المستدرك

على الصحيحين

للإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري

المتوفى سنة (٤٠٥) هـ

ومعه تلخيص الذهبي

وكتاب «الدرك بتخريج المستدرك»

وأحكام الأئمة الحفاظ على أسانيده، منهم:

الحافظ ابن حجر العسقلاني وشيوخه

«وزوائد المستدرك على الكتب الستة»

«والاستدراك على المستدرك»

«والمدخل لمعرفة المستدرك»

صنعة

راجي الرحمات

أبي عبد الله، عبد السلام بن محمد بن عمر علوش

الجزء الأول

دار المعرفة
بيروت . لبنان

الطبعة الثانية: 1427 هـ 2006 م

DAR EL-MAREFAH
Publishing & Distributing



دار المعـرفـة
للطباعة والنشر والتوزيع

جسر المطار - شارع البرجاوي - ص ب:٧٨٧٦ ,هاتف: ٨٣٤٣٠١ - ٨٥٨٨٢٠ ، فاكس ٨٣٥٦١٤، بيروت - لبنان
Airport Square, P.O.Box :7876,Tel : 834301 , 858820, Fax : 835614 , Beirut - Lebanon
http: // www.marefah.com/ E.mail: info@marefah.com

بين يدي الكتاب

الحمد لله على نعمه المتوالية المتظاهرة، والصلاة والسلام على المرسل بالآيات الباهرة، والمعجزات القاهرة، والسنّة العاطرة، وعلى العترة الطاهرة، والصحب النجوم الزاهرة، والمقتفين للساهرة.

أما بعد:

فهذا كتاب «الدَّرَك بما في المستدرك» لأبي عبد الله الحاكم الحافظ، كنت قد علقت عليه في نسختي حواشي وتخريجات، على أحاديث متفرقة، في مواضع مبددة، بحسب الرجوع والطلب من المظانّ، فيما تقدم لي من التصانيف.

ثم انعقد العزم بمشيئة الله تعالى على إتمام هذا الكتاب الذي هو من أعظم أصول السنة وأشهرها، وقع التوافق على إتمام تخريجه، والتعليق عليه بما يليق بحاله، ويشفي السائل عن سؤاله، ويصلح التصاحيف من ثناياه وخلاله.

وأنا غير مدّع أني أصلحت هذه الأغاليط والتصاحيف، على نسخ خطية، ثم أورد صوراً عنها في فواتح الكتاب. لا تزيد في هذا الزمان في الغالب إلا أخطاءً على أختها.

وإنما اعتمدت «الهندية» أصلح الموجود وكانت طبعت على نسخ غير قليلة وقابلتها على ما طبع بعدها، وأخرجت بهرجها من مصادر التخريج، وكتب السنة. لا سيّما من سنن البيهقي الذي يسوق كثيراً من أسانيده من طريق الحاكم في «المستدرك».

ومعلوم عند أهل الحديث، في القديم والحديث، أن الحاكم قد شارك غالب الكتب المصنفة في السنة، بالطبقة العاشرة، أو الحادية عشرة، فما دونها، بالمتون والأسانيد، وغالب رجال هذه الأسانيد محفوظ مشهور في المصنفات وكتب الرجال، مما يمكّن من تصحيح ما أفسدته يد النسّاخ والطبّاع، بل والمصحّحين!!.

هذا، على أنه حين يعظم الاختلاف في اسم بكامله، أو إسقاط رجل أو زيادة آخر، فإن هذا يبقى ثابتاً في أصل الكتاب، خشية العبث به، وأن يكون الحاكم ساقه هكذا صواباً عنده، ويكتفى عند ذلك بالإشارة لموضع الاختلاف في الحاشية.

وأما ما جاء بعد هاتين الطبقتين، وهم رجلان لا أكثر في سائر الأسانيد، إلا ما شذ، فإن هؤلاء من شيوخ الحاكم، أو شيوخ شيوخه المشهورين، فقد ترجمت لأكثر هؤلاء عند الكلام على شيوخ أبي عبد الله الحاكم كما سيأتي، على أن أكثر هؤلاء أئمة حفاظ كبار مشهورون، محفوظوا الأسماء، فصارت هذه الطبعة كنسخة قرئت على المصنف.

هذا الجهد، والله أسأل به النفع في الدارين.

وقد آن أوان الشروع في المدخل إلى المستدرك وتلخيصه، وقد رتبته على فصول:

الفصل الأول: في ترجمة الحاكم

وفيه:

١ ـ نسبه. ٧

٢ ـ ولادته. ٧

٣ ـ موطنه. ٧

٤ ـ أول الطلب. ١٤

٥ ـ رحلاته وشيوخه. ١٤

٦ ـ ذكر من رآهم وحدث عنهم من مصنفي الكتب المشهورة. ٤٨

٧ ـ ذكر اتصال إسناده بأئمة الحديث مصنفي كتب السنة المشهورة. .. ٤٩

٨ ـ سيرته وأحواله. ٥١

٩ ـ ذكر أجل من روى عنه من الشيوخ. ٥٤

١٠ ـ مؤلفاته. ٥٥

١١ ـ وفاته. ٥٦

١٢ ـ ثناء العلماء عليه. ٥٦

١٣ ـ ما ذكروا فيه من التشيّع. ٥٩

١٤ ـ ذكر تغيّره وما جاء فيه. ٦٨



ترجمة أبي عبد الله الحاكم

١ ـ نسبه:

هو الإمام: محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعَيْم بن الحَكَم، أبو عبد الله ابن البيّع، الضبّي الطهماني، النيسابوري، الحافظ، الناقد الجهبذ العلامة، شيخ المحدثين، الشافعي، صاحب التصانيف.

قال السمعاني في الأنساب: «البيّع بفتح الباء الموحدة، وكسر الياء المشددة، آخر الحروف، وفي آخرها العين المهملة، وهذه اللفظة لمن يتولّى البياعة والتوسط في الخانات بين البائع والمشتري من التجار للأمتعة» انتهى.

٢ ـ ولادته:

ولد يوم الاثنين، ثالث شهر ربيع الأول، سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة بنيسابور.

٣ ـ موطنه:

قد قدمنا أنه نيسابوري الانتساب والمولد. ونيسابور، بفتح الموحدة في الأول من فوق، من عظمى مدن بلاد فارس، معدن الفضلاء ومنبع العلماء، والتي تسمى اليوم «نيسابور»[١]، وقد أطلق عليها من قبل: دار السنة والعوالي، صارت بإبراهيم بن طهمان، الذي ينسب الحاكم إليه، وحفص بن عبد الله، ثم يحيى بن يحيى، وإسحاق بن راهويه الحنظلي، ثم بمسلم بن الحجاج النيسابوري صاحب الصحيح.

وقد كانت نيسابور وما جاورها، محطّ الرحلات، ومجتمع الحفاظ، حتى صدق قول القائل: «قوم عرفوا ما عند الناس، ولم يعرف الناس ما عندهم».

---

(١) تقع جنوبي مدينة «مشهد» على مائة وخمسة وعشرين «كليومتراً» منها.

فمما جاورها: **بخاري**، من أعظم مدن ما وراء النهر وأجلّها[١]، وهي التي ينسب إليها إمام هذه الصنعة وجبل الحفظ والنقد أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، والحافظ المسندي، وخلق كثير من الأئمة من فنون شتى.

ومنها: **سمرقند**:

تخرجّ منها الحافظ أبو عبد الله الدارمي، ومحمد بن نصر المروزي، وإن كان ينسب إلى مرو. وابن السمرقندي إسماعيل بن أحمد أبو القاسم البغدادي، والحسن بن أحمد بن محمد، أبو محمد، وأبو عمرو، عثمان بن محمد بن أحمد السمرقندي.

ومنها: **الدينور**:

من أعمال الجبل قرب قرميسين[٢]، وهي التي ينسب إليها أبو محمد بن قتيبة الدينوري، وعبد الله بن وهب الحافظ، وأبو حنيفة الدينوري، وأبو الفضل ابن الأستاذ، أحمد بن عيسى بن عباد، وأبو الحسن البغدادي الدينوري: علي بن عبد الواحد. وأبو الحسن اللبّان الدينوري: علي بن محمد. ومكي بن جابار الحافظ الفقيه وجماعة.

ومنها: **همذان**[٣]:

وسميت بدار السنة كذلك، وقد خرج من أهلها جماعة من الأفذاذ، منهم أبو عبد الله الحافظ: حسن بن صالح بن حمويه، وأبو الحسن الإمام علي بن حسن بن سعد. وأبو الفضل جعفر بن علي بن هبة الله. وأبو عمر: عيسى بن عمر. وأبو سعيد: عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن بندار، وأبو الفضل عبد الملك بن إبراهيم.

ومنها: **قزوين**:

بالفتح، ثم السكون، وقد نسب إليها جماعة من الفضلاء والعلماء، منهم الحافظ أبو عبد الله بن ماجه صاحب «السنن»، ومحمد بن سعد بن سابق، والطنافسي، وعمرو بن رافع، وأحمد بن إسماعيل أبو الخير الطالقاني، والمفسر أبو يوسف

(١) هي الآن ضمن جمهورية: «أوز بكستان».

(٢) وهي تقع غربي كنكوار، بالقرب من أقليم كردستان، في إيران.

(٣) بينها وبين «الري» ستون فرسخاً.

المعتزلي عبد السلام بن محمد بن يوسف، وشيخ الشافعية أبو القاسم الرافعي: عبد الكريم بن محمد، ومفتي الشافعية أبو الفضل الرافعي محمد بن عبد الكريم، وأبو حاتم الفقيه المصنف: محمود بن حسن الطبري الشافعي. وأبو زكريا الحافظ المصنف يحيى بن عبد الأعظم، وجماعة كثيرون جداً.

ومنها: جرجان:

وهي بين طبرستان وخراسان، خرج منها خلق من الأدباء والعلماء والفقهاء والمحدثين:

منهم: أبو علي البغدادي الكاتب: حمزة بن محمد. وأبو العلاء الإسماعيلي: السري بن إسماعيل، وعبد القاهر الجرجاني: أبو بكر. وأبو الحسن الشاعري: علي بن عبد العزيز، وأبو الحسن المناطي المعلم: علي بن محمد، وأبو الحسن المحدث: محمد بن حسين. وأبو عبد الله الهروي الحافظ، صاحب «ذم الكلام». وأبو معمر الإسماعيلي: المفضل بن إسماعيل، وغيرهم.

ومنها: طوس:

جارة نيسابور، خرج من أهلها من الفطاحل: الحافظ أبو إسحاق: إبراهيم بن إسماعيل العنبري، وأبو حامد الأديب الحافظ: أحمد بن منصور، وأبو الحسن المسند المحدث: علي بن مسلم بن سعيد. وأبو النضر الشافعي الحافظ: محمد بن محمد بن يوسف، وأبو الحسن الشهاب الشافعي: محمد بن محمود بن محمد، وجماعة.

ومنها: هراة:

من أمهات مدن خراسان[١]، ومن أئمتها: عبد الله بن واقد، والفضل بن عبد الله الهروي، وأبو إسحاق: أحمد بن محمد بن ياسين، صاحب «تاريخ هراة»، وأبو سعيد السلمي الحافظ: يحيى بن منصور، وأبو الفتح الحنفي: نصر بن أحمد، وأبو جعفر الماليني: محمد بن معاذ، وأبو عبيد المؤدب: أحمد بن محمد، صاحب كتاب: «الغريبين»، وغيرهم.

---

(١) تقع على نحو مائة ميل شمال غربي طهران.

(٢) هي الآن في جمهورية أفغانستان.

ومنها: **مرو**:

وتسمى مرو الشاهجان، وهي أشهر مدن خراسان. وقد حَوَت خلقاً من الأركان والأعيان، وكان بها بريدة بن الحصيب صاحب رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، وجماعة من الأصحاب معه، ثم كان بها يحيى بن يعمر ثم ابن المبارك وسفيان.

وخرج منها من الحفاظ: الحافظ أبو عبد الله: محمد بن نصر، والحافظ أبو عبد الله الفقيه: محمد بن جابر، وأبو زيد المروزي راوي «صحيح البخاري». وأبو عثمان المحدث: سعيد بن مسعود. وأبو بكر الأقوى قاضي حمص، وأبو الحسن الحافظ الفقيه: أحمد بن سيار بن أيوب، وجماعة.

ومنها: **بلخ**:

مدينة مشهورة بخراسان[١]، ومنها الحافظ الحسن بن شجاع، والحافظ أبو بكر البيكندي: محمد بن علي. والحافظ: أبو عبد الله: محمد بن عقيل بن الأزهر، والحافظ علي بن الفضل، وأبو يحيى قاضي دمشق: زكريا بن أحمد، وخلق.

ومنها: **شاش**[٢]:

وهي آخر بلاد التحديث والرحلة، وأبعدها عن النهر.

ومنها خرج أبو سعيد التركي: الهيثم بن كليب، وأبو الحسن المعافري: طاهر بن مفوّز، والحافظ أبو علي: الحسن بن صاحب، وغيرهم.

ومنها: **فِرْياب**[٣]:

لعل أقدم من اشتهر من أهلها: محمد بن يوسف الفريابي، صاحب التفسير الحافظ المشهور. والقاضي جعفر بن محمد الفريابي، صاحب «التصانيف».

ومنها: **خوارزم**[٤]:

---

(١) هي الآن في جمهورية أفغانستان.

(٢) هي المعروفة الآن بـ«طاشقند» وهي عاصمة «تركستان».

(٣) هي الآن في أفغانستان.

(٤) هي الآن من جمهورية أوزبكستان.

ومن أعيانها: أبو سعيد: أحمد بن محمد. وأبو بكر: محمد بن موسى. وأبو محمد: عبد الجبار بن محمد، وأبو الفضل: داود بن رشيد، وغيرهم.

ومنها: **شيراز**[١]:

ومنهم الفيروز آبادي الشافعي صاحب «التصانيف»: إبراهيم بن علي. والحافظ أبو بكر: أحمد بن عبدان، والحافظ الكشي: أبو علي: الحسن بن أحمد، والحافظ أبو القاسم: هبة الله بن عبد الوارث. وأبو عبد الله بن باكويه: محمد بن عبد الله. وأبو العباس: أحمد بن منصور، وغيرهم.

ومنها: **أصبهان**:

وقد خرج منها المعمّرون، والعلماء، والأعيان، والفقهاء، وكبار المحدّثين، فاختص كثيرون منها بعلو الإسناد، والعناية الوافرة بالعرض والسماع.

وعلى رأس من خرج من هؤلاء: الحافظ أبو نعيم الأصبهاني، صاحب «الحلية».

والحافظ أبو القاسم التيمي: إسماعيل بن محمد بن الفضل.

والحافظ أبو مسعود الملنجي: سليمان بن إبراهيم.

والحافظ أبو موسى المديني: محمد بن عمر بن أحمد.

وأبو عبد الله العماد الكاتب: محمد بن محمد بن حامد.

وخلق.

ومنها: **الريّ**:

وهي مركز تلك البلاد وعنصرها، ومحط اجتماع أهل خراسان وتلك النواحي.

وكان منها الحافظ يحيى بن الضريس البجلي مولاهم أبو زكريا الرازي، والحافظ أبو عمر الأشتر سهل بن زنجلة. والحافظ أبو إسحاق: فرات بن خالد الضبي الرازي.

والحافظ الكبير أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي، وصاحبه أبو حاتم الحافظ الجليل صاحب «العلل»، وولده الحافظ عبد الرحمن الذي كان أشبه الناس بأبي زرعة.

---

(١) هي جنوبي أصبهان، في إيران.

وأبو زرعة الحافظ الصغير أحمد بن الحسين.

والحافظ أبو إسحاق النهاوندي الرازي: إبراهيم بن نصر.

والحافظ أبو إسحاق الهسنجاني: إبراهيم بن يوسف.

والحافظ أبو بكر البزار الرازي: أحمد بن القاسم بن عطية.

والحافظ أبو العباس: أحمد بن محمد بن عاصم.

والحافظ أبو معين: الحسين بن الحسن.

والحافظ أبو يحيى: عبد الرحمن بن محمد بن سَلْم.

والحافظ أبو عبد الله: محمد بن حميد بن حيان.

والحافظ أبو عبد الله بن وارة: محمد بن مسلم بن عثمان.

هذا سوى من كان بها من الفقهاء والمصنفين والأدباء.

ومنها: **سجستان**:

وهي التي ينسب إليها أبو داود سليمان بن الأشعث الحافظ الكبير صاحب «السنن» المشهورة، وأفقه أصحاب الكتب الستة خلا البخاري،

وكذا خرج منها ولده، وجماعة من الفضلاء والحفاظ.

وهذه المدن وما كان حولها، إنما كانت بمثابة الموطن الواحد، وهي وبلاد ما وراء النهر ـ جمهوريات آسية الوسطى السوفياتية ـ الذي كان يفصل تلك البلاد من غير أصل عربي عن مهد الرسالة النبوية، واللسان العربي، العراق والشام والحجاز ومصر، والعراق أقرب تلك البلاد لبلاد ما وراء النهر وخراسان، ثم الشام والحجاز فمصر.

وكان لا بدّ لمن أراد الرحلة من خراسان وما حولها إلى العراق فما بعده، أن يجوز النهر، حتى صار القدماء من المحدثين يقولون: ما جاز النهر مثل فلان وما جاوز القنطرة أحفظ من فلان، فإن كان مجاوزاً نحو الشرق علم تفضيله على من كان بالعراقَيْن والشام والحجاز ومصر، وإن جاوز نحو الغرب علم تفضيله على من كان بخراسان وما حولها، وما وراء النهر.

وهذا غير قولهم: «جاوز القنطرة» أي خرج له البخاري ومسلم، وانقطع الكلام عن جرحه.

ولذلك شاع شأو بغداد في تلك الأزمنة، لأنها أصبحت في القرنين الثالث والرابع الهجري، بعد بزوغ نجم أولئك الحفاظ ممن قدمنا ذكرهم، مجتمع العلوم، وملتقى الأئمة، وفي تلك الحقبة من الدهر، ظهر العالم المبجل، والصديق الرباني، جامع حديث المشرقين أحمد بن حنبل رحمه الله. ووضع مسنده الذي صار عمدة التصانيف لمن أتى من بعده. ومنهم الإمام الحاكم، ولذلك لم تبق سارحة من البقاع لم يغزها مسند الإمام أحمد بروايات متعددة.

٤ ـ أول الطلب:

قال الحافظ الذهبي رحمه الله في «السير»[(١)]:

«طلب هذا الشأن في صغره، بعناية والده وخاله، وأول سماعه كان في سنة ثلاثين».

قلت: وقد وقفت على صحة ما قال الذهبي، فإن الحاكم لما أخرج حديث النواس بن سمعان في قصة الدجال، قال[(٢)]:

«حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب املاءً في الجامع قبل بناء الدار للشيخ الإمام في شعبان سنة ثلاثين وثلاثمائة، ثنا أبو محمد الربيع...».

ولأجل هذه الفائدة العزيزة في ترجمة الحاكم، فإن الذهبي في مختصره، خالف قاعدته في هذا الحديث ولم يحذف أول إسناده، وذكره من أوله هكذا: «حدّثنا الأصم سنة ثلاثين...»[(٣)].

قلت: وهذا ليس قاطع أنه أوّل الطلب، فإنه لا ينفي وقوع ذلك قبله، ولا بأس بذلك، فقد أجاز البخاري وغيره من الأساطين رواية الصبي إذا كان مميزاً، وترجم البخاري لذلك، وأخرج فيه حديث محمود بن الربيع: «عقلت مجة...»، وقد ذكر الحفاظ أنه يوم عقل هذه المجة من النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم، كان ابن سبع سنين لا تزيد.

٥ ـ رحلاته وشيوخه:

قال الذهبي في «السير»[(٤)]: «قرأت على أبي علي الخلال: أخبركم جعفر بن علي، أخبرنا السِّلفي، أخبرنا إسماعيل بن عبد الجبار، سمعت الخليل بن عبد الله الحافظ ذكر الحاكم وعظّمه وقال:

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٧/ ١٦٣).

(٢) المستدرك على الصحيحين (٤/ ٤٩٢).

(٣) المستدرك على الصحيحين (٤/ ٤٩٢).

(٤) سير أعلام النبلاء (١٧/ ١٦٦).

له رحلتان إلى العراق والحجاز، الثانية سنة ثمان وستين...».

قلت: وكان الذهبي ذكر في أول ترجمته أن الحاكم ارتحل إلى العراق، وهو ابن عشرين سنة[١]، فهذا كان تاريخ الرحلة الأولى.

قال الذهبي[٢]: «وقد استملى على أبي حاتم ابن حبان في سنة أربع وثلاثين، وهو ابن ثلاث عشرة سنة.

ولحق الأسانيد العالية بخراسان، والعراق وما وراء النهر، وسمع من نحو ألفي شيخ ينقصون أو يزيدون، فإنه سمع بنيسابور وحدها من ألف نفس».

قلت: وهذا الذي صنعه الحاكم رحمه الله من الارتحال المبكر في الطلب هو فعل الأساطين وما يقتضيه العقل والنظر، فإن من يرتحل في الشباب، هو الذي يُلْحِق الأحفاد بالأجداد إن عمّر، وإن لم يعمّر أدرك عوالي الأسانيد، بعد أن يكون حصّل المطلوب من الموطن، وصار أشد على الارتحال، وأوعى لشؤون الطلب، وانتقاء الشيوخ.

وأنا أذكر الآن إن شاء الله بعض شيوخه، مرتبين على الأماكن، من غير إطالة، مع إثبات موضع واحد في «المستدرك» صرح فيه بسماعه من ذلك الشيخ في الموطن المذكور مع ذكر ما لا بدّ من ذكره عند بعض الأكابر منهم، وذلك لإثبات تلك الرحلات، ثم أترجم لكبرائهم:

أ ـ ذكر المكيين ـ أو من لقيهم بمكة ـ:

وقدمت ذكرهم لجلالة الحرم، والكعبة المحروسة.

١ ـ الإمام أبو محمد: عبد الله بن محمد بن العباس المكيّ الفاكهي[٣].

وكان آخر من بقي ممن حدث عن أبي يحيى بن أبي مسرّة.

روى عنه الحاكم، وعبد الرحمٰن بن عمر بن النحاس، وأبو القاسم بن بشران، وآخرون. وله تصانيف في أخبار مكة.

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٧/ ١٦٣).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٧/ ١٦٣).

(٣) له ترجمة في السير (١٦/ ٤٤) ـ العقد الثمين (٥/ ٢٤٣)، النجوم الزاهرة (٣/ ٣٣٩)، وقد ذكر سماعه منه بمكة في «المستدرك» (١/ ١).

وتوفي سنة ثلاث وخمسين.

فهذا ممن أدركهم الحاكم في رحلته الأولى،

٢ ـ المحدّث العالم، أبو قتيبة البغدادي الآدمي، نزيل مصر[١]: سلم بن الفضل. روى عن محمد بن يونس، وموسى بن هارون، وجعفر الفريابي، وغيرهم.

وروى عنه الحاكم، والحافظ ابن منده، وعبد الغني الأزدي، وخلق.

وقد توفي سنة خمسين، أو إحدى وخمسين،

وقد ذكر الحاكم سماعه منه بمكة في مستدركه[٢]، وكان ذلك في الرحلة الأولى كذلك.

٣ ـ الإمام المحدّث محمد بن محمد بن علي الصغاني[٣].

٤ ـ والعالم المحدّث أبو حفص عمر بن محمد التجيبي[٤].

٥ ـ والعالم المحدّث أبو عبد الله محمد بن علي بن عبد الحميد[٥].

٦ ـ وعلي بن العباس الإسكندراني، الإمام[٦].

ب ـ **ذكر البغداديين** ـ أو من سمع منهم ببغداد ـ:

١ ـ دَغلَجْ بن أحمد بن دَغلَجْ بن عبد الرحمٰن، المحدّث الحجة الفقيه الإمام، أبو محمد السجستاني،

سمع ما لا يحصى كثرةً بالحرمين والعراق وخراسان والنواحي، منهم بشر بن موسى، وعبد الله بن أحمد بن حنبل، وأبو مسلم الكجي، وعثمان بن سعيد الدارمي، وإمام الأئمة ابن خزيمة.

(١) انظر السير (١٦/ ٢٧)، وتاريخ بغداد (٩/ ١٤٨).
(٢) المستدرك (١/ ٨٢).
(٣) ذكره في المستدرك (٢/ ٢٦١).
(٤) المستدرك (١/ ٩٠).
(٥) المستدرك (١/ ٤٣).
(٦) المستدرك (١/ ٢٩١).

وحدث عنه: الدارقطني، وأبو عبد الله الحاكم، والأستاذ أبو إسحاق الأسفرائيني. قال الدارقطني: ما رأيت في مشايخنا أثبت من دعلج.

قال الحاكم: كان شيخ أهل الحديث في عصره.

وذكر سماعه منه ببغداد[١]، وكان ذلك في المرة الأولى، لأنه توفي سنة ثلاث وخمسين[٢].

٢ ـ أبو بكر: أحمد بن سليمان الفقيه[٣].

٣ ـ أحمد بن عثمان بن يحيى[٤].

٤ ـ أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي[٥].

٥ ـ أحمد بن كامل القاضي[٦].

٦ ـ أبو الحسين: محمد بن أحمد بن تميم الحنظلي، القنطري الأصم[٧].

٧ ـ أبو سهل: أحمد بن محمد النحوي[٨].

٨ ـ أبو عبد الله: محمد بن أحمد بن عمرو الصفار[٩].

٩ ـ أبو عمرو: عثمان بن أحمد السماك[١٠].

١٠ ـ مكرم بن أحمد القاضي[١١].

---

(١) المستدرك (١/ ١٣).
(٢) له ترجمة في السير (١٦/ ٣٠) ـ وتاريخ بغداد (٨/ ٣٨٧)، ووفيات الأعيان (٢/ ٢٧١).
(٣) المستدرك (١/ ٢٩١).
(٤) المستدرك (١/ ١٩).
(٥) المستدرك (١/ ٢٦).
(٦) المستدرك (١/ ٣٢).
(٧) المستدرك (١/ ٣٢).
(٨) المستدرك (١/ ٣٩).
(٩) المستدرك (١/ ٥٣).
(١٠) المستدرك (١/ ٧٠).
(١١) المستدرك (١/ ٧٢).

١١ ـ أبو الحسن: عبيد الله بن أحمد التاجر[١].

١٢ ـ أبو محمد: عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم[٢].

١٣ ـ جعفر بن محمد بن نصير[٣].

١٤ ـ علي بن عبد الله الحكيمي[٤].

١٥ ـ محمد بن عبد الله بن عمر البزار[٥].

١٦ ـ أبو جعفر عبد الله بن إبراهيم بن إسماعيل[٦].

١٧ ـ أحمد بن محمد بن عبد الله القطان[٧].

ج ـ ذكر من لقيهم بالكوفة ليس على سبيل الحصر:

١ ـ أبو الحسين: علي بن عبد الرحمٰن بن ماتي[٨].

٢ ـ أبو جعفر: محمد بن علي بن دحيم[٩].

٣ ـ أبو أحمد: إسحاق بن محمد بن خالد الهاشمي[١٠].

٤ ـ أبو بكر بن أبي دارم[١١].

٥ ـ محمد بن عقبة الشيباني[١٢].

د ـ ذكر بعض من صرّح بلقيهم بهمدان:

١ ـ أبو محمد: عبد الرحمٰن بن حمدان الهمداني[١٣].

٢ ـ القاضي: عبد الرحمن بن الحسن[١٤].

---

(١) المستدرك (١/ ٧٣).
(٢) المستدرك (١/ ٨٦).
(٣) المستدرك (١/ ١٠١).
(٤) المستدرك (١/ ١٢٨).
(٥) المستدرك (١/ ١٤٨).
(٦) المستدرك (١/ ١٧٩).
(٧) المستدرك (١/ ٢٠٢).
(٨) المستدرك (١/ ١٣).
(٩) المستدرك (١/ ٢٩).
(١٠) المستدرك (١/ ١١٤).
(١١) المستدرك (١/ ١١٨).
(١٢) المستدرك (٢/ ٢٦٥).
(١٣) المستدرك (١/ ١٥).
(١٤) المستدرك (١/ ٢١).

٣ ـ المحدّث أحمد بن عبيد الهمداني[١].

٤ ـ عبدان بن يزيد الرقاق[٢].

٥ ـ عبد الرحمن بن حسن الآسدي[٣].

٦ ـ أبو عمران: موسى بن سعيد الحنظلي[٤].

هـ ـ ذكر بعض من صرّح بلقيهم ببخارى:

١ ـ أبو نصر: أحمد بن سهل الفقيه[٥].

٢ ـ أبو الحسن: علي بن محمد الشرغاوشوني[٦].

٣ ـ أبو محمد: أحمد بن عبد الله البخاري[٧].

و ـ ذكر ما يثبت رحلته للري:

ذكر أنه سمع فيها من إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الرازي[٨].

ز ـ ذكر من صرّح بلقيتهم بمرو:

١ ـ أبو بكر: محمد بن عبد الله الجراح[٩].

٢ ـ عبد الله بن عمر بن علي الجوهري[١٠].

٣ ـ أبو بكر بن محمد الصيرفي[١١].

٤ ـ أبو بكر بن أبي نصر الداربردي[١٢].

٥ ـ أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي[١٣].

٦ ـ عبد الله بن الحسين القاضي[١٤].

---

(١) المستدرك (١/ ٢٨).
(٢) المستدرك (١/ ٨٤).
(٣) المستدرك (١/ ١٧٠)..
(٤) المستدرك (١/ ١٨٢).
(٥) المستدرك (١/ ٦٥).
(٦) المستدرك (١/ ٦٥).
(٧) المستدرك (١/ ٧٦).
(٨) المستدرك (١/ ١٠٤).
(٩) المستدرك (١/ ١٣٩).
(١٠) المستدرك (١/ ٨٤).
(١١) المستدرك (١/ ٢٩٠).
(١٢) المستدرك (١/ ٢٩٠).
(١٣) المستدرك (١/ ٥).
(١٤) المستدرك (١/ ٦).

٧ ـ أبو بكر بن محمد بن حمدان[١].

٨ ـ قاسم بن القاسم[٢].

قلت: فهذا ينبىء عن أنه جاب سائر أقطار البلاد الإسلامية في الدولة العباسية شرقاً وغرباً، اللّهم إلا مصر، واليمن، فإنا لم نقف في ذلك على دليل يثبته، أو ينفيه.

وبهذا يكون جاز لنا الشروع في المقصد الثاني من ترجمة شيوخه الأكابر منهم،

١ ـ الحافظ أبو حاتم ابن حبان البستي، صاحب «الصحيح». الإمام الحجة المصنّف الناقد:

فقد ذكر الذهبي: أن الحاكم استملى على ابن حبان سنة أربع وثلاثين، وهو ابن ثلاث عشرة سنة[٣].

قلت: ولم أقف على شيء فيه التصريح بمكان لقيّه، إلا أنه في الغالب عندي بنواحي نيسابور، بسمرقند، أو سجستان، أو بست، لا رابع لها، فتلك البلاد كانت آخر منازل الحافظ الإمام الفقيه ابن حبان.

وقد ذكره الحافظ الحاكم فقال في وصفه: كان من أوعية العلم في اللغة والفقه والحديث والوعظ، من عقلاء الرجال، وكان قدم نيسابور فسمع بها من عبد الله بن شيرويه، ثم إنه دخل العراق فأكثر عن أبي خليفة القاضي وأقرانه، ثم دخل الأهواز والموصل والجزيرة وسمع بها، وبالشام ومصر والحجاز، وكتب بهراة، ومرو وبخارى.

ولم أرَ الحاكم، أخرج له في مستدركه شيئاً، مع تقدم سماعه منه، وارتفاع قدره عن غالب شيوخه، إن لم يكن عن سائرهم، ومع كون الشيخ كان من الرحّالة المكثرين، ولم يتبيّن لي وجه ذلك، إلا أن يكون أراد مزاحمته.

٢ ـ الإمام الحافظ، علم الجهابذة، الدارقطني، أبو الحسن: علي بن عمر.

كان من بحور العلم، ومن أئمة الدنيا، وإليه المنتهى في الحفظ، ومعرفة علل

---

(١) المستدرك (١/ ٢٢).

(٢) المستدرك (١/ ٦).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٦/ ١٦٣).

الحديث ورجاله، مع التقدم في القراءات وطرقها، وقوة المشاركة في الفقه، والاختلاف والمغازي، وأيام الناس.

قال الحاكم أبو عبد الله فيه في كتابه: «مزكي الأخبار»: صار واحد عصره، في الحفظ والفهم والورع، أول ما دخلت بغداد، كان يحضر المجالس وسنّه دون الثلاثين، وكان أحد الحفاظ[(١)].

وقال الخطيب: كان الدارقطني فريد عصره، وإمام وقته، انتهى إليه علو الأثر، والمعرفة بعلل الحديث وأسماء الرجال، مع الصدق والثقة، وصحة الاعتقاد، والاضطلاع من علوم الحديث.

وقال أبو الطيب الطبري، كان الدارقطني أمير المؤمنين في الحديث.

قلت: والدارقطني لعله يكون أحفظ أهل الأرض، وترجمته تحتاج كراريس، وقد سجل معه الحاكم مناظرات في «المستدرك»، رضي بعضها منه الدارقطني، إلا أن الحاكم مع ذلك أقلّ من الرواية عنه في «المستدرك» جداً جداً. إلا أن طريقة الحاكم في التعليل وجوابه، تشبه طريقة الدارقطني وجوابه، كما سيأتي الحديث عنها إن شاء الله تعالى.

وقد رضي الدارقطنيُّ الحاكم أيّة رضىً، حتى إنه حدّث عنه، وهو من شيوخه[(٢)].

٣ ـ الحافظ، الإمام المحدث، مسند العصر، ورحّالة الوقت، أبو العباس: محمد بن يعقوب الأصم ولد الحافظ أبي الفضل الوراق.

حدّث أبو العباس في الإسلام ستاً وسبعين سنة. وألحق الأحفاد بالأجداد، وحدّث بكتاب الأم للشافعي عن الربيع.

قلت: وقد قدمت أن سماع الحاكم منه كان سنة ثلاثين نصّاً، ولعله يكون سمع منه قبل ذلك، وذلك بنيسابور.

وقد أكثر الحاكم في «المستدرك» عنه جداً جداً، بحيث لا يبلغ أحد من مشايخه ما بلغ له من الأحاديث في «المستدرك».

---

(١) أورد هذا الذهبي في السير (١٦/ ٤٥٠)، وانظر تعقيبه عليه.

(٢) السير (١٧/ ١٦٤).

٤ ـ الحافظ الثقة العدل الإمام، شيخ نيسابور، أبو الحسن: علي بن حَمْشَاذ[١].

سمع ببغداد الحارث بن أبي أسامة الحافظ المصنّف صاحب المسند، وطبقته، وبمكة يحيى بن أيوب العلاف، وروى عن إسماعيل القاضي المصنّف.

قال الحاكم: جمع المسند في أربعمائة جزء، وكتبه بخطه، وعمل الأبواب مائتين وستين جزءاً، وتفسير القرآن في مائتين وثلاثين جزءاً.

قرأ علينا بكرة الجمعة نصف جزء، ثم قمنا نتأهب للصلاة، فلما صلّينا قعدت ساعة، فسمعت المنادي يصيح بجنازته، فصخْتُ وقلت: هذا كذب، وإذا هو قد دخل الحمّام فمات فيه. فلما صلينا عليه قال أبو العباس الأصم: كنت أقول: إنما يكون الشرف في التحديث إذا متّ، لعلي بن حمشاذ.

قال: وسمعت أبا بكر بن إسحاق يقول: صحبت علي بن حمشاذ في الحضر والسفر، فما أعلم أن الملائكة كتبت عليه خطيئة.

قال: وسمعت أبا أحمد الحافظ يقول: ما رأيت في مشايخنا أثبت في الرواية والتصنيف منه.

حدث عنه الحاكم في «المستدرك» فأكثر كثيراً، وأبو أحمد الحاكم، وأبو عبد الله بن منده وغيرهم.

٥ ـ الحافظ الإمام المتقن الحجة، أبو عبد الله: محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني النيسابوري. شهد جنازة محمد بن يحيى الذهلي، وصلّى عليه[٢].

سمع من محمد بن نصر المروزي الحافظ الإمام وطبقته، وقد جمع فأوعى دون أن يرحل، وقنع بما في بلده.

حدث عنه: أبو عبد الله الحاكم، وأبو عبد الله بن مندة، وخلق.

قال أبو عبد الله الحاكم: كان صدر أهل الحديث ببلدنا، بعد ابن الشَّرْقي، يحفظ ويفهم، وصنف كتاب: «المستخرج على الصحيحين» وصنف «المسند الكبير» وسأله أبو العباس السراج أن يخرج له كتاباً على صحيح مسلم ففعل.

---

(١) انظر ترجمته في السير (١٥/٣٩٨) وما بعدها.

(٢) انظر ترجمته في تذكرة الحفاظ (٣/ ٨٦٤) ـ العبر (٢/ ٢٦٥)، والسير (١٥/ ٤٦٦).

قال الحاكم: سمعته غير مرّة يقول: ذهب عمري في جمع هذا الكتاب ـ يعني «المستخرج على كتاب مسلم» ـ.

ثم قال الحاكم: كان من أنحى الناس، ما أخذ عليه لَحْنٌ قط، وله كلام حسن في العلل والرجال.

وسمعت محمد بن هانىء بن صالح يقول: كان ابن خزيمة يقدِّم أبا عبد الله على كافة أقرانه، ويعتمد قوله فيما يرد عليه، وإذا شك في شيء عرضه عليه.

قال الحاكم: مات سنة أربع وأربعين وثلاثمائة.

٦ ـ الحافظ الشيخ الإمام الناقد، أبو حامد: أحمد بن منصور الطوسي، الأديب[١].

بالغ الحاكم في تعظيمه وقال: وَرد نيسابور مرات، وقلّ من رأيت من المشايخ أجمع منه. وتوفي سنة خمس وأربعين وثلاثمائة.

٧ ـ المحدّث الإمام، مفيد مرو، أبو العباس: محمد بن أحمد المحبوبي[٢].

سمع من سعيد بن مسعود ـ صاحب النضر بن شميل ـ وأبي الموجه، وخلق. وكانت الرحلة إليه في سماع «الجامع» للترمذي، وكان لقي الترمذي، وله ست عشرة سنة.

أكثر عنه الحاكم في «المستدرك» عن سعيد بن مسعود، عن النضر وغيره، وروى عنه أبو عبد الله بن مندة وجماعة.

وتوفي في رمضان سنة ست وأربعين وثلاثمائة.

٨ ـ المحدّث الإمام الشيخ القدوة، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني الصفار الزاهد[٣]. سمع من ابن أبي أسامة، وأبي بكر بن أبي الدنيا، وجماعة.

---

(١) ترجمته في تذكرة الحفاظ (٣/ ٩١١)، وطبقات الشافعية (٣/ ٥٧)، والسير (١٥/ ٥٣٦).

(٢) ترجمته في السير (١٥/ ٥٣٧)، ومرآة الجنان (٢/ ٣٤٠).

(٣) ترجمته في المنتظم (٦/ ٣٦٨)، والبداية (١١/ ٢٢٤)، والسير (١٥/ ٤٣٧).

وسمع المسند الكبير من عبد الله بن أحمد بن حنبل. وكتب عن إسماعيل القاضي تصانيفه.

وارتحل إلى الحسن بن سفيان صاحب «المسند»، فحمله عنه، مع كتب أبي بكر بن أبي شيبة من طريقه.

حدث عنه: أبو علي الحافظ، والحاكم، وأكثر عنه في «المستدرك»، وابن مندة، وآخرون.

قال الحاكم: هو محدّث عصره، وكان مجاب الدعوة، وتوفي سنة تسع وثلاثين وثلاثمائة.

٩ ـ الإمام المحدّث المفيد الرئيس: أبو بكر، محمد بن أحمد بن بالويه الجلاّب[١].

سمع من: تمتام، ومحمد بن يونس الكديمي، وبشر بن موسى، وغيرهم،

وعنه: أبو علي الحافظ، والحافظ ابن منده، والحاكم، وعدّة.

قال الحاكم: سمعته يقول: قال لي ابن خزيمة: بلغني أنك كتبت عن محمد بن جرير الطبراني تفسيره؟

قلت: نعم، كتبته كلّه املاءً، فاستعاره مني.

قال الحاكم: وسمعته يقول: كتبت عن عبد الله بن أحمد بن حنبل: ثلاثمائة جزء.

قال الحاكم: توفي في رجب سنة أربعين وثلاثمائة.

١٠ ـ الحافظ الإمام العابد: أبو بكر: محمد بن داود بن سليمان النيسابوري الزاهد[٢].

---

(١) له ترجمة في السير (١٥/ ٤١٩).

(٢) تاريخ بغداد (٥/ ٢٦٥) ـ تاريخ ابن عساكر (١٥/ ١٥٤/أ) ـ السير (١٥/ ٤٢٠).

سمع الحسن بن سفيان بنسا، وأبا يعلى الموصلي بالموصل، وأبا عبد الرحمن النسائي بمصر، وغيرهم من الأكابر.

حدث عنه: أبو بكر بن أبي داود ـ وابن صاعد، ـ وهما من شيوخه ـ وابن عقدة الحافظ، والحاكمان، وابن منده، وابن جميع، وغيرهم من الحفاظ.

قال الذهبي: جمع فأوعى، وصنف الأبواب والشيوخ، وعقد مجلس الإملاء، وكان كبير الشأن.

توفي سنة اثنتين وأربعين وثلاثمائة.

١١ ـ الحافظ مسند العراق، الإمام الشيخ المكثر الصادق، أبو عمرو: عثمان بن أحمد البغدادي الدقاق، ابن السمّاك[١].

جمع فأوعى، وكتب العالي والنازل، والصحيح والضعيف.

وحدث عنه جماعة من الحفاظ: الدارقطني، وابن شاهين، وابن مندة، والحاكم، وأبو علي شاذان، وخلق.

قال الدارقطني: شيخنا أبو عمر، كتب عن العطاردي ومن بعده، وكتب المصنفات الطوال بخطه، وكان من الثقات.

وقال الخطيب بإسناده عنه: وجّه إليّ الحسين التوبختي، وقد كنت قضيت له حاجة: «ابعث إلى القاضي أبي الحسين بن أبي عمر ليقبل شهادتك».

فقلت: لا أنشط لذلك، أنا أشهد على رسول الله ﷺ وحدي، فتقبل شهادتي، لا أحب أن أشهد على العامة ومعي آخر!!.

توفي في ربيع الأول سنة أربع وأربعين، وثلاثمائة.

١٢ ـ الحافظ الإمام الثبت، محدّث جرجان في وقته، أبو يعقوب: إسحاق بن إبراهيم بن محمد الجرجاني البحري[٢].

---

(١) له ترجمة في السير (١٥/ ٤٤٤)، وتاريخ بغداد (١١/ ٣٠٢)، والمنتظم (٦/ ٣٧٨).

(٢) له ترجمة في تاريخ جرجان (١٢٢)، والسير (١٥/ ٤٧١).

سمع أبا يحيى بن أبي مسرّة، والحارث بن أبي أسامة، وإسحاق بن إبراهيم الدبري ـ راوي مصنف عبد الرزاق ـ وبشر بن موسى وجماعة.

حدث عنه: ابن عدي، وأبو بكر الإسماعيلي، والنعمان بن محمد الجرجاني.

وقال أبو عبد الله الحاكم: كتب إليّ إجازة من جرجان هي عندي.

وقد توفي سنة سبع وثلاثين، وثلاثمائة.

١٣ ـ الإمام المحدّث القدوة، أحد أركان السنة بهمذان، أبو محمد: عبد الرحمٰن بن حمدان الجلاّب، الجزار[١].

سمع أبا حاتم الرازي الحافظ، وإبراهيم بن ديزيل، وهلال بن العلاء، وتمتام، وأبا بكر بن أبي الدنيا، وإبراهيم بن نصر، وطبقتهم.

وروى عنه: أبو عبد الله بن منده، والحاكم، والقاضي عبد الجبار بن أحمد، وأبو الحسن بن جهضم، وآخرون.

توفي سنة اثنتين وأربعين وثلاثمائة.

١٤ ـ الإمام المحدّث العلاّمة المفتي، شيخ الإسلام، أبو بكر بن إسحاق الصِّبغي[٢] لأبي يحيى بن محمد الذهلي ـ شيخ البخاري ـ وأبا حاتم الرازي الحافظ.

وسمع إسماعيل بن قتيبة، والحارث بن أبي أسامة، وإسماعيل القاضي، وعلي بن عبد العزيز البغوي.

حدث عنه: أبو علي الحافظ، والحاكمان ـ أبو عبد الله، وأبو أحمد ـ وعدّة.

قال الحاكم: من تصانيفه: «الأسماء والصفات» وكتاب «الإيمان»، وكتاب «القدر» وكتاب «الخلفاء الأربعة» وكتاب «الرؤية» وكتاب «الأحكام» وحمل هذا الكتاب إلى بغداد، فكثر الثناء عليه.

توفي سنة اثنتين وأربعين وثلاثمائة.

---

(١) مترجم في شذرات الذهب (٢/ ٣٥٧)، العبر (٢/ ٢٦٠) ـ السير (١٥/ ٤٧٧).

(٢) الأنساب (٨/ ٣٣)، العبر (٢/ ٢٥٨)، النجوم الزاهرة (٣/ ٣١٠)، السير (١٥/ ٤٨٣).

١٥ ـ الحافظ الإمام الفقيه العلاّمة القدوة، شيخ الإسلام، أبو النصر: محمد بن محمد بن يوسف الطوسي الشافعي، شيخ المذاهب بخراسان[١].

سمع من عثمان بن سعيد الدارمي، والحارث بن أبي أسامة، وإسماعيل القاضي، وعلي بن عبد العزيز البغوي، وأحمد بن سلمة الحافظ، وتميم بن محمد الحافظ، ومحمد بن نصر المروزي الفقيه الإمام ولازمه مدّة.

وقد جمع وصنّف، وعمل مستخرجاً على صحيح مسلم، وكان من أئمة خراسان بلا مدافعة،

قال الحاكم: رحلت إليه إلى طوس مرتين.

قال أحمد بن منصور الحافظ: أفتى الناس سبعين سنة، ما أُخِذَ عليه في فتوى قطّ.

قال الحاكم: مات في شعبان سنة أربع وأربعين وثلاثمائة.

١٦ ـ الحافظ الإمام المفتي شيخ خراسان، أبو الوليد: حسان بن محمد بن أحمد النيسابوري الشافعي العابد[٢].

سمع من البوشنجي، وابن خزيمة، والحسن بن سفيان، وتفقّه بأبي العباس بن سريج.

حدث عنه الحاكم، وابن مندة، وجماعة.

وصنف «المستخرج على صحيح مسلم»، و«الأحكام» على مذهب الشافعي.

قال الحاكم: هو إمام أهل الحديث بخراسان، وأزهد من رأيت من العلماء وأعبدهم. وتوفي سنة تسع وأربعين وثلاثمائة.

١٧ ـ الإمام المحدّث السياري، الزاهد، شيخ مرو، أبو العباس القاسم بن القاسم بن مهدي السياري المروزي[٣].

---

(١) ترجمته في المنتظم (٨/ ٢٦٤) ـ تذكرة الحفاظ (٣/ ٨٩٣) ـ السير (١٥/ ٤٩٠).

(٢) ترجمته في شذرات الذهب (٢/ ٣٨٠) ـ والسير (١٥/ ٤٩٢).

(٣) انظر الحلية (١٠/ ٣٨٠)، المنتظم (٦/ ٣٧٤) ـ والسير (١٥/ ٥٠٠).

سمع أبا المُوْجة، وأحمد بن عباد، وصحب محمد بن موسى الفرغاني.

وعنه: أبو عبد الله الحاكم، وعبد الواحد بن علي، وخلق.

مات سنة اثنتين وأربعين وثلاثمائة.

١٨ ـ الحافظ المجوّد الفقيه، أبو الحسن: أحمد بن الخضر النيسابوري الشافعي(١).

كان من كبار العلماء والأئمة.

سمع أحمد بن النضر، وإبراهيم بن علي الذهلي، وأبا عبد الله البوشنجي.

وعنه: أبو علي الحافظ ـ وهو من أقرانه ـ وأبو الوليد: حسان بن محمد ـ وهو أكبر منه ـ وأبو عبد الله الحاكم.

توفي في جمادى الآخرة سنة أربع وأربعين وثلاثمائة.

١٩ ـ المحدّث الرحّال الصدوق، أبو الحسين: محمد بن حسين بن محمد بن ماهيان الجرجاني(٢).

حدّث بنيسابور عن: الدبْري ـ راوي المصنف لعبد الرزاق ـ وإسماعيل القاضي صاحب التصانيف، وتمتام، وعلي بن عبد العزيز، وطبقتهم.

حدث عنه الحاكم وغيره.

مات ببخارى في سنة أربع وأربعين وثلاثمائة.

٢٠ ـ الحافظ الإمام المحدّث الفقيه المفتي، شيخ العراق، أبو بكر أحمد بن سلمان بن الحسن البغدادي الحنبلي النجّاد(٣).

سمع أبا داود السجستاني صاحب السنن ـ ارتحل إليه، وهو خاتمة أصحابه ـ ويحيى بن أبي طالب، والحسن بن مكرم، وأحمد بن محمد البرتي، وهلال بن

---

(١) طبقات الشافعية (٣/ ١٤) ـ والسير (١٥/ ٥٠١).

(٢) السير (١٥/ ٥٠٢).

(٣) ترجمته في السير (١٥/ ٥٠٢) ـ تاريخ بغداد (٤/ ١٨٩) ـ تذكرة الحفاظ (٣/ ٨٦٨).

العلاء، وإسماعيل القاضي، وأبا بكر بن أبي الدنيا ـ صاحب التصانيف الكثيرة ـ وإبراهيم الحربي، والحارث بن أبي أسامة، وبشر بن موسى، وجماعة كثيرين.

حدث عنه: أبو بكر القطيعي، وابن شاهين، والدارقطني، والحاكم، وابن مندة، وأبو بكر بن مردويه، وأبو القاسم بن بشران، وجماعة من الكبار.

صنف ديواناً كبيراً في «السنن»، وتوفي سنة ثمان وأربعين وثلاثمائة.

٢١ ـ الإمام المحدّث اللغوي العلاّمة، أبو عمر الزاهد: محمد بن عبد الواحد البغدادي، المشهور بـ «غلام ثعلب»[١].

سمع: أحمد بن عبيد الله النرسي، ومحمد بن يونس الكديمي، والحارث بن أبي أسامة، وإبراهيم الحربي، وبشر بن موسى، ولازم ثعلباً في العربية.

حدث عنه: ابن مندة، والحاكم، والقاضي محمد بن أحمد بن المحاملي، وأبو علي بن شاذان وجماعة.

له كتب كثيرة في العربية، وتوفي سنة خمس وأربعين وثلاثمائة.

٢٢ ـ المحدّث الإمام الحافظ، أبو بكر: محمد بن العباس بن نجيح البغدادي البزار[٢].

سمع: يحيى بن جعفر، وأبا قلابة، وأبا الضياء، وعدّة.

وروى عنه: ابن زرقويه، وابن الفضل القطان، وأبو علي بن شاذان، والحاكم وجماعة.

مات في جمادى سنة خمس وأربعين وثلاثمائة.

٢٣ ـ المحدّث الثقة الشيخ ابن خزيمة، أبو علي: أحمد بن الفضل، البغدادي[٣].

---

(١) السير (١٥/٥٠١).

(٢) السير (١٥/٥١٣) ـ تاريخ بغداد (٣/١١٨).

(٣) تاريخ بغداد (٤/٣٤٧) ـ العبر (٢/٢٧٥).

سمع أبا قلابة الرقاشي، وعبد الله بن روح المدائني، ومحمد بن إسماعيل السلمي، وأحمد بن سعيد الجمّال، وطبقتهم ببغداد، ولم يرحل.

حدث عنه: الدارقطني، والحاكم، وابن زرقويه، وأبو الحسين بن بشران، وآخرون.

توفي في صفر سنة سبع وأربعين، وثلاثمائة.

٢٤ ـ العالم الصدوق الشيخ، أبو أحمد: حمزة بن محمد بن العباس البغدادي العقبي[١].

سمع أحمد بن عبد الجبار، ومحمد بن عيسى بن حبان، والعباس بن محمد الدوري، وأبا بكر بن أبي الدنيا، وعبد الكريم الديْرعاقولي، وجماعة.

حدث عنه: الحاكم، وابن زرقويه، وأبو الحسين بن بشران، وأبو علي بن شاذان، وجماعة.

توفي في سنة سبع وأربعين وثلاثمائة.

٢٥ ـ المحدّث القاضي، أبو بكر مكرم بن أحمد بن محمد البغدادي البزاز[٢].

سمع يحيى بن أبي طالب، ومحمد بن عيسى المدائني، ومحمد بن الحسين الحنيني، وعبد الكريم الديْرعاقولي، ومحمد بن غالب، وطائفة.

وعنه: ابن مندة، والحاكم، وابن زرقويه، وابن الفضل القطان، وأبو علي بن شاذان، وعدّة.

توفي سنة خمسٍ وأربعين وثلاثمائة.

٢٦ ـ الإمام المحدّث الثقة، مسند العراق، أبو سهل: أحمد بن محمد بن عبد الله القطان البغدادي[٣].

(١) تاريخ بغداد (٨/ ١٨٣) ـ العبر (٢/ ٢٧٦) ـ السير (١٥/ ٥١٦).
(٢) السير (١٥/ ٥١٧).
(٣) السير (١٥/ ٥٢١).

سمع: أحمد بن عبد الجبار العُطاردي، وقد قدمنا ذكرهم في ترجمتي من قبله، وإسماعيل القاضي، وعدة، وتفرّد في زمانه.

وحدث عنه من قدمنا ذكرهم في ترجمتي من قبله.

توفي في شعبان سنة خمسين وثلاثمائة.

٢٧ ـ الحافظ الإمام البارع، أبو الحسين عبد الباقي، الشهير بابن قانع، البغدادي، صاحب كتاب: «معجم الصحابة»[١].

سمع الحارث بن أبي أسامة، وإبراهيم بن الهيثم البلدي، وإبراهيم بن إسحاق الحربي، وإسماعيل بن الفضل البلخي والكديمي، وأبا مسلم الكجي، وعلي بن محمد بن أبي الشوارب، ومطيناً، ومعاذ بن المثنى، وجماعة.

وكان واسع الرحلة كثير الحديث بصيراً به.

حدث عنه: الدارقطني، وأبو الحسن بن زرقويه، وأبو عبد الله الحاكم، وأبو الحسين القطان،

قال الدارقطني: كان يحفظ، لكن يخطىء ويصرّ،

روى الخطيب عن الأزهري، عن أبي الحسن بن الفرات، قال: كان ابن قانع قد حَدَثَ به اختلاط، قبل موته بنحو سنتين، فتركنا السماع منه، وسمع منه قوم في اختلاطه.

ثم قال الخطيب: توفي في شوال سنة إحدى وخمسين وثلاثمائة.

٢٨ ـ المحدّث الإمام العتكي، أبو منصور محمد بن القاسم بن عبد الرحمٰن، العتكي النيسابوري[٢].

سمع من السري بن خزيمة، ومحمد بن أشرس، والحسين بن الفضل، وإسماعيل بن قتيبة، وأحمد بن سلمة، وطبقتهم.

---

(١) السير (١٥/٥٢٦) ـ تاريخ بغداد (١١/٨٨) ـ المنتظم (٧/١٤) ـ تذكرة الحفاظ (٣/٨٨٣).
(٢) السير (١٥/٥٢٩).

أكثر عنه الحاكم، وأثنى عليه، وقال: كان شيخاً متيقظاً فهماً صدوقاً جيّد القراءة، صحيح الأصول.

توفي سنة ست وأربعين وثلاثمائة.

٢٩ ـ المحدّث العالم الصادق، أبو محمد، عبد الله بن محمد بن موسى بن كعب الكيعي النيسابوري[١].

سمع الفضل بن محمد الشعراني، واليسع بن زيد المكي، صاحب سفيان بن عيينة!! ـ وإسماعيل بن قتيبة، وعلي بن عبد العزيز، وتمتاماً وخلقاً.

روى عنه الحاكم، وأبو نصر بن قتادة، وأبو عبد الرحمٰن السلمي، وآخرون.

ذكره الحاكم فقال: محدّث كثير الرحلة والسماع، صحيح السماع.

توفي سنة تسع وأربعين وثلاثمائة.

٣٠ ـ الإمام الثقة المفسّر المحدّث الأديب، أبو زكريا، يحيى بن محمد بن عبد الله بن عنبر السلمي، العنبري النيسابوري، المعدّل[٢].

سمع من: محمد بن عبد السلام، وأبي عبد الله محمد بن إبراهيم البوشنجي، ومحمد بن عمرو مشمرد، وإبراهيم بن أبي طالب، وابن خزيمة، وخلقاً كثيراً.

روى عنه الحاكم، فأكثر جداً في كتاب التفسير كما سيأتي، وأبو علي الحافظ، وابن مندة وآخرون.

قال الحاكم: قال أبو علي الحافظ: أبو زكريا، يحفظ من العلوم ما لو كلّفنا حفظ شيء منها لعجزنا، وما أعلم أني رأيت مثله.

قال الحاكم: اعتزل أبو زكريا الناس، وقعد عن حضور المحافل بضع عشرة سنة.

قال الذهبي: توفي سنة أربع وأربعين وثلاثمائة.

٣١ ـ الحافظ الإمام المجوّد، أبو محمد: الحسن بن محمد بن إسحاق الإسفرائيني الأزهري[٣].

---

(١) الأنساب (١٠/ ٤٤٤) ـ السير (١٥/ ٥٣٠).

(٢) الأنساب (٩/ ٧٤) ـ طبقات الشافعية (٣/ ٤٨٥) ـ السير (١٥/ ٥٣٣).

(٣) السير (١٥/ ٥٣٥).

رحل به خاله الحافظ أبو عوانة، وأسمعه من جماعة منهم عبد الله بن أحمد بن حنبل.

روى عنه الحاكم فقال: كان محدّث عصره، ومن أجود الناس أصولاً، وروى عنه ابن بالويه وآخرون.

قال الذهبي: حديثه كثير في تواليف البيهقي من جهة علي بن محمد بن علي المقرىء عنه.

وقال الحاكم: توفي سنة ست وأربعين وثلاثمائة.

٣٢ ـ المحدّث المسند الشيخ، أبو محمد: عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم الخراساني(١).

هو أخو محدّث مكة علي بن عبد العزيز، وعم الحافظ أبي القاسم البغوي.

سمع يحيى بن أبي طالب، وعبد الملك بن محمد الرقاشي، وأحمد بن ملاعب، وأحمد بن عبيد، وخلق. فروى الكثير، وله أجزاء كثيرة تروى.

وروى عنه، الدارقطني، وابن منده، والحاكم، وابن زرقويه، وأبو علي بن شاذان، وآخرون.

توفي في شهر رجب سنة تسع وأربعين وثلاثمائة.

٣٣ ـ الحافظ الإمام الشيخ العلاّمة القاضي، أبو بكر أحمد بن كامل بن خلف بن شجرة البغدادي(٢) تلميذ محمد بن جرير الطبري.

حدث عن محمد بن المبهم السّمري، ومحمد بن سعد العوفي، وعبد الملك بن محمد الرقاشي، ومحمد بن سلمة الواسطي، وطبقتهم.

حدث عنه الدارقطني، ومن قدمنا ذكرهم في ترجمة الذي قبله.

قال الخطيب: كان من العلماء بالأحكام، وعلوم القرآن والنحو والشعر والتاريخ، وله في ذلك مصنفات. تولّى قضاء الكوفة.

---

(١) تاريخ بغداد (٩/ ٤١٤) ـ العبر (٢/ ٢٨٢) ـ السير (١٥/ ٥٤٣).

(٢) تاريخ بغداد (٤/ ٣٥٧) ـ السير (١٥/ ٥٤٤).

وقال الدارقطني: كان متساهلاً، ربما حدّث من حفظه بما ليس في كتابه، وأهلكه العُجْبُ كان يختار لنفسه، ولا يقلّد أحداً.

توفي سنة خمسين وثلاثمائة.

٣٤ ـ الإمام المسند الثقة الرحّالة، محدّث سمرقند، أبو جعفر، محمد بن محمد بن عبد الله بن حمزة الجمّال، البغدادي[(١)].

استوطن سمرقند، وروى بها الكثير عن ابن أبي الدنيا، وأحمد بن عبيد الله النرسي، وعبد الكريم بن الهيثم وطبقته، ثم ارتحل فسمع من أبي زرعة النصري وغيره بدمشق، ومن أبي علاثة محمد بن عمرو، ويحيى بن عثمان وغيرهما بمصر، ومن الدبري وغيره باليمن.

وحصّل الأصول.

روى عنه: ابن منده، والحاكم، وأبو سعد الإدريسي، ومحمد بن إبراهيم الجرجاني، وانتخب عليه الحافظ أبو علي النيسابوري.

قال الحاكم: هو محدّث عصره بخراسان، وأكثر مشايخنا رحلة، وأثبتهم أصولاً.

توفي بسمرقند في ذي الحجة سنة ست وأربعين وثلاثمائة.

٣٥ ـ الشيخ المعمَّر الشهير، أبو حامد أحمد بن علي بن الحسن ابن حسنويه، النيسابوري التاجر السفّار[(٢)].

قال الحاكم: سمع من أبي عيسى الترمذي وحمل من مصنفاته، وأبي حاتم الرازي، والسّري بن خزيمة، ومحمد بن عبد الوهاب الفرّاء، والحارث بن أبي أسامة. ومسلم بن الحجاج صاحب الصحيح.

قال: ولو اقتصر على سماعه الصحيح لكان أولى به، لكنه حدّث عن جماعة أشهد بالله أنه لم يسمع منهم.

---

(١) تاريخ بغداد (٣/٢١٧) ـ تاريخ ابن عساكر (١٥/٤٥٦/أ) ـ السير (١٥/٥٤٧).

(٢) تاريخ ابن عساكر (٢/١١/أ) ـ السير (١٥/٥٤٨).

روى عنه الحاكم، وابن منده، وأبو أحمد بن عدي، وأبو عبد الرحمٰن السلمي، وجماعة.

توفي في رمضان سنة خمسين وثلاثمائة.

٣٦ ـ الحافظ القدوة الشيخ الإمام العابد، أبو عبد الله: الزبير بن عبد الواحد الأسد آباذي[١]، الهمذاني، صاحب «التصانيف».

سمع الحسن بن سفيان، وعبد الله بن ناجية، وأبا يعلى الموصلي، وابن قتيبة العسقلاني، وابن جوصا، وخلقاً.

وعنه: محمد بن مخلد العطار ـ أحد شيوخه ـ وابن شاهين، وابن منده، وأبو بكر الجوزقي، والدارقطني، والحاكم، والقاضي عبد الجبار، وعدّة.

قال الحاكم: قدم نيسابور سنة ثلاث وثلاثمائة، فأقام سنتين وسمع المسند من ابن شيرويه، وأما رحلته إلى الآفاق فمشهورة، وكان من الصالحين المذكورين والحفاظ.

وقال الخطيب: كان حافظاً متقناً مكثراً.

توفي بأسد أباذ في ذي الحجة سنة سبع وأربعين.

٣٧ ـ الحافظ الإمام العلاّمة، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن سعد النيسابوري الحاجّي البزاز[٢].

روى عنه الحاكم وقال: سمع أبا عبد الله محمد بن إبراهيم البوشنجي، وإبراهيم بن أبي طالب، وأحمد بن النضر، وأبا العباس السراج وطبقتهم، وكتب الكثير، وجمع الشيوخ والأبواب.

توفي سنة تسع وأربعين وثلاثمائة.

٣٨ ـ الحافظ المجوّد، أبو سعيد، أحمد بن أبي بكر بن محمد، الحيري، النيسابوري، الشهيد، أحد أئمة الحديث[٣].

---

(١) تاريخ بغداد (٨/ ٤٧٢) ـ تاريخ ابن عساكر (٦/ ١٧٠/أ) ـ السير (١٥/ ٥٧٠).
(٢) السير (١٦/ ٥).
(٣) تاريخ بغداد (٥/ ٢٣) ـ طبقات الشافعية (٣/ ٤٣) ـ السير (١٦/ ٢٩).

سمع الحسن بن سفيان، والهيثم بن خلف، وحامد بن شعيب، وعبد الله بن شيرويه، وابن خزيمة، وخلقاً.

صنف «التفسير الكبير» و«المستخرج على صحيح مسلم» وغير ذلك.

روى عنه الحاكم وغيره.

وتوفي سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة بطرسوس.

٣٩ ـ الحافظ الإمام العلاّمة الثبت، أبو علي النيسابوري، الحسين بن يزيد، أحد النقاد[١]،

روى عن: عبد الله بن شيرويه، وابن خزيمة، والحسن بن سفيان، وأبي عبد الرحمٰن النسائي، وأبي يعلى الموصلي، وخلق كثير من الأكابر، بخراسان والحرمين ومصر والشام والعراق والجزيرة والجبال.

وهو من أجلّ شيوخ الحاكم، وذكر الذهبي في سيره، أن الحاكم تخرّج به، وتتلمذ له.

قال الحاكم: كان أبو علي باقعة[٢] في الحفظ، لا تطاق مذاكرته، ولا يفي بمذاكرته أحد من حفاظنا.

وقال الحافظ أبو بكر بن أبي دارم: ما رأيت ابن عقدة يتواضع لأحد من الحفاظ كما يتواضع لأبي علي النيسابوري.

وقال الخليلي: سمعت الحاكم يقول: لست أقول تعصباً لأنه أستاذي ـ يعني أبا علي ـ ولكن لم أرَ مثله قط.

توفي سنة تسعٍ وأربعين وثلاثمائة، ولم يخلّف بعده مثله بخراسان.

٤٠ ـ الحافظ المفيد، الإمام الحجة، محمد بن الحسن النيسابوري التاجر[٣].

(١) السير (١٦/ ٥٣) ـ تاريخ بغداد (٨/ ٨٢).
(٢) داهية.
(٣) تذكرة الحفاظ (٣/ ٨٨٥) ـ السير (١٦/ ٦٦).

سمع محمد بن أيوب الرازي، وأبا عبد الله البوشنجي، ومحمد بن عمرو مشمرد، وأبا عمر القتّات، ويوسف القاضي، وطبقتهم بخراسان والجبال والعراق.

وقد جمع وصنف، وكان موصوفاً بالصدق والضبط، والبذل للطلبة، صنف كتاباً على رسم إمام الأئمة ابن خزيمة.

ذكره الحاكم وعظّمه وقال: سمعته يقول: عندي عن ابن ناجية، والقاسم بن مطرز ألف جزء وزيادة.

قال الحاكم: وقد انتخب عليه أبو علي الحافظ ـ مع تقدمه ـ مائتي جزء، ورأيت مشايخنا يتعجبون من حسن قراءة أبي الحسن للحديث.

توفي سنة خمسٍ وخمسين وثلاثمائة.

٤١ ـ الحافظ الإمام الحجة البارع، محدّث أصبهان، أبو إسحاق بن حمزة الأصبهاني[١].

سمع: محمد بن عثمان بن أبي شيبة، ومحمد بن عبد الله الحضرمي، ويوسف بن يعقوب القاضي، والفريابي، وطبقتهم.

حدث عنه: أبو عبد الله بن منده، وأبو سعيد النقاش، وأبو بكر بن مردويه، والحاكم، وأبو نعيم، وآخرون.

قال أبو نعيم: كان أوحد زمانه في الحفظ، لم ير بعد ابن مظاهر في الحفظ مثله، جمع الشيوخ والمسند.

وقال الحافظ ابن منده: لم أرَ أحفظ من أبي إسحاق بن حمزة.

ونحوه قول ابن عقدة.

وقال أبو عبد الله الحاكم: كان في عصرنا جماعة قد بلغ المسند المصنف على التراجم لكل واحد منهم ألف جزء، منهم أبو إسحاق بن حمزة، والحسين بن محمد الماسرجسي. قال: وكان يفي بمذاكرة مسانيد الصحابة ترجمة ترجمة!!!.

---

(١) ذكر أخبار أصبهان (١/ ١٩٩) ـ تذكرة الحفاظ (٣/ ٩١٠) ـ الوافي بالوفيات (٦/ ١١٧) ـ السير (١٦/ ٨٣).

توفي سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة.

٤٢ ـ الحافظ البارع العلاّمة، قاضي الموصل، أبو بكر محمد بن عمر التميمي البغدادي الجعابي[١].

سمع من: محمد بن يحيى المروزي، ويوسف بن يعقوب القاضي، وعبد الله بن ناجية، وأبي بكر الباغندي، وتخرج بابن عقدة، وبرع في الحفظ، وبلغ فيه المنتهى.

حدث عنه الدارقطني، وأبو حفص بن شاهين، وابن زرقويه، وابن منده، والحاكم، ومحمد بن الحسين بن الفضل القطان، وخلق، آخرهم موتاً أبو نعيم الأصبهاني.

قال أبو علي النيسابوري: ما رأيت في المشايخ أحفظ من عبدان، ولا رأيت في أصحابنا أحفظ من أبي بكر الجعابي، وذلك أني حسبته من البغداديين الذين يحفظون شيخاً واحداً أو ترجمة واحدة، أو باباً واحداً، فقال لي أبو إسحاق بن حمزة يوماً: يا أبا علي لا تغلط، ابن الجعابي يحفظ حديثاً كثيراً.

قال: فخرجنا يوماً من عند ابن صاعد، فقلت: يا أبا بكر، أيش أسند سفيان عن منصور؟

فمرّ في الترجمة.

فما زلت أجرّه من حديث مصر إلى حديث الشام إلى العراق إلى أفراد الخراسانيين، وهو يجيب، إلى أن قلت: فأيشٍ روى الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد وأبي هريرة بالشركة؟

فذكر بضعة عشر حديثاً، فحيّرني حفظه.

وقال ابن الفضل القطان: سمعت ابن الجعابي يقول: دخلت الرقّة، وكان لي قمطران كتب. فجاء غلامي مغموماً، وقد ضاعت الكتب.

فقلت: يا بني: لا تغتمّ، فإن فيها مائتي ألف حديث لا يشكل علي فيها حديث علي لا في إسناده ولا متنه.

---

(١) تاريخ بغداد (٣/ ٢٦) ـ المنتظم (٧/ ٣٦) ـ ميزان الاعتدال (٣/ ٦٧٠) ـ السير (١٦/ ٨٨).

وكان ابن الجعابي فوق هذا، إماماً في معرفة العلل والرجال وتواريخهم، وما يُطْعَنُ على الواحد منهم، ولم يبقَ في زمانه من يتقدمه.

قلت: حصلت له غفلة في آخر أيامه، وساء حاله، وتكلموا فيه بكلام الله أعلم بصحته، لا أستحسن أن أذكره هاهنا، والله يغفر له.

مات في رجب سنة خمس وخمسين وثلاثمائة.

٤٣ ـ الحافظ المجوِّد، محدث مرو، أبو عبد الرحمٰن عبد الله بن الحافظ عمر بن أحمد بن علّك الجوهري المروزي(١).

سمع أباه، والفضل بن محمد الشعراني، وعبد الله بن أحمد بن حنبل، وعبد الله بن ناجية، وطبقتهم، ورحل به أبوه.

حدث عنه أبو بكر الشيرازي في كتابه: «الألقاب»، وأبو بكر البرقاني، والحاكم، وجماعة.

مات سنة ستين وثلاثمائة، وهو حافظ متفق عليه.

٤٤ ـ الحافظ الإمام الجوّال، أبو سعيد، أحمد بن محمد بن رميح، النخعي، النسوي المروزي، صاحب «التصانيف»(٢).

سمع أبا خليفة الجمحي، وعمرو بن أبي غيلان، وابن زيدان البجلي، وعبد الله بن محمود المروزي، وعبد الله بن شيرويه، ومحمد بن الفضل السمرقندي الحافظ، وجماعة.

قال الحاكم: قدم نيسابور، فعقدت له مجلس الإملاء، قرأت عليه «صحيح البخاري».

وقد روى عنه الدارقطني، والحاكم، وابن زرقويه، وأبو القاسم السرّاج، وأبو عبد الرحمٰن السلمي، وجماعة.

---

(١) تذكرة الحفاظ (٣/٩٢٩) ـ العبر (٢/ ٣٢٣) ـ السير (١٦/ ١٦٨).

(٢) تاريخ بغداد (٥/٦) ـ العبر (٢/ ٣٠٧) ـ ميزان الاعتدال (١/ ١٣٥) ـ السير (١٦/ ١٦٩).

توفي سنة سبع وخمسين وثلاثمائة.

٤٥ ـ الحافظ الإمام العالم القدوة، ذو الفنون، المغفَّلي، أبو محمد، أحمد بن عبد الله، ينتسب إلى عبد الله بن مغفّل، الصحابي المشهور، ولقبه: الباز الأبيض. وهو هرويّ[(١)].

سمع أحمد بن نجدة، وإبراهيم بن أبي طالب الحافظ، ويوسف القاضي، وعبيد بن غنام، والحسن بن سفيان، وعبدان الأهوازي، وطبقتهم بمصر والحرمين والشام والعراق والعجم.

وقد جمع وصنّف، وتقدم في معرفة علوم الحديث.

حدث عنه أبو العباس ابن عقدة، شيخه، وعمرو بن الربيع بن سليمان، شيخه، وأبو بكر بن إسحاق الصبغي، والحاكم، وأبو بكر القفال، وجماعة سواهم.

قال الحاكم: كان إمام خراسان بلا مدافعة،

توفي سنة ست وخمسين وثلاثمائة.

٤٥ ـ الحافظ الشيخ العالم المتحدث، مسند الوقت. القطيعي، أبو بكر، أحمد بن جعفر الحنبلي، راوي «المسند» و«الزهد» و«الفضائل» للإمام أحمد[(٢)].

سمع الكديمي محمد بن يونس، وبشر بن موسى، وإسحاق بن الحسن الحربي، وأبا مسلم الكجي، وإبراهيم الحربي، وأبا خليفة الجمحي، وخلقاً سواهم.

ثم إنه رحل، وكتب، وخرّج، وله أُنسٌ بعلم الحديث.

حدث عنه الدارقطني، وابن شاهين، والحاكم، وابن زرقويه، وأبو بكر البرقاني، وأبو نعيم الأصبهاني، وجماعة كثيرون جداً.

قلت: وقد أكثر عنه الحاكم في «المستدرك» كثيراً.

قال البرقاني: غرقت قطعة من كتبه، فنسخها من كتاب ذكروا أنه لم يكن فيه

---

(١) طبقات العبادي (٨٧) ـ العبر (٢/ ٣٠٤) ـ السير (١٦/ ١٨١).

(٢) تاريخ بغداد (٤/ ٧٣) ـ طبقات الحنابلة (٢/ ٦) ـ المنتظم (٧/ ٩٢) ـ السير (١٦/ ٢١٠).

سماعه، فغمزوه، وثبت عندي أنه صدوق، وإنما كان فيه بلّه، وقد لينته عند الحاكم فأنكر عليّ، وحسّن حاله وقال: كان شيخي.

مات لسبع بقين من ذي الحجة سنة ثمان وستين، وله خمس وستون سنة.

٤٦ ـ الإمام الحافظ غندر، أبو بكر، محمد بن جعفر بن الحسين البغدادي الورّاق(١).

سمع الحسن بن علي العمري، وأبا بكر الباغندي، وأبا عروبة، والطحاوي، وخلقاً.

وعنه، الحاكم، وأبو الحسين بن جميع، وأبو عبد الرحمٰن السلمي، وأبو نعيم الحافظ الأصبهاني، وجماعة من الحفاظ.

قال الحاكم: أقام سنين عندنا يفيدنا، وخرّج لي أفراد الخراسانيين من حديثي، ثم خرج إلى الترك، وكتب ما لا يوصف كثرة.

٤٧ ـ الحافظ الإمام الناقد المقرىء المجوّد، شيخ خراسان، أبو الحسين، محمد بن محمد بن يعقوب بن إسماعيل بن الحجاج الحجاجي النيسابوري، صدر المقرئين والمحدّثين(٢).

سمع ببغداد من عمر بن أبي غيلان، ومحمد بن جرير، والباغندي، والبغوي، وطبقتهم، وبنيسابور من ابن خزيمة، وأبي العباس الثقفي، وبالري من أحمد بن جعفر، وطبقته، وسمع بالشام والجزيرة والكوفة.

وجمع وصنّف، وصحّح وعلّل، وبَعُدَ صيته.

حدث عنه أبو علي النيسابوري الحافظ، وأبو بكر المقرىء، وهما أكبر منه قليلاً، وأبو عبد الله بن مندة، والحاكم، والبرقاني، وطائفة.

قال الحاكم: صنّف العلل والشيوخ والأبواب، وكان يمتنع وهو كهل عن الرواية،

---

(١) السير (١٦/ ٢١٤).

(٢) تاريخ بغداد (٣/ ٢٢٣) ـ الأنساب (٤/ ٥٨) ـ اللباب (١/ ٣٤١) ـ العبر (٢/ ٣٤٩) ـ السير (١٦/ ٢٤٠) ـ تذكرة الحفاظ (٣/ ٩٤٤).

فلما بلغ الثمانين لازمه أصحابنا الليل والنهار، حتى سمعوا كتاب «العلل»، وهو نيف وثمانون جزءاً، والشيوخ وسائر المصنفات، صحبته نيفاً وعشرين سنة بالليل والنهار، فما أعلم أن الملك كتب عليه خطيئة.

توفي في خامس ذي الحجة سنة ثمان وستين وثلاثمائة.

٤٨ ـ الحافظ العلاّمة، أبو حامد أحمد بن محمد بن شارك الهروي الشافعي المفسّر[١].

سمع الحسن بن سفيان، وعبد الله بن شيرويه، وأبا يعلى الموصلي، وعبد الله بن زيدان البجلي، وأحمد بن الحسن الصوفي، وطبقتهم.

وعنه: الحاكم وطائفة من مشيخة أبي إسماعيل الأنصاري.

توفي بهراة سنة خمسٍ وخمسين وثلاثمائة.

٤٩ ـ الحافظ الإمام الرحّال الأديب الفقيه، أبو الفضل، أحمد بن محمد بن حمدون بن بندار الخراساني الشرمقاني[٢].

سمع من الحسن بن سفيان، ومسدّد بن قطن، وابن خزيمة، وأبي القاسم البغوي، وأبي عروبة الحراني، وأقرانهم، وسمع بدمشق من أبي الحسن بن جوصا، وطائفة.

حدث عنه الحاكم، وأبو سعد الماليني، وجماعة.

قال الحاكم: كان من أعيان مشايخ خراسان في الفقه والأدب وكثرة الطلب.

توفي سنة ست وستين وثلاثمائة.

٥٠ ـ الحافظ الكبير المسند الجوّال الجمّاع المتفنن المصنف المتقن الثبت الجوّال، أبو علي الحسين بن محمد بن أحمد الماسرجسي النيسابوري[٣].

---

(١) العبر (٢/ ٣٢١) ـ طبقات السبكي (٣/ ٤٥) ـ شذرات الذهب (٣/ ٣٦) ـ السير (١٦/ ٢٧٣).

(٢) تاريخ دمشق (٢/ ٥١) تهذيبه، السير (١٦/ ٢٨٦).

(٣) المنتظم (٧/ ٨١) ـ العبر (٢/ ٣٣٦) ـ تذكرة الحفاظ (٣/ ٩٥٥) ـ السير (١٦/ ٢٨٧).

سمع من الحسن بن سفيان، ومسدّد بن قطن، وابن خزيمة، وأبي العباس السراج.

قال أبو عبد الحاكم في تاريخه: صنَّف المسند الكبير في ألف وثلاثمائة جزء!!!

قال الذهبي: يعني مهذباً معلّلاً، وهو يقع في نحو وقر بعير. ويجيء في مئة وخمسين مجلداً.

ثم قال الحاكم: وجمع حديث الزهري جمعاً لم يسبقه إليه أحد، فكان يحفظه مثل الماء، وصنف المغازي والقبائل والمشايخ والأبواب، وخرج على الصحيحين كتاباً، وأدركته المنية قبل الحاجة إلى إسناده.

قال الحاكم: فعندي أنه لم يصنَّف في الإسلام مسند أكبر منه.

توفي سنة خمس وستين وثلاثمائة.

٥١ ـ الحافظ الإمام الرحّال النحوي، أبو محمد، وأبو القاسم، عبد الصمد بن محمد البخاري[١].

حدث بدمشق وأماكن عن سهل بن حسن البخاري الحافظ، ومكحول البيروتي، ومحمد بن محمد بن حاتم السجستاني، وطبقتهم.

روى عنه الحاكم، وتمام الرازي، وعبد الغني الأزدي، وغنجار، وجماعة.

قال الحاكم: كان من أعيان الرحّالة، قدم علينا نيسابور، وأقام سنوات، ثم دخل العراق ومصر والشام. واستخرج على «صحيح البخاري»، وجوّده، اجتمعت به ببغداد وبخارى.

قال غنجار: توفي بالدينور سنة ثمان وستين وثلاثمائة.

٥٢ ـ الحافظ الإمام الحجة الفقيه، شيخ الإسلام، أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الجرجاني الإسماعيلي الشافعي صاحب «الصحيح» وشيخ الشافعية[٢].

---

(١) تاريخ بغداد (١١/ ٤٢)، إنباه الرواة (٢/ ١٧٧) ـ بغية الوعاة (٢/ ٩٧) ـ السير (١٦/ ٢٩٠).

(٢) تبيين كذب المفتري (١٩٢ـ ١٩٥) ـ المنتظم (٧/ ١٠٨) ـ تذكرة الحفاظ (٢/ ٣٩٦) ـ السير (١٦/ ٢٩٢) ـ النجوم الزاهرة (٤/ ١٠٤).

روى عن يوسف بن يعقوب القاضي مصنف «السنن»، ومطيّن، وعبد الله بن ناجية، والحسن بن سفيان، وأبي يعلى الموصلي، وابن خزيمة، والسراج، والبغوي، وأقرانهم بخراسان والحجاز والعراق والجبال.

صنف: «مسند عمر» في مجلدتين، و«المستخرج على الصحيح» أربع مجلدات، و«المعجم» في مجلدين.

حدّث عنه الحاكم، وأبو بكر البرقاني، وحمزة السهمي، وأبو سعيد النقاش، وأبو الحسن محمد بن علي الطبري، وخلق سواهم.

توفي سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة.

٥٣ ـ الحافظ الإمام الثبت القدوة، شيخ الإسلام، أبو مسلم عبد الرحمٰن بن محمد بن عبد الله بن مهران البغدادي[1].

سمع من محمد بن محمد الباغندي، وأبي القاسم البغوي، وابن أبي داود، وأبي عروبة الحراني، وأبي محمد بن صاعد، وأبي الحسن بن جوصا، وخلق كثيرين بالعراق والشام والجزيرة وخراسان، وما وراء النهر.

حدث عنه: الحاكم وعلي بن محمد الحذاء المقرىء، وجماعة.

قال الحاكم: كان أوحد عصره في علم أهل الحقائق، وله قدم في معرفة الحديث، ورد نيسابور ودخل إلى سمرقند، وأقام بها، وجمع المسند الكبير على الرجال.

قال الخطيب: جمع أحاديث المشايخ والأبواب، وكان متقناً حافظاً، مع ورع وزهد وتديّن، ذكره لي أبو العلاء الواسطي يوماً فأطنب في وصفه، وقال: كان الدارقطني والشيوخ يعظمونه.

مات بمكة سنة خمس وسبعين وثلاثمائة.

٥٤ ـ الحافظ الإمام البارع الثقة، أبو علي: محمد بن علي ابن السّقّاء، تلميذ الحافظ أبي عوانة كان ذا رحلة واسعة[2].

---

(١) تاريخ بغداد (١٠/ ٢٩٩) ـ المنتظم (٧/ ١٢٨) ـ تذكرة الحفاظ (٣/ ٩٦٩) ـ السير (١٦/ ٣٣٥).

(٢) السير (١٦/ ٣٥٠).

حدث عن أبي عروبة الحراني، وأبي محمد بن صاعد، وأبي عوانة، وأبي الحسن بن جوصا، وعلي بن عبد الله بن مبشر، وطبقتهم.

روى عنه: ولده علي ـ أحد شيوخ البيهقي، وأبو سعيد المروزي.

وروى عنه الحاكم وقال: هو من المعروفين بكثرة الحديث والرحلة والتصنيف، وصحبة الصالحين، ومن الحفاظ الجوّالين.

توفي سنة اثنتين وسبعين وثلاثمائة.

٥٥ ـ الحافظ الإمام الرحّال، أبو العباس أحمد بن محمد بن عيسى بن الجراح المصري، نزيل نيسابور الشهير بـ: ابن النحّاس[١].

حدّث عن علي بن أحمد بن علاّن، وأبي القاسم البغوي، وأبي عروبة الحرّاني، وعبد الرحمٰن بن أبي حاتم، وخلق، لكن عدم سماعه من البغوي وجماعة.

حدّث عنه: الحاكم، وأبو عبد الرحمٰن السلمي، وأبو حازم العبدوي، وأبو نعيم الأصبهاني، وأبو عثمان سعيد بن محمد البحيري، وجماعة.

قال الحاكم: هو حافظ يتحرّى الصدق في مذاكرته، وحدث من حفظه بأحاديث، توفي آخر سنة ست وسبعين وثلاثمائة.

٥٦ ـ الحافظ الإمام العلاّمة الثبت، أبو أحمد الحاكم، محدّث خراسان، محمد بن محمد بن أحمد النيسابوري، الكرابيسي، الحاكم الكبير[٢]، مؤلف كتاب «الكنى».

سمع ابن خزيمة، والماسرجسي، والسرّاج، وأبا بكر الباغندي، وأبا القاسم البغوي، وابن أبي داود، ويحيى بن محمد بن صاعد، وعبد الرحمٰن بن أبي حاتم، وجماعة كثيرين بالشام والعراق والجزيرة والحجاز وخراسان والجبال.

سمع منه الحاكم، والسلمي وجماعة كثيرون.

---

(١) تذكرة الحفاظ (٣/ ٩٩٥) ـ ميزان الاعتدال (١/ ١٤٨) ـ حسن المحاضرة (١/ ٣٥٢) ـ السير (١٦/ ٣٦٨).

(٢) المنتظم (٧/ ١٤٦) ـ السير (١٦/ ٣٧٠).

قال الحاكم أبو عبد الله: هو إمام عصره في هذه الصنعة، كثير التصنيف، مقدم في شروط معرفة الصحيح والأسامي والكنى، ثم قال: قلّد قضاء طوس، وكنت أدخل إليه والمصنفات بين يديه، فيحكم ثم يقبل على الكتب.

إلى أن قال: مات أبو أحمد وأنا غائب في شهر ربيع الأول سنة ثمان وسبعين وثلاثمائة، وله ثلاث وتسعون سنة.

٥٧ ـ الحافظ الأنبل، والسخي المعطاء، الإمام، رئيس خراسان، أبو عبد الله محمد بن أبي العباس الضبي الهروي، الشهير بابن أبي ذُهْل[١].

سمع من سنة تسع وثلاثمائة وما بعدها، ولحق البغوي في السياق ولم يسمع منه، وسمع يحيى بن صاعد، ومؤمل بن الحسن الماسرجسي، وعبد الرحمٰن بن أبي حاتم، وعدّة.

حدّث عنه: أبو الحسين الحجاجي الحافظ، والدارقطني، وهما من طبقته، وأبو عبد الله الحاكم، وأبو يعقوب القراب، وأهل هراة.

قال أبو النضر الغامي: لابن أبي ذهل «صحيح» خرّجه على صحيح البخاري، ولم يجتمع لرئيس بهراة، ما اجتمع له من السيادة.

قال الحاكم: استشهد ابن أبي ذهل في صفر سنة ثمان وسبعين وثلاثمائة ـ يعني من مرض ـ.

٥٨ ـ الحافظ الإمام المفيد أبو النضر الإسفرائيني، شافع بن محمد ابن الحافظ أبي عوانة يعقوب بن إسحاق[٢].

سمع من جدّه أبي عوانة، وعلي بن عبد الله بن مبشّر، وأبي الحسن بن جوصا، وأبي جعفر الطحاوي، ومحمد بن إبراهيم الديبلي، وجماعة.

وعنه: الحاكم، والسلمي، وأبو نعيم، وأبو ذر الهروي، وآخرون.

قال الحاكم: خرجت عنه في الصحيح ـ يعني «المستدرك» ـ.

---

(١) تاريخ بغداد (٣/ ١١٩) ـ الأنساب (٨/ ٤٧١) ـ تذكرة الحفاظ (٣/ ١٠٠٦) ـ سير أعلام النبلاء (١٦/ ٣٨٠).

(٢) تاريخ جرجان ص (١٨٩) ـ السير (١٦/ ٣٨٨).

توفي بجرجان سنة ثمان وسبعين وثلاثمائة.

٥٩ ـ الحافظ الإمام النبيل القدوة، أبو أحمد، الحسين بن علي بن محمد التميمي النيسابوري الشهير بـ«حسينك»[١].

سمع عمران بن أبي غيلان، وأبا القاسم البغوي، والباغندي، وابن خزيمة، وأبا العباس الثقفي، وعبد الله بن زيدان البجلي، وطبقتهم.

سمع منه: الحاكم، والبرقاني، وأبو حفص بن مسرور، وجماعة.

قال الخطيب: كان ثقة حجّة.

وقال الحاكم: الغالب على سماعاته الصدق، وهو شيخ العرب في بلدنا، ومن ورث الثروة القديمة، وسلفه جلّة، صحبته حضراً وسفراً، فما رأيته ترك قيام الليل من نحو ثلاثين سنة، فكان يقرأ سُبُعاً كلّ ليلة، وكانت صدقاته دارّة سراً وعلانية.

توفي في ربيع الآخر سنة خمس وسبعين وثلاثمائة.

٦٠ ـ الحافظ الإمام المتقن البارع الجوزقي، محمد بن عبد الله بن محمد بن زكريا الشيباني الخراساني الجوزقي المعدّل[٢].

هو مفيد الجماعة بنيسابور، وصاحب «الصحيح» المخرّج على كتاب مسلم، وقد برع في هذا الشأن وصنّف التصانيف.

قال الحاكم: انتقيت عليه عشرين جزءاً، ثم ظهر سماعه من السراج.

وله كتاب «المتفق الكبير»، يكون ثلاثمائة جزء.

مات سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة.

قلت: وله من المشايخ الحفظ غير من ذكرت، وجميع من ذكرت بلغوا مرتبة الحفاظ، وذكرهم صاحب التذكرة وغيره، فإن له من الأئمة والعلماء والمسندين غير من ذكرت عدد كبير وجمّ غفير، يطول المقام بتعداد أسمائهم جداً، وفيمن ذكرناهم استغناء عن الإطالة.

---

(١) تاريخ بغداد (٨/ ٧٤) ـ المنتظم (٧/ ١٢٧) ـ السير (١٦/ ٤٠٧).

(٢) طبقات السبكي (٣/ ١٨٤) ـ السير (١٦/ ٤٩٣).

والحاصل أن من نظر في شيوخ هذا الشيخ شاب، وعلم أنه خاض البحر العباب، واطّلع على العجاب، وأدرك ما كان عن غيره في الاحتجاب.

وأن الحديث: متونه وأسانيده، ورجاله وفنونه، وعلله وعلومه، قد جمعت للحاكم لم يفته منها شيء، وأنه لم يكن من أحد ممن صنف الكتب المشهورة في السنة إلا وقد اتصل به الحاكم من طريق شيوخ حفاظ أكابر، على ما سيأتي تفصيله إن شاء الله تعالى.

لقد أقبلت على الحاكم البحار، مع علو إسناد وسماع صحيح، حتى لو قال قائل: «مهما فعل الحاكم فإنه لا يقوم بالذي بلغه» لما أبعد.

فالذي ينظر في مستدركه، ـ على ما فيه من نقد ـ يعجب من طول باع هذا الشيخ وتفرده بمتون وأسانيد، لعلها لا توجد في كتب غيره، مع ما جرّح وعدّل، وصحح وعلّل، قد ينقضي عجبه بالنظر لتراجم شيوخه.

٦ ـ ذكر من رآهم وحدّث عنهم من مصنّفي الكتب المشهورة في الحديث والفقه:

ولعل هؤلاء هم غالب من تقدمت تراجمهم من شيوخه، فقد ذكرنا لأكثرهم بعض مصنفاتهم، ولا شكّ أنه على رأس هؤلاء جميعهم:

أ ـ الحافظ ابن حبان البستي صاحب «الصحيح».

ب ـ الحافظ الدارقطني صاحب «السنن» و«العلل» وغير ذلك، وهو مقدم على ابن حبان في الحفظ والمعرفة والعلل والشيوخ، إلا أن ابن حبان متقدم عليه في الوفاة، وأدرك شيوخاً كثيرين لم يدركهم الدارقطني، فقدمنا ذكره عليه.

ج ـ محمد بن يعقوب الشيباني صاحب «المسند الكبير» و«المستخرج على صحيح مسلم».

د ـ أبو بكر الصبغي، صاحب «الأسماء والصفات» و«الإيمان» و«القدر» وغير ذلك.

هـ ـ أبو الوليد الشافعي، صاحب «المستخرج على صحيح مسلم»، و«الأحكام» وغيرهما.

و ـ الماسرجسي النيسابوري صاحب «المسند الكبير» لعله يكون أكبر مصنف في الحديث في الإسلام.

ز ـ أبو بكر الإسماعيلي الجرجاني، صاحب «المعجم» و«مسند عمر» و«المستخرج على الصحيح».

ح ـ أبو أحمد الحاكم، مصنف كتاب «الكنى».

ط ـ ابن أبي ذهل، صاحب «الصحيح» وغيره.

وغير هؤلاء ممن يطول ذكرهم جداً.

٧ ـ ذكر اتصال إسناده بأئمة الحديث مصنّفي الكتب المشهورة وكتبهم عن شيخ واحد:

ومرادي بهذا، ما اتصل إسناده معه عن طريق شيخ واحد، لا أكثر.

١ ـ أبو بكر بن أبي شيبة، صاحب «المسند» وغيره.

سمع حديثه من طريق محمد بن عبد الله الصفار الحافظ، ولم أرَه روى عنه من غير طريقه عالياً هكذا.

٢ ـ محمد بن جرير، صاحب «التفسير» و«التاريخ» وغيرهما.

سمع حديثه من طريق الحافظ أبي الحسين الحجاجي، ولم أرَه روى عنه من طريق غيره.

٣ ـ مسلم بن الحجاج النيسابوري، صاحب «الصحيح» وغيره.

سمع حديثه من طريق الحافظ ابن حسنويه، وكان والد الحاكم رأى مسلماً لكنه لم يحدث عنه. وسمع حديثه من طريق الدارقطني كذلك.

٤ ـ أبو داود السجستاني، صاحب «السنن» و«المراسيل» وغيرهما.

سمع حديثه من طريق الحافظ أبي بكر البغدادي الحنبلي النجّاد.

٥ ـ أبو عبد الرحمٰن النسائي، صاحب «السنن» المشهورة.

سمع حديثه من طريق أجل شيوخه أبي علي النيسابوري الحافظ.

٦ ـ أبو عيسى الترمذي، صاحب «السنن» و«العلل» وغيرهما.

سمع حديثه من طريق الحافظين: ابن حسنويه، وأبي العباس المحبوبي. كلاهما حدثاه عن الترمذي.

٧ ـ أبو عوانة الأسفرائيني، صاحب «الصحيح».

سمع حديثه من طريق الحافظ أبي محمد الأسفرائيني الأزهري.

٨ ـ أبو حاتم الرازي، الذي صنّف عنه ولده عبد الرحمٰن: «العلل» و«الجرح والتعديل».

سمع حديثه من طريق الحافظين: ابن حسنويه النيسابوري، وعبد الرحمٰن بن حمدان الجلاب.

٩ ـ ابن أبي الدنيا، صاحب المصنفات التي تفوق الوصف.

سمع حديثه من طريق الحافظ محمد بن عبد الله الصفار، وعبد الرحمٰن بن حمدان الجلاب، الحافظ، وأبي جعفر الجمّال الحافظ، وأبي بكر البغدادي الحنبلي النجاد الحافظ.

١٠ ـ محمد بن نصر المروزي، صاحب كتاب «الوتر» و«قيام الليل» وغيرهما.

سمع حديثه من طريق الحافظين: محمد بن يعقوب الشيباني، وأبي النصر الطوسي.

١١ ـ ابن خزيمة صاحب «الصحيح» وغيره.

سمع حديثه من طريق الحافظ أبي الوليد النيسابوري، والحافظ أبي زكريا العنبري، والحافظ أبي الفضل الشرمقاني، والحافظ أبي علي النيسابوري، والحافظ الحيري.

١٢ ـ عبد الرحمٰن بن أبي حاتم، ولد أبي حاتم المتقدم ذكره.

سمع حديثه من طريق الحافظ أبي أحمد الحاكم، وابن أبي ذهل الحافظ.

١٣ ـ محمد بن عثمان بن أبي شيبة.

سمع حديثه من طريق الحافظ أبي إسحاق بن حمزة الأصبهاني وغيره.

١٤ ـ الحسن بن سفيان، صاحب: «المسند» المشهور.

سمع حديثه من طريق محمد بن عبد الله الصفار الحافظ، وأبي محمد الاسفرائيني الحافظ، وأبي عبد الرحمٰن الجوهري الحافظ، والقطيعي، وغيرهم.

١٥ ـ الحارث بن أبي أسامة، صاحب «المسند».

سمع حديثه عن جماعة كثيرين منهم من الحفاظ: علي بن حمشاذ العدل، وأبي النصر الطوسي، وأبي بكر البغدادي، ومحمد بن عبد الله الصفار، وأبي يعقوب الجرجاني، وغيرهم.

١٦ ـ إسماعيل القاضي، صاحب «المسند» والتصانيف العجيبة الكبيرة.

سمع حديثه من طريق جماعة من الحفاظ منهم: علي بن حمشاذ العدل، وأبي بكر الصبغي، وأبي بكر البغدادي الحنبلي، ومحمد بن عبد الله الصفار، وأبي النصر الطوسي.

وكذا روى عن جماعة من المصنفين بواسطة شيخ واحد، يطول المقام بذكرهم، كأبي القاسم البغوي، والطحاوي، وأبي يعلى الموصلي، وغيرهم.

٨ ـ سيرته وأحواله:

طلب الحاكم العلم في الصغر باعتناء أبيه وخاله، فسمع في بلاده وهو ابن تسع سنين من أبي العباس الحافظ، ولعلّه سمع قبل ذلك، كما قدمنا من قبل، ثم رحل إلى العراق وهو ابن عشرين.

ثم إنه حجّ في رحلته هذه الأولى، وقد ذكرنا سماعات له عن شيوخ بمكة، توفوا بعد سماعه منهم بسنتين أو ثلاث تزيد وتنقص شيئاً يسيراً.

ثم جال في بلاد خراسان، وما وراء النهر بالبلاد، فسمع من نحو ألفي شيخ.

ثم كانت رحلته الثانية إلى العراق والحجاز سنة ستين وثلاثمائة، وقد ناظر الحفاظ وذاكر الشيوخ، وتفرد بالدارقطني وقتاً لا بأس به.

ثم تقلّد القضاء بنيسابور، وقيل بنسا، سنة تسع وخمسين وثلاثمائة، في أيام الدولة السامانية، ووزارة أبي النضر محمد بن عبد الجبار العتبي.

ثم تقلّد بعد ذلك قضاء جرجان، وبهذا لقبه الناس بالحاكم.

وقد قرأ الحافظ بالروايات على أبي بكر محمد بن العباس الإمام، ومحمد بن أبي منصور الصرّام، وأبي علي النقار وغيرهم.

وتفقه بأبي علي بن أبي هريرة، وأبي الوليد حسان بن محمد، وأبي سهل الصعلوكي،

وأخذ فنون الحديث عن أبي علي، والجعابي، والحاكم أبي أحمد، والدارقطني، وغيرهم.

وقد صحب الحاكم مشايخ الطريق، إسماعيل بن نجيد، وجعفراً الخلدي، وأبا عثمان المغربي،

قلت: لكنه كان من علماء هذه الطريق، ممن هذبوا سلوكهم بالعلم، كما يليق به، ولذلك فإنه مع كثرة ما أخرج في «المستدرك» مما هو دون «الصحيح»، بل والضعيف، ودونه، فإنه لم يروج من ذلك لشيء عند الصوفية، اللهم إلا موضعاً واحداً من «المستدرك»، أورد فيه حديث ابن مسعود[1] مرفوعاً:

«يوم كلّم الله موسى كان عليه جبّة صوف. . .» الحديث،

ثم ذكر له شاهداً من حديث أبي أمامة.

وقد غرّه في إخراج حديث ابن مسعود، أنه ظن أن حميداً، ليس هو بابن قيس الأعرج، وكان الصواب خلاف ظنه. وهو آفة الخبر. كما بيّناه في موضعه.

وأما الشاهد، فليس هو من شرط الكتاب، ولذلك لم يصحّحه هو، ومثل هذا يتساهل في إخراجه.

وقد بدت نزعته للقُرَب، ومحبته للصالحين، من تراجمه التي أوردها في «مزكي

---

(١) المستدرك (١/ ٢٨).

الأخبار» وغيره في شيوخه، والتي شحن الذهبي بها سيره عن الحاكم، وهو يصف عباداتهم وتنسكهم وقيامهم الليالي، وتلاوتهم القرآن.

وهذه سيما الصالحين الأفاضل.

حكاية:

ذكر أبو موسى الحافظ بإسناده، أنه لما ورد أبو الفضل الهمذاني إلى نيسابور، تعصّبوا له، ولقبّوه: «بديع الزمان»، فأعجب بنفسه، إذ كان يحفظ المئة بيت إذا أنشدت مرة، وينشدها من آخرها إلى أوّلها مقلوبة!!

فأنكر أبو الفضل على الناس قولهم: «فلان الحافظ في الحديث».

ثم قال: وحفظ الحديث مما يذكر؟!

فسمع به الحاكم أبو عبد الله، فوجّه إليه جزءاً، وأجّل له جمعة في حفظه، فردّ إليه الجزء بعد الجمعة وقال: من يحفظ هذا!!؟ محمد بن فلان، وجعفر بن فلان عن فلان!!؟ أسامي مختلفة، وألفاظ متباينة.

فقال له الحاكم: فاعرف نفسك، واعلم أن هذا الحفظ أصعب مما أنت فيه(١).

حكاية أخرى:

ذكر الخطيب في «تاريخه»(٢): حدّثني الأزهري قال: ورد الحاكم بغداد قديماً، فقال: ذكر لي أن حافظكم - يعني الدارقطني - خرّج لشيخ واحد خمسمائة جزء، فأروني بعضها.

فحمل إليه منها - وذلك مما خرّجه لأبي إسحاق الطبري - فنظر في أول الجزء الأول حديثاً لعطية العوفي، فقال: استفتح بشيخ ضعيف، ورمى الجزء، ولم ينظر في الباقي.

قلت: إنما عاب الاستفتاح فقط، وهذا له وجهه، وأما في السياق فإنه أخرج

---

(١) انظر طبقات السبكي (٤/ ١٦٠) - والسير (١٧/ ١٧٣).

(٢) تاريخ بغداد (٥/ ٤٧٣) - السير (١٧/ ١٧٤)، وقد ذكر الخطيب أنها ربما تكون هذه القصة لغيره لا له.

لعطية أحاديث كثيرة، ونبّه في بعضها على أن الشيخين لم يخرجا له[١].

٩ - ذكر أجلّ من روى عنه من الشيوخ:

حدّث عنه من شيوخه الدارقطني، وأبو إسحاق المزكي، وأحمد بن أبي عثمان الحيري.

قال الذهبي:

ورأيت عجيبة، وهي أن محدّث الأندلس أبا عمر الطَلَمَنْكي، قد كتب كتاب «علوم الحديث» للحاكم، في سنة تسع وثمانين وثلاثمائة، عن شيخ سمّاه، عن رجل آخر عن الحاكم!.

قلت: وممن روي عنه:

١ - أبو الفتح بن أبي النواس الحافظ.

٢ - أبو العلاء الواسطي الحافظ.

٣ - محمد بن أحمد بن يعقوب النيسابوري.

٤ - أبو ذر الهروي، الحافظ المصنّف.

٥ - أبو يعلى الخليلي الحافظ.

٦ - أبو بكر البيهقي الحافظ الإمام المصنّف.

٧ - أبو القاسم القشيري.

٨ - أبو صالح المؤذن.

٩ - الزكي بن عبد الحميد البحيري.

١٠ - مؤمل بن محمد بن عبد الواحد.

١١ - أبو الفضل محمد بن عبيد الله الصرّام.

وخلق كثيرون.

---

(١) انظر المستدرك (٣/ ٥٥٧)، (٤/ ٢٢٢)، (٤/ ٥٣٩) وغير ذلك.

١٠ ـ مؤلفاته:

١ ـ المستدرك على الصحيحين.

٢ ـ أمالي العشيات.

٣ ـ تاريخ نيسابور.

٤ ـ الأمالي.

٥ ـ الإكليل ـ وموضوعه السيرة ـ.

٦ ـ كتاب الدعاء.

٧ ـ تخريج الصحيحين.

٨ ـ سؤالات الحاكم للدارقطني.

٩ ـ معرفة علوم الحديث.

١٠ ـ سؤالات السجزي للحاكم.

١١ ـ مزكّي الأخبار.

١٢ ـ الضعفاء.

١٣ ـ المدخل إلى علم الصحيح.

١٤ ـ ما تفرد به كل من الإمامين.

١٥ ـ فضائل الشافعي.

١٦ ـ المدخل إلى معرفة المستدرك.

١٧ ـ العلل.

١٨ ـ معجم الشيوخ.

١٩ ـ فوائد الشيوخ.

٢٠ ـ المعرفة في ذكر المخضرمين.

٢١ ـ تراجم الشيوخ.

٢٢ ـ مقتل الحسين.

٢٣ ـ فضائل فاطمة.

وغير ذلك من الكتب، حتى قال عبد الغافر بن إسماعيل فيما نقله عنه الذهبي[١]:

اتفق له من التصانيف، ما لعلّه يبلغ قريباً من ألف جزء.

١١ ـ وفاته:

روى أبو موسى المديني: أن الحاكم دخل الحمّام فاغتسل، ثم خرج، وقال: آه. وقبضت روحه، وهو متّزر لم يلبس قميصه بعد.

ودفن بعد العصر يوم الأربعاء.

وذلك في صفر سنة خمسٍ وأربعمائة، وصلّى عليه الحافظ القاضي أبو بكر الحيري.

قال الحسن بن أشعث القرشي:

رأيت الحاكم في المنام على فرس في هيئة حسنة، وهو يقول: النجاة!.

فقلت له: أيها الحاكم في ماذا!؟

قال: في كتبة الحديث.

رحمه الله رحمة واسعة[٢].

١٢ ـ ثناء العلماء عليه:

قال الخطيب البغدادي[٣]: كان من أهل العلم والفضل والمعرفة والحفظ، وكان ثقة.

---

(١) السير (١٧/ ١٧١).

(٢) انظر ترجمته في: «تاريخ بغداد» (٥/ ٤٧٣)، و«الأنساب» (٢/ ٣٧٠)، و«المنتظم» (٧/ ٢٧٤)، و«وفيات الأعيان» (٤/ ٢٨٠)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/ ١٠٣٩)، و«ميزان الاعتدال» (٣/ ٦٠٨)، والبداية والنهاية (١١/ ٣٣٥)، و«طبقات السبكي» (٤/ ١٥٥)، و«السير» (١٧/ ١٦٢) وغير ذلك.

(٣) تاريخ بغداد (٥/ ٤٧٣).

وقال عبد الغافر بن إسماعيل[١]: هو إمام أهل الحديث في عصره، العارف به حق معرفته، وبيته بيت الصلاح والورع والتأذين في الإسلام، وتصانيفه المشهورة تطفح بذكره.

ولقد رأيت مشايخنا يذكرون أيّامه، ويحكون أن مقدمي عصره مثل أبي سهل الصعلوكي، والإمام ابن فورك، وسائر الأئمة يقدمونه على أنفسهم، ويراعون حقّ فضله، ويعرفون له الحرمة الأكيدة.

ثم قال: ومن تأمّل كلامه في تصانيفه، وتصرّفه في أماليه، ونظره في طرق الحديث، أذعن بفضله واعترف له بالمزية على من تقدمه، واتعابه من بعده، وتعجيزه اللاحقين في بلوغ شأوه، وعاش حميداً، ولم يخلُف في وقته مثله.

وقال محمد بن طاهر الحافظ[٢]:

سألت مسعداً الزنجاني الحافظ بمكة فقلت: أربعة من الحفاظ تعاصروا أيّهم أحفظ؟ فقال: من؟

قلت: الدارقطني ببغداد، وعبد الغني بمصر، وابن مندة بأصبهان، والحاكم أبو عبد الله بنيسابور. فسكت.

فألححت عليه

فقال: الدارقطني أعلمهم بالعلل، وعبد الغني أعلمهم بالأنساب، وأما ابن منده فأكثرهم حديثاً مع معرفة تامة، وأما الحاكم فأحسنهم تصنيفاً.

وقال الذهبي[٣]: الإمام الحافظ الناقد العلاّمة شيخ المحدثين، صنّف وخرّج، وجرح وعدّل، وصحح وعلّل، وكان من بحور العلم، الحافظ الكبير إمام المحدّثين.

وقال أبو عبد الرحمٰن السلمي[٤]: كتبت على ظهر جزء: «من حديث أبي الحسين الحجاجي الحافظ» فأخذ القلم، وضرب على الحافظ[٥]، وقال:

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٧/ ١٧١).

(٢) طبقات الشافعية (٤/ ١٥٩).

(٣) السير (١٧/ ١٦٣ ـ ١٦٥) ـ تذكرة الحفاظ (٣/ ١٠٣٩).

(٤) السير (١٧/ ١٧١).

(٥) أي محى كلمة: «الحافظ».

أيشِ أحفظ أنا، أبو عبد الله بن البيّع ـ الحاكم ـ أحفظ مني.

قال السلمي: وسألت الدارقطني: أيهما أحفظ: ابن منده، أو الحاكم؟

قال: ابن البيّع ـ الحاكم ـ أتقن حفظاً.

وقال أبو حازم[١]: أقمت عند أبي عبد الله العصمي قريباً من ثلاث سنين، ولم أرَ في جملة مشايخنا أتقن منه، وكان إذا أشكل عليه شيء، أمرني أن أكتب إلى الحافظ أبي عبد الله الحاكم، فإذا ورد جواب كتابه، حكم به، وقطع بقوله.

وقال أبو علي الحافظ[٢]: إذا رأيت الحاكم، رأيت ألف رجل من أصحاب الحديث.

وقال الحافظ ابن كثير[٣]: كان من أهل الدين والأمانة والصيانة، والضبط والتجرّد والورع.

وقال الخليل بن عبد الله الحافظ[٤]:

ناظر الدارقطني فرضيه، وهو ثقة واسع العلم، ورأيته في كل ما ألقي عليه بحراً.

وقال السمعاني[٥]: كان من أهل الفضل والعلم والمعرفة والحفظ، وله في علوم الحديث وغيرها مصنفات حسان.

وقال ابن ناصر الدين[٦]: صدوق من الاثبات.

وقال السبكي[٧]: كان إماماً جليلاً، وحافظاً حفيلاً، اتُّفِقَ على إمامته وجلالته وعظم قدره.

---

(١) «تبين كذب المفتري» (٢٣٠)، و«طبقات السبكي» (٤/ ١٥٨) ـ و«السير» (١٧/ ١٧١).
(٢) «طبقات السبكي» (٤/ ١٦٠)، و«السير» (١٧/ ١٧٧).
(٣) البداية والنهاية (١١/ ٣٥٥).
(٤) تذكرة الحفاظ (٣/ ١٠٤٠).
(٥) الأنساب (٢/ ٣٧٠).
(٦) شذرات الذهب (٣/ ٧٦).
(٧) طبقات الشافعية (٤/ ١٥٦).

وقال ابن خلكان[1]: إمام أهل الحديث في عصره، والمؤلف فيه الكتب التي لم يسبق إلى مثلها، كان عالماً عارفاً واسع العلم.

وقال أبو حازم: أول من اشتهر بمعرفة الحديث وعلله في نيسابور: مسلم بن الحجاج، ثم إبراهيم بن أبي طالب وكان يقابله النسائي وجعفر الفريابي، ثم أبو حامد الشرقي، وكان يقابله أبو بكر بن زياد النيسابوري، ثم أبو علي الحافظ، وكان يقابله أبو أحمد العسّال، ثم الشيخان: أبو الحسين الحجاجي وأبو أحمد الحاكم وقابلهما في عصرهما ابن عدي وابن المظفر والدارقطني، وتفرد الحاكم أبو عبد الله في عصرنا من غير أن يقابله أحد بالحجاز والشام والعراقين والجبال والري وطبرستان وقومس وخراسان بأسرها.

١٣ ـ ما ذكروا في الحاكم من التشيع:

قال الذهبي: كان من بحور العلم، على تشيّع قليل فيه[2].

وقال ابن طاهر: سألت أبا إسماعيل عبد الله بن محمد الهروي عن أبي عبد الله الحاكم، فقال: ثقة في الحديث، رافضيّ خبيث[3].

قال الذهبي معقباً: ليس هو رافضياً، بلى يتشيّع[4].

قلت: أبو إسماعيل كان شديد العبارة، والحاكم أجلّ منه، ولو كان معشار ما في كتاب أبي إسماعيل المسمّى: «منازل السائرين» موجود في «المستدرك»، لاتهمه الناس بانتحاله أشنع مذاهب الصوفية، فإن نَفَسَ أبي إسماعيل فيه، لا يشبه نفس السلف، وعباراته غير نقية، وأيم الله لقد طال بي الأسف يوم طالعت هذا الكتاب وشرحه، المسمّى: «مدارج السالكين»، وطال عجبي أن يكون مثل هذين: أحدهما مصنف «ذم الكلام» والآخر «مصنف تلبيس إبليس» قد جرى قلمهما بمثل هذه العبارات المشكلة والإشارات المعضلة. سامحهما الله. وإن كان الشارح حاول مراراً تسديد العبارة. ودفع ظواهر الإشكال.

---

(١) وفيات الأعيان (٤/ ٢٨١).

(٢) السير (١٧/ ١٦٥).

(٣) تذكرة الحفاظ (٣/ ١٠٤٥) ـ الوافي بالوفيات (٣/ ٣٢٠) ـ السير (١٧/ ١٧٤).

(٤) السير (١٧/ ١٧٤).

وقال ابن طاهر: كان شديد التعصب للشيعة في الباطن، وكان يظهر التسنن في التقديم والخلافة، وكان منحرفاً غالياً عن معاوية رضي الله عنه وعن أهل بيته، يتظاهر بذلك، ولا يعتذر منه، فسمعت أبا العباس سمكويه بهراة، سمعت عبد الواحد المليحي، سمعت أبا عبد الرحمٰن السلمي يقول: دخلت على الحاكم وهو في داره، لا يمكنه الخروج إلى المسجد من أصحاب أبي عبد الله بن كرّام، وذلك أنهم كسروا منبره، ومنعوه من الخروج.

فقلت: لو خرجت وأمليت في فضائل هذا الرجل حديثاً، لاسترحت من المحنة.

فقال: لا يجيء من قلبي، لا يجيء من قلبي[١].

وقال السمعاني في «الأنساب»[٢]: فيه تشيّع.

وقال الخطيب في «تاريخه»[٣]: كان يميل إلى التشيّع، فحدّثني أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الأرموي بنيسابور ـ وكان شيخاً صالحاً عالماً فاضلاً ـ قال: جمع الحاكم أبو عبد الله أحاديث زعم أنها على شرط البخاري ومسلم يلزمهما إخراجها في صحيحيهما، منها حديث «الطير» و«من كنت مولاه فعليّ مولاه» فأنكر عليه أصحاب الحديث ذلك، ولم يلتفتوا فيه إلى قوله، ولا صوّبوه في فعله.

قلت: وكذا نقل عن غير واحد نحو هذا.

والذي يتأمل كلام هؤلاء يراه يرجع لأمرين:

أولهما: ما كان يظهر الحاكم من عدم محبته لمعاوية رضي الله عنه.

الثاني: إخراجه لحديث «الطير» و«من كنت مولاه».

قلت: وعن ذلك أجوبة:

أما الجواب عن أمر معاوية رضي الله عنه، فإنه لم يذكر فيما سبق نصٌّ على كراهيته له، وإنما المذكور عدم ارتضائه الخروج لذكر مناقبه، وإحجامه، وهذا قد يأتي من أمور.

---

(١) السير (١٧/ ١٧٥) ـ المنتظم (٧/ ٧٥) ـ طبقات السبكي (٤/ ١٦٢) وغيرها.

(٢) الأنساب (٢/ ٣٧١).

(٣) تاريخ بغداد (٥/ ٤٧٤).

أولها: أنه لم يثبت حديث صحيح في فضل معاوية رضي الله عنه، وهي مع أنها غير قليلة، فأقواها يحسّن. وقد ذكر ذلك غير واحد من الحفاظ ممن لا مجال لذكرهم هنا، وتفصيل الكلام على الأحاديث.

ولذلك قال البخاري في «صحيحه»[١]: «باب ذكر معاوية رضي الله عنه».

وأورد البخاري حديث ابن عباس: «إنه فقيه».

قال الحافظ: «عبّر البخاري في هذه الترجمة بقوله: «ذكر» ولم يقل «فضيلة» ولا «منقبة» لكون الفضيلة لا تؤخذ من حديث الباب.

وقد صنَّف ابن أبي عاصم جزءاً في مناقبه، وكذلك أبو عمر غلام ثعلب، وأبو بكر النقاش، وأورد ابن الجوزي في «الموضوعات» بعض هذه الأحاديث التي ذكروها، ثم ساق عن إسحاق بن راهويه أنه قال: «لم يصح في فضائل معاوية شيء».

فهذه النكتة في عدول البخاري عن التصريح بلفظ: «منقبة» اعتماداً على قول شيخه، لكن بدقيق نظره استنبط ما يدفع رؤوس الروافض، وقصة النسائي في ذلك مشهورة، وكأنه اعتمد أيضاً على قول شيخه إسحاق.

قال الحافظ: «وكذلك في قصة الحاكم».

قلت: فتأمل قول الحافظ: «وكذلك في قصة الحاكم».

ثم قال الحافظ ابن حجر: وأخرج ابن الجوزي أيضاً من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل أنه سأل أباه، ما تقول في عليّ ومعاوية؟

فأطرق ثم قال:

اعلم أن علياً كان كثير الأعداء، ففتش أعداؤه له عيباً فلم يجدوا، فعمدوا إلى رجل قد حاربه فأطروه كياداً منهم لمعاوية.

فأشار بهذا إلى ما اختلقوه لمعاوية من الفضائل مما لا أصل له.

قال الحافظ: وقد ورد في «فضائل معاوية» أحاديث كثيرة، لكن ليس فيها ما يصح من طريق الإسناد، وبذلك جزم إسحاق بن راهويه، والنسائي، وغيرهما.

---

(١) فتح الباري (٧/ ١٠٤) ـ كتاب الفضائل، باب ذكر معاوية رضي الله عنه.

انتهى ما أورده الحافظ في «الفتح»[١].

ثم إن عدم ارتضائه للخروج، وقوله: «لا يجيء من قلبي» ليس صريحاً فيما ذكروا واستنبطوا،

ومن يقدر أن يثبت أن ذلك كان لأجل كره لمعاوية، أو بغض، كيف ومن يَدْعونه للخروج هم أصحاب أبي عبد الله بن كرّام، كما في نفس الخبر، جماعة من الكرّامية الذين ابتدعوا في الإسلام تبعاً لشيخهم هذه الفرقة المضلّلة.

فكيف يلان القول لمثل هؤلاء ويسمع لقولهم، وهم يزعمون أنهم أنصار السنة، وهم من أعدائها، ويتظاهرون بالاتباع، وهم أهل ابتداع.

ثم إن الحاكم لو قدّر له أن ينال من معاوية أو يغمز من قناته، لظهر ذلك عنده في أنسب مواضعه، وأولاها بالذكر، في مستدركه، عند ذكر فتنة اقتتال عليّ ومعاوية، وما جرى بينهما.

ومما أورده حديث سعد وقوله في آخره: «فوالله ما ذكر معاوية علياً بحرف حتى خرج من المدينة»[٢].

إلا أنه كان نظيف الإيراد، وإن حاول أن يذكر أشياء صحيحة وغير صحيحة في ذكر مناقب علي رضي الله عنه، واجتماع الصحابة حوله، وأن من تركه إنما تركه لعذر ذكره الحاكم.

وهذا ليس فيه ما يعاب، إلا أن يدخله المستدرك، لأن من شرطه الصحة، وليس في كثير منها ما يصح، لا أنه يعترض فيه على دينه، وأن يرمى بكل تهمة.

ولقد ذهب جمهور أهل السنة، وأكثر أئمتهم، لمذهب الحاكم هذا وتصويب عليّ فيما فعل، وما عدّ ذلك من التشيّع، حتى صار ينقل بعض العلماء من المتأخرين، أنه انتفى الخلاف في ذلك بين المتأخرين، بعد أن تقدم عن أئمتهم من قبل، وأجمعوا على تصويب علي، وإن كان في هذا النقل، عدم تحرير.

---

(١) الفتح (٧/ ١٠٣).

(٢) المستدرك (٣/ ١٠٨).

فالحاصل أن هذا، لا يسلك منه هذا المسلك.

لا سيّما وأن الحاكم التزم مذهب أهل السنة والجماعة، في تقدم أبي بكر وعمر وعثمان على عليّ، كما هو بيّن في مستدركه من ترتيب مناقبهم.

وهذا الأخير قد اعتمده السبكي في رد هذه التهمة فقال[١]:

قد استخرت الله كثيراً، واستهديته التوفيق، وقطعت القول بأن كلام أبي إسماعيل وابن طاهر لا يجوز قبوله في حق هذا الإمام لما بينهم من مخالفة العقيدة.

ثم قال: وقد أوقع الله في قلبي أن الرجل كان عنده ميل إلى عليّ رضي الله عنه، يزيد على الميل الذي يطلب شرعاً، ولا أقول إنه ينتهي به إلى أن يضع من أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم، ولا أنه يفضل علياً على الشيخين، بل أستبعد أن يفضله على عثمان، فإني رأيته في كتابه: «الأربعين» عقد باباً لتفضيل أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم، واختصهم من بين الصحابة وقدّم في «المستدرك» ذكر عثمان ـ يعني على عليّ ـ، وأخرج غير ذلك من الأحاديث الدالة على أفضلية عثمان، مع ما في بعضها من الاستدراك عليه، وذكر فضائل طلحة والزبير وعبد الله بن عمرو ـ وهم ممن حاربه ـ فقد غلب الظن أنه ليس فيه ولله الحمد شيء مما يستنكر عليه في إفراط ميل لا ينتهي إلى بدعه، وأنا أجوّز أن الخطيب إنما يعني بالميل إلى ذلك.

ولذلك حكم بأن الحاكم ثقة، ولو كان يعتقد فيه رفضاً لجرحه، لا سيّما على مذهب من يرى رد رواية المبتدع، فكلام الخطيب عندنا يقرب من الصواب». انتهى كلام السبكي.

قلت: وهذا هو الصواب المقرون بالحجة، لا الاتهام من غير دليل.

وقد بقي أن تقرع أسماع من اتهمه بالرفض، ونحو هذا، أن الحاكم قد أخرج في مستدركه عدة أحاديث عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، لعلها تبلغ غالب ما صح عن معاوية في «مسنده»[٢].

---

(١) طبقات الشافعية (٤/ ١٦٧).

(٢) انظر (١/ ٩٤ـ ١١٨ـ ١٢٨ـ ٣٤٧) ـ (٢/ ٣٦ـ ٦٢ـ ١٥٦ـ ٥٥٤ـ ٥٨٩)، (٣/ ٣٥٥ـ ٤٦٧ـ ٤٩٠) ـ (٤/ ١٤ـ ٨٤ـ ٣٥١ـ ٣٥٣ـ ٣٧٢).

فهل رأى أحدٌ أحداً من الروافض يخرج حديث معاوية في كتبه على أنها صحيحة، بل في أجلّ كتبه.

والله ما أنصفوا.

نعم، هو لم يترجم له، كما ترجم لغيره من الصحابة، في كتابه: «معرفة الصحابة» الذي هو من «المستدرك»، إلا أن هذا غير قادح فيه، ولا مما يتعلق به المنصفون، فإن الحاكم لم يترجم في مستدركه إلا لأربعمائة مائة منهم ونيفاً، والصحابة المعدودون، المترجم لهم في كتب الصحابة. بالآلاف، فليس كل من تركهم يكون قد غض من صحبتهم، سيّما وأنه ترجم لجماعة لم تثبت صحبتهم كما بينته في موضعه، وأغفل جماعة من المشاهير.

وأما الجواب عن إخراجه حديث «الطير» و«من كنت مولاه فعلي مولاه».

فأول ما يجاب عنه أن هذه الأحاديث قد أخرجها غيره من الأئمة كثيرون، كما ذكرت ذلك في مواضعه، ممن هم من شيوخ شيوخه وممن قبلهم، منهم الإمام الترمذي والنسائي، ومن قبلهما الإمام أحمد بن حنبل، وغيرهم[1].

فهل هؤلاء متشيّعون، سواء صحت هذه الأخبار أم لا.

والثاني أن الخبر اختلف فيه اجتهاد الناس، وحديث «من كنت مولاه» حسنه جماعة، وجوّدوه، وقريب منه حديث «الطير».

قال الذهبي: «جمعت طرق حديث الطير في جزء»[2].

وقال أيضاً[3]: «وأما حديث الطير فله طرق كثيرة جداً، قد أفردتها بمصنف، ومجموعها يوجب أن يكون الحديث له أصل، وأما حديث «من كنت مولاه» فله طرق جيّدة وقد أفردت ذلك أيضاً».

---

(١) انظر الترمذي (٥/ ٣٠٠)، والنسائي في «الخصائص» (١٠) ـ وابن حبان (٦٩٣٠)، وتخريج هذا الحديث في المستدرك (٣/ ١١٠).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٧/ ١٦٨).

(٣) تذكرة الحفاظ (٣/ ١٠٤٢).

وقال السبكي[١]:

وأما الحكم على حديث الطير بالوضع فغير جيّد، ورأيت للحافظ صلاح الدين خليل كيكلدي العلائي عليه كلاماً. قال فيه بعد ما ذكر تخريج الترمذي له، وكذلك النسائي في «خصائص علي» أن الحق في الحديث أنه ربما ينتهي إلى درجة الحسن، أو يكون ضعيفاً يحتمل ضعفه.

قال: «فأما كونه ينتهي إلى أنه موضوع من جميع طرقه، فلا»، انتهى.

وقال ابن طاهر: «رأيت أنا حديث الطير جَمْعَ الحاكم بخطه في جزء ضخم»[٢].

والحاصل أنه صح تحسين هذه الأحاديث حقيقة أم لا، فيكتفي في ذلك أن النقاد اختلفوا في صحتها، ولم يتفرد بذلك الحاكم، حتى يتَّهم بما يتَّهم، سيّما وأنه في حديث «من كنت مولاه» مصيب.

وأما حديث الطير، فله جواب مفرد، وهو ما أورده الذهبي في سيره عن الحاكم أبي عبد الله أنه سئل عن حديث الطير فقال: لا يصح. ولو صح لما كان أحد أفضل من عليٍّ بعد النبيّ ﷺ.

قال الذهبي: هذه حكاية قوية ـ يعني إسناداً ـ فما باله أخرج حديث الطير في «المستدرك» فكأنه اختلف اجتهاده فيه[٣].

قلت: وهذه القصة فيها أمور.

أولها: أن الحاكم إنما كان يُعْمِلُ في الحديث العِلْمَ لا التعصّب، وإلا لما تردد في تحسينه أو تصحيحه، وهذا يدل عن دين وإنصاف، لا على تعصب وهوى.

ثانيها: أن الحاكم كان مستقراً عنده، ما كنّا ذكرناه من تقديم الشيخين وعثمان على عليّ، فكان يعلّل الخبر بمثل هذه العلّة، فلا يثبت صحته، وهو ما يسميه أهل الاصطلاح بالنكارة، وهو أن يكون الحديث ظاهر السلامة سنداً، وفي متنه مخالفة لنص صحيح، أو إجماع. ـ على خلاف في الثاني شاذ ـ.

---

(١) الطبقات الكبرى (٤/ ١٦٩).

(٢) السير (١٧/ ١٧٦)، وطبقات السبكي (٤/ ١٦٥).

(٣) السير (١٧/ ١٦٩).

وكان الحاكم يفهم من متنه هذا، فأعلّه بالنكارة، وهو بين في قوله: «لو صح لما كان أحد أفضل من عليّ. . .».

ولم يذكر جرحاً في رواته ولا اضطراباً، ولا نحو ذلك من علل الإسناد، في هذا الخبر. فتعين حمل تضعيفه له على هذا المحمل.

فإن قال قائل: فهذا معناه أن تصحيحه من بعد وإدخاله في «المستدرك»، مفيد أنه قدمه عليهما وعلى عثمان وسائر الصحابة.

فالجواب عن ذلك: لا.

أما الأول: فلأن من يعلّ بالنكارة كما قدّمنا فإنه يعلّ بما هو ثابت قطعاً، لا شكّ فيه مما ثبت في الكتاب، أو السنة الصحيحة التي لا اختلاف فيها، أو من إجماع، وهذا لا يُصْرَف، لا سيّما في هذه المسألة التي تظاهرت النصوص الصريحة فيها على تقديم الشيخين، مما لا يخفى على أدنى العوام، فكيف على إمام حافظ كالحاكم، وقد أورد هو ذلك في مستدركه.

فتعيّن في ذلك أن يكون زال وجه التعارض، لا المعارِض الذي هو أصل الإعلال.

وهو الوجه الثاني:

فإنه ليس من لوازم هذا الخبر ما ذكره الحاكم، من أن علياً يكون أفضل من سائر الصحابة، وهو الذي استدرك به الحاكمُ بعد، من زوال وجه النكارة فأطلق تصحيح الخبر.

وذلك أن قوله في حديث الطير: «اللهم ائتني بأحبِّ خلقك إليك».

قد يطلق، ويراد به: ائتني بمن هو من أحب خلقك إليك.

وهذا في العربية واسع، وهو يدفع ما كان تقدم من النكارة في الخبر.

ومما يوضحه، ما ثبت في السنة: «أفضل الأعمال الصلاة لوقتها». وقوله: «أفضل الأعمال الإيمان بالله»، وقوله: «أفضل الأعمال الحب في الله. . .».

ومما لم يثبت من الأحاديث كذلك «أفضل الأعمال أن تدخل سروراً على أخيك المؤمن. . .»، و«أفضل الأعمال الكسب الحلال» وغير ذلك.

فلو أريد ظاهر هذه الأحاديث لتناقضت، وخبر المصدوق لا يتعارض ولا يتهاتر.

وقد حكى الحافظ ابن حجر هذا، بعد أن ذكر وجوهاً في دفع التعارض فقال[١]:

«أفضل» ليست على بابها، بل المراد بها الفضل المطلق، أو المراد من أفضل الأعمال، فحذفت «من» وهي مرادة.

انتهى كلام الحافظ.

وقد جاء في «تحفة الأحوذي» عند هذا الخبر[٢]: قال التوربشتي:

هذا الحديث لا يقاوم ما أوجب تقديم أبي بكر، والقول بخيريته من الأخبار الصحاح، منضماً إليه إجماع الصحابة، لمكان سنده، فإن فيه لأهل النقل مقالاً، ولا يجوز حمل أمثاله على ما يخالف الإجماع، لا سيّما والصحابي الذي يرويه ممن دخل في هذا الإجماع، واستقام عليه مدة عمره، ولم ينقل عنه خلافه، فلو ثبت عنه هذا الحديث فالسبيل أن يأوّل على وجه لا ينقض عليه ما اعتقده، ولا يخالف ما هو أصح منه سنداً ومتناً.

وهو أن يقال:

يحمل قول: «بأحب خلقك إليك» على أن المراد منه: «ائتني بمن هو مِنْ أحبِّ خلقك إليك»، فيشاركه فيه غيره: وهم المفضلون بإجماع الأمة.

وهذا مثل قولهم: «فلان أعقل الناس» أي مِنْ أعقلهم، و«فلان أفضل الناس» أي مِنْ أفضلهم.

ومما يبين لك حمله على العموم غير جائز، هو أن النبيّ ﷺ من جملة خلق الله، ولا جائز أن يكون عليٌّ أحبَّ إلى الله منه.

فإن قيل: ذلك شيء عرف بأصل الشرع.

قلنا: والذي نحن فيه عرف أيضاً بالنصوص الصحيحة وإجماع الأمة، فيأوّل هذا الحديث على الوجه الذي ذكرناه، أو أنه أراد بقوله أنه أحب خلقه إليه من بني عمه وذويه، وقد كان النبيّ ﷺ يطلق القول وهو يريد تقييده، ويعمم به وهو يريد

(١) فتح الباري (٢/ ٩)، باب فضل الصلاة لوقتها.

(٢) تحفة الأحوذي (١٠/ ١٥٣).

تخصيصه، فيعرفه ذوو الفهم بالنظر إلى الحال أو الوقت أو الأمر الذي هو فيه، انتهى.

قال المباركفوري: قال القاري: الوجه الأول هو المعوّل، ونظيره ما ورد من أحاديث: «أفضل الأعمال...» في أمور لا يمكن جمعها إلا بأن يقال في بعضها أن التقدير «من أفضلها».

انتهى ما في «التحفة».

قلت: فإذا تأمل المنصف هذا، علم أنه ليس ما ينتقد فيه على الحاكم من هذا الباب، وإنما الكلام معه فيه، لأجل صحة الخبر فقط، وهذا ما زال أهل العلم يختلفون فيه في القديم والحديث، ولم يخلص منه أحد في الدنيا من أئمة هذا الشأن مهما علا قدره، وانتشر ذكره، واشتد خطره.

وعلم بهذا، أن الحاكم سالمٌ من هذه التهمة، على المعنى الذي أوردوه وحكوه. وأن الفصل فيه ما أوردناه، من ميل كان عنده وزيادة محبة لعليٍّ رضي الله عنه.

١٤ ـ ذكر تغيره وما جاء فيه:

جاء في «اللسان»[1]: «ذكر بعضهم أنه حصل له تغيّر وغفلة في آخر عمره، ويدلّ على ذلك أنه ذكر جماعة في كتاب الضعفاء، وقطع بترك الرواية عنهم، ومنع من الاحتجاج بهم، ثم أخرج أحاديث بعضهم في مستدركه وصححها.

من ذلك أنه أخرج حديثاً لعبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم، وكان قد ذكره في «الضعفاء» فقال: إنه روي عن أبيه أحاديث موضوعة لا تخفى على من تأمّلها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه، وقال في آخر الكتاب:

«فهؤلاء الذين ذكرتهم في هذا الكتاب، ثبت عندي عدم صدقهم لأنني لا أستحل الجرح إلا مبيناً، ولا أجيزه تقليداً، والذي أختار لطالب العلم، أن لا يكتب حديث هؤلاء أصلاً». انتهى.

قلت: هذا الذي ذكروه ليس فيه دليل على ما ذكروا البتة. فإن الراوي من الرواة

(١) لسان الميزان: (٥/ ٢٣٣).

يختلف فيه اجتهاد النقاد كثيراً إن كان من المتوسطين في العدالة، أو كان له مناكير، عن شخص بعينه، أو في بلد معيّن، فنجدهم يضطربون فيه كثيراً.

أمثال: شهر بن حوشب، ومحمد بن عمرو بن علقمة، وإسماعيل بن عياش، وسفيان بن حسين، وغيرهم.

ولذلك تجد كثيراً عن غير واحد من النقاد، بل كثيراً ما تجد من هذه الصفة في كلام، ابن المديني، وابن معين، أن لهم في الرجل قولين، توثيق، وتضعيف. وليس هذا من التناقض ولا التغير، لأن هذا العلم ليس بإلهام، ولا يعرف ببادىء النظر، وإنما هو السبر والاستقراء، والتتبع، والمقارنة، والمماثلة، وكلما وقف الإمام على مزيد تفصيل في روايات الراوي كلما ازدادت معرفته بحاله، وهل هو من أصل الصدق أو الكذب.

وعليه فدواعي الاجتهاد قائمة في معرفة حال الراوي، لا سيّما في مثل هؤلاء المتوسطين في العدالة، والمكثرين من الرواية، أو المقلين.

بخلاف مشهور الصدق والحفظ والعدالة، ومن لا يتعلق عليه بسقطه، فإن هذا لا يختلف فيه اجتهاد الناقد، بل ولا اجتهاد النقاد.

وكذا من كان ظاهر الكذب، وما يقاربه، فإنهم لا يختلفون فيه إلا في النادر النادر.

وأما هذا الذي ذكروه من التمثيل في عبد الرحمٰن، فأحسبه غير وارد عن إمام متقن في هذا الشأن، وكان المتبادر أن يرده الذهبي أو ابن حجر، بعد إيراده، لأنه لا دخل له بالغفلة من قريب ولا بعيد، ولا هو من متعلقات التغيّر أصلاً.

فإن قول الحاكم فيه: «روى عن أبيه أحاديث موضوعة لا تخفى على من تأمّلها من أهل الصنعة».

فمفهومه، أنه لم يرو أحاديث عن أبيه كلها ضعيفة موضوعة، وإنما فيها خلط، ولذلك فهي محتاجة إلى تأمّل، وبه يعرف صحيحها من سقيمها ـ هذا من وجه ـ.

وهذا كما في قولهم: «فلان له أفراد» «فلان له مناكير» «فلان يُغرِب».

فليس معنى ذلك أن كل أحاديثه مناكير، ولا كلها غريبة، ولا مفردة. ولو كان كذلك لقالوا: و«أحاديثه مناكير» «أحاديثه غرائب».

وعليه كان الواجب هو أن يقول لو أراد فهمهم: «أحاديثه عن أبيه موضوعة» أو «كلها موضوعة». وعليه، فخلاصة القول في عبد الرحمٰن أنه له أحاديث تنتقى، وليس سائر أحاديثه موضوعة. سواء أصاب الحاكم في هذا الحديث المذكور في «المستدرك» على أنه ليس من تلك المشابه أم لا.

على أن عبد الرحمٰن ضعيف عند سائر أهل الصنعة، وإنما نحن بصدد قول الحاكم فقط.

ومما يزيده وضوحاً، أن أحاديثه عن غير أبيه لم يضعّفها، كما لو روى عن أبي حازم، أو ابن المنكدر. فمفهوم كلام الحاكم، أن هذا غير داخل فيه، مع أنه ضعيف عند الجميع، في أبيه وغيره، وإن كان ابن عدي يحسّن بعض أحاديثه.

ويزيده كذلك بياناً، أنه لو قال رجل: «فلان رأى من أبيه قبيحاً، فهل معناه، أنه يكون ما رأى من أبيه غير القبيح، هذا بعيد جداً». بل على الأقل أن يقال: هذا القول محتمل للوجهين.

فإذا كان محتملاً، فلا يصح اعتماده في الأدلة، والقاعدة الصحيحة: أن الدليل إذا تطرق إليه الاحتمال بطل في الاستدلال، ثم إن الحاكم قد قال عند هذا الموضع[١]: «هذا حديث صحيح الإسناد، وهو أول حديث ذكرته لعبد الرحمٰن...»، أفلا يدل هذا على استحضاره ضعفه، وقد صرح بهذا مع غير واحد من الضعفاء كقوله في علي بن زيد بن جدعان الضعيف[٢]، وغير واحد.

هذا من وجه، ومن وجه آخر، أنه أخرجه شاهداً لحديث ابن عباس الذي قبله، وإن لم يصرح بذلك، وسيأتي بأن الحاكم صرح أنه يتساهل بإخراج الشواهد[٣].

---

(١) المستدرك (٢/ ٦١٥).

(٢) المستدرك (٤/ ١٣٥)، وعبارة الحاكم هناك: لم أخرج من أول هذا الكتاب إلى هنا لعلي بن زيد حرفاً واحداً، ولم أحفظ في أكل الزنجبيل حديثاً سواه فخرجته» فدل على أنه أخرجه مع معرفته بضعفه، وإنما للضرورة.

(٣) المستدرك (١/ ١٧٩)، وليس معنى هذا أن الخبر صحيح، وإنما نبين أن الوهم والتغير لا ينسب للحاكم بمثل هذا.

فإذا علم هذا، فأين التغيّر والغفلة.

نعم، يناقش الحاكم في صحة قوله فقط.

وكان أولى بهؤلاء، أن يمثلوا على تغيره بما وقع له من الأوهام في «المستدرك».

فمن ذلك أحاديث كثيرة نفى وجودها في «الصحيحين» أو في أحدهما، وهي منهما أو في أحدهما، قد بلغت في «المستدرك» قدراً كبيراً، قد أفردتها في جزء أسميته «إذهاب عشى الواهم، المغتر باستدراك أبي عبد الله الحاكم». وهي مودعة في تخريجي عليه، ومرقّمة على التوالي في آخر الكتاب إن شاء الله تعالى.

ومن ذلك أنه قال في حديث عبد الله بن الشخير مرفوعاً: «يقول ابن آدم مالي مالي...». قال: أخرجه مسلم من حديث شعبة عن قتادة مختصراً [(١)].

ثم أورده بعينه عن عبد الله مرفوعاً بنفس اللفظ، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه [(٢)] وأُنسِيَ أنه كان ذكره عند مسلم باختصار.

قلت: هذا على أنني لا أشك أنه مضى عليه ما بين تصنيفه في الموضع الأول والثاني، سنوات معدودة.

ومن ذلك أيضاً قوله ـ بعد إخراج حديث في بيعة العقبة ـ: وأظن أنني قد أخرجته في ذكر البراء بن معرور [(٣)].

قلت: وذكر البراء بن معرور، كان تقدم في نفس المجلّد الثالث.

وعلى كل حال، فهذا غير قادح البتة، في صحة هذا الكتاب، لأن بعض ما يستدرك عليه في ذلك ليس لوهم في إسناد، أو تحريف في متن، وإنما هو لجهة، وجود الحديث في مكان معين من الكتب، أم لا.

وأسانيد الحاكم ومتونه الواقعة في هذا الكتاب، تبني عن حفظ متقن، لاتفاقها في سائر ما اشتركت فيه مع غيرها من الكتب.

---

(١) المستدرك (٢/ ٥٣٤)، وهو واهم هنا أيضاً لأنه عند مسلم بتمامه.

(٢) المستدرك (٤/ ٣٢٣).

(٣) المستدرك (٣/ ٤٤١).

ولأن الحاكم كان يأخذ من أصوله التي كان نسخها أيام التلقي والطلب، ولا يكتب الحديث من حفظه، كما هو بين في كثير من عباراته، كما في قوله: «وكنت طلبته في موضع كذا، ولم أظفر به إلى الآن»، وقوله: «وقد وقفت الآن على هذه الرواية، وكان حقها أن تذكر في موضع كذا». وأمثال هذه العبارات المصرحة برجوعه إلى أصوله. فهذا قاطع بالتسليم بصحة ما رواه هذا الحافظ الإمام، والله سبحانه وتعالى الهادي الموفق للصواب.

الفصل الثاني: المدخل إلى المستدرك

صفحة:

١ ـ موضوعه: ٧٥

وفيه مباحث:

أ ـ مراد الحاكم بالحديث الذي أخرجه الشيخان. ٧٥

ب ـ مراد الحاكم بقوله: «على شرط الشيخين». ٧٧

ج ـ في اعتباره تفسير الصحابي حديثاً مسنداً. ٨٩

د ـ تصحيح الحديث بالطرق والشواهد. ٩٣

هـ ـ تساهله في الأحاديث. ٩٥

و ـ تشدده في اللفظ المستدرك. ٩٧

٢ ـ وصفه:

وفيه مباحث:

أ ـ تقسيم كتبه وأبوابه. ٩٩

ب ـ ذكر ما اعتمده من المصنفات السابقة. ١٠٠

١ ـ في الكتاب عموماً. ١٠٣

٢ ـ في كتاب التفسير من «المستدرك». ١١٢

٣ ـ في كتاب معرفة الصحابة من «المستدرك». ١١٤

ج ـ طريقة الحاكم في إخراج الكتاب. ١١٥

د ـ كلام العلماء على «المستدرك». ١١٨



المدخل إلى المستدرك

١ ـ موضوعه:

قال الحاكم رحمه الله: «قد سألني جماعة من أعيان العلم بهذه المدينة وغيرها، أن أجمع كتاباً يشتمل على الأحاديث المروية بأسانيد يحتج محمد بن إسماعيل، ومسلم بن الحجاج بمثلها، إذ لا سبيل إلى إخراج ما لا علة له، فإنهما رحمهما الله لم يدّعيا ذلك لأنفسهما».

ثم قال: وأنا أستعين الله على إخراج أحاديث، رواتها ثقات، قد احتج بمثلها الشيخان، رضي الله عنهما أو أحدهما، وهذا شرط الصحيح عند كافة فقهاء الإسلام، أن الزيادة في الأسانيد والمتون من الثقات مقبولة، والله المعين على ما قصدته...»[١].

فهو رحمه الله أراد إخراج أحاديث تصح على مقتضى قواعدهما التي حرراها، المنصوصة وغير المنصوصة، مما ليس في كتابيهما.

وكنت قدمت في بعض مصنفاتي القول في هذا، وبيّنت في معرفة قواعد «علم زوائد الحديث»[٢] أصل موضوع الكتاب، الذي هو إخراج ما صح من المتون على شرطهما وليس عندهما، أو زيادة واقعة في متون أخرجوها بغير هذه الزيادة.

وقد تطلب تفصيل هذا الموضوع مباحث:

أ ـ المبحث الأول: في معرفة مراد الحاكم بالحديث الذي أخرجه الشيخان.

وقد يظن من لا اطلاع عنده، أن هذا مما لا داعي لذكره، أو أنه مما لا اختلاف فيه، لأن أهل الحديث وغيرهم قد اتفقوا على أن الحديث المخرج في «الصحيح»، هو الذي يرويه صحابي معيّن، عن النبيّ ﷺ بلفظ معين، ومثاله حديث جندب بن

---

(١) المستدرك (١/ ٣).

(٢) علم زوائد الحديث ص (١٩٠) وما بعدها.

عبد الله البجلي قال: صلّى النبيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحرِ، ثُمَّ خَطَبَ، ثُمَّ ذَبَحَ، وَقالَ: **«مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أنْ يُصَلِّيَ، فَلْيَذْبَحْ أُخرَى مَكانَها، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ باسمِ الله»**.

هكذا أخرجه البخاري[1].

فأطبق أهل الحديث على أن هذا السياق، إن جاء عن غير جندب، عُدَّ حديثاً آخر، وجاز إخراجه على أنه ليس عند البخاري، لاختلاف الصحابي الراوي.

إلا أن الحاكم، عند من تتبّع صنيعه في «المستدرك»، يجده كثيراً ما يعبّر، على غير هذا المعنى المراد، ويكون إطلاقه أن الشيخين أخرجاه، معناه: أنهما أخرجا هذا المتن، ولو اختلف صحابي الحاكم مع صحابيهما.

ومثاله عنده، ما ذكر الحاكم في مستدركه[2] عن محمد بن ثابت الأنصاري، أن ثابت بن قيس قال: «يا رسول الله لقد خشيت أن أكون قد هلكت. . .» الحديث.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذه السياقة، وإنما أخرج مسلم وحده حديث حماد بن سلمة وسليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس، قال: «لما نزلت: ﴿**لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي**﴾ جاء ثابت بن قيس. . .» الحديث. انتهى.

قلت: وليس بين المتنين من تشابه أبداً إلا في قوله ﷺ له أنه من أهل الجنة، دون باقي السياق في الخبرين.

وكان الأصل عدم ذكر هذا، لأنه مخالف في السياق كثيراً جداً، وقبل ذلك لأنه عند الحاكم من حديث ثابت، وعند مسلم ـ بل والبخاري ـ من حديث أنس.

ولذلك أورد الهيثمي حديث ثابت في «المجمع»[3]، دون الإشارة لحديث أنس، وهو الصواب الموافق للجمهور.

(١) صحيح البخاري (٢/ ٤٧٢) كما في الفتح.

(٢) المستدرك (٢/ ٢٣٤).

(٣) مجمع الزوائد (٩/ ٣٢٢).

ومن مثاله كذلك، ما جاء في كتاب «معرفة الصحابة» ذكر فضائل الأنصار من المستدرك[١]:

فقد أخرج حديث أبيّ بن كعب مرفوعاً: **«إِذَا كانَ يَوْمُ الْقِيامَةِ، كُنْتُ إِمامَ النَّبِيِّينَ وَخَطِيبَهُمْ، وَصاحِبَ شَفاعَتِهِمْ غَيرَ فَخْرٍ، لَوْلاَ الْهِجْرَةُ، لَكُنْتُ امْرَءاً مِنَ الأَنْصارِ، وَلَوْ سَلَكَتِ الأَنْصارُ، وادِياً أَوْ شَعْباً، لَكُنْتُ مَعَ الأَنْصارِ»**.

قال الحاكم: هذا صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهذه السياقة. انتهى.

قلت: والشيخان ليس عندهما حديث عن أبيٍّ في الشفاعة أصلاً، ولا في فضائل الأنصار عندهما لأبيٍّ حديث كذلك.

وإنما عنى الحاكم ما قدمناه، من اعتبار المتن فقط.

فأما في الشفاعة، فعندهما حديث أنس، وليس لفظه كلفظ الحاكم ـ مثل ما ذكر الحاكم ـ[٢]

وأما حديث فضل الأنصار، فقد أخرجه البخاري مثل لفظ الحاكم، لكن عن أبي هريرة[٣].

والحاصل أنه وقع للحاكم مثل هذا أشياء يطول ذكرها، قد استغنينا عن ذكر جميعها[٤]، بهذا الذي أوردناه، ليعلم، وحتى لا يستدرك على الحاكم من لا يعرف مذهبه.

والله أعلم.

ب ـ المبحث الثاني: في معرفة المراد من قوله: «على شرط الشيخين».

قال السيوطي رحمه الله[٥]:

قال النووي: إن المراد بقولهم ـ أي قول الحفاظ ـ: على شرطهما: أن يكون

---

(١) المستدرك (٤/ ٧٨).

(٢) البخاري (٧٠٧٢)، ومسلم (١٩٣).

(٣) البخاري (٣٥٦٨).

(٤) سيأتي مثال آخر عن هذا ضمن المبحث الخامس. في حديث التيمم، فلينظر.

(٥) تدريب الراوي (١/ ١٢٧).

رجال إسناده في كتابيهما، لأنه ليس لهما شرط في كتابيهما ولا في غيرهما.

قال العراقي: وهذا الكلام أخذه ابن الصلاح حيث قال في «المستدرك»: أودعه ما رآه على شرط الشيخين، وقد أخرجا من روايته في كتابيهما.

قال العراقي: وهذا عمل ابن دقيق العيد، فإنه ينقل عن الحاكم تصحيحه لحديث على شرط الشيخين، أو على شرط البخاري مثلاً، ثم يعترض عليه بأن فيه فلاناً، ولم يخرج له البخاري، وكذا فعل الذهبي في «مختصر المستدرك».

قال العراقي: وذلك منهم ليس بجيد، فإن الحاكم صرّح في خطبة المستدرك بخلاف ما فهموه عنه، فقال - أي الحاكم -:

«وأنا أستعين الله تعالى على إخراج أحاديث رواتها ثقات، قد احتج بمثلها الشيخان، أو أحدهما».

قال العراقي: فقول الحاكم «بمثلها» أي: بمثل رواتها، لا بهم أنفسهم، ويحتمل أن يراد بمثل تلك الأحاديث، وإنما تكون مثلها إذا كانت بنفس رواتها وفيه نظر».

انتهى ما أورده السيوطي[1].

قلت: وهذا الكلام من العراقي كلام نفيس جيّد، وكنت علّمت عندي منذ زمن على فواتح المستدرك على قوله: «بمثلها» إشارة لهذا المعنى الذي حكاه العراقي رحمه الله، فوقع ذلك مني اتفاقاً لا متابعة.

إلا أنه مما يجب التنبيه عليه كذلك، أنه وقعت مواضع كثيرة في تلخيص «المستدرك» للذهبي يذكر فيها قول الحاكم على شرط الشيخين، أو شرط البخاري مثلاً، ولا يتعقّبه في ذلك. بل يضع علامة (خ م) عليه.

ومثاله ما جاء في كتاب الفتن والملاحم، من طريق شعبة عن أبي إسحاق عن وهب بن جابر يحدث عن عبد الله بن عمرو في قصة يأجوج ومأجوج[2].

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

---

(١) تدريب الراوي (١/ ١٢٧).

(٢) المستدرك (٤/ ٤٩٠).

والذهبي في المختصر وضع علامة (خ م) وسكت.

وهذا الموضع فيه دلالة على أمرين: **أولهما** صحة ما ذهب إليه العراقي من أنه يريد المثلية التي حكاها هو، لا العينية التي فهمها النووي وابن دقيق العيد وابن الصلاح وابن حجر وغيرهم وهم الجمهور.

الثاني: أن فهم الذهبي يمكن أن يكون على هذا المراد الذي حكاه العراقي، حتى أنه لم يتعقبه هنا.

فإن قيل: قد تعقبه الذهبي في مواقع كثيرة. ولعله من سهوه هنا.

والجواب، أن وجود الاعتراض لا ينفي فهم المثلية التي حكاها العراقي، لأنه ربما اعترض في المواطن التي رأى فيها أن المثلية غير متحققة.

إلا أن قوله ـ أي الذهبي ـ في «التلخيص»: لم يخرجا له، ظاهره أنه عنى العينية لا المثلية. وسيأتي في الكلام على التلخيص، أن المواطن التي لم يتعقب الذهبي فيها الحاكم ليست دليلاً على الموافقة كما سيأتي، فامتنع استشفاف ذلك من صنيع الذهبي.

إلا أن هذا على سائر وجهيه من الذهبي غير ضار بالتفسير الذي نقله العراقي عن الحاكم من مراده بذلك، وهذه أمثلة أخرى دالّة على ما حكاه العراقي رحمه الله:

١ ـ أخرج الحاكم في كتاب «الحدود» عن أبي العباس، ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير، حدّثني محمد بن إسحاق، حدّثني عاصم بن عمر بن قتادة عن أبيه عن جدّه قتادة بن النعمان... الحديث[1].

ثم قال الحاكم في آخره: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

وذكره الذهبي في «التلخيص»، ولم يذكر فيه حرف الميم ولا غيره، وسكت عليه.

هذا مع أن عمر بن قتادة ليس على شرط البخاري ولا مسلم، بل لم يوثقه إلا ابن حبان.

---

(١) المستدرك (٤/ ٣٨٥).

٢ ـ وأخرج الحاكم في كتاب «الأضاحي» من طريق سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس حديثاً، ثم قال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

وأورده الذهبي في «التلخيص» ورمز له بحرف (م) وسكت عليه.

وعكرمة لم يحتج به مسلم ـ على جلالته ـ وإنما روى له مقروناً بغيره[١]. فليس الحديث هكذا على شرط مسلم.

٣ ـ وأخرج الحاكم في كتاب «الجهاد» حديثاً من رواية عياش بن عباس عن أبي عبد الرحمٰن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو...

ثم قال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين»[٢].

وعلّم عليه الذهبي في «التلخيص» بحرف (خ م) وسكت عليه.

هذا على أن عياشاً، وأبا عبد الرحمٰن ليسا من شرط البخاري في «الصحيح».

والمبتغى حكايته أنه ثبت في «المستدرك» من هذا أشياء كثيرة يطول ذكرها. وصح في سائر هذه المواضع التي قدمناها موافقة الذهبي له ـ والصحيح: سكوت الذهبي على ذلك ـ

والأصل عدم إطلاق الوهم على الحافظ حتى يقطع بخلافه، وهو هنا غير ذلك، بل ظاهر عبارته يوافق صنيعه في «المستدرك»، فوجب المصير إلى هذا الذي حكاه العراقي.

وحاول الحافظ العراقي بعد هذا أن يحقق معنى المثلية التي أرادها الحاكم فقال[٣]:

«وتحقيق المثلية أن يكون بعض من لم يخرج عنه في «الصحيح»، مثل من خرّج عنه فيه، أو أعلى منه عند الشيخين.

---

(١) فلا يغتر بوضع حرف (ع) عليه في التهذيب وفروعه، وقد نبّه المزي على ذلك في آخر ترجمته.

(٢) المستدرك (٢/ ٧٠).

(٣) تدريب الراوي (١/ ١٢٨).

وتعرف المثلية عندهما إما بنصهما على أن فلاناً مثل فلان، أو أرفع منه، وقلما يوجد ذلك. وإما بالألفاظ الدالّة على مراتب التعديل، كأن يقولا في بعض من احتجا به «ثقة» أو «ثبت» أو «صدوق لا بأس به» أو غير ذلك من ألفاظ التعديل، ثم يوجد فيهما أنهما قالا ذلك أو أعلى منه في بعض من لا يحتجان به في كتابيهما، فيستدل بذلك على أنه عندهما في رتبة مَنْ احتجا به، لأن مراتب الرواة ومعيار معرفتها: ألفاظ «الجرح والتعديل» انتهى.

قلت: وهذا الذي حكاه في النوع الأخير يجب الاقرار بصحته لمن تأمّله، لكن مع مراعاة أن يكون معه أشياء يأتي ذكرها بعد من كلام العراقي.

إلا أن ما يجب التنبيه عليه هنا، أن هذا الذي حكاه العراقي، ليس هو فقط ما يمكن أن يكون أراده الحاكم، بل الذي أختاره أنه أراد معنى آخر.

وهو أن المثلية لا تحقق من كلام الشيخين، وإنما تحقق من كلام سائر أئمة الجرح والتعديل في الراوي الواحد.

ومثاله أن يتفق أصحاب النقد على أن فلاناً مثل فلان في الرواية، ولا يكون البخاري مثلاً أخرج لهما، وإنما أخرج لواحد منهما دون الآخر، ولم يتكلم على هذا الثاني.

فعندها لا مانع من تحقق المثلية بناءً على قول النقاد والأئمة ممن عاصره وسبقه، لا سيّما ممن كان يرتضي أقوالهم ويجلّ اعتبارها، كالتي لعلي بن المديني أجل شيوخه، ويحيى بن معين وغيرهما.

بل لا يبعد أن يكون أراد بالمثلية الوصف الذي يراه هو ربما، دون اعتبار أن يكون النقاد شهدوا له بمثلية راوٍ عند الشيخين أو أحدهما.

والذي يتأمل كلامه في «المدخل إلى الصحيح» الذي وصف به هذه المسألة عند الشيخين تتضح له أمور فوق هذا، فإنه قال:

«فأما مسلم، فقد ذكر في خطبته في أول الكتاب قصده فيما صنفه ونحا نحوه، وأنه عزم على تخريج الحديث على ثلاث طبقات من الرواة، فلم يقدّر له رحمه الله إلا الفراغ من الطبقة الأولى منهم»[1].

---

(١) المدخل ص (١١٢).

قلت: وهذا الحاكم ينازع فيه، وقد اختلف أهل العلم بمراد مسلم من الطبقات، هل هي الطبقات عن الراوي الواحد مع تقارب عدالة الرواة عن الراوي الواحد، أم المراد طبقات عدالة الرواة، دون اعتبار من يروون عنه.

وهذا الحاكم يختار الثاني، والجمهور على الأول.

وبهذا يعلم صحة ما قصدته أنا من أنه أراد اعتباراً غير اعتبار أصحاب الصحيح البخاري ومسلم، فهو عنده يمكن الزيادة على مسلم من الطبقتين اللتين لم يقدّر له الإخراج عنهما، وهما على شرطه.

مع أن الصواب من قول الجمهور ليس على ذلك.

ثم يقول الحاكم: «وأما محمد بن إسماعيل ـ البخاري ـ فإنه بالغ في الاجتهاد فيما خرجه وصححه.

ومتى قصد الفارس من فرسان أهل الصنعة أن يزيد على شرطه من الأصول أمكنه ذلك، لتركه كل ما لا يتعلّق بالأبواب التي بني كتابه «الصحيح» عليها.

قال الحاكم: فإذا كان الحال على ما وصفنا، بان للمتأمّل من أهل الصنعة، أن كتابيهما لا يشتملان على كل ما يصحّ من الحديث، وأنهما لم يحكما أن من لم يخرجاه في كتابيهما «مجروح غير صدوق» انتهى[1].

قلت: فهذا بيّن جداً في أنه يرى أنه ثمة على شرطهما أحاديث كثيرة لم يخرجاها، ويعلل ترك مسلم لذلك باخترام المنية له.

ويعلل ترك البخاري لذلك بالتشدد منه بوضع شروط، تمكنه من ترك أحاديث بالباب، ولو كانت صحيحة، لعدم موافقتها للشروط التي زادها، وهي شروط زائدة في الصحة لا تنفي صحة ما وراءها.

ثم دلّل الحاكم على هذا بقوله:

«ومما يدلّنا عليه، أن محمد بن إسماعيل البخاري، قد صنف أسامي المجروحين

---

(١) المدخل ص (١١٣).

في جملة رواة الحديث في أوراق يسيرة، لا يبلغ إن شاء الله عددهم إلا أقلّ من سبعمائة رجل، فإذا أخذنا سبعمائة للجرح، وألفاً وخمسمائة وأكثر للتعديل[١]، في كتابه، بقي على ما ذكر أبو علي[٢]: نيف وثلاثون ألف رجل بين الباب والدار.

قال الحاكم: لا نقول هكذا.

بل نقول بتوفيق الله: إن أئمة النقل بين الحافظ، والثقة، والثبت، والمتقن، والصدوق، هذا في التعديل.

ثم في الجرح فرقوا بين الكذاب على رسول الله ﷺ، والكذّاب في حديث الناس، ثم الكذاب في لقي الشيوخ، ثم كثير الوهم وسيىء الحفظ، والمتهم في الرواية، والمتهم في الدين، والصدوق إذا أكثر الرواية عن الكذابين، وكثر المناكير في حديثه»[٣]، انتهى.

قلت: وهذا بان منه أن الزيادة على شرط مسلم هي أهون من الزيادة على شرط البخاري، على ما فصّله هو، من ترك كل منهم لأحاديث معينة.

وبهذا علم سبب استدراكه كثيراً على مسلم فوق ما استدرك على البخاري، على أن هذا لا يختلف فيه أصحاب الصنعة، لكن ليس للأسباب التي ساقها الحاكم.

وبالجملة فهذا الذي أوردناه مرجح قويٌّ للذي اختاره الحافظ العراقي من مراد الحاكم.

هذا على أن الحافظ العراقي قد نبّه على شرط خفيٍّ في الباب، إلا على من تأمّل فقال:

«لكن هنا أمر فيه غموض لا بدّ من الإشارة إليه، وذلك أنهم لا يكتفون في التصحيح بمجرد حال الراوي في العدالة والاتصال من غير نظر إلى غيره.

بل ينظرون في حاله مع من روى عنه في كثرة ملازمته له أو قلّتها، أو كونه في

(١) يعني بذلك عدد من أخرج لهم في الصحيح عنده.
(٢) الراجح أنه شيخه أبو علي النيسابوري.
(٣) المدخل ص (١١٢ـ ١١٣).

بلده ممارساً لحديثه أو غريباً عن بلد من أخذ عنه، وهذه أمور تظهر بتصفّح كلامهم، وعَمَلهم في ذلك»[1] انتهى.

قلت: وهذا قد فصّلت فيه القول مع اختصار في مقدمة كتابي: «منتقى القاري» بما يمكن الإحالة إليه، على أن لهما شروطاً أغمض من هذا وأدقّ.

فمنها: خلوّه من الاختلاف في الوصل والإرسال، وقد وَدَعَ البخاري أحاديث كثيرة نبه الحاكم على كثير منها في «المستدرك» بأن الشيخين لم يخرجا هذا الخبر للاختلاف فيه.

قلت: وهذا يعلّ به البخاري كثيراً، لا سيّما لمن تأمل بعض ما علّقه، ولو كان الراجح في ذلك الوصل دون الإرسال ـ أحياناً ـ، وكذا يعلّان بسائر أنواع العلل.

ومنها: تفرد راوٍ بلفظ لم يتابع عليه.

ومنها: وجود تضاد، ولو من باب، مع حديث آخر ـ وإن كان ابن حجر لا يرى هذا الأخير ويجوز حدوثه في «الصحيح»، ويقول: قد أخرجا أشياء مختلفة، كما في ثمن الجمل الذي ابتاعه جابر وغيره من الأحاديث، ـ على أن هذا ليس موضع الكلام عليه هنا.

والحاصل أنهما يراعيان أشياء زيادة على ما ذكر العراقي أيضاً. وبه علم أن تحقق الشرطية التي لهما ليست بالأمر الهيّن المتيسّر.

وقد حاول الحافظ ابن حجر الرد على شيخه العراقي في هذا الاختيار فقال[2]:

ما اعترض به شيخنا على ابن دقيق العيد والذهبي، ليس بجيّد، لأن الحاكم استعمل لفظه في أعم من الحقيقة والمجاز في الأسانيد والمتون، دلّ على ذلك صنعه.

فإنه تارة يقول: على شرطهما.

وتارة: على شرط البخاري.

وتارة: على شرط مسلم.

---

(١) تدريب الراوي (١/ ١٢٨).

(٢) تدريب الراوي (١/ ١٢٨).

وتارة: صحيح الإسناد، ولا يعزوه لأحدهما.

قلت: وهذا الذي اعترض به الحافظ ابن حجر مُعْتَرَض.

وذلك أن البخاري قد ترك رواةً أخرج لهم مسلم بنصٍ منه على ضعفهم، وفعل مسلم مثل هذا في بعض رواة البخاري.

فإذا كان البخاري مثلاً نص على ضعف رجل، وكان مسلم أخرج له، فعندها لا يمكن للحاكم إلا أن يقول: على شرط مسلم، ولا يمكنه غير ذلك لنص البخاري عليه.

ومثل هذا فيما لو ترك مسلم الرواية عن رجل أخرج له البخاري، ونص مسلم على ضعفه، فكيف يجوز للحاكم أن يقول: على شرط مسلم.

وكذا فيما لو نصا على ضعف راوٍ معين، ورأى الحاكم تصحيح حديثه، أو رأى تصحيح حديثه لكن مع ذلك لا يبلغ مبلغ رجالهما، فكيف له أن يقول: على شرطهما!!؟

فعلم من هذا أن ما وقع عند الحاكم من هذا التنويع، غير معارض لما نص عليه الحافظ العراقي واختاره.

وقد حاول الحافظ ابن حجر التعقب عليه من وجه آخر أيضاً فقال[١]:

«وأيضاً فلو قصد بكلمته مثل معناها الحقيقي، حتى يكون المراد، احتج بغيرها ممن فيهم الصفات مثل ما في الرواة الذين خرّجا عنهم ـ كما يقول العراقي ـ لم يقل قط على شرط البخاري، فإن شرط مسلم دونه، فما كان على شرطه ـ أي البخاري ـ فهو على شرطهما، لأنه حوى شرط مسلم وزاد»، انتهى.

قلت: وهذا عجيب جداً من الحافظ وغفلة ظاهرة.

ومن فهم جوابنا المتقدم قبل، فَهِمَ الجواب عن هذا.

وتفصيل الجواب عليه، أن عمرو بن فرّوخ، الذي هو عمرو بن خالد بن فروخ بن سعيد التيمي، قد أخرج له البخاري دون مسلم، فهو على شرط البخاري دون مسلم، والحديث من طريقه يكون على شرط البخاري دون مسلم، بلا شكّ.

---

(١) تدريب الراوي (١/ ١٢٨).

ومثله فروة بن أبي المغراء مثلاً، وفطر بن خليفة، وجماعة يبلغون المئات، كلهم على شرط البخاري دون مسلم.

ولذلك تجد الحفاظ المصنفين في مراتب الصحة جميعهم يقول: الأصح ما كان عند الشيخين، ثم ما كان في البخاري، ثم في مسلم، ثم ما كان على شرطهما، ثم ما كان على البخاري، ثم ما كان على شرط مسلم. وهذا إقرار منهم جميعاً، بوجود الفارق بين ما كان على شرط البخاري وحده، أو مسلم وحده.

لا سيّما وأن الحافظ نفسه قد أطلق على غير حديث أنه على شرط البخاري. وسيأتي من كلامه إقراره بهذا. بل إن كلام الحافظ يلغي كل الشروط إلا شرط البخاري، لأنه لو صح كما قال أن شرط مسلم داخل في البخاري، لما كان لقوله هو وغيره من معنى إذا قالوا: «على شرط الشيخين» لأن شرط مسلم داخل في البخاري، فليقولوا على شرط البخاري فقط. وعليه فصار الحديث الذي يخرجه البخاري مساوٍ لما يتفرد به، ولما يشاركه فيه مسلم. وهذا خطأ بيّن.

وكان رحمه الله ذكر كلاماً في النكت في هذا الباب لا بدّ من ذكره هنا موضحاً لبعض ما أشرنا إليه، لنفاسته، فإنه قال[١]:

ينقسم «المستدرك» أقساماً، كل قسم منها يمكن تقسيمه:

الأول: أن يكون إسناد الحديث الذي يخرجه محتجاً برواته، في الصحيحين أو أحدهما على صورة الاجتماع سالماً من العلل.

قال: واحترزنا بقولنا على صورة الاجتماع عما احتجا برواته على صورة الانفراد، كسفيان بن حسين عن الزهري، فإنهما احتجا بكل منهما على الانفراد، ولم يحتجا برواية سفيان بن حسين عن الزهري[٢]، لأن سماعه من الزهري ضعيف...

قال: وكذا إذا كان الإسناد قد احتج كل منهما برجل منه، ولم يحتج بآخر منه، فالحديث الذي يرويه شعبة عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس، فإن مسلماً

(١) النكت (١/ ٣١٤).

(٢) وهو ما تقدم من قول العراقي باعتبار الشيخ الراوي عنه.

احتج بحديث سماك، إذا كان من رواية الثقات عنه، ولم يحتج بعكرمة، واحتج البخاري بعكرمة دون سماك، فلا يكون الإسناد والحالة هذه على شرطهما، حتى يجتمع فيه صورة الاجتماع، وقد صرّح بذلك الإمام أبو الفتح القشيري وغيره.

قال الحافظ: واحترزت بقولي: «أن يكون سالماً من العلل» بما إذا احتجا بجميع رواته على صورة الاجتماع إما أن فيهم من وصف بالتدليس، أو اختلط في آخر عمره، فإنا نعلم في الجملة أن الشيخين لم يخرجا من رواية المدلسين بالعنعنة، إلا ما تحقق أنه مسموع لهم من جهة أخرى.

وكذا لم يخرجا من حديث المختلطين عمن سمع منهم بعد الاختلاط إلا ما تحقق أنه من صحيح حديثهم قبل الاختلاط.

فإذا كان كذلك لم يجز الحكم للحديث الذي فيه مدلّس قد عنعنه، أو شيخ سمع ممن اختلط بعد اختلاطه بأنه على شرطهما، وإن كانا قد أخرجا ذلك الإسناد بعينه.

إلا إذا صرح المدلّس من جهة أخرى بالسماع، وصح أن الراوي أنه سمع من شيخه قبل اختلاطه، فهذا القسم يوصف بكونه على شرطهما، أو على شرط أحدهما[١].

قال الحافظ: ولا يوجد في «المستدرك» حديث بهذه الشروط، لم يخرجا له نظيراً أو أصلاً، إلا القليل كما قدمناه.

نعم، فيه جملة مستكثرة بهذه الشروط، لكنها مما أخرجها الشيخان أو أحدهما، استدركها الحاكم واهماً في ذلك ظاناً أنهما لم يخرجاها.

قلت: وهذا الذي قاله الحافظ إلى هنا، كلام جيّد نفيس عالٍ دقيق، فإني قد خبرت المستدرك وعانيته زمناً، وما أعلم فيه إلا هذا الذي ذكره الحافظ رحمه الله.

ثم قال الحافظ رحمه الله:

القسم الثاني: أن يكون إسناد الحديث، قد أخرجا لجميع رواته لا على سبيل الاحتجاج، بل في الشواهد والمتابعات والتعاليق، أو مقروناً بغيره.

---

(١) هذا شاهد لما ذكرناه من أن الحافظ يستعمل في حديث أنه على شرط البخاري أو مسلم.

ويلتحق بذلك ما إذا أخرجا لرجل، وتجنبا ما تفرد به، أو ما خالف فيه، كما أخرج مسلم من نسخة العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة، رضي الله عنه، ما لم يتفرد به، فلا يحسن أن يقال أن باقي النسخة على شرط مسلم، لأنه ما أخرج بعضها إلا بعد أن تبين أن ذلك مما لم ينفرد به، فما كان بهذه المثابة لا يلتحق أفراده بشرطهما.

قال الحافظ:

وقد عقد الحاكم في «المدخل» باباً مستقلاً، ذكر فيه من أخرج له الشيخان في المتابعات، وعدد ما أخرجا من ذلك، ثم إنه مع هذا الاطلاع، يخرج أحاديث هؤلاء في المستدرك زاعماً أنها على شرطهما.

ولا شكّ في نزول أحاديثهم عن درجة الصحيح، بل ربما كان فيها الشاذ، والضعيف، لكن أكثرها لا ينزل عن درجة الحسن.

والحاكم وإن كان لا يفرق بين الصحيح والحسن، بل يجعل الجميع صحيحاً تبعاً لمشايخه كما قدمناه عن ابن خزيمة وابن حبان، فإنما يناقش في دعواه أن أحاديث هؤلاء على شرط الشيخين أو أحدهما، وهذا القسم هو عمدة الكتاب.

القسم الثالث: أن يكون الإسناد لم يخرجا له، لا في الاحتجاج ولا في المتابعات، وهذا قد أكثر منه الحاكم فيخرج أحاديث عن خلق ليسوا في الكتابين، ويصححها، لكن لا يدعي أنها على شرط واحد منهما، وربما ادعى ذلك على سبيل الوهم[١]. وكثير منها يعلق القول بصحتها على سلامتها من بعض رواتها، كالحديث الذي أخرجه من طريق الليث عن إسحاق بن بزرج عن الحسن بن علي في «التزين للعيد».

قال الحاكم في أثره: «لولا جهالة إسحاق لحكمت بصحته»[٢].

قال الحافظ ابن حجر: وكثير منها لا يتعرض للكلام عليه أصلاً.

---

(١) هذا مبني على القاعدة التي اختلف فيها مع شيخه العراقي، فالحاكم عند العراقي، ومن يقول بقوله غير واهم في ذلك.

(٢) المستدرك (٤/ ٢٣٠).

ومن هنا دخلت الآفة كثيراً فيما صححه، وقلّ أن تجد في هذا القسم حديثاً يلتحق بدرجة الصحيح، فضلاً عن أن يرتفع إلى درجة الشيخين، والله أعلم.

قال الحافظ: ومن عجيب ما وقع ـ وذكر الحافظ قصة إخراجه حديث عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم، التي ذكرتها في ترجمة الحاكم عند ذكر تغيّره ـ.

ثم قال الحافظ: وأما قول المؤلف: «أنه يصفو له منه صحيح كثير» غير جيّد، بل هو قليل بالنسبة إلى أحاديث الكتابين...»[١].

قلت: ومعلوم أن من يذهب مذهب الحافظ ابن حجر وغيره ممن سبقه، أو أتى بعده، إلى أن مقصود الحاكم خلاف ما ذكر العراقي ورجحناه. فإنه ينسب الخطأ والوهم إلى جميع هذه المواطن التي فيها شيء من هذا القبيل، فهو من لازم قولهم.

ولذلك صرح ابن حجر بهذا فقال[٢]:

«وإن كان الحاكم قد يغفل عن هذا في بعض الأحيان فيصحح على شرطهما بعض ما لم يخرجا لبعض رواته، فيحمل ذلك على السهو والنسيان، ويتوجّه به حينئذٍ عليه الإعتراض».

قلت: فوالله هذا عجيب جداً، قد ألزموا الشيخ بخلاف ظاهر كلامه وصنيعه، ثم وهّموه في أكثر مواضع الكتاب.

قد كان الظن أقلّه أن يبقياه مجال الاحتمال، وينفيان القطع بغفلته وسهوه، هذا من أدنى أبوابه، أما على هذا النحو فهو غير مرضي، والله أعلم بمراد الحاكم، نسأل الله أن يجمعنا به، والحافظ وشيخه ومن ذكرناهم ومن يقرأ هذه الأحرف، في «جنات الفردوس» آمين.

ج ـ المبحث الثالث: في اعتبار تفسير الصحابي حديثاً مسنداً:

قد كنت قدّمت القول في بعض كتبي على هذه المسألة، فأنا أنقل ذلك من هناك، وأزيده هنا بياناً إن شاء الله تعالى.

---

(١) النكت (١/٣١٩).

(٢) النكت (١/٣٢١).

قلت[١]: [أخرج البخاري في صحيحه قال[٢]: «قال لي إسماعيل، حدّثني مالك عن نافع عن ابن عمر: إذا مضت أربعة أشهر، يوقف حتى يطلّق، ولا يقع عليه الطلاق حتى يطلّق».

قال الحافظ: «هذا تفسير للآية: ﴿وإن عزموا الطلاق...﴾ الآية، من ابن عمر، وتفسير الصحابة في مثل هذا له حكم الرفع عند الشيخين البخاري ومسلم، كما نقله الحاكم، فيكون فيه ترجيح لمن قال يوقف» انتهى كلام الحافظ.

قلت: إن كان هذا له حكم الرفع، فسائر ما قدمناه ـ مما لم أذكره هنا ـ له حكمه، لكن الصواب أن هذا مما ليس له حكم الرفع، لأن مثله يكون بالاجتهاد والاستنباط، والذي يكون له حكم الرفع، هو ما لا مجال للعقل فيه بخلاف هذا.

وما أظن الشيخين أرادا ذلك، وإن كان الحاكم عنى هذا فقد وهم، أو أخطأ عليهما.

ثم إن ابن عمر رضي الله عنه لم يجعل ذلك تفسيراً مرفوعاً، إلا لكان ذكر الآية وصرّح بالرفع، فيفرق عندها بذكر الآية مع قول الصحابي على أنه تفسير.

ولو ثبت لهذا حكم الرفع، فغيره أولى، ممن ذكر الآية مع كلامه، أو كان يتلوها عند الجواب، كما تقدم عن ابن عباس، ولا وجه للتفرقة بين هذا وهذا، وحينها يلزم بتناقض الخبر المرفوع ـ يعني إن اعتبرت سائر فتاويهم مرفوعة ـ للاختلاف عنهم في ذلك، وخبر الصادق المصدوق لا يختلف ولا يتناقض.

ثم إنه قد صح عن ابن عمر خلاف هذا أيضاً، كما قدمناه، فتبين هذا الذي أبيناه، والحمد لله.

وقد توقفت بعد، في صحة هذا الكلام المنقول عن الحاكم، فإن الذي وقفت عليه للحاكم هو الذي حكيته، كما في قوله رحمه الله من المستدرك، بعد حديث ابن عباس في تفسير قول الله تعالى: ﴿فقال لها وللأرض ائتيا طوعاً أو كرهاً...﴾ الآية،

---

(١) تقريب المدارك، الكلام على مسألة ﴿وإن عزموا الطلاق فإن الله سميع عليم﴾.

(٢) فتح الباري (٩/٤٢٦).

قال ابن عباس: «قال للسماء أخرجي شمسك وقمرك ونجومك، وقال للأرض شققي أنهارك...».

قال الحاكم عقبه: لم يخرجاه، وتفسير الصحابي عندهما مسند[1].

وكذا جاء نحو هذا في تفسير ابن عباس لمعنى اللمم، فذكر الآية ثم تفسيرها[2]، وعلق الحاكم بنحو ما تقدم، وكذا له كلام نحو هذا في غير موضع لا أستحضره الساعة، فلعلّ الحافظ هو الذي أخطأ على الحاكم، والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب.

نعم، قد وقفت بعد هذا على ما جاء في النكت للحافظ ابن حجر، قال[3]:

قول ابن الصلاح: «إن تفسير الصحابي رضي الله عنه مسندٌ، إنما هو تفسير يتعلق بسبب نزول آية ونحو ذلك».

قال الحافظ: تَبِعَ ابن الصلاح في ذلك الخطيب، وأبا منصور البغدادي.

لكن أطلق الحاكم النقل عن البخاري ومسلم، أن تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل حديث مسند.

قال الحافظ: «والحق أن ضابط ما يفسره الصحابي، إن كان مما لا مجال للاجتهاد فيه، ولا منقولاً عن لسان العرب، فحكمه حكم الرفع، وإلا فلا، كالأخبار الماضية...». انتهى كلام الحافظ.

قلت: فهذا يؤيد الذي ذهبت إليه، ويناقض الذي حكاه الحافظ نفسه في «الفتح»، و«النكت» بعد «الفتح»].

انتهى ما كنت أوردته في الكتاب المذكور.

وقد وقفت بعد هذه المدة، على ما يؤكد ما ذهبت إليه من مراد الحاكم رحمه الله، تصريحاً واستقراءً. لكن على تشدد فيه، واختلاف.

---

(١) المستدرك (١/ ٢٧).

(٢) المستدرك (١/ ٥٥).

(٣) النكت على ابن الصلاح (٢/ ٥٣٠).

فأما التصريح، فما حكاه في معرفة علوم الحديث قال[١]:

«ومن الموقوف الذي يستدل به على أحاديث كثيرة، ما حدّثناه أحمد بن كامل القاضي، ثنا يزيد بن الهيثم، ثنا محمد بن جعفر الغيدي، ثنا ابن فضيل عن أبي سنان، عن عبد الله بن أبي الهذيل عن أبي هريرة، رضي الله عنه، في قوله عزّ وجل: ﴿لوّاحة للبشر﴾ قال: تلقاهم جهنم يوم القيامة، فتلفحهم لفحة، فلا تترك لحماً على عظم، إلا وضعته على العراقيب.

قال الحاكم: أشباه هذا من الموقوفات تعد في تفسير الصحابة.

فأما ما نقول في تفسير الصحابي مسندٌ، فإنما نقوله في غير هذا النوع، فإنه كما أخبرناه أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، حدّثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا إسحاق بن أبي أويس، حدّثني مالك بن أنس عن محمد بن المنكدر عن جابر قال: كانت اليهود تقول: من أتى امرأته من دبرها في قبلها جاء الولد أحول، فأنزل الله عزّ وجل: ﴿نساؤكم حرث لكم...﴾ الآية.

قال الحاكم: هذا الحديث وأشباهه مسندة عن آخرها، وليست بموقوفة، فإن الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل فأخبر عن آية من القرآن أنها نزلت في كذا وكذا، فإنه حديث مسند».

انتهى كلام الحاكم رحمه الله.

قلت: فهذا أبين من الشمس في ضحاها في معرفة ما ارتضاه هو من ذلك، وأنه لا يعتبر في المرفوع إلا ما جاء في ذكر سبب النزول فقط، وأن ما جاء مع تلاوة الآية عنده، فإنه لا يعتبر من المرفوع، وإنما هو موقوف.

فهذا عن قوله هو والذي اختاره.

وأما ما ينقله على أنه مراد الشيخين، فقد قدمنا مثاله في «المستدرك»، وثمة مواضع أخرى تشبه ذلك[٢].

---

(١) معرفة علوم الحديث ص (١٩ـ ٢٠).

(٢) انظر المستدرك (٢/٢٥٨)، (٢/٢٦٣)، (٢/٣٤٥).

فهو يرى هذا من لوازم صنيعهما، فيخرجه في «المستدرك»، وإن كان لا يراه حقيقة على ذلك، إلا أنه يخرج ذلك لأن شرطه في هذا اعتبار ما اعتبراه صالحاً لدخول الصحيح.

والله أعلم.

هذا على أنه يجب التنبيه، أن إخراجهما لحديث، أو تفسير، أو فتوى منهما، في الصحيح، ليس مفهم أنهما اعتبراه حديثاً مسنداً. فإن ذلك يحتاج منهما إلى نصّ.

وما يقطع بذلك أن البخاري ذكر كلاماً كثيراً من كلام الناس. بعض مشايخه، وعن التابعين عن ابن جريج، وابن سيرين، وعطاء، وجماعة كثيرين، وذلك مقطوع به أنه ليس من المسند.

فلذلك قلنا إن نقل ذلك عنهما محتاج إلى نقل من نص صريح.

وكان أصوب لو قال الحاكم، أن هذا يصلح إدخاله في «المستدرك» على شرطهما، لا أن يعدّه حديثاً مسنداً اعتبراه.

د ـ المبحث الرابع: تصحيح الحديث بالطرق والشواهد:

قد استقر العلم بكتاب الشيخين، أنهما وإن أخرجا شواهداً في كتابيهما، إلا أنهما ما اعتمدا الشاهد سبباً في صحة الخبر، فهما يخرجان الحديث إذا صح على شرطهما أولاً، ثم إن كان في الحديث بعض كلام يسير غير قادح عندهما، استحسنا أن يخرجا له شواهد.

لا أنهما يأتيان لحديث لا يصح على شرطهما بوجه من الوجوه، إلا أنه أتى من طرق متعددة، فيخرجانه، ويصححانه باعتبار الشواهد.

إلا أن صنيع الحاكم في مستدركه معلم أنه يعتبر ذلك، ويستدرك به.

ويمكن اختصار ما تقدم بقولنا: هما لا يخرجان إلا ما صح لذاته، وهو يخرج ما صح لغيره. وهكذا لا شكّ بعد طي الكلام عن تصحيح ما يصحح أم لا.

١ ـ ومثاله عند ما جاء في أول تفسير سورة الفرقان، قال[1]:

---

(١) المستدرك (٢/ ٤٠٢).

حدّثنا. . . عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي داود السبيعي عن أنس قال: سئل رسول الله ﷺ: كيف يحشر الناس على وجوههم؟

قال: إن الذي أمشاهم على أقدامهم، قادر أن يمشيهم على وجوههم.

ثم قال: حدّثنا. . . عن إسماعيل قال: أخبرني من سمع أنس قال. . . فذكره مثل اللفظ الأول. ثم قال الحاكم: هذا حديث صحيح إذا جمع بين الإسنادين، ولم يخرجاه.

فأخبر الحاكم بهذا، أنه قد يخرج الحديث، ولو لم يكن صحيحاً من وجه من الوجوه، إذا تعددت طرقه التي ترتقي به، بخلاف أصل الشيخين.

وبه علم أن التعقب على الحاكم في «المستدرك» بحديث له شواهد عنده ذكرها، هو تعقب مردود، لأنه لا يخالف أصله الذي أصّله لنفسه، فليعلم.

إستدراك على المثال:

أ ـ قد علم من قواعد المصطلح، أن الطريق الثانية التي فيها ذكر الراوي المبهم، لا تشد الطريق الأولى، ولا ترتقي بها، لأنه قد يكون المبهم في الطريق الثانية، هو المذكور في الطريق الأولى.

وعليه فالذي اعتبره الحاكم من التقوية غير صحيح.

ب ـ قد وهم الحاكم في هذا الحديث، وهو أحد هذه الأحاديث التي نبهنا عليها في أوهامه الكثيرة على الصحيحين.

فإن الحديث قد أخرجه الشيخان كلاهما، من طريق يونس بن محمد، عن شيبان عن قتادة عن أنس أن رجلاً قال: يا نبي الله، كيف يحشر الكافر على وجهه؟

قال: فذكره. . .»[١].

٢ ـ ومن مثاله[٢]:

---

(١) البخاري (٦١٥٨) ومسلم (٢٨٠٦).

(٢) المستدرك (٤/ ٧٥).

ما أخرجه من طريق أبي سبرة عن محمد بن كعب، عن العباس بن عبد المطلب؛ كنا نلتقي النفر من قريش وهم يتحدثون فيقطعون حديثهم، فذكرنا ذلك لرسول الله ﷺ فقال: **«ما بال أقوام يتحدثون، فإذا رأوا الرجل من أهلي قطعوا حديثهم، والله لا يدخل قلب رجل الإيمان حتى يحبهم لله تعالى ولقرابتي»**.

قال الحاكم: هذا حديث يعرف من حديث يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن الحارث عن العباس، فإذا حصل هذا الشاهد من حديث ابن فضيل عن الأعمش ـ عن أبي سبرة ـ حكمنا له بالصحة.

حدّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا يعلى بن عبيد، عن إسماعيل بن أبي خالد عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن الحارث عن العباس. . . فذكره.

انتهى ما في «المستدرك».

هـ ـ المبحث الخامس:

في معرفة الأحاديث التي يتساهل الحاكم بإخراجها عمداً منه:

وهذا النوع آت في «المستدرك» من وجهين:

الأول: تساهله في إخراج أحاديث فضائل الأعمال:

فقد نصّ الحاكم رحمه الله على هذا في «المستدرك» صراحة فقال أول كتاب الدعاء من المستدرك[1]: أنا بمشيئة الله أجري الأخبار التي سقطت على الشيخين في كتاب الدعوات على مذهب أبي سعيد عبد الرحمٰن بن مهدي في قبولها، فإني سمعت أبا زكريا يحيى بن محمد العنبري يقول: سمعت أبا الحسن محمد بن إسحاق بن إبراهيم الحنظلي يقول: كان أبي يحكي عن عبد الرحمن بن مهدي يقول:

إذا روينا عن النبيّ ﷺ في الحلال والحرام والأحكام شددنا الأسانيد، وانتقدنا الرجال، وإذا روينا في فضائل الأعمال والثواب والعقاب والمباحات والدعوات، تساهلنا في الأسانيد.

---

(١) المستدرك (١/ ٤٩٠).

ثم إن الحاكم رحمه الله عاد فنبه على هذا، وذكر كلام عبد الرحمٰن بن مهدي بعد أحاديث[١].

الثاني: تساهله في إخراج الأحاديث الشواهد.

وهذا في المستدرك كثير كذلك، فلا يتعقب به على الحاكم إذا كان أخرجه شاهداً، وكنت قدمت مثالاً له في ترجمته أول الكتاب عند ذكر ميله للتصوّف.

وهذا مثال آخر على هذا هو كاف شاف، وفيه التصريح بهذه القاعدة من كلامه رحمه الله،

قال الحاكم في كتاب «الطهارة»[٢]:

حدّثنا... عن علي بن ظبيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبيّ ﷺ قال: **«التيمم ضربتان، ضربة للوجه، وضربة لليدين إلى المرفقين»**.

قال الحاكم: قد اتفق الشيخان على حديث الحكم عن ذر عن سعيد بن عبد الرحمٰن بن أبزى عن أبيه عن عمر في التيمم، ولم يخرجاه بهذا اللفظ[٣].

قال الحاكم: ولا أعلم أحداً أسنده عن عبيد الله، غير علي بن ظبيان وهو صدوق، وقد أوقفه غيره: يحيى بن سعيد، وهشيم بن بشير، وغيرهما، وقد أوقفه مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر في «الموطأ»، بغير هذا اللفظ.

غير أن شرطي في سند الصدوق الحديث إذا أوقفه غيره ـ قبوله ـ

حدّثناه أبو جعفر، ثنا الهيثم بن خالد، ثنا أبو نعيم، ثنا سليمان بن أرقم عن الزهري عن سالم عن أبيه ـ ابن عمر ـ قال.... فذكره.

ثم قال الحاكم: هذا حديث مفسّر، وإنما ذكرته شاهداً، لأن سليمان بن أرقم، ليس من شرط هذا الكتاب، وقد اشترطنا إخراج مثله في الشواهد، انتهى.

---

(١) المستدرك (١/ ٥٠٠).

(٢) المستدرك (١/ ١٧٩).

(٣) هذا فيه مثال لما قدمنا من قبل من عدم اعتباره الصحابي الراوي للمتن.

قلت: وهذا بيّن جداً، في هذا الذي نبهنا عليه، والله الهادي.

و ـ المبحث السادس:
في ذكر تشدده في اللفظ في إخراج الحديث المستدرك.

وقد قدمت هذا المبحث في كتابي: «علم زوائد الحديث»[1] بما أغنى عن إعادته هنا. وأنا أورد هنا مثالاً واحداً، يبلغ المراد من هذا المبحث:

قال الحاكم في «المستدرك»[2]:

[... عن أنس بن مالك رضي الله عنه: «أن رسول الله ﷺ أَمَرَ بلالاً أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة».

قال الحاكم: لم يخرجاه بهذه السياقة، وهو صحيح على شرطهما]، انتهى.

قلت: والحديث عندهما بلفظين[3]:

الأول: «أُمِر بلالٌ أن يشفع الأذان، وأن يوتر الإقامة».

الثاني: «أُمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة إلا الإقامة».

وهذا بيّن جداً في ضيق خطاه رحمه الله في إخراج الحديث المستدرك.

فكان الواجب بعد هذا، ترك تعقبه إن كان قل الاختلاف في اللفظ بينه وبينهما، مراعاة لاعتباره في هذا الباب، وحتى لا تنسب إليه الغفلة في ذلك.

والله أعلم.

وانظر بقية ما مثلنا على ذلك في هذا المبحث في الموضع المذكور.

(استلحاق):

قد يستدرك علينا بعض ذوي الفهم فيقول: قد تعقبتموه في أحاديث، ووهمتموه بها، مع أنها ليست كلفظ الشيخين بالحرف، فهو من هذا الباب، وكان الواجب ترك تعقبكم له.

---

(١) علم زوائد الحديث (١/ ١٩٨).

(٢) المستدرك (١/ ١٩٨).

(٣) البخاري (٥٧٨)، (٥٨٠)، ومسلم (٣٧٨).

والجواب: أن الاستدراك الذي وقع لنا على الحاكم رحمه الله، وتوهيمنا له، إنما هو في الأحاديث، التي لم ينص على وجودها في الصحيحين أو في أحدهما، بخلاف هذا الذي أوردناه هنا، فإنه نص فيه على معرفته له بأنه فيهما أو في أحدهما ومع ذلك أخرجه، فاستفدنا هنا منه معرفة شرطه.

ولا سيّما أنه يذكر كثيراً، ما أخرج الشيخان منه، ولو عن غير الصحابي الذي أخرج الحديث هو من طريقه، فكيف فيما إذا كان الحديث عن الصحابي نفسه، كان الواجب ولا شكّ في مثل هذا ذكر إخراجهما له، كما هي عادته.

فلما رأيناه لا ينبه على وجود الحديث عندهما، مع تقاربهما جداً، أو اتحادهما في اللفظ، علمنا أنه وهم فيه.

فليتأمّل.

٢ ــ وصف المستدرك

أ ـ تقسيم كتبه وأبوابه:

لم يفصح الحاكم رحمه الله في مطلع كتابه على اعتبار تقسيمه له، وإنما هو يقول في مطلع الكتاب[١]:

«من الأحاديث التي مدخلها «كتاب الإيمان»:

أخبرنا...».

ثم يقول في آخر كتاب «الإيمان»: «هذا آخر كتاب الإيمان».

ثم يقول: «كتاب العلم»[٢].

ومثله هذا في آخر كتاب العلم، وأول كتاب «الطهارة»[٣].

ومن ينظر في إيراده، يعلم أنه اقتفى في الغالب آثار البخاري في ترتيب الكتب والأبواب، حتى رأيته في آخر كتاب «البيوع» يقول:

هذا آخر ما أدى إليه اجتهادي من الزيادة في «كتاب البيوع» على ما أخرجه الإمامان، أبو عبد الله البخاري، وأبو الحسين القشيري رضي الله عنهما.

وقد ذكرت ضمن هذا الكتاب ـ كتاب البيع ـ كتباً قد ترجمها البخاري في آخر «كتاب البيوع» منها: كتاب السلم، وكتاب الشفعة، وكتاب الإجارة، وكتاب الحوالة، وكتاب الحرث، وكتاب القراض....

ثم قال:

(١) المستدرك (١/٣).
(٢) المستدرك (١/٨٥).
(٣) المستدرك (١/١٢٩).

وإنما شرحتها في آخر هذا الكتاب، لئلا يتوهم متوهم أني أخليت كتاب البيوع عن هذه الكتب.

والله المعين على ما أوَصِّله من تتبع آثار الإمامين رضي الله عنهما، وهو حسبي ونعم الوكيل[١].

انتهى كلام الحاكم.

قلت: فبين في هذا أنه أراد إخراج مستدركات على سائر الكتب التي وقعت في صحيحي الشيخين الإمامين البخاري ومسلم.

هذا على أنه متتبع في الترتيب للبخاري فوق ما هو لمسلم لمن تأمّل، وقد أحسن في هذا وأجاد، فإن الناس لم يختلفوا في أن البخاري أفقه من مسلم ـ سوى تقدمه عليه في معرفة الرجال ـ واختيار دراسة الكتب والأبواب حاجته للفقه فوق حاجته للحديث.

هذا على أنه قد وقعت لهما كتب ليست عنده كما نبّه هو، ووقعت عنده كتب ليست عندهما، ككتاب «معرفة الصحابة»، الذي هو قدر ربع «المستدرك»، والذي أدخل ضمنه كتاب «الفضائل» الذي أورده الشيخان في صحيحيهما.

وقد وقع عنده تكرار كتابي «الطب» و«الأحكام»، وأعاد «الأحكام» باسم «الحدود»، وقال في الموضع الثاني «بقية كتاب الطب»، وقد تكررت فيهما أحاديث كثيرة[٢].

ب ـ ذكر ما اعتمده الحاكم رحمه الله من المصنفات التي صنفت قبله، في إخراج المستدرك:

كنت قدمت من قبل في ترجمة شيوخ الحاكم رحمه الله، أن جلّهم كان من المصنّفين، وذكرت ما اتصل له من الأسانيد عن جماعة من مشاهير أصحاب كتب السنّة من طريق حافظ واحد.

والمتأمل لذلك بعين الاستبصار، يعلم أن ما وقع في هذه المصنفات من الأسانيد

---

(١) المستدرك (٥/٩٦).

(٢) المستدرك (٤/١٦٦)، (٤/٣٩٩)، (٤/٨٨)، (٤/٣٤٩).

والمتون، يقوم بغرض الحاكم ولا شكّ، ويفي بتلبية الباعث له الذي ذكره في مقدمة المستدرك، على إخراج هذه الأحاديث الزائدة.

بل هو ـ بما يشبه القطع ـ لا يخرج حديثاً، ليس له ذكر في هذه الكتب التي اتصلت أسانيده بها.

إلا أن الحفاظ وأهل الصنعة، يعيبون إخراج الحديث من طريق إمام مصنِّف، وقع إسناده في الكتاب الذي صنّفه، كالذي أخرجه الآتي بعده من طريقه.

وهذا الاعتبار ولا شكّ اعتبار صائب، له وجهه ودوافعه.

وذلك أن الحديث الذي يخرجه الدارقطني مثلاً من طريق عبد الرزاق، ويكون عبد الرزاق قد أخرجه في «مصنفه»، فإنما يكون الدارقطني، قد عدمنا الفائدة من إخراج هذا الحديث، بل نزل فيه درجات، تقطع بتقديم حديث عبد الرزاق الذي في مصنفه، على الحديث الذي أخرجه الدارقطني ونزل فيه.

ولأجل هذا الاعتبار، فإنك لا تجد الشيخين يخرجان لأحد من الأئمة مصنِّف، قد أخرج الحديث الذي يرويانه من طريقه في مصنَّف له مفرد، بنفس السند والمتن.

وإنما يخرجانه إن أرادا إخراجه، واستحسنا طريقه، من طريق شيخ المصنِّف، ولذلك لا تجد في الصحيحين من هذا إلا شيئاً نادراً جداً، وقع من طريق مالك، وأخرجه مالك في موطئه.

وإنما وقع لهما هذا القدر في كتابيهما، لعلو إسناد مالك، ولأنه لا يوجد في معاصريه في الحديث من هو بجلالته.

والغالب أن كل حديث يخرجه مالك في موطئه، وأراد مصنِّف بعده أن يخرجه عن غيره، إلا كانت الطريق عن مالك أشد وأعلى.

لا سيّما وأن الآخذين عن مالك كثر جداً، وفيهم المتقنون الحفاظ.

ولذلك تجد البخاري يخرج من طريق مالك عن شيخ واحد، القعنبي، أو يحيى، مثلاً، ومسلم يخرج من طريق مالك عن شيخ أو شيخين.

وأصحاب السنن يخرجون عن مالك في الغالب عن شيخين، وأحسب أن مسلماً فيما يحضرني الآن يخرج عن شيخ عن مالك.

وبهذا عرف بعض فضل مالك، وانتشار ذكره في كتب المصنِّفين.

فإذا علم هذا، علم سبب نزول مقدار معجم الطبراني عن مسند الإمام أحمد مثلاً، دون مراعاة رجال كلٍ من الإمام أحمد والطبراني، وأن رجال أحمد أوثق وأشهر.

وذلك أن الطبراني يكثر كثيراً عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه، بنفس سند المسند ومتنه، ويكثر كثيراً عن الدبري عن عبد الرزاق بسند عبد الرزاق ومتنه الذي في المصنف.

وكذا أبو نعيم في الحلية، يكثر كثيراً أن يخرج عن الطبراني ـ سليمان بن أحمد ـ بسند الطبراني ومتنه الذي في أحد معاجمه.

وهو يكثر كثيراً جداً عن أبي بكر بن خلاد، عن الحارث بن أبي أسامة صاحب المسند. ويذكره بسند الحارث ومتنه الذي في مسنده.

ويخرج أبو نعيم كذلك نحو هذا عن فاروق الخطابي عن أبي مسلم الكشي، صاحب المسند.

وكذا لا يقلّ من طريق محمد بن أحمد بن الحسن عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه بنفس سند المسند ومتنه.

ونحو هذا صنيع الحافظ البيهقي في السنن الكبرى، بل قد شحن سننه بما أخرجه شيخه الحاكم في المستدرك بسنده ومتنه سواء.

وبمثل هذا غُضّ من رتبه هذه الكتب، بمقدار هذا القدر الذي أكثروا منه، هذا مع ما فيها من العلم الكثير، وما تفردت به من أسانيد ومتون، وحسن تبويب وتصنيف، وفي كل منها ما ليس في الآخرين. ولأجل هذا تجد سنن الدارقطني، مع كثرة ما فيها من الغريب والواهي، معتبرة فوق كثير من المصنفات بل والمنتقيات الصحاح. لا لجهة الصحة، وإنما لجهة الجمع.

وذلك أن من انتقى ممن تقدم عليه، يكون ما أفاد كثيراً، بخلاف الذي أظهر ما لم يكن في المصنفات فيكون أفاد ولو في معرفة الضعيف، وهذا الذي عناه الدارقطني بإخراجه هذا الكتاب النفيس ـ على ما فيه من الضعف الكثير ـ.

وهذا الإمام الحاكم رحمه الله، قد دعته الحاجة، ودفعه الباعث لإخراج أحاديث صحيحة على الشرط الذي حكاه، فكأنه بهذا طلب منه الجمع بين صعبين وثالث:

أ ـ حديث صحيح.

ب ـ لم يخرجه الشيخان.

ج ـ ومراعاة عدم اعتماد ما تقدم في كتب المصنفين من طريقهم بسندهم، حتى لا يغض من رتبة الكتاب، وإن وفى بالمطلبين الأولين.

وبهذا يعلم قدر ما بلغ الحاكم في هذا المصنف من عظيم الجهد، وكثرة التأني، التي كادت تحول دون إخراج هذا الكتاب، كما سنذكر إن شاء الله تعالى في موضوع إخراج الحاكم للكتاب.

وإذا كان الشيخان ما سلم كتاباهما من مثل هذا، ولا ضير في ذلك، فإنه لا ضير أن يقع للحاكم مثل وقع لهما، بل وزيادة.

لأنهما قد سدّا عليه إخراج أحاديث كثيرة صحت له أسانيدها، مع علو الإسناد وخلوّه من العلة التي ذكرناها: وهما أخرجا ما صح لهما من ذلك، دون حرج.

وبهذا يعلم أن ما أخرج الحاكم من مثل هذا يكون مختصراً ـ وإن كثر ـ على ما سنذكره من شفوف نظره في هذا الباب وسعة اطلاعه.

وهذا أوان الشروع في إظهار ما اعتمده من الكتب المشهورة.

١ ـ في الكتاب عموماً:

أ ـ مسند الإمام المبجل أحمد بن حنبل رضي الله عنه:

والحاكم يخرج الحديث من مسند الإمام أحمد بروايته عن القطيعي عن عبد الله عن أبيه(١).

وهو غير مقلّ من هذا الإخراج، بل مكثر، وإنما لما قدمنا من معرفة الحاكم رحمه الله، وما استقر عند أهل الصنعة من كراهة الإكثار من هذا، فإن الحاكم رحمه الله

(١) المستدرك (١/٢٩)، (١/٧٩).

يجتهد في إخراج الحديث من وجه آخر من غير طريق الإمام أحمد: عن شيخه أو شيخ شيخه به، كما يفعل أصحاب المستخرجات، وهذا ولا شكّ يدفع هذا الانتقاد من وجه، ويثبت الخبر من وجه أقوى، وفيه أشياء غير هذه ذكرناها في فوائد المستخرجات في غير هذا الموضع.

فترى الحاكم كثيراً مع ما يذكر متابعاً في الخبر لأحمد، أو لأحد شيوخه على ما قدمنا.

ومثاله[1] قوله: «حدّثنا أبو جعفر محمد بن صالح، ثنا السري، ثنا عبد الله بن يزيد. وحدّثنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله، حدّثني أبي، ثنا عبد الله بن يزيد...». وأنت ترى أن الحاكم هنا قدم الطريق التي عن غير أحمد على طريقه، وذلك لعلوّه في الأول.

فإن له فيه إلى يزيد شيخين.

بخلاف الثاني الذي من طريق الإمام، فإن له فيه إلى يزيد ثلاثة.

هذا على أن النقاد ـ والحاكم منهم ـ يرون الطريق التي من طريق الإمام أحمد أعلى وإن كثر رجالها، على التي من طريق غيره وإن قلّ رجالها، أو هي مساوية لها.

وقد صرّح الحاكم بهذا في معرفة علوم الحديث، فقال[2]:

«الأحاديث النازلة على أوجه كثيرة:

فمنها ما يستوي العدد في روايتين، إحداهما أعلى من الأخرى، ومثال ذلك لأمثالنا:

أنا إذا نزلنا في حديث الأعمش، فرويناه عن شيوخنا عن عبد الله بن أحمد عن أبيه عن وكيع عن الأعمش أو رويناه عن شيوخنا عن أحمد بن سلمة عن إسحاق بن راهويه عن عيسى بن يونس عن الأعمش.

فإنه أعلى من أن نرويه عن شيوخنا عن أبي العباس السراج عن هناد بن السري عن أبي معاوية عن الأعمش.

---

(١) المستدرك (١/ ٨٤).

(٢) معرفة علوم الحديث ص (١٣).

ومثل هذا الألوف لمن فهمه وتدبره».

قلت: فقد قدم السند الأول والثاني، على الثالث، مع أنهم في عدد واحد من الرواة إلى الأعمش، وذلك لأنه اتصل من طريق إمام قبل الأعمش. فليتأمل.

ومثال هذا عنده كذلك من إخراجه من وجه آخر مع طريق الإمام قوله[1]:

حدّثنا أحمد بن جعفر القطيعي، حدّثنا عبد الله بن أحمد، حدّثني أبي،

وحدّثنا أبو علي الحافظ، أنبأ أبو يعلى، ثنا أبو خيثمة:

قالا: ثنا يعقوب بن إبراهيم عن ابن إسحاق.

ـ ثم ذكر الحاكم طرقاً كثيرة إلى ابن إسحاق وساق الخبر من طريقه ـ.

ب ـ مسند الحارث بن أبي أسامة:

وكنت قدمت من قبل أنه اتصل له عن طريق جماعة من الحفاظ من شيوخه، وقد أكثر من إخراج أحاديث مسنده، على نحو يقارب الذي أخرجه من المسند، ولكنه أقل منه بقليل.

وصنيعه فيه مثل صنيعه مع المسند للإمام أحمد.

ومن مثاله عنده: حدّثنا أبو أحمد بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي، ثنا الحارث بن أبي أسامة عن روح عن مالك بن أنس.

وأخبرني أبو بكر بن أبي نصر الدارْبَرْدي بمرو، ثنا محمد بن أحمد بن عيسى:

وأخبرني أحمد بن محمد العنزي، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي:

قالا: حدّثنا القعنبي فيما قرأ على مالك بن أنس، عن زيد بن أبي أنيسة... الحديث[2]. انتهى.

قلت: فتابع عنده القعنبي روحاً، وتابع محمد بن أحمد وعثمان بن سعيد: الحارث. متابعة غير تامّة.

---

(١) المستدرك (١/ ٨٧).

(٢) المستدرك (١/ ٢٧).

ومن مثاله: أخبرنا أبو العباس عبد الله بن الحسين القاضي بمرو، ثنا الحارث بن أبي أسامة... وساق الحديث[١].

قلت: والظاهر أنه لم يتصل له من وجه آخر، فلذلك أفرده.

ج ـ مسند إسماعيل بن إسحاق القاضي:

وهذا أكثر الحاكم من إخراجه جداً جداً كالذين قبله، بل ربما فوق ما أخرج من مسند أحمد. ومن مثاله عنده[٢]:

أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا سليمان بن حرب، ومحمد بن الفضل عارم: وحدّثني علي بن عمر الحافظ، أنبأنا أبو عبد الله محمد بن عبد العزيز، ثنا خلف بن هشام:

قالوا ـ يعني سليمان ومحمد وخلف ـ: ثنا حماد بن زيد... وذكر الحديث.

ومن مثاله المفرد عنده من غير متابع قوله:

حدّثنا أحمد بن سليمان الفقيه، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا أحمد بن يونس، ثنا عاصم بن محمد بن زيد عن أبيه قال: كان أبو هريرة... وساق الحديث[٣].

د ـ مسند عثمان بن سعيد الدارمي[٤].

والحاكم يكثر عنه مثلما يكثر من مسند إسماعيل القاضي.

ومن مثاله عنده:

حدّثنا أبو النضر محمد بن يوسف، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا علي بن

---

(١) المستدرك (١/ ٥٦). وانظر كذلك (١/ ٩٥ـ ١٣٣)، (٢/ ٢٥٩)، وغير ذلك.
(٢) المستدرك (١/ ١٣٤).
(٣) المستدرك (١/ ١٠٨)، وانظر كذلك مثلاً: (١/ ٣١ـ ٤٢ـ ٦١ـ ١٠٠ـ ١٢٢).
(٤) وهو صاحب المسند الكبير، إمام مصنف حافظ كبير، غير صاحب السنن المشهورة.

المديني، ثنا مروان بن معاوية، ثنا أبو مالك الأشجعي عن ربعي عن حذيفة مرفوعاً: **«إنَّ الله خالقُ كلِّ صانعٍ وَصَنْعَتِهِ»**[١].

ومنه قوله:

«أخبرني أبو بكر بن أبي نصر الداربردي، ثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي:

وأخبرنا أحمد بن محمد بن مسلمة العنزي، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي:

قالا: ثنا القعنبي...»[٢].

هـ ـ مسند مسدد ومن مثاله:

«حدّثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا مسدد، ثنا يزيد بن زريع، ثنا معمر عن الزهري عن عروة عن حكيم بن حزام... فذكر الحديث»[٣]. ومنه قوله:

أخبرنا محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا القعنبي ثنا يزيد بن زريع:

وأنبأنا محمد بن يعقوب الشيباني، ثنا يحيى بن يحيى، ثنا مسدد، ثنا يزيد بن زريع عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن عائشة مرفوعاً: **«مِنْ أَكْمَلِ الْمُؤْمِنِينَ إيماناً أَحْسَنَهُمْ خُلُقاً وَأَلْطَفُهُمْ بِأَهْلِهِ»**.

وعنده من هذا أمثال[٤]، من هذا الضرب.

وقد أكثر الحاكم مما أخرجه من طريق مسدد، بمثل القدر الذي قدمناه لمن سبقه.

و ـ موطأ عبد الله بن وهب.

وهو كبير جداً، وله «الجامع» كذلك، وقد أكثر الحاكم عنه على نحو من تقدم.

ومن مثاله عنده:

---

(١) المستدرك (١/ ٣١).

(٢) المستدرك (١/ ٤٦). وانظر كذلك (١/ ٤٨ـ ٨٦ـ ٩٠ـ ١٢٦) وغير ذلك.

(٣) المستدرك (١/ ٣٢).

(٤) المستدرك (١/ ٦٣ـ ٧٠ـ ٧٨ـ ١٠٥ـ ١١١ـ ١٤٨ـ ١٥٢ـ ١٦٨).

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأ ابن وهب، أخبرنا أبو صخر عن سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعاً: «**مَنْ جاءَ مَسْجِدَنا هٰذا يَتَعَلَّم**». . . الحديث.

ثم قال الحاكم: حدّثنا عبد الله بن محمد بن إسحاق، ثنا أبو يحيى عبد الله، ثنا عبد الله بن يزيد، ثنا حيوة بن شريح، أخبرني أبو صخر. . . فذكره نحوه[١].

ومن مثاله قوله:

حدّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأ ابن وهب. . . فذكره، ثم ساقه الحاكم من وجوه كثيرة[٢].

وبعضها يذكرها مفردة من طريق ابن وهب ليس لها متابع[٣]، إلا أن الحاكم رحمه الله لم أرَه أخرج شيئاً عن ابن وهب، من غير هذه الطريق.

وإن وقع من ذلك شيء نادر لم أتنبه له، فلعله يكون مما لم يقع له في موطئه أو جامعه، والله أعلم.

(استدراك): ومما يجدر ذكره هنا أن الحاكم رحمه الله أقلَّ كثيراً أثناء كتابه من إخراج النسخة المصرية ـ المروية من طريق دراج عن أبي الهيثم.

إلا أنه في آخر الكتاب قد حشى الأسانيد والمتون بهذه النسخة، فأكثر كثيراً جداً، وتابع شيخه ابن حبان في إخراج هذا الإسناد وتصحيحه، بعدما نقل ذلك عن يحيى بن معين بالسند الثابت، وتوثيقه لرواية دراج عن أبي الهيثم[٤]، خلافاً لجمهور النقاد الذين ضعّفوا هذه الطريق.

والشاهد من ذكر هذا، أنه كان يخرج هذه النسخة في الغالب، من طريق أبي العباس محمد بن يعقوب، ثنا بحر بن نصر، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث عن دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد[٥].

---

(١) المستدرك (١/ ٩١).
(٢) المستدرك (١/ ١٠٠ـ ١٠١).
(٣) المستدرك (١/ ١٠٥).
(٤) (٢/ ٢٤٦ ـ ٢٤٧).
(٥) المستدرك (٤/ ٦٠٥) وما قبلها وبعدها إلى آخر الكتاب.

هذا، واعلم أنه لم يقع لأحد من أصحاب الكتب المصنفة في الحديث من الروايات في المستدرك ما وقع لهذه الكتب المتقدمة، بل ولا لنصف ما وقع لها مما سنذكره بعد إن شاء الله، وإنما يقع بعد هذه الرتبة من جهة كثرة الإيراد، أربعة مصنفات أخرى. هي:

أ ـ مسند الحميدي.

ب ـ مسند الشافعي ـ أو ما رواه في الأم ـ

ج ـ مصنف عبد الرزاق ـ

د ـ صحيح ابن خزيمة.

أ ـ فأما مسند الحميدي:

فمن مثاله قوله:

حدّثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ بشر بن موسى، ثنا الحميدي:

وحدّثنا علي بن عيسى، ثنا محمد بن عمرو الحرشي، ثنا يحيى بن يحيى:

وحدّثنا محمد بن الحسن، ثنا هارون بن يونس، ثنا ابن أبي عمر:

قالوا: ثنا سفيان ـ واللفظ للحميدي ـ ثنا الزهري، حدّثني عروة بن الزبير قال: سمعت كرز بن علقمة يقول: سأل رجل رسول الله ﷺ فقال: **«هل للإسلام من منتهى»**. . . الحديث.

ثم أخرجه الحاكم من طريق رابع عن الزهري[١].

ومنه: حدّثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ بشر بن موسى، ثنا الحميدي، ثنا سفيان، عن ابن أبي نجيح عن عبد الله بن عامر، عن عبد الله بن عمرو يبلغ به النبيّ ﷺ قال: **«ليس منا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صغيرنا ويوقِّر كبيرنا»**[٢].

---

(١) المستدرك (١/ ٣٤).

(٢) المستدرك (١/ ٦٢).

والظاهر لدي أن طريق الحاكم إلى الحميدي، لا يخرجها إلا عن طريق بشر بن موسى، يسمع ذلك عن أبي بكر عنه، أو من علي بن حمشاذ عنه.

ب ـ مسند الشافعي ـ أو ما رواه في الأم ـ

وهذا لا يخرجه الحاكم إلا من طريق أبي العباس محمد بن يعقوب، عن الشافعي عنه، ولم يدرك مسند الشافعي بأعلى من هذه الطريق.

وكان أبو العباس مختصاً بهذه الرواية عن الربيع عن الشافعي، وقصده أهل المشرق والمغرب لسماع أحاديث الشافعي من طريقه، وكنا قدمنا أن سماع الحاكم منه لعلّه هو أول سماعه على الشيوخ، سنة ثلاثين وثلاثمائة.

ولكثرة ما اختص أبو العباس بهذه الطريق، ذكروا في ترجمته أنه ولي التأذين في إحدى السنوات، فلما خرج لوقت صلاة وصعد المنارة، وضع يديه في أذنيه وقال: حدّثنا الربيع، حدّثنا الشافعي. . . !!

ومن مثاله عند الحاكم قوله ـ وهو شاهد لهذا وللذي قبله ـ:

«حدّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ الربيع بن سليمان ـ، أنبأ الشافعي، أنبأ سفيان: وحدّثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه ـ واللفظ له ـ أنبأ بشر بن موسى، ثنا الحميدي، ثنا سفيان: حدّثني أبو النضر سالم مولى عمر بن عبيد الله بن معمر عن عبيد الله بن أبي رافع. . .»[1].

ومنه قوله:

«حدّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ الربيع بن سليمان، أنبأ الشافعي، أنبأ سفيان عن هشام بن حجير، قال: كان طاوس يصلّي ركعتين بعد العصر. . .»[2].

ج ـ مصنّف عبد الرزاق الصنعاني:

والمصنف له عند الحاكم طرق كثيرة:

«حدّثنا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه، ثنا عثمان بن سعيد

(١) المستدرك (١/ ١٠٨).
(٢) المستدرك (١/ ١١٠).

الدارمي، ثنا علي بن المديني: وأخبرنا القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي:

قالا: ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري، أخبرني عروة عن عَمْرة عن عائشة... الحديث [١].

ومن ذلك:

حدّثنا أبو عبد الله محمد بن علي بن عبد الحميد الصنعاني بمكة، ثنا إسحاق بن إبراهيم بن عباد، ثنا عبد الرزاق، حدّثني بشر بن رافع عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: **«الْمُؤْمِنُ غِرٌّ كَرِيمٌ، وَالْفَاجِرُ خَبٌّ لَئِيمٌ»**[٢].

د ـ صحيح ابن خزيمة.

وقد اتصل به سماع الحاكم عن جماعة من شيوخه كثيرين، دلّ على ذلك ما أخرجه في «المستدرك»، قال[٣]:

«حدّثنا أبو الوليد محمد بن حسان الفقيه في آخرين قالوا: ثنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، ثنا محمد بن رافع، ثنا ابن أبي فديك، ثنا ربيعة بن عثمان عن هشام بن عروة عن أبيه، عن مروان بن الحكم، عن بسرة بنت صفوان قالت: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»**.

ومن ذلك قوله:

«حدّثنا أبو زكريا العنبري يحيى بن محمد يقول: سمعت محمد بن إسحاق بن خزيمة...»[٤].

فهؤلاء الأربعة أخرج لهم نحواً من بعض كما قدمنا.

---

(١) المستدرك (١/ ١٤٤).

(٢) المستدرك (١/ ٤٣).

(٣) المستدرك (١/ ١٦٠).

(٤) المستدرك (١/ ١٨٦). وانظر كذلك (١/ ١٤٤) ـ (٢/ ٢٦١) وغير ذلك.

وقد بقي ممن اعتمد في الإخراج عنهم غير واحد، إلا أنه أقلّ عنهم جداً، مما لا يستحق ذكر ذلك تفصيلاً، كسعيد بن منصور، وعثمان وأبي بكر ابْنَيْ أبي شيبة، وعبد الله بن المبارك، والطيالسي. . .

ولعلّ قائلاً يقول: فما بال الموطأ لم يذكر بين هذه الكتب على جلالته وتقدمه!؟

والجواب ما كنا أمليناه من قبل من أن الشيخين لم يدعا لمالك حديثاً صحيحاً لا سيّما في موطئه إلا أخرجاه، فسدّا بذلك الباب على الحاكم.

والله أعلم.

٢ ـ كتاب التفسير من «المستدرك»:

وقد أفردت الكلام على ميزة كتاب التفسير من المستدرك، لأنه انطبع بطابع خاص دون سائر الكتاب، واعتمد فيه ما لم يكن اعتمده في سائر الكتاب، هو وكتاب معرفة الصحابة، كما سيأتي في الذي بعده إن شاء الله تعالى.

أ ـ فالذي يقلّب صفحات المستدرك من كتاب التفسير، يقطع ببادىء النظر أن الحاكم لولا إسحاق بن راهويه، ما ذهب في هذا التفسير ولا جاء، فإنه شحن كتابه بمروياته ومخرجاته، وله إليه في ذلك سند واحد لا ثاني له.

وهي طريقه عن أبي زكريا العنبري، عن محمد بن عبد السلام عن إسحاق بن إبراهيم.

ولعله يقع في كتاب التفسير بهذا الإسناد لإسحاق، ما يبلغ عشر كتاب التفسير. والحاكم مع اعتماده هذا وإكثاره منه في التفسير، فإنه كان في الغالب تتقطع به الطرق لذكره الحديث المذكور، أو التفسير المذكور من وجه آخر يتابع فيه إسحاق أو أحد من شيوخه، أو شيوخ شيوخه، بل يتفرد بذكر ذلك من وجهه فقط.

وانظر كتاب التفسير من أوله إلى منتهاه[1].

---

(١) انظر المستدرك (٢/ ٢٦٠ـ ٢٦٢ـ ٢٦٣ ـ ٢٦٥ـ ٢٦٩ـ ٢٧٢ ـ ٢٧٣ـ ٢٧٦ ـ ٢٧٧ـ ٢٧٩) وغير ذلك مما أتى بعده.

ب ـ ويأتي بعد هذا ما يرويه عن عمرو بن طلحة القناد عن أسباط عن السدي وتارة عن غيره.

ويعتبر عمرو بن حماد بن طلحة القناد أجلّ من روى التفسير عن السدي بكامله، وقد اعتمده أبو زرعة في معرفة التفسير بسماعه عن شيخه عمرو بن حماد بن طلحة عن السدي، واعتمده تلميذه عبد الرحمٰن بن أبي حاتم في تفسير فأكثر منه كثيراً جداً. وقد ظهرت كثرة ذلك فيما يحكيه الحافظ ابن كثير عن السدي، فإنه مكثر جداً في التفسير.

والظاهر أن الحاكم لم يكن له لعمرو، أو من بعده من طريقه إلا إسناد واحد.

«حدّثنا أبو أحمد محمد بن إسحاق الصفار العدل، ثنا أحمد بن نصر، ثنا عمرو بن طلحة القناد عن أسباط بن نصر عن إسماعيل بن عبد الرحمٰن...»[1].

وإسماعيل بن عبد الرحمٰن، هو السدّي.

وهكذا يذكر الحاكم هذا من طريقه هذه، ولا يذكر لها متابعاً، كما قدمنا فيمن سبق.

إلا أنه فيما يرويه من هذا الوجه، لا يبلغ معشار ما يرويه عن إسحاق في تفسيره. فلعل هذا يقع في جزء من مائة جزء من كتاب التفسير.

ج ـ ونحو هذا المقدار، ما يروي عن عبد الرزاق في تفسيره.

إلا أن إسناد الحاكم لعبد الرزاق في تفسيره، مخالف لما قدمناه في مصنفه، فهو هنا ليس يرويه عنه إلا من طريق محمد بن محمد بن علي عن إسحاق بن إبراهيم الدبري، عن عبد الرزاق[2].

د ـ وهو يروى عن الحميدي نحواً من ذلك، بما قدمنا من سنده إليه من قبل[3].

(١) المستدرك (٢/٢٠٦)، (٢/٢٦٦)، (٢/٢٧١).

(٢) المستدرك (٢/ ٢٦١ ـ ٢٦٢ ـ ٣١٦).

(٣) المستدرك (٢/ ٢٥٩ ـ ٢٨١ ـ ٣١٧ ـ ٣٢٠).

٣ ـ كتاب معرفة الصحابة من «المستدرك»:

وهذا الكتاب يقع نحو ربع المستدرك تماماً، وهو ليس يشبه في أسانيده شيئاً مما قدمنا ذكره في كتاب التفسير خاصة، وفي المستدرك عموماً.

وذلك أنه إنما اعتمد فيه ذكر التراجم من معرفة الانساب للصحابي، وما شهد من الوقائع، ومعرفة تاريخ الوفاة، ونحو هذا.

فقد ظهرت في هذا الكتاب سبعة أسانيد، عن سبعة من المصنفين في السير والمغازي والوفيات، أتت عليه جميعه، اللهم إلا قدراً يسيراً من أوله عند ذكر الخلفاء الأربعة والحسن والحسين وفاطمة والعباس.

وهذا ذكرها:

١ ـ الإسناد الأول عن مصعب بن عبد الله الزبيري.

ويسوقه الحاكم عن أبي بكر بن بالويه، عن إبراهيم بن إسحاق، عن مصعب.

٢ ـ الإسناد الثاني عن محمد بن إسحاق صاحب السيرة.

ويسوقه عن أبي العباس محمد بن يعقوب، عن أحمد بن عبد الجبار، عن يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق.

٣ ـ الإسناد الثالث عن خليفة بن خياط صاحب الطبقات:

ويسوقه عن أحمد بن يعقوب الإمام، عن موسى بن زكريا عن خليفة.

٤ ـ الإسناد الرابع عن الزبير بن بكار.

ويسوقه عن أبي زكريا العنبري، عن الحسن بن علي، عن الزبير بن بكار.

٥ ـ الإسناد الخامس عن عروة:

ويسوقه عن أبي جعفر محمد بن محمد البغدادي، عن أبي علاثة، عن أبيه، عن ابن لهيعة، عن الأسود، عن عروة.

٦ ـ الإسناد السادس عن الواقدي:

يسوقه عن أبي عبد الله محمد بن أحمد الأصبهاني، عن الحسن بن الجهم، عن

الحسين بن الفرج، عن محمد بن عمر الواقدي[١].

٧ ـ الإسناد السابع عن محمد بن عبد الله بن نمير:

ويسوقه عن أبي بكر بن إسحاق، عن إسماعيل بن قتيبة، عن محمد بن عبد الله بن نمير[٢].

ج ـ طريقة الحاكم في إخراج الكتاب:

قد اعتمد الحاكم رحمه الله في إخراج هذا الكتاب، ما اعتمده أكثر من سبقه من الشيوخ والأئمة الكبار المصنِّفين، في إملاء الكتاب على الناس في مجالس متعددة، تطول أو تقصر.

وقد شرع الحاكم في هذا على ما سنفصله مقدار ثلثي الكتاب وزيادة، ثم إنه أخرجه دفعة واحدة، استغنوا فيه بالنسخ عن السماع، وذلك أن الكتاب خلا بعد نصفه تماماً، أو قبل ذلك من الإملاءات التي كانت تثبت في أوله مقدار كل ثلاثين صفحة تقريباً، تزيد أو تنقص.

* وقد كان أول إملاء الكتاب كما ثبت في النسخ المخطوطة والمطبوعة منها سنة ثلاث وسبعين[*] وثلاثمائة وعلى التحديد كما في أول المستدرك:

«أنبأنا الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد الحافظ إملاءً، في يوم الاثنين، السابع من المحرم، سنة ثلاث وسبعين[*] وثلاثمائة»[٣].

* وفي ثلث كتاب الإيمان:

«أخبرنا الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الحافظ إملاءً، في شهر ربيع الآخر، سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة»[٤].

---

(١) المستدرك (٣/ ٤٦٤).

(٢) المستدرك (٣/ ٤٧٣).

(*) كذا هو المثبت، وهو خطأ من النساخ كما سيأتي في بقية الأمالي، والصواب «وتسعين».

(٣) المستدرك (١/ ٢).

(٤) المستدرك (١/ ٣٦).

وموضع هذا الحديث هو الثالث بعد المائة.

وهذا ينبىء أن الحافظ في كل يوم كان يملي حديثاً واحداً، وإن كان في الجمعة مرة فهو يملي في كل مجلس نحواً من سبعة أحاديث، تزيد أو تنقص. لكن الظاهر والراجح أنه أملى هذا القدر جميعه، أعني المائة حديث ونيفاً كلها في ذلك اليوم.

* وفي ثلاثة أرباع كتاب الإيمان تقريباً:

«حدّثنا الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ إملاء في رجب سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة»[١].

وهذا في مقدار الإملاء نحو سابقه، وموضع الحديث هو الثالث والثلاثين بعد المائتين.

* وفي كتاب العلم:

«حدّثنا الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ املاء في شهر رمضان سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة»[٢].

وموضع هذا الحديث هو الثاني والعشرون بعد الثلاثمائة.

وهذا نحو ما قبله، وفيه زيادة همّة.

* وفي أول كتاب الطهارة:

«حدثنا الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ إملاءً في ذي الحجة سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة»[٣].

وموضع هذا الحديث هو السادس والأربعون بعد المائة الرابعة.

وهذا فيه قعود عما قبله يسير، إلا أنه نحوه.

* وعند الحديث الثالث والثمانين بعد المائة الخامسة جاء:

«حدّثنا الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم إملاءً في شهر ربيع الأول

---

(١) المستدرك (١/٦٩).
(٢) المستدرك (١/٩٤).
(٣) المستدرك (١/١٢٩).

سنة أربع وتسعين وثلاثمائة»[١].

وهذا نحو سابقه أيضاً.

وهكذا على نحو هذا القدر، إلى أن كان آخر إملاء وقع فيه، كان في أول تفسير سورة بني إسرائيل:

«حدّثنا الحاكم الفاضل أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ إملاءً في شهر ربيع الأول سنة أربعمائة»[٢].

فقد علم من هذا أن إخراج ثلث الكتاب قد استغرق منه نحواً من سبع سنوات.

وهذا ينبىء عن مدى تحرّي الحاكم رحمه الله في إخراج هذا الكتاب، في هذا القدر المملى من أول الكتاب إلى هنا.

وقد ذكر شيخ الحفاظ ابن حجر العسقلاني في هذه النكتة كلاماً نفيساً فقال:

«إنما وقع للحاكم التساهل لأنه سوّد الكتاب لينقحه، فاعجلته المنية.

قال الحافظ: وقد وجدت قريب نصف الجزء الثاني من تجزئة ستة من المستدرك:

«إلى هنا انتهى إملاء الحاكم».

ثم قال الحافظ: وما عدا ذلك من الكتاب لا يؤخذ عنه إلا بطريق الإجازة.

قال: فمن أكبر أصحابه، وأكثر الناس له ملازمة البيهقي، وهو إذا ساق عنه في غير المملى شيئاً لا يذكره إلا بالإجازة.

قال: والتساهل في القدر المملى قليل جداً بالنسبة لما بعده»[٣].

قلت: وهذا حق وصدق وصواب، والأحاديث التي من أوله إلى الموضع الذي ذكرناه غالبها أنها صحيحة كما ذكرناه في التخريج، وبعض صحيح له علّة، بخلاف الآتي بعد، فقد ظهرت فيه الموضوعات والواهيات لا سيّما من أول كتاب التاريخ، فأخرج فيه لعبد المنعم بن إدريس، ومروان بن جعفر السمري، وجابر الجعفي، والرقاشي، وجماعة من المجاهيل. وأكثر عنهم. لكن، يعكّر على هذا، ما يثبت في

(١) المستدرك (١/١٦٣). (٢) المستدرك (٢/٣٥٩). (٣) تدريب الراوي (١/١٠٧).

آخر مناقب أهل البيت قبل ترجمة إياس بن معاذ قوله: «وقد أمليت ما أدى إليه إجتهادي...» والقول في أواخر ترجمة حمزة (٣/ ١٩٩): «حدثنا الحاكم أبو عبد الله إملاءً في المحرم سنة ثلاث وأربعمائة...»، فالظاهر أنه كان يعود فيملي بعد انقطاع، والله أعلم.

وهذا يدعو لما بعده، وهو كلام أهل العلم على المستدرك.

د ـ كلام العلماء في المستدرك:

قال السيوطي[1]:

اعتنى الحافظ أبو عبد الله الحاكم في «المستدرك» بضبط الزائد عليهما، مما هو على شرطهما أو شرط أحدهما، أو صحيح وإن لم يوجد شرط أحدهما،

معبراً عن الأول بقوله: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، أو على شرط البخاري أو مسلم.

وعن الثاني بقوله: هذا حديث صحيح الإسناد.

قال السيوطي: وربما أورد فيه ما في الصحيحين، وربما أورد فيه ما لم يصح عنده منبهاً على ذلك، وهو متساهل في التصحيح.

ثم نقل السيوطي عن النووي قوله في «شرح المهذب»:

اتفق الحفاظ على أن تلميذه البيهقي أشد تحرياً منه، وقد لخص الذهبي مستدركه وتعقب كثيراً منه بالضعف والنكارة، وجمع جزءاً في الأحاديث الموضوعة التي فيه، فذكر نحو مائة.

ثم قال السيوطي:

قال أبو سعيد الماليني: «طالعت المستدرك الذي صنفه الحاكم من أوّله إلى آخره، فلم أرَ فيه حديثاً على شرطهما».

قال الذهبي:

(١) تدريب الراوي (١/ ١٠٥ـ ١٠٦ـ ١٠٧).

هذا إسراف وغلوّ من الماليني، وإلا ففيه جملة وافرة على شرطهما، وجملة كثيرة على شرط أحدهما، لعل مجموع ذلك نحو نصف الكتاب، وفيه نحو الربع مما صح سنده وفيه بعض الشيء، أو له علّة، وما بقي وهو نحو الربع فهو مناكير أو واهيات لا تصح، وفي بعض ذلك موضوعات.

ثم أورد السيوطي كلام ابن حجر المتقدم، وتفرقته بين ما وقع في القدر المملى وغيره، وكثرة الصواب في القدر المملى دون سائره[1].

قلت: هذا الذي ذكره الذهبي هو الصواب، وهو أنه يمكن تصحيح ثلاثة أرباع الكتاب، على م في الربع الثالث، وأما الرابع فلا، هذا في الكتاب ككلّ.

وأما في القدر المملى على ما ذكر الحافظ ابن حجر، فالغالب عليه الصحة، أو ما هو صحيح له علّة، أو صحيح اختلف فيه، وما كان غير هذا فشيء يسير.

وعلى سائر الوجوه المحكية في «المستدرك»، فإن فيه علماً نافعاً جماً عظيماً، وكلاماً كثيراً على العلل والأسانيد، واختلاف الرواة، وفرائد فوائد.

وفيه ما سوى ذلك مناهج ارتضاها أبو عبد الله الحاكم، تصلح معرفتها ومناقشتها، والوقوف على كنهها، وما ارتضاه لنفسه منها، نأتي على بعضها إن شاء الله تعالى.

ولعل الواقف على أكثرها يرد كثيراً من انتقادات المنتقدين غير العارفين بشرط الحاكم في كتابه، على ما صرح هو فيه، وكنت قدمته، من تساهله في إخراج أحاديث فضائل الأعمال، والشواهد والمتابعات، فهي مع وجود الضعفَ فيها من شرطه، لأنها تتقوى ببعضها، فكل من استدرك عليه فيها لم يفهم غرضه منها.

وأما قول أبي سعيد الماليني، فهو قولُ قَرِيْن للحاكم، حمله على قول ذلك شيء مما يقع بين المتعاصرين من المشاحنة والمنازعة، وأما إن كان عنى ما يقول، فهو جاهل لم يشمّ رائحة الصحيح، ولم يعرف شيئاً من أسانيده ولا متونه، فإنه قد جاء في «المستدرك» مما هو في الصحيحين أو أحدهما ووهم الحاكم فيه، ما ينبىء عن غلوّ هذا الرجل في قوله، وردّه وعدم الالتفات إليه، سوى ما جاء من نفس أسانيد الصحيحين

---

(١) تدريب الراوي (١/ ١٠٥ـ ١٠٦ـ ١٠٧).

على أحاديث أخرجوها، وإنما أخرجها لزيادة فيها عنده أو مخالفة في السياق.

وكم أخرج من حديث من طريق شعبة عن قتادة عن سعيد عن أبي هريرة.

ومن طريق عبد الله بن القاسم عن أبيه عن عائشة.

ومن طريق حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر.

ومن طريق سفيان عن عمرو بن دينار عن جابر،

وغير هذه الأسانيد التي هي من أصح الأسانيد على الإطلاق. واتصل سنده بهم عن جماعة عديدين من كبار الحفاظ المسندين الذين أخرج لهم الشيخان.

إلا أننا مع هذا لا ننكر تساهله الواقع فيه، وما وقع له من الأوهام.

وقد قال ابن الصلاح: «**الحاكم واسع الخطو في شرط الصحيح متساهل في القضاء به**»[1].

قلت: وقد تقدم عند ذكر معرفة شرط الشيخين، كلام للحافظ ابن حجر، واستغنينا عن إعادته هنا.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص (١٨).

الفصل الثالث: في ما أورده الحاكم من قواعد الاصطلاح

صفحة:

١ ـ عدالة الراوي وتوثيقه. ١٢٢

٢ ـ صحة السماع. ١٢٧

٣ ـ قاعدة ترك الشيخين لرواية الصحابي الذي لم يحدث عنه اثنان. ١٢٨

٤ ـ كلام الحاكم في العلل. ١٣١

ما أورده الحاكم من قواعد الاصطلاح

١ ـ عدالة الرّاوي وتوثيقه:

قال النووي في «التقريب»[1]: «تثبت العدالة بتنصيص عدلين عليها، أو بالاستفاضة فيمن اشتهرت عدالته بين أهل العلم وشاع الثناء عليه، كمالك والسفيانين. . .

وتوسع ابن عبد البر فقال: كل حامل علم معروف العناية به، محمول أبداً على العدالة، حتى يتبين جرحه. قال النووي: وقوله هذا غير مرضي .

قال السيوطي في «التدريب» شارحاً: [ووافقه على ذلك ابن الموّاق من المتأخرين، لقوله ﷺ: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله. . .» ـ ونقل تضعيف الخبر].

والشاهد مما تقدم أن قول النووي، هو قول الجمهور، وإن كان لبعضهم تفصيلات أخرى.

إلا أن الحاكم رحمه الله قد أخرج في المستدرك أسانيد كثيرة وصححها، في رواتها من لا يعرف بتوثيقٍ إلا من شيخه ابن حبان.

فكأنه ارتضى هذا التوثيق منه، وحملته الموافقة على إخراج هذه الأسانيد، فكان لا بدّ من معرفة أصل شيخه في هذا الباب.

وأنا أورد هنا نص شيخه في اختياره لذلك، ثم أنقل بعض ما جاء في «المستدرك» من ذلك مما يوافقه أو يشابهه.

قال ابن حبان رحمه الله في فواتح صحيحه «التقاسيم والأنواع»[2]:

---

(١) تدريب الراوي ص (٣٠١ـ ٣٠٢) المجلد الأول.

(٢) الإحسان (١/١٥١).

«أما شرطنا في نَقَلَةِ ما أودعناه كتابنا هذا من السنن، فإنا لم نحتج فيه إلا بحديث اجتمع في كل شيخ من رواته خمسة أشياء:

الأول: العدالة في الدين بالستر الجميل.

الثاني: الصدق في الحديث بالشهرة فيه.

والثالث: العقل بما يحدث به من الحديث.

والرابع: العلم بما يحمل من معاني ما يروي.

الخامس: المتعري خبره عن التدليس».

ثم شرع في تفصيل ذلك إلى أن قال:

«وأني أمثل للاعتبار مثالاً يستدرك به ما وراءه.

وكأنا جئنا إلى حماد بن سلمة، فرأيناه روى خبراً عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، لم نجد ذلك الخبر عند غيره من أصحاب أيوب.

فالذي يلزمنا فيه التوقف في جرحه، والاعتبار بما روى غيره من أقرانه.

فيجب أن نبدأ فننظر هذا الخبر:

هل رواه أصحاب حماد عنه، أو رجل واحد منهم وحده؟

فإن وجد أصحابه قد رووه علم أن هذا قد حدّث به حماد.

وإن وجد ذلك من رواية ضعيف عنه، ألزق ذلك بذاك الراوي دونه.

فمتى صح أنه روى عن أيوب ما لم يتابع عليه، يجب أن يتوقف فيه، ولا يلزق به الوهن، بل ينظر هل روى أحد هذا الخبر عن الثقات عن ابن سيرين غير أيوب؟

فإن وجد ذلك، علم أن الخبر له أصل يرجع إليه، وإن لم يوجد ما وصفنا نظر حينئذٍ، هل روى أحد هذا الخبر عن أبي هريرة؟ غير ابن سيرين من الثقات.

فإن وجد ذلك علم أن الخبر له أصل. وإن لم يوجد قلنا: هل روى أحد هذا الخبر عن النبيّ ﷺ غير أبي هريرة؟

فإن وجد ذلك صح أن الخبر له أصل، ومتى عدم ذلك، والخبر نفسه يخالف الأصول الثلاثة، علم بأن الخبر موضوع لا شكّ فيه، وأن ناقله الذي تفرد به هو الذي وضعه».

قلت: فهذا من ابن حبان فيه مفهوم مخالفة بيّن، وهو اعتبار الثقة فيمن جاء على صورة من الصور التي يمكن وجودها، من وجود من تابع الراوي في قوله عن شيخه، أو شيخ شيخه، حتى الصحابي.

والحق أن هذا توسّع، وأنه لا يفيد التوثيق للراوي في سائر وجوهه، إلا أن تقع الموافقة في صحة النقل عن شيخ الراوي المراد معرفة عدالته. وأما وجود ما دون ذلك مما ذكره ابن حبان رضي الله عنه، فإنه ينفي الكذب في الخبر في الغالب لا أكثر. ولا ينبىء عن صدق الراوي ولا عدالته ولا ضبطه.

ومع ذلك فإن ابن حبان هو في صحيحه عالٍ جداً في انتقاء الرواة، بخلاف ما أودعه ثقاته، فإنه يتنزل في ذكر الثقة حتى يوثق الضعفاء والمجاهيل، بل وربما من اتهم.

ولو أن الحاكم صنع في «المستدرك» صنيع شيخه في صحيحه، لضرب على كثير من الأحاديث التي أوردها، إلا أنه صحح هذا الاعتبار وغيره مما سيأتي وزاد هنا شرط السلامة من الجرح فقط، دون وجود من وثق، وما ارتضاه أئمة النقل والمعرفة بالآثار، وهذا بعض كلامه في «المستدرك» في هذا الباب:

الأول في إخراج حديث الراوي لأنه لا يعرف بجرح!!.

فقال في كتاب «المناسك»[1]: [حدّثنا... عن أبي صفوان، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ**» هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وأبو صفوان هذا سمّاه غيره مهران مولى قريش، ولا يعرف بجرح] انتهى.

قلت: ومهران أورده ابن حبان في ثقاته.

وقد أورد الحاكم هذا الأثر مع جملة آثار فيها هذا المعنى، كما في قوله ﷺ:

(١) المستدرك (١/٤٤٨).

«**حُجُوا قَبْلَ أَنْ لا تَحجُّوا**» أخرجه الحاكم عقبه من حديث علي.

وقد جاء الحديث هذا عن غيره من الصحابة منهم ابن عمر وأبي سعيد.

فكأن الحاكم أخرجه بهذا الاعتبار الذي حكيناه عن شيخه.

وقال الحاكم في «الفتن والملاحم»[1]:

[حدّثنا. . . عن إسماعيل بن أبي أويس، حدّثني زفر بن عبد الرحمن بن أدرك، عن محمد بن سليمان بن والبة، عن سعيد بن جبير، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «**وَالَّذِي نَفسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لا تَقومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَظْهَرَ الْفُحْشُ وَالْبُخْلُ، وَيُخَوّنَ الأَمِينُ، وَيُؤتَمَنَ الْخَائِنُ، وَيَهلكَ الْوعولُ، وَتَظْهَرَ التُّحوتُ. . .**».

قال الحاكم: هذا حديث رواته كلهم مدنيون، ممن لم ينسبوا إلى نوع من الجرح»]، انتهى.

قلت: وهذا الحديث أخرجه شيخه من هذا الوجه ـ أعني ابن حبان[2]ـ

وفيه محمد بن سليمان، ولم يوثقه إلا شيخه ابن حبان[3].

وإنما الحامل لهما على إخراجه، وتوثيق رواته، ما حكيناه من ذلك الاعتبار الذي حكاه ابن حبان، وهذا الحديث بهذه المعاني، له شواهد كثيرة، فاستجازا إخراجه في الصحيح.

وقال الحاكم في الرقاق[4]:

[حدّثنا. . . عبد الصمد بن عبد الوارث، ثنا هاشم بن سعيد الكوفي، ثنا زيد بن عبد الله الخثعمي عن أسماء بنت عميس الخثعمية رضي الله عنها، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ تَخَيَّلَ وَاخْتَالَ وَنَسِيَ الْكَبِيرَ الْمُتَعال. . .**».

قال الحاكم: هذا حديث ليس في إسناده أحد منسوب إلى نوع من الجرح، وإذا كان هكذا فإنه صحيح ولم يخرجاه!]. انتهى.

---

(١) المستدرك (٤/ ٥٤٧).

(٢) الإحسان رقم (٦٨٤٤).

(٣) الثقات (٧/ ٤١٦).

(٤) المستدرك (٤/ ٣٠٦).

قلت: هاشم ضعيف، وإنما وثقه شيخه ابن حبان[١].

والحديث قد جاء في معناه أحاديث كثيرة جداً صحيحة في النهي عن الكبر، وغير ذلك مما جاء في متن هذا الخبر،

إلا أن قول الحاكم بأنه لا ينسب إلى جرح، لعله يعني الجرح المفسّر الذي لا يستحلّ هو قبول غيره، كما صرح في آخر كتاب «الضعفاء» وغيره، وقدمناه عنه.

أو أنه رأى أن جرحهم لسعيد، إنما هو لأجل عدم معرفتهم له، كما قال الإمام أحمد: لا أعرفه[٢] وإلا فقد قال أبو حاتم: ضعيف الحديث.

وكذلك فإن زيد بن عطية مجهول، كما في «التقريب»، وهو عنده زيد بن عبد الله.

الثاني يقول:

[حدّثنا... زكريا بن يحيى الخزاز، ثنا عم أبي زحر بن حصين عن جدّه حميد بن منهب، قال سمعت جدي خريم بن أوس بن حارثة بن لام رضي الله عنه يقول: هاجرت إلى رسول الله ﷺ منصرفة من تبوك... الحديث.

قال الحاكم: هذا حديث تفرد به رواته الأعراب عن آبائهم، وأمثالهم من الرواة لا يضعّفون]!!. انتهى.

قال الذهبي في «سيره»[٣]: «لكنهم لا يعرفون».

وسكت عليه في «التلخيص».

قلت: فتأمل هذا التصحيح العجيب.

هذا وللحاكم قواعد تفصيلية أخرى جزئية، ننبّه عليها للفائدة، دون مناقشتها لاشتهارها والرد عليها، أو الموافقة، في كتب السنة والمصطلح والرجال.

---

(١) الثقات (٧/ ٥٨٥).

(٢) الجرح والتعديل (٩/ ٤٤٣).

(٣) سير أعلام النبلاء (٢/ ١٠٣).

الأولى: يقبل رواية كل من روى عنه يحيى بن معين[١].

الثانية: زائدة لا يحدّث إلا عن الثقات[٢].

الثالثة: الليث لا يروي عن المجهولين[٣].

الرابعة: الواقدي في التاريخ ثقة[٤].

الخامسة: أنه يصحح كل ما يصححه ابن معين[٥].

٢ ـ صحة السماع:

الذي تبين لي من صنيع الحاكم رحمه الله، أنه لا يبني في ذلك على ما يراه هو في اجتهاده، وإنما يعتمد على صحة سماع الراوي من شيخه، بحسب كثرة القائلين بذلك من شيوخه، كذا رأيته يصنع مراراً.

إلا أنه صرح بموضع من المستدرك بهذا فقال[٦]:

«هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، فإن مشايخنا وإن اختلفوا في سماع الحسن من عمران بن حصين، فإن أكثرهم على أنه سمع منه» انتهى.

ومعلوم أن الصواب في مثل هذا النوع، الوقوف على برهان كلّ من المثبتين للسماع والنافين، والتخير من ذلك بحسب الدليل، وما وقع من الروايات بتصريح السماع. لا أنه يعتمد في ذلك على الكثرة، والله أعلم، وليس هنا موضع بسط هذه المسألة.

---

(١) انظر تفصيل الكلام عليه من كتاب «معجم الجرح والتعديل في السنن الكبرى» ص (٢٢٨).
(٢) المستدرك (١/ ٢١١).
(٣) المستدرك (٤/ ٢٥١).
(٤) المستدرك (٤/ ٥٤).
(٥) المستدرك (٢/ ٢٤٦).
(٦) المستدرك (٤/ ١٩١).

٣ ـ قاعدة ترك الشيخين الراوية عن الصحابي أو غيره، إذا لم يكن عنه أكثر من راويين:

وقد بُسِطَتْ هذه المسألة في القول، وطال عليها كلام النقاد في مواضع كثيرة، وممن ذكرها وتكلم الحافظ ابن حجر في «النكت» على ابن الصلاح قال[1] تحت باب: «اشتراط العدد لقبول الحديث لم يصرح به أحد من المحدثين».

قال شيخنا ـ يعني العراقي ـ: وكأن البيهقي رآه في كلام أبي محمد الجويني فنبّه على أنه لا يعرف عن أهل الحديث.

ويعني من اشتراط العدد في الحديث المقبول بأن يرويه عدلان عن عدلين، حتى يتصل مثنى مثنى برسول الله ﷺ. انتهى.

قال الحافظ ابن حجر: إن كان الشيخ أراد بأنه لا يعرف التصريح به من أحد من أهل الحديث فصحيح، وإلا فذلك موجود في كلام الحاكم أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ في المدخل.

وقد نقله عنه الحازمي، لما ذكر أن الحديث الصحيح ينقسم أقساماً وأعلاماً على شرط البخاري ومسلم، وهي الدرجة الأولى من الصحيح، وهو أن يرويه عن رسول الله ﷺ صحابي زائل عنه اسم الجهالة، بأن يروي عنه تابعيان عدلان، ثم يرويه عن التابعي المشهور بالرواية عن الصحابة. وله راويان ثقتان، ثم يرويه عنه من أتباع التابعين حافظ متقن، وله رواة ثقات من الطبقة الرابعة، ثم يكون شيخ البخاري أو مسلم حافظاً مشهوراً بالعدالة في روايته. وله رواة.

ثم يتداوله أهل الحديث بالقبول إلى وقتنا كالشهادة على الشهادة[2].

وقال ـ يعني الحاكم ـ في كتاب علوم الحديث له، وصفة الحديث الصحيح: «أن يرويه...» ثم ساق نحو ذلك، لكن لم يتعرض لعدد معين فيمن بعد التابعين.

قال الحافظ ابن حجر: وقد فهم الحافظ أبو بكر الحازمي من كلام الحاكم، أنه

---

(١) النكت (١/٢٣٨).

(٢) انظر المدخل إلى الإكليل (٧ ـ ١٦) ـ ومعرفة علوم الحديث ص (٦٢).

ادعى أن الشيخين لا يخرجان الحديث إذا انفرد به أحد الرواة، فنقض عليه بغرائب الصحيحين.

قال الحافظ: والظاهر أن الحاكم لم يرد ذلك، وإنما أراد كل راوٍ في الكتابين من الصحابة ممن بعدهم، يشترط أن يكون له راويان في الجملة، لا أنه يشترط أن يتفقا في رواية ذلك الحديث بعينه عنه.

قال الحافظ: إلا أن قوله في آخر الكلام: «ثم يتداوله أهل الحديث كالشهادة على الشهادة» أراد به تشبيه الرواية بالشهادة من كل وجه فيتقوى اعتراض الحازمي.

وأما إن أراد الحاكم بقوله هذا تشبيه الرواية بالشهادة في الاتصال والمشافهة، فقد ينقض عليه بالإجازة، والحاكم قائل بصحتها.

قال الحافظ: وأظنه إنما أراد بهذا التشبيه أصل الاتصال. والإجازة عند المحدثين لها حكم الاتصال، والله أعلم.

قال الحافظ: ولا شكّ أن الاعتراض عليه بما في علوم الحديث أشد من الاعتراض عليه بما في المدخل، لأنه جعل في المدخل هذا شرطاً لأحاديث الصحيحين.

وفي العلوم جعله شرطاً للصحيح في الجملة. [!!!].

قال الحافظ ابن حجر: وقد جزم أبو حفص الميانجي بزيادة على ما فهمه الحازمي من كلام الحاكم... إلى آخر كلامه رحمه الله]. انتهى.

قلت: وفي هذا الكلام المتقدم جملة من الأوهام.

الأول: ما ذكره الحافظ في آخر كلامه: «ولا شكّ أن الاعتراض عليه بما...».

فإن الحاكم لم يذكر هذا الشرط في المدخل إلى الصحيح، كما ذكر الحاكم، وإنما ذكره في المدخل إلى الإكليل[1]. فدلّ ذلك على أنه لم يجعل ذلك شرطاً للصحيحين، حتى يردّ عليه بما فيهما، سواء على ما فهم الحازمي أو غيره.

وأما ما ذكره في «معرفة علوم الحديث»، وجعله ذلك شرطاً للصحيح[2].

(١) المدخل إلى الإكليل (٧ ـ ١٦).

(٢) معرفة علوم الحديث ص (٦٢).

فإن له أن يشترط في صحة الحديث ما شاء هو من الشروط التي يراها.

وظاهر كلامه في المعرفة، اشتراط هذا الشرط في الصحابي فقط، وأما بقية كلامه فعلى ما ذكر الحافظ.

هذا مع علمه بأنه وقع عند الشيخين، ما ينقض قاعدته وشرطه. إلا أن الراجح أنه كان يرى بعض ما وقع لهما من ذلك أخرجاه قليلاً، واضطراراً.

فقد جاء عنده في كتاب «الطهارة»، عند حديث لقيط بن صبرة[(١)]:

«هذا حديث صحيح لم يخرجاه، وهو في جملة ما قلنا، أنهما أعرضا عن الصحابي، الذي لا يروي عنه غير الواحد. وقد احتجا جميعاً ببعض هذا النوع».

فهذا منه في غاية التناقض، يقول: «أعرضا عنه» ثم يقول: «احتجا جميعاً ببعضه» إلا أن يفسّر كلامه بأنهما أعرضا عنه في الغالب، ولم يخرجاه إلا عند الاضطرار. ولم يستوعبا بل أقلّا.

ومما يؤكد هذا عنده قوله: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه في النوع الذي لا يشتهر الصحابي إلا بتابعيين».

حكاه في كتاب «الجنائز»[(٢)].

ومن صريح ما في هذا الباب ما حكاه في كتاب «البيوع»[(٣)] قال:

[«قد أخرج مسلم حديث محمد بن إسحاق عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سعيد بن المسيب عن معمر بن عبد الله بن نضلة أن رسول الله ﷺ قال: «**لا يَحْتَكِرُ إلاّ خاطِيء**».

قال الحاكم: وهذا الحديث أحد ما ينقض عليه، أن لا يصح حديث صحابي لا يروى عنه تابعيان.

فإن معمراً هذا ليس له راوٍ غير سعيد»]. انتهى.

وكذلك فإنه ذكر أشياء وقعت في البخاري من ذلك. وقد ذكر هذا الشرط للشيخين، وأنهما خالفا وأخرجا بعض الأحاديث في المجلد الأول، في أكثر من مائتي موضع.

---

(١) المستدرك (١/ ١٤٨). (٢) المستدرك (١/ ٣٧٣). (٣) المستدرك (٢/ ١١).

فخلاصة القول عنده والله أعلم في ذلك أنه كان يرى هذا شرطاً للحديث الصحيح عموماً كما ذكر في «معرفة علوم الحديث».

وعليه فهو شرط للصحيحين، لأن شرطهما أعلى من الصحيح عموماً، فلما رآهما أخرجا بعضه، ذكر أنهما يخرجانه انتقاءً واضطراراً لا استيعاباً.

وهذا الذي حكاه مبني على قاعدته ـ التي هي قول جماعة من أهل الاصطلاح في القديم والحديث عند المتأخرين ـ: أن الجهالة لا ترتفع عن الراوي إلا برواية اثنين عنه. فهو يحمل ذلك على الصحابي أيضاً.

فإنه قال في «المستدرك»: «لعل متوهماً يتوهم من غير أهل الصنعة أن إسماعيل الشيباني مجهول، وليس كذلك، فقد روى عنه عمرو بن دينار»[1].

وكان عنده في «السنن» قد روى عنه: محمد بن طلحة، فصارا اثنين.

٤ ـ كلام الحاكم في العلل:

قد نصّ الحاكم رحمه الله في النوع السابع والعشرين من علوم الحديث، على العلل في الأحاديث وقال[2]: «وإنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل، فإن حديث المجروح ساقط واهٍ، وعلة الحديث تكثر في أحاديث الثقات. . .

ثم قال: والحجة فيه عندنا الحفظ والفهم والمعرفة، لا غير».

ثم ذكر الحاكم عشرة أجناس منها:

الأول: الاختلاف على الراوي في سنده.

الثاني: تعارض الوصل والإرسال.

الثالث: الاختلاف على الصحابي.

الرابع: الانقطاع الخفي.

الخامس: سقوط راوٍ من السند.

السادس: التصريح باسم الراوي مرة، وإغفاله أخرى.

---

(١) المستدرك (٤/ ٣٦٥). (٢) معرفة علوم الحديث ص (١١٢ـ ١١٥).

وغير ذلك من العلل، على أن أهل الاصطلاح يتناقضون في تسميتها أحياناً بذلك.

وإنما اقتصرت هنا على ذكر هذه الأنواع، لأنها رؤوس العلل، وهي التي جاء التمثيل على بعضها في «المستدرك» في مواضع عدة.

وقد أفردتها في هذا الباب، لأن الحاكم في كتاب «المعرفة» ذكر هذه العلل ولم يظهر هناك ترجيحاً، لجميعها، وهي التي ما يزال النقاد يختلفون فيها سلفاً وخلفاً، فيقدح بعضهم بنفس العلة التي لم يعتبرها سواهم أنها قادحة.

وأنا أذكر هاهنا إن شاء الله، ما لعله يفهم منه آخر اجتهاد الحاكم في هذا الباب.

١ ـ قاعدة الاختلاف على الراوي:

والذي يظهر لي قبل ذكر مسائلها، أن الحاكم رحمه الله، تغير رأيه في الإعلال بها في آخر أيامه، فصار يراها علة قادحة، بعد أن كان يرد ذلك ببعض الوجه عنده، ومن مثاله عنده:

فأخرج الحاكم في كتاب «المناسك»[1]: من طريق عبد الملك بن أبي بكر بن الحارث بن هشام، عن خلّاد بن السائب، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ قال: **«أتاني جِبْريلُ فَقَالَ: مُرْ أَصْحَابَكَ أَنْ يَرْفَعُوا أَصْواتَهُمْ بِالتَّلْبِيَةِ»**.

قال الحاكم: وقيل عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن خلّاد بن السائب عن زيد بن خالد الجهني.

ـ ثم ساقه الحاكم من هذه الطريق ـ.

ثم قال: وقيل عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن أبي هريرة.

ـ ثم ساقه الحاكم من هذا الوجه ـ

وقال: هذه الأسانيد كلها صحيحة، وليس يعلل واحد منها الآخر، فإن السلف رضي الله عنهم كان يجتمع عندهم الأسانيد لمتن واحد، كما يجتمع عندنا الآن، ولم يخرج الشيخان هذا الحديث. انتهى.

---

(١) المستدرك (١/ ٤٥٠).

وقد تبع الحاكم في ذلك شيخه، ابن حبان، وشيخ شيخه ابن خزيمة، لكن ابن حبان اقتصر على تصحيح السند الأول فقط، خلاف شيخه وتلميذه.

وقد أورد هذا الذهبي وقال: «كذا قال المصنف».

وأخرج الحاكم في كتاب «التفسير»[1]: من طريق محمد بن علي بن عفان العامري، حدّثنا عبيد الله بن موسى، أنبأ إسرائيل عن أبي إسحاق عن زيد بن أرقم قال: لما نزلت: **﴿تبت يدا أبي لهب وتبّ﴾** إلى: **﴿وامرأته حمّالة الحطب * في جيدها حبل من مسد﴾** قيل لامرأة أبي لهب: إن محمداً قد هجاك... وساق الحديث.

ثم قال الحاكم: «هذا إسناد صحيح كما حدّثناه هذا الشيخ، إلا أني وجدت له علّة: أخبرنا أبو عبد الله الصفار، ثنا أحمد بن مهران الأصبهاني، ثنا عبيد الله بن موسى، أنبأ إسرائيل عن أبي إسحاق عن يزيد بن زيد قال: لما نزلت...».

فأعلّ الحديث في هذا الموضع، بما يعلّ به النقاد في مثل هذا الموضع.

هذا وليعلم أن النقاد لا يعلّون بالاختلاف دائماً، إلا عند قوته، فأما أن يأتي من وجوه صحيحة ثابتة، ثم يقع الاختلاف من وجه ضعيف، فلا إعلال، والقاعدة، أن الضعيف لا يعلل الصحيح.

٢ ـ قاعدة زيادة الثقة في السند:

وهي قاعدة تعارض الوصل والإرسال ـ أو الوقف والرفع ـ:

وهي مسألتان، الترجيح فيهما لشيء واحد. فأوردناهما في مسألة، لدفع التكرار.

وهذه كسابقتها لأبي عبد الله، فإنه قرع الآذان في فواتح المستدرك بأن شرطه في هذا الكتاب أن الزيادة من الثقة مقبولة، فيرجح الوصل دائماً ويقطع بصحة الخبر، ثم عاد في آخر الكتاب وصار يعلّ بمثل هذا الاختلاف ونسي قاعدته ـ أو أغفلها ولعله الأصوب ـ أن الزيادة من الثقة مقبولة. ويتوقف في الحكم للحديث بالصحة.

ومن مثال تصحيحه ما جاء في الزكاة، قال[2]:

[... عن عمار بن زريق عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ سَأَلَكُمْ بِالله فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ اسْتَعَاذَكُمْ بِالله فَأَعِيذُوهُ...»**.

---

(١) المستدرك (٢/ ٥٢٦).

(٢) المستدرك (١/ ٤١٢).

ثم قال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد تابع عمار بن زريق على إقامة هذا الإسناد: أبو عوانة وجرير بن عبد الحميد وعبد العزيز بن مسلم القسملي عن الأعمش.

ـ ثم ذكرهم الحاكم جميعاً بأسانيده ثم قال ـ: هذه الأسانيد المتفق على صحتها لا تعلل بحديث محمد بن أبي عبيدة عن أبيه عن الأعمش عن إبراهيم عن مجاهد]. انتهى.

قلت: وهو في هذا الموضع لعله يكون موافقاً لجمهور النقاد، لكثرة من أقام هذا الإسناد كما ذكر الحاكم واستشهار صدقهم وعدالتهم، فيقدّمون على من أفسده. هذا على أن للحديث علة أخرى ليس هذا موضع ذكرها.

ومن مثاله ما جاء في كتاب «الجنائز»، قال[1]:

[حدّثني علي بن عيسى، ثنا مسدد بن قطن، ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا أبو معاوية، ثنا الأعمش عن الحكم عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَا مِنْ رَجُلٍ يَعودُ مَرِيضاً مُمْسِياً إلاَّ خَرَجَ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَسْتَغْفِرونَ لَهُ حَتَّى يُصْبِحُ. . .»**.

قال الحاكم: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، لأن جماعة من الرواة أوقفوه عن الحكم بن عتيبة ومنصور بن المعتمر عن ابن أبي ليلى عن علي ـ من قوله ـ وأنا على أصلي في الحكم لراوي الزيادة]. انتهى.

قلت: ولعل هذا أيضاً هو الراجح في هذه المسألة، وهو الذي رجحه الإمام أبو داود في سننه[2].

ومن مثاله في أضعف هذه الوجوه التي تعنّت فيها، قوله في كتاب «الطهارة»[3]:

[حدّثنا علي بن عيسى الحيري، ثنا محمد بن عمرو الحرشي، ثنا محمد بن يحيى، ثنا علي بن بن ظبيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبيّ ﷺ قال: **«التَّيَمُّمُ ضَرْبَتَانِ: ضَرْبَةٌ لِلْوَجْهِ، وَضَرْبَةٌ لِلْيَدَيْنِ إلى الْمِرْفَقَيْنِ»**.

قال الحاكم: لا أعلم أحداً أسنده عن عبيد الله غير علي بن ظبيان، وهو صدوق،

---

(١) المستدرك (١/ ٣٤١). (٢) سنن أبي داود (٣١٠٠). (٣) المستدرك (١/ ١٧٩).

وقد أوقفه يحيى بن سعيد وهشيم بن بشير وغيرهما، وقد أوقفه مالك بن أنس عن نافع في «الموطأ» بغير هذا اللفظ.

غير أن شرطي في سند الصدوق الحديث، إذا أوقفه غيره ـ يعني قبوله ـ]!!.

انتهى كلام الحافظ الحاكم.

قلت: فهذا من جملة ما يعاب عليه في «المستدرك»، بل لا يقبل ذلك من علي ولو كان ثقة لمخالفته من هو أثبت منه وأعدل، وأكثر، هذا على أن علي بن ظبيان قد ضعّفه غير واحد، فكيف يقبل منه ذلك!.

وحاصل ما تقدم أن الحاكم قد سطر هذا في مستدركه في مواضع منه.

إلا أنه رحمه الله عاد في آخر كتابه فخالف أصله هذا، وضرب على قاعدته وأصله، وراح يعلّ بذلك على أنواع.

ومما جاء من هذا ما أورده في كتاب «معرفة الصحابة» قال[1]:

[حدّثنا أبو النضر الفقيه، وأبو الحسن العنزي، قالا: ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا سعيد بن عبد الله الجرجسي، ثنا محمد بن حرب عن الزبيدي عن الزهري عن عمرو بن أبان بن عثمان عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «أُرِيَ اللَّيلَةَ رَجُلٌ صَالِحٌ أَنَّ أَبا بَكْرٍ نِيطَ بِرسولِ الله ﷺ، وَنِيطَ عُمَرُ بِأَبي بَكْرٍ، وَنِيطَ عُثْمانُ بِعُمَرَ»، فَلَمَّا أَقِمْنا مِنْ عند رسول الله ﷺ قلنا: أما الرجل الصالح فرسول الله ﷺ، وأما ذكر من نوط بعضهم ببعض، فهم ولاة هذا الأمر الذي بعث به نبيه ﷺ.

قال الحاكم: قال الدارمي: فسمعت يحيى بن معين يقول: محمد بن حرب يسند هذا الحديث، والناس يحدّثون به عن الزهري مرسلاً، وإنما هو عمرو بن أبان، ولم يكن لأبان بن عثمان ولد يقال له عمرو]. انتهى.

قلت: فأورد هنا كلام ابن معين الذي قدمنا أنه يتابعه في الغالب، ولم يذكر قوله أن الزيادة من الثقة مقبولة. هذا سوى ما في الإسناد من كلام آخر.

---

(١) المستدرك (٣/ ١٠٢).

وأورد منه أيضاً[١]: أخبرني علي بن عبد الرحمٰن بن عيسى السبيعي، ثنا الحسين بن الحاكم الحيري، ثنا الحسن بن الحسين العرني، ثنا أملح بن عبد الله عن الشعبي عن جابر رضي الله عنه قال: لما قدم رسول الله ﷺ من خيبر قدم جعفر رضي الله عنه من الحبشة، فتلقاه رسول الله ﷺ فقبل جبهته ثم قال: «وَالله ما أَدْرِي بِأَيِّهِما أَنَا أَفْرَحُ بِفَتْحِ خَيْبَرَ أَمْ بِقُدومِ جَعْفَر».

قال الحاكم: أرسله إسماعيل بن أبي خالد، وزكريا بن أبي زائدة ـ ثم ساق السند في ذلك، وقال ـ: «هذا حديث صحيح إنما ظهر بمثل هذا الإسناد الصحيح مرسلاً»، ورجح كذلك الذهبي الإرسال في «التلخيص».

وقد بقيت مسائل في «المستدرك» من هذا النوع، فلينظرها من شاء[٢].

ومما يؤكد انتحاله هذه الصورة الثانية التي قال بها جمهور النقاد، ما رأيته له في «الإكليل» قال[٣]:

«هذه الأخبار ـ التي تعارض فيها الوصل والإرسال ـ صحيحة على مذهب الفقهاء، فإن القول عندهم قول من زاد في متن الإسناد إذا كان ثقة.

فأما أئمة الحديث، فإن القول عندهم فيها قول الجمهور الذين يرسلون الخبر، لما يخشى من الوهم على هذا الواحد، لقوله ﷺ: «**الشَّيطانُ مَعَ الْواحِدِ، وَهُوَ مِنَ الاثْنَيْنِ أَبْعَدُ**». انتهى.

٣ ـ قاعدة زيادة راوٍ في الإسناد.

والأصل في هذه المسألة قبول زيادة الثقة المتقن.

وقد وقع التمثيل على هذه المسألة عند الحاكم في كتاب «اللباس» قال[٤]:

[حدّثنا علي بن حمشاذ العدل، ثنا محمد بن شاذان الجوهري، ثنا سعيد بن

---

(١) المستدرك (٣/ ٢١١).
(٢) المستدرك (١/ ١٨٠)، (٤/ ١٧٣)، (١/ ٤٠٨)، (٤/ ٢٢٣) وغير ذلك.
(٣) الإكليل ص (١٥).
(٤) المستدرك (٤/ ١٨٣).

سليمان الواسطي، ثنا الليث بن سعد عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن جابر قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض مغازيه، فخرج رجل في ثوبين منخرقين يريد أن يسوق بالإبل. . . الحديث.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتج في غير موضع لهشام بن سعد ولم يخرجاه، إلا أن الحديث عند مالك عن زيد بن أسلم عن جابر رضي الله عنه]. انتهى.

قلت: فظاهر هذا أنه أعلّ الخبر، لأجل أن الإمام المتقن رواه من غير راوٍ في سنده أسقطه، مع أنه متصل من الوجهين.

وقد وقع عند الحاكم في مثل هذا موضع آخر من «المستدرك»، رجح فيه قبول زيادة الثقة في الإسناد، فأخرج في كتاب «الفتن والملاحم»[1]:

من طريق شعيب ومعمر عن الزهري عن طلحة بن عبد الله بن عوف عن أبي بكرة قال: أكثر الناس في شأن مسيلمة الكذّاب قبل أن يقول رسول الله ﷺ فيه. . . الحديث.

ثم قال الحاكم: قد احتج مسلم بطلحة بن عبد الله بن عوف، وقد أعضل معمر وشعيب هذا الإسناد عن الزهري، فإن طلحة بن عبد الله لم يسمعه من أبي بكرة، إنما سمعه من عياض بن مسافع عن بكرة، هكذا رواه يونس بن يزيد، وعقيل بن خالد عن الزهري.

ـ ثم ساقه الحاكم من طريقهما ثم قال ـ: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

فرجح الحاكم في هذا قبول الزيادة، وهو مذهب جماعة من الحذاق.

هذا وفي «المستدرك» أشياء من هذا نبهنا على رؤوس ذلك، وزيادة الاستفصال فيه، في كتابنا الكبير: «تعليل العلل».

---

(١) المستدرك (٤/ ٥٤١).

الفصل الرابع

منهج الذهبي في «التلخيص»

قد ظهر من تتبعي واستقرائي لما جاء في «التلخيص» للذهبي لمستدرك الحاكم أمور، قد استقر عند جماعة من الحفاظ والنقاد خلافها، لعل أجل هذه الأمور، ما ينسبونه للذهبي من موافقة الحاكم عند سكوته على حديث في «المستدرك».

والحق الجلي الذي لا مرية فيه عندي، والذي رأيته من صنيع الذهبي، وأنا أقرره الآن إن شاء الله تعالى، أن سكوت الذهبي على كلام الحاكم ليس على سبيل الموافقة، وأن الأصل حمل ذلك على قاعدة: لا ينسب لساكت قول.

وإني لأظن أن تلخيص المستدرك للذهبي، كان والذهبي في متوسط عمره، ولم تكن اكتملت عنده المحافيظ، وتشرّب معرفة الرجال.

وذلك إنما استظهرته من أمور:

أولها: أن التلخيص، عادة يكون في أوائل الطلب، لا في أواخره، وعند التمكن من التصنيف.

وثانيها: أن تلخيص المستدرك قد ذكره في غالب كتبه الكبيرة، كالسِيَر، وميزان الاعتدال، والتذكرة، وتاريخ الإسلام، وغير ذلك، مما يقطع أنه كان من قديم تصنيفه، لأن وقت تصنيف هذه الكتب لا يتأتى بالوقت اليسير لطولها.

وثالثها: أن له عبارات في «التلخيص»، لا أحب ذكرها في هذا الموضع، قد أجبت عليها في مواضعها، تخالف، ما عرف عن الإمام الذهبي، من عباراته الصقلية الرزينة، وإنصافه، ومنافحته عن الأئمة في غاية الإنصاف، شأن الإمام الذي قرعته التجارب، وهذبته المحن.

وإنما تخرج عبارات الظلف، في مقتبل الطلب، وعنفوان الشباب.

ورابعها: أن الذهبي قد فاته التنبيه على أحاديث نحو المائتين، كان واجبه التنبيه على وجودها في البخاري أو مسلم، كان الحافظ الحاكم قد وهم فيها، فما نبه إلا على أحاديث معدودة، لعلها لا تبلغ عشر مواطن. وليس الظن بالذهبي كذلك.

خامسها: سكوته عن أحاديث في «المستدرك»، مع تضعيفه لها في غيره، كما سيأتي.

وهذا موضع التقرير، بأن لسكوت الذهبي على حديث في «المستدرك»، لا يعدّ موافقة، وقد استدللت عليه بأمور.

١ ـ الكلام على الحديث في موضع، دون مواضع أخرى تكرر فيها، والكلام على الراوي في موضع دون مواضع:

أ ـ أخرج الحاكم في كتاب «العلم» حديثاً من طريق زهير بن محمد عن عبد الله بن عقيل عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه أن رجلاً أتى النبيّ ﷺ فقال: يا رسول الله: أيّ البلاد شر؟ فقال: «لا أدري... الحديث».

ثم ساقه الحاكم من طريقين عن عبد الله بن محمد بن عقيل. ونبّه على أن الطريق الثالثة فيها ضعف لأجل عبد الصمد[١].

وقد اكتفى الذهبي في المختصر بنقل كلام الحاكم، وتضعيفه الطريق الثالثة التي فيها عبد الصمد.

لكن لما أعاده الحاكم بعد ذلك في كتاب «البيوع»، بنفس الإسناد الأول الذي من طريق زهير بن محمد عن عبد الله[٢]. قال الذهبي في «تلخيصه»: زهير ذو مناكير هذا منها، وابن عقيل فيه لين.

ولما أخرج الحاكم بعد ذلك في كتاب «البيوع» حديثاً آخر ـ غير حديث جبير بن مطعم ـ من طريق زهير بن محمد عن عبد الله بن عقيل[٣].

---

(١) المستدرك (١/٨٩ ـ ٩٠).

(٢) المستدرك (٢/٧).

(٣) المستدرك (٢/٢٠).

سكت عليه الذهبي في «التلخيص».

فأما سكوته على زهير، فلعله رأى أن هذا ليس من مناكيره. فسكت، أما ابن عقيل فما كان يجب أن يسكت عليه.

ثم قلت: لعله سكت لأن الحافظ الحاكم أخرجه شاهداً، ولم يصححه، وهو يتساهل في إخراج الشواهد كما قدمنا.

ب ـ أخرج الحاكم في كتاب «الطهارة» حديث عبد الله بن مغفل في الاعتداء في الدعاء والطهور، من طريق أبي نعامة عنه، وصححه[١].

فقال الذهبي: «فيه إرسال».

إلا أن الحاكم أعاده بعد ذلك في كتاب «الدعاء» من نفس الوجه، وصححه[٢].

فجاء في «التلخيص» للذهبي: «صحيح».

ج ـ أخرج الحاكم في «معرفة الصحابة» حديثاً عن يوسف بن عدي، ثنا يوسف بن محمد بن يزيد بن صيفي بن صهيب عن أبيه عن جدّه عن صهيب. وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه[٣].

فسكت عليه الذهبي حيث أورد الخبر، وقال: «صحيح»، يعني مثل قول الحاكم.

ثم أخرج الحاكم بعد خمسة أحاديث هذا السند بعينه من أوله إلى منتهاه. وسكت عليه الحاكم[٤].

فقال الذهبي: سنده واهٍ.

والشاهد أن في «التلخيص» من هذا ما يطول ذكره. لكن لما علمت أن بعض الناس قد يدفع هذا، بأن كلامه عليه في موضع ينفي عنه أن يكون سكوته في الموضع الآخر موافقة، آثرت ذكر ما تكلم عليه خارج المستدرك وسكت فيه، على أن جواب من أجاب بذلك غير مقنع.

---

(١) المستدرك (١/ ١٦٢).

(٢) المستدرك (١/ ٥٤٠).

(٣) المستدرك (٣/ ٤٠٠).

(٤) المستدرك (٣/ ٤٠١).

أ ـ أخرج الحاكم في أول كتاب الهجرة حديثاً من طريق عيسى بن عبيد عن غيلان بن عبد الله العامري عن أبي زرعة عن جرير أن النبيّ ﷺ قال: «**أن الله عزَّ وَجَلَّ أَوْحَى إِلَيَّ**. . .» الحديث.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه[١].

وفي تلخيص الذهبي: «صحيح».

هذا مع أنه قال في «الميزان»: «ما علمت روى عنه ـ يعني عن غيلان ـ سوى عيسى بن عبيد، وحديثه منكر، ما أقدم الترمذي على تحسينه.

ب ـ أخرج الحاكم في «المستدرك» في كتاب معرفة الصحابة[٢]، من طريق خالد بن نافع الأشعري، عن سعيد بن أبي بردة عن أبي بردة عن أبي موسى، قال: مرّ النبيّ ﷺ بأبي موسى ذات ليلة. . . الحديث.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه».

وفي تلخيص الذهبي: «صحيح».

مع أنه علق الحديث في سيره[٣] عن خالد بن نافع به، ثم قال: «خالد ضُعِّف».

ج ـ وأخرج الحاكم كذلك فيه، حديث ابن عباس مرفوعاً «**الْعَبَّاسُ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ**»، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه [٤].

وفي تلخيص الذهبي: «صحيح».

مع أن الذهبي أورد الحديث في السير من نفس الطريق، وقال: إسناده ليس بقوي[٥].

د ـ وأخرج الحاكم فيه، حديثاً عن خريم بن أوس بن حارثة، وقال: هذا حديث تفرد به رواته الأعراب عن آبائهم، وأمثالهم من الرواة لا يعرفون[٦].

---

(١) المستدرك (٣/٣).

(٢) المستدرك (٣/٤٦٦).

(٣) السير (٢/٣٨٧).

(٤) المستدرك (٣/ ٣٢٥).

(٥) السير (٢/ ٩٩).

(٦) المستدرك (٣/ ٣٢٧).

ونقل الذهبي في تلخيصه كلام الحاكم.

مع أنه قال في «السير» معقباً على الحاكم: «لكنهم لا يعرفون»[١].

وبالجملة فهذه المواضع غير قليلة لمن تتبعها.

ولعلّ قائلاً يقول: هذا من تغيّر اجتهاده في الرجال.

والجواب، أن الذهبي رحمه الله قد قال كلاماً في سيره، صريح بأنه لم يستوعب الكلام على الحاكم، وأنه فاتته أشياء كثيرة، أو هو فوّتها، تحتاج لعمل، فقال:

«وبكل حالٍ فهو ـ أي المستدرك ـ كتاب مفيد، قد اختصرته، ويعوز عملاً وتحريراً»[٢].

قلت: فها هو يقول اختصرته، وهو الذي في فواتح التلخيص، ففيه:

«هذا ما لخص محمد بن أحمد عثمان بن الذهبي من كتاب المستدرك على الصحيحين للحافظ أبي عبد الله الحاكم رحمه الله، فأتى بالمتون وعلق الأسانيد وتكلم عليها»[٣].

نعم هو يذكر مع التلخيص كلاماً، إلا أنه صرح بأن هذا الكلام يعوز عملاً وتحريراً، فكأنه يذكر بأنه لم يستوعب.

ومما ينبيك على أن ما أورده الذهبي في المختصر، سوى ما تكلم به هو لا ينسب إليه أمور.

أولها: أنه لا بدّ للمختصر من مراعاة ما جاء في المختصَر، فلا ينبغي للذهبي إذا صحح الحاكم حديثاً، وتوقف الذهبي في الحكم عليه، أو لم ينشط للكلام عليه، أو لم يستحضر في ذلك شيئاً، أن يغفل قول الحاكم، لأنه عندها، يكون قد أخلّ بالاختصار.

الثاني منها: أن الذهبي في المختصر يحكي تصحيح الحديث على وجهين:

فمرة يقول بعد نهاية متن الحديث: (خ م).

ومرة يقول: قلت (خ م).

---

(١) السير (٢/١٠٣).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٧/ ١٧٦).

(٣) المستدرك (١/ ٢).

ولا ينكر الفارق بين التصرفين حاذق.

فإن هذا مع ما قدمناه من صنيع الذهبي في تلخيصه، لعلّه يردّ عن هذا الإمام بعد ما لزق به من تصحيحات، لم يقرِ بها، والله أعلم.

وقد بقيت فوائد في معرفة تصرّف الذهبي في «المستدرك» ويحسن ذكرها.

أ ـ منها أن الذهبي يتعقب الحاكم أحياناً دون أحيان، إذا صحح الحاكم حديثاً مثلاً على شرط مسلم، وكان فيه من ليس من شرط مسلم، وقد قدمت في ذلك شيئاً عند الحديث على شرط الشيخين، وبقيت مواضع[1] لا على سبيل الحصر.

ب ـ ومنها أن الذهبي قلما يستدرك على الحاكم وجود الحديث في البخاري أو مسلم، ومما استدركه مواضع معدودة[2].

ج ـ ومنها أن الذهبي ربما يترك الكلام على الراوي إذا علم أنه توبع، ولو في غير المستدرك[3].

د ـ ومن نوادر صنيعه كذلك أن ينبه إن كان الحديث في السنن، لعله لا يبلغ ذلك ثمانية مواضع.

هـ ـ يغفل من تلخيصه كثيراً من ذكر الحكايات، والتراجم، كما صرح في أول كتاب «معرفة الصحابة».

هذه نهاية القول في المدخل، والحمد لله الذي بنعمته تتمّ الصالحات.

وكتب أبو عبد الله، عبدِ السلام بن محمد بن عمر علوش
في طرابلس الشام من سرر صفر
لألف وأربعمائة وخمسة عشر

---

(١) المستدرك (١/ ٥٢٥)، (٤/ ١٤)، (٤/ ٣٤٤)، (١/ ٨٩).

(٢) المستدرك (٤/ ٧٨)، (٤/ ١٦٢)، (٤/ ٢١٢)، (٤/ ٢٧٥)، (٤/ ٣٦٧)، (٤/ ٢٨٥) وغير ذلك.

(٣) المستدرك (٤/ ٥٤٩ ـ ٥٥٠) ـ (٤/ ١٦٢).

ـ عملي في الكتاب ـ

١ ـ ترقيم الأحاديث المرفوعة والآثار والتراجم.

٢ ـ وضع الأبواب المناسبة للأحاديث وترقيمها، وهي التي كانت مثبتة بهامش المستدرك، لا في الأصل، وضلت منها المطبوعات، ووضع الأرقام لها.

٣ ـ تبيين التحويلات التي أوردها الحاكم في الأسانيد بياناً شافياً.

٤ ـ ضبط المتون الواردة بالشكل التام.

٥ ـ تخريج الأحاديث مع بيان حكمها ودرجتها.

٦ ـ إيراد كلام الحافظ الذهبي الوارد في التلخيص، من تصحيح أو تضعيف.

٧ ـ تبيين الأحاديث الزائدة على الكتب الستة، بوضع نجمة بعد الرقم، مع تحديد الزيادة في الحديث إن احتاج المقام لذلك.

مقدمة المؤلف

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

(وبه نستعين وما توفيقي إلا بالله وصلّى الله على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه وسلّم)

أنبأنا الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد الحافظ املاء، في يوم الإثنين السابع من المحرم سنة ثلاث وسبعين[1] وثلاث مائة:

الحمد لله العزيز القهار. الصمد الجبار. العالم بالأسرار. الذي اصطفى سيد البشر محمد بن عبد الله بنبوته ورسالته. وحذر جميع خلقه مخالفته. فقال عز من قائل ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً﴾. وصلوات الله عليه وآله أجمعين.

أما بعد: فإن الله تعالى ذكره أنعم على هذه الأمة باصطفائه بصحبة نبيه ﷺ وعلى آله أخيار خلقه في عصره، وهم الصحابة النجباء، البررة الأتقياء، لزموه في الشدة والرخاء. حتى حفظوا عنه ما شرع لأمته بأمر الله تعالى ذكره، ثم نقلوه إلى أتباعهم ثم كذلك عصراً بعد عصر إلى عصرنا هذا، وهو هذه الأسانيد المنقولة إلينا بنقل العدل عن العدل، وهي كرامة من الله لهذه الأمة خصهم بها دون سائر الأمم، ثم قيّض الله لكلّ عصر جماعة من علماء الدين، وأئمة المسلمين، يزكّون رواة الأخبار ونقلة الآثار، ليذبّوا به الكذب عن وحي الملك الجبار.

---

(١) الصواب «وتسعين» لمن تأمل بقية تواريخ الأمالي، وانظر مقدمة الكتاب ص (١١٦).

فمن هؤلاء الأئمة:

أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي، وأبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري رضي الله عنهما، صنّفا في صحيح الأخبار كتابين مهذبين، انتشر ذكرهما في الأقطار.

ولم يحكما ولا واحد منهما أنه لم يصح من الحديث غير ما أخرجه، وقد نبغ في عصرنا هذا جماعة من المبتدعة يشمتون برواة الآثار، بأن جميع ما يصح عندكم من الحديث لا يبلغ عشرة آلاف حديث، وهذه الأسانيد المجموعة المشتملة على ألف جزء أو أقل أو أكثر منه كلها سقيمة غير صحيحة.

وقد سألني جماعة من أعيان أهل العلم بهذه المدينة وغيرها أن أجمع كتاباً يشتمل على الأحاديث [١/٢] المروية بأسانيد يحتج محمد بن إسماعيل ومسلم بن الحجاج بمثلها، إذ لا سبيل إلى إخراج ما لا علّة له فإنهما رحمهما الله لم يدعيا ذلك لأنفسهما.

وقد خرّج جماعةٌ من علماء عصرهما ومن بعدهما عليهما أحاديث قد أخرجاها وهي معلولة، وقد جهدت في الذب عنهما في «المدخل إلى الصحيح» بما رضيه أهل الصنعة، وأنا أستعين الله على إخراج أحاديث رواتها ثقات قد احتج بمثلها الشيخان رضي الله عنهما أو أحدهما، وهذا شرط الصحيح عند كافة فقهاء أهل الإسلام، أن الزيادة في الأسانيد والمتون من الثقات مقبولة، والله المعين على ما قصدته، وهو حسبي ونعم الوكيل.

فمن الأحاديث التي مدخلها:

١ ـ كتاب الإيمان

١ ـ **أخبرنا** أبو محمد عبد الله بن محمد بن إسحاق الخزاعي بمكة، ثنا عبد الله بن محمد بن أبي ميسرة، ثنا عبد الله بن يزيد المقري، ثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثني ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **«أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيماناً أَحْسَنُهُمْ خُلُقاً»**.

٢ ـ **حدثناه** علي بن حمشاذ العدل، ثنا أبو المثنى ثنا مسدد، ثنا عبد الوهاب، ثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة، عن أبي هريرة أن نبي الله صلّى الله عليه وآله وسلّم قال: **«أَكمَلُ الْمُؤمِنِينَ إيماناً أَحسَنُهُمْ خُلُقاً»**.

هذا حديث صحيح لم يخرج في الصحيحين، وهو صحيح على شرط مسلم بن الحجاج، فقد استشهد بأحاديث للقعقاع عن أبي صالح، عن أبي هريرة ومحمد بن عمرو، وقد احتج بمحمد بن عجلان. وقد روي هذا الحديث أيضاً عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، وشعيب بن الحبحاب عن أنس، ورواه ابن علية عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن عائشة، وأنا أخشى أن أبا قلابة لم يسمعه عن عائشة.

٣ * ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا إبراهيم بن مرزوق، ثنا أبو داود، ثنا شعبة عن أبي بلج:

---

(١) (٢) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (١١٣١)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٤٧٢)، و(٢/ ٢٥٠)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٨/ ٥١٥)، (١١/ ٢٧)، وأبو داود في «السنن» (٤٦٨٢)، والترمذي في «الجامع» (١١٦٢)، والدارمي (٢/ ٣٢٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ١٩٢)، وسيأتي لهذا الحديث شاهد عن ابن عمر (٤/ ٥٤٠)، وهو حديث صحيح، وصححه الذهبي في التلخيص، والعراقي في أماليه كما في «الفيض» (١/ ٢١٣).

(٣) نسبه في «الكنز» للإمام أحمد في «المسند»، والحاكم في «المستدرك» (٩/ ١٠)، قلت: وقد جاء معناه في الصحاح والسنن من حديث أنس أوله: «ثلاث من كن فيه...»، والحديث عند الإمام أحمد في=

وأخبرني أحمد بن يعقوب الثقفي، ثنا عمر بن حفص السدوسي، ثنا عاصم بن علي، ثنا شعبة عن يحيى بن أبي سليم وهو أبو بلج ـ وهذا لفظ حديث أبي داود ـ قال: سمعت عمرو بن ميمون يحدث عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: **«مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَجِدَ حَلاوَةَ الإِيمانِ فَلْيُحِبَّ الْمَرْءَ لا يُحِبُّهُ إلاَّ لله»**.

هذا حديث لم يخرج في الصحيحين، وقد احتجا [٣/١] جميعاً بعمرو بن ميمون عن أبي هريرة. واحتج مسلم بأبي بلج، وهو حديث صحيح لا يحفظ له علّة.

١ ـ صفة أولياء الله تعالى والتحذير عن معاداتهم

٤ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الربيع بن سليمان، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني الليث بن سعد عن عياش بن عباس القتباني، عن زيد بن أسلم، عن أبيه: أن عمر خرج إلى المسجد يوماً، فوجد معاذ بن جبل عند قبر رسول الله ﷺ يبكي فقال: ما يبكيك يا معاذ؟ قال: يبكيني حديث سمعته من رسول الله ﷺ يقول: **«الْيَسيرُ مِنَ الرِّياءِ شِرْكٌ، وَمَنْ عادَى أَوْلِياءَ الله فَقَدْ بارَزَ الله بِالْمُحارَبَةِ وَإِنَّ الله يُحِبُّ الأَبْرارَ الأَتْقِياءِ الأَخْفِياءِ الَّذِينَ إِنْ غابُوا لَمْ يُفْتَقَدُوا، وَإِنْ حَضَرُوا لَمْ يُعْرَفُوا، قُلُوبُهُمْ مَصابِيحُ الْهُدَى، يَخْرُجُونَ مِنْ كُلِّ غَبْراءَ مُظْلِمَةٍ»**.

هذا حديث صحيح ولم يخرج في الصحيحين، وقد احتجا جميعاً بزيد بن أسلم عن أبيه، عن الصحابة، واتفقا جميعاً على الاحتجاج بحديث الليث بن سعد عن عياش بن عباس القتباني. وهذا إسناد مصري صحيح ولا يحفظ له علّة.

= «المسند» (٢/ ٢٩٨)، وأبي داود الطيالسي في «مسنده» (٤٨)، والبزار في «مسنده» (٦٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٤٠)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٦٨)، وقال الذهبي: لا يحتج بأبي بلج وقد وثق. وقال البخاري: فيه نظر، قلت: حديثه حسن في الشواهد، وهذا من حَسَن حديثه. وقد نقل في «الفيض» (٢/ ٥٠٣) تصحيح العراقي له.

(٤) أخرجه ابن ماجه بهذا اللفظ في الفتن، باب من ترجى له السلامة من الفتن رقم (٣٩٨٩) وهو عند الحاكم (٤/ ٣٢٨، ٣/ ٢٧٠)، وسيأتي تخريجه مع الكلام عليه، وتبين علته التي لم يتنبه لها الحاكم هنا، وهي أن عياش بن عباس رواه عن عيسى بن عبد الرحمن عن زيد بن أسلم به، وعيسى المذكور متروك. فانظر (٤/ ٣٢٨) من المستدرك والتواضع والخمول (٨).

٢ ـ الأمر بسؤال تجديد الإيمان

٥ * ـ **حدثنا** أبو جعفر محمد بن صالح بن هانىء، ثنا محمد بن إسماعيل بن مهران، ثنا أبو الطاهر، أنبأنا ابن وهب، أخبرني عبد الرحمن بن ميسرة عن أبي هانىء الخولاني حميد بن هانىء، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: **«إِنَّ الإِيمانَ لَيَخلَقُ في جَوْفِ أَحَدِكُمْ كَما يَخلَقُ الثَّوْبُ الْخَلَقُ، فَاسأَلوا الله أَنْ يُجَدِّدَ الإِيمانَ فِي قُلوبِكُمْ»**.

هذا حديث لم يخرج في الصحيحين، ورواته مصريون ثقات، وقد احتج مسلم في الصحيح [١/ ٤] بالحديث الذي رواه عن ابن أبي عمر، عن المقري، عن حيوة، عن أبي هانىء، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: **«إِنَّ الله تَعالَى ذِكْرُهُ كَتَبَ مقادِيرَ الخَلائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمٰواتِ وَالأَرْضِ...»** الحديث.

٣ ـ صقل القلب بالتوبة

٦ ـ **أخبرني** أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه، ثنا إبراهيم بن إسماعيل العنبري، ثنا أبو كريب، ثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا أَذْنَبَ الْعَبْدُ نُكِتَ فِي قَلْبِهِ نَكْتَةٌ سَوْداءُ فَإِنْ تَابَ صُقِلَ مِنْها فَإِنْ عَادَ زَادَتْ، حَتّى تَعْظُمَ في قَلْبِهِ فَذٰلِكَ الرّانُ الَّذِي ذَكَرَهُ الله عَزَّ وَجَلَّ ﴿كلاّ بَلْ رَانَ عَلىَ قُلوبِهِمْ﴾»**.

---

(٥) نسبه في «الكنز» للحاكم في «المستدرك»، والطبراني (١/ ٢٦٢)، وفي المجمع (١/ ٥٢)، قال: سنده حسن. وهو عند الطبراني (٨٤) في الجزء المفرد من طريق حميد بن هانىء، به.

والحديث الذي ذكره الحاكم، هو كما قال عند مسلم في «صحيحه» (٢٦٥٤)، وكذلك أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٦٥٦٩) و(٦٦١٠) ـ وعبد بن حميد (٣٤٨)، وابن جرير (٦٦٥٧)، والطبراني في معجمه (٨٠) الجزء المفرد، وقد حسّنه العراقي في «أماليه» كما في «الفيض».

(٦) في «الكنز» رمز له (ق، ن، هـ، ك) (٤/ ٢٢٨)، وقد أخرجه الترمذي في «الجامع» (٣٣٣١)، وابن ماجه في «السنن» (٤٢٤٤)، والإمام أحمد في «المسند»، (٢/ ٢٩٧) والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤١٨)، وابن حبان في «صحيحه» (١٧٧١)، والبيهقي في «السنن الكبرى». وسيعيده الحاكم (٢/ ٥١٧) فانظره مع الكلام عليه.

هذا حديث صحيح لم يخرج في الصحيحين، وقد احتج مسلم بأحاديث القعقاع بن حكيم عن أبي صالح.

٧ * ـ **حدّثنا** الإمام أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أنبأ بشر بن موسى، ثنا الحميدي، ثنا سفيان عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: لم يزل رسول الله ﷺ يسأل عن الساعة حتى نزلت: **﴿فِيمَ أَنْتَ مِنْ ذِكْرَاهَا إِلَى رَبِّكَ مُنْتَهَاهَا﴾**.

هذا حديث لم يخرج في الصحيحين، وهو محفوظ صحيح على شرطهما معاً وقد احتجا معاً بأحاديث ابن عيينة عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها.

٨ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرو، ثنا سعيد بن مسعود، ثنا عبيد الله بن موسى، أنبأنا إسرائيل عن أبي إسحاق، عن الأغر، عن أبي هريرة وأبي سعيد أنهما شهدا على رسول الله ﷺ قال: **«إِذَا قَالَ الْعَبْدُ لا إِلَهَ إِلاَّ الله والله أَكْبَرُ صَدَّقَهُ رَبُّهُ قَالَ: صَدَقَ عَبْدِي لا إِلَهَ إِلاَّ أَنَا وَأَنَا وَحْدِي، وَإِذَا قَالَ لا إِلَهَ إِلاَّ الله وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، صَدَّقَهُ رَبُّهُ قَالَ صَدَقَ عَبْدِي لا إِلَهَ إِلاَّ أَنَا وَلا شَرِيكَ لِي، وَإِذَا قَالَ لا إِلَهَ إِلاَّ الله لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، قَالَ صَدَقَ عَبْدِي لا إِلَهَ إِلاَّ أَنَا لِيَ الْمُلْكُ وَلِيَ الْحَمْدُ، وَإِذَا قَالَ لا إِلَهَ إِلاَّ الله وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلاَّ بِالله، قَالَ صَدَقَ عَبْدِي لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلاَّ بِي»**.

هذا حديث صحيح لم يخرج في الصحيحين، وقد احتجا جميعاً بحديث أبي إسحاق عن الأغر عن أبي هريرة [١/ ٥] وأبي سعيد، وقد اتفقا جميعاً على الحجة بأحاديث إسرائيل بن يونس عن أبي إسحاق.

---

(٧) عزاه في «الكنز» (٨/ ١١٣) للحاكم والنسائي والبزار، ولكن هو في الكبرى للنسائي. وهذا سند صحيح على شرط الشيخين.

(٨) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٨٥١)، والترمذي في «الجامع» (٣٤٣٠)، وابن ماجه في «السنن» (٣٧٩٤)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٠) و(٣١)، والإمام أحمد في «المسند» (١/ ١٠٤)، وقال الترمذي: حسن غريب، وقال الذهبي: أوقفه شعبة وغيره. قلت: وقفه غير قادح لأنه لا مجال للرأي فيه، فله حكم الرفع إن ثبت وقفه. وسند الحاكم هذا قوي.

٤ ـ فضيلة شهادة لا إله إلا الله وثقلها في الميزان

٩ ـ **أخبرنا** عبد الله بن الحسين القاضي بمرو، ثنا الحارث بن أبي أسامة، حدثنا يونس بن محمد، حدثنا الليث بن سعد، حدثني عامر بن يحيى عن أبي عبد الرحمن المعافري الحبلي قال: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: **«إِنَّ الله سَيُخَلِّصُ رَجُلاً مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُؤُوسِ الْخَلائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَنْشُرُ عَلَيْهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ سِجِلاً كُلُّ سِجِلٍ مِثْلُ هٰذا، ثُمَّ يَقُولُ: أَتُنْكِرُ مِنْ هٰذا شَيْئاً؟ أَظَلَمَكَ كَتَبَتِي الحافِظُونَ؟ فَيَقُولُ لا يا رَبِّ، فَيَقُولُ: أَفَلَكَ عُذْرٌ؟ فَيَقُولُ لا يا رَبِّ، فَيَقُولُ بَلَى إِنَّ لَكَ عِنْدَنا حَسَنَةً وَإِنَّهُ لا ظُلْمَ عَلَيْكَ الْيَوْمَ، فَيَخْرِجُ بِطاقَةً فِيها أَشْهَدُ أَنْ لا إِلٰهَ إِلاَّ الله وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُ يا رَبِّ ما هٰذِهِ البِطاقَةُ مَعَ هٰذِهِ السِّجِلاّتِ؟ فَقالَ إِنَّكَ لا تُظْلَمُ، قَالَ فَتُوضَعُ السِّجِلاّتُ في كَفَّةٍ وَالبِطاقَةُ في كَفَّةٍ فَطاشَتِ السِّجِلاّتُ وَثَقُلَتِ البِطَاقَةُ، وَلا يَثْقُلُ مَعَ ٱسْمِ الله شَيْءٌ»**.

هذا حديث صحيح لم يخرج في الصحيحين، وهو صحيح على شرط مسلم، فقد احتج بأبي عبد الرحمٰن الحبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص، وعامر بن يحيى مصري ثقة، والليث بن سعد إمام، ويونس المؤدب ثقة متفق على إخراجه في الصحيحين.

٥ ـ تفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة

١٠ ـ **أخبرنا** أبو العباس قاسم بن القاسم السياري بمرو، ثنا أبو الموجه حدثنا أبو عمار، ثنا الفضل بن موسى بن محمد بن عمرو عن أبي سلمة، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: **«افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً أَوِ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً وَالنَّصارَى مِثْلَ ذٰلِكَ وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً»**.

---

(٩) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٢٢٥)، والإمام أحمد في «المسند» (٦٩٩٤)، والحميدي في «مسنده» (٣٣٩)، والطبراني في «الكبير»، (٦١)، (٣٠)، والترمذي في «الجامع» (٢٦٤١)، وابن ماجه في «السنن»، وأخرجه ابن المبارك في الزهد (٣٧١)، والكناني في مجلس البطاقة رقم (٢)، وسيعيده الحاكم (١/ ٥٢٩)، وهو حديث صحيح.

(١٠) أخرجه أبو داود في «السنن» (٤٥٩٦)، وابن ماجه في «السنن» (٣٩٩١)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٣٣٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٦٢٤٧)، وغيرهم، قال الذهبي: ما احتج مسلم بمحمد بن عمرو منفرداً بل بانضمامه إلى غيره. قلت: هذا حديث حسن في الشواهد، والحديث عند الطبراني في «الكبير» (١٨/ ٧٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١/ ٣٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢٠٨)، وقد جوّد العراقي إسناده كما في «الفيض».

هذا حديث كثر في الأصول. وقد روي عن سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن عمرو وعوف بن مالك عن رسول الله ﷺ مثله.

وقد احتج مسلم بمحمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة، واتفقا جميعاً على الاحتجاج بالفضل بن موسى وهو ثقة.

١١ * ـ **حدّثنا** أبو العباس القاسم بن القاسم السياري بمرو، ثنا إبراهيم بن هلال، ثنا علي بن الحسن بن شقيق، ثنا الحسين بن واقد.

وحدّثنا محمد بن صالح بن هانىء، ثنا أبو سعيد محمد بن شاذان، حدثنا أبو عمار، حدثنا الفضل بن موسى عن الحسين [٦/١] بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ: **«الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ الصَّلاةُ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ»**.

هذا حديث صحيح الإسناد لا تعرف له علّة بوجه من الوجوه، فقد احتجا جميعاً بعبد الله بن بريدة عن أبيه، واحتج مسلم بالحسين بن واقد، ولم يخرجاه بهذا اللفظ، ولهذا الحديث شاهد صحيح على شرطهما جميعاً.

١٢ * ـ **أخبرنا** أحمد بن سهل الفقيه ببخاري، حدّثنا قيس بن أنيف، حدّثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا بشر بن المفضل عن الجريري، عن عبد الله بن شقيق، عن أبي هريرة قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفراً غير الصلاة.

٦ ـ التشديد في ترك الصلاة

١٣ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغاني،

---

(١١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٣٤٦)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١١/ ٣٤)، والدارقطني في «السنن»، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٣٣٦)، والترمذي في «الجامع» (٢٦٢١)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٢٣١)، وابن ماجه في «السنن» (١٠٧٩)، وابن حبان في «صحيحه» (١٤٥٤)، وانظر بقية تخريجه في الاحسان (١٤٥٤)، وهذا حديث صححه العراقي في أماليه كما في «الفيض» (٢/ ٢٠١).

(١٢) أخرجه الترمذي في الإيمان باب ما جاء في ترك الصلاة، لكن أسقط أبا هريرة، (٢/ ١١٣)، وسنده صالح، كما قال الذهبي.

(١٣) أخرجه الترمذي عن عليّ به (٤/ ١٢٩)، ونقل في «الفيض» عن الذهبي أنه جوّد إسناده، وحسّنه ابن حجر في الفتح. وهو عند ابن ماجه في «السنن» (٢٦٠٤)، وسيعيده الحاكم (٢/ ٤٤٥)، (٤/ ٢٦٢)، (٤/ ٣٨٨)، وذكرنا له علّة هناك.

حدّثنا حجاج بن محمد، حدّثنا يونس بن أبي إسحاق عن أبيه، عن أبي جحيفة، عن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ أصابَ حَدّاً فَعَجّلَ الله لَهُ عُقُوبَتَهُ فِي الدُّنْيا فالله أَعْدَلُ مِنْ أَنْ يُثَنِّي عَلَى عَبْدِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الآخِرَةِ، وَمَنْ أَصابَ حَدّاً فَسَتَرَهُ الله عَلَيْهِ وَعَفا عَنْهُ فَالله أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يَعُودَ فِي شَيْءٍ قَدْ عَفا عَنْهُ»**.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وقد احتجا جميعاً بأبي جحيفة عن علي، واتفقا على أبي إسحاق، واحتجا جميعاً بالحجاج بن محمد، واحتج مسلم بيونس بن أبي إسحاق.

٧ ـ فائدة تعجيل العقوبة الحدود

١٤ * ـ **أخبرني** أبو الحسن محمد بن عبد الله الجوهري، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا أحمد بن يوسف، حدثنا النضر بن محمد، حدثنا عكرمة بن عمار، حدثنا إياس بن سلمة، حدثني أبي: أنه كان مع رسول الله ﷺ إذ جاءه رجلٌ بفرس له يقودها، عقوق ومعها مهرة لها يتبعها، فقال: من أنت؟ فقال **«أَنا نَبِيٌّ»** قال: وما نبي؟ قال: **«رَسولُ الله»**. قال: متى تقوم الساعة؟ فقال رسول الله ﷺ: **«غَيبٌ وَلا يَعْلَمُ الْغَيبَ إلاَّ الله»** قال: أرني سيفك، فأعطاه النبيّ ﷺ سيفه، فهزّه الرجل ثم ردّه عليه فقال رسول الله ﷺ: **«أما إِنَّكَ لَمْ تَكُنْ تَسْتَطِيعُ الَّذي أَرَدْتَ»** قال وقد كان، قال: إذهب إليه فَسَلْهُ عن هذه الخصال.

هذا حديث صحيح ولم يخرجاه، وقد اتفقا جميعاً على الحجة [١/٧] بإياس بن سلمة عن أبيه. واحتج مسلم بهذا الإسناد بعينه، فحدّث عن أحمد بن يوسف بغير حديث.

٨ ـ التشديد في إتيان الكاهن وتصديقه

١٥ ـ **أخبرنا** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا أحمد بن مهران الأصبهاني، حدثنا عبيد الله بن موسى، حدثنا عوف بن أبي جميلة.

---

(١٤) قال في المجمع (٢٢٧/٨)، رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. قلت: وهو عند الطبراني في «الكبير» (٢٠/٧).

(١٥) أخرجه الترمذي بأتم من هذا (١٣٥) وأحمد بمثله، (٤٢٩/٢)، (٦٨/٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣٥/٨)، وصححه العراقي في الأمالي كما في «الفيض» (٤٠٤/٢)، ونقل عن الذهبي أنه قوّى إسناده.

وأخبرنا عبد الله بن الحسين القاضي بمرو، حدثنا الحارث بن أبي أسامة، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا عوف عن خلاس ومحمد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ أَتى عَرّافاً أو كاهِناً فَصَدَّقَهُ فِيما يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِما أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ»**.

هذا حديث صحيح على شرطهما جميعاً من حديث ابن سيرين ولم يخرجاه. وحدث البخاري عن إسحاق، عن روح، عن عوف، عن خلاس ومحمد عن أبي هريرة قصّة موسى أنه آدر.

٩ ـ مغفرة من مات لا يشرك بالله شيئاً

١٦ * ـ **حدثنا** أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ املاء، ثنا إبراهيم بن عبد الله السعدي، ثنا قريش بن أنس، ثنا حبيب بن الشهيد.

وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، ثنا ابن أبي عدي عن حبيب بن الشهيد، ثنا حميد بن هلال، ثنا هصان بن كاهل. وفي حديث ابن أبي عدي: كاهن. قال: جلست مجلساً فيه عبد الرحمن بن سمرة ولا أعرفه فقال: حدثنا معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما عَلَى الأَرْضِ نَفْسٌ تَمُوتُ لا تُشْرِكُ بِالله شَيْئاً تَشْهَدُ أَنّي رَسُولُ الله يَرْجِعُ ذٰلِكَ إلى القَلْبِ مُوقِنٌ إلاّ غَفَرَ الله لَها»**. قال: فقلت أأنت سمعت من معاذ فعنّفني القومُ، فقال: دعوه، فإنه لم يسىء القول، نعم أنا سمعته من معاذ بن جبل، وزعم معاذ أنه سمعه من رسول الله ﷺ.

هذا حديث صحيح وقد تداوله الثقات، ولم يخرجاه جميعاً بهذا اللفظ، والذي عندي والله أعلم أنهما أهملاه لهصان بن كاهل، ويقال ابن كاهن، فإن المعروف بالراوية عنه حميد بن هلال العدوي فقط، وقد ذكر ابن أبي حاتم أنه روى عنه قرة بن خالد أيضاً، وقد أخرجا جميعاً عن جماعة من الثقات لا راوي لهم إلا واحد، فيلزمهما بذلك إخراج مثله، والله أعلم.

---

(١٦) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٣٧٩٦)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/٢٢٩)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٠٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١١٣٨، ١١٣٩)، والحميدي في «مسنده» (٣٧٠)، وأبو داود في «السنن» (٣١١٦) وغيرهم، وهو حديث حسن.

١٧ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أبو جعفر محمد بن عبيد الله بن أبي داود المنادى، ثنا يزيد بن هارون، أنبأنا [١/٨] أبو غسان محمد بن مطرف عن حسان بن عطية، عن أبي أمامة الباهلي قال: قال رسول الله ﷺ: **«الْحَيَاءُ وَالْعِيُّ شُعْبَتَانِ مِنَ الْإِيمانِ وَالْبَذَاءُ وَالْبَيَانُ شُعْبَتَانِ مِنَ النِّفَاقِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقد احتجا برواته عن آخرهم.

١٨ ـ **أخبرنا** أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، ثنا عبد الرحمن وهو ابن مهدي، ثنا زهير بن محمد عن صالح بن أبي صالح، عن عبد الله بن أبي أمامة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: **«الْبَذَاذَةُ مِنَ الْإِيمانِ الْبَذَاذَةُ مِنَ الْإِيمانِ»**.

(**قد احتج**) مسلم بصالح بن أبي صالح السمان.

١٠ ـ الخصال الموجبة لدخول الجنة

١٩ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا سعيد بن أبي مريم عن معاوية بن صالح، عن أبي يحيى سليم بن عامر قال: سمعت أبا أمامة الباهلي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول يوم حجة الوداع: **«اعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَصَلُّوا خَمْسَكُمْ وَصُومُوا شَهْرَكُمْ وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوالِكُمْ وَأَطِيعُوا ذَا أَمْرِكُمْ تَدْخُلوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ»**.

---

(١٧) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ص (١١٨)، والطبراني (٧٩١) و(٧٩١)، وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (٧٤)، وابن جرير (٧٩٠)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/٤٧٨) و(٤/١٥١)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١١/٤٤)، وأبو داود في «السنن»، والإمام أحمد في «المسند» (٥/٢٦٩)، وابن المبارك في «الزهد» (٤٩)، والإمام أحمد في «الزهد» ص(٧)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٥٧)، وابن ماجه في «السنن» (٤١١٨)، وانظر الجامع (١٩٥٥)، و«الكنز» (٥٧٦٥) وهو حديث صحيح بطرفه، وانظر ما بعده، وسيعيده الحاكم (١/ ٥٢)، ونقل في «الفيض» أن الحافظ العراقي حسنه، وصححه الحافظ ابن حجر.

(١٨) أخرجه أبو داود في «السنن» (٤١٦١)، وابن ماجه في «السنن» (٤١١٨)، وانظر «الكنز» (٥٦١٩) وما قبله.

(١٩) رمز له في «الكنز» «ابن جرير، كر» وهو عند الإمام أحمد في «المسند» (٥/٢٥١)، وابن حبان في «صحيحه» (٤٥٦٣)، والترمذي في «الجامع» (٦١٦)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٣٨٩) و(١/ ٤٧٣) فانظر بقية الكلام عليه هناك.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولا نعرف له علّة، ولم يخرجاه، وقد احتج البخاري ومسلم بأحاديث سليم بن عامر، وسائر رواته متفق عليهم.

١١ ـ بيان تسع آيات بينات

٢٠ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة:

وأخبرنا أبو القاسم عبد الرحمن بن الحسن الأسدي بهمدان، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا شعبة:

وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال: سمعت عبد الله بن سلمة يحدث عن صفوان بن عسال المرادي قال: قال يهوديٌّ لصاحبه: اذهب بنا إلى هذا النبي ﷺ نسأله عن هذه الآية ﴿ولقد آتينا مُوسَى تِسْعَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ فقال: لا تقل له نبي، فإنه لو سمعك لصارت له أربعة أعين، قال: فسألاه فقال: «**لا تُشرِكُوا بالله شَيْئاً وَلا تَسْرِقُوا وَلا تَزْنُوا وَلا تَقْتُلُوا النَّفسَ الَّتِي حَرَّمَ الله إلاَّ بِالحَقِّ وَلا تَسحرُوا وَلا تَأْكُلُوا الرِّبَا وَلا تَمْشوا بِبَرِيءٍ إِلَى ذِي سُلْطَانٍ لِيَقْتُلَهُ وَلا تَقْذِفوا مُحصِنَةً، وَأَنْتُمْ يا يَهودُ عَلَيكُمْ خاصَّةً ألاَّ تَعدُوا فِي السَّبْتِ**» فقبّلا يده ورجله، وقالا نشهد أنك نبيٌّ، فقال: «**ما مَنَعَكُما أَنْ تُسْلِما**» قالا: إن داود عليه السلام دعا أن لا يزال من ذريته نبيٌّ وإنا نخشى أن يقتلنا يهود.

هذا حديث صحيح لا نعرف له علّة بوجه من الوجوه، ولم يخرجاه [١/٩] ولا ذكرا لصفوان بن عسال حديثاً واحداً، سمعت أبا عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ويسأله محمد بن عبيد الله فقال: لم تركا حديث صفوان بن عسال أصلاً؟ فقال: لفساد الطريق إليه. قال الحاكم إنما أراد أبو عبد الله بهذا حديث عاصم عن زر، فإنهما تركا عاصم بن

---

(٢٠) أخرجه الترمذي في التفسير: سورة بني إسرائيل (٣٣٥٣) عن صفوان، وأصله في الشيخين والإمام أحمد في «المسند» لكن عن ابن عباس، وهو حديث قوي الإسناد، وأخرجه من هذا الوجه النسائي في «الصغرى» (٢/ ١٤٢)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٢٣٩)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٤/ ٢٩٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢/ ٤٧٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ١٦٦).

بهدلة، فأما عبد الله بن سلمة المرادي ويقال الهمداني وكنيته أبو العالية، فإنه من كبار أصحاب علي وعبد الله، وقد روى عن سعد بن أبي وقاص وجابر بن عبد الله وغيرهما من الصحابة، وقد روى عنه أبو الزبير المكي وجماعة من التابعين.

١٢ ـ لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه

٢١ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا بحر بن نصر الخولاني، أنبأنا ابن وهب، أخبرني ابن أبي ذئب:

وحدّثني أبو بكر بن إسحاق، أنبأ الحسن بن علي بن زياد، ثنا إسماعيل بن أبي أويس، أخبرني ابن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**وَالله لا يُؤمِن وَالله لا يُؤمِن وَالله لا يُؤمِن**» قالوا: وَما ذَاكَ يا رَسولَ الله؟ قالَ: «**جارٌ لا يَأمَنُ جارُهُ بَوائِقَهُ**» قالوا: وما بوائقه؟ قال: «**شَرُّه**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه هكذا، إنما أخرجا حديث أبي الزناد عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «**لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لا يَأمَنُ جارُهُ بَوائِقَهُ**».

١٣ ـ صفة المسلم والمؤمن

٢٢ ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق وأبو بكر بن سلمان الفقيهان قالا: ثنا عبيد بن شريك، ثنا يحيى بن بكير، ثنا الليث، حدثني محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «**الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُؤْمِنُونَ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى دِمائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ**».

قد اتفقا على إخراج طرف الحديث «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده».

---

(٢١) قلت: نعم، أخرجاه عن أبي هريرة كما أشار الحاكم، انظر البخاري في «صحيحه» (٥٦٧٠)، ومسلم في «صحيحه» (٤٦)، وليس عندهما فيه أنه فسّر البوائق بالشر.

(٢٢) هذه الزيادة عند الترمذي والنسائي، انظر ابن حبان في «صحيحه» (١٨٠)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٢)، والترمذي في «الجامع» (٢٧٦٢)، والنسائي في «الصغرى» (٨/ ١٠٤، ٨/ ١٠٥)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٣٧٩).

ولم يخرجا هذه الزيادة، وهي صحيحة على شرط مسلم. وفي هذا الحديث زيادة أخرى على شرطه مما لم يخرجاها.

١٤ ـ تعريف أكمل المؤمنين

٢٣ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو الحسن محمد بن سنان القزاز، حدثنا أبو عاصم، أنبأنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير سمع جابراً يقول: قال رسول الله ﷺ: **«أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسانِهِ وَيَدِهِ»**.

وزيادة أخرى صحيحة على شرطهما ولم يخرجاها:

٢٤ * ـ **حدّثنا** عبد الرحمن بن الحسن بن أحمد القاضي، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدّثنا سعيد بن أبي مريم وعبد الله بن صالح قالا: حدثنا الليث، حدثني أبو هانىء الخولاني عن عمرو بن مالك الليثي عن فضالة بن عبيدة قال: قال رسول الله [١/ ١٠] ﷺ في حجة الوداع: **«أَلا أُخْبِرُكُمْ بِالْمُؤْمِنِ، مَنْ أَمَنَهُ النَّاسُ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَأَمْوالِهِمْ، وَالْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُجاهِدُ مَنْ جاهَدَ نَفْسَهُ فِي طاعَةٍ، وَالْمُهاجِرُ مَنْ هَجَرَ الْخطايَا وَالذُّنُوب»**.

وزيادة أخرى على شرط مسلم ولم يخرجاها:

٢٥ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصّغاني، ثنا

---

(٢٣) انظر ابن حبان في «صحيحه» (١٩٧) مع بقية تخريجه في «الإحسان»، والحديث عند مسلم عن جابر بلفظ «المسلم» فهو بهذا اللفظ ليس في الستة.

(٢٤) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٢٥)، والطبراني في «الكبير» (١٨/ ٧٩٧)، والإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٢١)، والبزار في «مسنده» (١١٤٣)، والترمذي في «الجامع» (١٦٢١)، وابن المبارك في الزهد (٨٢٦)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣١)، وابن ماجه في «السنن» (٣٩٣٤)، وابن منده (٣١٥)، وقد اختصره بعضهم، وهو حديث حسن صحيح.

(٢٥) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٥١٠)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ١٥٤)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٨/ ٨٤٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٠)، والبزار في «مسنده» (٢١)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٧٤)، وأحمد بن حنبل في «الزهد» (٣٩٤)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٨)، وأبو يعلى في «المسند» (٢/ ١٩٣)، وإسناده جيد، وسيعيده الحاكم (٤/ ١٦٥) باختصار.

الحسن بن موسى الأشيب، ثنا حماد عن يونس بن عبيد وحميد عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: **«الْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ وَالْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهاجِرُ مَنْ هَجَرَ السُّوءَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَبْدٌ لا يَأْمَنُ جارُهُ بَوائِقَهُ»**.

وزيادة أخرى صحيحة، سليمة من رواية المجروحين، في متن هذا الحديث ولم يخرجاها:

١٥ ـ الظلم ظلمات يوم القيامة وإياكم والفحش والتفحش والشح

٢٦ * ـ **حدّثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا سليم بن حرب، ثنا شعبة:

وأخبرني أبو عمر ومحمد بن جعفر العدل، ثنا يحيى بن محمد، ثنا عبيد الله بن معاذ، ثنا أبي، ثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال: حدثني عبد الله بن الحارث وأثنى عليه خيراً عن أبي كثير، عن عبد الله بن عمر وقال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: **«إِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ ظُلُماتٌ يَوْمَ الْقِيامَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفُحْشَ وَالتَّفَحُّشَ، وَإِيَّاكُمْ والشُّحَ فَإِنَّما هَلَكَ مَنْ كانَ قَبْلَكُمْ بالشُّحِ، أَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعوا وَبِالْبُخْلِ فَبَخِلوا وَبِالْفُجُورِ فَفَجَرُوا»** فقام رجل فقال: يا رسول الله أيّ الإسلام أفضل؟ قال: **«أَنْ يَسْلَمَ الْمُسْلِمونَ مِنْ لِسانِكَ وَيَدِكَ»** فقال ذلك الرجل أو غيره: يا رسول الله أيّ الهجرة أفضل؟ قال: **«أَنْ تَهْجُرَ ما كَرِهَ رَبُّكَ»** قال: **«وَالْهِجْرَةُ هِجْرَتانِ هِجْرَةُ الْحاضِرِ وَهِجْرَةُ الْبادِي فَهِجْرَةُ الْبادِي أَنْ يُجِيبَ إِذا دُعِيَ وَيُطِيعَ إِذا أُمِرَ، وَهِجْرَةُ الْحاضِرِ أَعْظَمُهُما بَلِيَّةً وَأَفْضَلُهُما أَجْراً»**.

قد خرّجا جميعاً حديث الشعبي عن عبد الله بن عمرو مختصراً، ولم يخرجا هذا الحديث، وقد اتفقا على عمرو بن مرة وعبد الله بن الحارث النجراني. فأما أبو كثير زهير بن الأقمر الزبيدي فإنه سمع علياً وعبد الله فمن بعدهما من الصحابة.

وهذا الحديث بعينه عند الأعمش عن عمرو بن مرة:

٢٧ ـ **حدّثناه** علي بن عيسى، ثنا الحسين بن محمد بن زياد، ثنا عبد الله بن

---

(٢٦) قلت: نعم هو بهذا الطول ليس عندهم فهو من الزوائد، انظر الحاكم في «المستدرك» (١/ ٧٦)، (١/ ٤١٥)، وابن حبان في «صحيحه» (٥١٧٦).

(٢٧) طريق أخرى للذي قبله.

عمر بن أبان، ثنا حسين بن علي عن الفضيل بن عياض، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن الحارث، عن زهير بن الأقمر، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «**اتَّقُوا الظُّلْمَ**». فذكر الحديث بطوله.

ولهذه الزيادات التي ذكرناها عن عبد الله بن عمرو شاهد صحيح على شرط مسلم من رواية أبي هريرة [١/ ١١]:

٢٨ * ـ **أخبرناه** أبو الحسين محمد بن أحمد القنطري، ثنا أبو قلابة، ثنا أبو عاصم عن ابن عجلان:

٢٩ * ـ **حدثنا** أبو بكر بن إسحاق واللفظ له، أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان، ثنا ابن بكير، حدثني الليث عن محمد بن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِيَّاكُمْ وَالْفُحْشَ وَالتَّفَحُّشَ فَإِنَّ الله لا يُحِبُّ الْفاحِشَ الْمُتَفَحِّشَ، وَإِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ فَإِنَّهُ هُوَ الظُّلُماتُ يَوْمَ الْقِيامَةِ، وَإِيَّاكُمْ والشُّحَّ فَإِنَّهُ دَعا مَنْ قَبْلَكُمْ فَسَفَكُوا دِماءَهُمْ وَدَعا مَنْ قَبْلَكُمْ فَقَطَّعوا أَرْحامَهُمْ وَدَعَا مَنْ قَبْلَكُمْ فَاسْتَحَلُّوا حُرُماتِهِمْ**».

١٦ ـ ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذي

٣٠ ـ **حدثنا** أبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب الفقيه، ثنا محمد بن غالب، ثنا محمد بن سابق، ثنا إسرائيل عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، عن النبيّ ﷺ: «**لَيسَ الْمُؤْمِنُ بالطَّعَّانِ وَلا اللَّعَّانِ ولا الفاحِشِ وَلا الْبَذِي**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين فقد احتجا بهؤلاء الرواة عن آخرهم، ثم لم يخرجاه، وأكثر ما يمكن أن يقال فيه: أنه لا يوجد عند أصحاب الأعمش، وإسرائيل بن

---

(٢٨) (٢٩) حديث حسن، وقد أخرجه: تمّام في «فوائده» (١١٣٨)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٤٣١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧/ ٤٢٤)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٣٥٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٥١٧٧) و(٦٢٤٨)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٣١٩).

(٣٠) أخرجه الترمذي بمثله، وانظر ابن حبان في «صحيحه» (١٩٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ١٩٣)، وما بعده.

يونس السبيعي كبيرهم وسيدهم، وقد شارك الأعمش في جماعة من شيوخه، فلا ينكر له التفرد عنه بهذا الحديث.

وللحديث شاهد آخر على شرطهما:

٣١ ـ **حدثناه** أبو بكر بن إسحاق، أنبأنا محمد بن أيوب، ثنا أحمد بن يونس، ثنا أبو بكر بن عياش عن الحسن بن عمرو الفقيمي، عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد، عن أبيه، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: **«لَيسَ الْمُؤمِنُ بالطَّعَّانِ وَلا اللَّعَّانِ وَلا الفَاحِشِ وَلا البَذي»**.

وللحديث شاهد ثانٍ عن إبراهيم النخعي، لا بدّ من ذكره وإن لم يكن إسناده على شرط الشيخين .[١/ ١٢]

٣٢ ـ **أخبرنا** أبو الحسن علي بن عبد الرحمن بن ماتي بالكوفة، ثنا الحسين بن الحاكم الحيري، ثنا إسماعيل بن أبان، ثنا صباح بن يحيى عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله أن النبي ﷺ قال: **«الْمُؤمِنُ لَيسَ بالطَّعَّانِ وَلا الفَاحِشِ وَلا البَذِي»**.

محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وإن كان ينسب إلى سوء الحفظ، فإنه أحد فقهاء الإسلام وفضلتهم، ومن أكابر أولاد الصحابة والتابعين من الأنصار رحمة الله تعالى عليهم.

---

(٣١) رواية أخرى، والحديث عند البزار في «مسنده» (١/ ٢٩٤)، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٨٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٧)، وابن الأعرابي في «معجمه» (٢٠١)، وأبو يعلى في «المسند» (٢/ ٢٥٠)، والإمام أحمد في «المسند» (٣٩٤٦)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣١٢)، (٣٣٢)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٤/ ٢٣٥)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٥/ ٣٣٩)، وابن أبي شيبة (٧٩) في «الإيمان»، وأورده الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٢٩٤) فأخطأ، فإن الحديث عند الترمذي كما تقدم، والحديث صحيح. وقال في «الفيض»: قال الترمذي: حسن غريب. ولم يبيّن المانع من صحته، قال ابن قطان: لا ينبغي أن يصحح لأن فيه محمد بن سابق البغدادي وهو ضعيف، وإن كان مشهوراً، وربما وثقه بعضهم، انتهى. قلت: جاء الحديث من غير طريقه، وإنما العلة التي أوردها الدارقطني فقال: روي مرفوعاً وموقوفاً، والوقف أصح. قلت: لعل، الرفع أصح لمجيئه من وجوه متعددة.

(٣٢) رواية ثالثة وانظر ما تقدم.

٣٣ * ـ **حدّثنا** أبو محمد دعلج بن أحمد السجزي ببغداد، ثنا محمد بن علي بن يزيد الصايغ، ثنا سعيد بن منصور، ثنا يعقوب بن عبد الرحمن وعبد العزيز بن محمد عن عمرو مولى المطلب، عن المطلب، عن أبي موسى الأشعري أن رسول الله ﷺ قال: **«مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَكَرِهَها حِينَ يَعْمَلُ وَعَمِلَ حَسَنَةً فَسُرَّ بِها فَهُوَ مُؤْمِنٌ»**.

قد احتجا برواة هذا الحديث عن آخرهم، وهو صحيح على شرطهما ولم يخرجاه، إنما خرجا في خطبة عمر بن الخطاب «ومن سرّته حسنته [١/١٣] وساءته سيئته فهو مؤمن».

(وله) شاهد بهذا اللفظ:

٣٤ * ـ **أخبرناه** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي، ثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا هشام بن أبي عبد الله عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن جده ممطور، عن أبي أمامة: أن رسول الله ﷺ سأله رجل فقال: يا رسول الله ما الإيمان؟ قال: **«إِذا سَرَّتْكَ حَسَنَتُكَ وَساءَتْكَ سَيِّئَتُكَ فَأَنْتَ مُؤْمِنٌ»** فقال: يا رسول الله ما الإثم؟ قال: **«إِذا حاكَ فِي صَدْرِكَ شَيْءٌ فَدَعْهُ»**.

وهكذا رواه علي بن المبارك ومعمر بن راشد عن يحيى بن أبي كثير.

٣٥ * ـ **أما حديث علي بن المبارك** فحدّثناه مكرم بن أحمد القاضي، ثنا أبو قلابة، ثنا يحيى بن كثير العنبري، ثنا علي بن المبارك، حدثني يحيى بن أبي كثير عن زيد بن

---

(٣٣) قلت: نعم حديث أبي موسى ليس في الستة. وحديث عمر جاء في حديث طويل خرجه الترمذي عنه، وسيذكره الحاكم بعد (١/ ١١٤)، و(١/ ١١٥)، و(١/ ١١٦) بطوله.
وأما حديث أبي موسى فأخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٣٩٨) من طريق عبد العزيز به، وأورده الهيثمي في المجمع (١/ ٨٦)، وعزاه كذلك للطبراني والبزار انتهى. قلت: رجاله رجال الصحيح خلا المطلب فإنه ثقة، ولكنه كان يدلّس ولم يسمع من أبي موسى فهو منقطع لكن يحسن بشاهده الآتي فانظره.

(٣٤) ليس في الستة وحديث «الإثم ما حاك...»، أخرجه مسلم والترمذي من حديث النواس بن سمعان كما في «الجامع» (٩٣٣٢)، وسيعيده الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٩٩) وانظر ما بعده.

(٣٥) رواية أخرى، وانظر ابن حبان في «صحيحه» (١٧٦)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٠٢)، وما بعده.

سلام، عن جده أبي سلام قال: سمعت أبا أمامة يقول: سأل رجل رسول الله ﷺ ما الإيمان؟ قال: **«إِذَا سَرَّتْكَ حَسَنَتُكَ وَساءَتْكَ سَيِّئَتُكَ فَأَنْتَ مُؤْمِنٌ»**.

٣٦ * ـ وأما حديث معمر فأخبرناه أبو عبد الله محمد بن علي بن عبد الحميد الصنعاني، ثنا إسحاق بن إبراهيم، ثنا عبد الرزاق، أنبأنا معمر عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ سُئل ما الإيمان؟ فقال: **«مَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ وَساءَتْهُ سَيِّئَتُهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ»**.

هذه الأحاديث كلها صحيحة متصلة على شرط الشيخين.

٣٧ * ـ حدّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الربيع بن سليم، ثنا بشر بن بكر، حدّثني ابن جابر قال: سمعت سليم بن عامر يقول: سمعت عوف بن مالك الأشجعي يقول: نزلنا مع رسول الله ﷺ منزلاً، فاستيقظت من الليل فإذا لا أرى في العسكر شيئاً أطول من مؤخرة رحلي، لقد لصق كل إنسان وبعيره بالأرض، فقمت أتخلّل الناس حتى دفعت إلى مضجع رسول الله ﷺ، فإذا ليس فيه، فوضعت يدي على الفراش فإذا هو بارد، فخرجت أتخلّل الناس أقول: إنا لله وإنا إليه راجعون، ذُهِبَ برسول الله ﷺ، حتى خرجت من العسكر كله، فنظرت سواداً فرميت بحجر فمضيت إلى السواد فإذا معاذ بن جبل وأبو عبيدة [١/ ١٤] بن الجراح، وإذا بين أيدينا صوت كدويّ الرحا أو كصوت الهصباء حين يصيبها الريح، فقال بعضنا لبعض: يا قوم أثبتوا حتى تصبحوا أو يأتيكم رسول الله ﷺ، قال فلبثنا ما شاء الله ثم نادى: **«أَثَمَّ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَأَبو عُبَيْدَةَ بْنِ الجَرّاحِ وَعَوْفُ بْنُ مَالِكٍ»**، فقلنا: أي نعم، فأقبل إلينا فخرجنا نمشي معه لا نسأله عن شيء ولا نخبره بشيء، فقعد على فراشه فقال: **«أَتَدْرُونَ ما خَيَّرَنِي بِهِ رَبِّي اللَّيْلَةَ»** فقلنا: الله ورسوله أعلم، قال: **«فَإِنَّهُ خَيَّرَنِي بَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ نِصْفُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ**

---

(٣٦) رواية ثالثة. أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٢٥٥)، وانظر الفتح الرباني شرح «المسند» (١/ ٨٦)، وعزاه في «الفيض» لابن حبان وأحمد للطبراني والبيهقي، ونقل عن العراقي في الأمالي تصحيحه. قلت: والحديث أخرجه كذلك ابن منده (١٠٨٨)، (١٠٨٩)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٢٠١٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٧٥٣٩).

(٣٧) هذا الحديث أصله في الترمذي من حديث عوف لكن مختصراً جداً. وانظر «الجامع» (٧٩٨٨)، لذلك سنورده في الزوائد إن شاء الله تعالى، وسيأتي تفصيل ذكر من خرجه (١/ ٦٦)، وهو حديث صحيح.

فَٱخْتَرْتُ الشَّفاعَةَ» قلنا: يا رسول الله ادع الله أن يجعلنا من أهلها. قال: **«هِيَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ورواته كلهم ثقات على شرطهما جميعاً، وليس له علّة، وليس في سائر أخبار الشفاعة: **«وَهِيَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ»**.

١٧ ـ الدعوة إلى الإسلام قبل القتال

٣٨ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأنا ابن وهب، أخبرني سفيان الثوري:

وأخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرو، حدّثنا أحمد بن سنان ـ حدّثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق، أنبأنا يوسف بن يعقوب قالا: ثنا محمد بن كثير، ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح، عن أبيه، عن ابن عباس قال: ما قاتل رسول الله ﷺ قوماً حتى دعاهم.

هذا حديث صحيح من حديث الثوري، ولم يخرجاه، وقد احتج مسلم بأبي نجيح والد عبد الله واسمه يسار، وهو من موالي المكيين.

وقد روي عن علي بن أبي طالب عن رسول الله ﷺ بهذا اللفظ، واتفقا جميعاً على إخراج حديث عبد الله بن عون: كتبت إلى نافع مولى عبد الله بن عمر أسأله عن القتال قبل الدعاء فكتب إليّ أن رسول الله ﷺ أغار على بني المصطلق. . . الحديث، وفيه: وكان الدعوة قبل القتال.

٣٩ * ـ **حدّثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا هشام بن علي السيرافي، ثنا عبد الله بن رجاء، ثنا سعيد بن سلمة عن أبي الحسام، ثنا محمد بن المنكدر سمع ربيعة بن عباد الدؤلي يقول: رأيت رسول الله ﷺ بمنى في منازلهم قبل أن يهاجر إلى المدينة يقول: **«يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ الله يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً»**، قال: ووراءه رجل يقول: يا أيها الناس إن هذا يأمركم أن تتركوا دين آبائكم فسألت من هذا الرجل قيل أبو لهب.

---

(٣٨) عزاه في «المجمع» (٥/ ٣٠٤) للإمام أحمد في «المسند» (٢٠٥٣)، (٢١٠٥)، ولأبي يعلى في «المسند»، وللطبراني (١١١٥٩)، (١١٢٧٠)، وللبزار، وقال: رجاله رجال الصحيح.

وحديث نافع نعم، هو كما قال، وانظر البخاري في «صحيحه» (٢٢١٩)، ومسلم في «صحيحه» (٣/ ١١٨). =

الناس إن هذا يأمركم أن تتركوا دين آبائكم فسألت من هذا الرجل قيل أبو لهب.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ورواته عن آخرهم ثقات أثبات، ولعلهما أو واحداً منهما وهم أن ربيعة بن عباد ليس له راوٍ غير محمد بن المنكدر، وقد روى عنه أبو الزناد عبد الله بن ذكوان هذا الحديث بعينه.

٤٠ ـ **أخبرنا** أبو محمد عبد الرحمن بن حمدان الجلاب بهمدان، ثنا أبو حاتم الرازي، ثنا سعيد بن أبي مريم، ثنا ابن أبي الزناد، أخبرني أبي، حدثني ربيعة بن عباد الدؤلي قال: رأيت رسول الله ﷺ في الجاهلية بسوق ذي المجاز وهو يقول: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا لا إِلَهَ إِلاَّ الله تُفْلِحُوا**» قال يرددها مراراً والناس مجتمعون عليه يتبعونه، وإذا وراءه رجل أحول ذو غديرتين وضيء الوجه يقول: إنه صابي كاذب. فسألت من هذا؟ فقالوا: عمه أبو لهب.

وإنما استشهدت بعبد الرحمٰن بن أبي الزناد اقتداء بهما، فقد استشهدا جميعاً به.

١٨ ـ حسن العهد من الإيمان

٤١ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا أبو عاصم، ثنا صالح بن رستم عن ابن أبي مليكة [١/ ١٥]، عن عائشة قالت: جاءت عجوز إلى النبيّ ﷺ وهو عندي، فقال لها رسول الله ﷺ: «**مَنْ أَنتِ**» قالت: أنا جثامة المزنية. فقال: «**بَلْ أَنْتِ حَسَّانَة الْمُزَنِيَة كَيْفَ أَنْتُمْ كَيْفَ حَالُكُمْ كَيْفَ كُنْتُمْ بَعْدَنا**» قالت: بخير بأبي أنت وأمي يا رسول الله. فلما خرجت قلت: يا رسول الله تقبل على هذه العجوز هذا الإقبال فقال: «**إِنَّهَا كَانَتْ تَأْتِينَا زَمَنَ خَدِيجَة وَإِنَّ حُسْنَ الْعَهْدِ مِنَ الإِيمَانِ**».

---

(٤٠) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» بنحوه (٣/ ٤٩٢)، وانظر «الفتح الرباني» شرح المسند (٢٠/ ٢١٦)، وهذا الحديث من الزوائد، وكذلك فإن الستة لم يخرجوا لربيعة هذا، لذلك لم يذكره صاحب التهذيب، وانظر «سير أعلام النبلاء» (٣/ ٥١٦)، والحديث خرجه الإمام أحمد في «المسند» كذلك، (٤/ ٣٤١)، والطبراني في «الكبير» (٤٥٨٢)، وفي الأوسط (٣١٤) كما في «مجمع البحرين» ووثق الهيثمي في «المجمع» (٦/ ٢٢) أحد أسانيده، وأخرجه كذلك الدارقطني في «السنن» (٣/ ٤٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥/ ٣٨٠) وغيرهما.

(٤١) لم ينسبه في «الكنز» سوى للحاكم (١٠٩٣٧)، والحديث في الاستيعاب (٤/ ١٨١)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٩٧١) و(٩٧٢)، وابن الأعرابي في معجمه (٢/ ٧٥)، والسلمي في «آداب الصحبة» (٢٤)، وهو حديث حسن بشواهده إن شاء الله.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد اتفقا على الاحتجاج برواته في أحاديث كثيرة وليس له علّة.

١٩ ـ إن لله تسعة وتسعين اسماً من أحصاها دخل الجنة

٤٢ * ـ **حدّثنا** أبو زكريا يحيى بن محمد بن عبد الله العنبري، ثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم العبدي، ثنا موسى بن أيوب النصيبي:

وحدّثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أنبأنا محمد بن أحمد بن الوليد الكرابيسي، ثنا صفوان بن صالح الدمشقي قالا: حدّثنا الوليد بن مسلم، ثنا شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«إنَّ لله تِسْعَةً وَتِسْعِينَ إسْماً مائَةً إلاّ وَاحِدَةً مَنْ أَحْصاها دَخَلَ الْجَنَّةَ إِنَّهُ وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ»** (هُو الله) الذي لا إله إلا هو (الرحمٰن) (الرّحيم) (المَلِكُ) (القُدّوسُ) (السّلام) (المُؤمِنُ) (المُهَيْمِن) (العزيزُ) (الجبّار) (المُتَكَبِّر) (الخالِق) (البارِىءُ) (المصوّرُ) (الغفّارُ) (القهّارُ) (الوهّابُ) (الرّازقُ) (الفتّاحُ) (العليمُ) (القابِضُ) (الباسِطُ) (الخافِضُ) (الرّافعُ) (المُعِزُّ) (المُذِلُّ) (السَّميعُ) (البَصيرُ) (الحَكَمُ) (العَدْلُ) (اللّطيفُ) (الخبيرُ) (الحليمُ) (العظيمُ) (الغَفورُ) (الشّكورُ) (العليُّ) (الكبيرُ) (الحفيظُ) (المُغيثُ). وقال صفوان في حديثه (المقيت) وإليه ذهب أبو بكر بن إسحاق في مختصر الصحيح. (الحسيبُ) (الجليلُ) (الكريمُ) (الرّقيبُ) (المُجيبُ) (الواسعُ) (الحكيمُ) (الوَدُودُ) (المَجيدُ) (الباعِثُ) (الشَّهيدُ) (الحَقُّ) (الوكيلُ) (القويُّ) (المَتينُ) (الوليُّ) (الحميدُ) (المُحصي) (المُبْدِي) (المُعيد) (المُحيي) (المُميتُ) (الحَيُّ) (القيُّومُ) (الواجِدُ) (الماجِدُ) (الواحدُ) (الصَّمَدُ) (القادِرُ) (المُقْتَدِرُ) (المُقَدِّم) (المُؤَخِّر) (الأوَّلُ) (الآخِرُ) (الظّاهر)

---

(٤٢) أخرجه الترمذي في «الجامع» بطوله، وكذا ابن ماجه في «السنن»، وأصله في الصحيحين دون ذكر الأسماء، وأخرجه بطوله كذلك ابن حبان في «صحيحه» (٨٠٧ ـ ٨٠٨)، لكن الحاكم عنده «المغيث» وهو ليس عند ابن ماجه ولا الترمذي، ورواية الترمذي أشبه برواية الحاكم لكنه أبدل «المغيث» بـ«الأحد» وجعل موضعها بعد «الواحد»، انظر الترمذي في «الجامع» (٣٥٠٧)، وابن ماجه في «السنن» (٣٨٦١)، وابن حبان في «صحيحه» (٨٠٨)، وانظر كلام البغوي في شرح السنة (٥/ ٣٥)، وابن كثير في تفسيره (٣/ ٥١٦)، وغيرهما من أن تعداد الأسماء في هذا الحديث مدرج من بعض الرواة، وليس هو من كلامه ﷺ. وانظر ما بعده.

(الباطِنُ) (الوالي) (المُتعالي) (البَرُّ) (التَّوّاب) (الْمُنْتَقِم) (العَفُوُّ) (الرَّؤوفُ) (مالِكُ الْمُلْكِ) (ذو الْجلالِ وَالإِكْرامِ) (الْمُقْسِطُ) (الجامِعُ) (الْغَنِيُّ) (المُغْنِي) (المانِعُ) (الضّارُّ) (النّافِعُ) (النّور) (الهادي) (البديعُ) (الباقي) (الوارِثُ) (الرَّشيد) (الصَّبور).

هذا حديث قد خرجاه في الصحيحين بأسانيد صحيحة دون ذكر الأسامي فيه، والعلة فيه عندهما أن الوليد بن مسلم تفرد بسياقته بطوله وذكر الأسامي فيه ولم يذكرها غيره، وليس هذا بعلّة، فإني لا أعلم اختلافاً بين أئمة الحديث أن [١/ ١٦] الوليد بن مسلم أوثق وأحفظ وأعلم وأجل من أبي اليمان وبشر بن شعيب وعلي بن عياش وأقرانهم من أصحاب شعيب.

ثم نظرنا فوجدنا الحديث قد رواه عبد العزيز بن الحصين عن أيوب السختياني وهشام بن حسان جميعاً عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبيِّ ﷺ بطوله.

٤٣ * ـ **حدثناه** أبو محمد عبد الرحمن بن حمدان الجلاب بهمدان، ثنا الأمير أبو الهيثم خالد بن أحمد الذهلي بهمدان، ثنا أبو أسد عبد الله بن محمد البلخي، ثنا خالد بن مخلد القطوني:

٤٤ * ـ **وحدثناه** محمد بن صالح بن هانىء وأبو بكر بن عبد الله: **قالا**: ثنا الحسن بن سفيان، ثنا أحمد بن سفيان النسائي، ثنا خالد بن مخلد: ثنا عبد العزيز بن حصين بن الترجمان، ثنا أيوب السختياني وهشام بن حسان عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: **«إنّ لله تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ إسْماً مَنْ أحْصاها دَخَلَ الْجَنَّةَ»** (الله) (الرّحمٰنُ) (الرَّحيمُ) (الإله) (الرَّبُّ) (الْمَلِكُ) (القُدّوسُ) (السَّلامُ) (المُؤمِنُ) (المُهَيْمِنُ) (الْعَزيزُ) (الْجبّارُ) (الْمُتَكبِّرُ) (الخالِق) (البارِئُ) (الْمصوِّرُ) (الْحليمُ) (الْعليمُ) (السَّميع) (الْبَصير) (الحيُّ) (القَيّوم) (الواسِع) (اللَّطيفُ) (الْخبيرُ) (الحنّان) (المنّان) (البديع) (الوَدُود) (الغَفورُ) (الشّكورُ) (الْمجيدُ) (الْمُبدِئُ) (الْمُعيدُ) (النّورُ) (الأوَّلُ) (الآخِرُ) (الظّاهِرُ) (الباطِنُ) (الغفّار) (الوهّاب) (القادرُ) (الأحَدُ) (الصَّمدُ) (الْكافي) (الْباقي) (الوكيلُ) (المَجيدُ) (المُغيثُ) (الدّائمُ) (المُتَعال) (ذو الجلال والإكرام) (المولى) (النّصيرُ) (الحَقُّ) (الْمُبينُ)

---

(٤٣) (٤٤) رواية أخرى، وانظر ما قبله وعبد العزيز الذي في هذا الإسناد، قال الذهبي: ضعفوه. قلت: وقال ابن حجر وغيره كذلك، فهو متفق على ضعفه، وقد عزاه في «الفيض» لأبي الشيخ، وابن مردويه وأبي نعيم في الأسماء الحسنى. قلت: في هذه الرواية أسماء كثيرة ليست عندهما.

(الباعِثُ) (المُجيبُ) (المُحْيي) (المُميت) (الجَميل) (الصادِقُ) (الحَفيظ) (الكَبير) (القَريبُ) (الرَّقيب) (الفتَّاح) (التوّاب) (القَديم) (الوِتْرُ) (الفاطِر) (الرزَّاقُ) (العلاّم) (العَليُّ) (العظيم) (الغنيُّ) (المَليكُ) (المُقْتَدِرُ) (الأكْرَم) (الرّؤوف) (المدبِّر) (المالِك) (القديرُ) (الهادي) (الشّاكر) (الرّفيع) (الشّهيدُ) (الواحِد) (ذو الطَّوْلِ) (ذو المَعارِجِ) (ذو الفَضْلِ) (الخلاّقُ) (الكَفيل) (الجَليلُ) (الكَريمُ).

هذا حديث محفوظ من حديث أيوب وهشام عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة مختصراً دون ذكر الأسامي الزايدة فيها، كلّها في القرآن، وعبد العزيز بن الحصين بن الترجمان ثقة، وإن لم يخرجاه، وإنما جعلته شاهداً للحديث الأول.

٢٠ ـ الطيرة شرك

٤٥ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا إبراهيم بن مرزوق، ثنا وهب بن جرير، ثنا شعبة:

٤٦ ـ **وأخبرنا** عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهمدان، ثنا إبراهيم بن الحسين، ثنا آدم بن أبي إياس، ثنا شعبة:

٤٧ ـ **وحدّثنا** أبو بكر بن إسحاق وأبو بكر بن بابويه. قالا: ثنا محمد بن غالب، ثنا عفان ومحمد بن كثير وأبو عمر والحوضي. قالوا، ثنا شعبة: أخبرني سلمة بن كهيل قال: سمعت عيسى، رجلاً من بني أسد، يحدث عن زر، عن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «**الطِّيَرَةُ [١/ ١٧] شِرْكٌ وَلٰكِنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ يُذْهِبُهُ بالتَّوَكُلِ**».

وعيسى هذا هو ابن عاصم الأسدي كوفي ثقة.

٤٨ ـ **حدّثنا** بصحة ما ذكرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا مسدد، ثنا يحيى:

---

(٤٥) (٤٦) (٤٧) أخرجه أبو داود والترمذي بمثل هذا من حديث عبد الله بن مسعود، فليس هو من الزوائد على الستة، وانظر «الجامع» (٥٧٩٣) وما بعده.

(٤٨) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١/ ٤٠٠)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٠٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ١٣٩)، وابن حبان في «صحيحه» (٦٠٨٩)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٩/ ٣٩)، وأبو داود في «السنن» (٣٩١٠)، والترمذي في «الجامع» (١٦١٤)، وابن ماجه في «السنن» (٣٥٣٨). وقد نقل في «الفيض» (١/ ٣١٩) تصحيح العراقي له في أماليه.

وأخبرني أبو بكر بن عبد الله، ثنا الحسن بن سفيان، ثنا محمد بن خلاد الباهلي، ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن عيسى بن عاصم، عن زر، عن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: **«الطِّيَرَةُ مِنَ الشِّرْكِ وَما مِنّا وَلٰكِنَّ الله يُذْهِبُهُ بالتَّوَكُّلِ»**.

هذا حديث صحيح سنده ثقات رواته ولم يخرجاه. وعيسى بن عاصم الأسدي قد روى أيضاً عن عدي بن ثابت وغيره، وقد روى عنه شعبة وجرير بن حازم ومعاوية بن صالح وغيرهم.

٢١ ـ من حلف بغير الله فقد كفر

٤٩ ـ **حدثنا** أبو جعفر محمد بن صالح بن هانيء، ثنا إبراهيم بن أبي طالب والحسين بن محمد بن زياد وأحمد بن سلمة **قالوا**: ثنا يحيى بن إسحاق بن إبراهيم، أنبأ جرير عن الحسن بن عبيد الله النخعي، عن سعد بن عبيدة، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ قال: **«مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ الله فَقَدْ كَفَرَ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد احتجا بمثل هذا الإسناد وخرجاه في الكتاب، وليس له علّة ولم يخرجاه.

وله شاهد على شرط مسلم فقد احتج بشريك بن عبد الله النخعي:

٢٢ ـ كل يمين يُحلَفُ بها دون الله شِرْكٌ

٥٠ ـ **حدثناه** أبو بكر بن إسحاق وعمرو بن منصور العدل قالا: ثنا عمرو بن حفص السدوسي، أنبأنا عاصم بن علي، ثنا شريك بن عبد الله عن الحسن بن عبيد الله، عن سعد بن عبيدة، عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«كُلُّ يَمِينٍ يُحْلَفُ بِها دُونَ الله شِرْكٌ»**.

---

(٤٩) أخرجه الترمذي عن سعد عن ابن عمر به، وزاد «أو أشرك»، فليس هو من الزوائد، انظر الترمذي في «الجامع» (١٥٣٥)، وقال: حديث حسن صحيح، وسيعيده الحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٢)، (٤/ ٢٩٧)، وانظر تمام تخريجه هناك.

(٥٠) لفظ آخر للحديث بنفس المعنى، وهو عند أبي نعيم في «تاريخ أصبهان» (١/ ٣٣٥)، والديلمي (٤٧٥٦).

٢٣ ـ التشديد في قتل المؤمن

٥١ ـ **حدثنا** أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن أيوب التوقاني، ثنا أبو يحيى عبد الله بن أحمد بن زكريا بن أبي ميسرة المكي:

٥٢ * ـ **وأخبرنا** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار وأبو بكر بن إسحاق الفقيه قالا: أنبأ بشر بن موسى: قالا: ثنا عبد الله بن يزيد المقري، ثنا سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال قال: أتاني أبو العالية أنا وصاحباً لي فقال: هلما فأنتما أشب وأوعى للحديث مني، فانطلق بنا حتى أتينا نصر بن عاصم الليثي فقال: حدِّث هذين حديثك. قال نصر: ثنا عقبة بن مالك وكان من رهطه قال: بعث رسول الله ﷺ سرية فأغاروا على قوم فشذ رجل من القوم فاتبعه رجل من السرية معه السيف شاهر فقال الشاذ من القوم إني مسلم فلم ينظر فيها فضربه فقتله فنمي الحديث إلى [١/١٨] رسول الله ﷺ فقال قولا شديداً فبلغ القاتل فبينما رسول الله ﷺ يخطب إذ قال القاتل يا رسول الله والله ما قال الذي قال إلا تعوذاً من القتل فاعرض عنه رسول الله ﷺ وعن من قبله من الناس وأخذ في خطبته ثم قال الثانية يا رسول الله والله ما قال الذي قال إلا تعوّذاً من القتل فأعرض عنه رسول الله ﷺ وعن من قبله من الناس وأخذ في خطبته ثم لم يصبر أن قال الثالثة والله يا رسول الله ما قال الذي قال إلا تعوذاً من القتل فاقبل عليه رسول الله ﷺ تعرف المساءة في وجهه ثم قال: «**إِنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ أَبَى عَلَى مَنْ قَتَلَ مُؤْمِناً قالها ثلاثاً**».

هذا حديث مخرّج مثله في المسند الصحيح لمسلم، فقد احتج بنصر بن عاصم الليثي وسليمان بن المغيرة، فأما عقبة بن مالك الليثي فإنه صحابي مخرّج حديثه في كتب

---

(٥١) (٥٢) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٢٨٨)، (٤/ ١١٠)، وأبو داود في «السنن» (٢٦٢٧)، لكنه مختصر عنده جداً ـ أعني أبا داود، وفي ألفاظه تغاير لذلك سأورده في الزوائد، وهو عند النسائي في «الكبرى»، كما في «تحفة الأشراف» (١٠٠١٣)، وذكره المزي في «التهذيب» (٢٠/ ٢٢٠)، وبعض الحديث عند الضياء (١/ ١٢٧)، والواحدي في الوسيط (١/ ١٨٠/ ٢)، وابن سعد في «الطبقات» (٧/ ٤٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٢٢)، (٩/ ١١٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٠)، والطبراني في «الكبير» (١/ ٣٥٦)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٠/ ١٢٧) (١٢/ ٣٩٧)، ونقل في «الفيض» عن العراقي أنه صححه في أماليه.

الأئمة في الوحدان، وقد بيّنت شرطي في أول الكتاب بأني أخرج حديث الصحابة عن آخرهم إذا صح الطريق إليهم.

وقد تابع يونس بن عبيد سليمان بن المغيرة على روايته عن حميد على شرط مسلم:

٥٣ * ـ **حدثناه** أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أنبأنا أبو خليفة الفضل بن محمد بن شعيب القاضي، ثنا أحمد بن يحيى بن حميد، ثنا حماد بن سلمة عن يونس بن عبيد، عن حميد بن هلال، عن نصر بن عاصم، عن عقبة بن مالك، عن النبي ﷺ أنه قال: «**أَمَّا بَعْدُ فَما بَالُ الرَّجُلِ يَقْتُلُ الرَّجُلَ وَهُوَ يَقولُ أنا مُسْلِمٌ**» فقال القاتل: يا رسول الله إنما قالها متعوذاً، فقال رسول الله ﷺ هكذا وكره مقالته وحول وجهه عنه فقال: «**أَبَى الله عَلَى مَنْ قَتَلَ مُسْلِماً أَبَى الله عَلَى مَنْ قَتَلَ مُسْلِماً**».

٥٤ ـ **حدثنا** أحمد بن عثمان بن يحيى الآدمي ببغداد، ثنا أبو بكر بن أبي العوام، ثنا يزيد بن هارون، أنبأنا همام:

٥٥ * ـ **وحدثنا** أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه، ثنا أحمد بن محمد بن عيسى، ثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ محمد بن محمد بن حبان الأنصاري، أنبأ أبو الوليد وموسى بن إسماعيل قالا: ثنا همام بن يحيى عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة قال: حدثني شيبة الحضرمي أنه شهد عروة بن الزبير يحدث عمر بن عبد العزيز عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: «**ثَلاثٌ أَحْلِفُ عَلَيهِنَّ لا يَجْعَلُ الله مَنْ لَهُ سَهْمٌ في الإِسْلامِ كَمَنْ لا سَهْمَ لَهُ وَسِهامُ الإِسْلامِ الصَّومُ والصَّلاةُ والصَّدَقَةُ، ولا يَتَوَلَّى الله عَبْداً فَيُوَلِيهِ غَيْرَهُ يَوْمَ القِيامَةِ، وَلا يُحِبُّ رَجُلٌ قَوْماً إِلاّ جَعَلَهُ الله مَعَهُمْ والرَّابِعةُ إِنْ حَلَفْتُ عَلَيها رَجَوْتُ أَنْ لا آثَمَ: ما يَسْتُرُ الله عَلَى عَبْدٍ في الدّنيا إلاّ سَتَرَ عَلَيهِ في**

---

(٥٣) رواية ثانية.

(٥٤) (٥٥) رمز له في «الكنز» (حم، ك، ن، هب) (٤٣٤٢٢)، وهو كما قال: فقد أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٦/ ١٤٥)، (٦/ ١٦٠)، والنسائي في «الكبرى» كما في «جامع المسانيد والسنن» (٣٥/ ٢٢ ـ ٢٣)، وهو عند الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (١٤٣٨)، وسيأتي هذا الحديث بعد عند الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٣٨٤)، مع الكلام على حاله.

الآخِرَةِ»، فقال عمر بن عبد العزيز: إذا سمعتم مثل هذا الحديث يحدث عروة عن عائشة فاحفظوه.

(حديث) شيبة الحضرمي قد خرّجه البخاري، وقال في التاريخ: ويقال الخضري، سمع عروة وعمر بن عبد العزيز، وهذا الحديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .[١/١٩]

٢٤ ـ شدة الاهتمام بصلاة الفجر والعصر

٥٦ ـ **حدّثنا** أبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب الفقيه، ثنا الحسن بن علي بن زياد، ثنا سعيد بن سليمان الواسطي:

٥٧ ـ **وحدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا يحيى بن معين:

٥٨ * ـ **وحدّثنا** علي بن عيسى، ثنا أحمد بن نجدة، ثنا سعيد بن منصور قالوا: ثنا هشيم عن داود بن أبي هند، عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن فضالة الليثي قال: أتيت النبي ﷺ فقلت: إني أريد الإسلام فعلّمني شرائع من شرائع الإسلام، فذكر الصلاة وشهر رمضان ومواقيت الصلاة، فقلت: يا رسول الله إنك تذكر ساعات أنا فيهن مشغول، ولكن علّمني جماعاً من الكلام قال: «**إِنْ شُغِلْتَ فَلا تَشْغَلْ عَنِ الْعَصْرَيْنِ**» قلت: وما العصران ـ ولم تكن لغة قومي ـ قال: «**الْفَجْرُ وَالْعَصْرُ**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وفيه ألفاظ لم يخرجاها بإسناد آخر، وأكثرها فائدة ذكر شرائع الإسلام، فإنه في حديث عبد العزيز بن أبي داود عن علقمة بن مرثد، عن يحيى بن يعمر، عن ابن عمر، وليس من شرط واحد منهما، وقد خولف هشيم بن بشير في هذا الإسناد عن داود بن أبي هند خلافاً لا يضر الحديث بل يزيده تأكيداً.

---

(٥٦) (٥٧) (٥٨) وهذا الحديث بعضه عن أبي داود برقم (٤٢٨)، وليس لفضالة عند الستة سوى هذا الموضع، كذا جاء في «التهذيب» للمزي (٢٣/ ١٩١)، وانظر للاختلاف في فضالة من هو بعد، كما سيأتي تخريجه (١/ ١٩٩) مع الكلام عليه.

٥٩ ـ **حدّثنا** أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي، ثنا محمد بن بشر بن مطر، ثنا وهب بن بقية **وحدّثنا** علي بن عيسى، ثنا الحسين بن محمد بن زياد، ثنا إسحاق بن شاهين قالا: ثنا خالد بن عبد الله عن داود، عن أبي حرب، عن عبد الله بن فضالة، عن أبيه قال: علّمني رسول الله ﷺ فكان فيما علمني أن قال: **«حافِظْ عَلَى الصَّلَواتِ الْخَمْسِ»** فقلت: هذه ساعات لي فيها اشتغال، فحدثني بأمر جامع إذا أنا فعلته أجزأ عني، قال: **«حافِظْ عَلَى الْعَصْرَيْنِ»** قال: وما كانت من لغتنا، قلت: وما العصران؟ قال: **«صَلاةٌ قَبْلَ طُلوعِ الشَّمْسِ وَصَلاةٌ قَبْلَ غُروبِها»**.

وأبو حرب بن أبي الأسود الديلي تابعي كبير عنده من أكابر الصحابة، لا يقصر سماعه عن فضالة بن عبيد الليثي، فإن هشيم بن بشير حافظ معروف بالحفظ، وخالد بن عبد الله الواسطي صاحب كتاب، وهذا في الجملة كما خرج مسلم في كتاب الأيمان حديث شعبة عن عثمان بن عبد الله بن موهب وبعده عن محمد بن عثمان عن أبيه.

٦٠ * ـ **حدّثني** علي بن حمشاذ العدل، ثنا عبيد بن عبد الواحد:

وأخبرني أحمد بن محمد العنزي، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي [١/ ٢٠] قالا: ثنا محمد بن أبي السري العسقلاني، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا ثور بن يزيد عن خالد بن معدان، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: **«إِنَّ للإِسْلامِ ضَوْءاً(*) وَمَناراً كَمَنارِ الطَّرِيقِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، فقد روي عن محمد بن خلف العسقلاني، واحتج بثور بن يزيد الشامي. فأما سماع خالد بن معدان عن أبي هريرة فغير مستبدع، فقد

---

(٥٩) رواية ثانية. قلت: وهذه كرواية أبي داود فليست من الزوائد، وانظر ما قبله.

(٦٠) رمز له في «الكنز» رقم (٣٤)، لابن السني في «عمل اليوم والليلة» والطبراني، لكن له عنده زيادة كالرواية الثانية الآتية. فانظرها، وهو حديث صحيح له شواهد، وانظر «المجمع» (١/ ٣٨) و«الجامع الصغير» (٢٣٧٦)، وصححه السيوطي هناك. ونقل في «الفيض» عن ابن أبي حاتم: خالد عن أبي هريرة متصل.

(*) كذا في الأصل، والمحفوظ: «صوىً» بالصاد المهملة.

حكى الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد عنه أنه قال: لقيت سبعة عشر رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ. ولعلّ متوهماً يتوهم أن هذا متن شاذ، فلينظر في الكتابين ليجد من المتون الشاذة التي ليس لها إلا إسناد واحد، ما يتعجب منه ثم لِيَقِسْ هذا عليها.

٢٥ ـ الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة

٦١ * ـ **حديث آخر** بهذا الإسناد. حدّثنا أبو بكر بن إسحاق، ثنا عبد الواحد، ثنا محمد بن أبي السري، ثنا الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبيّ ﷺ قال: **«الإِسْلامُ أَنْ تَعْبُدَ الله لا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً وَتُقِيمُ الصَّلاةَ وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ وَتَصومَ رَمَضانَ وَتَحِجَّ الْبَيْتَ وَالأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَسْلِيمُكَ عَلَى أَهْلِكَ، فَمَنِ انْتَقَصَ شَيْئاً مِنْهُنَّ فَهُوَ سَهْمٌ مِنَ الإِسْلامِ يَدَعُهُ وَمَنْ تَرَكَهُنَّ كُلَّهُنَّ فَقَدْ وَلَّى الإِسْلامَ ظَهْرَهُ»**.

هذا الحديث مثل الأول في الاستقامة.

٢٦ ـ لا حول ولا قوة إلا بالله من كنز الجنة

٦٢ * ـ **أخبرنا** عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهمدان، ثنا إبراهيم بن الحسين، ثنا آدم بن أبي إياس، ثنا شعبة:

وأخبرني الحسين بن علي، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا محمد بن المثنى، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة عن يحيى بن أبي سليم قال: سمعت عمرو بن ميمون يحدث عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: **«أَلا أُعَلِّمُكَ»** أو قال: **«أَلا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ، تَقولُ: لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلاَّ بِالله فَيَقولُ الله عَزَّ وَجَلَّ أَسْلَمَ عَبْدِي وَاسْتَسْلَمَ»**.

---

(٦١) ظاهر هذه الرواية أنها حديث آخر، لكن من تأمل إسناديهما علم أنهما حديث واحد، وقد أخرجهما الطبراني برواية واحدة، وكذا ابن السني، وانظر «الكنز» (٣٤).

(٦٢) أخرجه الإمام أحمد في «المسند»، وقد عزاه الهيثمي له، ونسبه الساعاتي للبزار، انظر «الفتح الرباني» (١٤/ ٢٢٩)، و«فتح الباري» (١١/ ٢١٤)، وتقوية إسناده من الحافظ ابن حجر، أما العراقي فقال: أعلّ بالاختلاف فيه على عمرو بن ميمون، ولا مؤاخذة على الحاكم فيه، فإنه نفى حفظه، كذا قال في الأمالي، كما في «الفيض» (١/ ١٠٨). وقد أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ١٨٤).

هذا حديث صحيح ولا يحفظ له علّة ولم يخرجاه، وقد احتج مسلم يحيى بن أبي سليم.

٦٣ * ـ **حدّثني** أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا محمد بن غالب بن حرب:

وأخبرني الحسين بن علي، ثنا محمد بن إسحاق قالا: ثنا علي بن مسلم الطوسي، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث:

وحدّثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ، ثنا علي بن العباس [١/ ٢١] البجلي قال: ذكر عبد الوارث بن عبد الصمد قال: حدثني أبي، ثنا شعبة عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: **«لَوْ أَنَّ رَجُلَيْنِ دَخَلا في الْإِسْلامِ فَاهْتَجَرا كانَ أَحَدُهُما خارِجاً مِنَ الْإِسْلامِ حَتَّى يَرْجِعَ الظّالِمُ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين جميعاً ولم يخرجاه، وعبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد ثقة مأمون، وقد خرجا جميعاً له غير حديث، تفرد به عن أبيه وشعبة وغيرهما.

٢٧ ـ إذا زنى العبد خرج منه الإيمان

٦٤ ـ **حدّثنا** أبو النضر الفقيه وأبو الحسن الحيري قالا: ثنا عثمان بن سعيد الدارمي:

وحدّثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانيء، ثنا الفضل بن محمد بن المسيب:

وحدّثنا علي بن حمشاذ، ثنا عبيد بن عبد الواحد قالوا: ثنا سعيد بن أبي مريم، أنبأنا نافع بن يزيد، ثنا ابن الهاد: أن سعيد بن أبي سعيد حدّثنا: أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: **«إِذَا زَنَى الْعَبْدُ خَرَجَ مِنْهُ الإِيمانُ وَكانَ كالظُّلَّةِ فَإِذا انْقَلَعَ مِنْها رَجَعَ إِلَيْهِ الإِيمانُ»**.

---

(٦٣) نسبه في «الكنز» للحاكم فقط رقم (٢٤٨٧٦)، وقد أخرجه البزار في «مسنده» (٢٠٥٠) كما في «كشف الأستار» من طريق شعبة به، ووثق الهيثمي رجاله في «المجمع» (٨/ ٦٦). والحديث عند أبي نعيم في «حلية الأولياء» (٤/ ١٧٣).

(٦٤) هكذا أخرجه أبو داود في «السنن» (٤٦٩٠)، والترمذي في «الجامع» (٢٦٢٧)، وهو حديث قوي الإسناد، وانظر ما بعده، فإن له طريقاً أخرى.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد احتجا برواته.

٦٥ * ـ **وله** شاهد على شرط مسلم، حدّثنا أبو بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي بمرو، ثنا عبد الصمد بن الفضل:

وحدّثنا جعفر بن محمد بن نصير ببغداد، ثنا بشر بن موسى قالا: ثنا أبو عبد الرحمٰن المقري، ثنا سعيد بن أبي أيوب، ثنا عبد الله بن الوليد عن ابن حجيرة: أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ زَنى وَشَرِبَ الْخَمْرَ نَزَعَ الله مِنْهُ الإِيمانَ كَما يَخْلَعُ الإِنْسانُ الْقَمِيصَ مِنْ رَأْسِهِ»**.

قد احتج مسلم بعبد الرحمن بن حجيرة وعبد الله بن الوليد، وهما شاميان.

٦٦ * ـ **حدثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنا محمد بن غالب أنا موسى بن إسماعيل، ثنا جرير بن حازم عن يعلى بن حكيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال النبيّ ﷺ: **«الْحَيَاءُ وَالإِيمانُ قُرِنا جَميعاً فَإِذا رُفِعَ أَحَدُهُما رُفِعَ الآخَرُ»**.

هذا حديث صحيح على شرطهما، فقد احتجا برواته ولم يخرجاه بهذا اللفظ. [١/ ٢٢]

٦٧ * ـ **حدثنا** أبو بكر بن إسحاق، ثنا أحمد بن يحيى بن رزين، ثنا هارون بن

---

(٦٥) رواية ثانية، وهي ليست عندهما بهذا اللفظ، وكذا ليس عندهما بشرب الخمر، فهذه من الزوائد، وقد جوّد إسناده الذهبي في الكبائر.

(٦٦) هذا اللفظ لا يعرف عند الستة مع كونهم أخرجوا حديث ابن عمر في «الحياء»، ولفظه: «الحياء من الإيمان»، وقد جاء هذا اللفظ عند الطبراني في الأوسط عن ابن عباس (١١١)، وعن أبي موسى (١١٠)، كما في «مجمع البحرين»، وفي كل منهما مقال كما في «المجمع» (١/ ٩٢)، لكنه من هذه الأوجه قد يثبت، لا سيّما وأن سند الحاكم صحيح، وقد قال الحافظ العراقي في «أماليه»، كما في «الفيض»: صحيح غريب، إلا أنه اختلف على جرير في رفعه ووقفه. انتهى. قلت: والحديث عند أبي نعيم في «حلية الأولياء» (٤/ ٢٩٧).

(٦٧) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢/ ٦٨٥)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٨/ ٢٨٨)، من طريق خالد بن وضاح عن أبي حازم عن أبي صالح عن أبي هريرة، وخالد ليس بذاك. وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٥٩١)، وابن عدي في «الكامل» (٢/ ٦٨٥)، وأبو الشيخ (١٨٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢٣٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦/ ٢٧٠)، والآداب. =

معروف، ثنا عبد الله بن وهب، حدثني أبو صخر عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنّ رسول الله ﷺ قال: «**إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْلَفُ وَلا خَيْرَ فِيمَنْ لا يَأْلَفُ وَلا يُؤْلَفُ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولا أعلم له علّة، ولم يخرجاه.

٦٨ ـ **حدّثنا** أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا أحمد بن النضر بن عبد الوهاب، ثنا محمد بن بكر المقدمي، ثنا فضيل بن سليمان، ثنا موسى بن عقبة سمع عبيد الله بن سليمان عن أبيه، عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما مِنْ عَبْدٍ يَعْبُدُ الله وَلا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً وَيُقِيمُ الصَّلاةَ وَيُؤْتِي الزَّكاةَ وَيَجْتَنِبُ الْكَبائِرَ إِلاَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ**»، قال: فسألوه ما الكبائر؟ قال: «**الإِشْراكُ بِالله وَالْفِرارُ مِنَ الزَّحْفِ وَقَتْلُ النَّفْسِ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولا أعرف له علّة، ولم يخرجاه.

٦٩ * ـ **أخبرنا** إبراهيم بن عصمة بن إبراهيم العدل، حدّثني أبي، ثنا يحيى بن أبا يزيد بن المقدام بن شريح بن هانىء عن المقدام، عن أبيه، عن هانىء أنه لما وفد على رسول الله ﷺ قال: يا رسول الله أي شيء يوجب الجنة؟ قال: «**عَلَيْكَ بِحُسْنِ الْكَلامِ وَبَذْلِ الطَّعامِ**».

هذا حديث مستقيم وليس له علّة، ولم يخرجاه. والعلّة عندهما فيه أن هانىء بن

= وأخرجه الإمام أحمد في «المسند» كما في «الفتح الرباني» شرح «المسند» (١/ ١١٠)، كلهم من طريق حميد بن زياد عن أبي حازم عن أبي صالح عن أبي هريرة وحميد هو أبو صخر مختلف فيه، والعجب هنا أن أبا صالح سقط من سند الحاكم، وقد قال الذهبي في تلخيصه: علته بانقطاعه، فإن أبا حازم هو المديني لا الأشجعي ولم يلق أبو صخر الأشجعي، ولا المديني أبا هريرة، انتهى. قلت: فما قدمناه من ذكر أبي صالح يدفع دعوى الانقطاع هذه. والله أعلم، وانظر «المجمع» (٨/ ٨٧).

(٦٨) هذا اللفظ هو لفظ النسائي (٧/ ٨٨)، والحديث مخرج في الصحاح والسنن أصله دون ذكر السؤال عن الكبائر، وانظر ابن حبان في «صحيحه» (٢٠)، موارد ـ وتفسير ابن جرير (٥/ ٢٨)، و«تاريخ ابن عساكر» (٦/ ٢٤٥).

(٦٩) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد»، والطبراني (٤٦٧)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٨/ ٥١٩)، وابن حبان في «صحيحه» (١٩٣٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٤٠)، والطبراني في «مكارم الطبراني» (١٥٨)، والبخاري في «خلق أفعال العباد» ص (١٥٩) وغيرهم، وهو حديث حسن صحيح، وقال في «الفيض»: قال الحافظ العراقي في «أماليه»: حسن. =

يزيد ليس له راوٍ غير ابنه شريح، وقد قدمت الشرط في أول هذا الكتاب أن الصحابي المعروف إذا لم نجد له راوياً غير تابعي واحد معروف احتججنا به وصححنا حديثه، إذ هو صحيح على شرطهما جميعاً، فإن البخاري قد احتج بحديث قيس بن أبي حازم عن مرداس الأسلمي عن النبيّ ﷺ: «يذهب الصالحون». واحتج بحديث قيس عن عدي بن عميرة، عن النبي ﷺ: «من استعملناه على عمل». وليس لهما راوٍ غير قيس بن أبي حازم، وكذلك مسلم قد احتج بأحاديث أبي مالك الأشجعي عن أبيه وأحاديث مجزاة بن زاهر الأسلمي عن أبيه، فلزمهما جميعاً على شرطهما الاحتجاج بحديث شريح [١/ ٢٣] عن أبيه، فإن المقدام وأباه شريحا من أكابر التابعين.

٧٠ ـ **وقد كان** هانىء بن يزيد وَفَدَ على رسول الله ﷺ كما **حدّثناه** جعفر بن محمد عن نصير الخلدي، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا أبو نعيم، ثنا يزيد بن المقدام بن شريح عن أبيه، عن شريح بن هانىء قال: حدثني أبي هانىء بن يزيد: أنه وفد إلى رسول الله ﷺ فسمعه النبي ﷺ يكنونه بأبي الحكم فقال: **«إِنَّ الله هُوَ الْحَكَمُ لِمَ تُكَنَّى بِأَبِي الْحَكَمْ»** قال: إن قومي إذا اختلفوا حكمت بينهم فرضي الفريقان قال: **«هَلْ لَكَ وَلَدٌ»** قال: شريح وعبد الله ومسلم بنو هانىء قال: **«فَمَنْ أَكْبَرَهُمْ»** قال: شريح، قال: **«فَأَنْتَ أَبو شُرَيْحٍ»** فدعا له ولولده.

وقد ذكرت في كتاب المعرفة في ذكر المخضرمين شريح بن هانىء، فإنه أدرك الجاهلية والإسلام، ولم يرَ رسول الله ﷺ، فصار عداده في التابعين.

٧١ ـ **حدّثنا** أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا خشنام بن الصدّيق، ثنا عبد الله بن يزيد المقري:

---

(٧٠) أخرجه أبو داود في «السنن» (٤٩٥٥)، والنسائي في «الصغرى» (٨/ ٢٢٩)، وابن حبان في «صحيحه» (١٩٣١) موارد، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٨٠)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٨١٢)، وفي «التاريخ الكبير» (٤/ ٢/ ٢٢٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٤٦٤)، وما بعده. وسيعيده الحاكم وانظر كلامه عليه (٤/ ٢٧٩).

(٧١) أخرجه أبو داود في «السنن» (٤/ ١١٢)، وانظر «الفتح» لابن حجر (١٣/ ٣٧٣) وما قال حول هذا الخبر.

حدّثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ محمد بن أيوب، ثنا أبو الربيع الزهراني أبو عبد الرحمن المقري، ثنا حرملة بن عمران التجيبي، ثنا أبو يونس سليم بن جبير مولى أبي هريرة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قرأ رسول الله ﷺ: **﴿إِنَّهُ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً﴾** فوضع إصبعه الدعاء على عينيه وإبهاميه على أذنيه.

هذا حديث صحيح ولم يخرجاه، وقد احتج مسلم بحرملة بن عمران وأبي يونس، والباقون متفق عليهم.

٧٢ * ـ **ولهذا الحديث** شاهد على شرط مسلم. **حدّثناه** إسماعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشعراني، ثنا جدي، ثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، حدثني ابن أبي فديك، حدّثني هشام بن سعد عن زيد بن أسلم، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما كانَتْ مِنْ فِتْنَةٍ وَلا تكونُ حَتَّى تَقومَ السَّاعَةُ أَعْظَمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ وَما مِنْ نَبِيّ إِلاَّ وَقَدْ حَذَّرَ قَوْمَهُ وَلا خَبَّرْتكمْ مِنْهُ بِشَيْءٍ ما أَخْبَرَ بِهِ نَبِيٌّ قَبْلي»** فوضع يده على عينه ثم قال: **«أَشْهَدُ أَنَّ الله تَعالى لَيْسَ بِأَعْوَرَ»**.

٧٣ * ـ **حدّثناه** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا أحمد بن مهدي بن رستم، ثنا روح بن عبادة، ثنا شعبة:

وحدّثنا علي بن حمشاذ العدل، ثنا أبو المثنى ومحمد بن أيوب قالا: ثنا أبو الوليد الطيالسي، ثنا شعبة عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن أبيه قال: أتيت [١/ ٢٤] رسول الله ﷺ وأنا قشف الهيئة قال: **«هَلْ لَكَ مِنْ مالٍ»** قلت: نعم. قال: **«مِنْ أَيِّ الْمالِ»** قلت: من كلّ، من الإبل والخيل والرقيق والغنم. قال: **«فَإِذَا آتاكَ الله مالاً فَلْيُرَ عَلَيْكَ»**

---

(٧٢) نسبه في «الجامع» بنحوه لرزين (٧٨٣٠). قال الذهبي: ورواه زهير ومعاوية عن زيد. قلت: يعني أنه يصححه، وسيأتي لهذا الحديث شواهد بعد (٤/ ٥٢٨)، وما بعدها من كتاب «الفتن والملاحم»، وقد أخرج حديث جابر هذا مطوّلاً أحمد والطبراني كما في «المجمع» (٣/ ٣٠٨)، ووثق الهيثمي رجاله.

(٧٣) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ١٣٧)، والترمذي في «الجامع» (٢٠٠٦)، والطبراني في «الكبير» (٨/ ٣١)، (١٩/ ٢٧٦) وما بعده. والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٣٤٢). وأخرجه أبو داود في «السنن» (٤٠٦٣)، والنسائي في «الصغرى» (٨/ ١٨٠)، إلى قوله: «فلير عليك» وليست عندهما هذه الزيادة، وأخرجه ابن حبان بزيادة أخرى (٥٦١٥)، (٥٤١٦) و(٥٤١٧)، وانظر الحاكم (٤/ ١٨١).

قال: وقال رسول الله ﷺ: «**هَلْ تُنتِجُ إِبِلُ قَوْمِكَ صِحاحُ آذانُها فَتَعْمَد إِلَى الموسى فَتَقطِع آذانَها وَتَقولُ هِيَ بَحرٌ وَتَشُقّها أَو تَشُقّ جُلُودَها وَتَقولُ هِيَ حرم فَتُحَرِّمُها عَلَيكَ وَعَلَى أَهْلِكَ**»، قال: قلت: نعم قال: «**فَكُلُّ ما آتاكَ الله لَكَ حِلٌ وَساعِدُ الله أَشَدُّ مِنْ ساعِدِكَ وموسى الله أَحَدُّ مِنْ مُوساكَ**».

هذا حديث صحيح الإسناد، وقد رواه جماعة من أئمة الكوفيين عن أبي إسحاق، وقد تابع أبو الزهراء: عمرو بن عمرو، وأبا إسحاق السبيعي في روايته عن أبي الأحوص، ولم يخرجاه، لأن مالك بن نضلة الجشمي ليس له راوٍ غير ابنه أبي الأحوص، وقد خرج مسلم عن أبي المليح بن أسامة عن أبيه، وليس له راوٍ غير ابنه، وكذلك عن أبي مالك الأشجعي عن أبيه، وهذا أولى من ذلك كله.

٧٤ * ـ **أخبرنا** أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه ببغداد، ثنا جعفر بن أبي عثمان الطيالسي، ثنا عفان وأبو سلمة قالا: ثنا حماد:

وأخبرني أبو بكر بن عبد الله، أنبأ الحسن بن سفيان، ثنا هدبة، ثنا حماد بن سلمة عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال في هذه الآية: ﴿**فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلجَبَلِ جَعَلَهُ**﴾. «**بَدا مِنْهُ قَدَرَ هٰذا**».

٧٥ * ـ **وحدثناه** أبو بكر بن إسحاق أنا محمد بن عيسى بن السكن، ثنا أبو سلمة ومحمد بن عبد الله الخزاعي قالا: ثنا حماد بن سلمة عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه قال: قرأ رسول الله ﷺ قال: ﴿**رَبِّ أَرِنِي أَنظُر إِلَيكَ**﴾. قال: «**فَأَخرَجَ مِنَ النّورِ مِثلَ هٰذا**» وأشار بيده إلى نصف أنملة الخنصر فضرب بها صدر حماد، قال: فساخ الجبل.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٧٦ * ـ **حدثنا** أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي، ثنا يوسف بن يعقوب، ثنا

---

(٧٤) أخرجه الترمذي، لكن ليس بهذا اللفظ، ولا بالذي بعده، وإنما بنحوهما، انظر الترمذي في «الجامع» (٢٦٢٤). وانظر ما بعده.

(٧٥) رواية ثانية، وانظر «تفسير ابن كثير» (٢/ ٢٤٤)، و«الفتح الرباني» (١٨/ ١٤٤) وسنده هذا قوي.

(٧٦) نسبه في «الكنز» الطبراني، والحاكم في «المستدرك» (٤٣٣٥٠)، وله عنده تتمة. وقد أخرجه بطوله الطبراني في «الكبير»، كما في «المجمع» (٢/ ٢٥٥)، وقال الهيثمي: رجاله ثقات.

محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا فضيل بن سليمان، ثنا موسى بن عقبة، ثنا عبيد الله بن سلمان الأغر عن أبيه، عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ثَلاثَةٌ يُحِبُّهُمُ الله وَيَضْحَكُ إِلَيْهِمْ الَّذي إِذا تَكَشَّفُ فِئَةٌ قاتَلَ وَاءَهَا بِنَفْسِهِ لله عَزَّ وَجَلَّ**».

هذا حديث صحيح وقد احتجا [١/ ٢٥] بجميع رواته ولم يخرجاه، إنما خرجا في هذا الباب حديث أبي الزناد عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبيّ ﷺ: «**يَضْحَكُ الله إِلَى رَجُلَيْنِ**» الحديث، في الجهاد.

٢٨ ـ الله جميل يحبّ الجمال

٧٧ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا جعفر بن محمد بن شاكر، ثنا عفان:

وحدّثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنا محمد بن غالب ومحمد بن محمود البناني قالا: ثنا عبد العزيز بن مسلم عن الأعمش، عن حبيب بن ثابت، عن أبي يحيى بن جعدة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبيّ ﷺ أنه قال: «**لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَنْ كانَ فِي قَلْبِهِ حَبَّةٌ مِنْ كِبْرٍ**» فقال رجل: يا رسول الله إنه ليعجبني أن يكون ثوبي جديداً ورأسي دهيناً وشراك نعلي جديداً. قال وذكر أشياء حتى ذكر علاقة سوطه فقال: «**ذَاكَ جَمالٌ وَالله جَميلٌ يُحِبُّ الْجَمالَ وَلٰكِنَّ الْكِبْر مَنْ بَطِرَ الْحَقَّ وَأَزْدَرَى النَّاسَ**».

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقد احتجا جميعاً برواته.

٧٨ * ـ **وله شاهد** آخر على شرط مسلم، **أخبرنا** أبو العباس عبد الله بن الحسين

---

(٧٧) قلت: لفظ مسلم في «صحيحه» والترمذي في «الجامع» بنحو هذا اللفظ. وأخرج أبو داود في «السنن» أوله، وكذا ابن ماجه، ولكن لعل الحاكم أخرجه استدراكاً عليهما لأجل إسناده فقط، والله أعلم أو يكون أخطأ فيه، وذهل عن كونه في مسلم. وانظر ابن حبان في «صحيحه» (٢٢٤)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٩/ ٨٩)، والإمام أحمد في «المسند» (١/ ٤١٢، ١/ ٤١٦)، وأبا داود في «السنن» (٤٠٩١)، ومسلم في «صحيحه» (٩١)، والترمذي في «الجامع» (١٩٩٩)، وابن خزيمة، ص (٣٨٤) في التوحيد، وأبا عوانة (١/ ٣١)، وابن منده (٥٤٠)، والبغوي في «شرح السنّة» (٣٥٨٧)، والطبراني في «الكبير» (١٠٥٣٣).

(٧٨) أخرج الإمام أحمد في «المسند» حديثاً طويلاً عنه في السؤال عن لبس الحلة دون قوله: «إن الله جميل...» (١٩/ ٢٢٥). وانظر «الكنز» (١٧١٦٥).

القاضي بمرو، ثنا عبيد بن شريك البزار، ثنا يحيى بن بكير، ثنا الليث بن سعد، ثنا هشام بن سعد عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن عمرو قال: قلت: يا رسول الله أمن الكبر أن ألبس الحلة الحسنة قال: **«إِنَّ الله جَميلٌ يُحِبُّ الْجَمالَ»**.

٢٩ ـ حفت الجنة بالمكاره

٧٩ ـ **حدثنا** أبو بكر بن إسحاق إملاء، ثنا يوسف بن يعقوب، ثنا أبو الربيع الزهراني، ثنا إسماعيل بن جعفر، ثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: **«دَعا الله جِبْرَئيلَ فَأَرْسَلَهُ إِلَى الْجَنَّةِ فَقالَ: انْظُرْ إِلَيهَا وَما أَعْدَدْنا فِيها لِأَهْلِها، فقالَ: وَعِزَّتُكَ لا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ إِلاَّ دَخَلَها، فَحُفَّتْ بالْمَكارِهِ، قال: اَرْجِعْ إِلَيْهَا فَانْظُرْ إِلَيهَا، فَرَجَعَ، فَقَالَ: وَعِزَّتُكَ لَقَدْ خَشيتُ أَنْ لا يَدْخُلَها أَحَدٌ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

وقد رواه حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو بزيادة ألفاظ:

٨٠ ـ **حدثناه** أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ببغداد، ثنا محمد بن عبد الله بن مرزوق، ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله [١/ ٢٦] ﷺ: **«لَمَّا خَلَقَ الله الْجَنَّةَ قالَ يا جِبْرَئيلُ اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا قالَ فَذَهَبَ فَنَظَرَ إِلَيهَا فَقالَ لا يَسْمَعُ بِها أَحَدٌ إِلاَّ دَخَلَها، ثُمَّ حَفَّها بالْمَكارِهِ، ثُمَّ قالَ: اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا، قالَ: فَذَهَبَ فَنَظَرَ إِلَيهَا، فقالَ: وَعِزَّتُكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لا يَدْخُلَها أَحَدٌ، ثُمَّ خَلَقَ النّارَ فَقالَ: يا جِبْرَئيل اذْهَبْ فانْظُرْ إِلَيهَا، قالَ: فَذَهَبَ فَنَظَرَ إِلَيهَا فَقالَ: لا يَسْمَعُ بِها أَحَدٌ فَيَدْخُلها، قال: فَحَفَّها بِالشَّهواتِ ثُمَّ قالَ: اذْهَبْ فانْظُرْ إِلَيهَا، فَذَهَبَ فَنَظَرَ إِلَيهَا فَقالَ: يا رَبِّ وَعِزَّتُكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لا يَبْقَى أَحَدٌ إِلاَّ دَخَلَها»**.

---

(٧٩) هذه الرواية مختصرة، وانظر الرواية الثانية.

(٨٠) أخرجه النسائي في «الصغرى» (٧/ ٣)، وأبو يعلى في «المسند» (٥٩٤٠)، والآجري في «الشريعة» (٣٨٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٤١١٥)، وأبو داود في «السنن» (٤٧٤٤)، والترمذي في «الجامع» (٢٥٦٠)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٣٣٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٧٣٩٤)، والبيهقي في «البعث» (١٦٧)، وهو حديث حسن صحيح.

٨١ * ـ **حدثنا** محمد بن صالح بن هانىء وإبراهيم بن عصمة العدل قالا: ثنا السري بن خزيمة، ثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني، ثنا يحيى بن يمان، ثنا سفيان عن ابن جريج عن سليمان الأحول، عن طاووس، عن ابن عباس فقال لها وللأرض: **﴿ائْتِيَا طَوْعاً أَوْ كَرْهاً﴾**، قال للسماء أخرجي شمسك وقمرك ونجومك، وقال للأرض: شققي أنهارك وأخرجي ثمارك فقالتا أتينا طائعين.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وتفسير الصحابي عندهما مسند.

٣٠ ـ تفسير آية ﴿وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم﴾

٨٢ ـ **حدثنا** أبو أحمد بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي بمرو، ثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا روح بن عبادة، ثنا مالك بن أنس:

وأخبرني أبو بكر بن أبي نصر الدرابردي بمرو، ثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي، وأخبرني أحمد بن محمد العنزي، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي قالا: حدثنا القعنبي فيما قرىء على مالك عن زيد بن أبي أنيسة، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، عن مسلم بن يسار الجهني: أن عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية **﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾**. قال عمر بن الخطاب: سمعت رسول الله ﷺ يسأل عنها فقال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ الله خَلَقَ آدَمَ ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ بِيَمِينِهِ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً فَقَالَ خَلَقْتُ هٰؤُلاءِ لِلْجَنَّةِ وَبِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَعْمَلُونَ، ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً فَقَالَ: خَلَقْتُ هٰؤُلاءِ للنَّارِ وَبِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ يَعْمَلُونَ**».

---

(٨١) سنده صحيح لو صرح ابن جريج بالتحديث.

(٨٢) أخرجه أبو داود في «السنن» (٤٧٠٣)، والترمذي في «الجامع» (٣٠٧٥)، وابن حبان في «صحيحه» (٦١٦٦)، والإمام مالك في «الموطأ» (٢/ ٨٩٨)، والإمام أحمد في «المسند» (١/ ٤٤)، وابن جرير (١٥٣٥٧) في «التفسير»، وفي تاريخه (١/ ١٣٥)، واللالكائي (٩٩٠)، والآجري ص (١٧٠)، وابن أبي حاتم كما عند ابن كثير (٢/ ٢٧٣)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص (٣٢٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٧٧)، قال الذهبي: فيه إرسال، قلت: يعني أن مسلماً لم يسمع من عمر. قلت: وقد وقع في بعض الروايات ذكر الواسطة وهو نعيم بن ربيعة، وهو لا يعرف إلا في هذا الخبر، فكأنه لا شيء. وانظر الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٣٢٤)، (٢/ ٥٤٤).

هذا حديث صحيح على شرطهما، ولم يخرجاه.

٨٣ * ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا إبراهيم بن مرزوق البصري بمصر، ثنا وهب بن جرير بن حازم، ثنا أبي عن كلثوم بن جبر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبيّ ﷺ قال: **«أَخَذَ الله الْميثاقَ مِنْ ظَهرِ آدمَ فَأَخرَجَ مِنْ صُلْبِهِ ذُرِّيَّةً ذَراها فَنَثَرَهُمْ نَثراً بَيْنَ يَدَيْهِ كالذَّرِّ ثُمَّ كَلَّمَهُمْ فَقالَ: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قالوا بَلَى شَهِدْنا أَنْ تَقولوا يَوْمَ الْقِيامَةِ** [١/ ٢٧] **إِنَّا كُنَّا عَنْ هٰذا غافِلِينَ * أَوْ تَقولوا إِنَّما أَشْرَكَ آباؤُنا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنا بِما فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ﴾»**.

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وقد احتج مسلم بكلثوم بن جبر.

٣١ ـ فضيلة لباس الصوف

٨٤ * ـ **حدثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ بشر بن موسى، ثنا سعيد بن منصور، ثنا خلف بن خليفة عن حميد الأعرج، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبيّ ﷺ قال: **«يَوْمَ كَلَّمَ الله مُوسَى كانَ عَلَيْهِ جُبَّةٌ صُوفٌ وَسَراويلُ صُوفٌ وَكُمَّةُ صُوفٌ وَكِساءٌ صُوفٌ وَنَعْلانِ مِنْ جِلْدِ حِمارٍ غَيرِ ذَكِيٍّ»**.

قد اتفقا جميعاً على الاحتجاج بحديث سعيد بن منصور. وحميد هذا ليس بابن قيس الأعرج. قال البخاري في التاريخ: حميد بن علي الأعرج الكوفي منكر الحديث، وعبد الله بن الحارث النجراني محتج به، واحتج مسلم وحده بخلف بن خليفة، وهذا حديث كبير في التصوّف والتكلّم ولم يخرجاه.

٨٥ * ـ **وله شاهد** من حديث إسماعيل بن عياش: **حدثناه** علي بن حمشاذ وأبو

---

(٨٣) انظر «الدر المنثور» (٣/ ٢٦١)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٥٤٤)، وسيأتي الكلام عليه هناك.

(٨٤) نسبة في «الكنز» لأبي يعلى والحاكم والبيهقي (٣٢٣٨٠)، وانظر الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٣٧٩)، فإنه تعقبه الذهبي هناك، بعد أن كان قال هنا: «طريق ضعيف»، فقال: غرّه أن في الإسناد حميد بن قيس كذا وهو خطأ، إنما هو حميد الأعرج الكوفي ابن علي أو ابن عمار أحد المتروكين، فظنه المكي الصادق.

(٨٥) نسبه في «الكنز» للحاكم والبيهقي في «شعب الايمان». وقد رواه ابن النقور في «الفوائد» (١/ ١٤٧)، وابن بشران في «الأمالي» (ج٢/ ٩/ ١)، وابن الجوزي في «الموضوعات» بأتم مما هنا، كما في «اللآلىء» (٢/ ٢٦٤). وقال الذهبي: ساقه الحاكم من طريق ضعيف، وسقط السند من النسخة. قلت: قد ذكروا أن =

بكر بن بالويه قالا: حدثنا محمد بن يونس، ثنا عبد الله [بن داود الواسطي التمار، حدثنا إسماعيل بن عياش عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان]، عن أبي أمامة الباهلي قال: قال رسول الله ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِلِباسِ الصَوفِ تَجِدُونَ حَلاوةَ الإِيمانِ في قُلوبِكُمْ».

٣٢ ـ بعث الجنة وبعث النار

٨٦ ـ **أخبرنا** أبو جعفر أحمد بن عبيد الحافظ بهمدان، ثنا إبراهيم بن الحسين، ثنا آدم بن أبي إياس، ثنا شيبان:

وأخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي، ثنا إسحاق بن الحسن الحربي، ثنا الحسن بن موسى الأشيب، ثنا شيبان بن عبد الرحمن عن قتادة، عن الحسن، عن عمران بن حصين: أن رسول الله ﷺ قال وهو في بعض أسفاره وقد قارب بين أصحابه السير، فرفع بهاتين الآيتين صوته: ﴿يَا أَيُّها النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيءٌ عَظِيمٌ * يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرضِعَةٍ عَمَّا أَرضَعَتْ وتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهاَ وتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُم بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ الله شَدِيدٌ﴾. فلما سمع أصحابه ذلك حثوا [١/٢٨] المطيَّ وعرفوا أنه عند قول يقوله، فلما ناشبوا عنده حوله قال: «هَلْ تَدْرُونَ أَيَّ يَوْمٍ ذَاكُمْ» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «ذاكَ يَوْمَ يُنادِي آدمُ فَيُنادِيهِ رَبُّهُ فَيقولُ يا آدمُ ابْعَثْ بَعْثَ النَّارِ، فَيَقولُ: وَما بَعْثُ النّارِ، فَيَقُولُ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعُمائَةٍ وَتِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ إِلى النارِ وَواحِدٌ إِلى الْجَنَّةِ» قال: فَأُبْلِسُوا حتى ما أوضحوا بضاحكة، فلما رأى رسول الله ﷺ ذاك قال: «اَعْمَلوا وَأَبْشِروا، فَوالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنَّكُمْ مَعَ خَلِيقَتَيْنِ ما كانَتَا مَعَ شَيْءٍ إِلاَّ كَثَّرَتاهُ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَمَنْ هَلَكَ مِنْ بَنِي آدم وَبَنِي إِبْلِيس» قال: فَسَرّى ذلك عن القوم، قال: «اَعْمَلوا وَأَبْشِروا فَوالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ما أَنْتُمْ في النّاسِ إِلاّ كالرَّقْمَةِ في ذِراعِ الدَّابَّةِ أَوِ كالشَّامَةِ في جَنْبِ الْبَعيرِ».

= الكديمي يضع الحديث، وهو محمد بن يونس، وعبد الله بن داود فيه نظر. وقد أتممت السند من مصادر التخريج فأضفت ما بين قوسين.

(٨٦) أخرجه الترمذي في «التفسير» من سورة الحج (٣٣٨٢) بمثله، وكذا رواه النسائي وأحمد، كما سيأتي ذلك عند الحاكم (٤/ ٥٦٦ـ ٥٦٧) مع بيان الاختلاف فيه، وهل سمع الحسن من عمران أم لا.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بطوله، والذي عندي أنهما قد تحرّجا من ذلك خشية الإرسال. وقد سمع الحسن من عمران بن حصين، وهذه الزيادات التي في هذا المتن أكثرها عند معمر عن قتادة، عن أنس، وهو صحيح على شرطهما جميعاً، ولم يخرجاه ولا واحد منهما.

٨٧ * ـ **أخبرناه** أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، ثنا عبد الرزاق، أنبأ معمر عن قتادة، عن أنس قال: لما نزلت هذه الآية: **﴿يَا أَيُّها النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾** إلى قوله تعالى: **﴿ولكِنَّ عَذَابَ الله شَدِيدٌ﴾**. على النبيّ ﷺ وهو في مسير له فذكر الحديث بنحوه.

وقد اتفقا جميعاً على إخراج حديث الأعمش عن أبي صالح، عن أبي سعيد بعض هذا المتن.

٨٨ ـ **كما حدّثناه** أبو بكر محمد بن عبد الله بن عتاب العبدي ببغداد (وأبو جعفر) محمد بن علي بن دحيم الشيباني بالكوفة قالا: حدّثنا إبراهيم بن عبد الله العبسي، ثنا وكيع عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ قال: **«يَقُولُ الله يا آدَمُ فَيَقُولُ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ في يَدَيْكَ قالَ يَقُولُ أَخْرِجْ بَعْثَ النَّارِ»**.

فذكر الحديث مختصراً، دون ذكر النزول وغيره، رواه البخاري عن عمر بن حفص، عن أبيه، عن الأعمش، ورواه مسلم عن أبي بكر عن وكيع.

٣٣ ـ اتقوا دعوات المظلوم

٨٩ * ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق، ثنا إبراهيم بن عبد السلام، **وحدّثنا** محمد بن صالح، ثنا إبراهيم بن أبي طالب **قالا**: ثنا أبو كريب، ثنا حسين بن علي عن زائدة، عن

---

(٨٧) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٧٣٥٤)، وفي «المجمع» (١٠/ ٣٩٤) عزاه لأبي يعلى (٣١٢٢) ووثق رجاله، وسيأتي الحديث بطوله عند الحاكم (٤/ ٥٦٦) مع الكلام عليه.

(٨٨) قلت: نعم أخرجاه من حديثه، وانظر: البخاري في «صحيحه» (٤٤٦٤)، ومسلم في «صحيحه» (٢٢٢).

(٨٩) لم ينسبه في «الكنز» سوى للحاكم (٧٦٠١)، وسنده قوي.

عاصم بن كليب، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«اتَّقوا دَعَواتِ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهَا تَصْعَدُ إِلَى السَّماءِ كَأَنَّها شِرَار»**.

قد احتج مسلم بعاصم بن كليب، والباقون من رواة هذا الحديث متفق على الاحتجاج بهم، ولم يخرجاه. [٢٩/١]

٣٤ ـ لواء الحمد يوم القيامة معه ﷺ

٩٠ * ـ **أخبرنا** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا فضيل بن سليمان، ثنا موسى بن عقبة، حدثني إسحاق بن يحيى، عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: **«أَنا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَلا فَخر ما مِنْ أَحَدٍ إِلاّ وَهُوَ تَحْتَ لِوائِي يَوْمَ الْقِيامَةِ يَنْتَظِرُ الْفَرَجَ وَإِنَّ مَعِي لِواءَ الْحَمْدِ أَنا أَمْشِي وَيَمْشِي النَّاسُ مَعِي حتَّى آتي بابَ الجَنَّةِ فَأَسْتَفْتِحُ فَيقالُ مَنْ هٰذَا فَأَقولُ مُحَمَّدٌ فَيُقالُ مَرْحَباً بِمُحَمَّدٍ فَإِذا رَأَيْتُ رَبِّي خَرَرْتُ لَهُ ساجِداً أَنْظُرُ إِلَيهِ»**.

هذا حديث كبير في الصفات والرؤية، صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

٣٥ ـ إنه من شرب الخمر شربة لم تقبل توبته أربعين صباحاً

٩١ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ العباس بن الوليد بن مزيد البيروتي، حدّثني أبي قال: سمعت الأوزاعي:

وحدّثنا أبو عبد الله محمد بن علي بن مخلد الجوهري ببغداد، حدّثنا إبراهيم بن الهيثم البلدي، ثنا محمد بن كثير المصيصي، ثنا الأوزاعي:

---

(٩٠) سنده ضعيف، فإن إسحاق أرسل عن عبادة ولم يسمع منه، ثم هو مجهول الحال، كما في «التقريب». لكن للحديث شواهد كثيرة، وانظر الحاكم في «المستدرك» (٦٦/١)، (٤٩٨/٤)، (٥٨٨/٤).

(٩١) قلت: في هذه الرواية أحاديث الأول حتى قوله: «ردغة الخبال يوم القيامة»، وقد أخرج هذا الحديث النسائي (٣١٧/٨)، وابن ماجه في «السنن» (٣٣٧٧) وغيرهما، انظر ابن حبان في «صحيحه» (٥٣٥٧)، والحاكم في «المستدرك» (٢٥٧/١)، وأما الحديث الآخر الثاني الذي أوله: «إن الله خلق...»، فقد أخرجه الترمذي بتمامه في «الإيمان» باب افتراق الأمة برقم (٢٦٤٤). وقال: حديث حسن. وأما الثالث فأوله: «إن سليمان بن داود...» فقد أخرجه النسائي (٢/ ٣٤) وكذا ابن ماجه (١٤٠٨)، فهذه الرواية ليس فيها شيء من الزوائد، وانظر الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٤٣٤)، فسيأتي له مزيد تخريج، مع الكلام على ثبوته.

وحدّثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ بشر بن موسى، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق الفزاري، ثنا الأوزاعي ـ وهذا لفظ حديث أبي العباس ـ قال: حدثني ربيعة بن يزيد ويحيى بن أبي عمرو الشيباني قالا: ثنا عبد الله بن فيروز الديلمي قال: دخلت على عبد الله بن عمرو بن العاص وهو في حائط له بالطائف، يقال له الوهط وهو محاضر فتى من قريش، وذلك الفتى يزن بشرب الخمر، فقلت لعبد الله بن عمرو: خصال تبلغني عنك تحدث بها عن رسول الله ﷺ أنه: **«مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ شَرْبَةً لَمْ تُقْبَلْ تَوْبَتُهُ أَرْبَعِينَ صَباحاً»** فاختلج الفتى يده من يد عبد الله ثم ولّى(*)، فإن الشقيّ من شقي في بطن أمه. **«وَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ لا يُرِيدُ إلاّ الصَّلاةَ بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ خَرَجَ مِنْ خَطيئَتِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّه»** فقال عبد الله بن عمرو: اللهمّ إني لا أحل لأحد أن يقول عليّ ما لم أقل، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ شِرْبَةً لَمْ تُقْبَلْ تَوْبَتُهُ أَرْبَعِينَ صباحاً فَإِنْ تابَ تابَ الله عَلَيْهِ، فَإِنْ عادَ لَمْ تُقْبَلْ تَوْبَتُهُ أَرْبَعِينَ صَباحاً»** فلا أدري في الثالثة أو في الرابعة قال: **«فَإِنْ عادَ كانَ حَقاً عَلَى الله أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ رِدْغَةِ الْخَبالِ يَوْمَ الْقِيامَةِ»** قال: وسمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إِنَّ الله خَلَقَ خَلْقَهُ فِي ظُلْمَةٍ ثُمَّ أَلْقَى عَلَيْهِمْ مِنْ نُورِهِ فَمَنْ أَصابَهُ مِنْ ذٰلِكَ النورِ يَوْمَئِذٍ شَيْءٌ فَقَدِ اهْتَدى وَمَنْ أَخْطَأَهُ ضَلَّ فَلِذٰلِكَ أَقولُ جَفَّ الْقَلَمُ عَلَى عِلْمِ الله»**.

وسمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إِنَّ سُليمانَ بْنِ داودَ سَأَلَ رَبَّهُ ثَلاثاً فَأَعْطاهُ اثْنَيْنِ وَنَحْنُ نَرْجُو أَنْ يَكونَ قَدْ أَعْطاهُ الثالِثَةَ. سَأَلَهُ حُكْماً يُصادِفُ حُكْمَه[١/ ٣٠] فَأَعْطاهُ إِيّاه. وَسَأَلَهُ مُلْكاً لا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ فَأَعْطاهُ إِيّاه. وَسَأَلَهُ أَيّما رَجُلٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ لا يُرِيدُ إِلاّ الصلاةَ في هٰذا الْمَسْجِدِ أَنْ يَخْرُجَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. نَحْنُ نَرْجو أَنْ يَكونَ الله قَدْ أَعْطاهُ إِيّاهُ»**. قال الأوزاعي: حدّثني ربيعة بن يزيد بهذا الحديث فيما بين المقسلاط والجاصعير.

هذا حديث صحيح قد تداوله الأئمة، وقد احتجا بجميع رواته، ثم لم يخرجاه ولا أعلم له علّة.

(*) كذا بالأصل

٣٦ ـ هؤلاء للجنة ولا أبالي وهؤلاء للنار ولا أبالي

٩٢ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الربيع بن سليم، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني معاوية بن صالح عن راشد بن سعد، عن عبد الرحمن بن قتادة السلمي، وكان من أصحاب النبيّ ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«خَلَقَ الله آدَمَ ثُمَّ خَلَقَ الخَلْقَ مِنْ ظَهْرِهِ ثُمَّ قالَ هٰؤُلاءِ لِلْجَنَّةِ وَلا أُبالي وَهٰؤُلاءِ للنَّارِ وَلا أُبالي»** قال: فقيل: يا رسول الله فعلى ماذا نعمل؟ قال: **«عَلَى مُوافَقَةِ الْقَدَرِ»**.

هذا حديث صحيح قد اتفقا على الاحتجاج برواته عن آخرهم إلى الصحابة، وعبد الرحمن بن قتادة من بني سلمة من الصحابة، وقد احتجا جميعاً بزهير بن عمرو عن رسول الله ﷺ، وليس له راوٍ غير أبي عثمان النهدي. وكذلك احتج البخاري بحديث أبي سعيد بن المعلى، وليس له راوٍ غير حفص بن عاصم.

٣٧ ـ إن الله خالق كل صانع وصنعته

٩٣ * ـ **حدّثنا** أبو النضر محمد بن يوسف الفقيه، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا علي بن المديني، ثنا مروان بن معاوية، ثنا أبو مالك الأشجعي عن ربعي بن حراش، عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: **«إِنَّ الله خالِقُ كُلِّ صانِعٍ وَصَنْعَتِهِ»**.

حدّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا الفضيل بن سليمان، عن [١/ ٣١] أبي مالك الأشجعي، عن ربعي بن حرّاش، عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: **«إِنَّ الله خالِقُ كُلِّ صانِعٍ وَصَنْعَتِهِ»**.

---

(٩٢) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ١٨٦)، وذكره الهيثمي في «المجمع» (٧/ ١٨٦) ووثق رجاله، وانظر ابن حبان في «صحيحه» (٣٣٨)، فإنه أخرجه من هذا الوجه، وهو حديث قوي الإسناد، وله شواهد.

(٩٣) أخرجه البخاري ص (٧٣) في «خلق أفعال العباد...» وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٥٧، ٣٥٨)، وابن منده في «التوحيد» (ق ٣٩/ ٢)، وابن عدي (٢/ ٢٦٣)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص (٢٦ ـ ٣٨٨)، والمحاملي في «الأمالي» (٦/ ١٣)، والديلمي (١/ ٢/ ٢٢٨)، وهو حديث حسن صحيح.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

٣٨ ـ الرقى والأدوية من قدر الله تعالى

٩٤ * ـ **حدثنا** أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا مسدد، ثنا يزيد بن زريع، ثنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن حكيم بن حزام قال: قلت: يا رسول الله رقى كنا نسترقي بها، وأدوية كنا نتداوى بها، هل ترد من قدر الله تعالى قال: **«هُوَ مِنْ قَدَرِ الله»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ثم لم يخرجاه. وقال مسلم في تصنيفه فيما أخطأ معمر بالبصرة أن معمر حدث به مرتين، فقال مرة عن الزهري، عن ابن أبي خزامة، عن أبيه. قال الحاكم: وعندي أن هذا لا يعلّله فقد تابع صالح بن أبي الأخضر معمر بن راشد في حديثه عن الزهري، عن عروة، وصالح وإن كان في الطبقة الثالثة من أصحاب الزهري فقد يستشهد بمثله.

٩٥ ـ **حدثناه** أبو بكر أحمد بن كامل القاضي ببغداد، وأبو أحمد بكر بن محمد الصيرفي بمرو قالا: ثنا أبو قلابة، ثنا إبراهيم بن حميد، ثنا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة، عن حكيم بن حزام قال: قلت يا رسول الله رقى كنا نسترقي بها وأدوية كنا نتداوى بها، هل ترد من قدر الله. قال: **«هُوَ مِنْ قَدَرِ الله»**.

٣٩ ـ الطير تجري بقدر

٩٦ * ـ **حدثنا** أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا إسحاق بن الحسين بن ميمون، ثنا عفان بن مسلم، ثنا حسان بن إبراهيم الكرماني، ثنا سعيد بن مسروق عن

---

(٩٤) أخرجه الطبراني (٣٠٩٠) من الوجه الآخر الذي أشار له الحاكم، والذي سيعيده الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٤٠٢) منه. وانظر الكلام عليه هناك.

(٩٥) رواية ثانية، وانظر ما قبله.

(٩٦) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٥٨٢٤)، والإمام أحمد في «المسند» (٦/ ١٢٩)، والبزار في «مسنده» (٢١٦١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٥٤)، وابن عدي (١/ ٩٩)، ويوسف وثقه ابن حبان. وكنت بيّنت مذهبه في «التوثيق» في «المدخل» فلينظر.

يوسف بن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبي بردة قال: أتيت عائشة فقلت: يا أماه حدثيني بشيء سمعته من رسول الله ﷺ، قالت: قال رسول الله ﷺ: «**الطَّيرُ تَجْرِي بِقَدَرٍ**». وكان يعجبه الفأل الحسن.

قد احتج الشيخان برواة هذا الحديث عن آخرهم، غير يوسف بن أبي بردة، والذي عندي أنهما لم يهملاه بجرح ولا بضعف، بل لقلّة حديثه، فإنه عزيز الحديث جداً.

٤٠ ـ لا يؤمن العبد حتى يؤمن بأربع

٩٧ ـ **أخبرنا** أبو الحسين محمد بن أحمد بن تميم الحنظلي ببغداد، ثنا عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي، ثنا أبو عاصم، ثنا سفيان:

وأخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرو، ثنا أحمد بن سيار، ثنا محمد بن كثير قالا: ثنا سفيان عن منصور، عن [١/ ٣٢] ربعي بن حراش، عن علي بن أبي طالب، عن النبيّ ﷺ قال: «**لا يُؤْمِنُ الْعَبْدُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِأَرْبَعٍ حَتَّى يَشْهَدَ أَنْ لا إِلٰهَ إِلاَّ الله وَأَنِّي رَسُولُ الله بَعَثَنِي بالْحَقِّ، وَيُؤْمِنَ بالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَيُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وقد قصّر بروايته بعض أصحاب الثوري، وهذا عندنا مما لا يعبأ.

٩٨ ـ **حدّثناه** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ محمد بن غالب، ثنا أبو حذيفة، ثنا سفيان عن منصور، عن ربعي، عن رجل، عن علي، عن النبيّ ﷺ نحوه. أبو حذيفة موسى بن مسعود النهدي، وإن كان البخاري يحتج به، فإنه كثير الوهم لا يحكم له على أبي عاصم النبيل. ومحمد بن كثير وأقرانهم، بل يلزم الخطأ إذا خالفهم، والدليل على ما ذكرته متابعة جرير بن عبد الحميد الثوري في روايته عن منصور، عن ربعي، عن علي، وجرير من أعرف الناس بحديث منصور.

---

(٩٧) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢١٤٥)، وابن حبان في «صحيحه» (١٧٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨١)، والطبراني في «الأوسط» (١٠٦)، والإمام أحمد في «المسند» (١/ ٩٧)، والبغوي في «شرح السنّة» (٦٦)، وتمّام في «فوائده» (٤٠)، وللحديث علّة ذكرها الترمذي، ولم يعبأ بها. وهي التي سيذكرها الحاكم من زيادة رجل فيهم بعد ربعي.

(٩٨) إسناد آخر، وانظر ما قبله.

٩٩ ـ **حدّثناه** يحيى بن منصور القاضي، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني، ثنا جرير:

وحدّثنا محمد بن صالح بن هانىء، ثنا إبراهيم بن أبي طالب ومحمد بن شاذان قالا: ثنا إسحاق بن إبراهيم، أنبأ جرير عن منصور، عن ربعي، عن علي، عن النبيّ ﷺ قال: **«لا يُؤمِنُ عَبْدٌ حتّى يُؤمِنَ بِأَرْبَعٍ يَشْهَدُ أَنْ لا إِلٰهَ إلاّ الله وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ وَأَنّي رَسولُ الله بَعَثَني بالْحَقِّ، وَإِنَّهُ مَبْعوثٌ بَعْدَ الْمَوْتِ وَيُؤمِنَ بالْقَدَرِ كُلِّهِ»**.

٤١ ـ التكلم في الولدان والقدر

١٠٠ * ـ **أخبرنا** أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه، ثنا أبو داود سليمان بن الأشعث، ثنا سليم بن حرب وشيبان بن أبي شيبة قالا: ثنا جرير:

وأخبرني أبو بكر بن عبد الله، ثنا الحسن بن سفيان، ثنا يزيد بن صالح ومحمد بن أبان **قالا**: ثنا جرير بن حازم قال: سمعت أبا رجاء العطاردي يقول: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول: قال رسول الله ﷺ: **«لا يَزالُ أَمْرُ هٰذِهِ الأُمَّةِ مُوائِماً أَوْ قالَ مُقارِباً ما لَمْ يَتَكَلَّموا في الْوِلْدانِ وَالْقَدَرِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولا نعلم له علّة، ولم يخرجاه.

٤٢ ـ إن الله لا يعطي الإيمان إلا من يحب

١٠١ * ـ **حدّثنا** دعلج بن أحمد السجزي ببغداد، ثنا موسى بن هارون وصالح بن مقاتل:

---

(٩٩) رواية ثالثة، وانظر ما مضى.

(١٠٠) أخرجه الطبراني (١٢٧٦٤)، والبزار في «مسنده» (٢١٨٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٦٧٢٤)، وعبد الله في «السنة» (٧٠٣)، واللالكائي (١١٢٧)، وقد اختلف في وقفه ورفعه، فهذه علته. وقد نبّه لها البزار بعد روايته الخبر. لكن مثل هذا لا يقال بالرأي، فله حكم الرفع.

(١٠١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٣٦٧٢)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٧٥)، والطبراني في «الكبير» (٨٩٩٠)، وقال في «المجمع» (١٠/ ٩٠): رجاله ثقات، وقد اختلف في وقفه ورفعه فهذه علته، وانظر الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٤٤٧)، وما بعده.

وحدّثنا علي بن حمشاذ، ثنا أبو المثنى العنزي وأحمد بن علي الآبار:

وحدّثنا أحمد بن سفيان بن حمدويه الفقيه ببخارى، ثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ قالوا: ثنا أحمد بن جناب المصيصي، ثنا عيسى بن يونس عن سفيان الثوري، عن زبيد، عن مرة، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: **«إِنَّ الله قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَخْلاقَكُمْ كَما قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَرْزَاقَكُمْ، وَإِنَّ الله يُعْطِي الدُّنْيا مَنْ يُحِبُّ وَمَنْ لا يُحِبُّ، وَلا يُعْطِي الإِيمانَ إِلاّ مَنْ يُحِبُّ»**.

هذا حديث صحيح الإسناد، تفرد به أحمد بن جناب المصيصي، وهو شرط من شرطنا في هذا الكتاب، إنا نخرج أفراد الثقات إذا لم نجد لها علّة، وقد وجدنا لعيسى بن يونس فيه متابعين: أحدهما من شرط هذا [١/ ٣٣] الكتاب، وهو سفيان بن عقبة أخو قبيصة:

١٠٢ * ـ **حدّثنا** أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أنبأ مهران بن هارون الرازي، ثنا الفضل بن العباس الرازي وهو فضلك الرازي، ثنا إبراهيم بن محمد بن حمويه الرازي، ثنا سفيان بن عقبة أخو قبيصة، عن حمزة الزيات وسفيان الثوري عن زبيد، عن مرّة، عن عبد الله بن مسعود، عن النبيّ ﷺ قال: **«إِنَّ الله قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَخْلاقَكُمْ كَما قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَرْزَاقَكُمْ، وَإِنَّ الله يُعْطِي الْمَالَ مَنْ يُحِبُّ وَمَنْ لا يُحِبُّ ولا يُعْطِي الإيمانَ إلاّ مَنْ يُحِبُّ وَإِذا أَحَبَّ الله عَبْداً أَعْطاهُ الإِيمانَ»**.

وأما المتابع الذي ليس من شرط هذا الكتاب فعبد العزيز بن أبان، والحديث معروف به، فقد صح بمتابعين لعيسى بن يونس، ثم بمتابع الثوري عن زبيد وهو حمزة الزيات.

٤٣ ـ هل للإسلام من منتهى

١٠٣ * ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ بشر بن موسى، ثنا الحميدي:

---

(١٠٢) رواية أخرى، وسيأتي هذا الحديث بعد: (٤/ ١٦٥).

(١٠٣) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١٥٩١٧) كما في «المجمع» (٧/ ٣٠٥) وهو عند ابن حبان في «صحيحه» (٥٩٥٦)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٤٥٥)، وانظر الكلام عليه هناك، وهو صحيح.

وحدّثنا علي بن عيسى، ثنا محمد بن عمرو الحرشي، ثنا يحيى بن يحيى:

وحدّثنا محمد بن الحسن، ثنا هارون بن يوسف، ثنا ابن أبي عمر قالوا: ثنا سفيان ـ واللفظ للحميدي ـ ثنا الزهري، حدّثني عروة بن الزبير قال: سمعت كرز بن علقمة يقول: سأل رجل النبيّ ﷺ فقال: يا رسول الله هل للإسلام من منتهى؟ فقال رسول الله ﷺ: **«نَعَمْ أَيّما أَهْلُ بَيْتٍ مِنَ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ أرادَ الله بِهِمْ خيراً أَدْخَلَ عَلَيْهِمْ الإِسْلامَ، ثُمَّ تَقَعُ الْفِتَنُ كَأَنَّهَا الظُّلَلُ»**.

تابعه محمد بن راشد ويونس بن يزيد عن الزهري.

١٠٤ * ـ **أما حديث** معمر فأخبرناه القاسم بن القاسم السياري، ثنا أبو الموجه، حدثنا عبدان، أنبأنا عبد الله عن معمر، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن كرز بن علقمة قال: قال أعرابي: يا رسول الله هل للإسلام من منتهى. فقال: **«نَعَمْ أَيّما أَهْلُ بَيْتٍ مِنَ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ أَرادَ الله بِهِمْ خيراً أَدْخَلَ عَلَيهِمُ الإِسْلامَ، ثُمَّ تَقَعُ الْفِتَنِ كَأَنَّهَا الظُّلَلُ»**.

هذا حديث صحيح وليس له علّة، ولم يخرجاه. لتفرّد عروة بالرواية عن كرز بن علقمة، وكرز بن علقمة صحابي مخرَّج حديثه في مسانيد الأئمة. سمعت علي بن عمر الحافظ يقول: مما يلزم مسلم والبخاري إخراجه حديث كرز بن علقمة: «هل للإسلام منتهى؟» فقد رواه عروة بن الزبير ورواه الزهري وعبد الواحد بن قيس عنه. قال الحاكم: والدليل الواضح على ما ذكره أبو الحسن، أنهما جميعاً قد اتفقا على حديث عتبان بن مالك الأنصاري الذي صلّى رسول الله ﷺ في بيته، وليس له راوٍ غير محمود بن الربيع.

٤٤ ـ فضيلة كفاف العيش والقناعة

١٠٥ ـ **حدّثنا** أبو الفضل الحسن بن يعقوب العدل، ثنا السري بن خزيمة، ثنا عبد الله بن يزيد المقري:

---

(١٠٤) رواية أخرى، وانظر ما قبله، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٤٥٥).

(١٠٥) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢٤٥٣)، (٢٣٤٩)، والإمام أحمد في «المسند» (٦/ ١٩)، وابن حبان في «صحيحه» (٧٠٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦١٦)، والنسائي في «الكبير» (١٨/ ٧٨٦)، وهو حديث مصحح عند غير واحد، وقد أخرجه مسلم عن عبد الله بن عمرو كما سيأتي عند الحاكم (٤/ ١٢٣).

أخبرنا أبو عبد الله [١/ ٣٤] محمد بن عبد الله الصفار وأبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه قالا: ثنا بشر بن موسى، ثنا أبو عبد الرحمن المقري، ثنا حيوة بن شريح، أنبأ أبو هانىء حميد بن هانىء الخولاني: أن أبا علي الجنبي أخبره أنّه سمع فضالة بن عبيد يخبّر: أنه سمع النبيّ ﷺ يقول: «**طُوبَى لِمَنْ هُدِيَ إِلى الإِسْلامِ وَكانَ عَيْشُهُ كَفافاً وَقَنَعَ**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، وبلغني أنه خرّجه بإسناد آخر.

٤٥ ـ التعوذ من الكفر والفقر وعذاب القبر

١٠٦ ـ **حدّثني** أبو جعفر محمد بن صالح بن هانىء وأبو عبد الله محمد بن عبد الله بن دينار قالا: ثنا الحسين بن فضل البجلي، **وأخبرني** أبو محمد بن جعفر بن إبراهيم الحذاء بمكة، ثنا محمد بن سليمان بن الحارث، ثنا هوذة بن خليفة، ثنا حماد بن سلمة عن عثمان الشحام، عن مسلم بن أبي بكرة، عن أبي بكرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**اللّهمّ إنّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفرِ وَالْفَقرِ وَعَذابِ الْقَبْرِ**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وقد احتج مسلم بعثمان الشحام.

٤٦ ـ هو ﷺ رحمة مهداة

١٠٧ * ـ **حدّثنا** أبو بكر محمد بن جعفر المزني، ثنا إبراهيم بن أبي طالب ومحمد بن إسحاق بن خزيمة **قالا**: ثنا أبو الخطاب زياد بن يحيى الحساني:

وثنا أبو الفضل محمد بن إبراهيم، ثنا الحسين بن محمد بن زياد وإبراهيم بن أبي طالب **قالا**: ثنا زياد بن يحيى الحساني، أنبأ مالك بن سعير، ثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**يا أيُها النّاسُ إِنّما أَنا رَحْمَةٌ مُهْداةٌ**».

---

(١٠٦) أخرجه النسائي في «الصغرى» (٣/ ٧٣ـ ٧٤)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٤٤)، (٥/ ٤٢)، والترمذي في «الجامع» (٣٥٠٣)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٠/ ١٩٠)، وابن حبان في «صحيحه» (١٠٢٨) وغيرهم، وسيعيده الحاكم (١/ ٢٥٢).

(١٠٧) أخرجه البزار في «مسنده» (٢١٧/ ٢)، والطبراني في «الصغير» (١/ ٩٥)، وابن عدي في «الكامل» (١/ ٢٢٣)، وابن سعد في «الطبقات» (١/ ١٩٢) لكنه مرسل، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٦٠ـ ١١٦١).

هذا حديث صحيح على شرطهما، فقد احتجا جميعاً: بمالك بن سعير، والتفرّد من الثقات مقبول.

٤٧ - كيف يتعلم القرآن

١٠٨ * - **حدّثنا** أحمد بن سلمان الفقيه، ثنا هلال بن العلاء الرقي، ثنا أبي، ثنا عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن ابن أنيسة، عن القاسم بن عوف الشيباني قال: سمعت ابن عمر يقول: لقد عشنا برهة من دهرنا وإن أحدنا يؤتى الإيمان قبل القرآن، وينزل السورة على محمد ﷺ فيتعلم حلالها وحرامها وما ينبغي أن يوقف عنده فيها، كما تعلمون أنتم القرآن ثم قال: لقد رأيت رجالاً يؤتى أحدهم القرآن فيقرأ ما بين فاتحته إلى خاتمته ما يدري ما أمره ولا زاجره، ولا ما ينبغي أن يوقف عنده منه، ينثره نثر الدقل.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولا أعرف له علّة، ولم يخرجاه .[١/ ٣٥]

٤٨ - ستة لعنهم الله، وكل نبي مجاب

١٠٩ - **حدّثنا** أبو محمد عبد الله بن جعفر بن درستويه الفارسي، ثنا يعقوب بن سفيان الفارسي:

وحدّثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، ثنا الحسن بن علي بن زياد قالا: ثنا إسحاق بن محمد الفروي، ثنا عبد الرحمن بن أبي الموال القرشي:

وأخبرني محمد بن المؤمل، ثنا الفضيل بن محمد الشعراني، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا ابن أبي الموال عبد الرحمن، ثنا عبد الله بن موهب القرشي، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمرة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «**سِتَّةٌ لَعَنْتُهُمْ لَعَنَهُمُ الله وَكُلُّ نَبِيٍّ مُجابٌ. الْمكذِّبُ بِقَدَرِ الله، وَالزَّائِدُ في كِتابِ الله، والْمُتَسَلِّطُ بِالْجَبَروتِ يُذِلُّ مَنْ أَعَزَّ الله وَيُعِزُّ مَنْ أَذَلَّ الله، وَالْمُسْتَحِلُ لِحُرَمِ الله، وَالْمُسْتَحِلُ مِنْ عُتْرَتي ما حرَّمَ الله، وَالتَّارِكُ لِسُنَّتي**».

---

(١٠٨) موقوف. وقد ثبت هذا عن الصحابة من غير وجه.

(١٠٩) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢١٥٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٥٧٤٩)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٥٢٥)، (٤/ ٩٠)، وانظر كلام الذهبي عليه وجوابنا عنه.

قد احتج البخاري بعبد الرحمن بن أبي الموال، وهذا حديث صحيح الإسناد، ولا أعرف له علّة، ولم يخرجاه.

٤٩ ـ جواب من سأل أين النار

١١٠ * ـ **أخبرنا** الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ إملاء في شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة، أنبأ أبو أحمد بكر بن محمد الصيرفي بمرو، ثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل، ثنا أبو النعمان محمد بن الفضل، ثنا عبد الواحد بن زياد:

وأخبرني محمد بن عبد الله الجوهري واللفظ له، حدّثنا محمد بن إسحاق، أنبأ محمد بن معمر بن ربعي القيسي، حدّثنا أبو هشام المغيرة بن سلمة المخزومي، حدّثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا عبد الله بن عبد الله بن الأصم، ثنا يزيد بن الأصم عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى النبيّ ﷺ فقال: يا محمد أرأيت جنة عرضها السمٰوات والأرض، فأين النار؟ قال: «**أَرَأَيْتَ اللَّيلَ الَّذِي قَدْ اَلْتَبَسَ كُلَّ شَيْءٍ فَأَيْنَ جَعَلَ النَّهار**»، قال: الله أعلم، قال: «**كَذٰلِكَ الله يَفْعَلُ ما يَشاءُ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولا أعلم له علّة، ولم يخرجاه.

٥٠ ـ تُبّع وذو القرنين أكانا نبيّين أم لا؟

١١١ * ـ **أخبرنا** أحمد بن جعفر القطيعي، أنبأ عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي:

وحدّثنا علي بن حمشاذ، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا محمد بن رافع ومحمد بن يحيى قالوا: ثنا عبد الرزاق، أنبأ معمر عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما أَدْرِي تُبَّعٌ أَنَبِياً كانَ أَمْ لا؟ وَما أَدْرِي ذا الْقَرْنَيْنِ أَنَبِياً كانَ أَمْ لا؟ وَما أَدْرِي الْحُدودَ كَفاراتٌ لأَهْلِها أَمْ لا**».

---

(١١٠) أخرجه البزار في «مسنده» (٢١٩٦)، وابن حبان في «صحيحه» (١٠٣)، وقال في «المجمع» (٦/ ٣٢٧): أخرجه البزار ورجاله ثقات.

(١١١) هو في «المجمع» (٦/ ٢٦٥)، وبعضه عند أبي داود، وسيأتي تخريجه (٢/ ٤٥٠).

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولا أعلم له علّة، ولم يخرجاه [١/٣٦].

٥١ ـ مقولة إبليس حين رأى صورة آدم عليه السلام

١١٢ ـ **أخبرنا** أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، حدثنا بهز بن أسد، ثنا حماد بن سلمة عن ثابت، عن أنس، عن رسول الله ﷺ قال: **«لمّا خَلَقَ الله آدَمَ صَوَّرَهُ وَتَرَكَهُ فِي الْجَنَّةِ ما شاءَ الله أَنْ يَتْرُكَهُ، فَجَعَلَ إِبْلِيسُ يَطِيفُ بِهِ فَلَمَّا رآه أَجْوَفَ عَرَفَ أَنَّهُ خَلْقٌ لا يَتَمالَكُ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، وقد بلغني أنه أخرجه في آخر الكتاب.

٥٢ ـ اتباع هذه الأمة سنن من قبلهم

١١٣ ـ **أخبرنا** أبو عمر وعثمان بن أحمد بن السماك ببغداد قال: قرىء على عبد الملك بن محمد وأنا أسمع، ثنا قريش بن أنس، ثنا محمد بن عمرو:

وحدّثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ أبو المثنى، ثنا مسدد، ثنا المعتمر، عن محمد بن عمرو بن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ باعاً فَباعاً وَذِراعاً فَذِراعاً وَشِبْراً فَشِبْراً، حتّى لَوْ دَخَلوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُموهُ مَعَهُمْ»** قال: قيل يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال: **«فَمَنْ إذاً»**؟

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه بهذا اللفظ.

٥٣ ـ مجيء ملك الموت عند قبض الروح
وذكر ما يكون بعد ذلك في القبر للمؤمن والكافر

١١٤ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا محمد بن عبد الله بن نمير، ثنا أبي، ثنا الأعمش، ثنا المنهال بن عمرو:

---

(١١٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٦١١)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٢٥٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٦١٦٣)، وانظر بقية تخريجه في «الإحسان».

(١١٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٨٨٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣٩٩٤) بنحو هذا.

(١١٤) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣٢١٢، ٤٧٥٣، ٤٧٥٤). أخرجه في «مواطن متفرقة» لكنه بقي هنا زيادات ليست عنده، ولذلك أخرجناه في «الزوائد»، وقد أخرج منه البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجه وأبو داود قطعة، وهي أن قوله: ﴿يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت﴾ نزلت في عذاب القبر، وسنده عند الحاكم حسن. وانظر كلام الحاكم عليه بعد، والجواب الذي أجاب به من أعلّه.

وحدّثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ إسماعيل بن قتيبة، ثنا يحيى بن يحيى، أنبأ أبو معاوية عن الأعمش، ثنا المنهال بن عمرو عن زاذان أبي عمر قال: سمعت البراء بن عازب يقول: خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة رجل من الأنصار، فانتهينا إلى القبر ولما يُلْحَد بعد، قال: فقعدنا حول النبيّ ﷺ، فجعل ينظر إلى السماء وينظر إلى الأرض، وجعل يرفع بصره ويخفضه ثلاثاً ثم قال: «اللّٰهُمَّ إِنِّي أَعوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ» ثم قال: «إِنَّ الرَّجُلَ الْمُسْلِمَ إذا كانَ في إقبالٍ إلى الآخِرَةِ وَانْقِطاعٍ مِنَ الدُّنيا جاءَ مَلَكُ الْمَوْتِ فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، وَيَنْزِلُ مَلائِكَةٌ مِنَ السَّماءِ كأَنَّ وُجوهَهُمُ الشَّمْسُ، مَعَهُمْ أَكْفانٌ مِنَ أَكْفانِ الْجَنَّةِ، وَحنوطٌ مِنْ حنوطِ الْجَنَّةِ، فَيَقْعُدونَ مِنْهُ مدَّ الْبَصَرِ، قالَ: فَيقولُ مَلَكُ الْمَوْتِ: أَيَّتُها النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ اخْرُجي إلى مَغْفِرَةٍ مِنَ الله وَرِضْوانٍ قالَ: فَتَخْرُجُ تَسيلُ كَما تَسيلُ الْقَطْرَةُ مِنَ السّقاءِ، فلا يَتْركونَها في يَدِهِ طَرْفَةَ عَينٍ، فَيَصْعدونَ بِها إلى السَّماءِ فلا يَمرّونَ بِها على جُنْدٍ مِنَ الْملائِكَةِ إلاّ قالوا: ما هٰذِهِ الرّوحُ الطَّيِّبَةُ، فَيقولونَ فلانُ ابْنُ فلانٍ، بِأَحْسَنِ أَسْمائِهِ، فَإِذا انْتهى إلى السَّماءِ فُتِحَتْ لَهُ أَبوابُ السَّماءِ، ثُمّ يُشَيِّعُهُ مِنْ كُلِّ سَماءٍ مُقَرّبوها إلى السَّماءِ الَّتي تَليها حتّى يَنْتَهِيَ إلى السَّماءِ السّابِعَةِ، ثُمّ يُقالُ اكْتُبوا كِتابَهُ في عِلِّيِّين، ثُمّ يُقالُ ارجعوا عَبْدي إلى الأَرْضِ فَإِنّي وَعَدْتُهُمْ أَنّي مِنْهَا خَلَقْتُهُمْ وَفِيها أُعِيدُهُمْ وَمِنْهَا أُخْرِجُهُمْ تارةً أُخْرَى، فَتُرَدُّ رُوحُهُ إِلَى جَسَدِهِ، فَتَأْتيهِ الْملائِكَةُ فَيَقولُونَ مَنْ رَبُّكَ؟ قال: فيقولُ: الله [١/ ٣٧] فيقولُونَ: ما دينُكَ؟ فيقولُ: الإِسْلامُ، فيقولونَ: ما هٰذا الرَّجُلُ الّذِي خَرَجَ فِيكُمْ؟ قالَ: فيقولُ رَسولُ الله، قالَ: فيقولونَ: وما يُدْرِيكَ؟ قال: فيقولُ: قَرَأْتُ كِتابَ الله فآمَنْتُ بِهِ وَصَدَّقْتُ، قال: فَينادي مُنادٍ مِنَ السَّماءِ أَنْ صَدَقَ فَأَفْرِشوهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَأَلْبِسوهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَأَروهُ مَنْزِلَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، قال: وَيُمَدُّ لَهُ فِي قَبْرِهِ وَيَأْتيهِ رَوحُ الْجَنَّةِ وَريحُها، قال: فَيُفْعَلُ ذٰلِكَ بِهِ وَيَمْثُلُ لَهُ رَجُلٌ حَسنُ الْوجهِ حَسنُ الثِّيابِ طَيّبُ الرّيحِ فيقولُ: أَبْشر بالّذي يَسُرُّكَ هٰذا يَوْمَكَ الّذي كُنْتَ تُوعدُ، فَيقولُ: مَنْ أَنت فَوَجْهُكَ وَجْهُ مُبَشِّرٍ بالْخَيرِ؟ قال: فَيقولُ: أَنا عَمَلُكَ الصّالِحُ، قال: فَهُوَ يَقولُ: رَبِّ أَقِمِ السّاعَةَ كَيْ أَرْجِعَ إِلَى أَهْلِي وَمالي، ثم قرأ: ﴿يُثَبِّتُ الله الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقولِ الثّابِتِ فِي الْحَياةِ الدُّنيا وَفِي الآخِرَةِ﴾ وَأَما الفاجِرُ فَإِذا كانَ في قِبَلٍ مِنَ الآخِرَةِ وَانقطاعٍ مِنَ الدُّنيا، أَتاهُ مَلِكُ الْمَوْتِ فَيَقْعُدُ عِنْدَ رَأْسِهِ، وَيَنْزِلُ الْملائِكَةُ سُودُ الوجوهِ مَعَهُمُ الْمسوحُ، فَيَقْعدونَ مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرِ، فَيقولُ مَلِكُ الْمَوْتِ: اخْرُجِي أَيَّتُها النَّفْسُ الْخَبِيثَةُ إِلى سَخَطٍ مِنَ الله وَغَضَبٍ، قال: فَتَفَرّقُ فِي جَسَدِهِ فَيَنْقَطِعُ مَعَها الْعُروقُ والْعَصَبُ كَما يُسْتَخْرَجُ الصُّوفُ

المبلولُ بالسّفود ذي الشُّعبِ، قال: فيقومونَ إِلَيْهِ فلا يَدْعُونَها في يَدِهِ طَرْفَةِ عَيْنٍ، فيَصْعدون بها إلى السّماءِ، فلا يَمرّونَ على جُنْدٍ مِنَ الْمَلائِكَةِ إلاّ قالوا: ما هٰذِهِ الرّوحُ الْخَبِيثَةُ، قال: فيقولونَ: فلانٌ، بِأَقْبَحِ أَسْمائِهِ قال: فإذا انْتَهى بِهِ إلى السّماءِ غُلِقَتْ دونَهُ أبوابُ السّمٰواتِ، قال: ويُقالُ اكْتُبوا كِتابَهُ في سِجّين قال: ثُمّ يُقالُ أعيدوا عَبْدِي إلى الأرْضِ فإنّي وَعَدْتُهُمْ أنّي مِنْهَا خَلَقْتُهُمْ وَفيها أُعيدُهُمْ وَمِنْها أُخْرِجُهُمْ تارةً أُخرى. قال: فيُرْمى بِروحِهِ حتّى تَقَعَ في جَسَدِهِ قال: ثُمّ قرأَ: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّماءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أو تَهْوِي به الرِّيحُ في مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾. قال: فتأتيهِ المَلائِكَةُ فيقولُونَ: مَنْ رَبُّكَ؟ قالَ: فيقولُ: لا أَدْري، فينادي منادٍ مِنَ السّماءِ أنْ قَدْ كَذَبَ فأفرِشوهُ مِنَ النّارِ وألْبِسوهُ مِنَ النّارِ، وأروهُ مَنْزِلَهُ مِنَ النّارِ قال: فيضيقُ عليهِ قبْرُهُ حتّى تَخْتَلِفَ فيهِ أضْلاعُهُ، قال: ويأتيهِ ريحُها وحرُّها، قال: فيُفْعَلُ بِهِ ذٰلكَ ويَمْثُلُ لَهُ رَجُلٌ قَبيحُ الوَجْهِ، قَبيحُ الثّيابِ مُنْتِنُ الرّيحِ، فيقولُ: أبْشِرْ بالّذي يَسوؤكَ، هٰذا يَوْمُكَ الّذي كُنْتَ تُوعدُ، قال: فيقولُ: مَنْ أنْتَ فَوَجْهُكَ الْوَجْهُ يُبَشِّرُ بالشّرّ؟ قال: فيقولُ: أنا عَمَلُكَ الخبيثُ، قال، وَهُوَ يَقولُ: رَبِّ لا تُقِمِ السّاعةَ».

١١٥ * ـ حدّثني محمد بن عبد الله العمري، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا علي بن المنذر، ثنا محمد بن فضيل، ثنا الأعمش فذكره بإسناد نحوه وقال في آخره:

وحدّثنا علي بن المنذر في عقب خبره، ثنا ابن فضيل، حدّثني أبي عن أبي حازم، عن أبي هريرة نحواً من هذا الحديث يريد حديث البراء إلا أنه قال: «ارْقُدْ رَقْدَةَ الْمُتَّقينَ لِلْمُؤمِنِ الأوّلِ، ويُقالُ لِلْفاجِرِ ارْقُدْ مَنْهوشاً، فما مِنْ دابَّةٍ في الأرْضِ إلاّ ولَها في جَسَدِهِ نَصيبٌ».

وقد رواه سفيان بن سعيد وشعبة بن الحجاج وزائدة بن قدامة، وهم الأئمة الحفاظ عن الأعمش.

١١٦ ـ أما حديث الثوري فحدّثناه أبو محمد عبد الرحمن بن حمدان الجلاب بهمدان وأنا سألته، ثنا محمد بن إبراهيم الصوري، ثنا مؤمل بن إسماعيل، ثنا سفيان عن

---

(١١٥) شاهد له من حديث أبي هريرة.

(١١٦) إسناد آخر لحديث البراء المتقدم.

الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن زاذان، عن البراء قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ [١/٣٨] في جنازة فأتينا القبر ولما يلحد. وذكر الحديث.

١١٧ ـ **وأما حديث** شعبة فحدثنيه أبو سعيد بن أبي بكر بن أبي عثمان رحمهم الله وأنا سألته، ثنا علي بن مسلم الأصبهاني بالري، ثنا عمار بن رجاء، حدثنا محمد بن بكر البرساني، عن شعبة، عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن زاذان، عن البراء، عن النبيّ ﷺ في حديث القبر.

١١٨ ـ **وأما حديث** زائدة فحدثنا أبو سعيد عمرو بن محمد بن منصور العدل، ثنا الحسين بن الفضل البجلي، ثنا معاوية بن عمرو الأزدي، ثنا زائدة عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن زاذان، عن البراء قال: صلّينا مع رسول الله ﷺ على جنازة رجل من الأنصار، فذكر حديث القبر بطوله.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد احتجا جميعاً بالمنهال بن عمرو وزاذان أبي عمر الكندي. وفي هذا الحديث فوائد كثيرة لأهل السنّة وقمع للمبتدعة، ولم يخرجاه بطوله.

١١٩ ـ **وله شواهد** على شرطهما يستدل بها على صحته:

حدّثنا أبو سهل أحمد بن محمد بن زياد النحوي ببغداد أبو العباس محمد بن يعقوب من أصل كتابه **قالا**: ثنا يحيى بن أبي طالب، ثنا وهب بن جرير، ثنا شعبة عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب قال: ذكر النبيّ ﷺ المؤمن والكافر، ثم ذكر طرفاً من حديث القبر.

فقد بان بالأصل والشاهد صحة هذا الحديث، ولعلّ متوهماً يتوهم أن الحديث الذي حدّثناه أبو الحسين عبد الصمد بن علي بن مكرم البزار ببغداد، ثنا جعفر بن محمد بن كزال، ثنا أبو إبراهيم الترجماني، ثنا شعيب بن صفوان، ثنا يونس بن خباب عن المنهال بن عمرو، عن زاذان، عن أبي البختري الطائي سمعت البراء بن عازب أنه قال:

---

(١١٧) أسانيد أخرى لحديث البراء المتقدم.

(١١٨) أسانيد أخرى لحديث البراء المتقدم.

خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة رجل من الأنصار، فأتينا القبر ولما يلحد، فجلس رسول الله ﷺ واستقبل القبلة، وجلسنا حوله.

ثم ذكر الحديث يعلّل به هذا الحديث، وليس كذلك، فإن ذكر أبي البختري في هذا الحديث وهم من شعيب بن صفوان لإجماع الأئمة الثقات على روايته عن يونس بن خباب، عن المنهال بن عمرو، عن زاذان أنه سمع البراء.

١٢٠ ـ **حدثنا** بصحة ما ذكرته جعفر بن محمد بن نصر الخلدي إملاء ببغداد، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا إبراهيم بن زياد سبلان، ثنا عباد بن عباد قال: أتيت يونس بن خباب بمنى عند المنارة وهو يقصّ، فسألته عن حديث عذاب القبر فحدثني به.

١٢١ ـ **وأخبرني** أبو عمر وإسماعيل بن بجيد بن أحمد بن يوسف السلمي، أنبأ أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله، ثنا أبو عمر والضرير، ثنا مهدي بن ميمون عن يونس بن خباب.

وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي واللفظ له، حدّثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا عبد الرزاق، أنبأ معمر عن يونس بن خباب، عن المنهال بن عمرو، عن زاذان، عن البراء بن عازب، **وفي حديث** عباد بن عباد أنه سمع البراء بن عازب قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة، فجلس رسول الله ﷺ على القبر، وجلسنا حوله... وذكر الحديث بطوله.

هذا هو الصحيح المحفوظ من حديث يونس بن خباب، وهكذا رواه أبو خالد الدالاني وعمرو بن قيس الملائي والحسن بن عبيد الله النخعي عن المنهال بن عمرو .[١/٣٩].

١٢٢ ـ **أما حديث** أبي خالد الدالاني **فحدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا السري بن يحيى التميمي، ثنا أبو غسان، ثنا عبد السلام بن حرب، ثنا أبو خالد الدالاني عن المنهال بن عمرو.

١٢٣ ـ **وأما حديث** عمرو بن قيس الملائي **فحدّثناه** أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا أحمد بن بشر المرثدي، ثنا القاسم بن محمد بن أبي شيبة، ثنا أبو خالد الأحمر عن عمرو بن قيس الملائي، عن المنهال بن عمرو.

١٢٤ ـ **وأما حديث** الحسن بن عبيد الله **فحدّثناه** أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني، ثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، ثنا أحمد بن يونس، ثنا أبو بكر بن عياش، ثنا الحسن بن عبيد الله، عن المنهال كلهم قالوا: عن زاذان، عن البراء، عن النبيّ ﷺ نحوه.

هذه الأسانيد التي ذكرتها كلها صحيحة على شرط الشيخين.

١٢٥ * ـ **أخبرنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ علي بن الحسين بن الجنيد، ثنا المعافى بن سليمان الحراني، ثنا فليح بن سليمان، حدّثني هلال بن علي وهو ابن أبي ميمونة، عن أنس بن مالك قال: بينا رسول الله ﷺ وبلال يمشيان بالبقيع فقال رسول الله ﷺ: **«يا بِلالُ هَلْ تَسْمَعُ ما أَسْمَعُ؟»** قال: لا والله يا رسول الله ما أسمعه، قال: **«ألاَ تَسْمَعُ أَهْلَ القُبورِ يُعَذَّبونَ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرّجاه بهذا اللفظ، إنما اتفقا على حديث شعبة عن قتادة، عن أنس، عن النبيّ ﷺ أنه قال: **«لَوْلا أَنْ تَدافَنوا لَسَأَلْتُ الله عَنْهُ أَنْ يُسْمِعَكُمْ عَذابَ القَبْرِ»**.

٥٤ ـ أشد الناس بلاء الأنبياء ثم العلماء ثم الصالحون

١٢٦ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب عن الربيع بن سليمان المرادي وبحر بن نصر بن سابق الخولاني قال: الربيع حدّثنا وقال بحر: أخبرنا عبد الله بن وهب، أخبرني هشام بن سعد عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار: أن أبا سعيد الخدري دخل على رسول الله ﷺ وهو مَوْعُوك، عليه قَطِيفَةٌ فوضع يده عليها، فوجد حرارتها فوق القطيفة، فقال أبو سعيد: ما أشد حر حمّاك يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: **«إِنَّا كَذٰلِكَ يُشَدَّدُ عَلَيْنا الْبلاءُ وَيُضاعَفُ لَنا الأَجْرُ»** ثم قال: يا رسول الله من أشدُّ الناس بلاء؟ قال: **«الأَنْبِياءُ»** قال: ثم مَن؟ قال: **«الْعُلَماءُ»** قال: ثم مَن؟ قال: **«ثُمَّ الصَّالِحُونَ كانَ أَحَدُهُمْ يُبْتَلى بالْفَقْرِ حَتَّى ما يَجِدُ إِلا الْعَباءَةَ يَلْبَسها، وَيُبْتلى بالْقَمَّلِ حتى تَقْتُلَهُ، وَلأَحَدُهُمْ كانَ أَشَدَّ فَرحاً بالْبلاءِ مِنْ أَحَدِكُمْ بالْعَطاءِ»**.

---

(١٢٥) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١٣٧٢١)، وقال في «المجمع» (٣/ ٥٦) رجاله رجال الصحيح.

(١٢٦) سيأتي تخريجه والكلام عليه (٤/ ٣٠٧).

حدّثنا أبو العباس عن بحر في المسند وعن الربيع في الفوائد وأنا جمعت بينها.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم فقد احتج بهشام بن سعد.

ثم له شواهد كثيرة ولحديث عاصم بن بهدلة عن مصعب بن سعد عن أبيه طرق يتبع ويذاكر بها، وقد تابع العلاء بن المسيب عاصم بن بهدلة على روايته عن مصعب بن سعد:

١٢٧ - **أخبرنيه** أبو بكر بن إسحاق الفقيه فيما قرأت عليه من أصل كتابه أنا محمد بن غالب، ثنا عمرو بن عون، ثنا خالد بن عبد الله عن العلاء بن المسيب، عن مصعب بن سعد [١/ ٤٠]، عن أبيه قال: سُئِل النبيّ ﷺ أيّ الناس أشد بلاء؟ قال: **«الأَنْبِياءُ ثُمَّ الأَمْثَلُ فَالأَمْثَلُ، فَإِذا كانَ الرَّجُلُ صَلْبَ الدِّينِ يُبْتَلي الرَّجُلُ عَلى قَدْرِ دِينِهِ فَمَنْ ثَخُنَ دِينُهُ ثَخُنَ بَلاؤُهُ وَمَنْ ضَعُفَ دِينُهُ ضَعُفَ بَلاؤُهُ»**.

وهذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

١٢٨ - **وشاهده ما أخبرناه** أحمد بن كامل القاضي، ثنا محمد بن إسرائيل الجوهري، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا زائدة:

وأخبرنا الحسين بن تميم القطري، ثنا جعفر بن محمد بن شاكر، ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة وحماد بن زيد وأبان العطار:

وأخبرنا عبد الله بن الحسين القاضي، ثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا يزيد بن هارون، ثنا شريك بن عبد الله:

وحدّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا الحسن بن موسى الأشيب، ثنا شيبان:

---

(١٢٧) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢٤٠٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤٠٢٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٩٠٠، ٢٩٠١)، والإمام أحمد في «المسند» (١٨٥١)، والبغوي في «شرح السنّة» (١٤٣٤)، والدارمي في «السنن» (٢/ ٣٢٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٣٧٢)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣/ ٢٣٣)، وأبو يعلى في «المسند» (٢/ ١٤٣)، والشاشي في «مسنده» (٩/ب)، والضياء في «المختارة» (٢/ ٣٤٩)، والطبراني في «الأوسط» (٢٩ - ٣٠)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (١/ ٣٦٨)، وابن سعد (٢/ ٢٠٩)، وهو حديث حسن صحيح، وانظر ما بعده. ورواية الترمذي ليست كهذه الرواية، وإنما كالثانية.

(١٢٨) طرق أخرى ولفظ آخر، وهو مثل لفظ الترمذي.

وأخبرنا أبو العباس المحبوبي، ثنا أحمد بن سيار، ثنا محمد بن كثير، ثنا سفيان:

وأخبرني أبو عمرو بن أبي سعيد النحوي، ثنا الحسين بن عبد الله بن يزيد الرقي، ثنا عقبة بن مكرم، ثنا سلم بن قتيبة، ثنا هشام بن أبي عبد الله:

وأخبرني محمد بن علي الشيباني بالكوفة، ثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة، ثنا أحمد بن يونس وأبو بكر بن أبي شيبة **قالا**: ثنا أبو بكر بن عياش كلهم عن عاصم بن أبي النجود وهذا اللفظ حديث شيبان بن عبد الرحمن عن عاصم، عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه قال: سألت رسول الله ﷺ مَن أشد الناس بلاء؟ قال: **«النَّبِيُّونَ ثُمَّ الأَمْثَلُ فَالأَمْثَلُ، يُبْتَلَى الرَّجُل عَلى حَسَبِ دِينِهِ، إنْ كانَ صَلْبَ الدِّينِ اشْتَدَّ بَلاؤُهُ، وَإِنْ كان في دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ على حَسَبِ دِينِهِ، فَما يَبْرَحُ الْبلاءُ على الْعَبْدِ حَتَّى يَدَعَهُ يَمْشِي علَى الأَرْضِ لَيسَ عَلَيْهِ خَطِيئةٌ»**.

٥٥ ـ إذا كان أجل أحد بأرض أثبت الله له إليها حاجة

١٢٩ ـ **حدثنا** أبو علي الحسين بن علي الحافظ، ثنا القاسم بن زكريا للطرز المقري، ثنا محمد بن يحيى القطيعي، ثنا عمر بن علي المقدمي، ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم، عن عبد الله بن مسعود، عن النبيّ ﷺ قال: **«إذَا كَانَ أَجَلُ أَحَدِكُمْ بِأَرْضٍ أَثْبَتَ الله لَهُ إِلَيْهَا حاجةً فإذا بَلَغَ أَقْصى أَثَرَهُ فَتَوفَّاهُ فَتقولُ الأَرْضُ يَوْمَ الْقِيامَةِ يا ربِّ هٰذا ما اسْتَوْدَعْتَني»**.

قد احتج الشيخان برواة هذا الحديث عن آخرهم، وعمر بن علي المقدمي متفق على إخراجه في الصحيحين.

١٣٠ * ـ **وقد تابعه** محمد بن خالد الوهبي على سنده عن إسماعيل. **حدثني** أبو الحسن علي بن العباس الإسكندراني العدل بمكة، ثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن عبد الواحد الحمصي، ثنا أبو الحسن كثير بن عبيد بن نمير المذحجي، ثنا محمد بن [١/ ٤١] خالد الوهبي، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن عبد الله بن

---

(١٢٩) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٤٢٦٣)، وقال البوصيري في «المصباح» (١٥٢٥) إسناده صحيح.

(١٣٠) رواية أخرى.

مسعود، عن النبيّ ﷺ قال: **«إذا كانَتْ مَنِيَّةُ أَحَدِكُمْ بِأَرْضٍ أُتِيحَ لَهُ الحاجَةُ فَيَصْعَدُ إِلَيْهَا، فَيَكُونُ أَقْصَى أَثَرِهِ مِنْهُ، فَيُقْبَضُ فِيها، فَتَقُولُ الأَرْضُ يَوْمَ الْقِيامَةِ رَبِّ هٰذا ما اسْتَوْدَعْتَني»**.

١٣١ ـ **وقد أسنده** هشيم عن إسماعيل بن أبي خالد. حدّثنا أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي، ثنا محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي، ثنا موسى بن محمد بن حبان، ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن هشيم، عن إسماعيل، عن قيس، عن عبد الله بن مسعود، عن النبيّ ﷺ قال: **«إذا كانَ أَجَلُ أَحَدِكُمْ بِأَرْضٍ جُعِلَتْ لَهُ إِلَيْهَا حاجَةٌ فَيُوَفِّيهِ الله بِهَا، فتقولُ الأَرْض يَوْمَ الْقِيامَةِ ربّ هٰذا ما اسْتَوْدَعْتَني»**.

فقد أسند هذا الحديث ثلاثة من الثقات عن إسماعيل، ووافقه عنه سفيان بن عيينة، فنحن على ما شرطنا في إخراج الزيادة من الثقة في الوصل والسند.

١٣٢ ـ **ثم لهذا الحديث** شواهد على شرط الشيخين. فمنها ما حدّثناه أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا قبيصة بن عقبة، ثنا سفيان:

وأخبرني بكير بن الحداد الصوفي بمكة، ثنا أبو مسلم، ثنا عباد بن موسى، ثنا سفيان:

وأخبرنا أبو بكر بن إسحاق واللفظ له، أنبأ محمد بن غالب، ثنا أبو حذيفة، ثنا سفيان عن أبي إسحاق، عن مطر بن عكامس أن رسول الله ﷺ قال: **«إِذا قَضى الله لِرَجُلٍ مَوْتاً بِبَلْدَةٍ جَعَلَ لَهُ بِها حاجَةً»**.

١٣٣ ـ **وحدّثنا** أبو العباس قاسم بن القاسم السياري بمرو، ثنا محمد بن موسى بن حاتم، ثنا علي بن الحسن بن شقيق، ثنا أبو حمزة عن أبي إسحاق، عن مطر بن عكامس العبدي قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما جَعلَ الله أَجَلَ رَجُلٍ بِأَرْضٍ إِلاّ جُعِلَتْ لَهُ فِيها حاجَةٌ»**.

---

(١٣١) رواية ثالثة.

(١٣٢) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٥/٢٢٧)، والترمذي في «الجامع» (٢٢٣٥)، وفي كتاب «القدر»، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٩٦)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٤/١/٤٠٠)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٨٠٧)، (٢٠/٨٠٨)، وانظر ما قبله وبعده.

(١٣٣) رواية أخرى، وانظر الحاكم في «المستدرك» (١/٣٦٧).

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد اتفقا جميعاً على إخراج جماعة من الصحابة ليس لكل واحد منهم إلا راوٍ واحد.

وله شاهد آخر من رواية الثقات.

٥٦ ـ طريق فيها اسم أبي عزة

١٣٤ ـ **حدّثنا** أبو أحمد بكر بن محمد الصيرفي، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا سليمان بن حرب:

وحدّثني بكر بن الجداد بمكة، ثنا أبو مسلم، ثنا حجاج بن المنهال **قالا**: ثنا حماد، ثنا أيوب:

وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا إسماعيل عن أيوب، عن أبي المليح، عن أبي عزة قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا أَرَادَ الله قَبْضَ عَبْدٍ بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ إِلَيْهَا حاجَةً»**.

هذا حديث صحيح، ورواته عن آخرهم ثقات. [١/ ٤٢]

١٣٥ ـ **وسمعت** أبا العباس محمد بن يعقوب يقول: سَمعت العباس بن محمد الدوري يقول: سمعت يحيى بن معين يقول: اسم أبي عزة يسار بن عبد له صحبة. وأما أبو المليح فإني سمعت علي بن عمر الحافظ يقول: يلزم البخاري ومسلماً إخراج حديث أبي المليح عن أبي عزة، فقد احتج البخاري بحديث أبي المليح عن بريدة، وحديث أبي عزة رواه جماعة من الثقات الحفاظ.

٥٧ ـ المؤمن غِرٌّ كريم والفاجر خبٌّ لئيم

١٣٦ ـ **حدّثنا** أبو الحسن أحمد بن محمد العنبري، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي:

---

(١٣٤) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢٢٣٦)، والقدر: (١١)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٩٢)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٤٢٩)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٨١٥)، والدولابي في «الكنى» (١/ ٤٤)، وابن حبان في «صحيحه» (١٨١٥)، والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٧٠٦)، وابن عدي (٢/ ٢٣٦)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٨/ ٣٧٤)، وهو حديث صحيح، وانظر ما قبله وبعده.

(١٣٥) طريق فيها اسم أبي عزة.

(١٣٦) أخرجه أبو داود في «السنن» (٢٤٠٧)، والترمذي في «الجامع» (٢٠٣٠) وحسّنه، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٣) وانظر ما بعده.

وحدّثني أبو الطيب طاهر بن يحيى البيهقي بها من أصل كتابه، ثنا خالي الفضل بن محمد الشعراني **قالا**: ثنا أحمد بن جناب المصيصي، ثنا عيسى بن يونس عن سفيان الثوري، عن الحجاج بن فرافصة، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«الْمُؤْمِنُ غِرٌّ كَرِيمٌ وَالْفَاجِرُ خَبٌّ لَئِيمٌ»**.

تابعه أبو شهاب: عبد ربه بن نافع الحناط، ويحيى بن الضريس، عن الثوري في إقامته هذا الإسناد.

١٣٧ ـ **فأما حديث** أبي شهاب فحدّثناه أبو بكر بن إسحاق، ثنا أبو بكر يعقوب بن يوسف المطوعي ببغداد، ثنا أبو داود سليمان بن محمد المباركي، ثنا أبو شهاب عن سفيان الثوري، عن الحجاج بن فرافصة، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«الْمُؤْمِنُ غِرٌّ كَرِيمٌ والفاجِرُ خَبٌّ لِئيمٌ»**.

وأما حديث يحيى بن الضريس فدوّنه محمد بن حميد، هذا حديث وصله المتقدمون من أصحاب الثوري وأفسده المتأخرون عنه.

وأما الحجاج بن فرافصة فإن الإمامين لم يخرجاه، لكني سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب يقول: سمعت العباس بن محمد الدوري يقول: سمعت يحيى بن معين يقول: الحجاج بن فرافصة لا بأس به. وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم سمعت أبي يقول: حجاج بن فرافصة شيخ صالح متعبّد.

وله شاهد عن يحيى بن أبي كثير أقام إسناده.

١٣٨ ـ **حدّثناه** أبو عبد الله محمد بن علي بن عبد الحميد الصنعاني بمكة، ثنا إسحاق بن إبراهيم بن عباد، ثنا عبد الرزاق، حدّثني بشر بن رافع عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«الْمُؤْمِنُ غِرٌّ كَرِيمٌ والفاجِرُ خَبٌّ لِئيمٌ»**.

---

(١٣٧) رواية أخرى، وقد أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٣٩٤)، وأبو يعلى في «المسند» (٢/ ٢١٥)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٤/ ٢٠٢)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (١٥٩)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٣/ ١١٠)، وانظر ما قبله وبعده.

(١٣٨) رواية ثالثة.

١٣٩ ـ **سمعت** أبا سعيد بن أبي بكر بن أبي عثمان يقول: سمعت الإمام أبا بكر محمد بن إسحاق يقول: سمعت أحمد بن يوسف السلمي يقول: سمعت عبد الرزاق يقول: كنت بمكة فكلّمني وكيع بن الجراح أن أقرأ عليه وعلى ابنه كتاب الوصايا، فقلت: إذا صرت بمنى حدثت، فلما صرت بمنى حملت كتابي فحدّثته، ثم ذهبت إلى مكة للزيارة، فلقيني أبو أسامة فقال لي: يا يماني، خدعك ذاك الغلام الرواسي، فقلت: ما خدعني؟ قال: حملت إليه كتابك فحدّثته، فقلت: ليس بعجب أن يخدعني، حدّثني بشر بن رافع عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**المُؤمِنُ غرٌّ كريمٌ والفاجِرُ خَبٌّ لئيمٌ**».

قال فأخرج ألواحه فقال أَمْلِ عَلَيّ. فقلتُ: والله لا أمليه عليك، فذهب.

سمعت علي بن عيسى يقول سمعت [١/٤٣] الحسين بن محمد بن زياد يقول: سمعت محمد بن يحيى يقول: أبو الأسبط الحارثي هو بشر بن رافع، قال الحاكم: بشر بن رافع إنما ذكرته شاهداً وقد ألاَنَ مشايخُنا القول فيه.

١٤٠ ـ **وقد وجدت** له شاهداً آخر من حديث خارجة. حدّثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ إسماعيل بن قتيبة، ثنا يحيى، أنبأ خارجة عن عبد الله بن حسين بن عطاء، عن أبي الإسباط الحارثي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**المُؤمِنُ غرٌّ كريمٌ والفاجِرُ خَبٌّ لِئيمٌ**».

هذا حديث تداوله الأئمة بالرواية، وأقام بعض الرواة إسناده، فأما الشيخان فإنهما لم يحتجا بالحجاج بن فرافصة ولا ببشر بن رافع.

---

(١٣٩) رواية رابعة، وأخرجه كذلك البخاري في «الأدب المفرد» (٤١٨)، والعقيلي في «الضعفاء» ص (٥٦)، وابن عدي في «الكامل» (٢/٣٣)، وكان الحاكم في «معرفة علوم الحديث» ذكر له علّة لم يذكرها هنا ص (١١٧)، وقد فعل صواباً لأنها ليست بعلة أصلاً. وانظر ما قبله وبعده.

(١٤٠) رواية خامسة.

٥٨ ـ من قتل نفساً معاهدة بغير حقها حرّم الله عليه الجنة

١٤١ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أبو جعفر محمد بن علي الوراق ولقبه حمدان، ثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل، ثنا حماد بن سلمة، ثنا يونس بن عبيد، عن الحسن، عن أبي بكر أن رسول الله ﷺ قال: **«مَنْ قَتَلَ نَفساً مُعاهِدَةً بِغَيْرِ حَقِّها لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رَائِحَتَها لَتُوجَدُ مِنْ مَسيرَةِ خَمْسِمائَةِ عامٍ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

١٤٢ ـ **وقد وجدنا** لحماد بن سلمة شاهداً فيه. **حدّثنا** أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى، ثنا محمد بن حمدون بن زياد، ثنا أبو يوسف يعقوب بن إسحاق القلوسي، ثنا شريك بن الخطاب العنبري، ثنا يونس بن عبيد، عن الحسن، عن أبي بكرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«مَنْ قَتَلَ نَفْساً مُعاهِدَةً بِغَيْرِ حَقِّها ـ حَرَّمَ الله عَلَيْهِ الْجَنَّةَ أَنْ يَشُمَّ رِيحَها، وَرِيحُها يُوجَدُ مِنْ مَسيرَةِ خَمْسِمائَةِ عامٍ»**. وأما قول من قال يونس بن عبيد عن الحكم بن الأعرج **فأخبرنا** عبد الله بن محمد بن موسى، ثنا محمد بن أيوب، أنبأ عباس بن الوليد، ثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، ثنا يونس بن عبيد عن الحكم بن الأعرج، عن الأشعث بن ثرملة، عن أبي بكرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ قَتَلَ نَفْساً مُعاهِدَةً بِغَيْرِ حَقِّها حَرَّمَ الله عَلَيْهِ الْجَنَّةَ»**.

قال الحاكم: قد كان شيخنا أبو علي الحافظ يحكم بحديث يونس بن عبيد عن الحكم بن الأعرج، والذي يسكن إليه القلب إن هذا إسناد وذاك إسناد آخر لا يعلّل أحدهما الآخر، فإن حماد بن سلمة إمام، وقد تابعه عليه أيضاً شريك بن الخطاب وهو شيخ ثقة من أهل الأهواز، والله أعلم.

---

(١٤١) (١٤٢) أخرجه أبو داود في «السنن» (٢٧٦٠)، والنسائي في «الصغرى» (٨/ ٢٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٤٨٨٢)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٣٦)، (٥/ ٣٨)، (٥/ ٥٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٩/ ٢٠٥)، والدولابي في «الكنى» (٢/ ١٢٦)، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» (٩/ ٤٢)، والطبراني في «الأوسط» (٨٧٩)، والدارمي في «السنن» (٢/ ٢٣٥)، وهو حديث صحيح.

١٤٣ ـ **حدّثنا** أبو العباس عبد الله بن الحسين القاضي بمرو، وأبو عبد الله محمد بن علي بن مخلد الجوهري ببغداد **قالا**: ثنا [١/ ٤٤] الحارث بن أبي أسامة، ثنا سعيد بن عامر الضبعي، ثنا محمد بن عمرو بن علقمة عن أبيه، عن جدّه علقمة بن وقاص قال: كان رجل بطّال يدخل على الأمراء فيضحكهم، فقال له جدي: ويحك يا فلان لم تدخل على هؤلاء وتضحكهم، فإني سمعت بلال بن الحارث المزني صاحب رسول الله ﷺ يحدث: أن رسول الله ﷺ قال: «**إِنَّ العَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوانِ الله ما يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ ما بَلَغَتْ فَيَرْضَى الله بِهَا عَنْهُ إِلى يَوْمِ الْقِيامَةِ ـ وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ الله ما يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ ما بَلَغَتْ فَيَسْخِطُ الله بِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيامَةِ**».

هذا حديث صحيح، وقد احتج مسلم بمحمد بن عمرو، وقد أقام إسناده عنه سعيد بن عامر كما أوردته عالياً، هكذا رواه سفيان الثوري وإسماعيل بن جعفر وعبد العزيز الدراوردي ومحمد بن بشر العبدي وغيرهم.

١٤٤ ـ **أما حديث** الثوري **فحدّثناه** أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي، ثنا عبد الله بن الحسن بن أحمد بن أبي شعيب الحراني، ثنا جدي، ثنا موسى بن أعين، ثنا سفيان عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبيه، عن جدّه، عن بلال بن الحارث المزني قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ الله لا يَدْرِي أَنْ تَبْلُغَ ما بَلَغَتْ، فَيَكْتُبُ الله لَهُ سَخَطَهُ إِلى يَوْمِ الْقِيامَةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوانِ الله لا يَدْرِي أَنْ تَبْلُغَ ما بَلَغَتْ فَيَكْتُبُ الله لَهُ رِضاهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيامَةِ**».

١٤٥ ـ **وأما حديث** إسماعيل بن جعفر **فحدّثناه** أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه،

---

(١٤٣) أخرجه الحميدي في «مسنده» (٩١١)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٤٦٩)، والترمذي في «الجامع» (٢٣١٩)، وابن ماجه في «السنن» (٣٩٦٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ١٦٥)، والطبراني في «الكبير» (١١٢٩)، (١١٣٠)، (١١٣١)، (١١٣٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٢٤)، وابن المبارك في «الزهد» (١٣٩٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٨٠)، والإمام مالك في «الموطأ» (٢/ ٩٨٥)، وانظر جواب الحاكم عن العلّة التي قالها بعض الحفاظ، وقد قال الدارقطني وغير واحد بمثل جواب الحاكم وارتضوه فانظره.

(١٤٤) رواية ثانية.

(١٤٥) رواية ثالثة.

ثنا موسى بن هارون، ثنا يحيى بن أيوب الزاهد، ثنا إسماعيل بن جعفر، أنبأ محمد بن عمرو بن علقمة عن أبيه، عن جدّه، عن بلال بن الحارث المزني: أنه سمع النبيّ ﷺ يقول: **«إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوانِ الله ما يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ ما بَلَغَتْ، فَيَكْتُبُ الله لَهُ بِهَا رِضْوانَهُ إِلى يَوْمِ يَلْقاهُ، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَتَكَلَّمُ بالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ الله ما يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ ما بَلَغَتْ، يَكْتُبُ الله بِهَا عَلَيْهِ سَخَطَهُ إِلَى يَوْمِ يَلْقاهُ»**.

١٤٦ ـ **وأما حديث** عبد العزيز بن محمد فقد أخرجه مسلم **فأخبرناه** أبو النضر الفقيه، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا سعيد بن أبي مريم، ثنا ابن الدراوردي، حدّثني محمد بن عمرو بن علقمة عن أبيه، عن جدّه، عن بلال بن الحارث: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: **«إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوانِ الله وَما يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ ما بَلَغَتْ، فَيَكْتُبُ الله لَهُ بِهَا رِضْوانَهُ إِلى يَوْمِ يَلْقاهُ، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَتَكَلَّمُ بالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ الله وَما يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ ما بَلَغَتْ، فَيَكْتُبُ الله بِهَا سَخَطَهُ إِلَى يَوْمِ يَلْقاهُ»**.

١٤٧ ـ **وأما حديث** محمد بن بشر **فحدّثني** علي بن عيسى، ثنا مسدد بن قطن، ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا محمد بن بشر، ثنا محمد بن عمر وحدّثني أبي عن أبيه علقمة بن وقاص قال: مرَّ به رجل له شَرَفٌ وهو بسوق المدينة، فسلّم عليه، فقال له علقمة: يا فلان إن لك رحماً ولك حقاً، وإني رأيتك تدخل على هؤلاء الأمراء فتتكلم عندهم بما شاء الله أن تكلم، وإني سمعت بلال بن الحارث المزني صاحب رسول الله ﷺ يقول: قال رسول الله ﷺ: **«إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوانِ الله ما يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ ما بَلَغَتْ، فَيَكْتُبُ الله لَهُ بِهَا رِضْوانَهُ إِلى يَوْمِ يَلْقاهُ، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَتَكَلَّمُ بالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ الله ما يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ ما بَلَغَتْ، فَيَكْتُبُ الله عَلَيْهِ بِها سَخَطَهُ إِلَى يَوْمِ يَلْقاهُ»**. قال علقمة: ويحك فانظر ماذا تقول وماذا تتكلم به، فرب كلام منعني ما سمعته من بلال بن الحارث.

قصّر مالك بن أنس برواية هذا الحديث [١/ ٤٥] عن محمد بن عمرو ولم يذكر علقمة بن وقاص.

---

(١٤٦) رواية رابعة.

(١٤٧) رواية خامسة.

١٤٨ ـ **أخبرني** أبو بكر بن أبي نصر الداربردي، ثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي:

وأخبرنا أحمد بن محمد بن مسلمة العنزي، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي **قالا**: ثنا القعنبي فيما قرىء على مالك:

وأخبرنا أبو بكر بن إسحاق، ثنا الحسن بن علي بن زياد، ثنا ابن أبي أويس، حدّثني مالك عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبيه، عن بلال بن الحارث المزني: أن رسول الله ﷺ قال: **«إنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوانِ الله ما كانَ يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ ما بَلَغَتْ، فَيَكْتُبُ الله لَهُ بِهَا رِضْوانَهُ إلى يَوْمِ يَلْقاهُ، وَإنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ الله ما كانَ يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ ما بَلَغَتْ، فَيَكْتُبُ الله لَهُ بِهَا سَخَطَهُ إِلَى يَوْمِ يَلْقاهُ»**.

قال الحاكم: هذا لا يوهن الإجماع الذي قدمنا ذكره، بل يزيد تأكيداً بمتابع مثل مالك، إلا أن القول فيه ما قالوه بالزيادة في إقامة إسناده.

٥٩ ـ ويل للذي يحدّث فيكذب ويُضحك به القوم

١٤٩ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا أبو عاصم:

وأخبرنا أحمد بن سليمان الفقيه، ثنا الحسن بن مكرم البزار ومحمد بن مسلمة الواسطي **قالا**: ثنا يزيد بن هارون **قالا**: ثنا بهز بن حكيم عن أبيه، عن جده قال: سمعت نبيّ الله ﷺ يقول: **«وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ فَيَكْذِبُ وَيُضحِكُ بِهِ الْقَوْمَ وَيْلٌ لَهُ وَيْلٌ لَهُ»**.

هذا حديث رواه سفيان بن سعد [...] الحمادان وعبد الوارث بن سعيد وإسرائيل بن يونس وغيرهم من الأئمة عن بهز بن حكيم، ولا أعلم خلافاً بين أكثر أئمة أهل النقل في عدالة بهز بن حكيم، وإنه يُجْمَعُ حديثه. وقد ذكره البخاري في الجامع

---

(١٤٨) رواية سادسة.

(١٤٩) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٥/٥)، وأبو داود في «السنن» (٤٩٦٩)، والترمذي في «الجامع» (٢٤١٧) وحسنه، والدارمي في «السنن» (٢٧٠٥)، والطبراني في «الكبير» (١٩/ ٩٥٠) وما بعده، وابن المبارك في «الزهد» (٧٣٣).

الصحيح، وهذا الحديث شاهد لحديث بلال بن الحارث المزني الذي قدمنا ذكره. وقد روى سعيد بن إياس الجريري عن حكيم بن معاوية، وروى عن أبي التياح الضبعي عن معاوية بن حيدة.

١٥٠ * ـ **حدّثنا** علي بن حمشاذ، ثنا إبراهيم بن إسحاق والعباس بن الفضل **قالا**: ثنا أحمد بن يونس: **وأخبرني** أحمد بن محمد العنزي واللفظ له، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا أحمد بن يونس، ثنا أبو بكر بن عياش، عن الأعمش عن أبي صالح، عن أبي سعيد قال: قال عمر: يا رسول الله سمعت فلاناً يذكر ويثني خيراً، زعم أنك أعطيته دينارين، قال: «**لٰكِنَّ فُلان ما يَقُولُ ذٰلِكَ وَلَقَدْ أَصابَ مِنّي ما بَيْنَ مائةٍ إلى عَشَرَة**»، قال: ثم قال: «**وإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَخرُجُ مِنْ عِنْدِي بِمَسْأَلَتِهِ مُتَأَبِّطَها**» قال أحمد أو نحوه: «**وَما هِيَ إلاّ نارٌ**» قال: فقال عمر: يا رسول الله فَلِمَ تُعطيهم؟ قال: «**ما أَصْنَعُ يَسْأَلوني وَيَأْبى الله لِيَ الْبُخْلَ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة.

١٥١ * ـ **وقد رواه** عبد الله بن بشر الرقي، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، **حدّثنا** أبو الفضل محمد بن إبراهيم المزكى، ثنا الحسين بن محمد بن زياد القباني، ثنا داود بن رشيد، ثنا معتمر بن سليمان، عن عبد الله بن بشر، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن عمر قال: دخل رجلان على رسول الله ﷺ فسألاه في شيء، فدعا لهما بدينارين، فإذا هما يثنيان خيراً، فقال رسول الله ﷺ: «**لٰكِنَّ فلان ما يَقولُ ذٰلِكَ، وَلَقَدْ أَعْطَيْتُهُ ما بَيْنَ عَشَرَةَ إلى مائةٍ فَما يَقولُ ذٰلِكَ، فإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَخْرُجُ بِصَدَقَةٍ مِنْ عِنْدِي مُتَأَبِّطَها وَإِنَّما هي لَهُ نار**». فقلت: يا رسول الله كيف تعطيه وقد علمت أنها له نار؟ قال: «**فَما أَصْنَعُ يَأْبَوْنَ إلاّ أَنْ يَسْأَلوني وَيَأْبى الله لِيَ الْبُخْلَ**».

أما معتمر بن سليمان الرقي فلم يخرّجاه، وقد خرج مسلم عن عبد الله بن بشر الرقي، إلا أن هذا الحديث ليس بعلّة لحديث الأعمش عن أبي صالح، فإنه شاهد له بإسناد آخر [١/٤٦].

---

(١٥٠) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٦١٠٤)، والبزار في «مسنده» (٩٢٥)، وأبو يعلى في «المسند» (١٣٢٧)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٤١٢)، وهو حديث صحيح، وانظر ما بعده.

(١٥١) انظر ما قبله.

٦٠ ـ لا ينبغي للمؤمن أن يكون لعاناً

١٥٢ * ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب من أصل كتابه، ثنا محمد بن سنان القزاز، ثنا أبو عامر العقدي، ثنا كثير بن زيد قال: سمعت سالماً يحدّث عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ قال: «**لا يَنْبَغِي لِلْمُؤمِنَ أَنْ يَكونَ لَعّاناً**».

١٥٣ ـ **أخبرنا** أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه، ثنا الحسن بن مكرم البزار، ثنا عثمان بن عمر، ثنا كثير بن زيد عن سالم، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يَنْبَغِي لِمُسْلِمٍ أَنْ يَكونَ لَعّاناً**». قال سالم: وما سمعت ابن عمر لعن شيئاً قط.

هذا حديث أسنده جماعة من الأئمة عن كثير بن زيد، ثم أوقفه عنه حماد بن زيد وحده، فأما الشيخان فإنهما لم يخرجا عن كثير بن زيد، وهو شيخ من أهل المدينة من أسلم، كنيته أبو محمد، لا أعرفه يجرح في الرواية، وإنما تركاه لقلة حديثه والله أعلم. ولهذا الحديث شواهد بألفاظ مختلفة عن أبي هريرة وأبي الدرداء وسمرة بن جندب، يصح بمثلها الحديث على شرط الشيخين.

٦١ ـ لا يجتمع أن تكونوا لعانين صديقين

١٥٤ ـ **فأما حديث** أبي هريرة **فأخبرناه** أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، وصالح بن محمد بن حبيب الحافظ **قالا**: ثنا سعيد بن سليمان الواسطي، ثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يَجْتَمِعُ أَنْ تكونوا لعّانينَ صِدِّيقينَ**».

تابعه إسرائيل بن يونس عن أبي حصين، **حدثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا هشام بن علي السدوسي، ثنا علي بن عبد الله بن رجاء، ثنا إسرائيل، عن أبي حصين، عن أبي صالح،

---

(١٥٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٠٩)، والترمذي في «الجامع» (٢٠٨٨)، وانظر ما بعده.

(١٥٣) رواية أخرى، ولفظ الترمذي: «لا يكون المؤمن لعاناً»، والحديث فيه ما ذكر الحاكم، إلا أنه حسن في الشواهد فإن حديث أبي هريرة، كما سيأتي، قد أخرجه مسلم.

(١٥٤) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٥٩٧)، ولفظ مسلم: «لا ينبغي لصدّيق أن يكون لعاناً» وهو عند الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٣٣٧)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٠٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ١٩٣) وغيرهم.

عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ قال: «**لا يَجْتَمِعُ أَنْ تكونوا لعّانين صِدِّيقين**» .[١/ ٤٧].

١٥٥ * ـ **أما حديث** أبي الدرداء **فحدّثناه** أبو بكر بن عبد الله، أنبأ الحسن بن سفيان، ثنا محمد بن عبد الله بن عمار، ثنا المعافي بن عمران، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم وأبي حازم، عن أمّ الدرداء قالت: سمعت أبا الدرداء يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لا يَكونُ اللّعّانُونَ شُهداءَ وَلا شُفَعاءَ**».

وقد خرّجه مسلم بهذا اللفظ.

٦٢ ـ قال «لا تلاعنوا بلعنة الله ولا بغضب الله ولا بالنار»

١٥٦ ـ **وأما** حديث سمرة بن جندب **فحدّثناه** علي بن حمشاذ وعبد الله بن محمد الصيدلاني **قالا**: ثنا محمد بن أيوب، ثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا هشام عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن النبيّ ﷺ قال: «**لا تَلاعَنوا بِلَعْنَةِ الله وَلا بِغَضَبِ الله وَلا بالنّارِ**».

هذه الأحاديث التي خرّجتها في هذا الباب بألفاظها المختلفة كلها صحيحة الإسناد.

٦٣ ـ إن الله كريم يحب الكرم ومعالي الأخلاق ويبغض سفسافها

١٥٧ ـ **حدّثنا** أبو عبد الله، محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا الحسن بن سفيان الشيباني، ثنا محمد بن سلمة المرادي، ثنا حجاج بن سليمان بن القمري، ومات قبل ابن وهب، ثنا أبو غسان المدني، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدي، أنه سمع النبيّ ﷺ يقول: «**إنّ الله كَريمٌ يُحِبُّ الكَرَمَ وَمَعالِيَ الأَخْلاقِ وَيُبْغِضُ سَفْسافَها**».

١٥٨ * ـ **حدّثنا** أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري، ثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم العبدي:

---

(١٥٥) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٥٩٨)، وأبو داود في «السنن» (٤٩٠٧).

(١٥٦) أخرجه أبو داود في «السنن» (٤٩٠٦)، والترمذي في «الجامع» (١٩٧٧)، وقال الترمذي: حسن صحيح. وفي سماع الحسن من سمرة، كلام مشهور، ما بين مثبت ونافٍ.

(١٥٧) انظر ما بعده.

(١٥٨) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٣/ ٢٥٥)، (٨/ ١٣٣)، والطبراني في «الكبير» (٥٩٢٨) وأدخله في صحيحه الألباني رقم (٣/ ٣٦٦)، ووثق رجاله في «المجمع» (٨/ ١٨٨)، وهو في «مكارم الأخلاق» رقم (٦) كذلك.

وحدثنا أحمد بن محمد بن مسلمة، ثنا عثمان بن سعيد قالا: ثنا أحمد بن يونس، ثنا فضيل بن عياض، ثنا الصنعاني محمد بن ثور عن معمر، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الله كَرِيمٌ يُحِبُّ الْكَرَمَ وَمَعَالِيَ الأَخْلاقِ وَيَبْغِضُ سَفْسافَها».

هذا حديث صحيح الإسنادين جميعاً، ولم يخرجاه، وحجاج بن قمري شيخ من أهل مصر ثقة مأمون، ولعلّهما أعرضا عن إخراجه بأن الثوري أَعْضَلَه.

١٥٩ * ـ كما أخبرنا الحسن بن حكيم المروزي، ثنا أبو الموجه، ثنا عبدان، ثنا عبد الله عن سفيان قال: سمعت أبا حازم، عن طلحة بن عبد الله بن كريز الخزاعي: أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الله كَرِيمٌ يُحِبُّ الْكَرَمَ وَمَعَالِيَ الأُمورِ وَيَبْغِضُ أو قالَ يَكْرَهُ سَفْسافَها».

وهذا لا يوهن حديث سهل بن سعد، على ما قدمت ذكره من قبول الزيادات من الثقات، والله أعلم.

١٦٠ * ـ حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ محمد بن أيوب، ثنا أبو الربيع الزهراني وأحمد بن إبراهيم قالا: ثنا حماد بن زيد، عن الصقعب بن زهير:

وحدّثني محمد بن صالح بن هانىء واللفظ له، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا أبو قدامة، ثنا وهب بن [٤٨/١] جرير، ثنا أبي قال: سمعت الصقعب بن زهير يحدّث عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن عمرو قال: أتى النبيّ ﷺ أعرابيٌّ عليه جُبَّةٌ من طَيَالِسَة مكفوفةٍ بالديباج، فقال: إنّ صاحبكم هذا يريد يرفع كل راع وابن راع ويضع كل فارس وابن فارس، فقام النبيّ ﷺ مُغْضَباً فأخذ بمجامع ثوبه فاجتذبه وقال: «ألا أَرى عَلَيكَ ثِيابَ مَنْ لا يَعْقِلُ» ثم رجع رسول الله ﷺ فجلس فقال: «إِنَّ نُوحاً لِمَا

(١٥٩) أخرجه البغوي في «شرح السنّة» (٣٥٠٣).

(١٦٠) عزاه في «المجمع» (٢١٩/٤) لأحمد والطبراني مطوّلاً وسكت عليه. وأورده الحافظ ابن حجر في «المطالب العالية» (٢٦٧٢)، وعزاه لأبي يعلى، ونقل البوصيري تصحيح الحاكم له وسكت عليه، وانظر ما بعده. فإنه قد اختلف في وصله.

حَضَرَتْهُ الْوفاةُ دَعا ابْنَيْهِ فقالَ إنّي قاصٌّ عَلَيْكُمُ(*) الْوَصِيَّةَ، آمُرُكما بِاثْنَيْنِ وَأنهاكُما عَنِ اثْنَيْنِ، أَنهاكُما عَنِ الشِّرْكِ وَالْكِبْرِ، وَآمُرُكما بلا إِلٰهَ إلاَّ الله، فَإنَّ السَّمٰواتِ وَالأَرْضِ وما فيهِما لَوْ وُضِعَتْ في كَفَّةِ الْميزانِ وَوُضِعَتْ لا إِلٰهَ إلاَّ الله في الْكَفَّةِ الأُخْرَى كانَتْ أَرْجَحَ مِنْهُمَا، وَلَوْ أَنَّ السَّمٰواتِ وَالأَرْضِ وَما فِيهِما كانَتْ حَلْقَةً فَوُضِعَتْ لا إِلٰهَ إلاَّ الله عَلَيْهِما لَقَصَمَتْهما، وآمُرُكما بِسُبْحانَ الله وَبِحَمْدِهِ فَإنَّهُمَا صَلاةُ كُلِّ شَيْءٍ وَبِهَا يُرْزَقُ كُلُّ شَيْءٍ».

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجا للصقعب بن زهير، فإنه ثقة قليل الحديث.

سمعت أبا الحسن علي بن محمد بن عمر يقول: سمعت عبد الرحمن بن أبي حاتم يقول: سألت أبا زرعة عن الصقعب بن زهير فقال: ثقة وهو أخو العلاء بن زهير. وهذا من الجنس الذي يقول أن الثقة إذا وصله لم يضره إرسال غيره.

١٦١ ـ **فقد أخبرني** علي بن عيسى الحيري، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا ابن أبي عمر، ثنا سفيان عن ابن عجلان، عن زيد بن أسلم قال: قال رجل للنبيّ ﷺ: ما رأيت رجلاً أعطى لراعي غنم من محمد ثم ذكره بنحوٍ منه.

٦٤ ـ عذاب هذه الأمة جعل في دنياها

١٦٢ * ـ **حدّثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا أحمد بن محمد بن عاصم الرازي، ثنا ابن نمير ويحيى بن أيوب وأبو موسى الأنصاري ومنصور بن أبي مزاحم ومحمد بن الصباح **قالوا**: ثنا أبو بكر بن عياش:

وأخبرني عبد الله بن محمد بن موسى، ثنا محمد بن أيوب عن الحسن بن محمد الطيالسي، ثنا أبو بكر بن عياش:

وحدّثنا علي بن عيسى، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا شجاع بن مخلد وإسماعيل بن

(*) كذا بالأصل.

(١٦١) رواية مرسلة.

(١٦٢) أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ١٠٥)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٤/ ٢٠٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٠٠)، وسيأتي الحديث (٤/ ٢٥٤).

سالم قالا: حدّثنا أبو بكر عن أبي حصين وفي حديث إسماعيل بن سالم، ثنا أبو حصين عن أبي بردة قال: كنت جالساً عند عبيد الله بن زياد، فأتي برؤوس الخوارج، كلما جاء رأس قلت: إلى النار، فقال عبد الله بن يزيد الأنصاري: أو لا تعلم يا ابن أخي أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إنّ عذابَ هٰذِهِ الأُمّة [١/ ٤٩] جُعِلَ في دُنياها**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولا أعلم له علّة، ولم يخرجاه، وله شاهد صحيح:

١٦٣ ـ **حدّثناه** علي بن حمشاذ، ثنا موسى بن هارون والحسن بن سفيان قالا: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا يحيى بن زكريا عن إبراهيم بن سويد النخعي، وكان ثقة، عن الحسن بن الحكم النخعي، عن أبي بردة قال: سمعت عبد الله بن يزيد يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**عَذَابُ أُمّتي فِي دُنْياهَا**».

٦٥ ـ الطاعون شهادة

١٦٤ * ـ **حدّثنا** أبو أحمد بكر بن محمد الصيرفي بمرو، ثنا أبو قلابة الرقاشي، ثنا أزهر بن سعد، ثنا حاتم بن أبي صغيرة، عن أبي بلج، عن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبيه قال: ذكر الطاعون عند أبي موسى الأشعري فقال أبو موسى: سألنا عنه رسول الله ﷺ فقال: «**وَخزُ إِخوَانِكُمْ**». وقال: «**أَعدائِكُمْ مِنَ الْجِنّ وَهُوَ لَكُمْ شَهادةٌ**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. وهكذا رواه أبو عوانة عن أبي بلج. **أخبرنيه** أبو الطاهر عبد الله بن محمد الدهقان، ثنا أبو بكر بن رجاء بن السندي، ثنا عباس بن عبد العظيم المنبري ومحمد بن أبي عتاب **قالا**: ثنا يحيى بن حماد، ثنا أبو عوانة عن أبي بلج، عن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبيه عبد الله بن قيس، عن النبيّ ﷺ نحوه.

---

(١٦٣) رواية أخرى.

(١٦٤) أورده السيوطي في «الجامع الصغير» (٥٣٣٢)، ونسبه فقط للحاكم وصححه. وهو عند الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٣٩٥)، والطبراني في «الصغير» ص (٧١).

٦٦ ـ من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله

١٦٥ ـ **أخبرنا** أبو الحسن علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة، ثنا إبراهيم بن إسحاق الزهري، ثنا محمد بن عبيد الطنافسي عن عبيد الله:

وحدّثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ أبو المثنى محمد بن أيوب **قالا**: ثنا مسدد، ثنا يحيى عن عبيد الله، عن نافع، عن سعيد ابن أبي هند، عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ لَعِبَ بالنَّرْدِ فَقَدْ عَصى الله وَرَسُولَهُ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، لوهمٍ وقع لعبد الله بن سعيد بن أبي هند لسوء حفظه فيه.

١٦٦ ـ **أخبرناه** أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا عبد الرزاق قال: سمعت عبد الله بن سعيد ابن أبي هند يحدّث عن أبيه، عن رجل، عن أبي موسى أن النبيّ ﷺ قال: **«مَنْ لَعِبَ بِالْكِعابِ أَوْ قالَ بالْكَعباتِ فَقَدْ عَصى الله وَرَسُولَهُ»**.

وهذا مما لا يوهن حديث نافع ولا يعلّله. فقد تابع يزيد بن عبد الله بن الهاد نافعاً على رواية سعيد بن أبي هند.

١٦٧ ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ إسماعيل بن قتيبة، حدّثنا يحيى بن يحيى، أنبأ الليث بن سعد عن ابن الهاد، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى الأشعري قال: سمعت رسول الله ﷺ وذكر عنده النرد فقال: **«عَصى الله وَرَسُولَهُ** [١/ ٥٠] **عَصى الله وَرَسُولَهُ مَنْ ضَرَبَ بِكِعابِها يَلْعَبُ بِها»**.

٦٧ ـ إن خيار عباد الله الذين يراعون الشمس والقمر والنجوم والأظلة لذكر الله

١٦٨ * ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق وعلي بن حمشاذ **قالا**: ثنا بشر بن موسى، ثنا

---

(١٦٥) أخرجه أبو داود في «السنن» (٤٩٣٨)، ولفظه كالرواية الأولى فقط. وانظر ابن ماجه في «السنن» (٣٧٦٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٥٨٧٢)، وبقية تخريجه في «الإحسان».

(١٦٦) (١٦٧) رواية أخرى.

(١٦٨) قال في «المجمع» (١/ ٣٢٧)، رواه الطبراني في «الكبير»، والبزار ورجاله موثقون، لكنه معلول، قلت: فهو يشير لما ذكر الحاكم من الاعلال ورده. وانظر ما بعده.

عبد الجبار بن العلاء العطار بمكة، ثنا سفيان بن عيينة عن مسعر، عن إبراهيم السكسكي، عن ابن أبي أوفى قال: قال رسول الله ﷺ: **«إِنَّ خِيارَ عِبادِ الله الَّذِينَ يُراعونَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجومَ وَالْأَظِلَّةَ لِذِكْرِ الله»**. قال بشر بن موسى ولم يكن هذا الحديث عند الحميدي في مسنده.

هذا إسناد صحيح، وعبد الجبار العطار ثقة، وقد احتج مسلم والبخاري بإبراهيم السكسكي، وإذا صحّ مثل هذه الاستقامة لم يضرّه توهين من أفسد إسناده.

١٦٩ * ـ **أخبرنا** أبو العباس السياري بمرو، أخبرنا أبو الموجه، أنبأ ـ عبدان، أنبأ ـ عبد الله عن مسعر، عن إبراهيم السكسكي قال: حدّثني أصحابنا عن أبي الدرداء أنه قال: «إن أحبَّ عباد الله إلى الله الذين يحببون الله إلى الناس، والذين يراعون الشمس والقمر».

هذا لا يُفسد الأول ولا يعلّله فإن ابن عيينة حافظ ثقة، وكذلك ابن المبارك إلا أنه أتي بأسانيد أخر كمعنى الحديث الأول.

١٧٠ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني:

وأخبرنا أبو النضر الفقيه وأبو الحسن العنبري **قالا**: ثنا عثمان بن سعيد الدارمي:
وحدّثني أحمد بن يعقوب الثقفي، ثنا محمد بن أيوب **قالوا**: ثنا محمد بن الصباح، ثنا سعيد بن عبد الرحمن الجمحي، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: جاء رجل إلى النبيّ ﷺ فقال: أوصني قال: **«تَعْبُدُ الله لا تُشرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَتُقِيمُ الصَّلاةَ، وَتُؤتي الزَّكاةَ، وَتَصُومُ شَهْرَ رَمضانَ، وَتَحِجُّ الْبَيْتَ وَتَعْتَمِرُ، وَتَسْمَعُ وَتُطيعُ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فإن رواته عن آخرهم ثقات، ولم يخرجاه توقّياً لما سمعت علي بن عيسى يقول: سمعت الحسين بن محمد بن زياد يقول: ثنا محمد بن رافع، ثنا محمد بن بشر قال: حدثنيه عبيد الله بن عمر العمري عن يونس بن عبيد، عن الحسن قال: جاء أعرابي إلى عمر فسأله عن الدين فقال: يا أمير المؤمنين علّمني الدين، قال: تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي

---

(١٦٩) رجاله ثقات، وانظر ما قبله.

(١٧٠) رجاله ثقات، وانظر «المجمع» (٣/ ٤١).

الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت، وعليك بالعلانية، وإياك والسرّ، وإياك وكل شيء تستحيي منه، قال: فإذا لقيت الله قلت أمرني بهذا عمر بن الخطاب فقال: يا عبد الله خذ بهذا فإذا لقيت الله تعالى فقل ما بدا لك. قال القباني: قلت لمحمد بن يحيى أيهما المحفوظ حديث يونس عن الحسن، عن عمر أو نافع عن ابن عمر فقال محمد بن يحيى: حديث الحسن أشبه.

قال الحاكم فرضي الله عن محمد بن يحيى تورّع عن الجواب حذراً لمخالفة قوله عليه الصلاة والسلام: «**دَعْ ما يُرِيبُكَ إِلى ما لا يُرِيبُكَ**». ولو تأمل الحديثين لظهر له أن الألفاظ مختلفة وهما حديثان مسندان وحكاية، ولا يحفظ لعبيد الله عن يونس بن عبيد غير حديث الإمارة. وقد تفرد به الدراوردي وسعيد بن [١/ ٥١] عبد الرحمن الجمحي ثقة مأمون، وقد رواه عنه غير محمد بن الصباح، على أن محمد بن الصباح أيضاً ثقة مأمون.

٦٨ ـ من حلف بشيء دون الله فقد أشرك

١٧١ * ـ **أخبرنا** أبو جعفر محمد بن علي بن رحيم الشيباني بالكوفة، ثنا أحمد بن حازم، عن أبي عروة الغفاري، ثنا عبيد الله بن موسى، أنبأ إسرائيل، عن سعيد بن مسروق، عن سعد بن عبيدة، عن ابن عمر قال: قال عمر: لا وأبي، فقال رسول الله ﷺ: «**لا تَحْلِفوا بآبائِكُمْ مَنْ حَلَفَ بِشَيْءٍ دُونَ الله فَقَدْ أَشْرَكَ**».

١٧٢ ـ **أخبرنا** أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا محمد بن يحيى، ثنا عبد الرزاق، أنبأ سفيان عن أبيه والأعمش ومنصور، عن سعد بن عبيدة، عن ابن عمر قال: كان عمر يحلف وأبي، فنهاه النبيّ ﷺ فقال: «**مَنْ حَلَفَ بِشَيْءٍ مِنْ دُونِ الله فَقَدْ أَشْرَكَ**». وقال الآخر: «**فهو شرك**».

١٧٣ ـ **أخبرنا** عبد الله بن محمد بن موسى، ثنا محمد بن أيوب، أنبأ يحيى بن

---

(١٧١) انظر تخريجه (٤/ ٢٩٧) وما بعده.

(١٧٢) انظر ما بعده.

(١٧٣) أخرجه الترمذي في «الجامع» (١٥٣٥)، وأبو داود في «السنن» (٣٢٥١)، وقد تقدم (١/ ١٨)، وسيأتي (٤/ ٢٩٧).

المغيرة، ثنا جرير عن الحسن بن عبيد الله، عن سعد بن عبيدة، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ قال: «**مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ الله فَقَدْ كَفَرَ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ، وإنما أَوْدَعْتُه كتابَ الإيمان لِلَفظِ الشِّرْكِ فيه. وفي حديث مصعب بن المقدام عن إسرائيل: «**فَقَدْ كَفَرَ**».

١٧٤ ـ **أما الشيخان** فإنما أخرجاه من حديث سالم ونافع وعبد الله بن دينار، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ قال لعمر: «**إنَّ الله يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بآبائِكُمْ**». فقط، وهذا غير ذاك.

٦٩ ـ الحياء من الإيمان

١٧٥ ـ **أخبرني** أبو الحسن أحمد بن محمد بن سلمة العنزي، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا سعيد بن أبي مريم المصري، ثنا أبو غسان: عن حسان بن عطية، عن أبي أمامة الباهلي قال: قال رسول الله ﷺ: «**العيّ وَالحَياءُ شُعْبتانِ مِنَ الإِيمانِ، وَالبذاءِ وَالجَفاءُ شُعْبتانِ مِنَ النِّفاقِ**».

وهذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وله شاهد صحيح على شرطهما:

١٧٦ ـ **حدّثناه** أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه بالطابران **وأبو نصر** أحمد بن سهل الفقيه ببخارى **قالا**: ثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ، ثنا سعيد بن سليمان الواسطي، ثنا هشيم عن منصور بن زاذان، عن الحسن، عن أبي بكرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**الحَياءُ مِنَ الإِيمانِ والإيمانُ في الجَنّةِ، وَالبَذاءُ مِنَ الجَفاءِ وَالجَفَاءُ في النّارِ**».

---

(١٧٥) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢٠٢٧)، وقد تقدم (١/ ٩)، وانظر الكلام عليه فيما مضى.

(١٧٦) أخرجه الطبراني (٢/ ١١٥)، وابن ماجه في «السنن» (٤١٨٤)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٣١٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٥٦)، وابن ماجه في «السنن» (٤١٨٤)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٤٤٢)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٤/ ٢٣٧)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٣/ ٦٠)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٤/ ٣٣٨)، (٦/ ١٩٢). وهو حديث حسن صحيح، وانظر ما بعده.

وله شاهد ثان على شرط مسلم:

١٧٧ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد بن عبدوس، ثنا عثمان بن سعيد، ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا [١/ ٥٢] محمد بن بشر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**الْحياءُ مِن الإيمانِ والإيمانُ في الْجَنَّةِ، وَالبَذاءُ مِنَ الْجَفاءِ وَالْجَفَاءُ في النّارِ**».

٧٠ ـ من أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً وألطفهم بأهله

١٧٨ ـ **أخبرنا** أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا القعنبي، ثنا يزيد بن زريع. وأنبأ محمد بن يعقوب الشيباني، ثنا يحيى بن يحيى، ثنا مسدد، ثنا يزيد بن زريع، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «**مِنْ أَكْمَلِ الْمُؤْمِنِينَ إِيماناً أَحْسَنُهُمْ خُلُقاً وَأَلْطَفُهُمْ بِأَهْلِهِ**».

رواة هذا الحديث عن آخرهم ثقات على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذا اللفظ.

١٧٩ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا هارون بن سليمان الأصبهاني، ثنا عبد الرحمن بن مهدي، ثنا سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن عمران بن الحكم السلمي، عن ابن عباس قال: قالت قريش للنبيّ ـ ﷺ: ادع ربّك أن يجعل لنا الصفا ذهباً ونؤمن بك، قال: «**أَتَفْعَلُونَ؟**»، قالوا: نعم، فدعا فأتاه جبرئيل فقال: إن الله يقرأ عليك السلام ويقول: إن شئت أصبح الصفا ذهباً فمن كفر بعد ذلك عذبته عذاباً لا أعذبه أحداً من العالمين، وإن شِئْتَ فَتَحْتُ لهم أبواب التوبة والرحمة قال: «**بَلْ بابُ التَّوْبَةِ والرَّحْمَةِ**».

١٨٠ ـ **حدثنا** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الأصبهاني، ثنا أحمد بن محمد بن

---

(١٧٧) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٥٠١)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٥٣٩٧)، وابن وهب في «الجامع» ص (٧٣)، وابن مخلد في «المنتقى» (٢/ ١٩/ ٢)، وابن عساكر (٤/ ٣٣٥/ ١)، وأخرجه كذلك الترمذي في «الجامع» (٢٠٠٩)، وكذلك ابن حبان في «صحيحه» (٥٩٧، ٦٠٨)، وقد أخرج مسلم في «صحيحه» (٣٥)، والبخاري في «صحيحه» (٩) «الحياء شعبة من الإيمان».

(١٧٨) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢٦١٢)، وهو حديث صحيح لولا انقطاعه، كما نبّه الذهبي.

(١٧٩) قال في «المجمع» (١٠/ ١٩٦)، رواه الطبراني (١٢٧٣٦)، ورجاله رجال الصحيح.

عيسى القاضي، ثنا أبو نعيم ومحمد بن كثير **قالا**: ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل فذكره بإسناده نحوه.

هذا حديث صحيح محفوظ من حديث الثوري عن سلمة بن كهيل. وعمران بن الحكم السلمي تابعي كبير محتج به، وإنما أهملا هذا الحديث والله أعلم لخلاف وقع من يحيى بن سلمة بن كهيل في إسناده، ويحيى كثير الوهم على أبيه.

١٨١ ـ **أخبرنا** أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عمرويه الصفار ببغداد، **وثنا** محمد بن أحمد الصغاني، ثنا الأحوص بن جواب، ثنا يحيى بن سلمة بن كهيل عن أبيه، عن عمران بن الجعد، عن ابن عباس أن قريشاً قالت: يا محمد ادع ربك أن يجعل الصفا ذهباً ونؤمن لك، فقال رسول الله ﷺ: **«أَتَفْعَلُونَ؟»** قالوا: نعم فأتى جبرئيل فقال: استوثق، ثم أتى جبرئيل فقال: يا محمد إن الله قد أعطاك ما سألت إن شئت أصبح لك الصفا ذهباً، ومن كفر بعد ذلك عذبته عذاباً لا أعذبه أحداً [١/ ٥٣] من العالمين، وإن شئتَ فتحتُ لهم باب التوبة والإنابة فقال رسول الله ﷺ: **«بابُ التَّوْبَةِ وَالرَّحْمَةِ أَحَبُّ إِلَيَّ»**.

هذا الوهم لا يوهن حديث الثوري، فإني لا أعرف عمران بن الجعد في التابعين، وإنما روى إسماعيل بن أبي خالد عن عمران بن أبي الجعد، فأما عمران بن أبي الجعد فإنه من أتباع التابعين.

١٨٢ ـ **أخبرنا** دعلج بن أحمد السجزي ببغداد، ثنا محمد بن علي بن يزيد المكي، ثنا سعيد بن منصور، ثنا يعقوب بن عبد الرحمن وعبد العزيز بن محمد، عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن المطلب، عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَكَرِهَها حِينَ يَعْمَلُ وَعَمِلَ حَسَنَةً فَسُرَّ بِها فَهُوَ مُؤْمِنٌ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ، وقد ذكرت فيما تقدم من خطبة عمر بالجابية أنهما لم يخرجاه، وهذا بغير ذلك اللفظ أيضاً.

---

(١٨١) رواية أخرى، قلت: وثمة مع الحاكم جواب آخر إن كان يحيى تفرد عن أبيه بذلك، وهو أن يحيى واهٍ جداً لا سيّما فيما يرويه أبيه.

(١٨٢) هو طرف من حديث يأتي (١/ ١٤٤)، وقد أخرجه الترمذي.

٧١ ـ خالق الناس بخلق حسن

١٨٣ ـ **حدثنا** أبو عمر وعثمان بن أحمد بن السماك، ثنا الحسن بن سلام، ثنا قبيصة:

وأخبرنا أبو العباس أحمد بن محمد المحبوبي بمرو، ثنا أحمد بن سيار، ثنا محمد بن كثير **قالا**: ثنا سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شبيب، عن أبي ذرّ قال: قال رسول الله ﷺ: **«يا أَبا ذَرّ اتَّقِ الله حَيثُ كُنتَ، وَأَتبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمحُها، وَخالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٧٢ ـ الوصية لمن أراد سفراً

١٨٤ * ـ **حدثناه** إسماعيل بن محمد بن الفضل الشعراني، ثنا جدي، ثنا عبد الله بن صالح، حدّثني حرملة بن عمران التجيبي: أن أبا السمط سعيد بن أبي سعيد المهدي ـ حدّثه عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو: أن معاذ بن جبل أراد سفراً فقال: يا رسول الله أوصني قال: **«اعْبُدِ الله وَلا تُشرِكْ بِهِ شَيئاً»** قال: يا رسول الله زدني، قال: **«إذا أَسأْتَ فَأَحْسِنْ»**. قال: يا رسول الله زدني، قال: **«اسْتَقِمْ وَلْتُحَسِّنْ خُلُقَكَ»**.

هذا حديث صحيح الإسناد ـ من رواية البصريين ـ ولم يخرجاه.

١٨٥ * ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن سنان القزاز، ثنا أبو عاصم، ثنا زكريا بن إسحاق، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس **﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الإِثْمِ وَالفَوَاحِشَ﴾** قال: هو أن يأتي الرجل الفاحشة ثم يتوب منها، قال: وقال رسول الله ﷺ: **«اللَّهُمَّ إِنْ تَغْفِرْ تَغْفِرْ جَمّاً وَأَيّ عَبْدٍ لَكَ لا أَلَمّا»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين [١/ ٥٤] ولم يخرجاه، وإنما خرّجا حديث

---

(١٨٣) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢٠٥٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٢٣)، وهو حديث حسن.

(١٨٤) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٥٢٤)، وسيأتي عند الحاكم (٤/ ٢٤٤).

(١٨٥) سيأتي (٤/ ٢٤٥) عند الحاكم، وهو عند الترمذي لكن ليس عنده إلا ذكر الشعر فقط، فيكون هذا الحديث من الزوائد.

عبد الله بن طاووس عن أبيه، عن ابن عباس أنه قال: لم أرَ شيئاً أقرب باللمم من الذي قال أبو هريرة: كُتِبَ على ابن آدم حظُّه من الزنا... الحديث.

١٨٦ ـ **والذي** عندي أنهما تركا حديث عمرو بن دينار للحديث الذي **حدّثناه** عبد الرحمن بن الحسن القاضي، ثنا إبراهيم بن الحسين، ثنا آدم بن أبي إياس، ثنا شعبة:

١٨٧ ـ **وأخبرنا** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ محمد بن غالب، ثنا عفان بن مسلم، ثنا شعبة، ثنا منصور عن مجاهد، عن ابن عباس في هذه الآية **﴿إلا اللمم﴾**، قال: الذي يُلِمُّ بالذنب ثم يَدَعُهُ، ألم تسمع قول الشاعر:

أن تَغْفِرِ اللَّهُمَّ تَغْفِرْ جَمّاً وَأيُّ عَبْدٍ لَكَ لاَ أَلَمَّا

١٨٨ ـ **وهذا التوقيف** لا يوهن السند الأول، فإن زكريا بن إسحاق حافظ ثقة، وقد حدث به روح بن عبادة عن زكريا، وقد ذكرت في شرائط هذا الكتاب إخراج التفاسير عن الصحابة.

٧٣ ـ كل الأمة يدخل الجنة إلا من أبى

١٨٩ ـ **أخبرنا** أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا سريج بن النعمان، ثنا فليح بن سليمان، عن هلال بن علي، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: **«كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلاَّ مَنْ أَبى»**. قالوا: وَمَنْ يَأْبى يا رَسولَ الله؟ قال: **«مَنْ عَصاني فَقَدْ أَبى»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وله إسناد آخر عن أبي هريرة على شرطهما:

١٩٠ * ـ **أخبرناه** أحمد بن جعفر، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، حدّثني أبي، عن صالح بن كيسان، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«لَتَدْخُلُنَّ الْجَنَّةَ إِلاَّ مَنْ أَبى وَشَرَدَ عَلَى الله كَشَرادِ الْبَعيرِ»**.

---

(١٨٩) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٧٤٣) بنحو اللفظ الأول، وسيأتي عند الحاكم (٤/ ٢٤٧).

وله شاهد أيضاً عن أبي أمامة الباهلي:

١٩١ * ـ **أخبرناه** أبو بكر بن إسحاق، ثنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان، ثنا يحيى بن بكير، حدّثني الليث، عن سعيد بن أبي هلال، عن أبي خالد قال: مرّ أبو أمامة الباهلي على خالد بن يزيد بن معاوية، فسأله عن ألين كلمة سمعها من رسول الله ﷺ فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«كُلُّكُمْ يَدْخُلُ [١/ ٥٥] الْجَنَّةَ إلاّ مَنْ شَرَدَ على الله شرادَ الْبعيرِ على أَهْلِهِ»**.

٧٤ ـ إن لله مائة رحمة قسم منها رحمة بين أهل الدنيا

١٩٢ * ـ **حدّثنا** أبو جعفر محمد بن صالح بن هانيء، حدّثنا الحسن بن الفضل البجلي، ثنا هوذة بن خليفة، ثنا عوف، حدّثني محمد بن سيرين وخلاس عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ قال: **«إنَّ لله مِائَةَ رَحْمَةٍ، قَسَمَ مِنْهَا رَحْمَةً بَيْنَ أَهْلِ الدُّنيا فَوَسِعَتْهُمْ إلى آجالِهِمْ، وَأَخَّرَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ لِأَوْلِيَائِهِ، وَإِنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ قابضٌ تِلْكَ الرَّحْمَةَ الَّتي قَسَمَها بَيْنَ أَهْلِ الدُّنْيا إلى تِسْعٍ وَتِسْعِينَ فَكَمِلَها مائةَ رَحْمَةٍ لِأَوْلِيَائِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما اتفقا فيه على حديث الزهري عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، وسليمان التيمي عن أبي عثمان، عن سلمان مختصراً، ثم أخرجه مسلم من حديث عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة، أكمل من الحديثين.

وله شاهد على نسق حديث عوف:

١٩٣ * ـ **أخبرنا** أبو العباس عبد الله بن الحسين القاضي بمرو، ثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ الحجاج بن أبي زينب قال: سمعت أبا عثمان النهدي

---

(١٩١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٢٥٨)، وهو في «المجمع» (١٠/ ٧٠ ـ ٧١)، و«فتح الباري» (١٣/ ٢٥٤)، وسكت عليه ابن حجر، وسيأتي عند الحاكم (٤/ ٢٤٧)، وقال الهيثمي بعد عزوه لأحمد: رجاله رجال الصحيح غير علي بن خالد وهو ثقة.

(١٩٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٦٥٤)، ومسلم في «صحيحه» (٢٧٥٢)، والترمذي في «الجامع» (٣٥٣٥، ٣٥٣٦)، وابن ماجه في «السنن» (٤٢٩٣)، لكن ليس عندهم هذا اللفظ.

يحدّث عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ قال: **«إِنَّ الله خَلَقَ يَوْمَ خَلَقَ السمٰواتِ وَالْأَرْضِ مائَةَ رَحْمَةٍ، كُلُّ رَحْمَةٍ طِباقُها طِباقُ السمٰواتِ وَالأَرْضِ، فَقَسَمَ رَحْمَةً بَيْنَ جَميعِ الْخلائِقِ، وَأَخر تِسْعَةً وَتِسْعِينَ رَحْمَةً لِنَفْسِهِ، فَإِذا كانَ يَوْمُ الْقِيامَةِ رَدَّ هٰذِهِ الرَّحْمَةَ فصارَ مائَةَ رَحْمَةٍ يَرْحَمُ بِها عِبادَهُ»**.

وله شاهد آخر مفسر عن جندب بن عبد الله:

١٩٤ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، حدّثني أبي، حدّثني الجريري عن أبي عبد الله الجشمي، ثنا جندب قال: جاء أعرابي فأناخ راحلته ثم عقلها، فصلى خلف رسول الله ﷺ، فلما سلّم رسول الله ﷺ أتى راحلته فأطلق عقالها ثم ركبها، ثم نادى اللهمّ ارحمني ومحمداً ولا تشرك في رحمتنا أحداً. فقال رسول الله ﷺ: **«ما تَقولونَ أَهُوَ أَضَلُّ أَمْ بَعيرُهُ لَمْ تَسْمَعوا ما قالَ»**. قالوا: بلى، فقال: **«لَقَدْ حظرَ رَحْمَةً وَاسِعَةً، إِنَّ الله خَلَقَ مائَةَ رَحْمَةٍ، فَأَنْزَلَ** [١/ ٥٦] **رَحْمَةً تَعاطفُ بِها الخلائِقُ جِنُّها وَإِنْسُها وَبَهائِمُها، وَعِنْدَهُ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ تَقولونَ أَهُوَ أَضَلُّ أَمْ بَعيرُهُ»**.

٧٥ ـ إن جبرئيل كان يدس في فم فرعون الطين

١٩٥ ـ **أخبرنا** أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة عن عدي بن ثابت وعطاء بن السائب عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رفعه أحدهما إلى النبيّ ﷺ: **«إِنَّ جِبْريلَ كانَ يَدُسُّ في فَمِ فِرْعونَ الطِّينَ مَخافَةَ أَنْ يقولَ لا إِلٰهَ إِلاّ الله»**.

١٩٦ ـ **حدّثنا** أبو علي الحافظ، أنبأ عبدان الأهوازي نا محمد بن عبد الأعلى، ثنا

---

(١٩٣) رواية أخرى، وانظر ما قبله.

(١٩٤) أخرجه أبو داود في «السنن» (٤٨٨٥)، وليس عنده ذكر: «إن الله مائة رحمة»، وللحديث شاهد عند الشيخين، وانظر البخاري في «صحيحه» (٢١٧)، وأبا داود في «السنن» (٣٨٠)، والترمذي في «الجامع» (١٤٧)، وابن ماجه في «السنن» (٥٢٩)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٤٨)، فعندهم عن أبي هريرة نحو هذه القصة.

(١٩٥) سيأتي الكلام عليه (٤/ ٢٤٩).

(١٩٦) انظر ما قبله.

خالد بن الحارث، ثنا شعبة، أخبرني عدي بن ثابت وعطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ أنه ذكر: **«أَنَّ جِبْرَئِيلَ جَعَلَ يَدُسُّ في فَمِ فِرْعونَ الطِّينَ خَشْيَةَ أَنْ يَقولَ لا إِلَهَ إِلاَّ الله فَيَرْحَمهُ الله. أَوْ قالَ خَشْيَةَ أَنْ يَرْحَمَهُ الله»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٧٦ ـ من نوقش الحساب هلك

١٩٧ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي، ثنا أحمد بن خالد الوهبي، ثنا محمد بن إسحاق:

وأنبأ أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا إسماعيل بن علية عن محمد بن إسحاق، عن عبد الواحد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير، عن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول في بعض صلاته: **«اللّهُمّ حاسِبْني حِساباً يَسيراً»**. فلما انصرف قلت: يا رسول الله ما الحساب؟ قال: **«يَنْظُرُ في كِتابِهِ وَيَتجاوَزُ عَنْهُ، إِنَّهُ مَنْ نُوقِشَ الْحِسابَ يَوْمَئِذٍ يا عائِشَةُ هَلَكَ، وَكُلُّ ما يُصِيبُ الْمُؤمِنَ يُلْقي الله عَنْهُ، حَتَّى الشَّوْكَةَ تَشوكُهُ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما اتفقا على حديث ابن أبي مليكة عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: **«مَنْ نُوقِشَ الْحِسابَ عُذِّبَ»**.

٧٧ ـ الكيس من دان لنفسه وعمل لما بعد الموت

١٩٨ ـ **أخبرنا** الحسن بن حليم المروزي، ثنا أبو الموجه، ثنا عبدان، ثنا عبد الله، أنبأ أبو بكر بن أبي مريم الغساني عن ضمرة بن حبيب، عن شداد بن أوس قال: قال رسول الله ﷺ: **«الكَيِّسُ مَنْ دانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِما بَعْدَ الْمَوْتِ وَالْعاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَواها وَتَمَنَّى على الله»**.

---

(١٩٧) هو كما يقول الحاكم، انظر الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٢٤٩)، (٤/ ٥٧٩)، (١/ ٢٥٥).

(١٩٨) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢٥٧٧)، وابن ماجه في «السنن» (٤٢٦٠)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٨٥)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٣٢٥)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ١٢٤)، والطبراني في «الكبير» (٧١٤١)، (٧١٤٣)، وفي مسند الشاميين (٤٦٣)، (١٤٨٥)، وفي «الصغير» (٢/ ٢٤٠)، وقد رد الذهبي تصحيح الحاكم بقوله: لا والله. أبو بكر واهٍ، وهو كما قال الذهبي.

هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه .[١/ ٥٧]

٧٨ ـ المؤمن مكفر

١٩٩ * ـ **أخبرنا** أبو العباس عبد الله بن الحسين القاضي بمرو، ثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا روح بن عبادة، ثنا محمد بن عبد العزيز بن عبد الرحمٰن بن عوف، حدثني حسين بن عثمان بن عبد الرحمن وعبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمٰن بن عوف، عن عامر بن سعد، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ قال: «**الْمُؤْمِنُ مُكفَّرٌ**».

قد اتفقا على عبد الرحمٰن بن حميد، وهذا حديث غريب صحيح ولم يخرجاه لجهالة محمد بن عبد العزيز الزهري هذا.

٧٩ ـ تحشر هذه الأمة على ثلاثة أصناف

٢٠٠ * ـ **أخبرنا** أبو الحسن أحمد بن عثمان الآدمي ببغداد، ثنا أبو قلابة، ثنا حجاج بن نصير، ثنا شداد بن سعيد:

وأخبرني أبو بكر بن إسحاق الفقيه، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثنا عبد الله بن عمر القواريري، ثنا حرمي بن عمارة، ثنا شداد بن سعيد أبو طلحة الراسبي، عن غيلان بن جرير، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «**تُحْشَرُ هٰذِهِ الأُمَّةُ عَلَى ثَلاثَةِ أَصْنافٍ صِنفٌ يَدْخُلونَ الْجَنَّةِ بِغَيْرِ حِسابٍ، وَصِنفٌ يُحاسَبونَ حِساباً يَسيراً ثُمَّ يَدْخلونَ الجَنَّةَ، وَصِنفٌ يَجِيئونَ عَلَى ظُهُورِهِمْ أَمْثالَ الْجِبَالِ الرّاسياتِ ذُنوباً، فَيَسْأَلُ الله عَنهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ فَيَقُولُ: ما هٰؤُلاءِ؟ فَيقولُونَ: هٰؤُلاءِ عَبيدٌ مِنْ عِبادِكَ فَيَقولُ: حُطُّوها عَنْهُمْ، واجْعلوها عَلى الْيَهودِ والنَّصارى، وأدْخِلوهُمْ بِرَحْمَتي الْجَنَّةَ**».

هذا حديث صحيح من حديث حرمي بن عمارة، على شرط الشيخين ولم يخرجاه. فأما حجاج بن نصر فإني قرنته إلى حرمي لأني علوت فيه.

---

(١٩٩) نسبه في «الجامع الصغير» (٩١٥٢) للحاكم فقط، وانظر (٤/ ٢٥١).

(٢٠٠) سيأتي الكلام عليه (٤/ ٢٥٣) مع كلام الذهبي.

٨٠ - الله لا يلقي حبيبه في النار

٢٠١ * - **حدّثني** علي بن بندار الزاهد، ثنا جعفر بن محمد الفريابي، ثنا محمد بن المثنى الزمن، ثنا خالد بن الحارث، ثنا حميد، عن أنس قال: كان صبيٌّ على ظهر الطريق، فمرّ النبيّ ﷺ ومعه ناس، فلما رأت أمّ الصبي القوم خشيت أن يوطأ ابنها، فَسَعَتْ فحملته، فقالت: ابني ابني، قال القوم: يا رسول الله ما كانت هذه لتلقي ابنها في النار؟ فقال رسول الله ﷺ: **«وَلا الله يُلْقِي حَبِيبَهُ في النَّارِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٢٠٢ * - **أخبرنا** أحمد بن سلمان الفقيه ببغداد قال: قرىء على محمد بن الهيثم القاضي وأنا أسمع، ثنا عبد الله بن صالح، حدّثني الليث [١/٥٨] عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر الجهني: أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أحدنا يذنب، قال: **«يُكْتَبُ عَلَيهِ»**. قال: ثم يستغفر منه ويتوب، قال: **«يُغْفَرُ لَهُ وَيُتَابُ عَلَيهِ، وَلا يَمَلُّ الله حتى تَمَلُّوا»**.

هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه.

٢٠٣ * - **أخبرنا** أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي، ثنا إسحاق بن الحسين، ثنا أبو حذيفة، ثنا سفيان:

وحدّثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري، ثنا محمد بن عبد السلام، ثنا إسحاق بن إبراهيم، أنبأ وكيع، عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عبد الله قال: الكبائر من أول سورة النساء إلى ﴿**إن تَجْتَنِبُوا كَبَائِر مَا تُنْهَونَ عَنْهُ**﴾. من أول السورة ثلاثين آية.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وجب إخراجه على ما شرطت في تفسير الصحابة.

---

(٢٠١) عزاه في «المجمع» (١٠/ ٣٨٣) لأحمد والبزار، وقال رجالهم رجال الصحيح، قلت: وللحديث شاهد عن عمر عند البخاري في «صحيحه» (١٠/ ٣٦٠)، ومسلم في «صحيحه» (٢٧٥٤) وغيرهما بسياق آخر.

(٢٠٢) قال في «المجمع» (١٠/ ٢٠٠)، رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وسنده حسن.

(٢٠٣) صحيح على شرط الشيخين.

٨١ ـ إن أولياء الله المصلون

٨٢ ـ الكبائر تسع

٢٠٤ * ـ **حدّثنا** أبو بكر أحمد بن كامل القاضي إملاء، ثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد، ثنا معاذ بن هانىء، ثنا حرب بن شداد، ثنا يحيى بن أبي كثير عن عبد الحميد بن سنان، عن عبيد بن عمير، عن أبيه: أنه حدّثه وكانت له صحبة أن رسول الله ﷺ قال في حجة الوداع: **«ألا إنَّ أَوْلِياءَ الله الْمُصلّون مَنْ يُقيمُ ـ الصّلواتِ الخمسَ الّتي كُتِبَتْ عَلَيْهِ، وَيَصومُ رَمضانَ وَيَحتَسبُ صَومَهُ يَرى أَنَّهُ عَلَيْهِ حقٌ، وَيُعْطِي زَكاةَ مالِهِ يَحْتَسِبها، وَيَجْتَنِبُ الْكبائرَ الَّتي نَهى الله عَنها»**، ثمّ إن رجلاً سأله فقال يا رسول الله ما الكبائر؟ فقال: **«هي تِسَعٌ: الشِّرْكُ بِالله ـ وَقَتْلُ نَفسِ مُؤمِنٍ بِغَيْرِ حَقٍ ـ وَفِرارٌ يَوْمَ الزَّحْفِ ـ وَأَكْلُ مالِ الْيَتِيم ـ وَأَكْلُ الرِّبا ـ وَقَذْفُ الْمُحصَنَةِ ـ وَعُقوقُ الْوَالِدَيْنِ الْمُسْلِمَيْنِ ـ وَاسْتِحْلالُ الْبَيْتِ الْحَرامِ قِبْلَتِكُمْ أَحياءً وَأَمْواتاً»** .ـ ثمّ قال: **«لا يَموتُ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ هٰؤُلاءِ الْكَبائِرَ، وَيُقِيمُ الصَّلاةَ، وَيُؤتي الزكاةَ، إلاّ كانَ مَعَ النَّبيِّ ﷺ في دارٍ أَبوابُها مصاريعُ مِنْ ذَهَبٍ»**.

قد احتجا برواة هذا الحديث غير عبد الحميد بن سنان، فأما عمير بن قتادة فإنه صحابي، وابنه عبيد متفق على إخراجه والاحتجاج به .[١/ ٥٩]

٨٣ ـ أي آية في كتاب الله أرجى؟

٢٠٥ ـ **حدّثناه** علي بن حمشاذ العدل، ثنا محمد بن غالب، ثنا بشر بن حجر الشامي، ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة، عن محمد بن المنكدر قال: التقى عبد الله بن عباس وابن عمرو فقال له ابن عباس: أيّ آية في كتاب الله أرجى عندك؟ قال عبد الله بن عمرو: **﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمِ لاَ تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ الله﴾**. فقال: لكن قول

---

(٢٠٤) أخرجه أبو داود في «السنن» (٢٨٧٥)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ١٦٥)، رويا ذكر الكبائر منه وليس عندهما سائرة، وانظر (٣/ ١٥٥). من «منار السبيل» وهو عند الطبراني بهذا التمام (١٧/ ١٠١)، والبيهقي في «السنن» (١٠/ ١٨٦)، وقال الذهبي: عبد الحميد مجهول، ووثقه ابن حبان. وسيعيده الحاكم (٤/ ٢٥٩)، وانظر «المجمع» (١/ ٤٨) وما قال عنه الهيثمي.

(٢٠٥) موقوف، وقال الذهبي: سنده فيه انقطاع.

إبراهيم **﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحيِي الْمَوتَى قَالَ أَوَلَمْ تُؤمِن قَالَ بَلَى وَلَكِن لِّيَطمَئِنَّ قَلبِي﴾**. هذا لما في الصدور ويوسوس الشيطان، فرضي الله من قول إبراهيم بقوله: **﴿أَوَلَمْ تُؤمِن قَالَ بَلَى﴾**.

صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٨٤ ـ إن الله ليبلغ العبد بحسن خلقه درجة الصوم والصلاة

٢٠٦ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا أبو النضر عن الليث بن سعد، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ الرَّجُلَ لَيُدْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجاتِ قائِمِ اللَّيْلِ صائِمِ النَّهارِ**».

هذا حديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وشاهده صحيح على شرط مسلم:

٢٠٧ * ـ **أخبرنا** أبو سعيد إسماعيل بن أحمد الباجي، أنبأ أبو يعلى، ثنا إبراهيم بن المستمر العروقي، ثنا حبان بن هلال، ثنا حماد بن سلمة عن بديل، عن عطاء، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ الله لَيُبلِغُ الْعَبْدَ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ الصَّوْمِ وَالصَّلاةِ**».

٨٥ ـ من يتعاظم في نفسه ويختال في مشيته لقي الله وهو عليه غضبان

٢٠٨ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا إبراهيم بن مرزوق البصري بمصر، أنبأنا عمر بن يونس بن القاسم اليمامي، حدّثني أبي أن عكرمة بن خالد بن سعيد بن العاص المخزومي حدّثه: أنه لقي عبد الله بن عمر بن الخطاب فقال له: يا أبا عبد الرحمن إنّا بنو المغيرة قوم فينا نخوة فهل سمعت رسول الله ﷺ يقول في ذلك شيئاً،

---

(٢٠٦) أخرجه أبو داود في «السنن» (٤٧٩٨)، ولفظ أبي داود بنحوه، وابن حبان في «صحيحه» (٤٨٠). وقد أخرجه كذلك الإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٩٤)، والبغوي في «شرح السنّة» (٣٥٠١) من هذا الوجه، وهو حديث حسن صحيح، له شاهد يأتي بعده.

(٢٠٧) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٨٤). وانظر ما قبله.

(٢٠٨) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٤٩)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ١١٨)، وقال الهيثمي في «المجمع» (١/ ٩٨)، بعد عزوه لأحمد: رجاله ثقات.

فقال عبد الله بن عمر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما مِنْ رَجُلٍ يَتعاظَمُ في نَفْسِهِ وَيَخْتالُ في مِشْيَتِهِ إلاّ لَقِيَ الله وَهُوَ عَلَيهِ غَضبانُ».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٨٦ ـ أهل الجنة المغلوبون الضعفاء وأهل النار كل جعظري جواظ مستكبر

٢٠٩ * ـ **أخبرنا** أبو الفضل الحسن بن يعقوب بن يوسف، ثنا يحيى بن أبي طالب، ثنا زيد بن الحباب، حدّثني موسى بن [١/ ٦٠] علي بن رباح، عن أبيه، عن سراقة بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلا أُنبِئُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ الْمَغلوبُونَ الضُّعَفاءُ، وَأَهْلُ النّارِ كُلُّ جَعْظَرِيّ جَوّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٢١٠ * ـ **أخبرنا** أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه ببغداد، ثنا جعفر بن أبي عثمان الطيالسي، ثنا سهل بن بكار، ثنا حماد بن سلمة عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ فيما يحكي عن ربه عزّ وجلّ قال: «الْكِبْرِياءُ رِدائي فَمَنْ نازَعَني رِدائي قَصَمْتُهُ».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما أخرجه مسلم من طريق الأغرّ عن أبي هريرة بغير هذا اللفظ.

٨٧ ـ كان رسول الله ﷺ يركب الحمار ويلبس الصوف

٢١١ * ـ **حدّثنا** أبو بكر إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الفقيه بالري، ثنا أبو بكر

---

(٢٠٩) أخرجه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» بسند حسن، كذا في «المجمع» (١٠/ ٢٦٥).

(٢١٠) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٦٢٠)، وابن ماجه في «السنن» (٤١٧٤)، وأبو داود في «السنن» (٤٠٩٠)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٦٤)، وانظر ابن حبان في «صحيحه» (١٣٢٨). ولفظ الحاكم هذا من «الزوائد».

(٢١١) قال في «المجمع» (٩/ ٢٠)، أخرجه الطبراني في «الكبير» ورجاله رجال الصحيح، والبزار باختصار.

محمد بن الفرج الأزرق، ثنا هاشم بن القاسم، ثنا شيبان أبو معاوية، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: كان رسول الله ﷺ يركب الحمار، ويلبس الصوف، وَيَعْتَقِلُ الشاة، ويأتي مراعاة الضيف.

٢١٢ * ـ **حدثنا** أبو الطيب محمد بن أحمد الحيري، ثنا أبو بكر بن محمد بن نعيم المدني، ثنا بشر بن خالد العسكري، ثنا أبو النضر هاشم بن القاسم، ثنا شيبان أبو معاوية، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: كان رسول الله ﷺ يركب الحمار، ويلبس الصوف، ويعتقل الشاة، ويأتي مراعاة الضيف.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وإنما ذكرته في هذه المواضع لأن هذه الخلال من الإيمان.

٨٨ ـ من ترك اللباس وهو قادر عليه تواضعاً لله خيره الله في حُلَلِ الإيمان

وله شاهد ينفرد به زبان ولم يخرجاه:

٢١٣ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الربيع بن سليمان، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني يحيى بن أيوب عن زبان بن فائد، عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ قال: **«مَنْ تَرَكَ اللّباسَ وَهُوَ قادِرٌ عَلَيْهِ تواضُعاً لله، دَعاهُ الله عَلَى رُؤوسِ الْخلائِقِ حتَّى يُخَيَّرَ في حُلَلِ الإيمانِ يَلْبَسُ أيُّها شاءَ»**.

٨٩ ـ قصة خروج عمر إلى الشام وقوله إنا قوم أعزّنا الله بالإسلام فلن نبتغي العزّ بغيره

٢١٤ * ـ **أخبرنا** أبو جعفر محمد بن محمد البغدادي، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا علي بن المديني، ثنا سفيان، ثنا أيوب بن عائذ الطائي عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب قال: خرج عمر بن الخطاب إلى الشام ومعنا أبو عبيدة بن

---

(٢١٢) إسناد آخر.
(٢١٣) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢٤٨٣)، وانظر الحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٨٣).
(٢١٤) سنده صحيح، وقد جاء من وجه آخر، وانظر ما بعده.

الجراح [١/ ٦١] فأتوا على مخاضة وعمر على ناقة له، فنزل عنها وخلع خفيه فوضعهما على عاتقه وأخذ بزمام ناقته، فخاض بها المخاضة، فقال أبو عبيدة: يا أمير المؤمنين أأنت تفعل هذا تخلع خفيك وتضعهما على عاتقك وتأخذ بزمام ناقتك وتخوض بها المخاضة، ما يسرّني أن أهل البلد استشرفوك، فقال عمر: أوه لو يقل ذا غيرك أبا عبيدة جعلته نكالاً لأمة محمد ﷺ، إنا كنا أذلّ قوم فأعزّنا الله بالإسلام، فمهما نطلب العزّ بغير ما أعزنا الله به أذلنا الله.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين لاحتجاجهما جميعاً بأيوب بن عائذ الطائي وسائر رواته، ولم يخرجاه.

وله شاهد من حديث الأعمش عن قيس بن مسلم:

٢١٥ * ـ **حدّثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا محمد بن عيسى السكري الواسطي، ثنا عمرو بن عون، ثنا أبو معاوية، ثنا الأعمش عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب قال: لما قدم عمر الشام لقيه الجنود وعليه إزار وخفّان وعمامة، وهو آخذ برأس بعيره يخوض الماء، فقال له ـ يعني قائل ـ يا أمير المؤمنين تلقاك الجنود وبطارقة الشام وأنت على حالك هذه، فقال عمر: إنا قوم أعزنا الله بالإسلام فلن نبتغي العزّ بغيره.

٩٠ ـ ليس منّا مَن لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا

٢١٦ ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ بشر بن موسى، ثنا الحميدي، ثنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن عبد الله بن عامر، عن عبد الله بن عمر ويبلغ به النبيّ ﷺ قال: **«لَيسَ مِنّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغيرَنا وَيَعْرِف حَقَّ كَبيرنا»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتج بعبد الله بن عامر اليحصبي ولم يخرجاه.

٢١٧ ـ **وشاهده** الحديث المعروف من حديث محمد بن إسحاق وغيره عن

---

(٢١٥) رواية أخرى، وانظر ما قبله.

(٢١٦) أخرجه أبو داود في «السنن» (٤٩٤٣)، والترمذي في «الجامع» (١٩٢١)، وقال: حسن صحيح.

(٢١٧) هو عند الترمذي في «الجامع» (١٩٢٣).

عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، وفي حديث عكرمة عن ابن عباس: ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر. وإنما تركته لأن راويه ليث بن أبي سليم.

٩١ ـ البركة مع أكابركم

٢١٨ ـ **حدّثنا** أبو أحمد حمزة بن العباس العقبي ببغداد، ثنا عبد الكريم بن هشيم، ثنا نعيم بن حماد:

وأخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرو، ثنا أحمد بن سيار، ثنا وارث بن عبيد الله **قالا**: ثنا عبد المبارك، أنبأ خالد بن مهران الحذاء عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«الْبَرَكَةُ مَعَ أَكابِرِكُمْ»**.

هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه .[١/ ٦٢]

٩٢ ـ إني أحرّج عليكم حق الضعيفين اليتيم والمرأة

٢١٩ ـ **أخبرنا** أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا مسدد: **وثنا** علي بن حمشاذ، أنبأنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي **قالا**: ثنا يحيى يعنيان ابن سعيد، ثنا ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«إِنِّي أُحَرِّجُ عَلَيْكُمْ حَقَّ الضَّعِيفَيْنِ الْيَتِيمِ وَالْمَرْأَةِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٢٢٠ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ العباس بن الوليد بن مزيد البيروتي، أخبرني أبي قال: سمعت الأوزاعي يقول: حدّثني أبو كثير الزبيدي، عن أبيه

---

(٢١٨) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٨/ ١٧١)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (١١/ ١٦٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٦ـ ٣٧)، وابن حبان في «صحيحه»(١٩١٢)، و(٥٥٩).

(٢١٩) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٣٦٧٨)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٢٨)، وهو حديث حسن صحيح.

(٢٢٠) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٨٤)، والبزار في «مسنده» (٩٤١)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٢٩٨)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ١٦٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٧٣).

وفيه زيادة ليست عند مسلم. وقد وهم أبو عبد الله الحاكم فيه.

وكان يجالس أبا ذرّ قال: فجمع حديثاً فلقي أبا ذرّ وهو عند الجمرة الوسطى وحوله الناس، قال: فجلست إليه حتى مَسَّت ركبتي ركبتيه، فنسيت ذلك الحديث وتفلّت مني كل شيء أردت أن أسأله عنه، فرفعت رأسي إلى السماء فجعلت أتذكر فقلت: يا أبا ذرّ دلّني على عمل إذا عمل به العبد دخل الجنة، قال: قال رسول الله ﷺ: **«تُؤْمِن بِاللهِ»**، قلت: يا رسول الله إن مع الإيمان عملاً؟ قال: **«يَرْضَخُ مِمّا رَزَقَهُ اللهُ»**، قلت: يا رسول الله فإن كان معدماً لا شيء له؟ قال: **«يَقولُ معروفاً لِسانُهُ»**، قلت: فإن كان عيياً لا يبلغ عنه لسانه قال: **«فَلْيُعِنْ مغلوباً»**، قلت: فإن كان ضعيفاً لا قوة له؟ قال: **«فَلْيَصْنَعْ لأخرَقَ»**، قلت: فإن كان أخرق؟ فالتفت إليّ فقال: **«ما تُرِيدُ أَنْ تَدَعَ في صاحِبِكَ خَيراً»**، قال: **«يَدَعُ النّاسَ مِنْ أَذاهُ»**. قلت: يا رسول الله إن هذا ليسير كله، قال: **«والّذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ما مِنْهُنَّ خَصْلَةٌ يَعْمَلُ بِها عَبْدٌ يَبْتَغي بِها وَجْهَ اللهِ، إِلاّ أَخَذَتْ بِيَدِهِ يَوْمَ الْقِيامَةِ فَلَمْ تُفارِقْهُ حتّى تُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتج في كتابه بأبي كثير الزبيدي، واسمه يزيد بن عبد الرحمن بن أذينة، وهو تابعي معروف يقال له: أبو كثير الأعمى، وهذا الحديث لم يخرجاه.

٩٣ ـ التؤدة في كل شيء خير إلا في عمل الآخرة

٢٢١ * ـ **حدثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأنا محمد بن غالب بن حارث، ثنا عفان بن مسلم، ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا الأعمش [١/ ٦٣] عن مالك بن الحارث، عن مصعب بن سعد، عن أبيه قال الأعمش: ولا أعلمه إلا عن النبيّ ﷺ قال: **«التُّؤَدَةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ خَيرٌ إِلاّ في عَمَلِ الآخِرَةِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

---

(٢٢١) أخرجه أبو يعلى في «المسند» (٢/ ١٢٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ١٩٤)، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (١/ ١١٥)، والبيهقي في «الزهد» (٧٠٨)، (٧٠٩)، وقد شك الأعمش برفعه، ورواه سلمة فلم يشك، ولذلك رجح البيهقي وقفه (١٠/ ١٩٧) كما في السنن له، وهو عند أبي داود في «السنن» (٤٨١٠)، وليس عنده قوله «خير».

٩٤ ـ قصة خلق آدم وجعله من عمره ستين سنة لداود عليهما السلام

٢٢٢ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا بكار بن قتيبة القاضي بمصر، ثنا صفوان بن عيسى القاضي، ثنا الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«لمّا خَلَقَ الله آدمَ وَنَفَخَ فيهِ الرّوحَ عَطَسَ فقالَ: الْحَمْدُ لله، فَحَمَدَ الله بِإذْنِ الله فقالَ لَهُ رَبُّهُ: رَحِمَكَ الله رَبُّكَ يا آدمُ، وقالَ لَهُ: يا آدمُ اذهَبْ إلى أولئِكَ الملائِكَةِ إلى مَلإٍ مِنهُمْ جُلوسٌ فَقُلْ: السّلامُ عَلَيكُمْ، فَذَهَبَ فَقالوا: وَعَلَيكَ السَّلامُ وَرَحْمَةُ الله وَبَرَكاتُه، ثُمّ رَجَعَ إلى رَبِّهِ، فقالَ: هٰذِهِ تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ بَنِيكَ وَبَنِيهِمْ، فقالَ الله لَهُ وَيداهُ مَقْبوضَتانِ: اختَرْ أيُّهما شِئْتَ، فقال: اخْتَرْتُ يَمينَ ربّي وَكِلْتا يَدَيْ ربّي يَمينٌ مُبارَكَةٌ، ثُمّ بَسَطَها فإذا فيها آدمُ وَذُرِّيَّتُهُ فقالَ: أَيْ رَبِّ ما هٰؤُلاءِ؟ قالَ: ذُرِّيَّتُكَ، فإذا كُلُّ إنسانٍ مَكْتوبٌ عُمْرُهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَإذا فِيهِمْ رَجُلٌ أَضْوَؤُهُمْ. أوْ قالَ مِنْ أَضْوَئِهِمْ. لَمْ يُكْتَبْ لَهُ إلاّ أَرْبَعِينَ سَنَةً قالَ: يا رَبِّ زِدْ في عُمْرِهِ قالَ: ذاكَ الّذِي كُتِبَ لَهُ قال: فَإنّي قَدْ جَعَلْتُ لَهُ مِنْ عُمْري سِتّينَ سَنَةً، قالَ: أَنْتَ وَذاكَ قالَ: ثم أُسْكِنَ الْجَنَّةَ ما شاءَ الله، ثُمّ أُهْبِطَ مِنها آدمُ يَعُدُّ لِنَفْسِهِ، فَأَتاهُ مَلَكُ الْمَوْتِ فقالَ لَهُ آدمُ: قَدْ عَجَّلْتَ قَدْ كُتِبَ لِي أَلْفُ سَنَةٍ قالَ: بَلَى وَلٰكِنَّكَ جَعَلْتَ لابْنِكَ داودَ مِنها سِتّينَ سَنَةً فَجَحَدَ فَجَحَدَتْ ذُرِّيَّتُهُ، وَنَسِيَ فَنَسِيَتْ ذُرِّيَّتُهُ، فَيَوْمَئِذٍ أَمَرَنا بالكِتابِ وَالشُّهودِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتج بالحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب، وقد رواه عنه غير صفوان، وإنما خرّجته من حديث صفوان لأني عَلَوْتُ فيه.

وله شاهد صحيح:

٢٢٣ ـ **حدّثنا** أبو بكر محمد بن علي الفقيه الشاشي في آخرين قالوا: ثنا أبو بكر عروبة، ثنا مخلد بن مالك، ثنا أبو خالد الأحمر عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ نحوه.

---

(٢٢٢) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٣٥٩١)، هكذا تمامه، وابن حبان في «صحيحه» (٦١٦٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٠٦)، والطبراني (١/ ٩٦)، وابن سعد (١/ ٢٧)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص (٣٢٤)، وسيعيده الحاكم (٤/ ٢٦٣)، وهو حديث حسن صحيح.

(٢٢٣) طريق آخر.

٩٥ ـ هل رأى محمد ﷺ ربه

٢٢٤ * ـ **أخبرنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ هشام بن علي السدوسي، ثنا سهل بن بكار، ثنا هشام بن عبد الله. قال:

وأخبرنا [١/ ٦٤] الحسين بن محمد بن زياد، ثنا محمد بن يسار **ومحمد** بن المثنى **قالا**: ثنا معاذ بن هشام، حدّثني أبي عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أتعجبون أن يكون الخلة لإبراهيم، والكلام لموسى، والرؤية لمحمد ﷺ.

هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه.

وله شاهد صحيح عن ابن عباس في الرؤية:

٢٢٥ * ـ **أخبرناه** أبو نصر أحمد بن سهل الفقيه **وأبو** الحسن علي بن محمد الشرغاوشوني البخاريان ببخارى **قالا**: ثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ، ثنا محمد بن الصباح **وحدثنا** أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي، ثنا أحمد بن يحيى الحلواني، ثنا محمد بن الصباح الدولابي، ثنا إسماعيل بن زكريا عن عاصم، عن الشعبي **وعكرمة** عن ابن عباس قال: رأى محمد ﷺ ربّه.

وله شاهد ثالث صحيح الإسناد:

٢٢٦ ـ **أخبرنا** أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرو، ثنا سعيد بن مسعود، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ محمد بن عمرو عن أبي سلمة، عن ابن عباس قال: قد رأى محمد ﷺ ربه.

٢٢٧ ـ **أخبرنا** أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي، ثنا إسحاق بن الحسن، ثنا أبو حذيفة، ثنا سفيان عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: رآه مرتين.

---

(٢٢٤) أخرجه ابن منده في «الإيمان» (٧٦٢)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٤٦٩)، فانظره.

(٢٢٥) أخرجه ابن منده في «الإيمان» (٧٥٥)، (٧٥٧)، وسنده حسن.

(٢٢٦) هو الذي قبله وسنده صحيح.

(٢٢٧) موقوف، ورجاله ثقات.

حديث كذا قد اعتمده الشيخان، وفي هذا الباب أخبار عائشة بنت الصديق وأبي بن كعب وعبد الله بن مسعود وأبي ذرّ رضي الله عنهم: أن رسول الله ﷺ رأى جبرئيل عليه السلام. وهذه الأخبار التي ذكرتها صحيحة كلها، والله أعلم.

٩٦ ـ للأنبياء منابر من ذهب

٢٢٨ * ـ **حدثنا** أبو جعفر محمد بن أحمد بن سعيد الرازي، ثنا أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي:

وحدّثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ إملاء، ثنا إبراهيم بن عبد الله بن أيوب المخرمي:

وأخبرنا أبو أحمد بكر بن محمد الصيرفي بمرو، ثنا أبو الموجه محمد بن عمرو الفزاري **قالوا**: ثنا سعيد بن محمد الجرمي، ثنا عبد الواحد بن واصل، ثنا محمد بن ثابت البناني، عن عبيد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل، عن أبيه، عن عبد الله بن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**لِلأَنْبِياءِ مَنابِرُ مِنْ ذَهَبٍ قالَ: فَيَجْلِسونَ عَلَيها وَيَبْقى مِنْبَري لا أَجْلِسُ عَلَيهِ، أو لا أَقْعُدُ عَلَيهِ، قائِماً بَيْنَ يَدَيْ رَبّي مَخافَةَ أَنْ يُبْعَثَ بي إِلَى الْجَنَّةِ وَيَبْقى أُمَّتي مِنْ بَعْدِي، فَأَقولُ: يا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي فَيَقولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: يا مُحَمَّد ما تُريد أَنْ أَصْنَع** [١/ ٦٥] **بِأُمَّتِكَ؟ فَأَقولُ يا ربِّ عَجِّلْ حِسابَهُمْ، فَيُدْعى بِهِمْ فَيُحاسَبونَ، فَمِنهُمْ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِرَحْمَةِ الله، وَمِنْهُمْ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفاعَتي، فَما أَزَالُ أَشْفَعُ حَتّى أُعطَى صكاكاً بِرجالٍ قَدْ بُعِثَ بِهِمْ إِلى النّارِ، وآتي مالِكاً خازِنَ النّار فَيقولُ: يا مُحَمَّدُ ما تَرَكْتَ للنّارِ لِغَضَبِ رَبِّكَ في أُمَّتِكَ مِنْ بَقِيَّةٍ**».

هذا حديث صحيح الإسناد، غير أن الشيخين لم يحتجا بمحمد بن ثابت البناني، وهو قليل الحديث يُجْمَعُ حديثه، والحديث غريب في أخبار الشفاعة ولم يخرجاه.

---

(٢٢٨) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٧٧١)، وفي «الأوسط» (٤٧٠)، كما في «مجمع البحرين» من هذا الوجه، وأورده الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٣٨٠)، وقال: فيه محمد بن ثابت البناني وهو ضعيف. وقال الذهبي في تلخيصه، محمد ضعفه غير واحد، والحديث منكر.

٩٧ ـ الشفاعة لكل مسلم

٢٢٩ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني، ثنا بشر بن بكر، حدّثني ابن جابر قال: سمعت سليم بن عامر يقول: سمعت عوف بن مالك الأشجعي يقول: نزلنا مع رسول الله ﷺ منزلاً فاستيقظت من الليل فإذا لا أرى شيئاً أطول من مؤخرة رحلي قد لصق كل إنسان وبعيره بالأرض، فقمت أتخلّل الناس حتى وقعت إلى مضجع رسول الله ﷺ فإذا هو ليس فيه، فوضعت يدي على الفراش فإذا هو بارد فخرجت أتخلل الناس وأقول: إنا لله وإنا إليه راجعون ذهب برسول الله ﷺ، حتى خرجت من العسكر كله فنظرت سواداً فمضيت فرميت بحجر فمضيت إلى السواد، فإذا معاذ بن جبل وأبو عبيدة بن الجراح وإذا بين أيدينا صوت كدوي الرحى أو كصوت الهضباء حين يصيبها الريح، فقال بعضنا لبعض: يا قوم أثبتوا حتى تصبحوا، أو يأتيكم رسول الله ﷺ فَلَبِثْنا ما شاء الله، ثم نادى **«ثَمَّ معاذ بن جبل وأبو عبيدة وعوف بن مالك»**، فقلنا: نعم فأقبل إلينا، فخرجنا لا نسأله عن شيء ولا يخبرنا حتى قعد على فراشه فقال: **«أتدرون ما خَيَّرَني رَبِّي اللَّيلَةَ»**، فقلنا الله ورسوله أعلم قال: **«فَإِنَّهُ خَيَّرَنِي بَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ نِصْفُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ وَبَيْنَ الشَّفاعَةِ؛ فاخْتَرْتُ الشَّفاعَةَ»**. فقلنا: يا رسول الله ادعُ الله أن يجعلنا من أهلها قال: **«هِيَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتج بسليم بن عامر. وأما سائر رواته فمتفق عليهم ولم يخرجاه .[١/ ٦٦]

٢٣٠ ـ **وقد رواه** سعيد بن أبي عروبة وهشام بن سنبر عن قتادة، عن أبي المليح، عن عوف بن مالك.

---

(٢٢٩) أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٢/ ٣٩٠)، والترمذي في «الجامع» (٢٤٤١)، والطبراني في «الأوسط» (٩٩٨)، والإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٢٩)، والآجري (٣٤٣)، والطبراني في «الكبير» (١٨/ ٦٨)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٨٦٥)، وابن حبان في «صحيحه» (٢١١)، وابن ماجه في «السنن» (٤٣١٧)، لكنه مختصر عند ابن ماجه في «السنن»، والترمذي في «الجامع» فهو من الزوائد. وهو حديث صحيح بطرقه وشواهده، وقد تقدم (١/ ١٤).

(٢٣٠) أسانيد أخرى.

أما حديث سعيد فحدّثناه الحسن بن يعقوب العدل، ثنا يحيى بن أبي طالب، ثنا عبد الوهاب بن عطاء، أنبأ سعيد قال:

وثنا الحسين بن محمد بن أبي زياد، ثنا هارون بن إسحاق الهمداني، ثنا عبدة بن سليمان، ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة: أن أبا المليح الهذلي حدّثهم: أن عوف بن مالك قال: كنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، فذكر الحديث.

٢٣١ ـ **وأما حديث** هشام الدستوائي. **فحدثناه** أبو زكريا العنزي وعلي بن عيسى بن إبراهيم **قالا**: ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا محمد بن المثنى، ثنا معاذ بن هشام، حدّثني أبي عن قتادة، عن أبي المليح، عن عوف بن مالك قال: كنا مع النبيّ ﷺ فذكر الحديث بطوله.

حديث قتادة هذا حديث صحيح على شرطهما ولم يخرجاه.

وقد روى هذا الحديث أبو قلابة عبد الله بن زيد الجرمي عن عوف بن مالك:

٢٣٢ ـ **أخبرني** الحسين بن علي بن محمد بن يحيى التميمي، ثنا محمد بن المسيب، ثنا إسحاق بن شاهين، ثنا خالد بن عبد الله عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن عوف بن مالك قال: كنا مع رسول الله ﷺ في بعض مغازيه فانتهينا ذات ليلة فلم نرَ رسول الله ﷺ في مكانه، وإذا الإبل قد وضعت جِرَانَها فإذا أنا بجبال، فإذا معاذ بن جبل فتصدّى لي وتصديت له، فقلت: أين رسول الله ﷺ قال: ورائي... وذكر الحديث.

وهذا صحيح من حديث أبي قلابة على شرط الشيخين، وقد روي هذا الحديث عن أبي موسى الأشعري عن عوف بن مالك بإسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه:

٩٨ ـ اختار النبيّ ﷺ الشفاعة على أن يدخل شطر أمته الجنة

٢٣٣ * ـ **حدثنا** أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أنبأ الحسين بن عبد الله بن يزيد

---

(٢٣١) إسناد آخر ورواية. (٢٣٢) سياق آخر.

(٢٣٣) إسناد آخر وزيادة في المتن.

القطان الرقي بالرقة، ثنا محمد بن عبد الرحمن بن حماد أبو بكر الواسطي، ثنا خالد بن عبد الله بن خالد الواسطي عن حميد بن هلال، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن عوف بن مالك: أنهم كانوا مع النبيّ ﷺ في بعض مغازيه، قال عوف: فسمعت خلفي هزيزاً كهزيز الرحى، فإذا أنا بالنبيّ ﷺ فقلت: إن النبيّ ﷺ إذا كان في أرض العدو كان عليه الحرّاس، فقال رسول الله ﷺ: **«أَتاني آتٍ مِنْ رَبِّي يُخَيِّرُني بَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ شَطْرُ أُمَّتي الْجَنَّةَ وَبَيْنَ الشَّفاعَةِ، فاخْتَرْتُ الشَّفاعَةَ»**. فقال معاذ بن جبل: يا رسول الله قد عرفت قوائي فاجعلني منهم قال: أنت منهم. قال عوف بن مالك: يا رسول الله قد عرفت أنا تركنا قومنا وأموالنا رغّاباً لله ورسوله فاجعلنا منهم، قال: **«أَنْتَ مِنْهُمْ»**، فانتهينا إلى القوم وقد ثاروا، فقال النبيّ ﷺ: **«اقْعُدوا»**، فقعدوا كأنه لم يقم أحد منهم قال: **«أَتاني آتٍ مِنْ رَبِّي فَخَيَّرَني بَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ شَطْرُ أُمَّتي الْجَنَّةَ وَبَيْنَ الشَّفاعَةِ فاخْتَرْتُ الشَّفاعَةَ»**، فقالوا: يا رسول الله اجعلنا منهم فقال: **«هِيَ لِمَنْ ماتَ لا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئاً»**.

٩٩ ـ إن النبيّ ﷺ اختبأ دعوته شفاعة لأمته يوم القيامة

٢٣٤ * ـ **حدّثنا** أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن، أنبأ علي بن عبد العزيز، ثنا سليمان بن داود الهاشمي، ثنا علي بن هاشم بن البريد، ثنا عبد الجبار بن العباس الشامي عن عون بن أبي جحيفة السوائي، عن عبد الرحمن بن علقمة الثقفي، عن عبد الرحمن بن أبي عقيل الثقفي قال: قدمت على رسول الله ﷺ في وفد ثقيف، فعلقنا طريقاً من طرق المدينة حتى [١/ ٦٧] أنخنا بالباب، وما في الناس رجل أبغض إلينا من رجل نلج عليه منه، فدخلنا وسلّمنا وبايعنا، فما خرجنا من عنده، حتى ما في الناس رجلٌ أحب إلينا مِنْ رَجُلٍ خرجنا من عنده، فقلت: يا رسول الله ألا سألت ربك مُلْكاً كَمُلك سليمان، فضحك وقال: **«لَعَلَّ لِصاحِبِكُمْ عِنْدَ اللهِ أَفْضَلُ مِنْ مُلْكِ سُلَيمانَ، إِنَّ اللهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِياً إِلاَّ أَعْطاهُ دَعْوَةً، فَمِنْهُمْ مَنْ اتَّخَذَ بِها دُنْيا فَأُعْطِيَها، وَمِنْهُمْ مَنْ دَعا بِها عَلى قَوْمِهِ فَأُهْلِكوا بِها، وَإِنَّ اللهَ أَعْطاني دَعْوَةً فاخْتَبَأْتُها عِنْدَ رَبِّي شَفاعَةً لِأُمَّتي يَوْمَ الْقِيامَةِ»**.

---

(٢٣٤) قال في «المجمع» (١٠/ ٣٧٠)، أخرجه الطبراني والبزار، ورجالهما ثقات. انتهى. وأورده ابن حجر في «المطالب العالية» (٤٦٤٧)، وعزاه لابن أبي شيبة، وعزاه البوصيري كذلك لأبي يعلى، ووثق رجاله. وعزاه في الإصابة للحارث بن أبي أسامة وابن منده، والبخاري في تاريخه (٢/ ٤١٦)، وسكت عليه.

وقد احتج مسلم بعلي بن هاشم. وعبد الرحمٰن بن أبي عقيل الثقفي صحابي قد احتج به أئمتنا في مسانيدهم. فأما عبد الجبار بن العباس فإنه ممن يجمع حديثه وتُعَدّ مسانيده في الكوفيين.

٢٣٥ * ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، وحدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله المزني، ثنا علي بن محمد بن عيسى **قالوا**: ثنا أبو اليمان الحكم بن نافع البهراني، ثنا شعيب بن أبي حمزة عن الزهري، ثنا أنس بن مالك عن أم حبيبة، عن النبيّ ﷺ أنه قال: **«أُريتُ ما يَلْقى أُمّتِي بَعْدِي وَسَفْكَ بَعْضِهِمْ دِماءَ بَعْضٍ، وَسَبَقَ ذٰلِكَ مِنَ الله كَما سَبَقَ في الأُمَمِ قَبْلَهُمْ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يُوَلِّيَنِي يَوْمَ الْقِيامَةِ شَفاعَةً فِيهِمْ فَفَعَلَ»**.

هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه، والعلّة عندهما فيه أن أبا اليمان حدّث به مرتين، فقال مرة عن شعيب، عن الزهري، عن أنس. وقال مرة بن شعيب عن ابن أبي حسين، عن أنس. وقد قدمنا القول في مثل هذا أنه لا ينكر أن يكون الحديث عند إمام من الأئمة عن شيخين، فمرّة يحدّث به عن هذا ومرّة عن ذاك. وقد حدّثني أبو الحسن علي بن محمد بن عمر، ثنا يحيى بن محمد بن صاعد، ثنا إبراهيم بن هانىء النيسابوري قال: قال لنا أبو اليمان: الحديث حديث الزهري والذي حدّثتكم عن ابن أبي حسين غلطت فيه بورقة قلبتها. قال الحاكم: هذا كالآخذ باليد، فإن إبراهيم بن هانىء ثقة مأمون .[١/٦٨]

١٠٠ ـ شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي

٢٣٦ ـ **أخبرنا** أبو عبد الله محمد بن علي بن عبد الحميد الصنعاني بمكة، ثنا إسحاق بن إبراهيم بن عباد، أنبأ عبد الرزاق:

---

(٢٣٥) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٩٤٦)، ومسلم في «صحيحه» (٢٠٠)، ولكن ليس بهذه الألفاظ التي ساقها الحاكم كما ذكر، فهذا الحديث من الزوائد، وانظر «البعث» لابن أبي داود رقم (٤٧)، والإمام أحمد في «المسند» (٦/٤٢٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٠٠)، (٨٠١)، والطبراني في «الكبير» (٢٣/٤٠٩)، (٢٣/٥٠٨)، والمروزي في «زوائد الزهد» (١٦٢٢)، وهو حديث صحيح له طرق.

(٢٣٦) هذا اللفظ رواه أبو داود في «السنن» (٤٧٣٩)، والترمذي في «الجامع» (٢٤٣٧)، فليس هو من الزوائد، وكذا أخرجه ابن أبي عاصم (٨٣١)، (٨٣٢)، وهو حديث صحيح.

وحدّثنا علي بن حمشاذ العدل، ثنا موسى بن هارون، ثنا العباس بن عبد العظيم العنبري وأبو بكر بن زنجويه وأبو بكر بن عسكر وإسحاق بن زريق **قالوا**: ثنا عبد الرزاق:

وحدّثنا علي بن محمد بن إسحاق، ثنا أحمد بن يوسف السلمي، ثنا عبد الرزاق، أنبأ معمر عن ثابت، عن أنس، عن النبيّ ﷺ قال: **«شَفاعَتي لِأَهْلِ الكَبائِرِ مِنْ أُمَّتي»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما أخرجا حديث قتادة عن أنس بطوله، ومن توهّم أن هذه لفظة من الحديث فقد وهم، فإن هذه الشفاعة فيها قمع المبتدعة المفرّقة بين الشفاعة لأهل الصغائر والكبائر.

وله شاهد بهذا اللفظ عن قتادة وأشعث بن جابر الحداني:

٢٣٧ ـ **أما حديث قتادة فحدّثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا الحسن بن سهل بن عبد العزيز المجوز والعباس بن الفضل الأسفاطي **قالا**، ثنا الخليل بن عمر بن إبراهيم، ثنا عمر بن سعيد الأبح عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«الشَّفاعَةُ لِأَهْلِ الْكَبائِرِ مِنْ أُمَّتي»**.

٢٣٨ ـ **وأما حديث** أشعث بن جابر **فأخبرناه** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ إسماعيل بن إسحاق القاضي وأبو المثنى العنبري **قالا**: ثنا سليمان بن حرب، ثنا بسطام بن حريث عن أشعث الحداني، عن أنس، عن النبيّ ﷺ قال: **«شَفاعَتي لِأَهْلِ الْكَبائِرِ مِنْ أُمَّتي»**.

وله شاهد صحيح على شرط مسلم:

٢٣٩ ـ **حدّثناه** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أحمد بن عيسى التنسي، ثنا عمرو بن أبي سلمة، ثنا زهير بن محمد عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: **«شَفاعَتي لِأَهْلِ الْكَبائِرِ مِنْ أُمَّتي»**.

قد احتجا جميعاً بزهير بن محمد العنبري. وقد تابعه محمد بن ثابت البناني عن جعفر:

---

(٢٣٧) إسناد له آخر.

(٢٣٨) إسناد آخر ثالث.

٢٤٠ ـ **حدّثنا** أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أنبأ إبراهيم بن أبي طالب، ثنا محمد بن بشار وإسحاق بن منصور **قالا**: ثنا أبو داود، ثنا محمد بن ثابت البناني عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله: أن النبيّ ﷺ قال: «**شَفاعَتي لِأَهْلِ الْكبائِرِ مِنْ أُمَّتِي**». قال أبو جعفر وقال لي جابر: يا محمد من لم يكن من أهل الكبائر فما له وللشفاعة.

١٠١ ـ شفاعتي لمن شهد أن لا إله إلا الله مخلصاً يُصدّق قلبُه لسانَه ولسانُه قلبَه

٢٤١ * ـ **حدّثنا** الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ إملاء في رجب سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة، ثنا أبو بكر بن [١/ ٦٩] إسحاق الفقيه، أنبأ أحمد بن إبراهيم بن ملحان، ثنا يحيى بن بكير، ثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب، عن سالم بن أبي سالم، عن معاوية بن معتب، عن أبي هريرة أنه سمعه يقول: سألت رسول الله ﷺ ماذا ردّ إليك ربك في الشفاعة؟ فقال: «**وَالّذي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ ظَنَنْتُ أَنَّكَ أَوَّلُ مَنْ يَسْأَلُني عَنْ ذٰلِكَ لِما رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْعِلْمِ، وَالّذي نَفْسي بِيَدِهِ لما يهمّني مِنَ انْقِصافِهِمْ على بابِ الْجَنَّةِ أَهَمُّ عِنْدِي مِنْ تَمامِ شَفاعَتِي، وَشَفاعَتِي لِمَنْ شَهِدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلاّ الله مُخْلِصاً يُصَدِّقُ قَلْبُهُ لِسانَهُ وَلِسانُهُ قَلْبَهُ**».

هذا حديث صحيح الإسناد، فإن معاوية بن معتب مصري من التابعين. وقد أخرج البخاري حديث عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة قال: قلت: يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك. . . الحديث، بغير هذا اللفظ والمعنى قريب منه.

---

(٢٤٠) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٠١)، وابن ماجه في «السنن» (٤٣١٠). وهذا اللفظ لابن ماجه، أعني الأول دون الثاني بهذه الزيادة لجابر، لكن هذه أخرجها الترمذي (٢٤٣٨)، وهذا حديث حسن صحيح.

(٢٤١) أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٤٠٤)، ولزيادة فيه، وأصله عند البخاري في «صحيحه» (٥٩٤٥)، ومسلم في «صحيحه» (١٩٨)، والإمام مالك في «الموطأ» (١/ ٢١٢)، والترمذي في «الجامع» (٣٥٩٧)، لكن ليس عندهم هذا اللفظ، وكذا أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٤٣٠٧)، وأخرجه بنحو هذا كما نبّه الحاكم، وبهذا عند ابن أبي عاصم في «السنة» (٨٢٥)، وابن خزيمة ص (١٨٩)، في «التوحيد» والآجري ص (٣٤٠)، وابن معتب. قال الحسيني: وثقه ابن حبان وهو مجهول، وأقره الحافظ في تعجيل المنفعة، إلا أن هذا اللفظ حسن بالطريق الأخرى التي في الصحيح.

١٠٢ ـ يقول الله تعالى أخرجوا من النار من ذكرني أو خافني في مقام

٢٤٢ * ـ **حدّثنا** يحيى بن منصور القاضي، ثنا أبو بكر محمد بن النضر بن سلمة الجارودي، ثنا محمود بن غيلان، ثنا المؤمل، ثنا المبارك بن فضالة، ثنا عبيد الله بن أبي بكر عن جدّه أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: **«يَقولُ الله عَزَّ وَجَلَّ أَخرِجوا مِنَ النارِ مَنْ قالَ: لا إِلٰهَ إِلاّ الله وَفي قَلْبِهِ مِثْقالُ ذَرَّةٍ مِنَ الإِيمانِ، أَخرِجوا مِنَ النارِ مَنْ قالَ: لا إِلٰهَ إِلاّ الله أَوْ ذَكَرَني أَوْ خافَني في مَقامٍ»**.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجا قوله: «من ذكرني أو خافني في مقام». وقد تابع أبو داود مؤمّلاً على روايته واختصر.

٢٤٣ * ـ **أخبرناه** أبو محمد يحيى بن منصور، ثنا أبو بكر الجارودي، ثنا إسحاق بن منصور، ثنا أبو داود، ثنا مبارك بن فضالة عن عبيد الله بن أبي بكر، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: **«يَقُولُ الله أَخرِجوا مِنَ النارِ مَنْ ذَكَرَني أَوْ خافَني في مَقامٍ»**.

١٠٣ ـ ليدخلن الجنة بشفاعة رجل من أمتي أكثر من بني تميم

٢٤٤ ـ **أخبرنا** أبو عمر وعثمان بن أحمد بن السماك ببغداد، ثنا علي بن إبراهيم الواسطي، ثنا وهب بن جرير، ثنا شعبة، ثنا خالد عن عبد الله بن شقيق، عن رجل من أصحاب النبيّ ﷺ يقال له: ابن أبي الجدعاء قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِشَفاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتي أَكْثَرَ مِنْ بَني تَميمٍ»**.

هذا عبد الله بن أبي الجدعاء صحابي مشهور مخرّج ذكره في المسانيد، وهو من ساكني مكة من الصحابة.

---

(٢٤٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» (١/ ١٢٣)، والبخاري في «صحيحه» (٥/ ١١٩)، ضمن حديث الشفاعة الطويل، لكن ليس عندهم مثل هذا اللفظ، والحديث عند الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٢٤٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٠٥)، (٨١٥)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص (١٦٠)، وأبو عوانة (١/ ١٧٨).

(٢٤٣) رواية أخرى.

(٢٤٤) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢٤٤٠)، وابن ماجه في «السنن» (٤٣١٦)، ولفظهما نحوه، وقال الترمذي صحيح غريب.

٢٤٥ ـ **حدثنا** بصحة ما ذكرته أبو بكر بن إسحاق، أنبأ أبو المثنى، ثنا مسدد، ثنا بشر بن المفضل، ثنا خالد عن عبد الله بن شقيق [١/ ٧٠] قال: جلست إلى قوم أنا رابعهم فقال أحدهم: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِشفاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتي أَكْثَرَ مِنْ بَنِي تَميم»**. قال: قلنا سواك يا رسول الله؟ قال: **«سِوائي»**. قلت: أنت سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، فلما قام قلت: من هذا؟ قالوا: هذا ابن أبي الجدعاء.

هذا حديث صحيح قد احتجا برواته، وعبد الله بن شقيق تابعي محتج به، وإنما تركاه لما تقدم ذكره من تفرّد التابعي عن الصحابي.

١٠٤ ـ ما من مسلمين يعدمان ثلاثة لم يبلغوا الحنث إلا أدخلهما الله الجنة بفضل رحمة الله

٢٤٦ * ـ **أخبرنا** أبو الفضل الحسن بن يعقوب العدل وأبو عمر ومحمد بن جعفر الزاهد **قالا**: ثنا إبراهيم بن علي، ثنا يحيى بن يحيى، أنبأ أبو معاوية عن داود بن أبي هند، عن عبد الله بن قيس الأسدي، عن الحارث بن أقيش قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما مِنْ مُسلِمَينِ يعدمانِ ثلاثةً لَمْ يَبْلُغوا الْحَنثَ إلاّ أَدْخَلَهُما الله الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إيّاهما»**، قالوا: يا رسول الله وذو الاثنين؟ قال: **«وَذُو الاثْنَيْنِ»**. وقال رسول الله ﷺ: **«إنَّ مِنْ أُمَّتي مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشفاعَتِهِ أَكْثَرَ مِنْ مُضَرٍ، وَإنَّ مِنْ أُمَّتِي مَنْ سَيَعْظُمُ للنّارِ حتّى يَكونَ إِحْدى زَواياها»**.

هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم، والحارث بن أقيش مخرّج حديثه في مسانيد الأئمة، وهو من النمط الذي قدمنا ذكره من تفرد التابعي الواحد عن رجل من الصحابة، وهكذا رواه شعبة عن داود بن أبي هند.

---

(٢٤٥) رواية أخرى بزيادة، وهذه الزيادة عند ابن ماجه.

(٢٤٦) فيه حديثان، أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٢١٢)، (٥/ ٣١٢)، وقال «أربعة...» وسيأتي تفصيل الكلام عليه (٤/ ٥٩٣).

٢٤٧ ـ **أخبرنا** أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا الحسن بن علي بن شبيب المعمري، ثنا المنذر بن الوليد الجارودي، حدّثني أبي، ثنا شعبة عن داود بن أبي هند، عن عبد الله بن قيس، عن الحارث بن أقيش قال: قال رسول الله ﷺ: **«إِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أُمَّتِي لَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ فَيَشْفَعُ لِأَكْثَرَ مِنْ مُضَر»**.

١٠٥ ـ إذا كان يوم القيامة كان النبي ﷺ إمام النبيين وخطيبهم

٢٤٨ ـ **أخبرنا** أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن أيوب الطوسي، ثنا أبو حاتم محمد بن إدريس الحنظلي، ثنا عبد الله بن جعفر الرقي، ثنا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن الطفيل بن أبي بن كعب، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ قال: **«إِذا كانَ يَوْمُ الْقِيامَةِ كُنْتُ إِمامَ النَّبِيِّينَ وَخَطِيبَهُمْ وَصاحِبَ شَفاعَتِهِمْ غَيْرَ فَخْرٍ»**.

٢٤٩ ـ **حدّثنا** أبو جعفر محمد بن صالح بن هانىء، ثنا السري بن خزيمة، ثنا أبو حذيفة النهدي، ثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن الطفيل بن أبي بن كعب، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ قال: **«إِذا كانَ يَوْمُ الْقِيامَةِ كُنْتُ إِمامَ النَّبِيِّينَ، وَخَطِيبَهُمْ، وَصاحِبَ شَفاعَتِهِمْ غَيْرَ فَخْرٍ»**.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه لتفرد عبد الله بن [١/ ٧١] محمد بن عقيل بن أبي طالب، ولِمَا نُسِبَ إليه من سوء الحفظ، وهو عند المتقدمين من أئمتنا ثقة مأمون.

١٠٦ ـ مَن قال لا إله إلا الله حقاً من قلبه حرّمه الله على النار

٢٥٠ * ـ **أخبرنا** أبو الحسن بن يعقوب بن يوسف العدل، ثنا يحيى بن أبي طالب،

---

(٢٤٧) لفظ مغاير. وانظر ما قبله.

(٢٤٨) ابن عقيل فيه لين، والحديث عند الترمذي في «الجامع» (٣٦٢٥)، وابن ماجه في «السنن» (٣٦٢٨).

(٢٤٩) رواية أخرى.

(٢٥٠) انظر «مجمع الزوائد» (١/ ١٥)، (١/ ١٦)، (١/ ١٧)، وقد أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٢٠٤)، والإمام أحمد في «المسند» (١/ ٦٣)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٢/ ٢٩٦) باللفظ الأول، وسنده صحيح، وأما اللفظ الثاني فعند مسلم في «صحيحه» (٢٦)، وأبي عوانة (١/ ٧)، وابن منده (٣٢)، والإمام أحمد في «المسند» (١/ ٦٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١١١٣)، (١١١٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٠١).

ثنا عبد الوهاب بن عطاء، أنبأ سعيد عن قتادة، عن مسلم بن يسار، عن حمران بن أبان، عن عثمان بن عفان، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إنّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لا يَقولُها عَبْدٌ حَقاً مِنْ قَلْبِهِ فَيموتُ عَلى ذٰلِكَ إلاّ حَرَّمَهُ الله عَلى النّار لا إلٰهَ إلاّ الله»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ ولا بهذا الإسناد، إنما اتفقا على حديث محمود بن الربيع عن عتبان بن مالك الحديث الطويل في آخره: **«وإن الله قد حرّم على النار من قال لا إلٰه إلا الله...»** الحديث، وقد أخرجاه أيضاً من حديث شعبة وبشر بن المفضل وخالد الحذاء عن الوليد أبي بشر، عن حمران، عن عثمان، عن النبيّ ﷺ: **«مَنْ ماتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنْ لا إلٰهَ إلاّ الله دَخَلَ الْجَنَّةَ»**. وليس فيه ذكر عمر. وله شاهد بهذا الإسناد عن عثمان ولم يخرجاه.

١٠٧ ـ من علم أن الصلاة عليه حق واجب دخل الجنة

٢٥١ * ـ **حدّثنا** أبو بكر أحمد بن سليمان الفقيه ببغداد، ثنا الحسن بن مكرم، ثنا عثمان بن عمر وروح بن عبادة **قالا**: ثنا عمران بن حدير عن عبد الملك بن عبيد قال: سمعت حمران بن أبان قال: سمعت عثمان بن عفان وكان قليل الحديث عن رسول الله ﷺ قال: **«مَنْ عَلِمَ أَنَّ الصَّلاةَ عَلَيهِ حَقٌ وَاجِبٌ دَخَلَ الْجَنَّةَ»**.

١٠٨ ـ ثلاثة لا يدخلون الجنة العاق بوالديه والديوث ورجلة النساء

٢٥٢ ـ **حدّثنا** مكرم بن أحمد القاضي ببغداد، ثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل

---

(٢٥١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٤٢٣)، والبزار في «مسنده» (١/ ١٦٩)، كما في «الكشف»، وأخرجه أبو يعلى كما في «المجمع» (١/ ٢٨٨)، ووثق رجاله، قلت: لكن الصواب أنه لا يخلو من كلام لأجل عبد الملك والله أعلم.

(٢٥٢) أخرجه النسائي في «الصغرى» عن ابن عمر (٥/ ٨٠) وعنده زيادة، وأما عن عمر فلا، وهذا الحديث مضطرب جداً، فهو عن عمر وعن ابنه، ومرة يقول: «لا يدخلون الجنة»، ومرة يقول: «لا ينظر الله إليهم» ويزيد وينقص، انظر: ابن حبان في «صحيحه» (٧٣٤٠)، و«التوحيد» لابن خزيمة (٣٦٤)، و«المجمع» (٨/ ١٤٨ ـ ٤/ ٣٢٧)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٦٩ ـ ١٢٨)، وسيعيده الحاكم عن ابن عمر دون ذكر أبيه (٤/ ١٤٦).

السلمي، ثنا أيوب بن سليمان بن بلال، حدّثني أبو بكر بن أويس عن سليمان بن بلال، عن عبد الله بن يسار الأعرج: أنه سمع سالم بن عبد الله بن عمر يحدّث عن أبيه، عن النبيّ ﷺ أنه قال: «**ثَلاثَةٌ لا يَدْخلونَ الْجَنَّةَ العاقُّ بِوالِدَيْهِ، والدَّيوثُ، وَرَجِلَةُ النِّساءِ**».

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، والقلب إلى رواية أيوب بن سليمان أَمْيَلُ حيث لم يذكر في إسناده عمر .[١/ ٧٢]

١٠٩ ـ مثل الإسلام وحدود الله

٢٥٣ * ـ **أخبرنا** أبو الحسن عبيد الله بن أحمد التاجر ببغداد، ثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل السلمي، ثنا عبد الله بن صالح، حدّثني معاوية بن صالح وأخبرني إبراهيم بن إسماعيل القاري، ثنا الحسن بن سفيان، ثنا حرملة بن يحيى، أنبأ ابن وهب، أخبرني معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن النواس بن سمعان صاحب النبيّ ﷺ، عن رسول الله ﷺ قال: «**ضَرَبَ الله مَثَلاً صِراطاً مُسْتَقيماً وَعَلَى كَنفي الصِّراطِ سُورانِ، فِيهِما أَبْوابٌ مُفَتَّحَةٌ، وَعَلى الأَبْوابِ سُتورٌ مُرْخاةٌ، وَعَلى الصِّراطِ داعٍ يَدْعو يَقولُ: يا أَيُّها النّاسُ اسْلُكوا الصِّراطَ جَميعاً ولا تَعْوَجّوا، وَداعٍ يَدْعو عَلَى الصِّراطِ، فَإِذا أَرادَ أَحَدُكُمْ فَتحَ شَيْءٍ مِنْ تِلْكَ الأَبْوابِ قالَ: وَيْلَكَ لا تَفتَحْهُ فَإِنَّكَ إِنْ تَفتَحْهُ تَلِجْهُ، فالصِّراطُ الإسلامُ والسُّتورُ حُدُودُ الله، وَالأَبْوابُ الْمُفَتَّحَةُ مَحارِمُ الله، والدّاعي الّذي عَلى رَأْسِ الصِّراطِ كتابُ الله، والدّاعي مِنْ فَوْقٍ واعِظُ الله يُذَكِّرُ في قَلْبِ كُلِّ مُسْلِمٍ**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولا أعرف له علّة ولم يخرجاه.

١١٠ ـ مثل العبد المؤمن حين يصيبه الحمى

٢٥٤ * ـ **أخبرنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه وعلي بن حمشاذ العدل قالا: أنبأ عبيد بن شريك البزار، ثنا ابن أبي مريم، أخبرني نافع بن يزيد عن عبد الله بن عبد

---

(٢٥٣) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢/ ١٦٠)، لكن لفظ الترمذي أخصر من الذي هنا فيكون هذا من الزوائد، والحديث أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١٧٦٥٣)، وسنده قوي.

(٢٥٤) قال الهيثمي في «المجمع» (٢/ ٣٠٢): رواه البزار والطبراني في «الكبير» وفيه من لا يعرف، قلت: وقد عزاه في «جامع المسانيد والسنن» لأبي نعيم وابن الأثير من هذا الوجه (٨/ ٢٧١).

الرحمن بن السائب: أن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن أزهر حدّثه عن أبيه عبد الرحمن بن أزهر: أن رسول الله ﷺ قال: «**إنما مَثَلُ العَبْدِ المُؤمِنِ حِينَ يُصِيبُهُ الوَعْكُ وَالحُمَّى كَمَثَلِ حَدِيدَةٍ تَدْخُلُ النّارَ فَيَذْهَبُ خَبَثُها وَيَبْقَى طِيبُها**».

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، والذي عندي أنهما تركاه لتفرد عبد الحميد عن أبيه بالرواية.

١١١ ـ الحمّى تذهب الذنوب

٢٥٥ ـ **أخبرنا** أبو بكر بن إسحاق وعلي بن حمشاذ قالا: ثنا عبيد بن شريك، ثنا ابن أبي مريم، أخبرني نافع، حدّثني خالد بن يزيد: أنه سمع أبا الزبير المكي يحدّث عن جابر بن عبد الله قال: دخل النبيّ ﷺ على بعض أهله وهو وجع به الحمى، فقال النبيّ ﷺ: «**أُمّ مِلْدَم**» قالت امرأة: نعم فلعنها الله، فقال النبيّ ﷺ: «**لا تَلْعَنيها** [١/ ٧٣] **فإنَّها تَغْسِلُ ـ أَوْ تُذْهِبُ ـ ذُنوبَ بَني آدمَ كَما يُذْهِبُ الكيرُ خَبَثَ الحَدِيدِ**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولا أعرف له علّة، ولم يخرجاه.

١١٢ ـ الأخِلاّء ثلاثة

٢٥٦ * ـ **حدّثنا** أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى وأبو الحسن بن أبي القاسم العدوي قالا: ثنا أبو بكر محمد بن إسحاق، ثنا أحمد بن حفص بن عبد الله، حدّثني أبي، حدّثني إبراهيم بن طهمان، عن الحجاج، عن قتادة، عن أنس بن مالك أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**الأخِلاّءُ ثَلاثَةٌ فَأمّا خليلٌ فَيقولُ لَكَ ما أَعْطَيتَ وَما أَمْسَكْتَ فَلَيسَ لَكَ فَذٰلِكَ مالُكَ، وَأَمّا خليلٌ فَيقولُ: أَنا مَعَكَ حتّى تَأْتِيَ بابَ المَلِكِ ثُمّ أَرْجِعُ وَأَتْرُكُكَ، فَذٰلِكَ أَهْلُكَ وَعَشِيرَتُكَ يُشَيِّعونَكَ حتى تَأْتِيَ قَبْرَكَ ثُمّ يَرْجِعُونَ فَيَتْرِكونَكَ، وَأَمّا خليلٌ فيقولُ: أَنا مَعَكَ حَيثُ دَخَلْتَ وَحَيثُ خَرَجْتَ فَذٰلِكَ عَمَلُكَ، فَيَقُولُ الله: لَقَدْ كُنْتَ مِنْ أَهْوَنِ الثَّلاثَةِ عَلَيّ**».

---

(٢٥٥) أخرجه مسلم (٢٥٧٥) بنحو الذي هنا. ووهم فيه الحاكم.

(٢٥٦) ليس عند البخاري في «صحيحه»، ومسلم في «صحيحه، والترمذي في «الجامع» بهذا اللفظ، وإسناده جيد، وانظر ما بعده.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، فقد احتجا جميعاً بالحجاج بن الحجاج، ولا أعرف له علّة ولم يخرجاه على هذه السياقة.

١١٣ ـ يتبع المؤمن بعد موته ثلاثة

وله شاهد قد خرجاه:

٢٥٧ ـ **حدّثناه** علي بن عيسى، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا ابن أبي عمر، ثنا سفيان عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم سمع أنس بن مالك يبلغ به النبيّ ﷺ قال: **«يَتْبَعُ الْمُؤمِنَ بَعْدَ مَوْتِهِ ثَلاثَةٌ أَهْلُهُ وَمالُهُ وَعَمَلُهُ فَيَرْجِعُ اثْنانِ وَيَبْقى واحِدَةٌ، يَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمالُهُ وَيَبْقى عَمَلُهُ»**.

وقد تابع عمران القطان الحجاج فساق الحديث بطوله:

٢٥٨ ـ **حدّثناه** علي بن حمشاذ، ثنا محمد بن أيوب، أنبأ عمرو بن مرزوق، أنبأ عمران القطان عن قتادة، عن أنس، عن النبيّ ﷺ قال: **«ما مِنْ عَبْدٍ إلاّ وَلَهُ ثَلاثَةُ أَخِلاّءُ»**.

فذكر الحديث بطوله نحو حديث إبراهيم بن طهمان.

وله شاهد آخر على شرط مسلم:

٢٥٩ * ـ **أخبرناه** أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، ثنا حماد عن سماك، عن النعمان بن بشير: أن رسول الله ﷺ قال: **«مَثَلُ الْمُؤمِنَ وَمَثَلُ الأَجَلِ مَثَلُ رَجُلٍ لَهُ ثَلاثَةُ أَخِلاّءُ قال له ماله: أَنَا مالُك خُذْ مِنِي ما شِئْتَ وَدَعْ ما شِئْتَ، وَقالَ الآخَرُ: أَنا [١/ ٧٤] مَعَكَ أَحْمِلُكَ وَأَضَعُكَ فَإذا مِتَّ تَرَكْتُكَ قالَ هٰذا عَشيرَتُهُ، وَقالَ الثّالثُ: أَنا مَعَكَ أَدْخُلُ مَعَكَ وَأَخرُجُ مَعَكَ مِتَّ أَوْ حَيِيتَ»**. قال: **«هٰذا عَمَلُهُ»**.

---

(٢٥٧) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦١٤٩)، ومسلم في «صحيحه» (٢٩٦٠)، والترمذي في «الجامع» (٢٣٨٠).

(٢٥٨) لفظ آخر وطريق.

(٢٥٩) سنده صحيح على شرط مسلم، فقد أخرج مسلم حديث حماد عن سماك عن النعمان في قصة الفرح بالتوبة.

١١٤ ـ جواز تعلم كتابة اليهود

٢٦٠ ـ **حدّثنا** أبو جعفر محمد بن صالح بن هانىء، ثنا محمد بن عمرو الحرشي، ثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، ثنا عبد الرحمٰن بن أبي الزناد عن أبيه، عن خارجة بن زيد بن ثابت قال: قال زيد بن ثابت: أمرني رسول الله ﷺ: فتعلمت له كتابة اليهود، وقال: «**إني والله ما آمن يهود على كتابي**»، فتعلمته فلم يمرّ بي نصف شهر حتى حذقته قال: إني كنت أكتب له إذا كتب وأقرأ له إذا كتب إليه. قد استشهد جميعاً بعبد الرحمٰن بن أبي الزناد.

وهذا حديث صحيح ولا أعرف في الرخصة لتعلم كتابة أهل الكتاب غير هذا الحديث.

١١٥ ـ صفة حوضه ﷺ وعلامات الساعات

٢٦١ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أبو البختري عبد الله بن محمد بن شاكر، ثنا أبو أسامة، حدّثني الحسين المعلم:

وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي واللفظ له، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا ابن أبي عدي عن حسين المعلم، عن عبد الله بن بريدة قال: ذُكِرَ لي أن أبا سبرة بن سلمة الهذلي سمع ابن زياد يسأل عن الحوض، حوض محمد ﷺ فقال: ما أراه حقاً بعدما سأل أبا برزة الأسلمي والبراء بن عازب وعائذ بن عمرو فقال: ما أصدق هؤلاء، فقال أبو سبرة: ألا أحدثك بحديث شفاء، بعثني أبوك بمال إلى معاوية فلقيت عبد الله بن عمرو فحدّثني بفيه وكتبته بقلمي ما سمعته من رسول الله ﷺ فلم أزد حرفاً

---

(٢٦٠) أخرجه البخاري في «صحيحه» تعليقاً (١٣/ ١٦١)، وقد أخرجه ابن سعد (٢/ ٣٥٨)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ٣٨٠)، وأبو داود في «السنن» (٣٦٤٥)، والترمذي في «الجامع» (٢٧١٦)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ١٨٦)، والطبراني في «الكبير» (٤٨٥٦)، وأخرجه البغوي وأبو يعلى كما في الإصابة في ترجمة زيد (١/ ٤٨٦). وانظر «المستدرك» (٣/ ٤٢٢).

(٢٦١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ١٦٢)، (٢/ ١٩٩)، (٤/ ٤١٩)، (٤/ ٢٩٢). والحديث يدور على أبي سبرة. وقد اختلفوا فيه كثيراً، وانظر «الإكمال» للحسيني ص (٣٢)، وابن سعد (٥/ ٢٢١)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ٢/ ١١٤)، واللسان (٣/ ٤)، وسيعيده الحاكم (٤/ ٥١٣). انظر الحاكم في «المستدرك» (١/ ١١).

ولم أنقص، حدّثني أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الله لا يُحِبُّ الفاحِشَ ولا الْمُتَفَحِّشَ، والَّذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لا تَقومُ السّاعةُ حتّى يَظْهَرَ الْفُحْشُ والتَّفَحُّشُ، وَقَطِيعةُ الرَّحِم، وَسُوءُ الْمُجاوَرَةِ، وَيَخونَ الأَمِينُ وَيُؤْتَمَنَ الخائِنُ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ النَّخلَةِ أَكَلَتْ طَيِّباً وَوَضَعَتْ طَيِّباً، وَوَقَعَتْ طَيِّباً فَلَمْ تَفسَدْ وَلَمْ تُكسَر، وَمَثَلُ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ الْقِطْعَةِ الجَيِّدَةِ مِنَ الذَّهَبِ نُفِخَ عَلَيْها فَخَرَجَتْ طَيِّبَةً وَوُزِنَتْ فَلَمْ تَنقُصْ». وقال ﷺ: «مَوْعِدُكُم حَوْضِي عَرْضُهُ مِثْلُ طُولِهِ، وَهُوَ أَبْعَدُ مِمّا بَيْنَ أَيْلَةَ إِلى مَكَّةَ، وَذٰلِكَ مَسِيرَةُ [١/ ٧٥] شَهرٍ فيهِ أَمْثالُ الْكَواكِبِ أَبارِيقُ ماؤُهُ أَشَدُّ بَياضاً مِنَ الْفِضَّةِ، مَنْ وَرَدَهُ وَشَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهُ أَبَداً». فقال ابن زياد: ما حدّثني أحد بحديث مثل هذا، أشهد أن الحوض حق واجب، وأخذ الصحيفة التي جاء بها أبو سبرة. وفي حديث أبي أسامة عن عبد الله بن بريدة عن أبي سبرة.

هذا حديث صحيح فقد اتفق الشيخان على الاحتجاج بجميع رواته غير أبي سبرة الهذلي، وهو تابعي كبير مبينٌ ذكره في المسانيد والتواريخ غير مطعون فيه.

وله شاهد من حديث قتادة عن أبي بريدة:

٢٦٢ ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ هشام بن علي، ثنا عبد الله بن رجاء، ثنا همام عن قتادة، عن ابن بريدة، عن أبي سبرة الهذلي فذكر الحديث بطوله.

٢٦٣ * ـ **حدّثنا** أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، حدّثني محمد بن المثنى، ثنا روح بن أسلم، ثنا شداد أبو طلحة، ثنا أبو الوازع جابر بن عمرو الراسبي قال: سمعت أبا برزة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «حَوْضِي مِنْ أَيْلَةَ إِلى صَنعاءَ عَرْضُهُ كَطولِهِ، فِيهِ مِيزابانِ يُصَبّانِ مِنَ الْجَنَّةِ، أَحَدُهُما وَرِقٌ والآخَرُ ذَهَبٌ، أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَأَبْرَدُ مِنَ الثَّلجِ، وَأَشَدُّ بَياضاً مِنَ اللَّبَنِ، وَأَلْيَنُ مِنَ الزُّبَدِ، فِيهِ أَبارِيقُ عَدَدَ نُجومِ السَّماءِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ حتّى يَدْخُلَ الْجَنَّةَ». قال: وزاد فيه أيوب عن أبي الوازع، عن أبي برزة، عن النبيّ ﷺ أنه قال: «يَنْزو فِي أَيْدي الْمُؤْمِنِينَ».

---

(٢٦٢) إسناد آخر. وانظر ما قبله.

(٢٦٣) أخرجه أبو داود في «السنن» (٤٧٤٩)، لكن لم يصف الحوض بشيء. والحديث عند ابن حبان في «صحيحه» (٦٤٥٨)، والبيهقي في «البعث والنشور» (١٥٦)، وابن أبي عاصم في «السنّة» (٧٢٢)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٨٥٢)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ١٢٤)، وهو حديث جيد الإسناد.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم فقد احتج بحديثين عن أبي طلحة الراسبي، عن أبي الوازع، عن أبي برزة، وهو غريب صحيح من حديث أيوب السختياني عن أبي الوازع ولم يخرجاه.

٢٦٤ * ـ **أخبرني** أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا محمد بن عبد الوهاب، ثنا عمار بن عبد الجبار، ثنا شعبة:

وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي حمزة، عن زيد بن أرقم قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما أَنْتُمْ جزءٌ مِنْ مائةِ أَلْفِ جُزْءٍ مِمَّنْ يَرِدُ على الْحَوْضِ»**، فسألوه كم كنتم؟ [١/ ٧٦] قال: ثمانمائة أو تسعمائة.

أبو حمزة الأنصاري هذا هو طلحة بن يزيد، وقد احتج به البخاري.

٢٦٥ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أحمد بن عبد الجبار، ثنا أبو معاوية وحدّثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أنبأ إبراهيم بن يوسف بن موسى، ثنا جرير وأبو معاوية [. . . .] عن رسول الله ﷺ: **«ما أَنْتُم بِجُزْءٍ مِنْ أَلْفِ جُزْءٍ مِمَّنْ يَرِدُ عَلى الْحَوْضِ يَوْمَ الْقِيامَةِ»**، قال: فقلنا لزيد كم كنتم يومئذ؟ قال: ما بين الستمائة إلى التسعمائة.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ولكنهما تركاه للخلاف الذي في متنه من العدد، والله أعلم.

وله شاهد على شرط مسلم عن زيد بن أرقم في ذكر الحوض بغير هذا اللفظ:

٢٦٦ * ـ **أخبرنا** أبو الفضل الحسين بن يعقوب العدل، ثنا محمد بن عبد الوهاب،

---

(٢٦٤) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٣٦٩)، (٤/ ٣٧١)، (٤/ ٣٧٢)، وأبو داود في «السنن» (٤٧٢٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٧٣٣)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٩٧)، (٤٩٩٨)، (٤٩٩٩)، (٥٠٠)، وهو حديث قوي الإسناد متصله. ولا علة له سوى الذي أشار به الحاكم من الاضطراب في ذكر العدد، فانظر ما بعده.

(٢٦٥) هذا الذي قبله.

(٢٦٦) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٣٦٧)، والبزار في «مسنده» (٢١٧)، والطبراني في «الكبير» (٥٠١٧)، (٥٠١٨)، (٥٠١٩)، (٥٠٢٠) مختصراً، وبطوله (٥٠٢١)، (٥٠٢٢)، وقال الهيثمي في «المجمع» (١/ ١٤٤)، رجاله رجال الصحيح. قلت: وهذا متن متواتر.

ثنا جعفر بن عون، أنبأ أبو حيان يحيى بن سعيد بن حيان التيمي تيم الرباب عن يزيد بن حيان، قال: شهدت زيد بن أرقم وبعث إليه عبيد الله بن زياد فقال: ما أحاديث بلغني عنك تحدّث بها عن رسول الله ﷺ، تزعم أن له حوضاً في الجنة فقال: حدّثنا ذاك رسول الله ﷺ ووعدناه فقال: كذبت ولكنك شيخ قد خرفت قال: أما إنه سمعته أذناي من رسول الله ﷺ يعني وسمعته يقول: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». وما كذبت على رسول الله ﷺ.

١١٦ ـ من خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه حتى يراجعه

٢٦٧ * ـ **حدّثني** أبو منصور محمد بن القاسم العتكي، ثنا أبو سهل حسن بن سهل اللباد، ثنا أبو صالح عبد الله بن صالح، ثنا الليث، عن يحيى بن سعيد، عن خالد بن أبي عمران، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ خَرَجَ مِنَ الْجَمَاعَةِ قَيدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبقَةَ الْإِسْلامِ مِنْ عُنُقِهِ حَتى يُراجِعَهُ». قال: «وَمَنْ ماتَ وَلَيسَ عَلَيهِ إمامُ جماعَةٍ فَإِنَّ مَوْتَتَهُ مَوْتَةٌ جاهِلِيَّةٌ». وخطب رسول الله ﷺ فقال: «يا أَيُّها النّاس إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ عَلَى الْحَوْضِ وَإِنَّ سِعَتَهُ ما بَيْنَ الْكوفَةِ إِلى الْحَجَرِ [١/ ٧٧] الْأَسْوَدِ، وَآنِيَتُهُ كَعَدَدِ النُّجُوم، وَإِنّي رَأَيْتُ أُناساً مِنْ أُمَّتِي لَمّا دَنَوا مِنّي خَرَجَ عَلَيهِمْ رَجُلٌ فَمالَ بِهِمْ عَنّي، ثُمَّ أَقْبَلَتْ زُمْرَةٌ أُخْرَى فَفَعَلَ بِهِمْ كَذٰلِكَ، فَلَمْ يَفْلِتْ مِنْهُمْ إِلاّ كَمَثَلِ النعم». فقال أبو بكر: لعلي منهم يا نبيّ الله قال: «لا وَلٰكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَخْرُجونَ بَعْدَكُمْ وَيَمْشونَ الْقَهْقَرَى».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وقد حدث به الحجاج بن محمد أيضاً عن الليث ولم يخرجاه.

٢٦٨ * ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق، ثنا أبو المثنى ومحمد بن أيوب قالا: ثنا

---

(٢٦٧) انظر الحاكم في «المستدرك» (١/ ١١٧)، فقد أخرج أوله هو ومسلم في «صحيحه»، والإمام أحمد في «المسند».

أخرج مسلم أوّله برقم (١٨٥١)، وأخرجه كذلك ابن حبان في «صحيحه» (٤٥٧٨)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٧٠)، (٢/ ٨٣)، (٢/ ١٢٣)، (٢/ ١٥٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ١٥٦)، والطبراني في «الكبير» (١٣٢٧٨)، وابن سعد (٥/ ١٤٤).

(٢٦٨) سنده قوي، وانظر ما بعده.

مسدد، ثنا خالد بن الحارث، ثنا حميد عن أنس قال: دخلت على عبيد الله بن زياد وهم يتراجعون في ذكر الحوض قال: فقال: جاءكم أنس قال: يا أنس ما تقول في الحوض؟ قال: قلت: ما حسبت أني أعيش حتى أرى مثلكم يمترون في الحوض، فقد تركت بعدي عجائز ما تصلي واحدة منهن صلاة إلا سألت ربها أن يوردها حوض محمد ﷺ.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وله عن حميد شاهد صحيح على شرطهما.

٢٦٩ * ـ **أخبرناه** أبو العباس السياري بمرو، ثنا أبو الموجه، ثنا عبدان، ثنا عبد الوهاب بن عبد الحميد، ثنا حميد عن أنس قال: دخلت على عبيد الله بن زياد وهم يتراجعون في ذكر الحوض ثم ذكره بمثله.

١١٧ ـ مَن دخل على أمراء فصدّقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم ليس بوارد على الحوض

٢٧٠ * ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا عبد الله بن بكر السهمي، ثنا حاتم بن أبي صغيرة عن سماك بن حرب أن عبد الله بن خباب أخبرهم قال: أخبرني خباب أنه كان قاعداً على باب النبيّ ﷺ قال: فخرج ونحن قعود فقال: اسمعوا قلنا: سمعنا يا رسول الله، قال: **«إِنَّهُ سَيكونُ أُمَراءُ مِنْ بَعْدِي فَلا تُصَدِّقوهُمْ بِكَذِبِهِمْ ولا تُعينوهُمْ على ظُلْمِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنْ صَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَأَعانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَلَنْ يَرِدَ عَلَيَّ الحَوْضَ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

وشاهده الحديث المشهور عن الشعبي عن كعب بن عجرة مع الخلاف عليه فيه:

٢٧١ ـ **أخبرناه** أبو بكر محمد بن إبراهيم البزار ببغداد، ثنا محمد بن مسلم

---

(٢٦٩) صحيح، وانظر ما قبله.

(٢٧٠) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٣٩٥)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٨٤)، والطبراني في «الكبير» (٣٦٢٧)، وعزاه الهيثمي للطبراني ووثق رجاله (٥/ ٢٤٨)، قلت: وانظر شاهده الآتي بعده.

(٢٧١) أخرجه الطبراني في «الصغير» (١/ ٢٢٤)، وفي «الكبير» (١٩/ ٢٩٥)، (١٩/ ٢٩٦)، والترمذي في=

الواسطي، ثنا محمد بن سابق، ثنا مالك بن مغول عن أبي حصين، عن الشعبي، عن [١/ ٧٨] كعب بن عجرة قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ذات يوم ونحن في المسجد خمسة من العرب وأربعة من العجم فقال: «تَسْمَعون» قلنا: سمعنا مرتين، قال: «اسْمَعوا إنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي أُمَراءُ فَمَنْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ فَصَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَأَعانَهُمْ على ظُلْمِهِمْ فَلَيْسَ مِنّي وَلَسْتُ مِنْهُ، وَلَيْسَ بِوارِدٍ على الْحَوْضِ، وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَلَمْ يُعِنْهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَهُوَ مِنّي وَأَنَا مِنْهُ، وَسَيَرِدُ عَلَيَّ الْحَوْضَ».

رواه مسعر بن كدلم وسفيان الثوري عن أبي حصين، عن الشعبي، عن عاصم العدوي، عن كعب بن عجرة.

٢٧٢ ـ **أما حديث الثوري، فأخبرناه** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي، ثنا أبو نعيم وأحمد بن عبد الله بن يونس **قالا**: ثنا سفيان.

وأما حديث مسعر فأخبرناه أبو محمد الأسفرايني، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثنا هارون بن إسحاق الهمداني، حدّثني محمد بن عبد الوهاب القنّاد، ثنا سفيان مسعر عن أبي حصين، عن الشعبي، عن عاصم العدوي، عن كعب بن عجر قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن تسعة، وبيننا وسائد من آدم أحمر فقال: «إِنَّهُ سَيَكونُ بَعْدِي أُمراءُ فَمَنْ صَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَأَعانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَلَيْسَ مِنّي وَلَسْتُ مِنْهُ، وَلَنْ يَرِدَ عَلَيَّ الْحَوْضَ، وَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَلَمْ يُعِنْهُمْ عَلى ظُلْمِهِمْ هُوَ مِنّي، وَأَنا مِنْهُ وَسَيَرِدُ عَلَيَّ الْحَوْضَ».

وقد شهد جابر بن عبد الله قول رسول الله ﷺ هذا لكعب بن عجرة.

٢٧٣ * ـ **أخبرنا** أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني

= «الجامع» (٢٢٥٩)، والنسائي في «الصغرى» (٧/ ١٦٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٧٩)، والطبراني في «الأوسط» (١٠٦٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ١٦٥)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/ ١٣٦)، وهو حديث صحيح وما ذكر من الاختلاف غير موهن للخبر.

(٢٧٢) طريق آخر، وانظر ما قبله.

(٢٧٣) قال في «المجمع» (٥/ ٢٤٧): رواه أحمد والبزار ورجالهما رجال الصحيح، قلت: وهو كما قال، ويشهد لبعضه ما قبله.

أبي، ثنا عبد الرزاق، أنبأ معمر عن ابن خثيم، عن عبد الرحمٰن بن سابط، عن جابر بن عبد الله أن النبيّ ﷺ قال لكعب بن عجرة: «**أعاذك الله يا كعب بن عجرة من إمارة السفهاء**». قال: وما إمارة السفهاء؟ قال: «**أُمَراءُ يَكونونُ مِنْ بَعدي لا يَهْتَدون بِهَدْيي ولا يَسْتَنّونَ بِسُنَّتي. فَمَنْ صَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَأُولٰئِكَ لَيسوا مِنّي وَلَسْتُ مِنْهُمْ. ولا يَرِدونَ على حَوْضي، وَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَلَمْ يُعِنْهُمْ على ظُلْمِهِمْ فَأُولٰئِكَ مِنّي وَأَنا مِنْهُمْ، وَسَيَرِدونَ عَلَيَّ حَوْضي، يا كَعْبُ بْنَ عَجْرَةَ الصَّوْمُ جُنَّةٌ وَالصَّدَقَةُ تُطْفِىءُ الْخَطِيئَةَ، وَالصَّلاةُ قُرْبانٌ أَوْ قالَ بُرهانٌ**».

٢٧٤ - **حدّثنا** أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا يحيى بن محمد، ثنا عياش بن الوليد الرقام، ثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى [١/ ٧٩]، ثنا حميد عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا أَنا بِنَهرٍ يَجْرِي، حافَّتاهُ خيامُ اللُّؤْلُؤِ، فَضَرَبْتُ بِيَدِي إِلَى مَجرى الْماءِ فإذا مِسْكٌ أَذْفَر فَقُلْتُ لِجَبْرئيلَ: ما هٰذا؟ قالَ: هٰذا الْكَوْثَرُ الّذِي أَعطاكه رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ.

١١٨ - الجنة مائة درجة والفردوس من أعلاها درجة فاسألوه الفردوس

٢٧٥ - **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا سريج بن النعمان، ثنا فليح بن سليمان عن هلال بن علي، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ قال: «**الْجَنَّةُ مائَةُ دَرَجَةٍ بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كما بَيْنَ السَّماءِ والْأَرْضِ، وَالفِرْدَوْسُ مِنْ أَعلاها دَرَجَة، وَمِنْها تَفَجَّرُ أَنْهارُ الْجَنَّةِ، فإذا سَأَلْتُمُ الله فاسْأَلوهُ الفِرْدَوْس**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وله شاهد صحيح بمثل هذا الإسناد عن أبي هريرة وأبي سعيد:

---

(٢٧٤) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٦٨٠)، ومسلم في «صحيحه» (٤٠٠)، وأبو داود في «السنن» (٤٧٤٧)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ١٣٣)، والترمذي في «الجامع» (٣٣٥٧).

(٢٧٥) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٦٣٧)، وروى الترمذي بعضه (٢٥٣١). وقد وهم فيه الحاكم فهو عند البخاري وسياقه أتم.

٢٧٦ ـ **أخبرناه** أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني، ثنا عبد الله بن محمد بن ناجية، ثنا هارون بن معروف، ثنا ابن وهب، أخبرني فليح بن سليمان عن هلال بن علي، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة وأبي سعيد، عن النبيّ ﷺ نحوه.

وكذلك روي بإسناد صحيح عن عبادة بن الصامت:

٢٧٧ ـ **حدّثناه** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ محمد بن غالب، ثنا عفان بن مسلم وأبو الوليد الطيالسي **قالا**: ثنا همام عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبادة بن الصامت أن النبيّ ﷺ قال: «**الْجَنَّةُ مائَةُ دَرَجَةٍ، بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كما بَيْنَ السَّماءِ والأَرْضِ، وَالفِرْدَوْسُ مِنْ أَعْلاها دَرَجَة، وَمِنْها تَفَجَّرُ أَنهارُ الْجَنَّةِ، فإذا سَأَلْتُمُ الله فاسْأَلوهُ الفِرْدَوْس**».

٢٧٨ * ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد بن إسماعيل بن مهران، ثنا أبي، ثنا هارون بن سعيد الأيلي، ثنا ابن وهب، حدّثني حيي عن أبي عبد الرحمن، عن عبد الله بن عمرو، عن رسول الله ﷺ قال: «**إنّ في الْجَنَّةِ غُرَفاً يُرى ظاهِرُها من باطِنِها وباطِنُها مِنْ ظاهِرِها**»، فقال أبو مالك الأشعري: لمن يا رسول الله قال: «**لِمَنْ أَطابَ الْكلامَ، وَأَطْعَمَ الطَّعامَ، وَبَاتَ قائِماً والنّاسُ نِيامٌ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين فقد احتجا جميعاً بحيي وهو أبو عبد الرحمن المذحجي صاحب سليمان بن [١/ ٨٠] عبد الملك، ويقال مولاه، ولم يخرجاه.

١١٩ ـ ذكر سدرة المنتهى وأنهار الجنة

٢٧٩ ـ **أخبرنا** أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني

---

(٢٧٦) إسناد آخر.

(٢٧٧) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢٥٣٣)، وسنده قوي.

(٢٧٨) أخرجه البيهقي في «البعث» (٢٥١)، والطبراني في «مكارم الأخلاق» (١٦٧)، وسيعيده الحاكم في «المستدرك» (١/ ٣٢١)، وسيأتي تخريجه هناك. وحيي قد تكلم فيه أحمد والبخاري والنسائي، وهو صدوق له أوهام، فحديثه يقرب من الحسن، لا سيّما بالشواهد فهذا منها.

(٢٧٩) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٠٣٥)، ومسلم في «صحيحه» (١٦٤)، والترمذي في «الجامع» (٣٣٤٣)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٢١٧)، أخرجاه ضمن حديث الاسراء الطويل.
ووهم فيه الحاكم.

أبي، ثنا عبد الرزاق، أنبأ معمر عن قتادة، عن أنس في قوله عزّ وجلّ عند سدرة المنتهى: أن رسول الله ﷺ قال: «**رُفِعَتْ لِي سِدْرَةٌ مُنْتهاها في السَّماءِ السَّابِعَةِ نَبْقُها مِثْلُ قِلالِ هجَر، وَوَرَقُها مِثْلُ آذانِ الْفيلِ، يَخْرُجُ مِنْ ساقِها نَهرانِ ظاهِران وَنَهران باطِنان**»: قال: «**قُلْتُ: يا جِبْرئيلُ ما هٰذان؟ قال: أمّا الْباطِنان فَفي الْجَنّةِ، وَأَمّا الظاهرانِ فالنّيلُ وَالْفُرَاتُ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة.

وله شاهد غريب من حديث شعبة عن قتادة، عن أنس صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

٢٨٠ * ـ **حدّثنا** أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا محمد بن أحمد بن أنس القرشي، ثنا حفص بن عبد الله الأسلمي، حدّثني إبراهيم بن طهمان عن شعبة بن الحجاج، عن قتادة، عن أنس بن مالك أنه قال رسول الله ﷺ: «**رُفِعَتْ لِيَ السِّدْرَةُ فَإِذا أَرْبَعةُ أَنهار نَهرانِ ظاهرانِ وَنَهرانِ باطِنانِ، فأمّا الظّاهران فالنّيل والْفُـراتُ، وَأمّـا الباطنانِ فَنَهران فـي الْجَنّةِ، وَأُتيتُ بِثلاثَةِ أَقْـداحٍ قَدَحٌ فيهِ لَبَنٌ وَقَدَحٌ فِيهِ عَسَلٌ وَقَدَحٌ فيهِ خَمْرٌ، فَأَخَذْتُ الّذي فِيهِ اللّبَنَ فَشَرِبْتُ، فَقيلَ لي: أَصَبْتَ الْفِطْرَةَ أَنْتَ وَأُمّتُكَ**».

قال الحاكم أبو عبد الله: قلت لشيخنا أبي عبد الله لِمَ لم يخرجا هذا الحديث؟ قال: لأن أنس بن مالك لم يسمعه من النبيّ ﷺ، إنما سمعه من مالك بن صعصعة. قال الحاكم: ثم نظرت فإذا الأحرف التي سمعها من مالك بن صعصعة غير هذه، وليعلم طالب هذا العلم أن حديث المعراج قد سمع أنس بعضه من النبيّ ﷺ، وبعضه من أبي ذرّ الغفاري، وبعضه من مالك بن صعصعة غير هذه، وبعضه من أبي هريرة.

١٢٠ ـ أهل الجنة عشرون ومائة صف هذه الأمة منها ثمانون صفاً

٢٨١ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أحمد بن عبد الجبار، ثنا محمد بن فضيل، ثنا أبو سنان ضرار بن مرة عن محارب بن دثار [١/ ٨١]، عن ابن

---

(٢٨٠) في الفتح (١٠/ ٦٣)، ذكره البخاري معلقاً هكذا في صحيحه، وكأن مذهب أبي عبد الله الحاكم وشيخه أن التعليق ليس بإخراج، وهو مذهبنا، والله أعلم. ولم يصرح قتادة بالتحديث في سند الحاكم، وانظر كلام الحافظ عليه في الفتح.

(٢٨١) قد اختلف فيه كما نبّه الحاكم وهو عند الترمذي في «الجامع» (٢٦٧٠). وانظر ما بعده.

بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: **«أَهْلُ الْجَنَّةِ عِشْرونَ ومائةَ صفّ، هٰذِهِ الأُمَّةُ مِنْها ثَمانون صَفّاً»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

وله شاهد من حديث سفيان الثوري عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه:

٢٨٢ ـ **أخبرنا** أبو عبد الله الصفار، ثنا لبيد بن عاصم، ثنا الحسين بن حفص عن سفيان.

وحدّثنا أبو علي الحافظ، أنبأ عبدان الأهوازي، ثنا الحسن بن الحارث، ثنا مؤمل بن إسماعيل، ثنا سفيان:

وأخبرنا بكر بن محمد الصيرفي، ثنا محمد بن غالب، ثنا عبد الله بن عمر، ثنا عمرو بن محمد المنقزي عن سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: **«أَهْلُ الْجَنَّةِ عِشْرونَ ومائةَ صَفٌّ، ثمانونَ مِنْها مِنْ هٰذِهِ الأُمَّةِ»**.

أرسله يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي عن الثوري.

٢٨٣ * ـ **وقد رواه** الحارث بن حصيرة عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود قال: قال لنا رسول الله ﷺ ونحن حوله: **«كَيفَ أَنْتُمْ رُبعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ»**. قلنا: كثير، قال: **«كَيفَ أَنْتُمْ والثُلُث»**. قال: قلنا ذلك أكثر، قال: **«كَيفَ أَنْتُمْ**

---

(٢٨٢) رواية أخرى.

(٢٨٣) قال في «المجمع» (١٠/ ٤٠٣)، هو في الصحيح باختصار، ورواه أحمد (٤٣٢٨)، وأبو يعلى (٢/ ٢٤٩)، والبزار (١/ ٣٠٥)، والطبراني في معاجمه الثلاثة ـ الطبراني في «الكبير» (١٠٣٥٠)، والطبراني في «الأوسط» (٤٨١) كما في «مجمع البحرين»، والطبراني في «الصغير» (١/ ٣٤) ـ قال الهيثمي: ورجالهم رجال الصحيح، غير الحارث بن حصيرة وقد وثق. قلت: وقد أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ١٥٦)، وقد رواه باختصار البخاري في «صحيحه» (٦١٦٣)، (٦٥٢٨)، (٦٦٤٢)، ومسلم في «صحيحه» (٣٧٦)، والترمذي في «الجامع» (٢٥٥٠)، وابن ماجه في «السنن» (٤٢٨٣)، والإمام أحمد في «المسند» (٣٦٦١)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٤/ ١٥٢)، وسيأتي هذا الحديث مطوّلاً (٤/ ٥٧٧)، وسند الحاكم هذا منقطع، لكنه حسن بشاهده المتقدم، قبله، وأما سائره فقد ذكرنا أنه صحيح في الصحيح.

والشَّطر». قلنا: ذاك أكثر، قال: **«أَهْلُ الْجَنَّةِ عِشرونَ ومائةُ صَفٌ، أَنْتُمْ مِنها ثَمانونَ صَفّاً»**. قال: قلنا فذاك الثلثان يا رسول الله قال: **«أَجَلْ»**.

عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه في أكثر الأقاويل.

٢٨٤ * ـ **أخبرنا** أبو قتيبة سلم بن الفضل الآدمي بمكة، ثنا موسى بن هارون، ثنا سلمة بن شبيب، ثنا الفريابي، ثنا سفيان الثوري عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ قالَ: يَقولُ الله عزَّ وَجَلَّ: هَلْ تَشْتَهُونَ شَيْئاً فَأَزِيدكُمْ؟ فَيقولونَ: ربَّنا وما فَوْقَ ما أَعْطَيْتَنا»**، قال: **«يقولُ رِضواني أَكْبَرَ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وقد تابع الأشجعي محمد بن يوسف الفريابي على إسناده ومتنه:

٢٨٥ * ـ **حدّثنا** أبو علي الحافظ، ثنا عبد الرحمٰن بن محمد بن المغيرة البغدادي، ثنا أبو كريب، ثنا عبيد الله بن عبد الرحمٰن الأشجعي عن سفيان، عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ** [١/ ٨٢] **قالَ الله عزَّ وَجَلَّ: ألا أُنبِّئُكُم بِأَكْبَر مِنْ هٰذا؟ قالوا: بَلَى، وما أَكْبَر مِنْ هٰذا؟ قالَ: الرِّضْوانُ»**.

١٢١ ـ يذبح الموت على الصراط

٢٨٦ ـ **أخبرنا** أبو بكر محمد بن أحمد بن حاتم العدل بمرو، ثنا عبد الله بن روح المدائني، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ محمد بن عمرو عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«يُؤتَى بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيامَةِ في هَيْئَةِ كَبْشٍ أَمْلَحَ فَيُقالُ: يا أَهْلَ الْجَنَّةِ فَيَطَّلِعونَ خائِفينَ وَجِلينِ مَخافَةَ أَنْ يَخرُجُوا مِمَّا هُمْ فيه فَيُقالُ: تَعرِفونَ هٰذا؟ فَيقولونَ: نَعَمْ**

---

(٢٨٤) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٧٤٣٩)، وانظر ما بعده.

(٢٨٥) رواية أخرى، وهو كذلك عند أبي نعيم في «أخبار أصبهان» (١/ ٢٨٢)، وفي «صفة الجنة» (٢٨٣)، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص (١١٥)، وابن جرير (٦٧٥١)، كلهم من هذا الوجه، وإسناده جيد، وانظر ما قبله.

(٢٨٦) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٤٣٢٧)، والبخاري في «صحيحه» (٦١٧٩) مختصراً، هكذا روى البخاري بعضه «يقال لأهل الجنة خلود لا موت، ولأهل النار خلود لا موت».

هٰذا الْمَوْتُ، ثُمَّ يُقالُ: يا أَهْلَ النّارِ فَيَطْلعونَ مُسْتَبْشِرِينَ فَرِحينَ أَنْ يَخْرُجوا مِمّا هُمْ فيهِ، فَيُقالُ: أَتَعْرِفونَ هٰذا؟ فَيقولونَ: نَعَمْ هٰذا الْمَوْتُ، فَيَأْمُرُ بِهِ فَيُذْبَحُ على الصّراطِ، فَيقالُ لِلْفَرِيقَيْنِ: خُلودٌ فيما تَجِدونَ لا مَوْتَ فيها أَبداً».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فإن يزيد بن هارون ثبت، وقد أسنده في جميع الروايات عنه، ووافقه الفضل بن موسى السيناني وعبد الوهاب بن عبد المجيد عن محمد بن عمرو.

أما حديث الفضل بن موسى:

٢٨٧ ـ **أخبرنا** الحسن بن محمد بن حليم المروزي، ثنا أبو الموجه، ثنا سفيان بن عيسى، ثنا الفضل بن موسى، ثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: «يؤتى بالموت يوم القيامة» فذكر الحديث موقوفاً.

وأما حديث عبد الوهاب بن عبد المجيد:

٢٨٨ ـ **فأخبرناه** أبو محمد بن زياد العدل، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا بندار، ثنا عبد الوهاب فذكره بإسناده موقوفاً عن أبي هريرة. وقد اتفق الشيخان على إخراج هذا الحديث بغير هذا اللفظ من حديث الأعمش عن أبي صالح، عن أبي سعيد.

٢٨٩ * ـ **أخبرنا** أبو محمد عبد الله بن محمد بن إسحاق الفاكهي بمكة، ثنا أبو يحيى عبد الله بن أحمد بن أبي ميسرة، ثنا أحمد بن محمد بن الوليد الأزرقي، ثنا مسلم بن خالد عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي حسين، عن ابن سابط، عن عمرو بن ميمون الأودي قال: قام فينا معاذ بن جبل فقال: يا بني أودٌ أني رسولُ رسولِ الله ﷺ: تعلمون المعاد إلى الله ثم إلى الجنة أو إلى النار وإقامة لا يظعن فيه، وخلود لا موت في أجساد لا تموت.

---

(٢٨٧) (٢٨٨) ليس عند ابن ماجه في «السنن» ولا في البخاري موقوفاً، وحديث أبي سعيد في الصحيحين كما ذكر الحاكم رحمه الله، وهو لا يعلّ بوروده موقوفاً، لأنه لا مجال للرأي فيه، حيث أنه لو جاء موقوفاً فقط، لحكمنا له بالرفع.

(٢٨٩) موقوف، وسنده ضعيف لأجل مسلم بن خالد. قال الذهبي: قد ليّن.

هذا حديث صحيح الإسناد رواته مكيون، ومسلم بن خالد الزنجي أمام أهل مكة ومفتيهم، إلا أن الشيخين قد نسباه إلى أن الحديث ليس من صنعته، والله أعلم .[١/ ٨٣]

١٢٢ ـ ﴿ولمن خاف مقام ربه جنتان﴾: من ذهب، ومن فضة

٢٩٠ * ـ **حدّثنا** عبدان بن يزيد الرقاق بهمدان، ثنا إبراهيم بن الحسين، ثنا آدم بن أبي إياس، ثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني وأبي عمران الجوني عن أبي بكر بن أبي موسى الأشعري، عن أبي موسى في قوله عزّ وجلّ **﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ﴾**. قال: جنتان من ذهب للسابقين، وجنتان من فضة للتابعين.

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه هكذا، إنما خرّجا من حديث الحارث بن عبيد وعبد العزيز بن عبد الصمد عن ابن عمران الجوني، عن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ: **«جنتان من فضة...»** الحديث وليس فيه ذكر السابقين والتابعين. سمعت أبا الحسن علي بن عمر الحافظ يقول: سمعت أبا الفضل الوزير يقول: سمعت مأمون المصري يقول: قلت لأبي عبد الرحمن النسائي لم ترك محمد بن إسماعيل حديث حماد بن سلمة؟ فقال: والله إن حماد بن سلمة أَخْيَرُ وأصدق من إسماعيل بن أبي أويس وذكر حكاية طويلة شبيهة بالاستبدال بالحارث بن عبيد عن حماد.

١٢٣ ـ يوم القيامة كقدر ما بين الظهر والعصر للمؤمنين

٢٩١ ـ **حدّثني** عبد الله بن عمر بن علي الجوهري بمرو من أصل كتابه، ثنا يحيى بن ساسويه بن عبد الكريم، ثنا سويد بن نصر، ثنا ابن المبارك عن معمر، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: **«يَوْمُ الْقِيامَةِ كَقَدْرِ ما بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ»**.

---

(٢٩٠) «جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما، وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما وما بين القوم...» الحديث، هكذا هو عند الشيخين وابن ماجه، وعند الترمذي بنحوه مرفوعاً لا موقوفاً. أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٥٩٧)، ومسلم في «صحيحه» (١٨٠)، وابن ماجه في «السنن» (١٨٦)، والترمذي في «الجامع» (٢٥٣٠).

(٢٩١) اختلف في رفعه ووقفه كما نبّه الحاكم.

هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين إن كان سويد بن نصر حَفِظَهُ، على أنه ثقة مأمون.

فقد أخبرنا الحسن بن محمد بن حليم، أنبأ أبو الموجه، أنبأ عبدان، ثنا عبد الله بن معمر عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن أبي هريرة قال: «**يوم القيامة على المؤمنين كقدر ما بين الظهر والعصر**».

١٢٤ ـ سيكون في أمتي أقوام يكذبون بالقدر

٢٩٢ ـ **حدّثنا** أبو جعفر محمد بن صالح بن هانىء، ثنا السري بن خزيمة، ثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقري:

وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا عبد الله بن يزيد، ثنا سعيد بن أيوب، أخبرني أبو صخر عن نافع قال: كان لابن عمر صديق من أهل الشام يكاتبه، فكتب إليه عبد الله بن عمر أنه بلغني أنك تكلمت في شيء من القدر، فإياك أن تكتب إلي فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إِنَّهُ سَيَكونُ في أُمَّتي أَقوامٌ يُكَذِّبونَ بالْقَدَرِ**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتج بأبي صخر حميد بن زياد ولم يخرجاه. [١/ ٨٤]

١٢٥ ـ القدرية مجوس هذه الأمة

٢٩٣ ـ **حدّثنا** أبو بكر أحمد بن سلمان بن الحسن الفقيه إملاء، ثنا أبو داود سليمان بن الأشعث، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ قال: «**الْقَدَرِيَّةُ مَجوسُ هٰذِهِ الأُمَّةِ، إِنْ مَرِضوا فلا تَعودُوهُمْ، وَإِنْ ماتوا فلا تَشْهَدوهُمْ**».

---

(٢٩٢) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٤٠٦١)، والترمذي في «الجامع» (٢١٥٣)، وأبو داود في «السنن» (٤٦١٣).

(٢٩٣) أخرجه أبو داود في «السنن» (٤٦٩١)، وهو كما قال الحاكم، لكن يشهد له ما بعده. ويشهد له حديث جابر عند ابن أبي عاصم في «السنة» (٣٢٨) بهذا اللفظ، وعند غيره، فهو حسن بهذا الشاهد، والله أعلم.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين إن صح سماع أبي حازم من ابن عمر، ولم يخرجاه.

١٣٦ ـ لا تجالسوا أهل القدر

٢٩٤ ـ **وشاهده** ما حدّثنا أبو أحمد بكر بن محمد الصيرفي بمرو، ثنا عبد الصمد بن الفضل البلخي، ثنا عبد الله بن يزيد المقري، حدّثني سعيد بن أبي أيوب، حدّثني عطاء بن دينار، حدّثني حكيم بن شريك الهذلي عن يحيى بن ميمون الحضرمي، عن ربيعة الجرشي، عن أبي هريرة، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، عن النبيّ ﷺ قال: «**لا تُجالِسوا أَهْلَ القَدَر ولا تُفاتِحوهُمْ**».

هذا آخر كتاب الإيمان

(٢٩٤) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١/ ٣٠)، وأبو داود في «السنن» (٤٧١٠)، (٤٧٢٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٧٩)، وعبد الله في «السنة» (٦٧٣)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ١٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٣٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ٢٠٤)، كلهم من هذا الوجه، وسنده ضعيف لأجل حكيم بن شريك، وللحديث شواهد كثيرة، انظرها في «السنة» لابن أبي عاصم رقم (٣٢١) وما بعده.

٢ ـ كتاب العلم

١٢٧ ـ مذمة تعلم علم الدين لغرض الدنيا

٢٩٥ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري، أنبأ ابن وهب، أخبرني أبو يحيى فليح بن سليمان الخزاعي عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الأنصاري، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ تَعَلَّمَ عِلماً مِمّا يُبْتَغي بِهِ وَجْهُ الله، لا يَتَعَلَّمُهُ إلاّ لِيُصِيبَ بِهِ غَرَضاً مِنَ الدُّنيا، لَمْ يَجِدْ عُرْفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيامَةِ»**.

هذا حديث صحيح سنده، ثقاتٌ رواته، على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقد أسنده ووصله عن فليح جماعة غير ابن وهب:

٢٩٦ ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ الحسن بن علي بن زياد السري:

وحدّثنا أبو عبد الله محمد بن علي الجوهري ببغداد، ثنا إبراهيم بن الهيثم البلدي:

وأخبرنا أبو العباس السياري والحسن بن حليم بمرو **قالا**: ثنا أبو الموجه قالوا: ثنا سعيد بن منصور المكي قال: حدّثنا فليح عن أبي طوالة، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ تَعَلَّمَ عِلماً يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ الله، لا يَتَعَلَّمُهُ إلاّ لِيُصيبَ بِهِ غَرَضاً مِنَ الدُّنيا، لَمْ يَجِدَ عُرْفَ الْجَنَّةِ»**. قال فليح وعرفها: ريحها.

---

(٢٩٥) أخرجه ابن عبد البر (٢٢٦)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٣٣٨)، وأبو داود في «السنن» (٣٦٦٤)، وابن ماجه في «السنن» (٢٥٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٧٨)، والبغدادي في «اقتضاء العلم العمل» رقم (١٠٢)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٥/ ٣٤٦) و(٨/ ٧٨) وغيرهم، وإسناده قوي، وانظر ما بعده.

(٢٩٦) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣٦٦٤)، وابن ماجه في «السنن» (٢٥٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٧٨)، وانظر ما قبله.

وقد روي هذا الحديث بإسنادين صحيحين عن جابر بن عبد الله وكعب بن مالك رضي الله عنهم. [١/ ٨٥]

١٢٨ ـ لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء

٢٩٧ ـ **أما حديث** جابر **فأخبرناه** أبو الحسين محمد بن أحمد بن تميم القنطري ببغداد، ثنا محمد بن إسماعيل السلمي. وأخبرنا أحمد بن محمد بن سلمة العنزي، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي. قالا: ثنا سعيد بن أبي مريم، أنبأ يحيى بن أيوب عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله: أن رسول الله ﷺ قال: «**لا تَعَلَّموا الْعِلْمَ لِتُباهُوا بِهِ الْعُلَماءَ، أَوْ تُماروا بِهِ السُّفهاءَ، ولا لِتُحيزوا بِهِ الْمَجْلِسَ، فَمَنْ فَعَلَ ذٰلِكَ فالنَّار النَّار**».

٢٩٨ ـ **حدّثنا** أبو أحمد محمد بن محمد بن الحسين الشيباني من أصل كتابه، ثنا أحمد بن حماد التجيبي بمصر، ثنا ابن أبي مريم، ثنا يحيى بن أيوب، سمعت ابن جريج يحدّث عن أبي الزبير فذكره بمثله.

هذا إسناد يحيى بن أيوب المصري عن ابن جريج فوصله ويحيى متفق على إخراجه في الصحيحين وقد أرسله عبد الله بن وهب فأنا على الأصل الذي أصلّته في قبول الزيادة من الثقة في الأسانيد والمتون.

٢٩٩ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأنا ابن وهب قال: وسمعت ابن جريج يحدّث: أن رسول الله ﷺ قال: «لا

(٢٩٧) قال المنذري في «الترغيب» (١/ ١١٦)، رواه جماعة عن يحيى بن أيوب عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر، ويحيى هذا ثقة احتج به الشيخان فلا يلتفت إلى من شذ فيه. وصححه العراقي في «تخريج الإحياء» (١/ ٥٩)، والبوصيري في «الزوائد» (١/ ٣٧)، قلت: وهو عند ابن حبان في «صحيحه» (٩٠)، وابن ماجه في «السنن» (٢٥٤). وتمّام في «فوائده» (١١١)، وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٧/ ٢٦٧٢)، والآجري في «أخلاق العلماء» (١٢٦)، والبيهقي في «المدخل» (٤٨٠)، وفي «الشعب» (١/ ٣١١/أ)، وابن عبد البر في العلم (١/ ١٨٧)، والخطيب في «الجامع» (٢٣) وغيرهم، ومن صححه حمل تدليس أبي الزبير فيه على السماع وليس هو بالبين، إلا في السند الآتي فكأنه كذلك، لكن للحديث شواهد يصح بها. منها الآتي بعده.

(٢٩٨) إسناد وتعليل.

(٢٩٩) معضل، وانظر ما قبله.

تَعَلَّموا الْعِلْمَ لِتُباهُوا بِهِ الْعُلَمَاءَ، أَوْ لتُماروا بِهِ السُّفهاءَ، ولا لِتُحَدِّثُوا بِهِ في الْمَجَالِسِ، فَمَنْ فَعَلَ ذٰلِكَ فالنّار النار».

٣٠٠ ـ **وأما حديث** كعب بن مالك **فحدّثناه** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ الحسن بن علي بن زياد، ثنا ابن أبي أويس، حدّثني أخي عن سليمان بن بلال، عن إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ قال: **«مَنِ ابْتَغَى الْعِلْمَ لِيباهِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ، أَوْ يُمارِيَ بِهِ السُّفهاءَ، أَوْ يَقْبَلُ إِفادَةَ النّاسِ إِلَيْهِ، فإلى النّارِ».**

لم يخرج الشيخان لإسحاق بن يحيى شيئاً، وإنما جعلته شاهداً لما قدمت من شرطهما، وإسحاق بن يحيى من أشراف قريش.

١٢٩ ـ ثلاث لا يغل عليهن قلب مؤمن

٣٠١ ـ **حدّثنا** أبو محمد عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم العدل ببغداد، ثنا أبو الأحوص محمد بن الهيثم القاضي:

وحدّثنا أبو الحسن أحمد بن محمد العنبري من أصل كتابه وسأله عنه أبو علي الحافظ، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي **قالا**: ثنا نعيم بن حماد، ثنا إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان، عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه جبير قال: قام

---

(٣٠٠) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢٦٥٦)، وابن عدي (١/ ٣٢٦)، وابن حبان في «المجروحين» (١/ ١٣٣)، وابن الجوزي في «العلل» (٨٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١/ ٣١١/ب)، والآجري في «أخلاق العلماء» (١٢٧)، والخطيب في «الجامع» (٢٤)، كلهم من هذا الوجه، وإسحاق ضعيف وقد نبّه على ذلك الترمذي. وانظر ما قبله، وبقي للحديث شاهدان عن أنس وعن ابن عمر.

(٣٠١) أخرجه الشجري في «الأمالي» (١/ ٦٤)، وابن حبان في «المجروحين» (١/ ٤)، وابن عبد البر في «العلم» (١/ ٤١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٨٥)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٢٥)، والطبراني في «الكبير» (٢/ ١٥٤١)، (٢/ ١٥٤٢)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٨٠)، وابن ماجه في «السنن» (٢٣١)، والدارمي في «السنن» (٢٣٤)، والطبراني (١٥٤٢)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٢١)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/ ٢٣٢)، قلت: وهذا الحديث من «الزوائد»، فليس عند ابن ماجه من قوله: «ثلاث لا يغل...» الحديث من حديث جبير، نعم هذه الزيادة عنده من حديث زيد بن ثابت. واعلم أن حديث: «نضر الله امرىء...» حديث متواتر، كما بينته في كتابي: «الانتهاء» في فواتحه. وانظر ما بعده.

رسول الله [١/ ٨٦] ﷺ بالخيف فقال: «**نَضَّرَ الله عَبْداً سَمِعَ مَقالَتي فَوعاها، ثُمّ أَدّاها إِلى مَنْ لَمْ يَسْمَعْها فَرُبَّ حامِلِ فِقْهٍ لا فِقْهَ لَهُ، وَرُبَّ حامِلِ فِقْهٍ إِلى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، ثلاثٌ لا يغلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُؤْمِنٍ: إِخْلاصُ الْعَمَلِ لله، والطّاعةُ لِذَوي الأَمْرِ، وَلُزومُ جَماعَةِ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحيطُ مِنْ وَرائِهِمْ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، قاعدة من قواعد أصحاب الروايات ولم يخرجاه، فأما البخاري فقد روى في الجامع الصحيح عن نعيم بن حماد وهو أحد أئمة الإسلام، وله أصل في حديث الزهري من غير حديث صالح بن كيسان فقد رواه محمد بن إسحاق بن يسار من أوجه صحيحة عن الزهري:

١٣٠ ـ نضّر الله عبداً سمع مقالتي فوعاها

٣٠٢ * ـ **حدّثنا** أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي وحدّثنا أبو علي الحافظ، أنبأ أبو يعلى، ثنا أبو خيثمة **قالا**: ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، ثنا أبي عن ابن إسحاق:

وأخبرني أبو الحسن محمد بن عبد الله الجوهري، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا محمد بن يعلى، ثنا يحيى، ثنا يعلى بن عبيد الطنافسي وأحمد بن خالد الوهبي **قالا**: ثنا محمد بن إسحاق:

وأخبرني محمد بن المظفر الحافظ، ثنا محمد بن هارون، ثنا سليمان بن عمر، ثنا يحيى بن سعيد الأموي، عن محمد بن إسحاق:

وأخبرني أبو عمر ومحمد بن أحمد بن إسحاق العدل، ثنا محمد بن خزيم الدمشقي، ثنا هشام بن عمار قال: حدّثني سعيد بن يحيى اللخمي، ثنا ابن إسحاق:

وحدّثني علي بن عيسى واللفظ له، ثنا مسدد بن قطن، ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا يعلى بن عبيد، ثنا محمد بن إسحاق عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه قال: قام رسول الله ﷺ بالخيف من منى فقال: «**نَضَّرَ الله عَبْداً سَمِعَ مَقالَتي فَوعاها ثُمَّ أَدّاها إِلى مَنْ لَمْ يَسْمَعْها، فَرُبَّ حامِلِ فِقْهٍ لا فِقْهَ لَهُ، وَرُبَّ حامِلِ فِقْهٍ إِلى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، ثلاثٌ لا يغلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ: إِخْلاصُ الْعَمَلِ لله، والنَّصيحَةُ لِأُولي الأَمْرِ، وَلُزومُ الْجَماعَةِ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تكونُ مِنْ وَرائِهِمْ**».

قد اتفق هؤلاء الثقات على رواية هذا الحديث عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، وخالفهم عبد الله بن نمير وحده، فقال: عن محمد بن إسحاق، عن عبد السلام، وهو ابن أبي الجنوب، عن الزهري، وابن نمير ثقة والله أعلم، ثم نظرناه فوجدنا للزهري فيه متابعاً عن محمد بن جبير.

١٣١ ـ ربّ حامل فقه لا فقه له ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه

٣٠٣ ـ **أخبرنا** أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، حدّثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، ثنا أبي عن ابن إسحاق، حدّثني عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب عن عبد الرحمن بن الحويرث، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه [١/ ٨٧] قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول وهو بالخيف من: **«رَحِمَ الله عَبْداً سَمِعَ مَقالَتي فَوعاها ثُمَّ أَدّاها إلى مَنْ لَمْ يَسْمَعْها، فَرُبَّ حامِلِ فِقْهٍ لا فِقْهَ لَهُ، وَرُبَّ حامِلِ فِقْهٍ إلى مَنْ هُوَ أَفْقَهَ مِنْهُ. ثلاثٌ لا يَغلُّ عَلَيهِنَّ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ إخْلاصُ الْعَمَلِ، وَمُناصَحَةُ ذَوي الأَمْرِ، وَلُزومُ الْجَماعَةِ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تكونُ مِنْ وَرائِهِمْ»**.

وفي الباب عن جماعة من الصحابة منهم: عمر وعثمان وعلي وعبد الله بن مسعود ومعاذ بن جبل وابن عمر وابن عباس وأبو هريرة وأنس رضي الله عنهم وغيرهم عدة، وحديث النعمان بن بشير من شرط الصحيح.

٣٠٤ * ـ **سمعت** أبا العباس محمد بن يعقوب غير مرة يقول: ثنا إبراهيم بن بكر المروزي ببيت المقدس، ثنا عبد الله بن بكر السهمي، ثنا حاتم بن أبي صغيرة عن سماك بن حرب، عن النعمان بن بشير قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: **«نَضَّرَ الله وَجْهَ امْرِىءٍ سَمِعَ مَقالَتي فَحَمَلَها فَرُبَّ حامِلِ فِقْهٍ غير فَقيهٍ، وَرُبَّ حامِلِ فِقْهٍ إلى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ،**

---

(٣٠٣) انظر ما قبله.

(٣٠٤) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٢٤)، والشجري في «الأمالي» (١/ ٤٦)، وابن حبان في «المجروحين» (٢/ ٢٨٧)، وابن عساكر في تاريخه (٣/ ٢٦٤) كما في «المختصر»، وأورده الهيثمي في «المجمع»، وقال فيه محمد بن كثير ضعفه البخاري ومشاه ابن معين. قلت: كلهم رووه من الطريق التي تكلم عليها الهيثمي، إلا طريق الحاكم، فلم أرها لغيره، ورجالها ثقات وهذا دال على طول باع هذا الشيخ، وهو حديث حسن صحيح.

ثلاثٌ لا يغلُّ عَلَيهِنَّ قَلْبُ مُؤمِنٍ: إِخْلاصُ الْعَمَلِ لله، ومُناصَحَةُ وُلاةِ الأَمرِ، وَلُزومُ جَماعَةِ الْمُسْلِمينَ».

قد احتج مسلم في المسند الصحيح بحديث سماك بن حرب عن النعمان بن بشير أنه قال: «لقد رأيت نبيّنا ﷺ يوماً يملأ بطنه من الدقل». وعن سماك عن النعمان قال: كان رسول الله ﷺ يسوي صفوفنا... الحديث، وحاتم بن أبي صغيرة وعبد الله بن بكر السهمي متفق على إخراجهما. وقد روي عن الشعبي ومجاهد عن النعمان بن بشير، عن النبيّ ﷺ.

٣٠٥ ـ **حدّثنا** أبو محمد عبد الله بن جعفر النحوي ببغداد، ثنا القاسم بن المغيرة الجوهري، **وأخبرنا** أحمد بن سهل الفقيه ببخارى، ثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ **قالا**: ثنا سعيد بن سليمان الواسطي، ثنا عباد بن العوام عن الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري أنه قال: مرحباً بوصية رسول الله ﷺ، كان رسول الله ﷺ يوصينا بكم.

هذا حديث صحيح ثابت لاتفاق الشيخين على الاحتجاج بسعيد بن سليمان وعباد بن العوام والجريري، ثم احتجاج مسلم بحديث أبي نضرة، فقد عددت له في المسند الصحيح أحد عشر أصلاً للجريري، ولم يخرجا هذا الحديث الذي هو أول حديث في فضل طلاّب الحديث، ولا يعلم له علّة، فلهذا الحديث طرق يجمعها أهل الحديث عن أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد، وأبو هارون ممن سكتوا عنه.

١٣٢ ـ في فضل طلاب الحديث

٣٠٦ ـ **حدّثنا** أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا السري بن خزيمة، ثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، ثنا زائدة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة

---

(٣٠٥) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢٨٣٠)، وهذا إسناد جيد.

(٣٠٦) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٦٩٦)، والترمذي في «الجامع» (٢٩٤٥)، وأبو داود في «السنن» (٣٦٢٦)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٩٣)، وابن ماجه في «السنن» (٢٢٥)، وابن حبان في «صحيحه» (٨٤). ووهم فيه الحاكم وهو عند مسلم ضمن حديثه.

قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما مِنْ رَجُلٍ سَلَكَ طَريقاً يَطْلُبُ فِيهِ [١/ ٨٨] عِلْماً إلاّ سَهَّلَ الله لَهُ بِهِ طريقَ الْجَنَّةِ، وَمَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ**».

تابعه أبو معاوية:

١٣٣ ـ مَن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله طريقاً إلى الجنة

٣٠٧ ـ **أما حديث** عبد الله بن نمير **فحدّثناه** أبو العباس محمد بن يعقوب واللفظ له، ثنا الحسين بن علي بن عفان، ثنا ابن نمير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ سَلَكَ طَرِيقاً فيهِ يَلْتَمِسُ عِلْماً سَهَّلَ الله لَهُ طَرِيقاً إلى الْجَنَّةِ**».

هذا حديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه، واللفظة التي أسندها زائدة قد وقفها غيره، فأما طلب العلم فلم يختلف على الأعمش في سنده.

١٣٤ ـ اعرفوا أنسابكم تصلوا أرحامكم

٣٠٨ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أبو بكرة بكار بن قتيبة بن بكار القاضي بمصر، ثنا أبو داود الطيالسي، ثنا إسحاق بن سعيد عن أبيه قال: كنت عند ابن عباس فأتاه رجل فَمَتَّ إليه بِرَحِم بعيدة، فقال ابن عباس: قال رسول الله ﷺ: «**اعْرَفوا أَنسابَكُمْ تَصِلوا أَرْحامَكُمْ، فَإِنَّهُ لا قُرْبَ لِرَحِمٍ إذا قُطِعَتْ وَإِنْ كانَتْ قريبةً، ولا بُعْدَ لَها إذا وُصِلَتْ وَإِنْ كانَتْ بَعيدَةً**».

هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجه واحد منهما، وإسحاق بن سعيد هو ابن عمرو بن سعيد بن العاص قد احتج البخاري بأكثر رواياته عن أبيه.

ولهذا الحديث شاهد مخرج مثله في الشواهد:

---

(٣٠٧) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣٦٤٣)، والترمذي في «الجامع» (٢٦٤٨)، وهو طرف من الذي قبله الذي أخرجه مسلم.

(٣٠٨) أورده السيوطي في «الجامع الصغير» (١١٥٤) وصححه، وسيأتي الكلام عليه (٤/ ١٦١).

٣٠٩ ـ **حدّثناه** أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا أبو بكر محمد بن شاذان الجوهري، ثنا يوسف بن سلمان، ثنا حاتم بن إسماعيل، ثنا أبو الأسباط الحارثي عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«تَعَلَّموا أَنسابَكُمْ تَصِلُوا أَرْحامَكُمْ»**.

حدّثنا علي بن عيسى الحيري، ثنا الحسين بن محمد بن زياد قال: سمعت محمد بن يحيى يقول: أبو الأسباط الحارثي هو بشر بن رافع.

١٣٥ ـ الأصل في قول العالم لا أدري

٣١٠ * ـ **حدّثنا** أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه، ثنا هلال بن العلاء الرقي:

وحدّثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا موسى بن الحسن بن عباد **قالا**: ثنا أبو حذيفة، ثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن عقيل، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه: أنَّ رجلاً أتى النبيّ ﷺ فقال: يا رسول الله أيّ البلاد شر؟ فقال: **«لا أَدْرِي»**، فلما أتاه جبرئيل قال: **«يا جبْرئيلُ أيُّ البلدانِ شَرٌّ؟»** قال: لا أدري حتى أسأل ربي، فانطلق جبرئيل فمكث ما شاء الله أن يمكث ثم جاء فقال: يا محمد [١/ ٨٩] إنك سألتني أيّ البلاد شر وإني قلت: لا أدري، وإني سألت ربي فقلت: أيّ البلاد شر؟ فقال: أسواقها.

قد احتجا جميعاً برواة هذا الحديث إلا عبد الله بن محمد بن عقيل، وقد تفرّد البخاري بالاحتجاج بأبي حذيفة، وهذا الحديث أصل في قول العالم لا أدري.

وله شاهد عن عبد الله بن محمد بن عقيل:

٣١١ * ـ **حدّثنا** أبو الطيب محمد بن أحمد بن الحسن الجبري، ثنا أبو عبد الله

---

(٣٠٩) أخرجه الترمذي في «الجامع» (١٦٩٤) وانظر الحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٦١).

(٣١٠) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٨١)، والبزار في «مسنده» (١٢٥٢)، وأبو يعلى في «المسند» (٤/ ٣٤٨)، والطبراني (١٥٤٥)، انظر الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٧)، فقد تكلم عليه الذهبي هناك، وعبد الله فيه مقال، لكن للحديث شاهد عند مسلم عن أبي هريرة، فهو به حسن. وانظر مسلم (٦٧١) وما بعده.

(٣١١) طريق ولفظ آخر، وانظر ما قبله، وسيعيده الحاكم في «المستدرك» (١/ ٨٩)، وابن النعمان ضعيف، كما أشار الحاكم وصرح بذلك الذهبي، وانظر ما بعده.

محمد بن عبد الرحيم بن عبد الله بن مسعود السلمي، ثنا عبدان بن عثمان وسعد بن يزيد الفراء **قالا**: ثنا عبد الله بن المبارك، عن عمرو بن ثابت، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه: أن رجلاً أتى النبيّ ﷺ فقال: يا رسول الله أيّ البلاد شر؟ قال: **«لا أدري»**، فلما أتى جبرئيل محمداً ﷺ قال: **«يا جبْرئيلُ أيُّ الْبلادِ شَرٌّ؟»** قال: لا أدري حتى أسأل ربي، فانطلق جبرئيل فمكث ما شاء الله أن يمكث ثم جاء فقال: يا محمد سألتني أيّ البلاد شر وإني قلت: لا أدري، وإني سألت ربي أيّ البلاد شر؟ فقال: أسواقها.

عمرو بن ثابت هذا هو ابن أبي المقدام الكوفي، وليس من شرط الشيخين، وإنما ذكرته شاهداً، ورواية عبد الله بن المبارك عنه، حثّتني على إخراجه، فإني قد علوت فيه من وجه لا يعتمد.

٣١٢ ـ **حدّثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا محمد بن غالب، ثنا عبد الصمد بن النعمان، ثنا عمرو بن ثابت فذكره بنحوه وعبد الصمد بن النعمان ليس من شرط هذا الكتاب.

ولهذا الحديث شاهد آخر من حديث ابن عمر:

١٣٦ ـ خير البقاع المساجد وشر البقاع الأسواق

٣١٣ * ـ **حدّثنا** أبو حفص عمر بن محمد التجيبي بمكة في دار أبي بكر الصدّيق، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا إسحاق بن إسماعيل، ثنا جرير عن عطاء بن السائب، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر قال: جاء رجل إلى النبيّ ﷺ فقال: يا رسول الله أيّ البقاع خير؟ فقال: **«لا أدري»**، فقال: أيّ البقاع شر؟ فقال: **«لا أدري»** فقال: سل ربك قال: فلما نزل جبرئيل قال رسول الله ﷺ: **«إنّي سُئِلْتُ أيّ البِقاعِ خَيرٌ وأيُّ الْبِقاعِ شَرٌ**

(٣١٣) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (١٥٩٩)، انظر الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٧ ـ ٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٦٥)، وفي «المجمع» (٢/ ٦)، قال الهيثمي: فيه عطاء وهو ثقة، لكنه اختلط في آخر عمره، وبقية رجاله موثقون. انتهى. قلت: هو حسن صحيح، تقدم له شاهد، وذكرنا له آخر عند مسلم.

فَقُلْتُ: لا أَدرِي» فقال جبرئيل: وأنا لا أدري حتى أسأل ربي قال: فانتفض جبرئيل انتفاضة كاد أن يصعق منها محمد ﷺ، فقال الله: يا جبرئيل يسألك محمد أيّ البقاع خير فقلت: لا أدري، فسألك أيّ البقاع شر فقلت: لا أدري، وإن خير البقاع المساجد وشر البقاع الأسواق.

١٣٧ ـ يوشك الناس أن يضربوا أكباد الإبل فلا يجدوا عالماً أعلم من عالم المدينة

٣١٤ ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه وعلي بن حمشاذ **قالا**: ثنا بشر بن موسى، ثنا الحميدي، ثنا سفيان، ثنا ابن جريج، وحدّثنا أبو عبد الله بن يعقوب، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا مسدد، ثنا سفيان وأخبرني محمد بن أحمد بن عمر، ثنا أحمد بن سلمة، ثنا عبد الرحمن بن بشر، ثنا سفيان، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال [١/ ٩٠] رسول الله ﷺ: **«يُوشِكُ النَّاسُ أَنْ يَضْرِبوا أَكْبادَ الإِبِلِ فلا يَجِدُونَ عالِماً أَعْلَمَ مِنْ عالِمِ الْمدِينَةِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وقد كان أبي عيينة ربما يجعله رواية. كما حدّثناه أبو بكر محمد بن عبد الله الجراحي بمرو، ثنا عبدان محمد بن عيسى الحافظ، ثنا عبد الجبار بن العلاء ومحمد بن ميمون **قالا**: ثنا سفيان عن ابن جريج عن أبي الزبير، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رواية قال: **«يوشك الناس أن يضربوا أكباد الإبل...»** الحديث وليس هذا مما يوهن الحديث، فإن الحميدي هو الحكم في حديثه لمعرفته به وكثرة ملازمته له، وقد كان ابن عيينة يقول: نرى هذا العالم مالك بن أنس.

---

(٣١٤) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢٦٨٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٣٨٦)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٢٩٩)، والنسائي في «الصغرى» كما في «التحفة»، والبيهقي في «معرفة السنن» (١/ ق ١٣)، والذهبي في السير (٨/ ٥٠)، كلهم من هذا الوجه، وقال الترمذي: حسن. وقد أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٣٧٣٦).

١٣٨ ـ من جاء المسجد لتعلّم الخير

٣١٥ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأ ابن وهب، أخبرنا أبو صخر عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ قال: **«مَنْ جاءَ مَسْجِدَنا هٰذا يَتَعَلَّمُ خيراً وَيُعَلِّمُهُ، فَهو كالْمجَاهِدِ في سَبيلِ الله، وَمَنْ جاءَ بِغَيْرِ هٰذا كانَ كالرَّجُلِ يَرى الشَّيْءَ يُعْجِبُهُ وَلَيسَ لَهُ»**، وَرُبَّما قالَ: **«يَرى الْمصَلّينَ وَلَيسَ مِنْهُمْ، وَيَرى الذّاكِرينَ وَلَيسَ مِنهُمْ»**.

٣١٦ ـ **حدّثنا** عبد الله بن محمد بن إسحاق الخزاعي، ثنا أبو يحيى عبد الله بن أحمد بن زكريا بن أبي ميسرة، ثنا عبد الله بن يزيد المقري، ثنا حيوة بن شريح، أخبرني أبو صخر أن سعيد المقبري أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: **«مَنْ دَخَلَ مَسْجِدَنا هٰذا لِيَتَعَلَّمَ خيراً أَوْ يُعَلِّمَهُ كان كالْمجاهِدِ في سَبيلِ الله، وَمَنْ دَخَلَهُ بِغَيْرِ ذٰلِكَ كانَ كالنّاظِرِ إِلى ما لَيسَ لَهُ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد احتجا بجميع رواته ثم لم يخرجاه، ولا أعلم له علّة.

بل له شاهد ثالث على شرطهما جميعاً:

٣١٧ * ـ **أخبرنا** أبو الحسين محمد بن أحمد بن تميم القنطري ببغداد، ثنا أبو قلابة، ثنا أبو عاصم عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ غَدا إِلى الْمَسْجِدِ لا يُرِيدُ إلا لِيَتَعلَّمَ خيراً أَوْ يُعَلِّمَهُ، كانَ لَهُ أَجرُ مُعْتَمِرٍ تامِّ الْعُمْرَةِ، فَمَنْ راحَ إِلى الْمَسْجِدِ لاَ يُرِيدُ إِلاّ لِيَتَعَلَّمَ خيراً أَوْ يُعَلِّمَهُ فَلَهُ أَجْرُ حاجٍ تامِّ الْحجَّةِ»**.

---

(٣١٥) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٨٧)، وابن ماجه في «السنن» (٢٢٧)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٢/ ٢١٩)، قال البوصيري في «المصباح» (ق ١٦): إسناد صحيح احتج مسلم بجميع رواته. قلت: هذا اللفظ من الزوائد دون الآتي.

(٣١٧) قال في «المجمع» (١/ ١٢٣): رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله موثقون.

قد احتج البخاري بثور بن يزيد في الأصول، وخرّجه مسلم في الشواهد، فأما ثور بن يزيد الديلمي فإنه متفق عليه.

١٣٩ ـ منهومان لا يشبعان

٣١٨ * ـ **حدثنا** علي بن حمشاذ العدل في مسند أنس، ثنا يحيى بن منصور الهروي، ثنا أحمد بن نصر المقري النيسابوري [١/ ٩١].

وأخبرني أبو الحسن محمد بن عبد الله الجوهري، ثنا محمد بن إسحاق الإمام، حدّثني أحمد بن نصر، ثنا شريح بن النعمان، ثنا أبو عوانة عن قتادة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنهومانِ لا يَشْبَعانِ: مَنهومٌ في عِلْمٍ لا يَشْبَع، وَمَنْهُومٌ في دُنْيا لا يَشْبَع»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ولم أجد له علّة.

٣١٩ * ـ **حدثنا** أبو عمر وعثمان بن أحمد بن السماك، ثنا أبو جعفر محمد بن عبيد الله بن أبي داود المناوي، ثنا روح بن عبادة، ثنا كهمس بن الحسن عن عبد الله بن شقيق قال: جاء أبو هريرة إلى كعب يسأل عنه وكعب في القوم فقال كعب: ما تريد منه؟ فقال: أما إني لا أعرف أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ يكون أحفظ لحديثه مني، فقال كعب: أما إنك لم تجد أحداً يطلب شيئاً لا يشبع منه يوماً من الدهر، إلا طالب علم وطلب دنيا، فقال: أنت كعب فإني لمثل هذا جئت. هذا حديث صحيح على شرط الشيخين وقول الصحابي «إني لحديث رسول الله ﷺ أحفظ من غيري» يخرّج في مسانيده.

١٤٠ ـ فضل العلم أحب من فضل العبادة وخير الدين الورع

٣٢٠ * ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الحسن بن علي بن عفان

---

(٣١٨) لم أقف عليه من حديث أنس فلينظر، وسند الحاكم رجاله ثقات، غير أن قتادة مدلس وقد عنعن، والحديث قد جاء عن ابن عباس وابن مسعود وعائشة أخرجها الطبراني وفي ثلاثتها ضعف كما في «المجمع» (١/ ١٣٥ـ ١٣٦)، لكن هي تتقوى ببعضها.

(٣١٩) قال الذهبي: منقطع، قلت: يعني أن ابن شقيق لم يدرك كعباً.

(٣٢٠) أخرجه البيهقي في «المدخل» (٦٩)، وفي «الزهد» (٢٠٣)، وابن الأبار في معجمه (٢٣)، وعلقه البيهقي في «الأربعون الصغرى»، حديث رقم (٦٥)، وحكم الحديث عندي أنه حسن، والخلاف الآتي على الأعمش لا يضره، لا سيما وله شواهد عن ابن عباس، وحذيفة، وأبي هريرة، وعائشة، وانظر حديث حذيفة الآتي.

العامري، ثنا خالد بن مخلد القطواني، ثنا حمزة بن حبيب الزيات عن الأعمش، عن الحكم، عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ قال: «**فَضْلُ الْعِلْمِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ فَضْلِ الْعِبَادَةِ، وَخَيْرُ دِينِكُمُ الْوَرَعُ**».

وحدّثني أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا إبراهيم بن إسحاق السراج، ثنا محمد بن عبد الله بن نمير، ثنا خالد بن مخلد عن حمزة الزيات، عن الأعمش، عن مصعب بن سعد فذكره بنحوه، ولم يذكر الحكم.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، والحكم هذا والحسن بن علي بن عفان ثقة وقد أقام الإسناد، وقد أبهمه بكر بن بكار.

٣٢١ * ـ **حدّثنا** أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أنبأ إبراهيم بن محمد بن يحيى بن مندة الأصبهاني، ثنا إبراهيم بن سعدان **وأحمد** بن عبد الواحد **قالا**: ثنا بكر بن بكار، ثنا حمزة الزيات، ثنا الأعمش عن رجل، عن مصعب بن سعد، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال نحوه.

ثم نظرنا فوجدنا خالد بن مخلد أثبت وأحفظ وأوثق من بكر بن بكار فحكمنا له بالزيادة.

وقد رواه عبد الله بن عبد القدوس عن الأعمش بإسناد آخر:

٣٢٢ * ـ **حدّثنا** أبو علي الحافظ، ثنا الهيثم بن خلف الدوري، ثنا عباد بن يعقوب، ثنا عبد الله بن عبد القدوس عن الأعمش، عن مطرف بن الشخير، عن حذيفة قال: قال [١/ ٩٢] رسول الله ﷺ: «**فَضْلُ الْعِلْمِ خَيْرٌ مِنْ فَضْلِ الْعِبَادَةِ، وَخَيْرُ دِينِكُمُ الْوَرَعُ**».

---

(٣٢٢) أخرجه البزار في «مسنده» (١٣٩)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٢/ ٢١١)، والطبراني في «الأوسط» (٢٣٦/ ١)، وابن عدي (٤/ ١٥١٤)، وابن الجوزي في «الواهيات» (١/ ٧٦)، كلهم من طريق عبد القدوس، وهو ضعيف كما قال النسائي وأبو داود، ثم قد خولف فيه، فرواه جرير بن عبد الحميد مرسلاً كما في «الحلية» (٢/ ٢١٢). ثم له علة فقد ذكروا أن الأعمش لم يلق مطرفاً. وانظر ما تقدم.

١٤١ ـ خطبته ﷺ في حجة الوداع

٣٢٣ * ـ **حدثنا** أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أنبأ العباس بن الفضل الأسفاطي، ثنا إسماعيل بن أبي أويس:

وأخبرني إسماعيل بن محمد بن الفضل الشعراني، ثنا جدي، ثنا ابن أبي أويس، حدّثني أبي عن ثور بن زيد الديلمي، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ خطب الناس في حجة الوداع فقال: «**قَدْ يَئِسَ الشَّيطانُ بِأَنْ يُعْبَدَ بِأَرْضِكُمْ، وَلٰكِنَّهُ رَضِيَ أَنْ يُطاعَ فِيما سِوى ذٰلِكَ مِمّا تُحاقِرونَ مِنْ أَعْمالِكُمْ، فاحْذَروا يا أَيُّها النّاسُ إِنّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ ما إِنِ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ فَلَنْ تَضِلّوا أَبداً، كِتابَ الله وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ ﷺ إن كُلَّ مُسْلِمٍ أَخ الْمُسْلِمِ، الْمُسْلِمون إِخْوَةٌ، ولا يَحِلُّ لامْرِىءٍ مِنْ مالِ أَخِيهِ إِلاّ ما أَعْطاهُ عَنْ طِيبِ نَفْسٍ، وَلا تَظْلِموا، وَلا تَرْجِعوا مِنْ بَعْدِي كُفّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقابَ بَعْضٍ**».

قد احتج البخاري بأحاديث عكرمة، واحتج مسلم بأبي أويس، وسائر رواته متفق عليهم، وهذا الحديث لخطبة النبيّ ﷺ متفق على إخراجه في الصحيح: «**يا أَيُّها النّاسُ إِنّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ ما لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنِ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ، كتابَ الله وَأَنْتُمْ مَسْؤولونَ عَنّي فما أَنْتُمْ قائِلون**». وذكر الاعتصام بالسنة في هذه الخطبة غريب ويحتاج إليها.

وقد وجدت له شاهداً من حديث أبي هريرة:

٣٢٤ * ـ **أخبرنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ محمد بن عيسى بن السكن الواسطي، ثنا داود بن عمرو الضبي، ثنا صالح بن موسى الطلحي عن عبد العزيز بن رفيع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِنّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ شَيْئَيْنِ لَنْ تَضِلوا بَعْدَهُما، كتابَ الله، وَسُنَّتِي، وَلَنْ يَتَفَرّقا حتّى يَرِدا عليّ الْحَوْض**».

---

(٣٢٣) أخرج البخاري بعضه كما في «الفتح»: (٣/ ٤٥٢)، «لا ترجعوا بعدي...»، وفيه زيادة عند البخاري ليست عند الحاكم، وسائر ما عند الحاكم ليس عند البخاري.

(٣٢٤) قال في «المجمع» (٩/ ١٦٣)، أخرجه البزار، وفيه صالح بن موسى الطلحي، وهو ضعيف.

٣٢٥ ـ **أخبرنا** أبو محمد عبد الله بن إسحاق بن الخراساني العدل ببغداد، ثنا يحيى بن جعفر بن الزبرقان، ثنا أبو داود سليمان بن داود، ثنا حماد بن سلمة عن ثابت، عن أنس بن مالك قال: كان أخوان على عهد النبيّ ﷺ [١/ ٩٣] فكان أحدهما يأتي النبيّ ﷺ والآخر يَحْتَرِفُ، فشكا المحترف أخاه إلى النبيّ ﷺ، فقال: **«لَعَلَّكَ تُرْزَقُ بِهِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ورواته عن آخرهم أثبات ثقات، ولم يخرجاه.

١٤٢ ـ إن الله إذا ذكر شيئاً تعاظم ذكره

٣٢٦ * ـ **أخبرنا** أبو بكر محمد بن أحمد بن حاتم الدراوردي بمرو، ثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي، ثنا أبو معمر، ثنا عبد الوارث عن الحسين، عن ابن بريدة: أن معاوية خرج من حمّام حمص فقال لغلامه: ائتني لبستيّ، فلبسهما ثم دخل مسجد حمص فركع ركعتين، فلما فرغ إذا هو بناس جلوس فقال لهم: ما يجلسكم؟ قالوا: صلينا الصلاة المكتوبة، ثم قصّ القاصّ فلما فرغ قعدنا نتذاكر سنّة رسول الله ﷺ، فقال معاوية: ما من رجل أدرك النبيّ ﷺ أقل حديثاً عنه منّي، إني سأحدثكم بخصلتين حفظتهما من رسول الله ﷺ: **«ما مِنْ رَجُلٍ يكون على الناسِ فَيَقُومَ عَلى رَأْسِهِ الرِّجَالُ يُحِبُّ أَنْ تَكْثُرَ الخُصُومُ عِنْدَهُ فَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ»**: قال: وكنت مع النبيّ ﷺ يوماً فدخل المسجد، فإذا هو بقوم في المسجد قعود فقال النبيّ ﷺ: **«ما يُقْعِدُكُمْ؟»** قالوا: صلينا الصلاة المكتوبة، ثم قعدنا نتذاكر كتاب الله وسنّة نبيّه ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: **«إِنَّ الله إِذا ذَكَرَ شَيْئاً تَعاظَمَ ذِكْرُهُ»**.

---

(٣٢٥) صحيح. وقد أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢/ ٢٤٩).

(٣٢٦) وهو عند الطبراني بنحو هذا اللفظ بالفقرة الأولى (١٩/ ٨٥٢)، وكذا هو عند الطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/ ٣٨)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (١٣/ ١٩٣)، وله لفظ آخر: «من سره أن يتمثل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار»، وهو عند الطبراني في «الكبير» (١٩/ ٨١٩) وما بعده، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٧٧)، وأبي داود في «السنن» (٥٢٠٧)، والترمذي في «الجامع» (٢٩٠٣)، (٢٩٠٤)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/ ٤٠)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٩١)، والدولابي في «الكنى» (١/ ٩٥)، والمخلص في «الفوائد» (٢/ ١٩٦)، وعبد بن حميد (٢/ ٥١)، والبغوي في حديث علي بن الجعد (٧/ ٦٩/ ٢)، وأبي نعيم في «أخبار أصبهان» (١/ ٢١٩)، وهو حديث صحيح.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين. وقد سمع عبد الله بن بريدة الأسلمي من معاوية غير حديث.

٣٢٧ * ـ **حدثنا** الحاكم أبو عبد الله بن عبد الله الحافظ إملاء في شهر رمضان سنة ثلاث وسبعين وثلاثمائة، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا هارون بن سليمان الأصفهاني، ثنا عبد الرحمٰن بن مهدي عن شعبة، عن علي بن الحكم، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: أصحاب النبيّ ﷺ إذا جلسوا كان حديثهم يعني الفقه، إلا أن يقرأ رجل سورة أو يأمر رجلاً بقراءة سورة.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

وله شاهد موقوف عن أبي سعيد:

٣٢٨ * ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أحمد بن عبد الجبار، ثنا أبو معاوية، ثنا الأعمش عن جعفر بن إياس، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: تذاكروا الحديث فإن مذاكرة الحديث تُهَيِّجُ الحديث .[١/ ٩٤]

١٤٣ ـ فضيلة مذاكرة الحديث

وقد روي في الحديث على مذاكرة الحديث عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود بأحاديث صحيحة على شرط الشيخين:

٣٢٩ * ـ **أما حديث** علي فأخبرناه أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي، ثنا سعيد بن مسعود، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ كهمس، عن عبد الله بن بريدة قال: قال علي رضي الله تعالى عنه: تذاكروا الحديث فإنكم ألاّ تفعلوا يندرس.

---

(٣٢٧) قال الهيثمي في «المجمع» (١/ ١٦١)، رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح، قلت: وأورده ابن حجر في «المطالب العالية» (٣٠٤١)، وقال: موقوف صحيح، ثم أورده (٣٠٤٢)، (٣٠٤٣)، وعزاه لمسدد والحارث، وصحح البوصيري سنده. وجميع هذه الروايات في «المطالب»، و«المجمع» مثل اللفظ الآتي بعده، فانظره.

(٣٢٨) انظر ما قبله.

(٣٢٩) رجاله ثقات وهو متصل.

٣٣٠ * ـ **وأما حديث** عبد الله بن مسعود **فحدّثناه** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الحسن بن علي بن عفان، ثنا أبو يحيى الحماني، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة قال: قال عبد الله: تذاكروا الحديث فإن ذكر الحديث حياته.

٣٣١ * ـ **حدّثنا** أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا إبراهيم بن عبد الله السعدي، ثنا معاوية بن هشام، ثنا سفيان عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب قال: ما كل الحديث سمعنا من رسول الله ﷺ كان يحدّثنا أصحابنا وكنا مشتغلين في رعاية الإبل.

هذا حديث له طرق عن أبي إسحاق السبيعي، وهو صحيح على شرط الشيخين، وليس له علّة ولم يخرجاه.

٣٣٢ ـ **أخبرنا** أبو العباس عبد الله بن الحسين القاضي بمرو، ثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا إسحاق بن عيسى الطباع، ثنا فضيل بن عياض عن الأعمش، عن عبد الله بن عبد الله، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**تَسْمَعُونَ وَيُسْمَعُ مِنْكُمْ، وَيُسْمَعُ مِنَ الّذِينَ يَسْمَعُونَ مِنْكُمْ**».

بلغه جرير بن عبد الحميد عن الأعمش:

حدّثنا جعفر بن محمد بن نصير الخلدي، ثنا موسى بن هارون وحدّثني محمد بن صالح بن هانىء، ثنا محمد بن نعيم قالا: ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا جرير عن الأعمش، عن عبيد الله بن عبد الله، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**تَسْمَعُونَ وَيُسْمَعُ مِنْكُمْ، وَيُسْمَعُ مِمَّنْ يَسْمَعُ مِنْكُمْ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وليس له علّة ولم يخرجاه، وفي الباب أيضاً عن عبد الله بن مسعود وثابت بن قيس بن شماس عن رسول الله ﷺ. وفي حديث ثابت بن قيس ذكر الطبقة الثالثة أيضاً.

---

(٣٣٠) إسناده جيد، وانظر «المطالب» (٣٠٤٤).

(٣٣١) قال في «المجمع» (١/ ١٥٤)، رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٣٣٢) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣٦٥٩)، والإمام أحمد في «المسند» (٣٢١)، وابن حبان في «صحيحه» (٦٢)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ٥٣٩)، الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٩٢)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٧٠)، وهو حديث حسن صحيح.

١٤٤ ـ عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين

٣٣٣ ـ حدّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا أبو عاصم، ثنا ثور بن يزيد، ثنا خالد بن معدان عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي، عن العرباض بن سارية قال صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح ثم أقبل علينا، فوعظنا موعظة وَجِلَتْ منها القلوبُ وَذَرَفَتْ منها الْعُيُونُ فقلنا: يا رسول الله كأنّها موعظة مودع فأوصنا قال: [١/ ٩٥] **«أُوصيكُمْ بِتَقْوَى الله والسَّمْعِ والطَّاعَةِ وَإِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، فإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنكُمْ فَسَيرى اخْتِلافاً كَثيراً، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّين، عَضُّوا عَلَيْهَا بالنَّواجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثاتِ الأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ»**.

هذا حديث صحيح ليس له علّة. وقد احتج البخاري بعبد الرحمٰن بن عمرو وثور بن يزيد، وروي هذا الحديث في أول كتاب الاعتصام بالسنّة، والذي عندي إنهما رحمهما الله توهما أنه ليس له راوٍ عن خالد بن معدان غير ثور بن يزيد، وقد رواه محمد بن إبراهيم بن الحارث المخرّج حديثه في الصحيحين عن خالد بن معدان.

٣٣٤ * ـ حدّثنا أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن أيوب، ثنا أبو حاتم محمد بن إدريس الحنظلي، ثنا عبد الله بن يوسف التنيسي، ثنا الليث عن يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن خالد بن معدان، عن عبد الرحمن بن عمرو، عن العرباض بن سارية، من بني سليم، من أهل الصفة قال: خرج علينا رسول الله ﷺ يوماً فقام فوعظ الناس ورغبهم وحذرهم وقال: ما شاء الله أن يقول ثم قال: **«اعْبُدوا الله وَلا تُشرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَأَطِيعوا مَنْ وَلاَّهُ الله أَمرَكُم، وَلا تُنازِعُوا الأَمْرَ أَهْلَه وَلَوْ كانَ عَبْداً أَسْوَدَ، وَعَلَيْكُمْ بِما تَعْرِفُونَ مِن سُنَّةِ نَبِيِّكُمْ والْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، وَعَضُّوا على نَواجِذِكُمْ بالْحَقِّ»**.

---

(٣٣٣) أخرجه أبو داود في «السنن» (٤٦٠٧)، والترمذي في «الجامع» (٢٦٧٦)، وابن ماجه في «السنن» (٤٢ـ ٤٣)، والدارمي في «السنن» (١/ ٤٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٢ـ ٥٧)، والآجري ص (٤٦)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/ ٦٩)، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٥٤١)، أخرجوه من طرق، وهو حديث ثابت.

(٣٣٤) أخرجه الأربعة إلا أبا داود، وليس عندهم بهذا اللفظ ولكن بنحوه، والذي هنا لا يخلو من زيادة. وانظر ما قبله.

هذا إسناد صحيح على شرطهما جميعاً ولا أعرف له علّة.

٣٣٥ ـ **وقد تابع** ضمرة بن حبيب خالد بن معدان على رواية هذا الحديث عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي.

٣٣٦ ـ **حدّثناه** أبو الحسن أحمد بن محمد العنبري، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي **وأخبرنا** أبو بكر محمد بن المؤمل، ثنا الفضل بن محمد **قالا**: ثنا أبو صالح عن معاوية بن صالح.

٣٣٧ ـ **وأخبرنا** أبو بكر أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا عبد الرحمن يعني ابن مهدي عن معاوية بن صالح، عن ضمرة بن حبيب، عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي: أنه سمع العرباض بن سارية قال: وعظنا رسول الله ﷺ موعظة ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقلنا: يا رسول الله إن هذه لموعظة مودع فماذا تعهد إلينا قال: «**قَدْ تَرَكْتُكُمْ علَى الْبَيْضَاءِ لَيلُها كَنهارِها لا يَزِيغُ عَنهَا بَعْدِي إلاّ هالِكٌ، وَمَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيرى اخْتِلافاً كَثيراً، فَعَلَيكُمْ بِما عَرَفْتُمْ مِنْ سُنَّتِي وَسنَّةِ الْخُلَفاءِ الْمَهديّينَ الرّاشدِينَ مِنْ بَعْدِي، وَعَلَيكُمْ بالطّاعَةِ وَإِنْ عَبْداً حَبَشِياً، عَضُوا عَلَيْهَا بالنّواجِذِ**».

فكان أسد بن وداعة يزيد في هذا الحديث «**فإن المؤمن كالجمل الأنف حيث ما قيد انقاد**». [١/٩٦]

وقد تابع عبد الرحمٰن بن عمرو على روايته عن العرباض بن سارية ثلاثة من الثقات الأثبات من أئمة أهل الشام. منهم حجر بن حجر الكلاعي:

١٤٥ ـ كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة

٣٣٨ ـ **حدّثنا** أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري، ثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم العبدي، ثنا موسى بن أيوب النصيبي وصفوان بن صالح الدمشقي **قالا**: ثنا الوليد بن مسلم الدمشقي، ثنا ثور بن يزيد، حدّثني خالد بن معدان، حدّثني عبد الرحمٰن بن عمرو السلمي

---

(٣٣٧) هو الذي قبله، وقد أخرج ابن ماجه هذا اللفظ دونهما. وانظر تخريجه المتقدم.

وحجر بن حجر الكلاعي **قالا**: أتينا العرباض بن سارية وهو ممن نزل فيه: **﴿وَلاَ عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لاَ أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُم عَلَيهِ تَوَلَّوا وَّأَعْيُنُهُم تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَناً أَلاَّ يَجِدُوا مَا يُنفِقُونَ﴾**. فسلمنا، وقلنا: أتيناك زائرين ومقتبسين. فقال العرباض: صلّى بنا رسول الله ﷺ الصبح ذات يوم ثم أقبل علينا، فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب، فقال قائل: يا رسول الله كأنها موعظة مودع، فما تعهد إلينا؟ فقال: **«أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى الله والسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ كانَ عَبْداً حَبَشَياً، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلافاً كَثيراً، فَعَلَيكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشدينَ الْمَهْدِيِّين فَتَمَسَّكُوا بِها وَعَضُّوا عَلَيها بالنَّواجِذِ، وإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثاتِ الأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ»**.

ومنهم يحيى بن أبي المطاع القرشي:

٣٣٩ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أحمد بن عيسى بن زيد التنيسي، ثنا عمرو بن أبي سلمة التنيسي، أنبأ عبد الله بن العلاء بن زيد عن يحيى بن أبي المطاع قال: سمعت العرباض بن سارية السلمي يقول: قام فينا رسول الله ﷺ ذات غداة فوعظنا موعظة وجلت منها القلوب وذرفت منها الأعين، قال: فقلنا: يا رسول الله قد وعظتنا موعظة مودع فاعهد إلينا قال: **«عَلَيكُم بِتَقْوَى الله»**. أظنه قال: **«والسَّمْعِ والطَّاعةِ، وَسَتَرى مِنْ بَعْدِي اخْتِلافاً شَدِيداً ـ أَوْ كَثِيراً ـ فَعَلَيكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيها بالنَّواجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْمُحْدَثاتِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ»**

٣٤٠ ـ **ومنهم** معبد بن عبد الله بن هشام القرشي وليس الطريق إليه من شرط هذا الكتاب فتركته، وقد استقصيت في تصحيح هذا الحديث بعض الاستقصاء على ما أدى إليه اجتهادي، وكتب فيه كما قال إمام أئمة الحديث شعبة في حديث عبد الله بن عطاء عن عقبة بن عامر لما طلبه بالبصرة والكوفة والمدينة ومكة ثم عاد الحديث إلى شهر بن حوشب فتركه، ثم قال شعبة: لأن يصح لي مثل هذا عن رسول الله ﷺ كان أحبّ إلي من والدي وولدي والناس أجمعين [١/٩٧] وقد صح هذا الحديث والحمد لله وصلّى الله على محمد وآله أجمعين.

---

(٣٤١) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٤٠٥٦)، أحوذي، وانظر الكلام عليه بعد (٣/٢٧٠)، (٣/٤١٦)، (٤/٤٦٠).

١٤٦ ـ التمسوا العلم عند أربعة

٣٤١ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأ ابن وهب، أخبرني معاوية بن صالح:

وحدّثنا أبو النصر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه واللفظ له، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا عبد الله بن صالح، حدّثني معاوية بن صالح، أخبرني ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني، عن يزيد بن عميرة: أن معاذ بن جبل لما حضرته الوفاة قالوا: يا أبا عبد الرحمٰن أوصنا قال: أجلسوني، ثم قال: إن العلم والإيمان مكانهما من التمسهما وجدهما، قال ذلك ثلاث مرات، والتمسوا العلم عند أربعة رهط: عند عويمر أبي الدرداء، وعند سلمان الفارسي، وعند عبد الله بن مسعود، وعند عبد الله بن سلام، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إِنَّهُ عاشِرُ عَشرَةٍ في الْجَنَّةِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ويزيد بن عميرة السكسكي صاحب معاذ بن جبل، وقد شهد مكحول الدمشقي ليزيد بذلك، وهو مما يستشهد مكحول عن يزيد متابعة لأبي إدريس الخولاني.

٣٤٢ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ العباس بن الوليد بن مزيد البيروتي، ثنا محمد بن شعيب بن شابور، حدّثني النعمان بن المنذر عن مكحول قال: وجع معاذ بن جبل يوماً وعنده يزيد بن عميرة الزبيدي، فبكى عليه يزيد، فقال له معاذ: ما يبكيك؟ قال: يبكيني ما كنت أسألك كل يوم ينقطع عني، فقال معاذ: إن العلم والإيمان بشاشان قم فالتمسهما، قال يزيد: وعند من ألتمسهما، فقال معاذ: عند أربعة نفر: عند عويمر أبي الدرداء، وعند عبد الله بن مسعود، وعند سلمان الفارسي، وعند عبد الله بن سلام فإنه كان يقال: **«إِنَّهُ عاشِرُ عَشرَةٍ في الْجَنَّةِ»** قال يزيد: فقلت وعند عمر بن الخطاب فقال: لا تسأله عن شيء فإنه عنك مشغول.

١٤٧ ـ العلم والإيمان مكانهما من ابتغاهما وجدهما

وقد روى الزهري عن ابن إدريس طرفاً من هذا الحديث:

---

(٣٤٢) هو الذي قبله، لكن ليس عند الترمذي «فقلت وعند عمر...».

٣٤٣ ـ **حدّثناه** علي بن حمشاذ العدل، ثنا عبيد بن شريك، ثنا نعيم بن حماد، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا ابن عجلان، حدّثني ابن شهاب عن أبي إدريس الخولاني، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: العلم والإيمان مكانهما من ابتغاهما وجدهما.

٣٤٤ * ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، ثنا عبيد بن شريك البزار، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدّثني الليث بن سعد عن [١/ ٩٨] إبراهيم بن أبي عبلة، عن الوليد بن عبد الرحمن، عن جبير بن نفير أنه قال: قال عوف بن مالك الأشجعي: أن رسول الله ﷺ نظر إلى السماء يوماً فقال: «**هٰذا أَوَانُ يُرْفَعُ الْعِلْمُ**»، فقال له رجل من الأنصار يقال له ابن لَبِيد: يا رسول الله كيف يرفع العلم وقد أثبت في الكتاب ووعته القلوب فقال رسول الله ﷺ: «**إِنْ كُنْتُ لأَحْسَبُكَ مِنْ أَفْقَهِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ**» ثم ذكر ضلالة اليهود والنصارى على ما في أيديهم من كتاب الله، قال: فلقيت شداد بن أوس فحدّثته بحديث عوف بن مالك فقال: صدق عوف، ألا أخبرك بأول ذلك يرفع، قلت: بلى قال: الخشوع حتى لا ترى خاشعاً.

هذا صحيح وقد احتج الشيخان بجميع رواته، والشاهد لذلك فيه شداد بن أوس، فقد سمع جبير بن نفير الحديث منهما جميعاً ومن ثالثٍ من الصحابة، وهو أبو الدرداء.

١٤٨ ـ هذا أوانُ يختلس العلم من الناس وأول علم يرفع من الناس الخشوع

٣٤٥ ـ **حدّثنا** أبو إسحاق إبراهيم بن إسماعيل القاري وأبو الحسن أحمد بن محمد

---

(٣٤٣) طرف من الذي قبله، وهو عند الترمذي.

(٣٤٤) أخرجه البزار في «مسنده» (٢٣٢)، والطبراني في «الكبير» (١٨/ ٧٥)، من هذا الوجه، قال الهيثمي بعد إيراده: فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث قال عبد الملك بن شعيب كان ثقة مأموناً، وضعفه الباقون، انتهى، كذا في «المجمع» (١/ ٢٠٠)، قلت: عبد الله روايته عن الليث لا بأس بها، ثم هو تويع عند الإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٢٦) وغيره بيحيى بن بكير وهو ثقة في الليث. وهذا لفظ الترمذي بحروفه (٢/ ١١٥)، لكن عن أبي الدرداء كما في الذي بعده. ولعل الكلام فيه إنما هو لأجل هذا الاختلاف. وسيأتي كلام الحاكم على هذا.

(٣٤٥) هو الذي قبله، لكن هذا الذي عند الترمذي عن أبي الدرداء، وفي آخره عن عبادة. وانظر ما قبله. وتعليق الحاكم على الحديث ورده للإعلال، جائز، لكن ما استند عليه من رواية زياد له غير ثابت، فانظره في الذي بعده.

العنبري قالا: ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا عبد الله بن صالح، حدّثني معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه جبير، عن أبي الدرداء قال: كنا مع رسول الله ﷺ فشخص ببصره إلى السماء ثم قال: «**هٰذا أوانُ يُختَلَسُ العِلْمُ مِنَ النّاسِ حتّى لا يَقدِروا مِنْهُ عَلى شَيْءٍ**»، قال: فقال زياد بن لبيد الأنصاري: يا رسول الله وكيف يختلس منا وقد قرأنا القرآن؟ فوالله لَنَقرأنّهُ وَلَنُقرئنّه نساءنا وأبناءنا فقال: «**ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يا زياد إنّي كُنتُ لأَعُدُّكَ مِنْ فُقَهاءِ أَهْلِ المَدينَةِ، هٰذا التَّوراةُ وَالإِنْجيلُ عِنْدَ اليَهُودِ والنَّصارَى فَماذا يُغْنِي عَنْهُمْ**». قال جبير: فلقيت عبادة بن الصامت فقلت له: ألا تسمع ما يقول أخوك أبو الدرداء وأخبرته بالذي قال: قال صدق أبو الدرداء إن شئت لأحدثك بأول علم يرفع من الناس: الخشوع، يوشك أن تدخل مسجد الجماعة فلا ترى فيه رجلاً خاشعاً.

هذا إسناد صحيح من حديث البصريين.

وفيه شاهد رابع على صحة الحديث وهو عبادة بن الصامت، ولعلّ متوهماً أن جبير بن نفير رواه مرّة عن عوف بن مالك الأشجعي، ومرة عَن أبي الدرداء فيصير به الحديث معلولاً وليس كذلك، فإن رواة الإسنادين جميعاً ثقات، وجبير بن نفير الحضرمي من أكابر تابعي الشام، فإذا صح الحديث عنه بالإسنادين جميعاً فقد ظهر أنه سمعه من الصحابيين جميعاً، والدليل الواضح على ما ذكرته أن الحديث قد روي بإسناد صحيح عن زياد بن لبيد الأنصاري الذي ذكر مراجعته [١/ ٩٩] رسول الله ﷺ في الحديثين.

٣٤٦ * ـ **أخبرني** أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة عن عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن أبي لبيد الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: «**هٰذا أوانُ ذَهابِ العِلْمِ**»، قال شعبة: أو قال:

---

(٣٤٦) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ١٦٠ـ ٢١٨ـ ٢١٩)، والطبراني في «الكبير» (٥٢٩٠)، (٥٢٩١)، (٥٢٩٢)، وابن أبي خيثمة في «العلم» (٥٢)، وابن ماجه في «السنن» (٤٠٤٨)، وقال البوصيري في «الزوائد»، إسناده صحيح ورجاله ثقات، إلا أنه منقطع. قلت: وقد كان قال البخاري في «تاريخه الصغير» (١/ ٤١)، لم يسمع سالم من زياد بن لبيد. ووهل ابن كثير فصححه في تفسيره (٢/ ٧٦)، ولم ينتبه لعلته. قلت: وللحديث طريق آخر عند الطبراني (٥٢٩٣)، أوردها ابن حجر في «الإصابة» (٢/ ٥٨٧) من طريق أبي طوالة عن زياد به، قال الحافظ: منقطع بين أبي طوالة وزيد. قلت: لكن لا يبعد تحسينه بشاهده المتقدم من وجهين، والله أعلم.

«أَوانُ انقطاع الْعِلْم»، قالوا: كيفه* وفينا كتاب الله تعلمه أبناؤنا أبناءهم قال: **«ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ ابْنَ لَبيدٍ ما كُنْتُ أَحْسَبُكَ إلاّ مِنْ أَعْقَلِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، أَلَيْسَ الْيَهُودُ والنَّصارَى فِيهِمْ كِتابُ الله التَّوراةُ والإِنْجِيلُ لَمْ يَنْتَفِعوا مِنْهُ بِشَيْءٍ»**.

قد ثبت الحديث بلا ريب فيه برواية زياد بن لبيد بمثل هذا الإسناد الواضح.

١٤٩ ـ ما من رجل يخرج في طلب العلم إلا بسطت له الملائكة أجنحتها رضى بما يفعل حتى يرجع

٣٤٧ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأ ابن وهب، أخبرني معاوية بن صالح، أخبرني عبد الوهاب بن بخت عن زر بن حبيش، عن صفوان بن عسال المرادي أنه جاء يسأله عن شيء قال: ما أَعْمَلَكَ إِلَيَّ إلا ذٰلك؟ قال: ما أَعْمَلْتُ إليك إلا لذلك، قال: فأبشر فإنه ما من رجل يخرج في طلب العلم إلا بسطت له الملائكة أجنحتها رضىً بما يفعل حتى يرجع.

هذا إسناد صحيح، فإن عبد الوهاب بن بخت من ثقات البصريين وأثباتهم، ممن يجمع حديثه، وقد احتجا به، ولم يخرجا هذا الحديث، ومدار هذا الحديث على حديث عاصم بن بهدلة عن زر، وقد أعرضا عنه بالكلية، وله عن زر بن حبيش شهود ثقات غير عاصم بن بهدلة:

فمنهم المنهال بن عمرو وقد اتفقا عليه.

٣٤٨ * ـ **أخبرنا** أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا عارم، ثنا الصعق بن حزن عن علي بن الحكم، عن المنهال بن عمرو، عن زر بن حبيش قال: جاء رجل من مراد إلى رسول الله ﷺ يقال له صفوان بن عسال وهو في المسجد، فقال له رسول الله ﷺ: **«ما جاءَ بِكَ؟»** قال: ابتغاء العلم. قال: **«فإنَّ الملائِكَةَ تَضَعُ أَجْنِحَتَها لِطالبِ الْعِلْمِ رِضىً بِما يَصْنَعُ»**، وذكر الحديث.

(*) كذا بالأصل

(٣٤٧) موقوف هنا، وانظر ما بعده.

(٣٤٨) هو هنا مرسل. وانظر تخريجه في الذي بعده.

عارم هذا هو أبو النعمان محمد بن الفضل البصري حافظ ثقة، اعتمده البخاري في جملة من هذا الحديث رواها عنه في الصحيح، وقد خالفه سنان بن فروخ في هذا الحديث فرواه عن الصعق بن حزن .[١/ ١٠٠]

٣٤٩ ـ **حدّثنا** أحمد بن سلمان الفقيه، ثنا إسماعيل بن إسحاق والحسن بن علي المعمري ومحمد بن سليمان **قالوا**: ثنا شيبان، ثنا الصعق بن حزن، ثنا علي بن الحكم عن المنهال بن عمرو، عن زر بن حبيش، عن عبد الله بن مسعود قال: حدث صفوان بن عسال المرادي قال: أتيت رسول الله ﷺ . . . فذكر الحديث.

وقد أوقفه أبو جناب الكلبي عن طلحة بن مصرف، عن زر بن حبيش، وأبو جناب ممن لا يحتج بروايته في هذا الكتاب.

٣٥٠ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الحسن بن علي بن عفان، ثنا يحيى بن فضيل، ثنا الحسن بن صالح، حدّثني أبو جناب، أنبأني طلحة بن مصرف أن زر بن حبيش أتى صفوان بن عسال فقال: ما غدا بك إليّ؟ قال: غدا بي التماس العلم، قال: أما إنه ليس يصنع ما صنعت له أحدٌ إلا وضعت له الملائكة أجنحتها رضىً بما يصنع.

وذكرنا في الحديث هذا مما لا يوهن هذا الحديث، فقد أسنده جماعة، وأوقفه جماعة والذي أسنده أحفظ والزيادة منهم مقبولة.

١٥٠ ـ من سئل عن علم فكتمه جيء به يوم القيام وقد ألجم بلجام من نار

٣٥١ ـ **حدّثنا** جعفر بن محمد بن نصير إملاء ببغداد، ثنا القاسم بن محمد بن

---

(٣٤٩) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٢٣٩)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٧٩٣)، وابن ماجه في «السنن» (٢٢٦)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٩٨)، والطبراني (٧٣٤٧)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٩٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٨٥)، وابن عبد البر في «العلم» (١/ ٣٢). وقد رجح غير واحد الرفع فيه.

(٣٥٠) انظر ما قبله

(٣٥١) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣٦٥٨)، وابن ماجه في «السنن» (٢٦١)، وابن حبان في «صحيحه» (٩٥)، والطبراني في «الأوسط» (٢٥٣٤)، والترمذي في «الجامع» (٢٦٤٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٣٢)، وابن عبد البر في «العلم» (١/ ٤)، والكفاية للخطيب (٣٧)، ومعجم ابن الأعرابي (٧٢)، وابن=

حماد، ثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدّثني، محمد بن ثور، ثنا ابن جريج قال: جاء الأعمش إلى عطاء فسأله عن حديث فحدّثه فقلنا له: تحدث ذا وهو عراقي؟ قال: لأني سمعت أبا هريرة يحدّث عن النبيّ ﷺ قال: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ جِيءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَقَدْ أُلْجِمَ بِلِجامٍ مِنْ نارٍ».

هذا حديث تداوله الناس بأسانيد كثيرة تجمع ويذاكر بها، وهذا الإسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ذاكرت شيخنا أبا علي الحافظ بهذا الباب ثم سألته هل يصح شيء من هذه الأسانيد عن عطاء؟ فقال: لا، قلت: لم؟ قال: لأن عطاء لم يسمعه من أبي هريرة. أخبرناه محمد بن أحمد بن سعيد الواسطي، ثنا أزهر بن مروان، ثنا عبد الوارث بن سعيد، ثنا علي بن الحكم عن عطاء، عن رجل، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ، أَلْجَمَهُ الله يَوْمَ الْقيامَةِ بِلِجامٍ مِنْ نارٍ». فقلت له: قد أخطأ فيه أزهر بن مروان أو شيخكم ابن أحمد الواسطي، وغير مستبدع منهما الوهم، فقد حدّثنا بالحديث أبو بكر بن إسحاق وعلي بن حمشاذ قالا: ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا عبد الوارث بن سعيد عن علي بن الحكم، عن رجل، عن عطاء، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ قال: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ عِنْدَهُ فَكَتَمَهُ، أَلْجَمَهُ الله بِلِجامٍ مِنْ نارٍ يَوْمَ الْقِيامَةِ».

فاستحسنه أبو علي واعترف لي به، ثم لما جمعت الباب وجدت جماعة ذكروا فيه سماع عطاء من أبي هريرة.

ووجدنا الحديث بإسناد صحيح لا غبار عليه عن عبد الله بن عمرو .[١/١٠١]

= الجوزي في «العلل المتناهية» (١٣٤ـ ١٣٥)، وهذه العلة التي أوردها الحاكم عن شيخه الدارقطني وردها، أعل بها الحافظ في «النكت» (١٠/ ٢٦٥)، والزين العراقي في «إصلاح المستدرك»، كما في «شرح الاحياء» (١/ ١٠٩)، لكن الزين أعلّ بما أجاب به الحاكم!. قلت: والحديث حسن كما قال الترمذي.

قلت: قال الحافظ في القول المسدد ص (٤٥)، الحديث «وإن لم يكن في نهاية الصحة فهو صالح للحجة»، قلت: ورد الحاكم قوي، وهو شاهد بفضله. وانظر شاهده بعده.

٣٥٢ * ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأ ابن وهب، أخبرني عبد الله بن عياش عن أبيه، عن أبي عبد الرحمٰن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ كَتَمَ عِلْماً أَلْجَمَهُ الله يَوْمَ القِيامَةِ بِلِجامٍ مِنْ نارٍ**».

هذا إسناد صحيح من حديث المصريين على شرط الشيخين وليس له علّة. وفي الباب عن جماعة من الصحابة غير أبي هريرة رضي الله عنهم.

١٥١ ـ أمر عمر رضي الله عنه بتجريد القرآن وتقليل الرواية

٣٥٣ * ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأ ابن وهب قال: سمعت سفيان بن عيينة يحدّث عن بيان، عن عامر الشعبي، عن قرظة بن كعب قال: خرجنا نريد العراق فمشى معنا عمر بن الخطاب إلى صرار، فتوضأ ثم قال: أتدرون لِم مشيت معكم؟ قالوا: نعم نحن أصحاب رسول الله ﷺ مشيت معنا، قال: إنكم تأتون أهل قرية لهم دويٌّ بالقران كدوي النحل، فلا تبدونهم بالأحاديث فيشغلونكم، جردوا القرآن وأقلوا الرواية عن رسول الله ﷺ، وأمضوا وأنا شريككم، فلما قدم قرظة قالوا: حدثنا، قال: نهانا ابن الخطاب.

هذا حديث صحيح الإسناد له طرق تجمع ويذاكر بها، وقرظة بن كعب الأنصاري صحابي سمع من رسول الله ﷺ، ومن شرطنا في الصحابة أن لا نطويهم، وأما سائر رواته فقد احتجا به.

١٥٢ ـ رخصة الغناء في العرس والبكاء عند الميت

٣٥٤ * ـ **حدّثني** علي بن عيسى بن إبراهيم، ثنا أحمد بن نجدة، ثنا يحيى بن عبد الحميد، ثنا إسرائيل عن عثمان بن أبي زرعة، عن عامر بن سعد البجلي قال: دخلت على

---

(٣٥٢) أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٥/ ٣٨)، وابن حبان في «صحيحه» (٩٦)، وفي «المجمع» (١/ ١٦٣)، عزاه للطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وقال: رجاله موثقون. وانظر ما قبله.

(٣٥٣) رجاله وثقوا.

(٣٥٤) في «المجمع» (٣/ ١٩): رواه الطبراني (١٧/ ٦٩٠)، ورجاله رجال الصحيح.

قرظة بن كعب وأبي مسعود وزيد بن ثابت فإذا عندهم جواري يغنين فقلت لهم: أتفعلون هذا وأنتم أصحاب رسول الله ﷺ؟ فقالوا: إن كنت تسمع وإلا فامضِ، فإن رسول الله ﷺ رخّص لنا في اللهو في العرس، وفي البكاء عند الميت.

١٥٣ ـ من قال علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار

٣٥٥ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأ ابن وهب، أخبرني سعيد بن أبي أيوب عن بكر بن عمرو، عن عمرو بن أبي نعيمة، عن أبي عثمان مسلم بن يسار، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ [١/ ١٠٢] قال: **«مَنْ قالَ عَلَيَّ ما لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ اسْتَشارَهُ أخوهُ فَأَشارَ عَلَيْهِ بِغَيْرِ رُشْدِهِ فَقَدْ خانَهُ، وَمَنْ أَفْتَى بِفِتْيا غَيْرِ ثَبْتٍ فإِنَّما إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفتاهُ»**.

تابعه يحيى بن أيوب عن بكر بن عمرو:

٣٥٦ ـ **أخبرناه** أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي، ثنا يحيى بن عثمان بن صالح السهمي، حدّثني أبي، ثنا يحيى بن أيوب عن بكر بن عمرو، عن عمرو بن أبي نعيمة رضيع عبد الملك بن مروان، وكان امرىء صدق، عن مسلم بن يسار قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ قالَ عَلَيَّ ما لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَبَوَّأْ بُنْيانَهُ في جَهَنَّمَ، وَمَنْ أَفْتى بِغَيْرِ عِلْمٍ كانَ إِثْمُهُ على مَنْ أَفْتاهُ، وَمَنْ أَشارَ عَلَى أَخِيهِ بِأَمْرٍ يَعْلَمُ أَنَّ الرُّشْدَ في غَيْرِهِ فَقَدْ خانَهُ»**.

هذا حديث قد احتج الشيخان برواته غير هذا ـ شيخ بكر ـ وقد وثقه بكر بن عمرو المعافري وهو أحد أئمة أهل مصر، والحاجة بنا إلى لفظة التثبت في الفتيا شديدة.

١٥٤ ـ سيكون في آخر الزمان ناس من أمتي يحدثونكم بما لم تسمعوا

٣٥٧ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد

(٣٥٥) أوله عند مسلم في المقدمة بنحو هذا، وآخره عند أبي داود (٣٦٥٧)، وابن ماجه في «السنن» (٥٣).

(٣٥٦) رواية أخرى.

(٣٥٧) كما قال هو عند مسلم في المقدمة (١/ ١٧).

الحكم، أنبأ ابن وهب، أخبرني سعيد بن أبي أيوب عن أبي هانىء الخولاني، عن مسلم بن يسار، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «**سَيَكونُ في آخِرِ الزّمانِ ناسٌ مِنَ أُمّتي يُحَدِّثونَكُمْ بِما لَمْ تَسْمَعوا أَنْتُمْ ولا آباؤُكُمْ فَإِيّاكُمْ وَإِيّاهُمْ**».

هذا حديث ذكره مسلم في خطبة الكتاب مع الحكايات، ولم يخرجاه في أبواب الكتاب، وهو صحيح على شرطهما جميعاً، ومحتاج إليه في الجرح والتعديل ولا أعلم له علّة.

٣٥٨ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا حسن بن علي بن عفان، ثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش، عن عمارة بن عمير ومالك بن الحارث عن عبد الرحمٰن بن يزيد، عن عبد الله قال: الاقتصاد في السنّة أحسن من الاجتهاد في البدعة. رواه الثوري عن الأعمش، عن مالك بن الحارث.

١٥٥ ـ الكلام كلام الله وأحسن الهدي هدي محمد ﷺ

٣٥٩ ـ **أخبرنا** أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي، ثنا أحمد بن سيار، ثنا محمد بن كثير، ثنا سفيان عن الأعمش، عن مالك بن الحارث، عن عبد الله مثله.

هذا حديث مسند صحيح على شرطهما ولم يخرجاه، إنما أخرجا في هذا النوع حديث أبي إسحاق عن أبي الأحوص، عن عبد الله، وإنما هما اثنتان، الهدي والكلام، فأفضل الكلام كلام الله، وأحسن الهدي هدي محمد ﷺ، الحديث .[١/١٠٣]

١٥٦ ـ التعوّذ من علم لا ينفع

٣٦٠ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الربيع بن سليمان، ثنا الأشعث بن الليث، ثنا الليث:

وأخبرني عمرو بن محمد بن منصور العدل وأحمد بن يعقوب الثقفي قالا: ثنا

---

(٣٥٨) في «المجمع» (١/ ١٧٣)، رواه الطبراني في «الكبير» (١٠٤٨٨)، وفيه محمد بن بشير الكندي، قال يحيى: ليس بثقة، قلت: ليس هو في سند الحاكم، وله طريق أخرى عنده هي الآتية.

(٣٥٩) انظر ما قبله.

(٣٦٠) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٥٤٨)، والنسائي في «الصغرى» (٨/ ٢٦٣)، وابن ماجه في «السنن» (٢٥٠)، وانظر ما بعده وانظر الحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٣٤).

عمر بن حفص السدوسي، ثنا عاصم بن علي، ثنا الليث بن سعد، أخبرني سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أخيه عباد بن أبي سعيد أنه سمع أبا هريرة يقول: كان رسول الله ﷺ يدعو فيقول: **«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الأَرْبَعِ مِنْ عِلْمٍ لا يَنْفَعُ وَقَلْبٍ لا يَخْشَعُ وَنَفْسٍ لا تَشْبَعُ وَدُعاءٍ لا يُسْمَعُ»**.

هذا حديث صحيح ولم يخرجاه، فإنهما لم يخرجا عباد بن أبي سعيد المقبري لا لجرح فيه بل لقلّة حديثه وقلّة الحاجة إليه، وقد رواه محمد بن عجلان عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة ولم يذكر أخاه عباداً.

٣٦١ ـ **حدّثنا** أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني، ثنا محمد بن عبد الله بن سلمان، ثنا سعيد بن عمرو الأشعثي ومحمد بن العلاء الهمداني وهارون بن إسحاق **قالوا**: ثنا أبو خالد سليمان بن حبان عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: كان النبيّ ﷺ يدعو فيقول: **«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الأَرْبَعِ: مِنْ عِلْمٍ لا يَنْفَعُ، وَقَلْبٍ لا يَخْشَعُ، وَنَفْسٍ لا تَشْبَعُ، وَدُعاءٍ لا يُسْمَعُ»**.

وله شاهد صحيح من رواية أنس بن مالك على شرط مسلم:

٣٦٢ ـ **حدّثناه** علي بن حمشاذ العدل، ثنا محمد بن نعيم، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا خلف بن خليفة عن حفص ابن أخي أنس، عن أنس قال: كان من دعاء النبيّ ﷺ: **«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لا يَنْفَعُ، وَقَلْبٍ لا يَخْشَعُ، وَنَفْسٍ لا تَشْبَعُ، وَدُعاءٍ لا يُسْمَعُ»**. ويقول في آخر ذلك: **«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ هٰؤُلاءِ الأَرْبَعِ»**.

وقد بلغني أن مسلم بن الحجاج أخرجه من حديث زيد بن أرقم عن النبيّ ﷺ.

---

(٣٦١) انظر ما قبله.

(٣٦٢) أخرجه النسائي في «الصغرى» (٨/ ٢٦٣)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٠/ ١٨٧)، وابن حبان في «صحيحه» (٨٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٦٦)، (١٤٦٨)، وهذا حديث حسن صحيح، وقد ثبت عند مسلم كما سيأتي، وانظر ما بعده.

١٥٧ ـ الأمر بكتابة الحديث

٣٦٣ ـ **حدّثنا** أبو بكر إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الضرير بالري، ثنا أبو حاتم محمد بن إدريس، ثنا عبد الله بن صالح، حدّثني الليث بن سعد:

٣٦٤ ـ **وأخبرنا** أبو قتيبة سلم بن الفضل الآدمي بمكة، ثنا عبد الله بن محمد بن ناجية، ثنا عبدة بن عبد الله الخزاعي، ثنا زيد بن حباب، ثنا ليث بن سعد المصري، حدّثني خالد بن يزيد عن عبد الواحد بن قيس، عن عبد الله بن عمرو قال: قالت لي قريش: تكتب عن رسول الله ﷺ، وإنما هو بشر يغضب كما يغضب البشر: فأتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله إن قريشاً تقول: تكتب عن رسول الله ﷺ وإنما هو بشر يغضب كما يغضب البشر، قال: فأومىء لي شفتيه فقال: **«والّذي نَفْسِي بِيَدِهِ ما يَخرُجُ ممّا بَيْنَهما إلا حَقٌ فاكْتُبْ»**. [١/ ١٠٤]

هذا حديث صحيح الإسناد أصل في نسخ الحديث عن رسول الله ﷺ، ولم يخرجاه. وقد احتجا بجميع رواته إلا عبد الواحد بن قيس، وهو شيخ من أهل الشام، وابنه عمر بن عبد الواحد الدمشقي أحد أئمة الحديث. وقد روى عبد الواحد بن قيس عن جماعة من الصحابة منهم أبو هريرة وأبو أمامة الباهلي وواثلة بن الأسقع رضي الله عنهم، وروى عنه الأوزاعي أحاديث.

ولهذا الحديث شاهد قد اتفقا على إخراجه على سبيل الاختصار: عن همام بن منبه، عن أبي هريرة أنه قال: ليس أحد من أصحاب النبيّ ﷺ أكثر حديثاً مني إلا عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب وكنت لا أكتب.

وعن عمرو بن دينار عن وهب بن منبه عن أخيه همام عن أبي هريرة نحوه. فأما عبد الواحد بن قيس وحديثه عن عبد الله بن عمرو، فقد وجدت له فيه شاهداً من حديث عمرو بن شعيب، وقد سمعت أبا الوليد حسان بن محمد الفقيه يقول: سمعت الحسن بن

---

(٣٦٣) أخرجه النسائي في «الصغرى» (٨/ ٢٦٤)، والطبراني في «الأوسط» (٢٠٠٧)، وابن حبان في «صحيحه» (٨٣)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ١٩٢)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٦/ ٢٥٢)، وعبد الرزاق في «المصنف» (١٩٦٣٥)، والحديث أخرجه مسلم من حديث زيد (٢٧٢٢).

سفيان يقول: سمعت إسحاق بن إبراهيم الحنظلي يقول: إذا كان الراوي عن عمرو بن شعيب ثقة فهو كأيوب عن نافع، عن ابن عمر.

٣٦٥ ـ **فأما حديث الشاهد** فحدّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأ ابن وهب، أخبرني عبد الرحمن بن سلمان عن عقيل بن خالد، عن عمرو بن شعيب أن شعيباً حدّثه ومجاهداً: أن عبد الله بن عمرو حدّثهم أنه قال: يا رسول الله اكتب ما أسمع منك، قال: «**نَعَمْ**»، قلت: عند الغضب وعند الرضاء، قال: «**نَعَمْ إِنَّهُ لا يَنْبَغِي لِي أَنْ أَقولَ إِلاّ حَقّاً**».

فليعلم طالب هذا العلم أن أحداً لم يتكلم قط في عمرو بن شعيب، وإنما تكلم مسلم في سماع شعيب من عبد الله بن عمرو، فإذا جاء الحديث عن عمرو بن شعيب، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو فإنه صحيح على أني إنما ذكرته شاهداً لحديث عبد الواحد بن قيس، وقد روي هذا الحديث بعينه عن يوسف بن ماهك.

٣٦٦ ـ **أخبرنا** أبو عمر وعثمان بن أحمد بن السماك ببغداد، ثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور الحارثي، ثنا يحيى بن سعيد:

وحدّثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه واللفظ له، ثنا أبو المثنى، ثنا مسدد، ثنا يحيى عن عبيد الله بن الأخنس عن الوليد بن عبد الله، عن يوسف بن ماهك، عن عبد الله بن عمرو قال: كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ وأريد حفظه، فنهتني قريش وقالوا: تكتب كل شيء تسمعه من رسول الله ﷺ، ورسول الله [١/ ١٠٥] ﷺ بشر يتكلم في الرضاء والغضب، قال: فأمسكت فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «**اكْتُبْ فَوالّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ما خَرَجَ مِنْهُ إِلا حَقٌّ**». وأشار بيده إلى فيه.

رواة هذا الحديث قد احتجا بهم عن آخرهم غير الوليد هذا، وأظنه الوليد بن أبي

---

(٣٦٥) أخرجه الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» رقم (٣١٦)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٢٠٧)، (٢/ ١٦١)، وأبو داود في «السنن» (٣٦٤٦)، والدارمي في «السنن» (١/ ١٢٥)، والخطيب في «تقييد العلم» (٧٧)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٨٩)، وأبو زرعة في «تاريخ دمشق» (١٥١٦)، وابن عساكر (٢٣١)، وفي الإلماع (١٤٦)، وسيعيده الحاكم (٣/ ٥٢٨). فانظره، وهو حديث ثابت.

الوليد الشامي، فإنه الوليد بن عبد الله، وقد علمت على أبيه الكتبة، فإن كان كذلك فقد احتج مسلم به، وقد صحت الرواية عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب أنه قال: قيّدوا العلم بالكتاب.

١٥٨ ـ قيدوا العلم بالكتاب

٣٦٧ * ـ **حدّثنا** أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا إبراهيم بن عبد الله السعدي، ثنا أبو عاصم عن ابن جريج، عن عبد الملك بن عبد الله بن أبي سفيان أنه سمع عمر بن الخطاب يقول: قيّدوا العلم بالكتاب.

وكذلك الرواية عن أنس بن مالك صحيح من قوله وقد أسنده من وجه غير معتمد. فأما الرواية من قوله.

٣٦٨ ـ **فحدّثناه** أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الله التاجر، ثنا محمد بن إدريس الرازي، ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، حدّثني أبي عن ثمامة عن أنس أنه كان يقول لبنيه: قيدوا العلم بالكتاب.

أسنده بعض البصريين عن الأنصاري، وكذلك أسنده شيخ من أهل مكة غير معتمد عن ابن جريج.

٣٦٩ * ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ محمد بن شاذان الجوهري:

وأخبرني أحمد بن سهل الفقيه ببخارى، ثنا صالح بن محمد بن حبيب **قالا**: ثنا سعيد بن سليمان الواسطي، ثنا عبد الله بن المؤمل، حدّثنا ابن جريج عن عطاء، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: **«قَيدوا العِلْمَ»**. قلت: وما تقييده؟ قال: **«كِتابَتُهُ»**.

---

(٣٦٧) رجاله وثقوا. والعلة فيه ما ذكر الحاكم.

(٣٦٨) إسناده قوي. وهو عند الطبراني في «الكبير» كما في «المجمع» (١/ ١٥٢).

(٣٦٩) في «المجمع» (١/ ١٥٢): رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وفيه عبد الله بن المؤمل وثقه ابن معين وابن حبان، وقال ابن سعد: ثقة قليل الحديث، وقال الإمام أحمد: أحاديثه مناكير.

والحديث أورده ابن حجر في «المطالب العالية» (٣٠١٥)، وعزاه للحارث، وقال البوصيري مثل ما قال الهيثمي شيخه. وقال الذهبي في تلخيصه: ابن المؤمل ضعيف.

١٥٩ ـ الأصل في طلب الحديث وتوقير المحدّث

٣٧٠ * ـ **حدّثني** عبد الله بن الحسين القاضي بمرو، ثنا الحارث بن محمد، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ جرير بن حازم عن يعلى بن حكيم، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما قبض رسول الله ﷺ قلت لرجلٍ من الأنصار: هلم فلنسأل أصحاب رسول الله ﷺ فإنهم اليوم كثير، فقال: واعجباً لك يا ابن عباس أترى الناس يفتقرون إليك وفي الناس من أصحاب رسول الله ﷺ من فيهم، قال: فتركت ذاك وأقبلت أسأل أصحاب رسول الله ﷺ وإن كان يبلغني الحديث عن الرجل فآتي بابه وهو قائل فأتوسَّدُ ردائي على بابه يسفي الريح عليّ [١/١٠٦] من التراب، فيخرج فيراني فيقول: يا ابن عم رسول الله ﷺ ما جاء بك؟ هلا أرسلت إلي فآتيك، فأقول: لا أنا أحق أن آتيك، قال: فأسأله عن الحديث، فعاش هذا الرجل الأنصاري حتى رآني وقد اجتمع الناس حولي يسألوني، فيقول: هذا الفتى كان أعقل مني.

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، وهو أصل في طلب الحديث وتوقير المحدّث.

١٦٠ ـ إن أول الناس يقضي فيه يوم القيامة ثلاثة

٣٧١ ـ **حدّثنا** أبو الفضل الحسن بن يعقوب بن يوسف العدل، ثنا يحيى بن أبي طالب، ثنا عبد الوهاب بن عطاء، أخبرني ابن جريج، أخبرني يونس بن يوسف عن سليمان بن يسار قال: تفرق الناس عن أبي هريرة فقال له ناتل أخو أهل الشام: يا أبا هريرة حدّثنا ما سمعته من رسول الله ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إنَّ أوَّلَ النَّاسِ يُقضى فيهِ يَوْمَ القيامَةِ ثلاثَةٌ ـ رَجُلٌ استَشْهَدَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فعَرَفَها فقالَ: ما عَمِلْتَ فِيها؟ قالَ: قاتَلْتُ فِي سَبِيلِكَ حتى استَشْهَدْتُ، قال: كَذَبْتَ إنما أَرَدْتَ أَنْ يُقال فلانٌ جَريءٌ فَقَدْ قِيلَ، فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيُسْتَحبُ على وَجْهِهِ حتّى أُلقِيَ في النار ـ وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ العِلْمَ وَقَرَأَ القُرْآنَ،**

---

(٣٧٠) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (١٢١٣)، فلينظر عنده وسند الحاكم هذا صحيح، وهو عند الطبراني في «الكبير» (١٠٥٩٢)، وقال في «المجمع» (٩/٢٧٧)، رجاله رجال الصحيح.

(٣٧١) هو هكذا عند مسلم في «صحيحه» (١٩٠٥)، والنسائي في «الصغرى» (٦/٢٤)، والترمذي في «الجامع» (٢٣٨٣).

فَأُتِي بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرفَها فقالَ: ما عَمِلْتَ فِيها؟ قال: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَقَرَأْتُ الْقُرْآنَ وَعلمتهُ(*) فِيك، قال: كَذَبْتَ إِنما أَرَدْتَ أَنْ يُقالَ فلانٌ عالمٌ وفلانٌ قارىءٌ فَقَدْ قِيلَ، فَأُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حتى أُلْقِيَ في النَّارِ، وَرَجُلٌ آتاهُ الله من أنواعِ المالِ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَها فَقالَ: ما عَمِلْتَ فِيها؟ قالَ: ما تَرَكْتُ مِنْ شَيْءٍ تُحِبُّ أَنْ أُنْفِقَ فِيهِ إِلا أَنْفَقْتُ فِيهِ لَكَ، قالَ: كَذَبْتَ إِنَّما أَرَدْتَ أَنْ يُقال فلانٌ جوادٌ فَقَدْ قِيلَ، فَأُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ على وَجْهِهِ حتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة. ويونس بن يوسف هو ابن عمرو بن حماس الذي يروي عنه مالك بن أنس في الموطأ ومالك الحَكَمُ في كل من روى عنه، وقد خرّجه مسلم.

٣٧٢ * ـ **أخبرني** أبو بكر بن إسحاق الفقيه من أصل كتابه، أنبأنا عبيد بن محمد بن حاتم الحافظ المعروف بالعجل، ثنا إبراهيم بن [١/ ١٠٧] زياد سبلان، ثنا عباد بن عباد، ثنا يونس وهو ابن عبيد عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«ثَلاثَةٌ يَهلَكُونَ عِنْدَ الْحِسَابِ جَوَادٌ وَشُجَاعٌ وَعالِمٌ»**.

هذا حديث صحيح الإسناد على شرطهما وهو غريب شاذ، إلا أنه مختصر من الحديث الأول شاهد له.

٣٧٣ * ـ **أخبرنا** أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه ببغداد، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن سلمة عن ثابت، عن أبي رافع قال: قال أبو هريرة لولا ما أخذ الله على أهل الكتاب ما حدّثتكم بشيء ثم تلا: **﴿وَإِذْ أَخَذَ الله مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلاَ تَكْتُمُونَهُ﴾**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولا أعلم له علّة ولم يخرجاه.

(*) كذا بالأصل.

(٣٧٢) عزاه في «الجامع الصغير» (٣٥٥٧)، للحاكم فقط، وانظر ما قبله، فإنه مختصر منه كما قال الحاكم.

(٣٧٣) أخرجه الشيخان البخاري في «صحيحه» (١٩٤٢)، ومسلم في «صحيحه» (٢٠٩٨) وغيرهما مطوّلاً، لكن عندهما: أنه تلا: ﴿إن الذين يكتمون ما...﴾ لا هذه الآية. وسند الحاكم صحيح.

١٦١ ـ كان أبو هريرة يقوم يوم الجمعة إلى جانب المنبر فيحدث

٣٧٤ * ـ **أخبرنا** أحمد بن سلمان الفقيه، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا أحمد بن يونس، ثنا عاصم بن محمد بن زيد عن أبيه قال: كان أبو هريرة يقوم يوم الجمعة إلى جانب المنبر، فيطرح أعقاب نعليه في ذراعيه ثم يقبض على رمانة المنبر يقول: قال أبو القاسم ﷺ، قال محمد ﷺ، قال رسول الله ﷺ، قال الصادق المصدوق ﷺ، ثم يقول في بعض ذلك: **«وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدْ اقْتَرَب»**. فإذا سمع حركة باب المقصورة بخروج الإمام جلس.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه هكذا، وليس الغرض منه تصحيح حديث **«وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدْ اقْتَرَب»**. فقد أخرجاه، إنما الغرض منه استحباب رواية الحديث على المنبر قبل خروج الإمام.

٣٧٥ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ الربيع بن سليمان، أنبأ الشافعي، أنبأ سفيان:

وحدّثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه واللفظ له، أنبأ بشر بن موسى، ثنا الحميدي، ثنا سفيان، حدّثني أبو النضر سالم مولى عمر بن عبيد الله بن معمر عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ قال: **«لا أُلْفِيَنّ أحَدَكُمْ مُتَّكِئاً على أرِيكَتِهِ، يَأْتِيهِ الأَمْر مِنْ أَمْرِي مِمّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ فَيَقولُ: ما أَدْرِي ما وَجَدْنا في كِتابِ الله اتَّبَعْناهُ»**.

قد أقام سفيان بن عيينة هذا الإسناد [١/ ١٠٨] وهو صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، والذي عندي أنهما تركاه لاختلاف المصريين في هذا الإسناد.

---

(٣٧٤) فيه زيادة الموقوف فيجوز ترك تخريجه في «الزوائد». وقد أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٦٧٠٥)، والمرفوع منه عند أبي داود، وسيأتي له مزيد تخريج (٤/ ٤٣٩)، (٤/ ٤٨٣).

(٣٧٥) أخرجه أبو داود في «السنن» (٤٦٠٥)، والترمذي في «الجامع» (٢٦٦٣)، وابن ماجه في «السنن» (١٣)، وابن حبان في «صحيحه» (١٣)، والشافعي في مسنده (١/ ١٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٧٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (١/ ٢٤)، والبغوي في «شرح السنّة» (١٠١)، والحميدي في «مسنده» (٥٥١)، وهو حديث ثابت بشواهده، وأما هذا فقد اختلف فيه على ثلاثة أوجه. وانظر قول الحاكم بعد. وشاهد هذا الخبر.

٣٧٦ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأ ابن وهب، أخبرني مالك عن أبي النضر، عن عبيد الله بن أبي رافع: أن رسول الله ﷺ قال: **«لا أَعْرِفَنَّ الرَّجُلَ مُتَّكِئاً يَأْتِيهِ الأَمْر مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ فَيَقولُ: ما نَدْرِي هٰذا هُوَ كِتابُ الله وَلَيْسَ هٰذا فِيهِ»**.

٣٧٧ ـ **قال وأخبرني** الليث بن سعد عن أبي النضر، عن موسى بن عبد الله بن قيس، عن أبي رافع، عن رسول الله ﷺ أنه قال والناس حوله: **«لا أَعْرِفَنَّ أَحَدَكُمْ يَأْتِيهِ أَمْر مِنْ أَمْرِي قَدْ أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ، وَهُوَ مُتَّكِىءٌ على أَرِيكَتِهِ فَيَقولُ: ما وَجَدْنَا فِي كِتابِ الله عَمِلْنَا بِهِ وَإِلاَّ فلا»**.

قال الحاكم أنا على أصلي الذي أَصَّلْتُهُ في خطبة هذا الكتاب، أن الزيادة من الثقة مقبولة، وسفيان بن عيينة حافظ ثقة ثبت، وقد خبر وحفظ، واعتمدنا على حفظه بعد أن وجدنا للحديث شاهدين بإسنادين صحيحين.

١٦٢ ـ إنما حرّم رسول الله ﷺ كما حرّم الله

٣٧٨ ـ **أما أحدهما، فأخبرناه** أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا عبد الله بن صالح أن معاوية بن صالح أخبره.

٣٧٩ ـ **وأخبرنا** أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا عبد الرحمٰن وهو ابن مهدي، ثنا معاوية بن صالح، حدّثني الحسن بن جابر أنه سمع المقدام بن معديكرب الكندي صاحب النبيّ ﷺ يقول: حرّم النبيّ ﷺ أشياء يوم خيبر منها: الحمار الأهليّ وغيره، فقال رسول الله ﷺ: **«يُوشِكُ أَنْ يَقْعُدَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ**

---

(٣٧٦) طريق فيها إرسال، وانظر ما قبله.

(٣٧٧) رواية أخرى فيها اختلاف على أبي النضر، وانظر ما تقدم.

(٣٧٨) أخرجه أبو داود في «السنن» (٤٦٠٤)، والترمذي في «الجامع» (٢٦٦٤)، وابن ماجه في «السنن» (١٢)، وابن حبان في «صحيحه» (١٢)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ١٣٢)، والدارمي في «السنن» (٥٩٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٦٤٩)، وفي مسند الشاميين (١٩٤٨)، وسنده حسن، وهو حديث صحيح، وانظر شاهده المتقدم.

على أريكته يُحَدِّثُ بحديثي فيقولُ بيني وبينكم كِتابُ الله فما وَجَدْنا فيه حَلالاً استَحْلَلْناهُ وَما وَجَدْنا فيهِ حَراماً حَرَّمْنَاهُ وإنَّما حَرَّمَ رَسولُ الله ﷺ كما حَرَّمَ الله».

٣٨٠ * ـ **وأما الحديث الثاني، فحدثناه** أبو بكر محمد بن عبد الله بن عتاب العبدي ببغداد، ثنا محمد بن خليفة العاقولي غندر، ثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا عقبة بن خالد الشني، ثنا الحسن قال: بينما عمران بن حصين يحدّث عن سنّة نبينا ﷺ إذ قال له رجل: يا أبا نجيد حدّثنا بالقرآن، فقال له عمران: أنت وأصحابك يقرؤون القرآن أكنت محدثي عن الصلاة وما فيها وحدودها، أكنت محدثي عن الزكاة في الذهب والإبل والبقر وأصناف المال، ولكن قد شهدتُ وغِبْتَ أنت، ثم قال: [١/١٠٩] فرض علينا رسول الله ﷺ في الزكاة كذا وكذا فقال الرجل: أحييتني أحياك الله. قال الحسن: فما مات ذلك الرجل حتى صار من فقهاء المسلمين.

عقبة بن خالد الشني من ثقات البصريين وعبادهم وهو عزيز الحديث يجمع حديثه فلا يبلغ تمام العشرة، وصلّى الله على محمد وآله أجمعين.

٣٨١ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ الربيع بن سليمان، أنبأ الشافعي، أنبأ سفيان عن هشام بن حجير قال: كان طاوس يصلّي ركعتين بعد العصر، فقال ابن عباس: اتركهما. فقال: إنما نهى عنهما أن تتخذا سلماً أن يوصل ذلك إلى الغرور. قال ابن عباس: فإن النبيّ ﷺ، قد نهى عن الصلاة بعد العصر. وما أدري أيعذب عليه أم يؤجر، لأن الله تعالى يقول: ﴿**وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلاَ مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى الله وَرَسُولُهُ أمراً أن يَكُونَ لَهُمُ الخِيَرَةُ**﴾.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين موافق لما قدمنا ذكره من الحث على أتباع السنّة، ولم يخرجاه بهذه السياقة.

---

(٣٨٠) هذا من الشواهد تجاوزاً، وإلا فهذا موقوف. وقد أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٩/ ٣٣٢)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ٥٤٩).

(٣٨١) أخرج البخاري في «صحيحه» (٥٥٧)، ومسلم في «صحيحه» (٨٢٦)، وبقية الستة حديث ابن عباس عن عمر في النهي عن الصلاة بعد العصر، وليس عندهم هذه السياقة كما ذكر الحاكم، إلا أن هذا ظاهره أن هشام بن جحير سمع ذلك من ابن عباس، وهو لم يدركه فقد ذكره ابن حجر في السادسة.

١٦٣ ـ حبس عمر رضي الله عنه ابن مسعود وغيره على كثرة الرواية

٣٨٢ * ـ **حدّثنا** أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا محمد بن غالب، ثنا عفان، ثنا شعبة **وأخبرني** أحمد بن يعقوب الثقفي، ثنا محمد بن أيوب، أنبأ أبو عمرو الحوضي، ثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه: أن عمر بن الخطاب قال لابن مسعود ولأبي الدرداء ولأبي ذر: ما هذا الحديث عن رسول الله ﷺ وأحسبه حَبَسَهُمْ بالمدينة حتى أصيب.

٣٨٣ * ـ **حدّثنا** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا محمد بن الحسن بن علي بن بحر البري، ثنا عبد الله بن جعفر البرمكي، ثنا معن بن عيسى، ثنا مالك بن أنس، حدّثني عبد الله بن إدريس عن شعبة. . . فذكر الحديث بإسناده نحوه. هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وإنكار عمر أمير المؤمنين على الصحابة كثرة الرواية عن رسول الله ﷺ فيه سنّة، ولم يخرجاه.

٣٨٤ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا يحيى بن أبي طالب، ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا إسرائيل عن أبي حصين، عن [١/ ١١٠] يحيى بن وثاب، عن مسروق، عن عبد الله أنه حدّث يوماً، عن رسول الله ﷺ فارتعد وارتعدت ثيابه، ثم قال: أو نحو هذا.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وله شواهد فيه عن عبد الله:

١٦٤ ـ التوقي عن كثرة رواية الحديث

٣٨٥ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري، ثنا علي بن حكيم، ثنا شريك:

---

(٣٨٢) حكاية ثابتة. وقوله «حَبَسَهُمْ» أي منعهم عن الرواية، فإن عمر لم يكن في أيّامه حبس.

(٣٨٣) انظر ما قبله.

(٣٨٤) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٢٣)، من وجه آخر بأطول مما هنا، وصححه البوصيري في «المصباح» رقم (٩)، وانظر ما بعده، وسيأتي الحاكم بطريق ابن ماجه ومتنه.

(٣٨٥) انظر ما قبله.

وأخبرني علي بن عبد الله الحليمي، ثنا العباس الدوري، ثنا إسحاق بن منصور السلولي، ثنا شريك فذكره بنحوه.

هذا حديث من أصول التوقي عن كثرة الرواية والحث على الإتقان فيه، وقد اتفقا على إسرائيل عن أبي حصين، وقد احتج مسلم بشريك بن عبد الله، وهو [أهل] أن يحتج به، ولم يخرجاه.

وله شاهد آخر على شرطهما:

٣٨٦ ـ **حدّثنا** أبو محمد عبد الله بن محمد بن موسى العدل، ثنا الفضل بن محمد الشعراني، ثنا مسدد، ثنا إسماعيل بن إبراهيم، ثنا ابن عون، أخبرني مسلم بن أبي عمران عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن عمرو بن ميمون قال: ما أخطأني، وقال ابن عون: قل ما أخطأني عشية خميس إلا أتيت فيها ابن مسعود، فما سمعته لشيء يقول: قال رسول الله ﷺ حتى إذا كان ذات عشية قال: قال رسول الله ﷺ فنظرت إليه، فإذا هو محلول أزرار قميصه، منتفخ أوداجه، مغرورقة عيناه، ثم قال: هكذا أو فوق ذا، أو قريب من ذا، أو كما قال رسول الله ﷺ.

٣٨٧ * ـ **حدّثنا** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا أحمد بن يونس الضبي، ثنا محمد بن عبيد الطنافسي عن محمد بن إسحاق:

وحدّثني علي بن حمشاذ العدل، أنبأ علي بن عبد العزيز أن سعيد بن منصور حدثهم، ثنا أبو شهاب:

وحدّثنا أبو القاسم يوسف بن يعقوب السوسي ـ، ثنا أبو علي محمد بن عمرو الحرشي، ثنا القعنبي، ثنا أبو شهاب:

وحدّثني علي بن حمشاذ العدل، ثنا أبو الحسن محمد بن أحمد العوذي، ثنا أبو الربيع، ثنا أبو شهاب عن محمد بن إسحاق عن معبد بن كعب بن مالك قال: سمعت أبا

---

(٣٨٦) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٢٣)، وانظر ما تقدم.

(٣٨٧) في «المطالب العالية» (٣٠٨٥)، عزاه لأحمد بن منيع، وسكت عليه البوصيري، قلت: ولا أعلم حديثاً أكثر تواتراً من هذا الحديث ـ أعني شطره الثاني ـ .

قتادة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول وهو على المنبر: **«إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَدِيثِ عَنِّي، فَمَنْ قالَ عَنِّي فلا يَقُولُ إِلاّ حَقاً، وَمَنْ قالَ عَلَيَّ ما لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النّارِ»**.

وفي حديث محمد بن عبيد حدّثني ابن كعب وغيره عن أبي قتادة.

هذا حديث على شرط مسلم وفيه ألفاظ صعبة شديدة ولم يخرجاه.

وله شاهد بإسناد آخر عن أبي قتادة:

٣٨٨ * ـ **حدّثنيه** علي بن حمشاذ، ثنا موسى بن هارون، ثنا يحيى بن موسى خَتُّ [١/ ١١١]، ثنا عتاب بن محمد بن شوذب، ثنا كعب بن عبد الرحمٰن بن كعب بن مالك عن أبيه قال: قلت لأبي قتادة: حدّثني بشيء سمعته من رسول الله ﷺ قال: أخشى أن يزل لساني بشيء لم يقله رسول الله ﷺ: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَدِيثِ عَنِّي، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النّارِ»**.

١٦٥ ـ كفى بالمرء إثماً أن يحدث بكل ما سمع

٣٨٩ ـ **حدّثنا** أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا محمد بن نعيم، ثنا محمد بن رافع، ثنا علي بن جعفر المدائني، ثنا شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«كَفى بِالْمَرْءِ إِثْماً أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ ما سَمِع»**.

قد ذكر مسلم هذا الحديث في أوساط الحكايات التي ذكرها في خطبة الكتاب عن محمد بن رافع، ولم يخرجه محتجاً به في موضعه من الكتاب، وعلي بن جعفر المدائني ثقة، وقد نبهنا في أول الكتاب على الاحتجاج بزيادات الثقات.

٣٩٠ * ـ **وقد أرسله** جماعة من أصحاب شعبة، **حدّثناه** أبو القاسم عبد الرحمٰن بن الحسن القاضي بهمدان، ثنا إبراهيم بن الحسين، ثنا آدم بن أبي إياس:

---

(٣٨٨) انظر ما قبله.

(٣٨٩) أخرجه مسلم في مقدمة «صحيحه»، وأبو داود في «السنن» (٤٩٩٢)، انظر (٢/ ٢٠).

(٣٩٠) أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (١٤١٦). انظر (٢/ ٢٠).

وأخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا سليمان بن حرب:

وأخبرني عبد الله بن محمد بن موسى، ثنا محمد بن أيوب، أنبأ حفص بن عمر قالوا: ثنا شعبة عن خبيب بن عبد الرحمٰن، عن حفص بن عاصم قال: قال رسول الله ﷺ: «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْماً أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ ما سَمِعَ».

٣٩١ ـ **أخبرني** أبو عمر وإسماعيل بن نجيد بن أحمد بن يوسف السلمي رحمه الله، ثنا محمد بن أيوب، أنبأ محمد بن سنان العوفي، أنبأ ابن المبارك عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه قال: قرأ ابن عباس: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إلاَّ الله والرَّاسِخُونَ فِي العِلْمِ﴾. فقال: كنا نحفظ الحديث، والحديث يُحْفَظُ عن رسول الله ﷺ حتى رَكِبْتُمْ الصعبَ والذلول.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد آخر مثله:

٣٩٢ ـ **حدّثناه** أبو علي حسين بن علي الحافظ، أنبأ أحمد بن علي المثنى، ثنا هارون بن معروف، ثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن حجير، عن طاووس، عن ابن عباس قال: كنا نحدّث عن رسول الله ﷺ [١/ ١١٢] إذا لم يُكْذَبُ عليه، فلما ركب الناس الصعب والذلول تركنا الحديث عنه. وصلّى الله على محمد وآله وسلم.

١٦٦ ـ آخر ما عهد رسول الله ﷺ

٣٩٣ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأ ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث أن يحيى بن ميمون الحضرمي أخبره عن أبي موسى الغافقي قال: آخر ما عهد إلينا رسول الله ﷺ أنه قال: «عَلَيْكُمْ بِكِتَابِ الله

---

(٣٩١) سنده صحيح وانظر ما بعده.

(٣٩٢) إسناد آخر صحيح، وانظر ما قبله.

(٣٩٣) أخرجه أحمد والطبراني والبزار عن أبي موسى الغافقي عن عقبة بن عامر كما في «المجمع» (١/ ١٤٤)، ووثق رجاله. وعقبة هنا ليس له ذكر.

وَسَتَرْجِعونَ إلى قَوْمٍ يُحِبُّونَ الْحَدِيثَ عنّي». أو كلمة تشبهها «**فَمَنْ حَفِظَ شَيْئاً فَلْيُحَدِّثْ بِهِ، وَمَنْ قالَ عَلَيَّ ما لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**».

رواة هذا الحديث عن آخرهم يحتج بهم، فأما أبو موسى مالك بن عبادة الغافقي فإنه صحابي سكن مصر، وهذا الحديث من جملة ما خرّجناه عن الصحابي إذا صح إليه الطريق، على أن وداعة الجهني قد روي أيضاً عن مالك بن عبادة الغافقي، وهذا الحديث قد جمع لفظتين غريبتين. إحداهما: قوله «**سترجعون إلى قوم يحبون الحديث عني**». والأخرى: «**فمن حفظ شيئاً فليحدث به**». وقد ذهب جماعة من أئمة الإسلام إلى أن ليس للمحدّث أن يحدث بما لا يحفظه. ولم يخرجاه.

١٦٧ ـ الأمر بلزوم جماعة المسلمين وإمامهم

٣٩٤ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ العباس بن الوليد بن مزيد البيروتي، ثنا محمد بن شعيب بن شابور، ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر:

وحدّثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه واللفظ له، أنبأ الحسن بن علي بن زياد، ثنا إبراهيم بن موسى، ثنا الوليد بن مسلم، حدّثني عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، حدّثني بسر بن عبيد الله الحضرمي، حدّثني أبو إدريس الخولاني أنه سمع حذيفة بن اليمان يقول: كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني فقلت: يا رسول الله إنّا كنا في جاهلية وشر فجاء الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شرّ؟ قال: «**نَعَمْ وَفيهِ دَخَنٌ**». قلت: وما دَخَنُهُ؟ قال: «**قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي يُعْرَفُ مِنْهُمْ وَيُنْكَر**»، قلت: وهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: «**نَعَمْ دُعاةٌ عَلَى أَبْوابِ جَهَنَّمَ مَنْ أَجابَهُمْ إِلَيْهِ قَذَفوهُ فِيها**»، قلت: يا رسول الله صفهم لنا قال: «**مِنْ جِلْدَتِنا وَيَتَكَلَّمونَ بِأَلْسِنَتِنا**»، قلت: فما تأمرني إن أدركت ذلك؟ قال: «**تَلْزَمُ جَماعةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمامَهُمْ**»، قلت: فإن لم يكن لهم إمام ولا جماعة؟ قال: «**فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّها وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حتى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ كَذٰلِكَ**».

---

(٣٩٤) هو كما قال الحاكم عند الشيخين، أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٦٧٣)، ومسلم في «صحيحه» (١٨٤٧)، وأبو داود في «السنن» (٤٢٤٤)، (٤٢٤٥)، (٤٢٤٦)، (٤٢٤٧)، وابن ماجه في «السنن» (٣٩٧٩)، (٣٩٨١)، وسيأتي (١/ ١٢١)، (٤/ ٥٠٢) باختلاف سياق.

هذا حديث مخرج في الصحيحين هكذا، وقد خرّجاه أيضاً مختصراً من حديث الزهري عن أبي إدريس الخولاني، وإنما خرجته في كتاب العلم لأني لم أجد للشيخين حديثاً يدلّ على أن الإجماع حجة غير هذا، وقد خرّجت في هذه المواضع من أحاديث هذا الباب ما لم يخرجاه.

١٦٨ ـ الأحاديث الدالة على أن الإجماع حجة

١٦٩ ـ خطبة عمر رضي الله عنه بالجابية

٣٩٥ ـ **الحديث** الأول منها حدّثنا أبو أحمد بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي بمرو، ثنا إبراهيم بن هلال البوزنجردي، ثنا [١/ ١١٣] علي بن الحسن بن شقيق، أنبأ عبد الله بن المبارك:

وأخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن أحمد الفقيه البخاري بنيسابور، ثنا أبو الموجه، أنبأ عبدان، أنبأ عبد الله بن المبارك:

وحدّثنا بكر بن محمد الصوفي بمكة، ثنا الحسن بن علي المعمري، ثنا الحسن بن عيسى، أنبأ عبد الله بن المبارك:

وحدّثني أبو إسحاق إبراهيم بن إسماعيل القاري واللفظ له، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا نعيم بن حماد، أنبأ ابن المبارك، أنبأ محمد بن سوقة عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: خطبنا عمر بالجابية فقال: إني قمت فيكم كمقام رسول الله ﷺ فينا فقال: **«أُوصِيكُمْ بِأَصْحَابِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثم يَفْشوا الْكَذِبُ، حَتى يَحْلِفَ الرَّجُلُ ولا يُسْتَحْلَفُ، وَيَشْهَدُ وَلا يُسْتَشْهَدُ، فَمَنْ أَرادَ مِنْكُمْ بَحْبوحَةَ الْجَنَّةِ فَلْيَلْزَم الْجَمَاعَةَ، فَإِنَّ الشَّيطانَ مَع الْواحِدِ وَهُوَ مِنَ الاثْنَيْنِ أَبْعَدُ، أَلا لا يَخْلُوَنَّ رَجلٌ بامْرَأَةٍ إِلاَّ كَانَ ثالثَهُما الشَّيطانُ»**، قالها ثلاثاً: **«وَعَلَيْكُمْ بِالْجَماعَةِ فَإِنَّ الشَّيطانَ مَعَ الْوَاحِدِ وَهُوَ مِنَ الاثْنَيْنِ أَبْعَدُ، أَلا وَمَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ وَساءَتْهُ سَيِّئَتُهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ»**.

---

(٣٩٥) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢١٦٥)، وقال: حسن صحيح غريب، والإمام أحمد في «المسند» (١/ ١٨)، وابن ماجه في «السنن» (٢٣٦٣)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٤/ ١٥٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٩١)، وابن حبان في «صحيحه» (٤٥٧٦). وانظر حديث رقم (٣٤) وما بعده.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فإني لا أعلم خلافاً بين أصحاب عبد الله بن المبارك في إقامة هذا الإسناد عنه ولم يخرجاه.

وله شاهدان عن محمد بن سوقة قد يستشهد بمثلهما في مثل هذه المواضع.

٣٩٦ ـ **أما الشاهد الأول، فحدّثناه** أبو أحمد إسحاق بن محمد بن خالد الهاشمي بالكوفة، ثنا جعفر بن محمد العلوي، ثنا عثمان بن سعيد المزني، ثنا الحسن بن صالح عن محمد بن سوقة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر **أن** عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب بالجابية فقال: قام فينا رسول الله ﷺ مقامي فيكم فقال: «**اسْتَوْصوا بِأَصْحابي خَيراً**»... فذكر الحديث بنحوه.

٣٩٧ ـ **وأما الشاهد الثاني، فحدّثناه** أبو بكر محمد بن داود بن سليمان الزاهد، ثنا جعفر بن أحمد بن سنان الواسطي، ثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي **وأحمد** بن منيع **قالا**: ثنا النضر بن إسماعيل البجلي، ثنا محمد بن سوقة عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: خطبنا عمر بالجابية فقال: إني قمت فيكم كمقام رسول الله ﷺ فينا... فذكر الحديث بنحوه.

فأما الخلاف في هذا الحديث عن عبد الملك بن عمير فإنه مجموع لي في جزء، والذي عندي أن الإمامين يرويان هذا الحديث من ذلك الخلاف بين الأئمة على عبد الملك فيه، وتلك الأسانيد لا تعلَّل، بهذه الأسانيد الخارجة منها، وقد رويناه بإسناد صحيح عن سعد بن أبي وقاص عن عمر رضي الله عنهما.

٣٩٨ * ـ **حدّثناه** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ الحسن بن علي بن زياد:

حدّثني أبو سعيد عبد الرحمٰن بن أحمد المؤذن، ثنا أحمد بن زيد بن هارون القزاز بمكة **قالا**: ثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، حدّثني محمد بن مهاجر بن مسمار عن عامر بن [١/ ١١٤] سعد بن أبي وقاص، عن أبيه قال: وقف عمر بن الخطاب بالجابية

---

(٣٩٦) طريق ثانٍ.

(٣٩٧) طريق ثالث.

(٣٩٨) طريق رابع، وليس عند الترمذي «ثم يكثر الهرج».

فقال: رحم الله رجلاً سمع مقالتي فوعاها أني رأيت رسول الله ﷺ وقف فينا كمقامي فيكم ثم قال: «احفظوني في أَصحابي ثُمَّ الَّذِينَ يَلونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلونَهُمْ ـ ثلاثاً ـ ثُمَّ يَكثُرُ الْهَرْجُ، وَيَظْهَرُ الْكَذِبُ، وَيَشْهَدُ الرَّجُلُ ولا يُسْتَشْهَدُ وَيَحْلِفُ وَلا يُسْتَحْلَفُ، مَنْ أَحَبَّ مِنكُمْ بَحْبُوحَةَ الْجَنَّةِ فَعَلَيْهِ بالجَماعَةِ، فَإنَّ الشَّيطانَ مَعَ الْواحِدِ وَهُوَ مِنَ الإِثْنَيْنِ أَبْعَدُ، أَلا لا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بامْرَأَةٍ فَإِنَّ الشَّيطانَ ثالِثُهُما، مَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ».

١٧٠ ـ لا يجمع الله هذه الأمة على الضلالة أبداً

١٧١ ـ من شذ شذ في النار

الحديث الثاني فيما احتج به العلماء أن الإجماع حجة حديث مختلف فيه على المعتمر بن سليمان من سبعة أوجه:

٣٩٩ * ـ **فالوجه الأول** منها ما حدّثنا أبو الحسين محمد بن أحمد بن تميم الأصم ببغداد، ثنا جعفر بن محمد بن شاكر، ثنا خالد بن يزيد القرني، ثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يَجْمَعُ الله هٰذِهِ الأُمَّةَ عَلَى الضَّلالَةِ أَبداً**»، وقال: «**يَدُ الله على الْجَماعَةِ فاتَّبِعوا السَّوادَ الأَعْظَمَ فإنَّهُ مَنْ شَذَّ شَذَّ في النَّارِ**».

خالد بن يزيد القرني هذا شيخ قديم للبغداديين، ولو حفظ هذا الحديث لحكمنا له بالصحة.

٤٠٠ * ـ **والخلاف الثاني** فيه على المعتمر ما حدّثناه أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى، ثنا محمد بن المسيب، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا المعتمر بن سليمان، حدّثني أبو سفيان المديني عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يَجْمَعُ الله هٰذِهِ الأُمَّةَ عَلَى الضَّلالَةِ أَبداً، وَيَدُ الله على الْجَماعَةِ فَمَنْ شَذَّ شَذَّ في النَّارِ**».

---

(٣٩٩) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء»، واللالكائي في «السنة»، وابن منده، والضياء في «المختارة»، كما في الشذرة رقم (١١١١)، ثم عزاه بمثل هذا اللفظ للترمذي [(٢١٧١)، وقال: غريب]. وابن ماجه. وانظر كلام الحاكم الآتي عليه.

(٤٠٠) طريق ثان مخالف.

٤٠١ * ـ **والخلاف الثالث** فيه على المعتمر ما حدّثنا علي بن عيسى بن إبراهيم، ثنا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن، ثنا أبو بكر بن نافع، ثنا المعتمر، حدّثني سليمان المدني عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يَجْمَعُ الله أُمّتي علَى الضّلالَةِ أبداً»**.

٤٠٢ * ـ **والخلاف الرابع** على المعتمر فيه ما أخبرني محمد بن عبد الله العمري، ثنا محمد بن إسحاق، حدّثني علي بن الحسين الدرهمي، ثنا المعتمر بن سليمان عن سفيان أو أبي سفيان عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«لَنْ يَجْمَعَ الله أُمّتي علَى ضَلالَةٍ أبَداً، وَيَدُ الله علَى الْجَماعَةِ»**. هكذا ورفع يديه **«فإنّه مَنْ شَذَّ شَذَّ في النّارِ»**.

قال الإمام أبو بكر محمد بن إسحاق: لست أعرف سفيان وأبا سفيان هذا.

٤٠٣ * ـ **والخلاف الخامس** على المعتمر فيه ما حدّثناه أبو الحسين عبد الصمد بن علي بن مكرم البزار ببغداد، ثنا محمد بن غالب، ثنا خالد بن عبد الرحمٰن، ثنا المعتمر عن سلم بن أبي الذيال، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يَجْمَعُ الله هٰذِهِ الأُمّةَ»**، أو قال: **«أُمّتي علَى الضّلالَةِ أبَداً، واتّبِعوا السّوادَ الأعْظَم فإنّهُ مَنْ شَذَّ شَذَّ**[١/ ١١٥] **في النّارِ»**. قال لنا عمر بن جعفر البصري هكذا في كتاب أبي الحسين عن سلم بن أبي الذيال.

قال الحاكم أبو عبد الله وهذا لو كان محفوظاً من الراوي لكان من شرط الصحيح.

٤٠٤ ـ **والخلاف السادس** على المعتمر فيه ما أخبرناه أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أنبأ سهل بن أحمد بن عثمان الواسطي من كتابه، ثنا يحيى بن حبيب بن عربي، ثنا المعتمر بن سليمان قال: قال أبو سفيان سليمان بن سفيان المدني، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر أن نبيّ الله ﷺ قال: **«لا يَجْمَعُ الله أُمّتي عَلَى ضَلالَةٍ أبداً، وَيَدُ الله علَى الْجَماعَةِ»** هكذا **«فاتّبِعوا السّوادَ الأعْظَمَ، فَإنّهُ مَنْ شَذَّ شَذَّ في النّارِ»**.

---

(٤٠١) طريق ثالث مخالف.

(٤٠٢) طريق رابع مخالف.

(٤٠٣) طريق خامس مخالف.

(٤٠٤) طريق سادس مخالف.

٤٠٥ ـ **والخلاف السابع** على المعتمر فيه ما **حدّثناه** أبو الحسن محمد بن الحسين بن منصور، ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن يونس البزار، ثنا أبو بكر بن نافع، ثنا معتمر بن سليمان، حدّثني سليمان أبو عبد الله المدني عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«إِنَّ الله لا يَجْمَعُ أُمَّتِي»** أو قال: **«أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ عَلَى ضَلالَةٍ أَبداً، وَيَدُ الله عَلَى الْجَماعَةِ»** وقال بيده يبسطها: **«إِنَّهُ مَنْ شَذَّ شَذَّ في النّارِ»**.

قال الحاكم فقد استقر الخلاف في إسناد هذا الحديث على المعتمر بن سليمان، وهو أحد أركان الحديث، من سبعة أوجه لا يسعنا أن نحكم أن كلها محمولة على الخطأ بحكم الصواب، لقول من قال عن المعتمر عن سليمان بن سفيان المدني عن عبد الله بن دينار، ونحن إذا قلنا هذا القول نسبنا الراوي إلى الجهالة، فوهنّا به الحديث، ولكنا نقول أن المعتمر بن سليمان أحد أئمة الحديث، وقد روي عنه هذا الحديث بأسانيد يصح بمثلها الحديث، فلا بدّ من أن يكون له أصل بأحد هذه الأسانيد. ثم وجدنا للحديث شواهد من غير حديث المعتمر لا أدعي صحّتها ولا أحكم بتوهينها، بل يلزمني ذكرها لإجماع أهل السنة على هذه القاعدة من قواعد الإسلام. فَمِمَّنْ روي عنه هذا الحديث من الصحابة عبد الله بن عباس.

٤٠٦ * ـ **حدّثنا** أبو الوليد حسان بن محمد الفقيه إملاء وقراءة، ثنا محمد بن سليمان بن خالد، ثنا سلمة بن شبيب، ثنا عبد الرزاق، أنبأ إبراهيم بن ميمون، أخبرني عبد الله بن طاووس أنه سمع أباه يحدّث: أنه سمع ابن عباس يحدّث أن النبيّ ﷺ قال: **«لا يَجْمَعُ الله أُمّتي»**، أو قال: **«هٰذِهِ الأُمَّةَ عَلَى الضَّلالَةِ أَبَداً، وَيَدُ الله على الْجَمَاعَةِ»**.

٤٠٧ * ـ **حدّثنا** أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا موسى بن هارون، ثنا العباس بن عبد العظيم، ثنا عبد الرزاق، ثنا إبراهيم بن ميمون العدني وكان يسمى قريش

---

(٤٠٥) طريق سابع مخالف، وليس ما ذكر الحاكم بمسلّم، ومثل هذا يعلّه، لكن الحديث حسن بشواهده.

(٤٠٦) نسبه في «الشذرة» للحاكم فقط (١١١١)، وبعضه عند الترمذي (٢١٧٢)، وقال: غريب.

(٤٠٧) طريق آخر، وما ذكره عبد الرزاق ليس بتوثيق كما ذكر الحاكم، فإنه ذكر عبادة ولم يذكر ضبطاً. لكن وثقه ابن معين كما ذكر الذهبي في «تلخيصه».

اليمن وكان من العابدين المجتهدين قال: قلت لأبي جعفر والله لقد حدّثني ابن طاووس عن أبيه قال: سمعت ابن عباس يقول: قال رسول الله ﷺ: **«لا يَجْمَعُ الله أُمّتي علَى الضَّلالَةِ أَبَداً، وَيَدُ الله على الْجَمَاعَةِ»**.

قال الحاكم: فإبراهيم بن ميمون العدني هذا قد عدّله عبد الرزاق وأثنى عليه، وعبد الرزاق إمام أهل اليمن وتعديله حجّة.

وقد روي هذا الحديث عن أنس بن مالك.

٤٠٨ * ـ **حدّثناه** علي بن حمشاذ العدل، ثنا محمد بن عيسى بن السكن الواسطي، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا مبارك أبو سحيم مولى عبد العزيز بن صهيب، ثنا عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك، عن النبيّ ﷺ أنه سأل ربّه أربعاً [١/ ١١٦] سأل ربّه أن لا يموت جوعاً فأعطي ذلك، وسأل ربّه أن لا يجتمعوا على ضلالة فأعطي ذلك، وسأل ربّه أن لا يرتدوا كفاراً فأعطي ذلك، وسأل ربّه أن لا يغلبهم عدو لهم فيستبيح بيضتهم فأعطي ذلك، وسأل ربّه أن لا يكون بأسهم بينهم فلم يعط ذلك».

أما مبارك بن سحيم فإنه ممن لا يمشي في مثل هذا الكتاب لكني ذكرته اضطراراً.

١٧٢ ـ من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه

الحديث الثالث في حجة العلماء بأن الإجماع حجة.

٤٠٩ ـ **أخبرنا** أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه ببغداد، ثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي، ثنا عمرو بن عون:

وأخبرنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ علي بن عبد العزيز، ثنا عمرو بن عون، ثنا خالد بن عبد الله عن مطرف، عن خالد بن وهبان، عن أبي ذرّ قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ فارقَ الْجَمَاعَةَ قَيدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبقَةَ الإِسْلامِ مِنْ عُنُقِهِ»**.

---

(٤٠٨) في «المجمع» (٧/ ٢٢٢) عن أنس: «سألت ربي ثلاثاً...» وليس عنده الشاهد منه، وعزاه للطبراني في «الصغير» وضعفه. وسند الحاكم فيه أبو سحيم ضعيف، كما نبّه هو على ذلك.

(٤٠٩) أخرجه أبو داود في «السنن» (٤٧٣٢)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ١٦٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٤٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٩٢ـ ١٠٥٣)، وهو حديث صحيح.

٤١٠ ـ **تابعه جرير بن عبد الحميد** الضبي عن مطرف، عن خالد بن وهبان، عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ خالفَ جَماعَةَ الْمُسْلِمينَ شِبْراً فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الإِسْلامِ مِنْ عُنُقِهِ**».

خالد بن وهبان لم يخرج في رواياته، وهو تابعي معروف، إلا أن الشيخين لم يخرجاه.

وقد روي هذا المتن عن عبد الله بن عمر بإسناد صحيح على شرطهما:

٤١١ ـ **أخبرناه** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل، ثنا أبو صالح، حدّثني الليث، حدّثني يحيى بن سعيد قال: كتب إلي خالد بن أبي عمران قال: حدّثني نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ خَرَجَ مِنَ الْجَماعَةِ قَيدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الإِسْلامِ مِنْ عُنُقِهِ، حتى راجَعَهُ**» وقال: «**مَنْ مَاتَ وَلَيسَ عَلَيْهِ إِمامُ جَماعَةٍ فَإِنَّ مَوْتَتَهُ مَوْتَةٌ جاهِلِيَّةٌ**».

الحديث الرابع فيما يدل على أن إجماع العلماء حجة.

٤١٢ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا بكار بن قتيبة القاضي بمصر، ثنا أبو داود سليمان بن داود الطيالسي، ثنا علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن جده قال: حدّثني الحارث الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «**آمُرُكُمْ بِخَمْسِ كَلِماتٍ أمرني الله بِهِنَّ الْجَماعَةِ والسّمعِ وَالطَّاعَةِ والْهِجْرَةِ وَالْجهادِ في سبيلِ الله، فَمَنْ خَرَجَ مِنَ الْجَماعَةِ قَيدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الإِسْلامِ مِنْ** [١/١١٧] **رَأسِهِ إِلاّ أَنْ يَرْجِعَ**».

وهكذا رواه بطوله معاوية بن سلام وأبان بن يزيد العطار عن يحيى بن أبي كثير.

---

(٤١٠) طريق آخر.

(٤١١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٨٥١)، والإمام أحمد في «المسند» (٥٥٥١)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٥٠)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٧٧).

(٤١٢) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٣٠٢٣)، أحوذي، وانظر تمام تخريجه حيث سيأتي بطوله عند الحاكم (١/ ٤٢١).

٤١٣ ـ **أما حديث** معاوية **فحدّثناه** علي بن حمشاذ، أنبأ محمد بن غالب أن حفص بن عمر العمري حدّثهم قال: ، ثنا معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير. وحدّثني زيد بن سلام أنه سمع أبا سلام يقول: حدّثني الحارث الأشعري: أن رسول الله ﷺ قال: «**إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي بِخَمْسٍ أَعْمَلُ بِهِنَّ**»: فذكر الحديث بطوله.

٤١٤ ـ **وأما حديث** إبان بن يزيد عن يحيى بن أبي كثير **فحدّثناه** علي بن حمشاذ، ثنا تميم بن محمد، ثنا هدبة بن خالد، ثنا إبان بن يزيد، ثنا يحيى بن أبي كثير أن زيداً حدّثه: أن أبا سلام حدّثه أن الحارث الأشعري حدّثه أن رسول الله ﷺ قال: «**إِنَّ اللهَ أَمَرَ يَحيىٰ بْنَ زَكَرِيَا بِخَمْسٍ يَعْمَلُ بِهِنَّ، وَأَمَرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ**»... فذكر الحديث، وقال فيه: «**إن الله يأمرني بخمس**». فذكره بطوله.

هذا حديث صحيح على ما أصّلناه في الصحابة إذا لم نجد لهم إلا راوياً واحداً، فإن الحارث الأشعري صحابي معروف، سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب يقول: سمعت الدوري يقول: سمعت يحيى بن معين يقول: الحارث الأشعري له صحبة.

ولهذه اللفظة من الحديث شاهد عن رسول الله ﷺ:

١٧٣ ـ من فارق الجماعة واستذل الإمارة لقي الله ولا حجة له عند الله

٤١٥ ـ **حدّثناه** أبو بكر بن أبي دارم الحافظ بالكوفة، ثنا عبد الله بن غنام بن حفص بن غياث، حدّثني أبي، ثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم، عن أبي صالح، عن معاوية قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ فارقَ الْجَمَاعَةَ شِبْراً دَخَلَ النَّارِ**».

٤١٦ ـ **الحديث** الخامس فيما يدل على أن الإجماع حجة. **أخبرنا** أبو بكر محمد بن أحمد بن حاتم الداربردي بمرو، ثنا أحمد بن عيسى المزني، ثنا العقبي:

---

(٤١٣) طريق آخر.

(٤١٤) طريق بزيادة، وانظر الحاكم في «المستدرك» (١/ ٢٣٦)، (١/ ٤٢١).

(٤١٥) سنده حسن.

(٤١٦) هو حسن، وانظر ما بعده. وأما حديث أبي هريرة «من فارق...» فهو عند مسلم (١٨٥١) دون البخاري، بلفظ نحو هذا، والحديث عند الإمام أحمد في «المسند» (٥٣٨٦)، (٥٥٥١)، (٥٦٧٦)، (٥٧١٨)، (٦١٦٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٩١)، (١٠٧٥)، وقد تقدم (١/ ٧٧).

وحدّثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه واللفظ له، أنبأ أبو المثنى، ثنا العقبي، ثنا أسامة بن زيد عن أبيه، عن جدّه، عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«مَنْ فَارَقَ أُمَّةً أَوْ عادَ أَعْرَابِياً بَعْدَ هِجْرَتِهِ فلا حُجَّة لَهُ»**.

قد اتفق الشيخان على إخراج حديث غيلان بن جرير عن زياد بن رياح، عن أبي هريرة: أن رسول الله [١/ ١١٨] ﷺ قال: **«مَنْ فَارَقَ الْجَماعَةَ فَماتَ، ماتَ مَوْتَةً جاهِلِيَّةً»**. وهذا المتن غير ذاك.

٤١٧ * ـ **الحديث السادس** فيما يدل على أن الإجماع حجة. **أخبرنا** أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا حامد بن أبي حامد المقري، ثنا إسحاق بن سليمان القاري، ثنا كثير بن أبي كثير أبو النضر عن ربعي بن حراش قال: أتيت حذيفة بن اليمان ليالي سار الناس إلى عثمان فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«مَنْ فَارَقَ الْجَماعَةَ واسْتَذَلَّ الإمارَةَ لَقِيَ الله وَلا حُجَّةَ لَهُ»**. تابعه أبو عاصم عن كثير.

٤١٨ * ـ **أخبرنا** أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرو، ثنا محمد بن معاذ، ثنا أبو عاصم، ثنا كثير بن أبي كثير، حدّثني ربعي بن حراش أنه أتى حذيفة بن اليمان ببرودة، وكانت أخته تحت حذيفة، فقال: يا ربعي ما فعل قومك؟ وذلك زمن خرج الناس إلى عثمان، قال: قد خرج منهم ناس، قال: فذكر أسماءً فيمن منهم، فقال حذيفة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«مَنْ فارَقَ الْجَماعَةَ وَاسْتَذَلَّ الإمارَةَ لَقِيَ الله وَلا حُجَّةَ لَهُ عِنْدَ الله»**.

هذا حديث صحيح فإن كثير بن أبي كثير كوفي سكن البصرة، روى عنه يحيى بن سعيد القطان وعيسى بن يونس، ولم يذكر بجرح.

٤١٩ * ـ **الحديث السابع** فيما يدل على أن الإجماع حجة **أخبرنا** أبو محمد

---

(٤١٧) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٣٨٧)، (٥/ ٤٠٦)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٤٩) من هذا الوجه، وانظر ما بعده.

(٤١٨) هو الذي قبله، وقال في «المجمع» (٥/ ٢٢٢) رجاله ثقات.

(٤١٩) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٦/ ١٩)، والطبراني (١٨/ ٧٨٨)، والبزار في «مسنده» (٨٥)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٩٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٤٥٥٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٩)، وهو حديث صحيح.

عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم الفاكهي بمكة، ثنا أبو يحيى عبد الله بن أحمد بن زكريا بن أبي ميسرة، ثنا عبد الله بن يزيد المقري، ثنا حيوة، أخبرني أبو هانىء أن أبا علي الجنبي عمرو بن مالك حدّثه عن فضالة بن عبيد، عن رسول الله ﷺ أنه قال: **«ثَلاثَةٌ لا تَسْأَلْ عَنهُمْ: رَجُلٌ فارقَ الْجَماعَةَ وَعَصَى إمامَهُ فَماتَ عاصِياً، وَأَمَةٌ أَوْ عَبْدٌ أَبَقَ مِنْ سَيِّدِهِ فَماتَ، وَامْرَأَةٌ غابَ عَنها زَوْجُها وَقَدْ كَفاها مؤنة الدُّنْيا فَتَبَرَّجَتْ بَعْدَهُ، فلا تَسْأَلْ عَنهُمْ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد احتجا بجميع رواته، ولم يخرجاه، ولا أعرف له علّة.

١٧٤ ـ الصلاة المكتوبة إلى الصلاة المكتوبة والجمعة إلى الجمعة والشهر إلى الشهر كفارة لما بينهما

٤٢٠ * ـ **الحديث الثامن** على أن الإجماع حجة، **أخبرنا** أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي، ثنا سعيد بن مسعود، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ العوام بن حوشب عن عبد الله بن السائب الأنصاري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«الصَّلاةُ الْمَكْتُوبَةُ إلى الصَّلاةِ الْمَكْتُوبَةِ الّتي بَعْدَها كفارَةٌ لِما بَيْنَهُما، والْجُمُعَةُ إلى الْجُمُعَةِ، والشَّهرُ إلى الشَّهرِ** [١/ ١١٩] يَعْنِي مِنْ شَهْرِ رَمَضانَ إلى شَهْرِ رَمَضانَ، **كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا»**، ثم قال بعد ذلك: **«إلاّ مِن ثلاثٍ»**، فعرفت أن ذلك من أمر حدث فقال: **«إلاّ مِنَ الإشْراكِ باللهِ، وَنَكْثِ الصَّفْقَةِ، وَتَرْكِ السُّنَّةِ»**، قلت: يا رسول الله إما الإشراك بالله فقد عرفناه فما نكث الصفقة وترك السنة؟ قال: **«أمّا نَكْثُ الصَّفْقَةِ أنْ تُبايعَ رَجُلاً بِيَمِينِكَ ثُمَّ تَخْتَلِفُ إلَيْهِ فَتُقابِلُهُ بِسَيْفِكَ، وَأمّا تَرْكُ السُّنَّةِ فالْخُروجُ مِنَ الْجَماعَةِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتج بعبد الله بن السائب بن أبي السائب الأنصاري، ولا أعرف له علّة.

---

(٤٢٠) في «المجمع» (٥/ ٢٢٤): أخرجه أحمد، وفيه رجل لم يسم، قلت: وهو عنده مختصر، وذكر أن بعضه في الصحيح، وذكره الحافظ في «المطالب العالية» (٢٠٩٠)، وعزاه للحارث. قال البوصيري: في سنده داود بن المجبر. ـ وهو هالك ـ قلت: وليس ذلك في سند الحاكم ورجاله ثقات. وأوله عند البخاري في «صحيحه» (٣/ ١١٢)، ومسلم في «صحيحه» (٢/ ٢٥٩).

١٧٥ ـ أنتم شهداء بعضكم على بعض

٤٢١ ـ **الحديث التاسع** في أن الإجماع حجة، **أخبرنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ بشر بن موسى، ثنا خلاد بن يحيى قال: **وأخبرنا** علي بن عبد العزيز، ثنا داود بن عمرو الضبي **قالا**: ثنا نافع بن عمر الجمحي، ثنا أمية بن صفوان عن أبي بكر بن أبي زهير الثقفي، عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ بالنباه أو بالنباوه يقول: **«يُوشِكُ أَنْ تَعْرِفُوا أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»**، أو قال: **«خيارَكُمْ مِنْ شِرارِكُمْ»**، قيل: يا رسول الله بماذا؟ قال: **«بالثَّناءِ الْحَسَنِ والثَّناءِ السَّيِّءِ، أَنْتُمْ شُهداءُ بَعْضُكُمْ على بَعْضٍ»**.

هذا حديث صحيح الإسناد، وقال البخاري أبو زهير الثقفي سمع النبيّ ﷺ واسمه معاذ. فأما أبو بكر بن أبي زهير فمن كبار التابعين، وإسناد الحديث صحيح ولم يخرجاه. فقد ذكرنا تسعة أحاديث بأسانيد صحيحة يستدل بها على الحجة بالإجماع واستقصيت فيه تحرّياً لمذاهب الأئمة المتقدمين رضي الله عنهم.

١٧٦ ـ الأمر بتوقير العالِم

هذه أخبار صحيحة في الأمر بتوقير العالِم عند الاختلاف إليه والقعود بين يديه مما لم يخرجاه.

٤٢٢ ـ **أخبرنا** أبو الحسن ميمون بن إسحاق الهاشمي ببغداد، ثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي، ثنا أبو معاوية، ثنا الأعمش عن المنهال بن عمرو، عن زاذان، عن البراء بن عازب قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة رجل من الأنصار، فانتهينا إلى القبر ولما يلحد، فجلس رسول الله ﷺ وجلسنا حوله كأنّ على رؤوسنا الطير... وذكر الحديث.

قد ثبتت صحة هذا الحديث في كتاب الإيمان، وأنهما لم يخرجاه.

---

(٤٢١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٤١٦)، (٦/ ٤٦٦)، وابن ماجه في «السنن» (٤٢٢١)، وصححه البوصيري في «المصباح»، وهو عند الطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٣٨٢) وما بعده، وفي «المجمع» (١٠/ ٢٧١) عن سعد نحوه.

(٤٢٢) هو عند أصحاب السنن، وقد تقدم مطوّلاً (١/ ٣٧، ٣٨).

٤٢٣ * ـ **أخبرنا** أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى الخطيب بمرو، ثنا إبراهيم بن هلال البوزنجردي، ثنا علي بن الحسن بن [١/ ١٢٠] شقيق، ثنا الحسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال: كنا إذا قعدنا عند رسول الله ﷺ لم نرفع رؤوسنا إليه إعظاماً له.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولا أحفظ له علّة، ولم يخرجاه.

١٧٧ ـ إن الله تعالى لم يضع داء إلا وضع له دواء

٤٢٤ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا إبراهيم بن مرزوق، ثنا سعيد بن عامر، ثنا شعبة:

وحدّثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا محمد بن النضر الزبدي، ثنا بكر بن بكار، ثنا شعبة:

وأخبرنا عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهمدان، ثنا إبراهيم بن الحسين، ثنا آدم بن أبي إياس، ثنا شعبة:

وأخبرني أبو عمر ومحمد بن جعفر واللفظ له، ثنا يحيى بن محمد، ثنا عبد الله بن معاذ، ثنا أبي، ثنا شعبة عن زياد بن علاقة سمع أسامة بن شريك قال: أتيت رسول الله ﷺ وأصحابه عنده كأنما على رؤوسهم الطير، فسلّمت، وقعدت، فجاء أعراب يسألونه عن أشياء، حتى قالوا: أنتداوى؟ قال: **«تَدَاوَوْا فَإِنَّ الله تعالى لَمْ يَضَعْ داءً إلاّ وَضَعَ لَهُ دَواءً»**، فسألوه عن أشياء، فقال: **«عِبادَ الله وَضَعَ الله الحرَجَ الا امرءاً اقْتَرَضَ امرءاً ظُلْماً فَذٰلِكَ حَرِجَ وَهَلَكَ»**، فقالوا: يا رسول الله ما خير ما أعطي الناس؟ قال: **«خُلُقٌ حَسَنٌ»**.

هذا حديث صحيح ولم يخرجاه، والعلّة عند مسلم فيه أن أسامة بن شريك [. . .] على أني قد أصّلت كتابي هذا على إخراج الصحابة وإن لم يكن لهم غير راوٍ واحد، ولهذا الحديث طرق سبيلنا أن نخرجها بمشيئة الله تعالى في كتاب الطب.

---

(٤٢٤) سيعيده الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٣٩٩)، (٤/ ١٩٨)، فانظر تخريجه هناك. فأما القدر الساقط من كلام الحاكم، فكأنه هو: ليس له إلا راوٍ واحد، كذا يقتضي السياق.

٤٢٥ * ـ **أخبرني** أبو بكر محمد بن عبد الله بن أحمد بن عتاب العبدي ببغداد، ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن يزيد الرماحي، ثنا شعبة عن عامر، ثنا صالح بن رستم عن حميد بن هلال، عن عبد الرحمن بن قرط قال: دخلت المسجد فإذا حلقة كأنما قطعت رؤوسهم، فإذا رجل يحدّثهم فإذا هو حذيفة، قال: كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير وكنت أسأله عن الشرّ. وذكر الحديث بطوله.

متن هذا الحديث مخرج في الكتابين وإنما خرجته في هذا الموضع للإصغاء إلى المحدث وكيفية التوقير له، فإن هذا اللفظ لم يخرجاه في الكتابين.

٤٢٦ ـ **حدّثنا** أبو الفضل الحسن بن يعقوب العدل، ثنا يحيى بن أبي طالب، ثنا أبو داود الطيالسي، أنبأ الحكم بن عطية عن ثابت، عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد لم يرفع أحد منا رأسه، غير أبي بكر وعمر [١/ ١٢١] فإنهما كانا يبتسمان إليه ويبتسم إليهما.

هذا حديث تفرّد به الشيخ الحكم بن عطية، وليس من شرط هذا الكتاب.

١٧٨ ـ الرحمة تنزل على جماعة يذكرون الله

٤٢٧ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الخضر بن أبان الهاشمي، ثنا سيار بن حاتم، ثنا جعفر بن سليمان عن ثابت، عن أبي عثمان، عن سلمان الفارسي قال: كان سلمان في عصابة يذكرون الله، فمرّ بهم رسول الله ﷺ فجاءهم قاصداً حتى دنا منهم، فكفوا عن الحديث إعظاماً لرسول الله ﷺ فقال: **«مَا كُنتُمْ تَقولونَ فَإِنّي رَأَيْتُ الرَّحْمَةَ تَنْزِلُ عَلَيْكُمْ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أُشارِكَكُمْ فِيها»**.

هذا حديث صحيح ولم يخرجاه، وقد احتجا بجعفر بن سليمان. فأما أبو سلمة سيار بن حاتم الزاهد فإنه عابد عصره، وقد أكثر أحمد بن حنبل الرواية عنه.

---

(٤٢٥) نعم هو مخرج عند الشيخين دون أوّله هذا، وانظر (١/ ١١٣).

(٤٢٦) ضعيف كما نبّه الحاكم.

(٤٢٧) رجاله ثقات.

١٧٩ ـ الدنيا كالثغب شرب صفوه وبقي كدره

٤٢٨ ـ **أخبرنا** أبو الحسن علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة، ثنا إبراهيم بن إسحاق الزهري، ثنا جعفر بن عون، أنبأ الأعمش:

وحدّثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ موسى بن إسحاق الأنصاري، ثنا محمد بن عبد الله بن نمير، ثنا أبي، ثنا الأعمش:

وحدّثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري، ثنا محمد بن النضر الجارودي، ثنا يوسف بن موسى، ثنا جرير وأبو معاوية عن الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله قال: سألني اليوم رجل عن شيء ما أدري ما أقول له، قال: أرأيت رجلاً مؤدباً نشيطاً حريصاً على الجهاد يقول: يعزم علينا أمراؤنا أشياء لا نحصيها، قال: فقلت: والله ما أدري ما أقول لك إلا أنا كنا نكون مع رسول الله ﷺ فلعلّه لا يأمر بالشيء إلا فعلناه، وما أشبه ما غبر من الدنيا إلا كالثغب شُرِبَ صَفْوُهُ وَبَقِيَ كَدَرُه وإن أحدكم لن يزال بخير ما اتقى الله عزّ وجل، وإذا حاك في نفسه شيء أتى رجلاً فسأله فشفاه، وأيم الله ليوشكن أن لا تجدوه.

هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين، ولم يخرجاه وأظنه لتوقيف فيه.

١٨٠ ـ ليس منا من لم يجلّ كبيرنا ويرحم صغيرنا ويعرف لعالمنا

٤٢٩ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأ ابن وهب، أخبرني مالك بن خير الزيادي عن أبي قبيل، عن عبادة بن الصامت: أن رسول الله ﷺ قال: **«لَيسَ مِنّا مَنْ لَمْ يُجِلَّ كَبِيرَنا، وَيَرْحَمْ صَغِيرَنا، ويعرف لعالِمِنا»**.

ومالك بن خير الزيادي مصري ثقة، وأبو قبيل تابعي كبير.

---

(٤٢٨) موقوف صحيح الإسناد.

(٤٢٩) أخرجه الإمام أحمد في «المسند»(٥/٣٢٣)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/١٣٣)، وعزاه في «المجمع» للطبراني (٨/١٤)، وقال إسناده حسن. قلت: مالك قال فيه ابن القطان: لم تثبت عدالته، وانظر الميزان (٣/٤٢٦).

٤٣٠ * ـ **حدثنا** أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري، ثنا محمد بن عبد السلام، ثنا إسحاق بن إبراهيم، أنبأ وكيع عن علي بن صالح، عن [١/ ١٢٢] عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله **﴿أَطِيعُوا الله وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمرِ مِنكُمْ﴾**. قال: أولي الفقه والخير.

هذا حديث صحيح له شاهد وتفسير الصحابي عندهما مُسْنَدٌ.

٤٣١ * ـ **أخبرني** أحمد بن محمد بن سلمة العنبري، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس في قوله تعالى: **﴿أَطِيعُوا الله وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمرِ مِنكُمْ﴾**. يعني أهل الفقه والدين وأهل طاعة الله الذين يعلّمون الناس معالي دينهم. يأمرونهم بالمعروف وينهونهم عن المنكر، فأوجب الله طاعتهم.

وهذه أحاديث ناطقة مما يلزم العلماء من التواضع لمن يعلمونهم.

١٨١ ـ قول حفصة لعمر رضي الله عنهما وجوابه لها في شدة عيشه

٤٣٢ ـ **أخبرنا** أبو العباس القاسم بن القاسم السياري بمرو، أنبأ أبو الموجه، أنبأ عبدان، أنبأ عبد الله، أنبأ إسماعيل بن أبي خالد عن أخيه، عن مصعب بن سعدان حفصة قالت لعمر: ألا تلبس ثوباً ألين من ثوبك، وتأكل من طعام أطيب من طعامك هذا، وقد فتح الله عليك الأمر وأوسع إليك الرزق؟ فقال: سأخاصمك إلى نفسك، فذكر أَمْرَ رسول الله ﷺ وما كان يلقى من شدة العيش، فلم يزل يذكر حتى بكيت، فقال: إني قد قلت لأشاركنّهما في مثل عيشهما الشديد، لعلّي أدرك معهما عيشهما الرخيّ.

هذا حديث صحيح على شرطهما، فإن مصعب بن سعد كان يدخل على أزواج النبيّ ﷺ، وهو من كبار التابعين من أولاد الصحابة رضي الله عنهم.

---

(٤٣٠) موقوف، إسناده ليّن، لأجل عبد الله.

(٤٣١) رجاله ثقات.

(٤٣٢) حكاية ثابتة.

١٨٢ ـ كرم المؤمن دينه ومروته عقله وحسبه خلقه

٤٣٣ * ـ **وحدثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا عبد الله بن مسلمة. **وأخبرنا** أحمد بن سلمان الفقيه قال: قرىء على عبد الملك بن محمد هو ابن عبد الله الرقاشي، ثنا أبي قال: ثنا مسلم بن خالد، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: **«كَرَمُ الْمُؤْمِنَ دِينُهُ وَمُرُوتُهُ عَقْلُهُ وَحَسَبُهُ خُلُقُهُ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

٤٣٤ ـ **وله شاهد** حدّثنا أبو سعيد إسماعيل بن أحمد، ثنا محمد بن حسين بن مكرم بالبصرة، ثنا أحمد بن المقدام، ثنا المعتمر عن عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن جدّه، عن أبي هريرة أن النبيّ ﷺ قال: **«كَرَمُ الْمُؤْمِنِ دِينُهُ** [١/ ١٢٣] **وَمُرُوتُهُ عَقْلُهُ وَحَسَبُهُ خُلُقُهُ»**.

١٨٣ ـ ليسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق

٤٣٥ * ـ **حدثنا** أبو جعفر محمد بن صالح بن هانىء، ثنا أبو سعيد محمد بن شاذان، ثنا أبو عمار، ثنا الفضل بن موسى عن عبد الله بن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«إِنَّكُمْ لا تَسَعونَ النَّاسَ بِأَمْوَالِكُمْ، وَلِيَسَعَهُمْ مِنْكُمْ بَسْطُ الْوَجْهِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ»**.

رواه سفيان الثوري عن عبد الله بن سعيد.

---

(٤٣٣) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٣٦٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠/ ١٩٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٩٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٤٨٣)، قال الذهبي: مسلم ضعيف، وما أخرج له مسلم. قلت: لكن جاء من وجه آخر، هو الذي بعده. ومسلم أخرج له مسلم مقروناً بغيره.

(٤٣٤) طريق أخرى، في مكارم الطبراني (٢٨)، وانظر ما قبله.

(٤٣٥) في مكارم الطبراني (١٨)، وانظر ما بعده (٤٤٥) وفي التواضع والخمول رقم (١٩٠)، وذكره الهيثمي في «المجمع» (٨/ ٢٢)، وعزاه لأبي يعلى والبزار، وقال: فيه عبد الله بن سعيد المقبري، وهو ضعيف. وأورده الحافظ ابن حجر في «المطالب العالية» (٢٥٣٩)، وعزاه لأبي يعلى وابن أبي شيبة في مسنده، وقال البوصيري مثل قول شيخه الهيثمي. وقال الذهبي: عبد الله واهٍ.

٤٣٦ * ـ **حدّثنا** أبو علي الحسين بن علي الحافظ، ثنا محمد بن عبد الرحمٰن الدغرلي، ثنا محمد بن مشكان، ثنا يزيد بن أبي حكيم، ثنا سفيان عن عبد الله بن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة رفعه قال: «**إِنَّكُمْ لا تَسَعونَ النَّاسَ بِأَمْوَالِكُمْ، وَلٰكِنْ لِيَسَعُهُمْ مِنْكُمْ بَسْطُ الْوَجْهِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ**».

هذا حديث صحيح معناه، يقرب من الأول غير أنهما لم يخرجا عن عبد الله بن سعيد.

١٨٤ ـ المعروف إلى الناس يقي صاحبها مصارع السوء والآفات والهلكات

٤٣٧ * ـ **حدّثنا** أبو عبد الله بن محمد بن عبد الله الصفار، ثنا سمعان بن بحر العسكري أبو علي، ثنا إسحاق بن محمد بن إسحاق العمي، ثنا أبي عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «**الْمَعْروفُ إِلى النَّاسِ يَقي صاحبُها مصارِعَ السّوءِ والآفاتِ والهَلَكاتِ، وَأَهْلُ الْمَعْرُوفِ في الدُّنْيا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ في الآخِرَةِ**».

سمعت أبا علي الحافظ يقول: هذا الحديث لم أكتبه إلا عن أبي عبد الله الصفار، ومحمد بن إسحاق وابنه من البصريين لم نعرفهما بجرح، وقوله: «**أهل المعروف في الدنيا**». قد روي من غير وجه عن المنكدر بن محمد، عن أبيه، عن جابر، والمنكدر وإن لم يخرجاه فإنه يُذْكَرُ في الشواهد.

١٨٥ ـ خذوا العفو من أخلاق الناس

٤٣٨ * ـ **حدّثنا** أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا محمد بن بشر بن مطر، ثنا عمرو بن محمد الناقد، حدّثني محمد بن عبد الرحمٰن الطفاوي عن هشام بن عروة، عن

---

(٤٣٧) قال الذهبي: بهذا الحديث وبما قبله انحطت رتبة هذا المصنف المسمى بالصحيح. قلت: الآتي أدهى وأمر مع أن فيه من الصحيح كثير، وفيه فوائد فرائد، وعقود قلائد، لكنه شابها بالضعيف، والواهي والموضوع. والحديث ضعيف لأجل إسحاق وأبيه، لكن للحديث شواهد كثيرة بهذا المعنى. حتى صنف بعض الحفاظ جزءاً في فضل صنائع المعروف.

(٤٣٨) مختلف فيه كما ذكر الحاكم رحمه الله، وسنده لابن الزبير أقوى.

أبيه، عن ابن عمر في قوله عزّ وجلّ: ﴿خُذْ العَفْوَ﴾. قال: أمر الله نبيه ﷺ أن يأخذ العفو من أخلاق الناس.

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، وقد احتج بالطفاوي، ولم يخرجاه، وقد قيل فيه عن عروة عن عبد الله بن الزبير.

١٨٦ ـ ﴿خذ العفو وأمر بالعرف﴾

٤٣٩ * ـ **أخبرناه** عبدان بن يزيد الدقاق، ثنا إبراهيم بن الحسين، ثنا عمرو بن عون، ثنا وكيع عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن [١/ ١٢٤] عبد الله بن الزبير قال: ما أنزل الله هذه الآية إلا في أخلاق الناس: **﴿خُذِ العَفْوَ وَأْمر بِالعُرْفِ وَأَعرِضْ عَنِ الجَاهِلِينَ﴾**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين. وقد قيل في هذا عن عبد الله بن عمرو بن العاص، وليس من شرطه.

٤٤٠ * ـ **أخبرنا** أبو عبد الله محمد بن علي الصنعاني بمكة، ثنا إسحاق بن إبراهيم بن عباد، أنبأ عبد الرزاق، أنبأ معمر عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جدّه: أن النبيّ ﷺ حبس رجلاً من قومه في تُهَمَة، فجاء رجل من قومه إلى النبيّ ﷺ وهو يخطب فقال: يا محمد علامَ تحبس جيرتي؟ فصمت النبيّ ﷺ وقال: إن أناساً يقولون أنك تنهى عن الشر وتستحلي به، فقال النبيّ ﷺ: **«ما تَقولُ؟»** فجعلت أعرض بينهما بالكلام مخافة أن يفهمها فيدعو على قومي دعوة لا يفلحوا بعدها، فلم يزل النبيّ ﷺ حتى يفهمها فقال: **«قَدْ قالوا أَوْ قائِلُها مِنهُمْ والله لَوْ فَعَلْتُ لَكانَ عليّ ما كانَ عَلَيهِمْ خَلّوا عَنْ جِيرانِهِ»**.

وقد تقدم القول في صحيفة بهز بن حكيم ما أغنى عن إعادته، على أن شواهد هذا الحديث مخرّجة في الصحيحين.

---

(٤٣٩) انظر ما قبله.

(٤٤٠) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣٦٣٠)، (٣٦٣١) باختصار، والترمذي في «الجامع» (١٤٣٥) بذكر الحبس في تهمة فقط، وهو بتمامه عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٨٨٩١)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٤٤٧)، (٥/ ٢)، والطبراني في «الكبير» (١٩/ ٩٩٦)، وهو حديث حسن.

٤٤١ ـ **فمنها** حديث الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قسم رسول الله ﷺ قسماً، فقال رجل من الأنصار: إن هذه قسمة ما أريد بها وجه الله.

٤٤٢ ـ **ومنها** حديث مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس كنت أمشي مع رسول الله ﷺ وعليه برد نجراني غليظ الحاشية، فجبذ أعرابي بردته... الحديث.

٤٤٣ ـ **ومنها** حديث شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن أنس في قصة حنين: «على ما تضطروني إلى هذه الشجرة». وغير هذا مما يطول ذكره.

١٨٧ ـ ثلاثة من كن فيه آواه الله في كنفه

٤٤٤ * ـ **حدّثنا** أبو محمد عبد الله بن جعفر بن درستويه الفارسي، ثنا يعقوب بن سفيان، ثنا عمر بن راشد مولى عبد الرحمن بن أبان بن عثمان التيمي، ثنا محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب القرشي، عن هشام بن عروة، عن محمد بن علي، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«ثَلاثَةٌ مَنْ كُنَّ فيهِ آواهُ الله في كَنَفِهِ وَسَتَرَ عَلَيهِ بِرَحْمَتِهِ وَأَدْخَلَهُ في مَحَبَّتِهِ»**. قيل ما هن يا رسول الله؟ قال: **«مَنْ إِذَا أُعطِيَ شَكَرَ، وإِذَا قَدِرَ غَفَرَ، وإِذَا غَضِبَ فَتَر»**.

هذا حديث صحيح الإسناد، فإن عمر بن راشد شيخ [١/ ١٢٥] من أهل الحجاز من ناحية المدينة قد روى عنه أكابر المحدّثين.

١٨٨ ـ خطبة عمر رضي الله عنه بعدما ولي على الناس

٤٤٥ * ـ **حدّثنا** أبو جعفر محمد بن صالح بن هانيء، ثنا أبو سهل بشر بن سهل، ثنا أبو صالح عبد الله بن صالح، حدّثني يحيى بن أيوب عن عبد الرحمن بن حرملة

---

(٤٤١) هو كما قال معلق.

(٤٤٢) هو كما قال معلق.

(٤٤٣) هو كما قال معلق.

(٤٤٤) قال الذهبي: ليس بصحيح بل واهٍ، فإن عمر قال فيه أبو حاتم: وجدت حديثه كذباً.

(٤٤٥) هو كما قال الحاكم، القول بصحته مبني على صحة سماع سعيد من عمر، وقد اختلفوا فيه، وقد قال الذهبي: حديث منكر، قلت: المنكر منه آخر جملة فيه، وسائره مستقيم.

الأسلمي، عن سعيد بن المسيب قال: لما وليّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب الناس على منبر رسول الله ﷺ فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أيها الناس إني قد علمت منكم أنكم تؤنسون مني شدة وغلظة، وذلك إني كنت مع رسول الله ﷺ فكنت عبده وخادمه، وكان كما قال الله بالمؤمنين رؤوفاً رحيماً، فكنت بين يديه كالسيف المسلول إلا أن يغمدني أو ينهاني عن أمر فأكفّ، وإلا أقدَمْتُ على الناس لِمَكانِ لِينِهِ.

هذا حديث صحيح الإسناد، وأبو صالح فقد احتج به البخاري. فأما سماع سعيد عن عمر فمختلف فيه، وأكثر أئمتنا على أنه قد سمع منه، وهذه ترجمة معروفة في المسانيد.

٤٤٦ * ـ **أخبرنا** أبو حامد أحمد بن محمد بن شعيب الفقيه، ثنا سهل ـ بن عمار، ثنا محاضر بن المورع، ثنا سعد بن سعيد الأنصاري، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبيّ ﷺ قال: **«مَنْ كانَ هَيْناً لَيْناً قَريباً حَرَّمَهُ الله على النارِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

١٨٩ ـ من أفتى الناس بغير علم كان إثمه على من أفتاه

٤٤٧ ـ **أخبرنا** أبو محمد عبد الله بن محمد بن إسحاق الفاكهي بمكة، ثنا أبو يحيى بن أبي ميسرة، ثنا أبو عبد الرحمٰن المقري، ثنا سعيد بن أبي أيوب عن بكر بن عمرو، عن مسلم بن يسار، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ أَفْتَى النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ كانَ إثْمُهُ علَى مَنْ أَفْتاهُ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ولا أعرف له علّة.

---

(٤٤٦) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٦/ ٢١٧٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦/ ٢٧١)، والطبراني في «الأوسط» (٩١/أ)، وتمّام في «فوائده» (١١٠٢)، والعقيلي في «الضعفاء» (٤/ ٣٢٣)، أخرجوه من طرق عن أبي هريرة كلها ضعيفة، وهذا منها، فإن سهل بن عمار كذاب، ونقل في اللسان (٣/ ١٢١) أن الذهبي تعقبه في هذا الخبر، وهو غير موجود في التلخيص، إلا أن سهلاً توبع عند هناد في «الزهد» (١٢٦٢)، لكن بقي أن الأنصاري ليس بالقوي، وأن رواية المطلب عن أبي هريرة منقطعة.

(٤٤٧) تقدم (١/ ١٠٣)، وهو عند ابن ماجه في «السنن»، وأبي داود.

٤٤٨ ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ العباس بن الفضل الأسفاطي، ثنا أبو الوليد، ثنا همام عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن [١٢٦/١] يسار، عن أبي سعيد الخدري أن النبيّ ﷺ قال: **«لا تَكْتُبوا عَنّي شَيئاً سِوى القُرآنِ، مَنْ كَتَبَ عَنّي شَيْئاً سِوى القُرْآنِ فَلْيَمْحُهُ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقد تقدم أخبار عبد الله بن عمرو في إجازة الكتابة.

١٩٠ ـ الناس كانوا لا يكذبون في عهد النبيّ ﷺ

٤٤٩ ـ **أخبرنا** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ بشر بن موسى، ثنا محمد بن سالم المفلوج، ثنا إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق عن البراء قال: ليس كلّنا سمع حديث رسول الله ﷺ، كانت لنا ضيعة وأشغال، ولكن الناس كانوا لا يكذبون يومئذ، فيحدث الشاهدُ الغائبَ.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ومحمد بن سالم وابنه عبد الله محتج بهما، فأما صحيفة إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق فقد أخرجها البخاري في الجامع الصحيح.

٤٥٠ ـ **حدّثنا** علي بن حمشاذ، ثنا محمد بن عيسى بن السكن الواسطي، ثنا عمرو بن عون، ثنا سفيان عن عبيد الله بن أبي بريد قال: كان ابن عباس إذا سئل عن شيء فكان في كتاب الله قال به، فإن لم يكن في كتاب الله وكان من رسول الله ﷺ فيه شيء قال به، فإن لم يكن عن رسول الله ﷺ فيه شيء قال بما قال به أبو بكر وعمر، فإن لم يكن لأبي بكر وعمر فيه شيء قال برأيه.

---

(٤٤٨) أخرجه النسائي في «فضائل القرآن» (٣٣)، والخطيب في «تقييد العلم» (٢٩)، (٣٠)، (٣١)، ومسلم في «صحيحه» (٣٠٠٤)، والدارمي في «السنن» (١١٩/١)، والإمام أحمد في «المسند» (١٢/٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٦٤) وقد وهم فيه الحاكم.

(٤٤٩) في سنده سقط فيما أرى.

(٤٥٠) موقوف وسنده صحيح. وجاء نحو هذا عن معاذ، عند أبي داود وغيره، وعن ابن مسعود وعمر عند النسائي.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وفيه توقيف ولم يخرجاه.

١٩١ ـ إن الكذب لا يصلح منه جد ولا هزل ولا أن يَعِدَ الرجل ابنه ثم لا ينجز له

٤٥١ * ـ **حدثنا** أبو بكر بن إسحاق، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، عن إدريس الأودي، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله رفع الحديث إلى النبيّ ﷺ: **«إِنَّ الْكَذِبَ لا يَصْلُحُ مِنْهُ جِدٌّ ولا هَزْلٌ، ولا أَنْ يَعِدَ الرَّجُلُ ابْنَهُ ثُمَّ لا يُنجِزُ لَهُ، إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلى الْبِرّ وَإِنَّ البِرَّ يَهدي إِلى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلى الْفُجُورِ وَإِنَّ الْفُجورَ يَهْدِي إِلى النَّارِ، إِنَّهُ يُقالُ للصَّادِقِ صَدَقَ وَبَرَّ، وَيُقالُ لِلْكاذِبِ كَذَبَ وَفَجَرَ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدِقُ حَتى يُكْتَبَ عِنْدَ الله صِدِّيقاً، أَوْ يَكْذِبُ حَتى يُكْتَبَ عِنْدَ الله كَذّاباً»**.

هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين، وإنما تواترت الروايات بتوقيف أكثر هذه الكلمات، فإن صح سنده فإنه صحيح على شرطهما .[١/١٢٧]

١٩٢ ـ تفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين ملة كلها في النار إلا واحدة

٤٥٢ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد بن سلمة العنزي، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا عمرو بن عون ووهب بن بقية الواسطيان قالا: ثنا خالد بن عبد الله عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى أَوِ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَة وَافْتَرَقَتْ النَّصارَى على إِحدى أَوِ اثْنَتَينِ وَسَبْعِينَ فِرْقَة، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي على ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَة»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

---

(٤٥١) أخرجه الشيخان وغيرهما. وليس عندهم أوله، البخاري في «صحيحه» (٥٧٤٣)، ومسلم في «صحيحه» (٢٦٠٦)، (٢٦٠٧)، والإمام مالك في «الموطأ» (٢/ ٩٨٩)، وأبو داود في «السنن» (٤٩٨٩)، والترمذي في «الجامع» (١٩٧٢).

(٤٥٢) أخرجه أبو يعلى في «المسند» (٥٩٧٨)، (٦١١٧)، وابن ماجه في «السنن» (٣٩٩١)، وأبو داود في «السنن» (٤٥٩٦)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٣٣٢)، والترمذي في «الجامع» (٢٦٤٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٦٧٣١)، وهو حديث حسن صحيح.

٤٥٣ ـ **وله شواهد فمنها ما أخبرنا** أبو العباس قاسم بن قاسم السياري بمرو، ثنا أبو الموجه محمد بن عمر الفزاري، ثنا يوسف بن عيسى، ثنا الفضل بن موسى عن محمد بن عمرو، حدّثني أبو أسامة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«تَفرَّقَتِ الْيَهودُ على إِحْدى وَسَبْعِينَ فِرْقَة، وَالنَّصارَى مِثْلَ ذٰلِكَ، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي علَى ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَة»**.

١٩٣ ـ منع معاوية قاصاً كان يقصّ بمكة بغير إذن، وذكر أقوام تتجارى بهم تلك الأهواء كما يتجارى الكلب بصاحبه

٤٥٤ * ـ **ومنها ما حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا أبو اليمان الحكم بن نافع البهراني، ثنا صفوان بن عمرو عن الأزهر بن عبد الله، عن أبي عامر عبد الله بن يحيى قال: حججنا مع معاوية بن أبي سفيان، فلما قدمنا مكة أُخبِرَ بقاصٍّ يقصُّ على أهل مكة، مولى لبني فرّوخ، فأرسل إليه معاوية فقال: أمرت بهذه القصَص؟ قال: لا. قال: فما حملك على أن تقص بغير إذن، قال: ننشيء علماً علّمناه الله عزّ وجلّ، فقال معاوية: لو كنتُ تقدّمتُ إليك لقطعتُ منك طائفة، ثم قام حين صلى الظهر بمكة فقال: قال النبيّ ﷺ: **«إِنَّ أَهلَ الْكِتابِ تَفرَّقوا في دِينِهِمْ على ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّة، وَتَفْتَرِقُ هٰذِهِ الأُمَّةُ على ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ كُلُّها في النّارِ إلاّ واحدة وَهِيَ الْجَماعَةُ، وَيَخْرُجُ في أُمَّتِي أَقْوَامٌ تَتَجارَى بِهِمْ تِلْكَ الأَهْوَاءُ كما يَتجارَى الْكَلْبُ بِصاحِبِهِ، فلا يَبْقَى مِنْهُ عِرْقٌ ولا مَفْصَلٌ إلاّ دَخَلَهُ، والله يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ لَئِنْ لَمْ تَقُومُوا بِما جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ لَغَيْرُ ذٰلِكَ أَحْرَى أَنْ لا تَقوموا بِهِ»**.

هذه أسانيد تقام بها الحجة في تصحيح هذا الحديث، وقد روي هذا الحديث عن عبد الله بن عمرو بن العاص وعمرو بن عوف المزني بإسنادين تفرد بأحدهما عبد الرحمن بن زياد الأفريقي، والآخر كثير بن عبد الله المزني، ولا تقوم بهما الحجة.

---

(٤٥٣) رواية أخرى.

(٤٥٤) أخرج أبو داود (٤٥٩٧) المرفوع منه، وأحسب أن قوله في آخره: «والله يا معشر...» من إدراج معاوية أو من دونه. والحديث حسّنه بعض العلماء.

٤٥٥ ـ **أما حديث** عبد الله بن عمرو **فأخبرناه** علي بن عبد الله الحكيمي ببغداد، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا ثابت بن [١/١٢٨] محمد العابد، ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن زياد، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: **«لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أُمَّتِي ما أَتَى على بَنِي إِسْرَائيلَ مثلاً بمثلٍ حَذْو النَّعْلِ بِالنَّعْلِ حتى لَوْ كانَ فِيهِمْ مَنْ نَكِحَ أُمَّهُ علانِيَةً كان في أُمَّتِي مِثْلُهُ، إِن بَنِي إِسرائيلَ افْتَرَقُوا على إِحْدَى وَسَبْعِينَ مِلَّة، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي على ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّة كُلّها في النّارِ إلاّ مِلَّة واحدة»** فقيل له: ما الواحدة؟ قال: **«مَا أَنَا عَلَيْهِ الْيومَ وَأَصْحَابِي»**.

١٩٤ ـ لتسلكن سنن من قبلكم حذو النعل بالنعل

٤٥٦ * ـ **أما حديث** عمرو بن عوف المزني **فأخبرناه** علي بن حمشاذ العدل، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي والعباس بن الفضل الأسفاطي **قالا**: ثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدّثني كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف بن زيد عن أبيه، عن جدّه، قال: كنا قعوداً حول رسول الله ﷺ في مسجده فقال: **«لَتَسْلُكُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ حَذْوَ النَّعْلِ بالنَّعْلِ، وَلَتَأْخُذُنَّ مِثْلَ أَخْذِهِمْ إِنْ شِبْراً فَشِبْرٌ، وَإِنْ ذِراعاً فَذِراعٌ، وَإِنْ باعاً فَباعٌ. حتّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ دَخَلْتُمْ فِيهِ، أَلا إِن بَنِي إِسْرائيلَ افْتَرَقَتْ على مُوسَى على إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقة، كُلُّها ضالَّةٌ إلا فِرْقَةً وَاحِدَةً الإِسْلامُ وَجماعَتُهُمْ، وَإِنَّها افْتَرَقَتْ على عيسى ابن مَرْيَمَ على إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقة، كُلُّها ضالَّةٌ إِلا فِرْقَةً واحدةً الإِسلامُ وَجماعَتُهُمْ، ثُمَّ إِنَّهُمْ يكونونَ على اثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرقَة كُلُّها ضالَّةٌ إلا فِرْقَةٌ واحِدَةٌ، الإِسلامُ وَجماعَتُهُمْ»**.

آخر كتاب العلم

---

(٤٥٥) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢٦٤٣). وهو ضعيف كما نبّه الحاكم، وقال الترمذي: غريب.

(٤٥٦) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٣٩٩٢)، بنحو هذا اللفظ، لكن عند الحاكم زيادة في أوله «التسلكن... دخلتم فيه»، وهو حديث ضعيف لأجل كثير.

٣ ـ كتاب الطهارة

١٩٥ ـ خروج الخطايا بالوضوء

٤٥٧ ـ **حدّثنا** الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ إملاء في ذي الحجة سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا بحر بن نصر الخولاني قال: قرىء على عبد الله بن وهب أخبرك مالك بن أنس:

٤٥٨ ـ **وأخبرنا** أبو بكر بن أبي نصر العدل بمرو، ثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي، ثنا القعنبي فيما قرىء على مالك عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله الصنابحي أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ فَمَضْمَضَ خَرَجَتِ الْخطايا مِنْ فيهِ، فإذا استَنْثَرَ خرَجَتِ الْخَطايا مِنْ أَنفِهِ، فإذا غَسلَ وَجْهَهُ خَرَجتِ الْخطايا مِنْ وَجْهِهِ، حتّى تَخْرُجَ مِنْ أَشْفارِ عَيْنَيْهِ، فإذا غَسل يَدَيْهِ خرجتِ الْخَطايا مِنْ يَدَيْهِ حتّى تَخْرُجُ الْخَطايا مِنْ تَحْتِ أَظْفارِ يَدَيْهِ فإذا مَسَحَ بِرَأْسِهِ خَرَجَتِ الْخطايا** [١/ ١٢٩] **مِنْ رَأْسِهِ حَتى تَخْرُجَ مِنْ أُذُنَيْهِ، فإذا غَسلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتِ الْخطايا مِنْ رِجْلَيْهِ حتّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفارِ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ كانَ مَشْيُهُ إِلى الْمَسْجِدِ وَصَلاتُهُ نافِلَةً**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وليس له علّة، وإنما خرجا بعض هذا المتن من حديث حمران عن عثمان، وأبي صالح عن أبي هريرة، غير تمام، وعبد الله الصنابحي صحابي، ويقال أبو عبد الله الصنابحي صاحب أبي بكر الصدّيق رضي الله عنه عبد الرحمن بن عسيلة، والصنابحي صاحب قيس بن أبي حازم، يقال له: الصنابح بن الأعسر.

---

(٤٥٨) أخرجه النسائي في «الصغرى» (١/ ٧٤)، وابن ماجه في «السنن» (٥٨٢) هكذا، وهو حديث صحيح.

١٩٦ ـ لا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن

٤٥٩ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا روح بن عبادة، ثنا شعبة:

وحدّثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ محمد بن غالب، ثنا أبو الوليد وأبو عمر محمد بن كثير **قالوا**: ثنا شعبة:

وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان أن رسول الله ﷺ قال: **«اسْتَقيموا وَلَنْ تُحصوا واعْلَموا أَنَّ خَيرَ دِينِكُمُ الصلاةُ، ولا يُحافِظَ على الْوضوءِ إلا مُؤْمِنٌ»**.

٤٦٠ ـ [....] الشيباني بالكوفة، ثنا إبراهيم بن إسحاق القاضي الزهري، ثنا محمد بن عبيد، ثنا الأعمش:

وأخبرنا أبو بكر بن بالويه، ثنا محمد بن أحمد بن النضر، ثنا معاوية بن عمر، ثنا زائدة عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: **«اسْتَقِيموا وَلَنْ تُحصوا واعْلَموا أَنَّ خَيرَ أَعْمالِكُمُ الصلاةُ، وَلَنْ يُحافِظَ على الوُضوءِ إلا مُؤْمِنٌ»**.

وقد تابع منصور بن المعتمر الأعمش في هذه الرواية عن سالم:

٤٦١ ـ **حدّثناه** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أسيد بن عاصم، ثنا الحسين بن حفص عن سفيان:

وأخبرنا الحسين بن الحسن بن أيوب، ثنا أبو يحيى بن أبي ميسرة، ثنا خلاد بن يحيى، ثنا سفيان:

---

(٤٥٩) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٢٧٧)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٢٨٢)، والدارمي في «السنن» (١/ ١٦٨)، والطبراني في «الكبير» (١٤٤٤)، وأبو داود الطيالسي في «مسنده» (٩٩٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٤٥٧). وقال ابن ماجه: «أعمالكم» كما هو في الروايتين الآتيتين، لكنه بمعناهما، أي بما تدينون الله به، ولذلك لم نخرجه في «الزوائد». والله أعلم. وانظر علة الحديث وجواب الحاكم عنها.

وأخبرنا أبو الفضل بن إبراهيم، ثنا جعفر بن محمد بن الحسين، ثنا يحيى بن يحيى، أنبأ وكيع عن سفيان، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: **«اسْتَقِيموا وَلَنْ تُحصوا، واعْلَموا أَنَّ خَيرَ أَعْمالِكُمُ الصلاةُ، وَلَنْ يُحافِظَ على الوُضوءِ إلا مُؤمِنٌ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ولست أعرف له علّة يعلّل بمثلها مثل هذا الحديث، إلا وهم من أبي بلال الأشعري وهم فيه على أبي معاوية.

٤٦٢ * ـ **حدّثناه** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ الحسين بن يسار الحناط ـ ببغداد، ثنا أبو بلال الأشعري، ثنا محمد بن خازم عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: **«اسْتَقِيموا وَلَنْ تُحصوا، واعْلَموا أَنَّ خَيرَ أَعْمالِكُمُ الصَّلاةُ، وَلَنْ يُوَاظِبَ على الوُضوءِ إلا مُؤمِنٌ»**. [١/ ١٣٠]

٤٦٣ ـ **حدّثنا** أبو جعفر محمد بن صالح بن هانىء، ثنا الفضل بن محمد بن المسيب، ثنا أبو ثابت محمد بن عبيد الله، ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن زيد بن خالد الجهني قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضوءَهُ ثُمَّ صَلّى رَكْعَتَيْنِ لا يَسْهو فِيهِما، غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»**.

٤٦٤ ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ العباس بن الفضل الأسفاطي، ثنا أبو ثابت، ثنا عبد العزيز عن هشام بن سعد فذكره بنحوه.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولا أحفظ له علّة توهنه، ولم يخرجاه، وقد وهم محمد بن أبان على زيد بن أسلم في إسناد هذا الحديث.

٤٦٥ * ـ **حدّثنا** [...] بن صالح، ثنا محمد بن أبان عن زيد بن أسلم، عن

---

(٤٦٢) حكم الحاكم عليه بأنه من خطأ أبي بلال الأشعري، وأن المحفوظ فيه عن ثوبان، وهو الصواب.
(٤٦٣) أخرجه أبو داود في «السنن» (٩٠٥)، وانظر ما بعده.
(٤٦٤) انظر ما قبله وبعده. وعلته هذا الاختلاف على زيد.
(٤٦٥) أخرجه أبو داود في «السنن» (٩٠٦)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٩٥). وقالا: «إلا وجبت له الجنة».

عطاء بن يسار، عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضوءَ ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لا يَسْهو فِيهِما غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»**.

هذا وهم من محمد بن أبان، وهو واهي الحديث غير محتج به، وقد احتج مسلم بهشام بن سعد.

١٩٧ ـ فضيلة تحية الوضوء

٤٦٦ ـ **حدثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا محمد بن عبيد الله المديني، ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن الضحاك، عن عثمان، عن أيوب بن موسى، عن أبي عبيد مولى سليمان بن عبد الملك، عن عمرو بن عبسة أن أبا عبيد قال له: حدثنا حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ، قال: سمعت رسول الله ﷺ غير مرة ولا مرتين ولا ثلاث يقول: **«إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ فَمَضْمَضَ واسْتَنْثَرَ خَرَجَتِ الْخطايا مِن أَطْرافِ فَمِهِ، فإذا غَسَلَ يَدَيْهِ تَناثَرَتِ الْخطايا مِنْ أَظْفارِهِ، فإذا مَسَحَ بِرأْسِهِ تَناثَرَتِ الْخطايا مِنْ أَطْرافِ رَأْسِهِ، فَإِنْ قامَ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ يُقْبِلُ فِيهِما بِقَلْبِهِ وَطَرْفُه إِلى الله عَزَّ وَجَلَّ، خَرَجَ مِنْ ذُنوبِهِ كَما وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»**.

هذا حديث صحيح الإسناد على شرطهما ولم يخرجاه، وأبو عبيد تابعي قديم لا ينكر سماعه من عمرو بن عبسة.

٤٦٧ ـ **أخبرنا** أبو محمد جعفر بن محمد بن نصير الخواص، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا حجاج بن منهال، ثنا حماد بن سلمة:

وأخبرني أبو بكر بن عبد الله واللفظ له، أنبأ الحسن بن سفيان، ثنا هدبة بن خالد، ثنا حماد بن سلمة عن أيوب، عن أبي قلابة قال: قال شرحبيل بن حسنة: من رجل يحدثنا عن رسول الله ﷺ، فقال عمرو بن عبسة: أنا سمعت رسول الله ﷺ لا مرة ولا مرتين حتى عد خمس مرات يقول: **«إذا قَربَ الْمُسْلِمُ وضوءَهُ فَغسِلَ كَفَّيْهِ** [١/ ١٣١] **خَرَجَتْ**

---

(٤٦٦) أخرجه النسائي في «الصغرى» (١/ ٩١)، وابن ماجه في «السنن» (٢٨٣). وأصله عند مسلم في حديث طويل في إسلام عمرو ولفظه عند مسلم بنحو الذي هنا، انظر مسلم في «صحيحه» (٨٣٢).

(٤٦٧) هو الذي قبله.

ذُنُوبُهُ مِنْ بَيْنِ أصابِعِهِ وَأَطْرَافِ أنامِلِهِ، فإذا غَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَتْ ذُنُوبُهُ مِنْ أَطْرافِ لِحْيَتِهِ، فإذا مَسَحَ بِرأسِهِ خَرَجَتْ ذُنُوبُهُ مِنْ أَطْرافِ شَعْرِهِ، فإذا غَسلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ ذُنوبُهُ مِن بُطونِ قَدَمَيْهِ».

٤٦٨ * ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ محمد بن أيوب، أنبأ علي بن عبد الله المدائني، ثنا صفوان بن عيسى، ثنا الحارث بن عبد الرحمٰن بن أبي ذباب عن سعد بن المسيب، عن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ: **«إِسْباغُ الْوُضوءِ على الْمكارِهِ، وَإِعْمالُ الأقدام إلى المَساجِدِ، وانْتِظارُ الصَّلاةِ بَعْدَ الصَّلاةِ، يَغْسِلُ الْخطايا غَسْلاً»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

١٩٨ ـ مفتاح الصلاة الوضوء وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم

٤٦٩ ـ **وحدّثنا** أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا أبو المثنى العنبري **قالا**: ثنا أبو عمرو الضرير، ثنا حسان بن إبراهيم عن سعيد بن مسروق الثوري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ قال: **«مِفْتاحُ الصَّلاةِ الْوضوءُ، وَتَحْرِيمُها التَّكبيرُ، وَتَحْلِيلُها التَّسْليمُ»**.

هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه. وشواهده عن أبي سفيان، عن أبي نضرة كثيرة، فقد رواه أبو حنيفة وحمزة الزيات وأبو مالك النخعي وغيرهم عن أبي سفيان، وأشهر إسناد فيه حديث عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد ابن الحنفية عن علي. والشيخان قد أعرضا عن حديث ابن عقيل أصلاً.

---

(٤٦٨) أورده في «المجمع» (٢/ ٣٦)، وقال: رواه أبو يعلى والبزار ورجاله رجال الصحيح، قال: وزاد البزار في أحد طريقيه رجلاً هو أبو العباس غير مسمى، وقال: إنه مجهول. انتهى. قلت: وأورده ابن حجر في «المطالب العالية» (٨٣)، وعزاه لإسحاق وعزاه البوصيري لعبد بن حميد، وقال: رجاله رجال الصحيح. قلت: وله شاهد عند مسلم وغيره من حديث أبي هريرة.

(٤٦٩) أخرجه الترمذي في «الجامع» (١/ ١٥٧)، بزيادة عن الذي هنا، وقال «الطهور» بدل «الوضوء». وقال: حديث حسن. قلت: والحديث عند أبي داود (١/ ١١٣)، وابن ماجه (١/ ١٢٥، والدارمي (١/ ٢١٠).

١٩٩ ـ إذا كان الماء قلتين لم ينجسه شيء

٤٧٠ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الحسن بن علي بن عفان، ثنا أبو أسامة:

وأخبرني عبد الله بن موسى، ثنا إسماعيل بن قتيبة، ثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة **قالا**: ثنا أبو أسامة:

وأخبرني أبو الوليد الفقيه، ثنا عبد الله بن محمد بن شيرويه، ثنا إسحاق بن إبراهيم، أنبأ أبو أسامة، ثنا الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه قال: سئل رسول الله ﷺ عن الماء يكون بأرض الفلاة وما ينوبه من السباع والدواب فقال: **«إذا كانَ الماءُ قلَّتَينِ لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد احتجا جميعاً بجميع رواته ولم يخرجاه [١/ ١٣٢]، وأظنهما والله أعلم لم يخرّجاه لخلاف فيه على أبي أسامة على الوليد بن كثير.

٢٠٠ ـ ذكر اختلاف الرواة والألفاظ في حديث القلتين

٤٧١ ـ **كما أخبرناه** دعلج بن أحمد السجزي ببغداد، ثنا بشر بن موسى، ثنا الحميدي أبو أسامة:

وحدّثنا علي بن عيسى، ثنا الحسين بن محمد بن زياد وإبراهيم بن أبي طالب **قالا**: ثنا محمد بن عثمان بن كرامة، ثنا أبو أسامة، ثنا الوليد بن كثير عن محمد بن عباد بن جعفر، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه قال: سُئل رسول الله ﷺ عن الماء وما ينوبه من الدواب والسباع، فقال: **«إذا كانَ الماءُ قلَّتَينِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَث»**.

---

(٤٧٠) أخرجه أبو داود في «السنن» (٦٣)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ١٧٥)، والترمذي في «الجامع» (٦٧)، وابن ماجه في «السنن» (٥١٧)، وانظر الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٣)، وابن حبان في «صحيحه» (١٢٤٩)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ١٤٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٥)، والدارقطني في «السنن» (١/ ١٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٢٦٠)، والدارمي في «السنن» (١/ ١٨٧)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٩٢)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ١٥)، والبغوي في «شرح السنّة» (٢٨٢)، والطبراني في «الأوسط» (١/ ٤١) وغيرهم، وانظر كلام الحاكم عليه. وهو حديث صحيح.

(٤٧١) طريق أخرى بنفس اللفظ على ما في السند مما ذكر الحاكم.

وهكذا رواه الشافعي في المبسوط عن الثقة، وهو أبو أسامة بلا شك فيه.

٤٧٢ ـ **حدثناه** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ الربيع بن سليمان:

وأخبرني أبو الحسين بن يعقوب الحافظ، ثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الفقيه بمصر، ثنا إسماعيل بن يحيى المزني **قالا**: ثنا الشافعي وقال الربيع، أنبأ الشافعي، أنبأ الثقة عن الوليد بن كثير، عن محمد بن عباد بن جعفر، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ قال: «**إِذا كانَ الماءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلْ نَجَساً أَوْ قالَ خَبَثاً**».

هذا خلاف لا يوهن هذا الحديث، فقد احتج الشيخان جميعاً بالوليد بن كثير ومحمد بن عباد بن جعفر، وإنما قرنه أبو أسامة إلى محمد بن جعفر ثم حدّث به مرة عن هذا ومرة عن ذاك.

٤٧٣ ـ **والدليل** عليه ما حدّثنيه أبو علي محمد بن علي الأسفرايني من أصل كتابه وأنا سألته، ثنا علي بن عبد الله بن مبشر الواسطي، ثنا شعيب بن أيوب، ثنا أبو أسامة، ثنا الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر بن الزبير ومحمد بن عباد بن جعفر عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه قال: سُئل رسول الله ﷺ عن الماء وما ينوبه من الدواب والسباع فقال النبيّ ﷺ: «**إِذا كانَ الماءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ**».

قد صح وثبت بهذه الرواية صحة الحديث، وظهر أن أبا أسامة ساق الحديث عن الوليد بن كثير عنهما جميعاً، فإن شعيب بن أيوب الصريفيني ثقة مأمون، وكذلك الطريق إليه، وقد تابع الوليد بن كثير على روايته عن محمد بن جعفر بن الزبير محمد بن إسحاق بن يسار القرشي.

٤٧٤ ـ **حدثناه** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن خالد بن خلي الحمصي، ثنا أحمد بن خالد الوهبي، ثنا محمد بن إسحاق:

---

(٤٧٢) طريق ثالث بنفس اللفظ. وتعليل الاختلاف فيه.

(٤٧٣) طريق رابع فيها دليل على ما علّل الحاكم.

(٤٧٤) طريق خامس. وعبارة الحاكم في آخره فيها خلل جراء تحريف النسّاخ، والمراد: أن عبيد الله حدث به عن أبيه عبد الله كذلك.

وأخبرنا عبد الله بن الحسين القاضي بمرو، ثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ محمد بن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه ابن عمر قال: سمعت النبيّ ﷺ وسُئل عن الماء يكون بأرض الفلاة وما ينوبه من الدواب والسباع، فقال رسول الله ﷺ: **«إذا كانَ الماءُ قَدْرَ قُلَّتَينِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ»** [١/ ١٣٣].

وهكذا رواه سفيان الثوري وزائدة بن قدامة وحماد بن سلمة وإبراهيم بن سعد وعبد الله بن المبارك ويزيد بن زريع وسعيد بن زيد أخو حماد بن زيد وأبو معاوية وعبدة بن سليمان، وقد حدث به عبد الله عن عبيد الله بن عبد الله وعبد الله جميعاً، بصحة ما ذكرته:

٤٧٥ * ـ **حدّثنا** أبو الوليد الفقيه **وأبو** بكر بن عبد الله **قالا**: أنبأ الحسن بن سفيان، ثنا إبراهيم بن الحجاج وهدبة بن خالد **قالا**: ثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن المنذر بن الزبير قال: دخلت مع عبيد الله بن عبد الله بن عمر بستاناً فيه مَقَرُّ ماء، فيه جِلْدُ بَعِيرٍ مَيِّتٍ، فتوضأ منه، فقلت: أتتوضأ منه وفيه جلد بعير ميت، فحدّثني عن أبيه، عن النبيّ ﷺ قال: **«إذا بَلَغَ الماءُ قُلَّتَينِ أَوْ ثلاثاً لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ»**.

هكذا حدّثنا عن الحسن بن سفيان، وقد رواه عفان بن مسلم وغيره من الحفاظ عن حماد بن سلمة ولم يذكروا فيه أو ثلاثاً.

٤٧٦ ـ **أخبرنا** دعلج بن أحمد السجزي، ثنا علي بن الحسين، ثنا بيان، ثنا عبد الله بن رجاء، ثنا حرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير، حدّثني عياض قال: سألت أبا سعيد الخدري فقلت: أحدنا يصلي فلا يدري كم صلّى قال: فقال لنا رسول الله ﷺ: **«إذا صلّى أَحَدُكُمْ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلّى فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جالِسٌ، وإذا جاءَ أَحَدَكُمْ**

---

(٤٧٥) بهذا اللفظ «أو ثلاثاً» أخرجه ابن ماجه، لكن فيه زيادة في أوله غير المرفوع ليست عندهم، وانظر ما تقدم.

(٤٧٦) هو عند مسلم أوّله بأطول مما هنا، وكذلك في السنن، وانظر مسلم في «صحيحه» (٥٧١)، والإمام مالك في «الموطأ» (١/ ٩٥)، وأبا داود في «السنن» (١٠٢٤)، (١٠٢٦)، (١٠٢٧)، (١٠٢٩)، والترمذي في «الجامع» (٣٩٦)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ٢٧)، وابن ماجه في «السنن» (١٢٠٤)، (١٤١٠)، وقد وقع هذا اللفظ بتمامه لأبي داود.

الشَّيطانُ فقالَ: إنَّكَ أَحدَثْتَ فَلْيَقُلْ: كَذَبْتَ إلاّ ما وَجَدَ ريحاً بأَنْفِهِ أَوْ سَمِعَ صَوْتاً بِأُذُنِهِ».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين فإن عياضاً هذا هو ابن عبد الله بن سعد بن أبي سرح، وقد احتجا جميعاً به ولم يخرجا هذا الحديث لخلاف من أبان بن يزيد العطار فيه عن يحيى بن أبي كثير، فإنه لم يحفظه، فقال: عن يحيى عن هلال بن عياض أو عياض بن هلال. وهذا لا يعلّله لإجماع يحيى بن أبي كثير على إقامة هذا الإسناد عنه ومتابعة حرب بن شداد فيه، كذلك رواه هشام بن أبي عبد الله الدستوائي وعلي بن المبارك ومعمر بن راشد وغيرهم عن يحيى بن أبي كثير.

٤٧٧ ـ **أما حديث هشام، فحدثناه** أبو بكر بن إسحاق، ثنا أبو المثنى، ثنا محمد بن المنهال، ثنا يزيد بن زريع، ثنا هشام عن يحيى، عن عياض أنه سأل أبا سعيد الخدري فذكر بنحوه.

٤٧٨ ـ **وأما حديث** علي بن المبارك **فأخبرناه** محمد بن أحمد بن حمدون، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا سلمة بن جنادة، ثنا يزيد بن [١/ ١٣٤] زريع عن علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن عياض فذكر بنحوه.

٤٧٩ ـ **وأما حديث** معمر **فأخبرناه** أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا عبد الرزاق، أنبأ معمر عن يحيى، عن عياض فذكره بنحوه.

٢٠١ ـ الدليل على أن اللمس ما دون الجماع والوضوء منه

٤٨٠ ـ **قد** اتفق البخاري ومسلم على إخراج أحاديث متفرقة في المسندين الصحيحين يستدل بها على أن اللمس ما دون الجماع.

منها حديث أبي هريرة **«فاليَدُ زِناهَا اللَّمسُ»**.

وحديث ابن عباس: **«لعلّك مَسَسْتَ»**.

---

(٤٨٠) معلقات، وهي كما قال الحاكم في «الصحيح».

وحديث ابن مسعود: ﴿أقم الصلاة طرفي النهار﴾. وقد بقي عليهما أحاديث صحيحة في التفسير وغيره.

٤٨١ ـ **منها ما حدّثناه** أبو جعفر محمد بن صالح بن هانيء وأبو عبد الرحمن محمد بن عبد الله التاجر **قالا**: ثنا السري بن خزيمة، ثنا العقبي، ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، ثنا هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة قالت: ما كان يوم، أو قلَّ يومٌ إلا وكان رسول الله ﷺ يطوف علينا جميعاً، فيقبّل ويلْمِسُ ما دون الوِقاع، فإذا جاء إلى التي هي يومُها ثَبتَ عندها.

٤٨٢ * ـ **ومنها ما حدّثناه** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ العباس بن الفضل الأسفاطي، ثنا أحمد بن يونس، ثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة، عن عبد الله في قوله عزّ وجل: ﴿أَو لَامَسْتُمُ النِسَاءَ﴾. قال: هو ما دون الجماع، وفيه الوضوء.

٤٨٣ * ـ **ومنها ما أخبرني** إسماعيل بن محمد بن الفضل بن محمد، ثنا جدي، ثنا إبراهيم بن حمزة، ثنا عبد العزيز بن محمد عن محمد بن عبد الله، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب قال: إن القبلة من اللمس فتوضؤوا منها.

٤٨٤ ـ **ومنها ما أخبرني** عبد الله بن محمد بن موسى، أنبأ محمد بن أيوب، أنبأ إبراهيم بن موسى ويحيى بن المغيرة **قالا**: ثنا جرير عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل: أنه كان قاعداً عند النبيّ ﷺ فجاءه رجل فقال: يا رسول الله ما تقول في رجل أصاب من امرأة لا تحل له فلم يدع شيئاً يصيبه الرجل من امرأته إلا أتاه إلاّ أنه لم يجامعها؟ فقال: «تَوَضَّأْ حَسَناً ثُمَّ قُمْ فَصَلِّ»، قال: وأنزل الله عزّ وجلّ: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفاً مِّنَ اللَّيلِ﴾ الآية، قال: فقال: هي لي خاصة أم

---

(٤٨٢) في «المجمع» (١/ ٢٤٧): رواه الطبراني في «الكبير»، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

(٤٨٣) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٤٩٧).

(٤٨٤) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢١١٧)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٢٤٤)، والدارقطني في «السنن» (١/ ١٣٤)، وابن جرير (١٨٦٧٨)، (١٨٦٨٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٢٧٧)، (٢٠/ ٢٧٨)، وهو حديث حسن صحيح.

للمسلمين عامة ـ قال: «**بَلْ لِلمُؤْمِنِينَ عَامَةً**» ـ(*).

هذه الأحاديث، والتي ذكرتها أن الشيخين اتفقا عليها، غير أنها مخرجة في الكتابين [١/ ١٣٥] بالتفاريق، وكلّها صحيحة دالة على أن اللمس الذي يوجب الوضوء دون الجماع.

٢٠٢ ـ الوضوء من مس الذكر وتحقيق حديث بسرة

٤٨٥ * ـ **أخبرنا** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا سليمان بن حرب ومحمد بن الفضل عارم:

وحدّثني علي بن عمر الحافظ واللفظ له، أنبأ أبو عبد الله محمد بن عبد العزيز، ثنا خلف بن هشام **قالوا**: ثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة: أن عروة كان عند مروان بن الحكم، فسئل عن مس الذكر، فلم يرَ به بأساً فقال عروة: إن بسرة بنت صفوان حدّثتني أن رسول الله ﷺ قال: «**إِذا أَفْضى أَحَدُكُمْ إِلى ذَكَرِهِ فَلا يُصَلِّ حتى يَتَوَضَّأ**»، فبعث مروان حرسياً إلى بسرة فرجع الرسول فقال: نعم. قد كان أبي يقول إذا مسّ ذكره أو أنثييه أو فرجه فلا يصلي حتى يتوضأ.

هكذا ساق حماد بن زيد هذا الحديث، وذكر فيه سماع عروة من بسرة، وخلف بن هشام ثقة وهو أحد أئمة القراء. ومما يدل على صحة رواية الجمهور من أصحاب هشام بن عروة عن هشام، عن أبيه، عن بسرة: أيوب ابن أبي تميمة السختياني وقيس بن سعد المكي وابن جريج وابن عيينة وعبد العزيز بن أبي حازم ويحيى بن سعيد وحماد بن سلمة ومعمر بن راشد وهشام بن حسان وعبد الله بن محمد أبو علقمة وعاصم بن هلال البارقي

(*) زيادة من الترمذي.

(٤٨٥) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٨١)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ١٠٠)، والترمذي في «الجامع» (٨٣)، وابن ماجه في «السنن» (٤٧٩)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ١٦٣)، والحميدي في «مسنده» (٣٥٢)، وأبو داود الطيالسي في «مسنده» (١٦٥٧)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٦)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٤١٢)، والإمام أحمد في «المسند» (١/ ٣٤)، والدارمي في «السنن» (١/ ١٨٥). وليس عند الأربعة: «قد كان أبي. . . يتوضأ». وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (١١٢)، (١١٣)، (١١٤)، (١١٥)، (١١٦)، (١١٧)، وهو حديث اختلف الناس في صحته، والجمهور على صحته وهو الصواب. وانظر المناظرة الآتية بين أئمة هذه الصنعة في صحته (١/ ١٣٩).

ويحيى بن ثعلبة المازني وسعيد بن عبد الرحمن الجمحي وعلي بن المبارك الهنائي وأبان بن يزيد العطار ومحمد بن عبد الرحمن الطفاوي وعبد الحميد بن جعفر الأنصاري [....][*] وعبد العزيز بن محمد الدراوردي ويزيد بن سنان الجزري وعبد الرحمن بن أبي الزناد وعبد الرحمن بن عبد العزيز وحارثة بن هرمة الفقيمي وأبو معمر وعباد بن صهيب وغيرهم.

وقد خالفهم فيه جماعة فرووه عن هشام بن عروة عن أبيه عن مروان عن بسرة منهم: سفيان بن سعيد الثوري ورواية عن هشام بن حسان ورواية عن حماد بن سلمة ومالك بن أنس ووهب بن خالد وسلام بن أبي مطيع وعمر بن علي المقدمي وعبد الله بن إدريس وعلي بن مسهر وأبي أسامة وغيرهم.

وقد ذكر الخلاف فيه على هشام بن عروة بين أصحابه فنظرنا فإذا القوم الذين أثبتوا سماع عروة بن بسرة أكبر وبعضهم أحفظ من الذين جعلوه عن مروان، إلا أن جماعة من الأئمة الحفاظ أيضاً ذكروا فيه مروان، منهم: مالك بن أنس والثوري ونظراؤهما، فظن جماعة ممن لم ينعم النظر في هذا الاختلاف أن الخبر واهٍ لطعن أئمة الحديث على مروان، فنظرنا فوجدنا جماعة من الثقات الحفاظ رووا هذا عن هشام بن عروة عن أبيه عن مروان عن بسرة ثم ذكروا في رواياتهم أن عروة قال: «ثم لقيت بعد ذلك بسرة فحدّثتني بالحديث عن رسول الله ﷺ كما حدّثني مروان عنها». فدلنا ذلك على صحة الحديث وثبوته على شرط الشيخين، وزال عنه الخلاف والشبهة وثبت سماع عروة من بسرة.

٤٨٦ ـ **فمن** بين ما ذكرنا من سماع عروة من بسرة شعيب بن إسحاق الدمشقي حدّثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري، ثنا [١٣٦/١] أبو عبد الله محمد بن إبراهيم البوشنجي، ثنا الحكم بن موسى، ثنا شعيب بن إسحاق، حدّثني هشام بن عروة عن أبيه أن مروان حدّثه عن بسرة بنت صفوان وكانت قد صبّحت النبيّ ﷺ أن النبيّ ﷺ قال: «**مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**». قال عروة: فسألت بسرة فصدقته بما قال.

(*) بياض قدر سطر ونصف.

(٤٨٦) طريق أخرى.

ومنهم ربيعة بن عثمان التيمي.

٤٨٧ ـ **حدّثنا** أبو الوليد حسان بن محمد الفقيه في آخرين **قالوا**: ثنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، ثنا محمد بن رافع، ثنا ابن أبي فديك، ثنا ربيعة بن عثمان عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان بن الحكم، عن بسرة بنت صفوان قالت: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»**. قال عروة: فسألت بسرة فصدّقته.

٤٨٨ ـ **ومنهم** المنذر بن عبد الله الحزامي المديني، **أخبرني** أبو عبد الله محمد بن أحمد بن بطة الأصبهاني، ثنا محمد بن أصبغ بن الفرج، ثنا أبي، ثنا المنذر بن عبد الله الحزامي عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة بنت صفوان، عن النبيّ ﷺ قال: **«مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»**. فأنكر عروة فسأل بسرة فصدقته.

٤٨٩ ـ **ومنهم** عنبسة بن عبد الواحد القرشي، **حدّثنا** أبو محمد جعفر بن محمد بن نصير الخواص، ثنا محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي، ثنا عبد الله بن عمر بن أبان، ثنا عنبسة بن عبد الواحد عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلا يُصَلِّي حتى يَتَوَضَّأ»**. قال: فأتيت بسرة فحدّثتني كما حدّثني مروان عنها أنها قالت: سمعت النبيّ ﷺ يقول ذلك.

٤٩٠ ـ **ومنهم** أبو الأسود حميد بن الأسود البصري الثقة المأمون، **أخبرنا** أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال: سمعت علي بن المديني وذكر حديث شعيب بن إسحاق عن هشام بن عروة الذي يذكر فيه سماع عروة بن بسرة فقال علي: هذا مما يدلك على أن يحيى بن سعيد القطان قد حفظ عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة بنت صفوان وقد كانت صحبت النبيّ ﷺ قالت: قال رسول الله ﷺ: **«إذا مَسَّ أحَدُكُمْ ذَكَرَهُ فَلا يُصَلِّي حتّى يَتَوَضَّأ»**. فأنكر ذلك عروة فسأل بسرة فصدقته.

---

(٤٨٧) طريق أخرى ثالثة.

(٤٨٨) طريق أخرى رابعة.

(٤٨٩) طريق أخرى خامسة.

(٤٩٠) طريق أخرى سادسة، والكلام على حال بسرة.

[. . . .](*) حزم الأنصاري ومحمد بن مسلم الزهري وأبو الزناد عبد الله بن ذكوان القرشي ومحمد بن عبد الله بن عروة وأبو الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل القرشي وعبد الحميد بن جعفر الأنصاري والحسن بن مسلم بن بناق وغيرهم من التابعين وأتباعهم **فأما** بسرة بنت صفوان [١/١٣٧] فإنها من سيدات قريش.

٤٩١ ـ **حدثنا** أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أنبأ أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، ثنا محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي، ثنا منصور بن سلمة الخزاعي قال: قال لنا مالك بن أنس: أتدرون من بسرة بنت صفوان هي جدة عبد الملك بن مروان أم أمِّهِ فاعرفوها.

٤٩٢ ـ **أخبرنا** محمد بن يوسف المؤذن، ثنا محمد بن عمران النسوي، ثنا أحمد بن زهير، ثنا مصعب بن عبد الله الزبيري قال وبسرة بنت صفوان بن نوفل بن أسد من المبايعات وورقة بن نوفل عمها وليس لصفوان بن نوفل عقب إلا من قبل بسرة وهي زوجة معاوية بن مغيرة بن أبي العاص.

وقد روي هذا الحديث عن جماعة من الصحابة والتابعين عن بسرة منهم عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما وعبد الله بن عمرو بن العاص وسعيد بن المسيب وعمرة بنت عبد الرحمن الأنصارية وعبد الله بن أبي مليكة ومروان بن الحكم وسليمان بن موسى.

وقد روينا عن بسرة بنت صفوان عن النبيّ ﷺ خمسة أحاديث غير هذا الحديث، فقد ثبت بما ذكرناه اشتهار بسرة بنت صفوان وارتفع عنها اسم الجهالة بهذه الروايات.

وقد روينا إيجاب الوضوء من مس الذكر عن جماعة من الصحابة والصحابيات عن رسول الله ﷺ منهم عبد الله بن عمر وأبو هريرة وزيد بن خالد الجهني وسعيد بن أبي وقاص وجابر بن عبد الله [. . . .](*)، وأمّ حبيبة وأمّ سلمة وأروى [. . . .](*).

(*) بياض.

(*) بياض.

٤٩٣ * ـ [....] حدّثني أبي، ثنا نافع بن أبي نعيم عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ مَسَّ فَرجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ».

هذا حديث صحيح.

وشاهده الحديث المشهور عن يزيد بن عبد الملك، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة.

وقد صحّت الرواية عن عائشة بنت الصدّيق رضي الله عنهما أنها قالت: إذا مست المرأة فرجها توضأت.

٤٩٤ ـ حدّثنا محمد بن صالح بن هانىء، ثنا الفضل بن محمد بن المسيب، ثنا إسحاق بن محمد الفروي، ثنا عبيد الله بن عمر:

٤٩٥ ـ وحدّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ الربيع بن سليمان، أنبأ الشافعي، أنبأ القاسم بن عبد الله عن أبيه، عن عبيد الله بن عمر، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: إذا مست المرأة فرجها بيدها فعليها الوضوء.

٤٩٦ * ـ حدّثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن بطة الأصبهاني من أصل كتابه، ثنا عبد الله بن محمد بن زكريا الأصبهاني ـ عن محرز بن سلمة العدني، ثنا عبد العزيز بن محمد عن عبيد الله بن عمر، عن القاسم، عن عائشة قالت: إذا مست المرأة فرجها توضأت.

---

(٤٩٣) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (١١٨)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٣٣٣)، والدارقطني في «السنن» (١/ ١٤٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ١٣١)، وفي «المجمع» (١/ ٢٤٥)، عزاه للإمام أحمد في «المسند»، والطبراني في «الأوسط»، والطبراني في «الصغير»، والبزار في «مسنده»، وقال فيه يزيد بن عبد الملك النوفلي، وقد ضعّفه أكثر الناس ووثقه يحيى بن معين في رواية. قلت: وهي الطريق الآتية، فانظرها، وقد توبع ابن عبد الملك من هذا الوجه، ولكن سقط أول السند عند الحاكم.

(٤٩٥) قال في «المجمع» (١/ ٢٤٥)، رواه البزار، وفيه عمر بن شريح، قال الأزدي: لا يصح حديثه، انتهى. قلت: وهو في «المطالب العالية» (١٤١)، وعزاه لإسحاق، لكن عنده مرفوع، وقال البوصيري: فيه من لم يسمّ. وقال الموقوف عند الحاكم صحيح، وانظر ما بعده.

(٤٩٦) انظر ما قبله.

وهذه مناظرة جرت بين أئمة الحفاظ في هذا الباب .[١/١٣٨]

٢٠٣ ـ حكاية اجتماع الحفاظ يحيى بن معين وأحمد بن حنبل وابن المديني ومناظرتهم في حديث الوضوء من مس الذكر

٤٩٧ * ـ **حدثنا** أبو بكر محمد بن عبد الله بن الجراح العدل الحافظ بمرو، ثنا عبد الله بن يحيى القاضي السرخسي، ثنا رجاء بن مرجي الحافظ قال: اجتمعنا في مسجد الخيف أنا وأحمد بن حنبل وعلي بن المديني ويحيى بن معين فتناظروا في مسّ الذكر **فقال** يحيى بن معين: يتوضأ منه، **وقال** علي بن المديني بقول الكوفيين وتقلّد قولهم، **واحتج** يحيى بن معين بحديث بسرة بنت صفوان، **واحتج** علي بن المديني بحديث قيس بن طلق عن أبيه وقال ليحيى بن معين: كيف تتقلد إسناد بسرة ومروان إنما أرسل شرطياً حتى رد جوابها إليها؟ **فقال** يحيى: ثم لم يقنع ذلك عروة حتى أتى بسرة فسألها وشافهته بالحديث، ثم قال يحيى: ولقد أكثر الناس في قيس بن طلق وإنه لا يحتج بحديثه، **فقال** أحمد بن حنبل رضي الله عنه: كلا الأمرين على ما قلتما، **فقال** يحيى: مالك عن نافع عن ابن عمر أنه توضأ من مسّ الذكر، **فقال** علي: كان ابن مسعود يقول: لا يتوضأ منه وإنما هو بضعة من جسدك، فقال يحيى: عن من؟ فقال: عن سفيان، عن أبي قيس، عن هزيل، عن عبد الله. وإذا اجتمع ابن مسعود وابن عمر واختلفا فابن مسعود أولى أن يتبع، **فقال** له أحمد بن حنبل نعم ولكن أبو قيس الأودي لا يحتج بحديثه، **فقال** علي: حدّثني أبو نعيم، ثنا مسعر عن عمير بن سعيد عن عمار بن ياسر قال: ما أبالي مسسته أو أنفي، **فقال** أحمد: عمار وابن عمر استويا فمن شاء أخذ بهذا ومن شاء أخذ بهذا، **فقال** يحيى بين عمير بن سعيد وعمار بن ياسر مفازة.

٢٠٤ ـ لا يتوضأ من موطىء

٤٩٨ ـ **حدثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثنا محمد بن عباد المكي وحدّثني علي بن عيسى، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا ابن أبي عمر

---

(٤٩٧) أخرجناه في «الزوائد» لأجل المناظرة.

(٤٩٨) أخرجه أبو داود في «السنن» (١/ ٩٥)، وسنده صحيح.

قالا: ثنا سفيان عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله قال: كنا نصلّي مع النبيّ ﷺ فلا نتوضأ من موطىء. تابعه أبو معاوية وعبد الله بن إدريس عن الأعمش.

٤٩٩ ـ **أما حديث** أبي معاوية **فحدّثناه** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثنا أحمد بن منيع، ثنا أبو معاوية فذكره بإسناده نحوه.

٥٠٠ ـ **وأما حديث** أبي إدريس **فحدّثناه** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثنا أحمد بن منيع، ثنا عبد الله بن إدريس عن الأعمش فذكره نحوه.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٢٠٥ ـ خلع النعال في الصلاة

٥٠١ * ـ **حدّثنا** محمد بن صالح وإبراهيم بن عصمة **قالا**: ثنا السري بن خزيمة، ثنا موسى بن إسماعيل **وأنبأ** أبو الوليد الفقيه، ثنا الحسن بن سفيان، ثنا إبراهيم بن الحجاج **قالا**: ثنا عبد الله بن المثنى الأنصاري عن ثمامة، عن أنس: أن النبيّ ﷺ لم يخلع نعليه في الصلاة قط إلا مرة واحدة. خلع، فخلع الناس فقال: «**ما لكم**» قالوا خلعت فَخَلَعْنا، فقال: [١/ ١٣٩] «**إن جبرئيل أخبرني أن فيهما قذراً أو أذى**».

هذا حديث صحيح على شرط البخاري فقد احتج بعبد الله بن المثنى ولم يخرجاه. وشاهده الحديث المشهور عن ميمون الأعور.

٥٠٢ * ـ **حدّثنا** محمد بن صالح وإبراهيم بن عصمة **قالا**: ثنا السري بن خزيمة **وحدّثنا** علي بن حمشاذ، ثنا علي بن عبد العزيز **قالا**: ثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل، ثنا زهير بن معاوية، ثنا أبو حمزة عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود **قال**: خلع النبيّ

---

(٥٠١) أخرج الشيخان والترمذي والنسائي حديث عن أنس سئل: أكان النبيّ ﷺ يصلي في نعليه؟ قال: «نعم»، وهذا إسناد صحيح.

(٥٠٢) أخرجه البزار في «مسنده» (١/ ٢٥١)، والطبراني في «الأوسط» (٦٣)، كما في «مجمع البحرين»، والطبراني في «الكبير» (٩٩٧٢)، وذكره الهيثمي في «المجمع» (٢/ ٥٦)، وقال: قال البزار: لا نعلم أحداً رواه هكذا إلا أبو حمزة، قال الهيثمي: وأبو حمزة هو ميمون الأعور ضعيف. وأورده ابن حجر في «المطالب العالية» (٣٨١)، وعزاه لابن أبي شيبة في «مسنده»، وقال البوصيري مثل قول الهيثمي. قلت: ويعتذر عن الحاكم أنه أخرجه شاهداً، ولم يصححه.

ﷺ نعله وفيهما قذر. فقال: «إن جبرئيل أخبرني» فحذفهما وأتم صلاته، ثنا قيس بن أنيف، ثنا قتيبة بن سعيد:

٢٠٦ ـ كان رسول الله ﷺ إذا ذهب المذهب أبعد

٥٠٣ ـ [....] **وأخبرني** عبد الله بن محمد الصيدلاني، ثنا محمد بن أيوب، أنبأ إبراهيم بن موسى **قالا**: ثنا إسماعيل بن جعفر أخبرني محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن المغيرة بن شعبة قال: كان رسول الله ﷺ إذا ذهب المذهب أبعد.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

وشاهده حديث إسماعيل بن عبد الملك عن أبي الزبير:

٥٠٤ ـ **حدثنا** أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا أبو المثنى، ثنا يحيى بن معين، ثنا عبد الحميد الحماني، ثنا إسماعيل بن عبد الملك عن أبي الزبير، عن جابر قال: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يقضي حَاجَتَه أَبْعَدَ حتى لا يراه أحد.

٢٠٧ ـ البحر هو الطهور ماؤه الحل ميتته

٥٠٥ * ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا سريج بن النعمان، ثنا حماد بن سلمة عن أبي التياح، عن موسى بن سلمة، عن ابن عباس قال: سئل النبيّ ﷺ عن ماء البحر فقال: «ماءُ الْبَحْرِ طَهورٌ».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم.

وشواهده كثيرة ولم يخرجاه فأول شواهده:

٥٠٦ ـ **ما حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا يحيى بن أبي طالب، ثنا عبد الوهاب بن عطاء:

---

(٥٠٣) هو عند الأربعة: أخرجه أبو داود في «السنن» (١)، والترمذي في «الجامع» (٢٠)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ١٨ـ ١٩)، وابن ماجه في «السنن» (٣٣١)، قال الترمذي: حديث صحيح.

(٥٠٤) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٣٣٥)، وأبو داود في «السنن» (٢).

(٥٠٥) أخرجه الدارقطني في «السنن» (١/ ٣٥)، ورجح وقفه، وانظر ما بعده.

(٥٠٦) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٦٩)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٥٠)، وابن ماجه في «السنن» (٣٨٦)، وأبو داود في «السنن» (٨٣)، وابن حبان في «صحيحه» (١٢٤٣). وهو صحيح صححه مالك والشافعي والدارمي والترمذي والبخاري وابن حبان وابن خزيمة وابن مندة وغيرهم، وسيأتي من وجوه.

وأخبرني أبو بكر بن أبي نصر، ثنا أحمد بن محمد بن عيسى، ثنا القعنبي **كلاهما** عن مالك، عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن سلمة مولى لآل الأزرق أن المغيرة بن أبي بردة رجل من بني عبد الدار أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول: سأل رجل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل [١/ ١٤٠] من الماء فإن توضأنا به عطشنا أفنتوضأ بماء البحر؟ فقال رسول الله ﷺ: **«هُوَ الطَّهورُ ماؤُهُ الحِلُّ مِيتَتُهُ»**.

وقد تابع مالك بن أنس على روايته عن صفوان بن سليم عبد الرحمٰن بن إسحاق وإسحاق بن إبراهيم المزني:

٥٠٧ ـ **أما حديث** عبد الرحمن بن إسحاق **فحدّثناه** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ عبد الله بن أيوب بن زاذان، ثنا محمد بن المنهال، ثنا يزيد بن زريع، ثنا عبد الرحمن بن إسحاق عن صفوان بن سليم **قال**: وأنبأ أبو يوسف بن يعقوب، ثنا محمد بن أبي بكر، ثنا يزيد بن زريع، ثنا عبد الرحمٰن بن إسحاق، ثنا صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ نحوه.

[. . . .] الكيليني بالري، ثنا سعيد بن كثير بن يحيى بن حميد بن نافع الأنصاري، ثنا إسحاق بن إبراهيم عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن سلمة، عن المغيرة بن أبي بردة وهو من بني عبد الدار عن أبي هريرة قال: أتي رسول الله ﷺ نفر ممن يركب البحر فقالوا: يا رسول الله إنا نركب البحر ونتزود شيئاً من الماء، فإن توضأنا به عطشنا فهل يصلح لنا أن نتوضأ من ماء البحر؟ فقال رسول الله ﷺ: **«هُوَ الطَّهورُ ماؤُهُ الحِلُّ مِيتَتُهُ»**.

وقد تابع الجلاح أبو كثير صفوان بن سليم على رواية هذا الحديث عن سعيد بن سلمة:

٥٠٨ * ـ **حدّثناه** علي بن حمشاذ العدل، أنبأ عبيد بن عبد الواحد بن شريك، ثنا

---

(٥٠٧) طريق أخرى.

(٥٠٨) لفظ وسياق ثالث لم يخرجوه بهما.

يحيى بن بكر، حدّثني الليث عن يزيد بن أبي حبيب، حدّثني الجلاح أبو كثير أن ابن سلمة المخزومي حدّثه أن المغيرة بن أبي بردة أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول: كنا عند رسول الله ﷺ يوماً فجاءه صياد فقال: يا رسول الله إنا ننطلق في البحر نريد الصيد فيحمل منه أحدنا الإداوة وهو يرجو أن يأخذ الصيد قريباً، فربما وجده كذلك وربما لم يجد الصيد حتى يبلغ من البحر مكاناً لم يظن أن يبلغه، فلعله يحتلم أو يتوضأ، فإن اغتسل أو توضأ بهذا الماء فلعلّ أحدنا يهلكه العطش، فهل ترى في ماء البحر أن نغتسل به أو نتوضأ به إذا خفنا ذلك؟ فزعم أن رسول الله ﷺ قال: **«اْغتسلوا مِنْهُ وَتَوَضَّؤوا بِهِ فَإِنَّهُ الطَّهورُ ماؤُهُ الحِلُّ مِيتَتُهُ»**.

وقد احتج مسلم بالجلاح أبي كثير.

وقد تابع يحيى بن سعيد الأنصاري ويزيد بن محمد القرشي سعيد بن سلمة المخزومي على رواية هذا الحديث، واختلف فيه عليه:

٥٠٩ * ـ **أخبرنيه** أبو محمد بن زياد العدل، ثنا جدي، أنبأ عمرو بن زرارة، ثنا هشيم عن يحيى بن سعيد، عن المغيرة بن أبي بردة، عن رجل من بني مدلج، عن النبيّ ﷺ نحوه.

٥١٠ * ـ **أخبرنا** أبو الحسن محمد بن الحسن، أنبأ علي بن عبد العزيز، ثنا حجاج بن منهال، ثنا حماد عن يحيى بن سعيد، عن المغيرة بن [١/ ١٤١] عبد الله، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ نحوه.

وقال سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن المغيرة عن أبيه.

٥١١ ـ **وأما حديث يزيد** بن محمد القرشي **فحدّثناه** علي بن حمشاذ العدل، ثنا عبيد بن عبد الواحد، ثنا ابن أبي مريم، أخبرني يحيى بن أيوب، حدّثني خالد بن يزيد أن يزيد بن محمد القرشي حدّثه عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبي هريرة قال: أتى نفر إلى رسول الله ﷺ فقالوا: إنا نصيد في البحر ومعنا من الماء؟ [. . . .] فقال: **«نَعَمْ تَوَضَّؤوا مِنْهُ»**.

[. . . .](*) البخاري يزيد بن محمد القرشي هذا في «التاريخ» وإنه قد روى عنه الليث بن أبي بردة.

(*) لعل الساقط من الأصل قوله: «وقد ذكر».

٥١٢ ـ **فمنهم** سعيد بن المسيب(*) **حدّثنا** أبو علي الحسين بن علي الحافظ، ثنا أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن يونس بمصر، ثنا إسحاق بن إبراهيم بن سهم، ثنا عبد الله بن محمد بن ربيعة، ثنا إبراهيم بن سعد عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: سئل النبيّ ﷺ عن ماء البحر أنتوضأ منه؟ فقال: **«الطّهور ماؤهُ والحِلُّ مِيتَتُهُ»**.

٥١٣ ـ **ومنهم** أبو سلمة بن عبد الرحمن **حدّثنا** أبو جعفر محمد بن صالح بن هانىء، ثنا أبو بكر محمد بن محمد بن رجاء بن السندي، ثنا أبو أيوب سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، ثنا محمّد بن غزوان، ثنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي أسامة، عن أبي هريرة قال: سُئل رسول الله ﷺ عن الوضوء من ماء البحر فقال: **«هُوَ الطّهورُ ماؤهُ الحِلُّ مِيتَتُهُ»**.

قال الحاكم قد رويت في متابعات الإمام مالك بن أنس في طرق هذه الحديث عن ثلاثة ليسوا من شرط هذا الكتاب، وهم: عبد الرحمٰن بن إسحاق وإسحاق بن إبراهيم المزني وعبد الله بن محمد القدامي، وإنما حملني على ذلك بأن يعرف العالم هذه المتابعات والشواهد لهذا الأصل الذي صدر به مالك كتابه الموطأ وتداوله فقهاء الإسلام رضي الله عنهم من عصره إلى وقتنا هذا، وإن مثل هذا الحديث لا يعلّل بجهالة سعيد بن سلمة والمغيرة بن أبي بردة، على أن اسم الجهالة مرفوع عنهما بهذه المتابعات، وقد روي هذا الحديث عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن عباس وجابر بن عبد الله وعبد الله بن عمرو وأنس بن مالك عن رسول الله ﷺ نحوه.

٥١٤ * ـ **أما حديث** علي:

فحدّثناه أبو سعيد أحمد بن محمد النسوي، ثنا أحمد بن محمد بن سعيد، ثنا أحمد بن الحسين بن علي، حدّثني أبي عن أبيه، عن جدّه، عن علي بن أبي طالب قال: سُئل رسول الله ﷺ عن ماء البحر [١/ ١٤٢] فقال: **«هُوَ الطّهورُ ماؤهُ الحِلُّ مِيتَتُهُ»**.

(*) كذا في الأصل، والسياق يشير لسقط في النسخة.

(٥١٤) أخرجه الدارقطني في «السنن» (١/ ٣٥) وقد ضُعّف، وانظر شواهده قبله وبعده.

وأما حديث ابن عباس فقد ذكرناه.

٥١٥ ـ **وأما حديث** جابر: **فحدّثناه** عبد الباقي بن نافع الحافظ، ثنا محمد بن علي بن شعيب، ثنا الحسن بن بشر، ثنا المعافى بن عمران عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبيّ ﷺ أنه قال في البحر: **«هُوَ الطَّهورُ ماؤُهُ الحِلُّ مِيتَتُهُ»**.

٥١٦ * ـ **وأما حديث** عبد الله بن عمرو:

فحدّثناه العباس بن محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا الحكم بن موسى، ثنا هقل بن زياد عن الأوزاعي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه أن رسول الله ﷺ قال: **«مِيتَةُ البَحْرِ حَلالٌ وَماؤهُ طهورٌ»**.

٢٠٨ ـ استعمال آنية أهل الكتاب والمشركين

٥١٧ ـ **أخبرنا** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا سليمان بن حرب:

وحدّثنا محمد بن صالح بن هانيء، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا أبو الربيع **قالا**: ثنا حماد بن زيد، ثنا أيوب عن أبي قلابة، عن أبي ثعلبة الخشني أنه أتى النبيّ ﷺ فقال: قلت: يا رسول الله أنا بأرض أرضنا أهل كتاب يشربون الخمور ويأكلون الخنازير، فما ترى في آنيتهم وقدورهم فقال: **«دَعوها ما وَجَدْتُمْ عَنها بُدّاً فَإذا لَمْ تَجِدوا عَنها بُدّاً فَاغسلوها بالْماءِ»**. وقال: **«انْضحوها بالْماءِ»** ثم قال: **«اطْبُخوا فِيها وَكُلوا»**. قال حماد وأحسبه قال: واشربوا.

---

(٥١٥) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٣٨٨)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٣٧٣)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١١٢)، وابن حبان في «صحيحه» (١٢٤٤).

(٥١٦) أخرجه الدارقطني في «السنن» (١/ ٣٥). وللحديث علة، ولكن يشهد له ما تقدم.

(٥١٧) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٥١٦١)، ومسلم في «صحيحه» (١٩٣٢)، وأبو داود في «السنن» (٢٨٥٠)، (٢٨٥٥)، (٢٨٥٦)، (٢٨٥٧)، والترمذي في «الجامع» (١٤٦٤)، والنسائي في «الصغرى» (٧/ ١٨١)، وابن ماجه في «السنن» (٣٢٠٧). وقد وهم فيه الحاكم، فقد أخرجه الشيخان وليس عندهما فقط ذكر الأكل والشرب، لكنهما قد جاءا في رواية الترمذي.

٥١٨ ـ **وهكذا** رواه شعبة عن أيوب.

أخبرناه أبو بكر بن إسحاق الفقيه، ثنا أبو المثنى ومحمد بن أيوب وأحمد بن عمر بن حفص **قالوا**: ثنا عمرو بن مرزوق، أنبأ شعبة عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي ثعلبة الخشني أنه سأل النبيّ ﷺ فقال: أنا بأرض عامة أهل كتاب فكيف نصنع بآنيتهم فقال: **«دَعوا ما وَجَدتُم مِنها بُدّاً فإذا لَمْ تَجِدوا مِنها بُدّاً فاْغسلوها بالْماءِ ثُمّ اطْبُخوا»**.

وهكذا رواه خالد الحذاء عن أبي قلابة:

٥١٩ ـ **حدّثنا** أبو علي الحسن بن علي الحافظ، أنبأ محمد بن الحسين بن مكرم، ثنا نصر بن علي، ثنا أبو أحمد، ثنا سفيان عن خالد، عن أبي قلابة، عن أبي ثعلبة الخشني قال: سألت النبيّ ﷺ [١/ ١٤٣] عن آنية المشركين فقال: **«اغسِلوها ثُمّ اطْبُخوا فيها»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه فإن علّلاه بحديث حماد بن سلمة وهشيم عن خالد حيث زاد أبا أسماء الرحبي في الإسناد، فإنه أيضاً صحيح يلزم إخراجه في الصحيح، على أن أبا قلابة قد سمع من أبي ثعلبة.

٥٢٠ ـ **أما حديث** حماد بن سلمة. **فأخبرناه** أبو بكر إسماعيل بن محمد الفقيه بالري، ثنا أبو حاتم الرازي، ثنا أبو سلمة وحجاج بن منهال **قالا**: ثنا حماد بن سلمة عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء الرحبي، عن أبي ثعلبة الخشني أنه قال: يا رسول الله إنا بأرض أهل الكتاب فنطبخ في قدورهم ونشرب في آنيتهم قال: **«فَإِنْ لَمْ تَجِدوا غَيْرَها فَارْخَصُوها»**.

٥٢١ ـ **وأما حديث** هشيم **فحدّثناه** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ إسماعيل بن قتيبة، ثنا يحيى بن يحيى، أنبأ هشيم عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء [. . . .] المشركين فنحتاج إلى آنية من آنيتهم فنطبخ فيها فقال: **«اغسلوها بالماء ثم اطبخوا فيها وانتفعوا بها»**.

---

(٥١٨) رواية أخرى.

(٥١٩) رواية ثالثة.

(٥٢٠) طريق رابعة ولفظ.

(٥٢١) طريق خامسة.

كلا الإسنادين صحيح على شرط الشيخين.

٢٠٩ ـ النهي عن جلود السباع

٥٢٢ ـ **أخبرنا** الحسن بن يعقوب بن يوسف العدل، ثنا يحيى بن أبي طالب، أنبأ عبد الوهاب بن عطاء، ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، عن أبي المليح، عن أبيه قال: نهى رسول الله ﷺ عن جلود السباع.

٥٢٣ ـ **أخبرنا** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ أبو المثنى ومحمد بن أيوب ويوسف بن يعقوب **قالوا**: ثنا محمد بن المنهال، ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد فذكره بنحوه.

رواه شيخ من أهل البصرة عن محمد بن المنهال فقال فيه: عن شعبة ، وهو وهم منه، وهذا الإسناد صحيح، فإن أبا المليح اسمه عامر بن أسامة وأبوه أسامة بن عمير صحابي من بني لحيان مخرّج حديثه في المسانيد، ولم يخرجاه.

٢١٠ ـ الوضوء بثلثي مد من ماء

٥٢٤ * ـ **حدثنا** أبو بكر بن إسحاق، ثنا الحسن ـ بن علي بن زياد:

وأخبرني عبد الله بن محمد بن موسى، ثنا محمد بن أيوب **قالا**: ثنا إبراهيم بن موسى الرازي، ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، ثنا شعبة عن حبيب بن زيد، عن عباد بن تميم، عن عبد الله بن زيد: أن النبيّ ﷺ أتي بثلثي مدٌ من ماء، فتوضأ فجعل يدلّك ذراعيه.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

---

(٥٢٢) أخرجه أبو داود في «السنن» (٤٠٣٢)، والترمذي في «الجامع» (١٧٧١)، والنسائي في «الصغرى» (٧/ ١٧٦)، إسناده جيد. لكن صحح الترمذي إسقاط «عن أبيه» فيكون مرسلاً.

(٥٢٤) هو عند الستة: أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٥٧)، ومسلم في «صحيحه» (٢٣٥)، والإمام مالك في «الموطأ» (١/ ١٨)، وأبو داود في «السنن» (١١٨)، (١١٩)، (١٢٠)، والترمذي في «الجامع» (٣٥)، (٤٧)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٧١)، وابن ماجه في «السنن» (٤٣٤)، (٤٠٥)، وليس عندهم هذا اللفظ. وانظر الحاكم في «المستدرك» (١/ ١٦١).

٥٢٥ ـ **أخبرنا** أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا علي بن المديني:

وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني **أبي قالا:** ثنا عبد الرزاق، أنبأ معمر عن الزهري قال: أخبرني [١/ ١٤٤] عروة عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه: **«صُبّوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قِرَبٍ لَمْ تُحَلَّلْ أَوْكِيَتُهُنَّ لَعلّي أَعْهَدُ إِلى النّاسِ»**. قالت عائشة: فأجلسناه في مخضب لحفصة من نحاس، وسكبنا عليه الماء، فطفق يشير إلينا أن قد فعلتن ثم خرج.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، لأن هشام بن يوسف الصنعاني ومحمد بن حميد المعمري لم يذكرا عمرة في إسناده.

٥٢٦ ـ **أما حديث هشام، فأخبرناه** أبو النضر الفقيه، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي وأخبرني عبد الله بن محمد الصيدلاني [. . . .]، ثنا عن عائشة رضي الله عنها قالت [. . . .]، قال رسول الله ﷺ في مرضه الذي قبض فيه: **«صُبّوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قِرَبٍ»**.

٥٢٧ ـ **وأما حديث** أبي سفيان المعمري **فحدّثناه** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ إسماعيل بن قتيبة، ثنا يحيى بن يحيى، أنبأ محمد بن حميد عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه: **«صُبّوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قِرَبٍ»**.

كلا الإسنادين صحيح على شرط الشيخين.

٢١١ ـ استنانه عليه الصلاة والسلام في مرض موته

٥٢٨ ـ **حدّثنا** علي بن حمشاذ، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي:

---

(٥٢٥) أخرجه البخاري في ذكر وفاته ﷺ (٣/ ١١٩). ووهم الحاكم فيه، فهو عند البخاري هكذا عنها.

(٥٢٦) هو الذي قبله. (٥٢٧) هو الذي قبله.

(٥٢٨) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤١٧٤)، ومسلم في «صحيحه» (٤١٨)، والترمذي في «الجامع» (٩٧٨)، والنسائي في «الصغرى» (٤/ ٦)، وابن ماجه في «السنن» (٦١٨)، (١٢٢٣)، (١٦٢٣). وقد وهم فيه الحاكم.

وأخبرني محمد بن المؤمل، ثنا الحسن بن عيسى، ثنا الفضل بن محمد بن المسيب **قالا**: ثنا إسماعيل بن أبي أويس، ثنا سليمان بن بلال، ثنا هشام بن عروة، أخبرني أبي عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخل عبد الرحمن بن أبي بكر ومعه سواك يستن به، فقلت له: أعطني هذا السواك يا عبد الرحمٰن، فأعطانيه، فقضمته ثم مضغته، فأعطيته رسول الله ﷺ فاستنّ به وهو مستند إلى صدري.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٥٢٩ ـ أخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ علي بن عبد الصمد علان، ثنا أبو الأحوص محمد بن حبان، ثنا عثمان بن علي عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يصلّي ركعتين من الليل ثم ينصرف فيستاك.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٢١٢ ـ فضيلة السواك

٥٣٠ * ـ أخبرنا أبو بكر أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي:

وأخبرنا أبو زكريا يحيى بن محمد [١/ ١٤٥] العنبري، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا محمد بن يحيى **قالا**: ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، ثنا أبي عن محمد بن إسحاق قال

---

(٥٢٩) وقع ذكر التسوك مع صلاة الليل عند مسلم في «صحيحه» (٧٦٣)، وابن ماجه في «السنن» (٢٨٨)، وأبي داود في «السنن» (٥٨)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ٢٣٦)، وأصل الحديث في صلاته بالليل عند البخاري في «صحيحه» (١١٧)، والإمام مالك في «الموطأ» (١/ ١٢١)، وابن ماجه في «السنن» (٩٧٣)، (١٣٢١)، (١٣٦٣)، (٥٠٨)، وأبي داود في «السنن» (٦١٠)، (٦١١)، (١٣٥٣ـ ١٣٦٧).

(٥٣٠) أخرجه تمّام في «فوائده» (١٥٤)، وأبو يعلى في «المسند» (٢٥٢) كما في «المقصد»، والبزار في «مسنده» (٥٠٢) كما في «الكشف»، والدارقطني ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل» (٥٥٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١/ ٤٥١/ أ)، والإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٢٧٢)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٣٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٣٨)، وابن عدي (٦/ ٢٣١٧)، رووه من طرق كثيرة في جميعها مقال وقال ابن خزيمة بعد إخراجه: «إن صح الخبر»، وضعفه النووي في «المجموع» (١/ ٢٦٨)، وابن القيم في «المنار المنيف» ص (٢١)، وانظر «التلخيص» (١/ ٦٧)، والبيهقي (١/ ٣٨).

ذكر محمد بن مسلم الزهري عن عروة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: **«فَضْلُ الصَّلاةِ الّتي يُستاكُ لَها علَى الصَّلاةِ الّتي لا يُستاكُ لها سَبْعِينَ ضِعْفاً»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٢١٣ ـ لولا أن أشق على أمتي لفرضت عليهم السواك عند كل صلاة كما فرضت عليهم الوضوء

٥٣١ * ـ **حدّثنا** علي بن حمشاذ، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا عارم بن الفضل:

وحدّثني محمد بن صالح بن هانىء، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي **قالا**: ثنا حماد بن زيد، ثنا عبد الرحمٰن السراج عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«لَوْلا أَنْ أَشُقَّ على أُمّتي لَفَرَضْتُ عَلَيهِمُ السّواكَ معَ الْوُضوءِ، ولأخّرتُ صلاةَ الْعشاءِ إلى نِصْفِ اللّيلِ»**.

عن أبي هريرة في هذا الباب ولم يخرجا لفظ الفرض فيه وهو صحيح على شرطهما جميعاً وليس له علّة.

وله شاهد بهذا اللفظ:

٥٣٢ * ـ **أخبرني** عبد الله بن محمد بن موسى، ثنا محمد بن أيوب، أنبأ خليفة بن خياط، ثنا إسحاق بن إدريس البصري، ثنا عمر بن عبد الرحمن الأبار، حدّثني منصور عن جعفر بن تمام، عن أبيه، عن العباس بن عبد المطلب أن النبيّ ﷺ قال: **«لَوْلا أَنْ أَشُقَّ على أُمّتي لَفَرَضْتُ عَلَيهِمُ السّواكَ عِنْدَ كلّ صَلاةٍ، كما فَرَضْتُ عَلَيهِمُ الْوُضوءَ»**.

---

(٥٣١) أخرجه أبو داود في «السنن» (٤٦)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ١٢)، والترمذي في «الجامع» (٢٢)، وابن ماجه في «السنن» (٢٨٧)، والبخاري في «صحيحه» (٨٨٧)، ومسلم في «صحيحه» (٢٥٢)، وليس عندهم بتمامه وسنده هنا حسن.

(٥٣٢) أورده الهيثمي في «المجمع» (١/ ٢٢١)، وسكت عليه. وكذا الحاكم سكت عليه، والذهبي، وسنده ضعيف، لكن يشهد له ما قبله.

٢١٤ ـ التسمية عند الوضوء

٥٣٣ ـ حدّثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن نعيم ومحمد بن شاذان قالا: ثنا قتيبة بن سعيد:

وأخبرني أبو بكر بن عبد الله، أنبأ الحسن بن سفيان، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا محمد بن موسى المخزومي، ثنا يعقوب بن أبي سلمة عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: **«لا صَلاةَ لِمَنْ لا وُضوءَ لَهُ، ولا وُضوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسمَ الله عَلَيْهِ»**.

رواه محمد بن إسماعيل بن أبي فديك عن محمد بن موسى المخزومي.

٥٣٤ ـ أخبرناه أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس، ثنا عثمان بن سعيد، ثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن أبي فديك، ثنا محمد بن موسى عن يعقوب بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا صَلاةَ لِمَنْ لا وُضوءَ لَهُ، ولا وُضوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسمَ الله عَلَيْهِ»**.

هذا حديث صحيح الإسناد وقد احتج مسلم بيعقوب بن أبي سلمة الماجشون، واسم أبي سلمة دينار ولم يخرجاه .[١/١٤٦]

٥٣٥ * ـ وله شاهد، حدّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الحسن بن علي بن عفان، ثنا زيد بن الحباب، ثنا كثير بن زيد عن ربيح بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، عن جدّه قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا صَلاةَ لِمَنْ لا وُضوءَ لَهُ، ولا وُضوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسمَ الله عَلَيْهِ»**.

---

(٥٣٣) أخرجه أبو داود في «السنن» (٢١١). وابن ماجه في «السنن» (١/ ١١٢)، وقد غلّط الحاكمَ غير واحد لأجل تصحيحه له، وقال البخاري: هو أحسن شيء في هذا الباب، وقال الإمام أحمد: لا أعلم في هذا الباب حديثاً له سند جيد. كذا في «تلخيص الحبير» (١/ ٧٢)، وانظر الآتي.

(٥٣٤) انظر ما قبله. وهذا الحديث لا يصححه كثير من الأئمة، وانظر كلام الإمام أحمد الآتي في الحديث الذي بعده. وأما أن يعقوب هو الماجشون، فقد رده الحافظ في «التلخيص» (١/ ٣٢)، وقال الذهبي في «تلخيصه»: صوابه: يعقوب بن سلمة الليثي عن أبيه، وإسناده فيه لين.

(٥٣٥) ليس بعد قول الإمام أحمد قول. لكن ليس معنى قوله أنه يصححه، إلا أنه يقول إنه أصلح ما روي في هذا. وقد قدمنا قوله فلينظر (٥٤١).

فأخبرني علي بن بندار الزاهد، ثنا عمر بن محمد بن جبير، ثنا أبو بكر الأثرم قال: سمعت أحمد بن حنبل وسئل عمن يتوضأ ولا يسمى فقال أحمد: أحسن ما يروى في هذا الكتاب كثير بن زيد.

٢١٥ ـ صفة وضوئه ﷺ

٥٣٦ ـ **أخبرني** أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس العبدوسي العبدي، ثنا معاذ بن نجدة القرشي:

وحدّثني أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا بشر بن موسى الأسدي **قالا**: ثنا خلاد بن يحيى السلمي، ثنا هشام بن سعد، ثنا زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، [. . . .] فدعا بإناء فيه ماء فأغرف غُرْفَةً، فمضمض واستنشق، ثم أخذ أخرى فجمع بها يديه فغسل وجهه، ثم أخذ أخرى فغسل يده اليمنى، ثم أخذ غرفة أخرى فغسل يده اليسرى ـ ثم قبض قبضة من الماء فنفض يده فمسح بها رأسه وأذنيه، ثم أغرف غرفة أخرى فرشَّ على رجله اليمنى وفيها النعل، واليسرى مثل ذلك، ومسح بأسفل النعلين، ثم قال: هكذا وضوء رسول الله ﷺ.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما اتفقا على حديث زيد بن أسلم عن عطاء عن ابن عباس أن النبيّ ﷺ توضأ مَرَّةً مَرَّةً. وهو مُجْمَلٌ وحديث هشام بن سعد هذا مفسَّر.

٢١٦ ـ الأمر بإسباغ الوضوء وتخليل الأصابع

٥٣٧ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أسيد بن عاصم، ثنا الحسين بن جعفر ـ عن سفيان:

---

(٥٣٦) قلت: هو عند البخاري بنحو الذي هنا، وهذا لفظ أبي داود، وكذا فالحديث عند النسائي وابن ماجه، وانظر البخاري في «صحيحه» (١٤٠)، وأبا داود في «السنن» (١٣٣ـ ١٣٧ـ ١٣٨)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٧٣)، وابن ماجه في «السنن» (٤٠٣)، وانظر الحاكم في «المستدرك» (١/ ١٥٠، ١٥١).

(٥٣٧) هو في السنن الأربعة. أخرجه الترمذي في «الجامع» (٣٨)، (٧٨٥)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٦٦)، وابن ماجه في «السنن» (٤٠٧)، وأبو داود في «السنن» (١٤١)، (١٤٢)، (١٤٣)، وانظر الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٢٣٢)، (٤/ ١١٠)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٨٠)، والإمام أحمد في=

وأخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي قال: حدّثنا أحمد بن يسار، ثنا محمد بن كثير، ثنا سفيان عن إسماعيل بن كثير، عن عاصم بن لقيط بن صبرة، عن أبيه أنه أتي النبيّ ﷺ فذكر أشياء فقال له النبيّ ﷺ: **«أَسْبِغِ الْوُضوءَ وَخَلِّلِ الأَصابعَ، وَإِذا [١/ ١٤٧] اسْتَنْشَقْتَ فَبالِغْ إِلاّ أَنْ تكونَ صائِماً»**.

هذا حديث صحيح ولم يخرجاه وهو في جملة ما قلنا أنهما أعرضا عن الصحابي الذي لا يروي عنه غير الواحد، وقد احتجا جميعاً ببعض هذا النوع. فأما أبو هاشم إسماعيل بن كثير القاري فإنه من كبار المكيين، روى عنه هذا الحديث بعينه غير الثوري جماعة منهم: ابن جريج وداود بن عبد الرحمن العطار ويحيى بن سليم وغيرهم.

٢١٧ ـ الأمر بإسباغ الوضوء وتخليل الأصابع والمبالغة في الاستنشاق

٥٣٨ ـ **أما حديث** ابن جريج **فأخبرناه** أبو بكر محمد بن عبد الله بن عمرو البزار ببغداد، ثنا محمد بن الفرج، ثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج:

وحدّثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه واللفظ له، ثنا أبو المثنى، ثنا مسدد، ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج، حدّثني إسماعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة، عن أبيه وكان وافد بني المنتفق أنه أتى عائشة هو وصاحب له يطلبان رسول الله ﷺ فلم يجداه، فأطعمتهما عائشة تمراً وعصيداً، فلم يلبثا أن جاء رسول الله ﷺ يتقلّع يتكفأ ﷺ فقال: **«هَلْ أَطْعَمَكُما أَحَدٌ»**. فقلت: نعم يا رسول الله، ثم قلت: يا رسول الله أخبرنا عن الصلاة؟ قال: **«أَسْبِغِ الْوُضوءَ وَخَلِّلِ الأَصابعَ، وَإِذا اسْتَنْشَقْتَ فَبالِغْ إِلاّ أَنْ تكونَ صائِماً»**.

٥٣٩ ـ **وأما حديث** داود بن عبد الرحمن العطار **فأخبرناه** جعفر بن محمد بن نصير الخلدي، ثنا محمد بن علي بن برديه المكي، ثنا سعيد بن منصور، ثنا داود بن عبد

= «المسند» (٤/ ٣٣)، وابن خزيمة (١٦٥)، (١٦٨)، وابن حبان في «صحيحه» (١٠٤٠)، والدارمي في «السنن» (٧١١)، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٥٠)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٦٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٣)، والطبراني في «الكبير» (١٩/ ٤٧٩)، وقد صحح هذا الحديث جماعة من الحفاظ. وحسنه آخرون.

(٥٣٨) انظر ما قبله.

(٥٣٩) هو الذي قبله.

الرحمن العطار عن إسماعيل بن كثير، عن عاصم بن لقيط بن صبرة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذا اسْتَنْشَقْتَ فَبالِغْ إِلاّ أَنْ تكونَ صائِماً، ولا تَضْرِبْ ظَعينَتَكَ كما تَضْرِبُ أَمَتَكَ».

٥٤٠ ـ **وأما حديث** يحيى بن سليم **فحدثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ إسماعيل بن قتيبة، ثنا يحيى بن يحيى، أنبأ يحيى بن سليم عن إسماعيل بن كثير قال: سمعت عاصم بن لقيط بن صبرة يحدّث عن أبيه قال: كنت وافد بني المنتفق إلى رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله أخبرني عن الوضوء فقال: «أَسْبِغِ الْوُضوءَ، وَخَلِّلْ بَيْنَ الأَصابِعِ، وَبالِغْ في الاسْتِنْشاقِ، إِلاّ أَنْ تكونَ صائِماً».

ولهذا الحديث شاهد عن ابن عباس:

٥٤١ ـ **أخبرنا** بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي، ثنا عبد الصمد بن الفضل، ثنا خالد بن مخلد، ثنا ابن أبي ذئب عن قارظ بن عبد الرحمن، عن أبي غطفان المري، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «اسْتَنْثِروا مَرَّتَيْنِ بالِغَتَيْنِ أَوْ ثَلاثاً».

٢١٨ ـ تخليل اللحية ثلاثاً

٥٤٢ * ـ **أخبرنا** أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي، ثنا سعيد بن مسعود، ثنا عبيد الله بن موسى، أنبأ إسرائيل:

وأخبرنا [١/١٤٨] أحمد بن القطيعي واللفظ له، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، حدّثني عبد الرزاق، أنبأ إسرائيل عن عامر بن شقيق، عن شقيق بن سلمة قال: رأيت عثمان توضأ فغسل وجهه واستنشق ومضمض ثلاثاً ومسح برأسه وأذنيه

(٥٤١) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٤٠٨)، وأبو داود في «السنن» (١٤١)، والإمام أحمد في «المسند» (٢٠١١)، والنسائي في «الكبرى» (١١١)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٢٠١/١/٤)، والطبراني في «الكبير» (١٠٧٨٤)، وهو حديث صحيح.

(٥٤٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٦٢)، ومسلم في «صحيحه» (٢٢٦)، وأبو داود في «السنن» (١٠٦ـ ١٠٧ـ ١٠٨ـ ١٠٩ـ ١١٠)، والنسائي في «الصغرى» (٦٤/١)، وابن ماجه في «السنن» (٤١٣ـ ٤٢٥)، والترمذي في «الجامع» (٤٠)، هو كما قال الحاكم ليس عندهما تخليل اللحية ثلاثاً، قلت: وكذا ليس هو عند أحد من الأربعة من حديثه.

ظاهرهما وباطنهما وخلّل لحيته ثلاثاً حين غسل وجهه قبل أن يغسل قدميه، ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ يفعل الذي رأيتموني فعلت.

قد اتفق الشيخان على إخراج طرق لحديث عثمان في دُبُرِ وضوئه، ولم يذكرا في رواياتهما تخليل اللحية ثلاثاً، وهذا إسناد صحيح قد احتجا بجميع رواته غير عامر بن شقيق، ولا أعلم في عامر بن شقيق طعناً بوجه من الوجوه.

وله في تخليل اللحية شاهد صحيح عن عمار بن ياسر وأنس بن مالك وعائشة رضي الله عنهم:

٥٤٣ ـ **أما حديث** عمار **فحدّثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ بشر بن موسى، ثنا الحميدي:

وأخبرني محمد بن الحسين المنصوري، ثنا هارون بن يوسف، ثنا ابن أبي عمر **قالا**: ثنا سفيان عن عبد الكريم الجزري عن حسان بن بلال: أنه رأى عمار بن ياسر يتوضأ فخلّل اللحية، فقيل له: تخلّل لحيتك؟ فقال: وما يمنعني وقد رأيت رسول الله ﷺ يخلل لحيته.

قال سفيان: وحدّثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، عن حسان بن بلال، عن عمار، عن رسول الله ﷺ نحوه.

٥٤٤ ـ **وأما حديث** أنس بن مالك **فحدّثناه** علي بن حمشاذ العدل، ثنا عبيد بن عبد الواحد، ثنا محمد بن وهب بن أبي كريمة، ثنا محمد بن حرب عن الزبيدي، عن الزهري، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: رأيت النبيّ ﷺ توضأ وخلّل لحيته بأصابعه من تحتها وقال: «**بِهٰذا أَمَرَني رَبّي**».

٥٤٥ ـ **وحدّثنا** علي بن حمشاذ، ثنا عبيد بن عبد الواحد، ثنا محمد بن وهب، ثنا مروان بن محمد، ثنا إبراهيم بن محمد الفزاري عن موسى بن أبي عائشة، عن أنس بن

---

(٥٤٣) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢٩ـ ٣٠)، وابن ماجه في «السنن» (٤٢٩)، وسنده قوي.
(٥٤٤) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٤٥)، وابن ماجه في «السنن» (٤٣٠)، وانظر ما قبله.
(٥٤٥) انظر الذي قبله.

مالك قال: رأيت النبيّ ﷺ توضأ وخلّل لحيته وقال: «بهذا أمرني ربّي». [١/١٤٩]

٥٤٦ * ـ **وأما حديث** عائشة:

فحدّثناه أبو بكر محمد بن داود بن سليمان، ثنا محمد بن أيوب، ثنا هلال بن فياض، ثنا عمر بن أبي وهب عن موسى بن ثروان، عن طلحة بن عبيد الله بن كريز، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا توضأ خلّل لحيته.

٢١٩ ـ مسح باطن أذنيه وظاهرهما

وهذا شاهد صحيح في مسح باطن الأذنين:

٥٤٧ * ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق وأبو بكر بن بالويه **قالا**: ثنا محمد بن أحمد بن النضر الأزدي، ثنا محمد بن عمرو، ثنا زائدة عن سفيان بن سعيد، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ توضأ فمسح باطن أذنيه وظاهرهما قال: وكان ابن مسعود يأمر بذلك.

زائدة بن قدامة ثقة مأمون، قد أسنده عن الثوري وأوقفه غيره.

٢٢٠ ـ الوضوء مرتين مرتين ومرة مرة

٥٤٨ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري، ثنا زيد بن الحباب، ثنا عبد الرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، ثنا عبد الله بن الفضل الهاشمي عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ توضأ مرتين مرتين.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

---

(٥٤٦) قال في «المجمع» (١/ ٢٣٥)، رواه أحمد ورجاله موثقون.

(٥٤٧) في «المجمع» (١/ ٢٣١) بعضه، وعزاه للطبراني في «الأوسط»، وقال: سنده حسن، قلت: وقد علمت علته.

(٥٤٨) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٣٦)، والترمذي في «الجامع» (٤٣)، وابن ماجه في «السنن» (٤١٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٧٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧١)، وابن حبان في «صحيحه» (١٠٩٤)، وقال الترمذي: سنده حسن صحيح.

٥٤٩ ـ **وشاهده** الحديث المرسل المشهور عن معاوية بن قرة، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ توضأ مرة مرة ثم قال: «هٰذا وَظيفَةُ الْوُضوء» ثم توضأ مرتين مرتين فقال: «هٰذا الْوسيطُ مِنَ الْوُضوءِ الَّذي يُضاعِفُ الله الأَجْرَ لِصاحِبِهِ مَرَّتَيْنِ». الحديث بطوله.

٥٥٠ ـ **حدّثنا** أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني، ثنا أبو خليفة القاضي، ثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك، ثنا عبد العزيز بن محمد عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبيّ ﷺ توضأ مَرَّةً مَرَّةً وجمع بين المضمضة والاستنشاق.

٥٥١ ـ **أخبرنا** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ محمد بن عيسى بن السكن، ثنا القعنبي، ثنا داود بن قيس الفراء عن زيد بن أسلم، عن [١/ ١٥٠] عطاء بن يسار، عن ابن عباس: أن النبيّ ﷺ توضّأ بِغُرْفَةٍ غُرْفَةٍ.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه بهذا اللفظ.

٢٢١ ـ المسح على الخفين

٥٥٢ * ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ علي بن الحسين بن الجنيد، ثنا محمد بن إسحاق المعمري بالمدينة، ثنا عبد الله بن نافع عن داود بن قيس ومالك بن أنس عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أسامة بن زيد، عن بلال قال: دخلت الأسواف(*) مع رسول الله ﷺ فذهب لحاجته، قال: فجاء، فناولته ماء فتوضأ ثم ذَهَبَ

---

(٥٤٩) هو في «المجمع» (١/ ٢٣٠)، وبعضه عند ابن ماجه في «السنن» (٤١٢)، أنه توضأ مرة واحدة، قلت: أراد الحاكم أن معاوية بن قرة لم يدرك ابن عمر، وقد قال الذهبي: مداره على زيد العمي وهو واهٍ. قلت: نعم هو عند أحمد وغيره من طريق زيد العمي، وقد ضعفه به الهيثمي في «المجمع» (١/ ٢٣٠).

(٥٥٠) أخرجه البخاري بنحو هذا. أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٤٠)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٧٣)، وأبو داود في «السنن» (١٣٧)، (١٣٨)، وابن حبان في «صحيحه» (١٠٧٦)، وابن ماجه في «السنن» (٤٠٣).

(٥٥١) لفظ آخر بمعناه، لكن ليس عندهم بهذا اللفظ إلا عند ابن ماجه (١٦٤).

(٥٥٢) أخرجه النسائي في «الصغرى» (١/ ٨١، ٨٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٢٧٥)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٨٥)، وابن حبان في «صحيحه» (١٣٢٣). وقد أخرج النسائي هذا الحديث باللفظ الآتي عند الحاكم، ولذلك أوردت الأول في «الزوائد».

(*) كان بالأصل «الأسواق» بقاف، والصواب بفاء موحدة من فوق.

لِيُخْرِجَ ذراعيه من جَيْبِهِ، فلم يقدر، فأخرجهما من تحت الجبّة فتوضأ ومسح على خُفَّيْهِ.

هذا حديث صحيح من حديث مالك بن أنس، وهو صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وفيه فائدة كبيرة وهي أنهما لم يخرجا حديث صفوان بن عسال في مسح رسول الله ﷺ على الخفين في الحضر وذكر التوقيت فيه، إنما اتفقا على أخبار علي بن أبي طالب والمغيرة بن شعبة رضي الله عنهما في المسح على الخفين [. . . .]. فإن الأسواف محلّة مشهورة من محال المدينة.

والحديث مشهور بداود بن قيس الفراء.

٥٥٣ ـ **حدّثنا** أبو جعفر محمد بن صالح بن هانيء، ثنا أبو نعيم عن داود بن قيس، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أسامة بن زيد قال: دخل النبيّ ﷺ الأسواف فذهب لحاجته ومعه بلال، ثم خرجا فسألت بلالاً: ماذا صنع؟ قال: توضأ فغسل وجهه ويديه ومسح برأسه ومسح على الخفين.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتج بداود بن قيس.

٥٥٤ ـ **وحدّثنا** أبو بكر بن إسحاق، ثنا الحسين بن علي، ثم حدّثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أنبأ محمد بن أحمد بن أبي عبيد الله بمصر، ثنا عبد العزيز بن عمران بن مقلاص وحرملة بن يحيى **قالا**: أنبأ ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث عن حبان بن واسع، عن أبيه عن عبد الله بن زيد الأنصاري قال: رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ فأخذ ماء لأذنيه خلاف الماء الذي مسح به رأسه.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، إذا سلم من ابن ابن أبي عبيد الله هذا، فقد احتجا جميعاً بجميع رواته. وقد حدّثنا أبو الوليد عن أبي علي.

---

(٥٥٣) انظر ما قبله.

(٥٥٤) هذا اللفظ للنسائي وأبي داود، والحديث أصله في البخاري ومسلم بدون هذا القدر. وانظر البخاري في «صحيحه» (١٥٧)، ومسلماً في «صحيحه» (٢٣٥)، (٢٣٦)، والإمام مالك في «الموطأ» (١/ ١٨)، وأبا داود في «السنن» (١١٨)، (١١٩)، (١٢٠)، والترمذي في «الجامع» (٣٥)، (٤٧)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ١٧)، وابن ماجه في «السنن» (٤٠٥)، (٤٣٤).

٥٥٥ ـ **وشاهده** ما حدّثناه أبو الوليد الفقيه غير مرة، ثنا الحسن بن سفيان، ثنا حرملة بن يحيى، ثنا ابن وهب عن عمرو بن [١/ ١٥١] الحارث عن حبان بن واسع أن أباه حدّثه أنه سمع عبد الله بن زيد: أن النبيّ ﷺ مسح أذنيه بغير الماء الذي مسح به رأسه.

وهو يصرح بمعنى الأول، وهو صحيح مثله.

٥٥٦ ـ **أخبرنا** أبو عبد الله بن محمد بن يعقوب، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا مسدد، ثنا بشر بن المفضل، ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ: أن النبيّ ﷺ مسح أذنيه باطنهما وظاهرهما.

ولم يحتجا بابن عقيل، وهو مستقيم الحديث مقدم في الشرف.

٢٢٢ ـ أبواب الغسل من الجنابة

٥٥٧ ـ **حدّثنا** أبو العباس، ثنا إبراهيم بن مرزوق، ثنا وهب بن جرير وأبو داود:

وحدّثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا سليمان بن حرب وحفص بن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال: دخلنا على علي رضي الله عنه أنا ورجلان، رجل منا ورجل من بني أسد، قال: فبعثهما لحاجة وقال: إنكما عِلْجَان فعالجا عن دينكما، قال: ثم دخل المخرج ثم خرج فدعا بماء فغسل يديه، ثم جعل يقرأ القرآن، فكأنا أَنْكَرْنا فقال: كأنكما أنكرتما، كان رسول الله ﷺ يقضي الحاجة ويقرأ القرآن ويأكل اللحم، ولم يكن يحجبه عن قراءته شيء ليس الجنابة.

---

(٥٥٥) انظر الذي قبله.

(٥٥٦) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٣١)، وابن ماجه في «السنن» (٤٤٠)، (٤٤١)، والترمذي في «الجامع» (٣٣)، قلت: وابن عقيل فيه لين. واحتج به أحمد وإسحاق، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٥٥٧) الحديث عند الأربعة، وهذا لفظ أبي داود، وانظر أبا داود في «السنن» (٢٢٩)، والترمذي في «الجامع» (١٤٦)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ١٤٤)، وابن ماجه في «السنن» (٥٩٤). والإمام أحمد في «المسند» (١/ ٦٢٧)، وأبا داود الطيالسي في «مسنده» (١٠١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٨٨)، والدارقطني في «السنن» (١/ ١١٩)، وقال الترمذي: حسن صحيح، مع أن عبد الله ضعيف. ولذلك خالف الترمذي غير واحد فضعفوا الخبر.

هذا حديث صحيح الإسناد والشيخان لم يحتجا بعبد الله بن سلمة فمدار الحديث عليه وعبد الله بن سلمة غير مطعون فيه.

٢٢٣ ـ معاودة الوضوء عند معاودة الأهل

٥٥٨ * ـ **أخبرنا** جعفر بن محمد بن نصير وأبو عون محمد بن أحمد بن الحراز بمكة في آخرين **قالوا**: ثنا علي بن عبد العزيز:

وحدّثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي **قالا**: ثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا شعبة عن عاصم الأحول، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد الخدري أن النبيّ ﷺ قال: «**إذا أتى أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُعاوِدَ فَلْيَتَوضّأْ، فَإِنَّهُ أَنْشَطُ لِلْعَوْدِ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ إنما أخرجاه إلى قوله فليتوضأ فقط، ولم يذكرا فيه «**فَإِنَّهُ أَنْشَطُ لِلْعَوْدِ**»، وهذه لفظة تفرد بها شعبة عن عاصم، والتفرد من مثله مقبول عندهما.

٢٢٤ ـ ربما اغتسل للجنابة قبل أن ينام وربما نام قبل أن يغتسل

٥٥٩ ـ **أخبرنا** أبو بكر محمد بن عبد الله بن عتاب [. . . .] أبو الأحوص عن محمد بن الهيثم القاضي [١/ ١٥٢]، ثنا سعيد بن كثير بن عفير ويحيى بن عبد الله بن بكير **قالا**: ثنا الليث بن سعد عن معاوية بن صالح، عن عبد الله بن أبي قيس قال: سألت عائشة قلت: كيف كان رسول الله ﷺ يصنع في الجنابة أكان يغتسل قبل أن ينام أو ينام قبل أن يغتسل؟ قالت: كل ذلك قد كان يفعل، ربما اغتسل فنام وربما توضأ فنام، قلت: الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة.

---

(٥٥٨) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٣٠٨)، وأبو داود في «السنن» (٢٢٠)، وابن ماجه في «السنن» (٥٨٧)، ومسلم في «صحيحه» (١/ ١٤٢)، والترمذي في «الجامع» (١٤١)، وابن حبان في «صحيحه» (١٢١١)، وليس عندهم جميعاً الزيادة التي ذكرها الحاكم رحمه الله، والله أعلم.

(٥٥٩) الحديث أصله عند الستة. وهذا لفظ مسلم. أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٨٤)، ومسلم في «صحيحه» (٣٠٥ ـ ٣٠٧)، والإمام مالك في «الموطأ» (١/ ٤٧)، وأبو داود في «السنن» (٢٢٢) وما بعده، والترمذي في «الجامع» (١١٨، ١١٩)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ١٣٨)، وابن ماجه في «السنن» (٥٨١) وما بعده.

رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة ولم يذكر شواهده بألفاظها.

وقد تابعه غضيف بن الحارث عن عائشة.

٥٦٠ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أسيد بن عاصم، ثنا الحسين بن حفص ـ عن سفيان:

وحدثنا أبو بكر بن أبي نصر الداربردي، ثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي، ثنا أبو نعيم وأبو حذيفة **قالا**: ثنا سفيان، عن برد بن سنان، عن عبادة بن نسي، عن غضيف بن الحارث قال: سألت عائشة رضي الله عنها عن غسل النبيّ ﷺ من الجنابة؟ فقالت: ربما أغتسل قبل أن ينام، وربما نام قبل أن يغتسل.

تابعه كهمس بن الحسن عن برد.

٥٦١ ـ **حدثنا** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ أبو مسلم، ثنا عبد الرحمن بن حماد، ثنا كهمس عن أبي العلاء عن عبادة بن نسي عن غضيف بن الحارث قال: قلت لعائشة: أكان رسول الله ﷺ إذا أصابه الجنابة اغتسل من أوله ومن آخره؟ قالت: ربما اغتسل من أوله وربما اغتسل من آخره، قلت: الله أكبر، الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة. وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وأصحابه أجمعين.

٢٢٥ ـ كان لا يتوضأ بعد الغسل

٥٦٢ ـ **وأخبرنا** عبد الله بن موسى، أنبأ علي بن الحسين بن الجنيد، ثنا المعافى بن سليمان، ثنا زهير وثنا أبو محمد المزني، ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا أحمد بن يونس، ثنا زهير، ثنا محمد بن عبد الله أبو إسحاق عن الأسود، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلّي الركعتين قبل صلاة الغداة ولا أراه يحدث وضوءاً بعد الغسل.

---

(٥٦١) انظر الذي قبله.

(٥٦٢) هذا لفظ أبي داود في «السنن»، والحديث عند الأربعة: أخرجه أبو داود في «السنن» (٢٥٠)، والترمذي في «الجامع» (١٠٧)، وقال: حسن صحيح، وهو عند ابن ماجه في «السنن» (٥٧٩)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ١٣٧)، وانظر ما بعده.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وله شاهد على شرط المسلم ملّخص مفسر ولم يشك فيه الراوي.

٥٦٣ ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ إسماعيل بن قتيبة، ثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على شريك:

وحدّثنا علي بن عيسى، ثنا أحمد بن نجدة، ثنا سعيد بن منصور، ثنا شريك عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان لا يتوضأ بعد الغسل.

وله شاهد صحيح عن ابن عمر:

٥٦٤ * ـ **حدّثني** عمر بن جعفر البصري، ثنا محمد بن الحسين بن مكرم، ثنا محمد بن عبد الله بن بزيغ [١/١٥٣]، ثنا عبد الأعلى، ثنا عبد الله ـ بن عمر عن نافع، عن ابن عمر أن النبيّ ﷺ سُئل عن الوضوء بعد الغسل، فقال: «**وأي وضوء أفضل من الغسل**».

قال الحاكم محمد بن عبد الله بن بزيغ ثقة وقد أوقفه غيره.

٥٦٥ ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ إسماعيل بن قتيبة، ثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على شريك:

وأخبرني عبد الله بن محمد بن موسى، أنبأ محمد بن أيوب، أنبأ أبو الربيع، ثنا إسماعيل بن زكريا **قالا**: ثنا حريث بن أبي مطر عن الشعبي عن مسروق عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان يستدفىء بها بعد الغسل.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. وشواهده عن سعيد بن المسيب وعروة عن عائشة والطريق إليهما فاسد.

---

(٥٦٣) هو الذي قبله.

(٥٦٤) قال الذهبي: الوقف هو الصواب.

(٥٦٥) أخرجه الترمذي في «الجامع» (١٢٣)، وابن ماجه في «السنن» (٥٨٠)، وحسنه الترمذي مع أنه فيه حريث بن أبي مطر، وهو ضعيف. ولذلك قال ابن العربي في شرحه: «حديث لم يصح ولم يستقم، فلا يثبت به شيء» (١/١٩١).

٢٢٦ ـ أن النبي ﷺ كان له خرقة ينشف بها بعد الوضوء

٥٦٦ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأ ابن وهب، أخبرني زيد بن الحباب، عن أبي معاذ، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان له خِرْقَةٌ يُنَشِّفُ بها بعد الوضوء.

أبو معاذ هذا هو الفضل بن ميسرة بصري روى عنه يحيى بن سعيد وأثنى عليه؛ وهو حديث قد روي عن أنس بن مالك وغيره ولم يخرجاه.

٢٢٧ ـ النهي عن البول مستقبل القبلة والرخصة فيه

٥٦٧ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا بكار بن قتيبة القاضي بمصر، ثنا صفوان بن عيسى، ثنا الحسن بن ذكوان عن مروان الأصفر قال: رأيت ابن عمر أناخ راحلته مستقبل القبلة ثم جلس يبول إليها، فقلت: يا أبا عبد الرحمن أليس قد نهى عن هذا؟ قال: إنما نهى عن ذلك في الفضاء، فإذا كان بينك وبين القبلة شيء يسترك فلا بأس.

هذا حديث صحيح على شرط البخاري فقد احتج بالحسن بن ذكوان ولم يخرجاه.

وله شاهد عن جابر صحيح على شرط مسلم:

٥٦٨ ـ **حدّثنا** أبو علي الحسين بن علي الحافظ، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا محمد بن رافع، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعيد، ثنا أبي عن أبي إسحاق، حدّثني أبان بن صالح، عن مجاهد، عن جابر قال: كان رسول الله ﷺ قد نهانا أن نستدبر القبلة أو نستقبلها بفروجنا إذا أهرقنا الماء، ثم رأيناه قبل موته وهو يبول مستقبل القبلة.

٢٢٨ ـ ثمن الكلب خبيث وهو أخبث منه

٥٦٩ * ـ **حدّثنا** أبو حفص عمر بن محمد الفقيه ببخارى، ثنا صالح بن محمد بن

---

(٥٦٦) أخرجه الترمذي في «الجامع» (١/ ١١٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ١٨٥)، وأبو معاذ ضعيف.

(٥٦٧) أخرجه أبو داود في «السنن» (١١). وانظر شاهده الآتي.

(٥٦٨) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٣)، والترمذي في «الجامع» (٩)، وابن ماجه في «السنن» (٣٢٥)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٥٨)، وابن حبان في «صحيحه» (١٤٢٠)، وابن الجارود في «المنتقى» (٣١).
وقال الترمذي: حسن غريب.

(٥٦٩) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٢٠٩٤)، (٢٥١٢)، (٢٦٢٦)، (٣٢٧٣)، (٣٣٤٤)، (٣٣٤٥)، =

حبيب الحافظ، ثنا أبو كامل، ثنا يوسف بن خالد [١/ ١٥٤] عن الضحاك بن عثمان، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال: **«ثمن الكلب خبيث وهو أخبث منه»**.

هذا حديث رواته كلهم ثقات، فإن سلم من يوسف بن خالد السمتي فإنه صحيح على شرط البخاري، وقد خرجته لشدة الحاجة إليه، وقد استعمل مثله الشيخان في غير موضع يطول بشرحه الكتاب.

٢٢٩ ـ الاستنجاء بالماء إذا خرج من الغائط

٥٧٠ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ العباس بن الوليد بن مزيد البيروتي، ثنا محمد بن شعيب بن شابور، حدّثني عتبة بن أبي حكيم عن طلحة بن نافع أنه حدّثه قال: حدّثني أبو أيوب وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك الأنصاريون رضي الله عنهم عن رسول الله ﷺ في هذه الآية **﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا واللهُ يُحِبُّ المُطَّهِّرِينَ﴾**. فقال رسول الله ﷺ: **«يا مَعْشَرَ الأنصار إِنَّ الله قَدْ أَثْنَى عَلَيْكُمْ خَيراً في الطّهورِ، فَمَا طُهُورُكُمْ هٰذا؟»** قالوا: يا رسول الله نتوضأ للصلاة والغسل من الجنابة، فقال رسول الله ﷺ: **«هَلْ مَعَ ذٰلِكَ غَيْرُه»**؟ قالوا: لا غير إن أحدنا إذا خرج من الغائط أحبَّ أن يستنجي بالماء، قال: **«هُوَ ذاكَ»**.

هذا حديث كبير صحيح في كتاب الطهارة، فإن محمد بن شعيب بن شابور وعتبة بن أبي حكيم من أئمة أهل الشام والشيخان [. . . .]، إنما أخذا مخ الروايات ومثل هذا الحديث لا يترك له. قال إبراهيم بن يعقوب محمد بن شعيب أعرف الناس بحديث الشاميين.

وله شاهد بإسناد صحيح:

= وأبو داود في «السنن» (٣٤٦٥)، والنسائي في «الصغرى» (٤/ ١١٢)، والطبراني في «الكبير» (١٢٦٠١)، وقد أخرج أبو داود في «السنن»، والنسائي في «الصغرى»، منه النهي عن ثمن الكلب فقط، وليس عندهما: «وهو أخبث منه». ويوسف هالك.

(٥٧٠) هو في «المجمع» (١/ ٢١٢)، (١/ ٢١٣)، وانظر الحاكم في «المستدرك» (١/ ١٨٧)، (١/ ١٨٨)، وأصله عند ابن ماجه في «السنن» (٣٥٥)، وسيأتي هذا الطرف عند الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٣٣٤).

٥٧١ * ـ **أخبرناه** أحمد بن سلمان الفقيه ببغداد، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا إسماعيل بن أبي أويس، ثنا أبي عن شرحبيل بن سعد، عن عويم بن ساعدة الأنصاري ثم العجلي: أن النبيّ ﷺ قال لأهل قباء: «**إنّ الله قد أحسن الثناء عليكم في الطّهور، وقال ﴿فيه رجال يحبّون أن يتطهّروا﴾**» حتى انقضت الآية فقال لهم: «**ما هذا الطّهور؟**» [....](*) أبي عن ابن إسحاق، ثنا محمد بن يحيى بن حبان الأنصاري [١/ ١٥٥] ثم المازني مازن بني النجار عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر قال: قلت له: أرأيت وضوء عبد الله بن عمر لكل صلاة طاهراً كان أو غير طاهر عن من هو قال: حدّثته أسماء بنت زيد بن الخطاب أن عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر الغسيل حدّثها: أن رسول الله ﷺ كان أمر بالوضوء عند كل صلاة طاهراً كان أو غير طاهر، فلما شق ذلك على رسول الله ﷺ أمر بالسواك عند كل صلاة، ووضع عنهم الوضوء إلا من حَدَثٍ، وكان عبد الله يرى أن به قوّةً على ذلك، ففعله حتى مات.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه إنما اتفقا على حديث علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه: أن النبيّ ﷺ كان يتوضأ لكل صلاة فلما كان عام الفتح صلى الصلوات كلها بوضوء واحد [...](*).

٢٣٠ ـ عدم انتقاض الصلاة من سيلان الدم

٥٧٢ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أحمد بن عبد الجبار، ثنا يونس بن بكير، ثنا محمد بن إسحاق، حدّثني صدقة بن يسار، عن ابن جابر وهو

---

(٥٧١) في «المجمع» (١/ ٢١٢)، أخرجه أحمد والطبراني في الثلاثة، وفيه شرحبيل بن سعد، ضعفه مالك وابن معين وأبو زرعة، ووثقه ابن حبان، قلت: وانظر الطبراني في «الكبير» (١٧/ ٣٤٨)، والطبراني في «الصغير» (٢/ ٢٣)، والطبراني في «الأوسط» (٣٤)، كما في «مجمع البحرين»، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٤٢١)، وانظر الحاكم في «المستدرك» (١/ ١٨٧)، فإن له شاهداً.

(*) بياض في النسخ، وتمامه كما عند أحمد وغيره: «الذي تطهرون به، قالوا: والله يا رسول الله لا نعلم شيئاً إلا أنه كان لنا جيران من اليهود يغسلون أدبارهم من الغائط، فغسلنا كما غسلوا».

(*) هو عند مسلم دون البخاري.

(٥٧٢) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٩٨) بتمامه إلا آخره، وهو عند ابن حبان في «صحيحه» (١٠٩٦)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٣٤٣)، والدارقطني في «السنن» (١/ ٢٢٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ١٤٠)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٣٦)، وعقيل ليس بذاك.

عقيل بن جابر سمّاه سلمة الأبرش عن جابر بن عبد الله قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة ذات الرقاع من نخل، فأصاب رجل من المسلمين امرأة رجل من المشركين، فلما انصرف رسول الله ﷺ قافلاً، أتى زوجها وكان غائباً، فلما أخبر الخبر حلف لا ينتهي حتى يهريق في أصحاب رسول الله ﷺ دماً، فخرج يتبع أثَرَ رسول الله ﷺ، فنزل رسول الله ﷺ منزلاً فقال: «مَنْ رَجُلٌ يكلؤنا لَيلَتَنا هٰذِهِ»؟ فانتدب رجل من المهاجرين ورجل من الأنصار، فقالا: نحن يا رسول الله، قال: «فَكونا بِفَمِ الشّعْبِ». قال: وكان رسول الله ﷺ وأصحابه قد نزلوا إلى الشعب من الوادي، فلما أن خرج الرجلان إلى فم الشعب قال الأنصاري للمهاجري: أي الليل أحبّ إليك أن أكفيكه؟ قال: اكفني أوله، فاضطجع المهاجري وقام الأنصاري يصلّي، قال: وأتى زوج المرأة فلما رأى شخص الرجل عرف أنه ربيئة القوم، قال: فرماه بسهم فوضعه فيه، قال: فنزعه فوضعه وثبت قائماً يصلي، ثم رماه بسهم آخر فوضعه فيه، فنزعه فوضعه وثبت قائماً يصلي، ثم عاد له الثالثة [١/١٥٦] فوضعه فيه فنزعه فوضعه ثم ركع، ثم أهبَّ صاحبه فقال: اجلس فقد أتيت فوثب، فلما رآهما الرجل عرف أنه قد نذر به، فهرب، فلما رأى المهاجري ما بالأنصاري من الدماء قال: سبحان الله أفلا أهببتني أول ما رماك! قال: كنت في سورة أقرؤها فلم أحب أن أقطعها حتى أنفذها، فلما تابع عليَّ الرمي ركعت فآذنتك، وأيم الله لولا أن أضيع ثغراً أمرني رسول الله ﷺ بحفظه لقطع نفسي قبل أن أقطعها أو أنفذها.

هذا حديث صحيح الإسناد فقد احتج مسلم بأحاديث محمد بن إسحاق. فأما عقيل بن جابر بن عبد الله الأنصاري فإنه أحسن حالاً من أخويه محمد وعبد الرحمٰن، وهذه سنّة ضيقة، قد اعتقد أئمتنا بهذا الحديث أن خروج الدم من غير مخرج الحدث لا يوجب الوضوء.

٥٧٣ ـ **أخبرنا** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ عبد الله بن محمد، ثنا إسحاق، أنبأ وهب بن جرير، ثنا أبي قال: سمعت محمد بن إسحاق يقول: أخبرني صدقة بن يسار عن عقيل بن جابر، عن جابر، عن النبيّ ﷺ نحوه.

---

(٥٧٣) إسناد آخر.

٢٣١ ـ نهى النبي ﷺ المتغوطين أن يتحدثا

٥٧٤ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن علي الوراق لقبه حمدان، ثنا أبو يحيى عبد الصمد بن حسان المروزي، ثنا سفيان بن سعيد عن عكرمة بن عمار:

وأخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه واللفظ له، أنبأ علي بن عبد العزيز، ثنا محمد بن عبد الله بن عمار، ثنا قاسم بن يزيد الجرمي، ثنا سفيان عن عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن عياض، عن أبي سعيد الخدري قال: نهى رسول الله ﷺ المتغوِّطين أن يتحدثا فإن الله يَمْقُتُ على ذلك.

٥٧٥ ـ **حدّثنا** علي بن حمشاذ، ثنا موسى بن هارون، ثنا علي بن حرب، ثنا القاسم بن يزيد الجرمي وزيد بن أبي الزرقاء عن سفيان، عن عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن عياض، عن أبي سعيد الخدري قال: أن رسول الله ﷺ نهى المتغوطين أن يتحدثا وقال: «**فَإِنَّ الله يَمقُتُ عَلَى ذٰلِكَ**».

هذا عياض بن هلال الأنصاري شيخ من التابعين مشهور من أهل المدينة وقع إلى اليمامة.

٢٣٢ ـ لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ولا تنظر المرأة إلى عورة المرأة

٥٧٦ ـ **وبصحة** ما ذكرته **حدّثنا** أبو بكر محمد بن عبد الله بن أحمد الحفيد، ثنا الحسين بن الفضل البجلي، ثنا سلم بن إبراهيم الوراق، ثنا عكرمة بن عمار عن يحيى بن

---

(٥٧٤) انظر ما بعده، وهو عند ابن حبان في «صحيحه» (١٤٢٢).

(٥٧٥) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٥)، وابن ماجه في «السنن» (٣٤٢)، وابن حبان في «صحيحه» (١٤٢٢)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٣٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٩٩)، والبغوي في «شرح السنّة» (١٩٠)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٧١)، والحديث رجاله ثقات إلا أنه روي عن يحيى عن النبيّ ﷺ مرسلاً ورجح أبو حاتم المرسل، وانظر كلام الحاكم على هذه العلّة.

(٥٧٦) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٣٣٨)، وأبو داود في «السنن» (٤٠١٨)، والترمذي في «الجامع» (٢٧٩٤)، وابن ماجه في «السنن» (٦٦١) ـ يعني حديث «لا ينظر الرجل...».

أبي كثير، عن عياض بن هلال قال: حدّثني أبو سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله ﷺ **«لا يَخْرُجُ الرَّجلانِ يَضربانِ الغائِطَ كاشِفانِ عَوْرَتَهُما فَإِنَّ الله يَمْقُتُ على** [١/١٥٧] **ذٰلِكَ»**.

هذا حديث صحيح من حديث يحيى بن أبي كثير عن عياض بن هلال الأنصاري، وإنما أهملاه لخلاف بين أصحاب يحيى بن أبي كثير فيه، فقال بعضهم: هلال بن عياض، وقد حكم أبو عبد الله محمد بن إسماعيل في التاريخ أنه عياض بن هلال الأنصاري، سمع أبا سعيد، سمع منه يحيى بن أبي كثير، قاله هشام ومعمر وعلي بن المبارك وحرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير، وسمعت علي بن حمشاذ يقول: سمعت موسى بن هارون يقول: رواه الأوزاعي مرتين، فقال مرة: عن يحيى عن هلال بن عياض.

وقد حدّثناه محمد بن الصباح، ثنا الوليد عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن رسول الله ﷺ مرسلاً. وقد كان عبد الرحمٰن بن مهدي يحدّث به عن عياض بن هلال ثم شكّ فيه فقال أو هلال بن عياض رواه عن عبد الرحمٰن بن مهدي: علي بن المديني وعبيد الله بن عمر القواريري ومحمد بن المثنى فاتفقوا على عياض بن هلال وهو الصواب.

قال الحاكم وقد حكم به إمامان من أئمتنا مثل البخاري وموسى بن هارون بالصحة لقول من أقام هذا الإسناد عن عياض بن هلال الأنصاري، وذكر البخاري فيه شواهد فصح به الحديث، وقد خرج مسلم معنى هذا الحديث عن أبي كريب وأبي بكر بن أبي شيبة عن زيد بن الحباب، عن الضحاك بن عثمان، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمٰن بن أبي سعيد، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ قال: **«لا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إلى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، وَلا تَنْظُرُ الْمَرْأَةُ إِلى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ»** الحديث.

٢٣٣ ـ من استجمر فليوتر

٥٧٧ * ـ **حدّثنا** أبو العباس عبد الله بن الحسين القاضي بمرو، حدّثنا الحارث بن

(٥٧٧) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٣٧)، والبخاري في «صحيحه» (١٦١)، وغيرهما، وليس عندهما ولا أحد من أصحاب السنن اللفظ المذكور، وانظر ابن حبان في «صحيحه» (١٤٣٧)، وقال الذهبي: منكر، والحارث ليس بعمدة.

أبي أسامة، ثنا روح بن عبادة، ثنا أبو عامر الخراز عن عطاء، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ قال: «**إِذا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُوتِرْ، فَإِنَّ الله وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ، أَما ترى السَّمٰواتِ سَبْعاً، وَالْأَرَضِينَ سَبْعاً، والطَّواف...**»، وَذَكَرَ أَشْياءَ.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه الألفاظ، وإنما اتفقا على «**من استجمر فليوتر**» فقط.

٢٣٤ ـ ما يقول إذا خرج من الغائط

٥٧٨ ـ **أخبرنا** أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرو، ثنا سعيد بن مسعود، أنبأ عبيد الله بن موسى، ثنا إسرائيل عن يوسف بن أبي بردة، عن أبيه قال: دخلت على عائشة رضي الله عنها فسمعتها تقول: كان رسول الله ﷺ إذا خرج من الغائط قال: «**غُفْرانَكَ**».

٥٧٩ ـ **حدّثنا** أبو بكر أحمد بن إسحاق، أنبأ محمد بن أحمد بن النضر، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا إسرائيل عن يوسف بن أبي بردة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا قام من الغائط قال: «**غُفْرانَكَ**».

هذا حديث صحيح فإن يوسف بن أبي بردة من ثقات آل أبي موسى، ولم نجد أحداً يطعن فيه، وقد ذكر سماع أبيه من عائشة رضي الله عنها .[١/١٥٨]

٢٣٥ ـ الوضوء أو الغسل من فضل غسل المرأة

٥٨٠ ـ **حدّثنا** أبو عمر وعثمان بن أحمد بن السماك، ثنا حنبل بن إسحاق، ثنا قبيصة، ثنا سفيان **أخبرنا** الحسن بن حليم المروزي، أنبأ أبو الموجه، أنبأ عبدان، أنبأ

---

(٥٧٨) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٣٠٠)، وأبو داود في «السنن» (٣٠)، والترمذي في «الجامع» (٧)، وقال: حسن غريب، وابن حبان في «صحيحه» (١٤٤٠)، قال الذهبي: صحيح، ويوسف ثقة. وانظر ما بعده.

(٥٧٩) لفظ آخر بمعناه. والحديث كذلك عند الإمام أحمد في «المسند» (٢٥٧٥)، والدارمي في «السنن» (٦٨).

(٥٨٠) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٦٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ١٨٩)، وأخرجه كذلك النسائي في «الصغرى» (١/ ١٧٣)، وأبو داود في «السنن» (٦٨)، وابن ماجه في «السنن» (٣٧٠)، وابن حبان في «صحيحه» (١٢٤١)، (١٢٤٢)، والإمام أحمد في «المسند» (١٠/ ٣٣٧)، وقال الترمذي: حسن صحيح.

عبد الله، أنبأ سفيان عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن امرأة من أزواج النبيّ ﷺ اغتسلت من جنابة فتوضأ النبيّ ﷺ أو اغتسل من فضلها.

تابعه شعبة عن سماك.

٥٨١ ـ **حدّثناه** أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي:

وحدّثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أنبأ محمد بن إسحاق، ثنا محمد بن يحيى القطيعي:

وحدّثنا أبو علي، ثنا علي بن العباس بن الوليد البجلي، ثنا أحمد بن المقدام **قالوا**: ثنا محمد بن بكر، ثنا شعبة عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أراد النبيّ ﷺ أن يتوضأ من إناء، فقالت امرأة من نسائه: يا رسول الله إني قد توضأت من هذا، فتوضأ النبيّ ﷺ وقال: «**الماءُ لا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ**».

قد احتج البخاري بأحاديث عكرمة، واحتج مسلم بأحاديث سماك بن حرب، وهذا حديث صحيح في الطهارة، ولم يخرجاه، ولا يحفظ له علّة.

٢٣٦ ـ معجزة النبيّ ﷺ في نزول الماء من السماء

٥٨٢ * ـ **حدّثنا** أبو سعيد إسماعيل بن أحمد الجرجاني، أنبأ محمد بن الحسن العسقلاني، ثنا حرملة بن يحيى، أنبأ ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال، عن عتبة وهو ابن أبي حكيم، عن نافع بن جبير، عن عبد الله بن عباس: أنه قيل لعمر بن الخطاب حدّثنا عن شأن ساعة العسرة، فقال عمر: خرجنا إلى تبوك في قيظ شديد فنزلنا منزلاً أصابنا فيه عطش، حتى ظننا أن رقابنا ستنقطع، حتى أن الرجل لينحر بعيره فيعصر فرثه فيشربه، ويجعل ما بقي على كبده، فقال أبو بكر الصدّيق: يا رسول الله إن الله قد عوّدك في الدعاء خيراً فادع له، فقال: «**أتُحِبُّ ذٰلِكَ؟**» قال: نعم، فرفع يديه فلم

---

(٥٨١) انظر ما قبله.

(٥٨٢) أخرجه البزار في «مسنده» (١٨٤١)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥/ ٢٣١)، وفي «المجمع» (٦/ ١٩٤): أخرجه البزار والطبراني في «الأوسط»، ورجال البزار ثقات.

يرجعهما حتى قالت السماء، فأظلّت ثم سكبت، فملأوا ما معهم ثم ذهبنا ننظر فلم نجدها جازت العسكر.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقد ضمنه سنّة غريبة وهو أن الماء إذا خالطه فرث ما يؤكل لحمه لم ينجسه، فإنه لو كان ينجس الماء لما أجاز رسول الله ﷺ لمسلم أن يجعله على كبده حتى ينجس يديه.

٢٣٧ ـ أحكام سؤر الهرة

٥٨٣ ـ **حدثنا** أبو العباس، ثنا الحسن بن علي بن عفان، ثنا زيد بن الحباب، ثنا مالك بن أنس عن إسحاق بن عبد الله بن [١/١٥٩] أبي طلحة عن حميدة بنت عبيد بن رفاعة، عن كبشة بنت كعب بن مالك وكان تحت ابن أبي قتادة أن أبا قتادة دخل عليها فسكبت له وضوءاً، فجاءت هرة لتشرب منه فأصغى لها أبو قتادة الإناء حتى شربته، قالت كبشة: فرآني أنظر إليه فقال: أتعجبين يا بنت أخي؟ فقلت: نعم، فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «**إنّها لَيسَتْ بِنَجَس إنّها مِنَ الطّوافينَ عَلَيْكُمْ والطّوافات**».

هذا حديث صحيح ولم يخرجاه، على أنهما على ما أصلاه في تركه، غير أنهما قد شهدا جميعاً لمالك بن أنس أنه الحكم في حديث المدنيين، وهذا الحديث مما صححه مالك واحتج به في الموطأ.

ومع ذلك فإن له شاهداً بإسناد صحيح:

٥٨٤ ـ **حدثناه** أبو عبد الله محمد بن أحمد بن موسى القاضي ببخارى، ثنا محمد بن أيوب، ثنا محمد بن عبد الله بن أبي جعفر الرازي، ثنا سليمان بن مسافع بن شيبة الحجبي قال: سمعت منصور بن صفية بنت شيبة يحدّث عن أمه صفية، عن عائشة رضي الله عنها [. . . .].

---

(٥٨٣) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٩٢)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٥٥)، وابن ماجه في «السنن» (٣٦٧)، والدارمي في «السنن» (١/ ١٨٧)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٠٤)، وابن حبان في «صحيحه» (١٢٩٩)، والإمام مالك في «الموطأ» (١/ ٢٢)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٣٥٣)، وأبو داود في «السنن» (٧٥)، والشافعي في «الأم» (١/ ٢١)، والإمام أحمد في «المسند» (٢٢٦٤٣)، وقد صحح الحديث الترمذي والبخاري والعقيلي والدارقطني وغيرهم كما في «تلخيص الحبير» (١/ ٤١). .

(٥٨٤) حديث عائشة في هذا الباب عند أبي داود والطبراني في «الأوسط» والبزار، وانظر «مجمع الزوائد» (١/ ٢١٦).

وقد صح على شرط الشيخين ضد هذا ولم يخرجاه أيضاً.

٢٣٨ ـ طهور الإناء من ولوغ الكلب سبع مرات أولاهن بالتراب

٥٨٥ * ـ **حدثناه** أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني ببخارى، ثنا أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة إملاء من كتابه سنة ست وتسعين ومائتين، ثنا أبو بكرة بكار بن قتيبة قاضي الفسطاط، ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد عن قرة بن خالد، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ قال: **«لَطَهورُ إِناءِ أَحَدِكُمْ إِذا وَلَغ فِيهِ الْكَلْبُ أَنْ يُغسَلَ سَبْع مَرَّاتٍ، الأولَى بالتّرابِ والهِرَّةُ مِثْلُ ذٰلك»**.

هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين، فإن أبا بكرة ثقة مأمون، ومن توهم أن أبا بكرة ينفرد به عن أبي عاصم ـ فقد أخطأ ـ وإنما تفرّد به أبو عاصم وهو حجة.

٥٨٦ * ـ **حدثنا** أبو الحسن علي بن عمر الحافظ، ثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن زياد ـ الفقيه، ثنا بكار بن قتيبة وحماد بن الحسن بن عنبسة **قالا**: ثنا أبو عاصم، ثنا قرة بن خالد، ثنا محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«طَهورُ الإناءِ إذا وَلَغ فِيهِ الْكَلْبُ أَنْ يُغسَلَ سَبْع مَرَّاتٍ، الأولَى بالتّرابِ، والهِرَّةُ مَرّة أَوْ مَرَّتَينِ»**. قرة يشك.

٥٨٧ * ـ **أخبرنا** أبو محمد المزني، ثنا قاسم بن زكريا المقري، ثنا علي بن مسلم، ثنا أبو عاصم، ثنا قرة بن خالد، ثنا محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«في الْهِرَّةِ مَرّة أَوْ مَرَّتَينِ»**.

يعني غسل الإناء إذا ولغ فيه الهرة، وقد شفى علي بن نصر الجهضمي عن قرة في بيان هذه اللفظة. [١/ ١٦٠]

---

(٥٨٥) أصل الحديث عند الستة: أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٧١)، ومسلم في «صحيحه» (٢٧٩)، والإمام مالك في «الموطأ» (١/ ٣٤)، وأبو داود في «السنن» (٧١ ـ ٧٢ ـ ٧٣)، والترمذي في «الجامع» (٩١)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ١٧٦)، وابن ماجه في «السنن» (٣٦٣)، (٣٦٤)، وليس عندهم في آخره: «والهرة مثل ذلك». وسيأتي وقف ذلك.

(٥٨٦) انظر ما قبله.

(٥٨٧) انظر ما قبله.

٥٨٨ ـ **حدثناه** أبو محمد المزني، ثنا أبو معشر الحسن بن سليمان الدارمي، ثنا نصر بن علي، ثنا أبي، ثنا قرة بن خالد عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: **«طَهورُ إناءِ أَحَدِكُمْ إذا وَلَغ فِيهِ الْكَلْبُ، أَنْ يُغْسَلَ سَبْع مَرَّاتٍ أولاهُنَّ بالتراب»**. ثم ذكر أبو هريرة الهر، لا أدري قال مرة أو مرتين.

قال نصر بن علي وجدته في كتاب أبي في موضع آخر عن قرة، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة في الكلب مسنداً وفي الهرة موقوفاً.

٥٨٩ * ـ **تابعه** في توقيف ذكر الهرة مسلم بن إبراهيم عن قرة. **أخبرناه** أبو بكر أحمد بن سهل الفقيه، ثنا أحمد بن محمد البرقي.

وثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق، أنبأ محمد بن أيوب:

وثنا أبو محمد المزني، ثنا أبو خليفة **قالوا**: ثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا قرة، ثنا محمد بن سيرين عن أبي هريرة في الهر يلغ في الإناء قال: يغسل مرة أو مرتين.

فقد ثبت الرجوع في حكم الشريعة إلى حديث مالك بن أنس في طهارة الهرة والله أعلم.

٢٣٩ ـ يذهب الدباغ بخبث السقاء

٥٩٠ * ـ **حدثنا** أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا منجاب بن الحارث، ثنا يحيى بن آدم عن مسعر، عن عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن أخيه، عن ابن عباس قال: أراد النبيّ ﷺ أن يتوضأ من سقاء فقيل له: إنه ميتة فقال: **«دِباغُهُ يُذْهِبُ بِخَبَثِهِ أَوْ نَجَسِهِ أَوْ رِجْسِهِ»**.

هذا حديث صحيح، ولا أعرف له علّة ولم يخرجاه.

---

(٥٨٨) هو ما قبله.

(٥٨٩) هو الذي قبله.

(٥٩٠) له عند مسلم (٣٦٦)، والإمام مالك في «الموطأ» (٢/٤٩٨)، وأبي داود في «السنن» (٤١٢٣)، والترمذي في «الجامع» (١٧٢٨)، والنسائي في «الصغرى» (٧/١٧٣)، وابن ماجه في «السنن» (٣٦٠٩)، حديث بهذا المعنى دون هذا اللفظ، وأخو سالم لم أعرفه، وقد كان له من الإخوة خمسة.

٢٤٠ ـ ما يجزىء من الماء للوضوء والغسل

٥٩١ * ـ **حدثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا هارون بن إسحاق الهمداني، ثنا محمد بن فضيل عن حصين، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: **«يُجزِىءُ مِنَ الْوُضوءِ المدُّ، وَمِن الْجَنابَةِ الصّاعُ»**، فقال له رجل: لا يكفينا ذلك يا جابر فقال: قد كفى من هو خير منك وأكثر شعراً.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ.

٥٩٢ * ـ **فحدثنا** أبو علي الحسين بن علي الحافظ، ثنا إبراهيم بن يوسف الهسنجاني، ثنا أبو كريب، ثنا يحيى بن أبي زائدة عن شعبة، عن حبيب بن زيد، عن عباد بن تميم، عن عبد الله بن زيد: أن النبيّ ﷺ أتي بثلثي مد فتوضأ فجعل يدلك [١/ ١٦١] ذراعيه.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتج بحبيب بن زيد ولم يخرجاه.

٢٤١ ـ كان الرجال والنساء يتوضئون من إناء واحد

٥٩٣ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري، ثنا محمد بن عبيد عن عبيد الله.

وحدّثني علي بن عيسى واللفظ له، ثنا الحسين بن محمد القباني، ثنا هارون بن إسحاق، ثنا أبو خالد عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: كنا نتوضأ رجالاً ونساء، ونغسل أيدينا في إناء واحد على عهد رسول الله ﷺ.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما اتفقا على حديث عائشة في هذا الباب.

---

(٥٩١) عند أبي داود في «السنن» (٩٣)، «يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع»، وكذا هو عند ابن ماجه في «السنن» (٢٦٩)، وهو حديث حسن صحيح.

(٥٩٢) تقدم عند الحاكم في «المستدرك» (١/ ١٤٤).

(٥٩٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٩٠)، وأبو داود في «السنن» (٧٩، ٨٠)، والإمام مالك في «الموطأ» (١/ ٢٤)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٥٧)، وابن ماجه في «السنن» (٣٨١).

٢٤٢ ـ إن للوضوء شيطاناً يقال له الولهان

ولهذا الحديث شاهد ينفرد به خارجة بن مصعب وأنا أذكره محتسباً لما شاهده من كثرة وسواس الناس في صب الماء:

٥٩٤ ـ **حدّثناه** علي بن عيسى، ثنا محمد بن صالح بن جميل، ثنا عبدة بن عبد الله الصفار ومحمد بن بشار **قالا**، ثنا أبو داود:

٥٩٥ ـ **وحدّثنا** خارجة بن مصعب عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن يحيى بن ضمرة، عن أبي بن كعب، عن النبيّ ﷺ قال: **«إنَّ لِلْوُضوءِ شَيطاناً يُقالُ لَهُ الْوَلْهانُ، فاحْذَروهُ واتّقوا وَسْواسَ الْماءِ»**.

٢٤٣ ـ سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطهور والدعاء

وله شاهد بإسناد آخر أصح من هذا:

٥٩٦ ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ محمد بن أيوب، أنبأ موسى بن إسماعيل، ثنا حماد بن سلمة، أنبأ سعيد الجريري عن أبي نعامة أن عبد الله بن مغفل سمع ابنه يقول: اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها، فقال: يا بني سل الله الجنة وتعوّذ به من النار، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إنَّهُ سَيكونُ في هٰذِهِ الأُمَّةِ قَوْمٌ يَعْتَدونَ في الطّهورِ وَالدّعاءِ»**.

٥٩٧ * ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، ثنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان، ثنا يحيى بن بكير، حدّثني الليث عن حيوة بن شريح، عن عقبة بن مسلم، عن عبد الله بن

---

(٥٩٥) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٥٧)، وابن ماجه في «السنن» (٤٢١)، قال الترمذي: حديث غريب، وليس إسناده بصحيح عند أهل الحديث لأنا لا نعلم أسنده أحد غير خارجة ـ وهو متروك ـ وقد روي من غير وجه عن الحسن من قوله، ولا يصح في هذا الباب شيء عن النبيّ ﷺ، انتهى. قلت: لذلك لم يصححه الحاكم، واعتذر عن إخراجه بما ذكر.

(٥٩٦) أخرجه أبو داود في «السنن» (٩٦)، وابن ماجه في «السنن» (٣٨٦٤)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٤٠)، قال الذهبي: فيه إرسال. قلت: يعني أن أبا نعامة لم يسمع من عبد الله بن مغفل.

(٥٩٧) في «المجمع» (١/ ٢٤٠)، قال: رواه أحمد والطبراني ورجالهما رجال الصحيح، قلت: لكنه رفعه واحد، وأوقفه آخر. والقدر الزائد علقه الترمذي. وهو: «ويل لبطون الأقدام من النار».

الحارث بن جزء الزبيدي أنه سمع النبيّ ﷺ يقول: «وَيلٌ لِلأَعقَابِ وَبُطونِ الأقدامِ مِنَ النَّارِ».

هذا حديث صحيح، ولم يخرجا ذكر بطون الإقدام.

٢٤٤ ـ نهى أن يدخل الرجل الماء إلا بميزر

٥٩٨ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا الحسن بن بشر الهمداني، ثنا زهير عن أبي الزبير، عن جابر: أن النبيّ ﷺ نهى أن يدخل الرجل الماء إلا بميزر.

هذا حديث صحيح على شرط [١/ ١٦٢] الشيخين ولم يخرجاه.

٢٤٥ ـ يغتسل من أربع من الجنابة ويوم الجمعة ومن غسل الميت والحجامة

٥٩٩ ـ **أخبرنا** أبو محمد بكر بن محمد الصيرفي بمرو، ثنا أحمد بن عبيد الله الترسي، ثنا أبو نعيم، ثنا زكريا بن أبي زائدة ومصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب، عن عبد الله بن الزبير، عن عائشة أنها حدّثته أن النبيّ ﷺ قال: «يُغتَسَلُ مِنْ أَربَعٍ: مِنَ الْجَنابَةِ، وَيَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَمِنْ غَسْلِ الميتِ، والْحِجامَةِ».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٦٠٠ * ـ **حدّثنا** الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ إملاء في شهر ربيع الأول سنة أربع وتسعين وثلاثمائة، أنبأ أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني

---

(٥٩٨) أخرجه أبو يعلى كما في «المطالب العالية» (ق ٨/أ)، وابن عدي (٢/ ٦٦٠)، والعقيلي في «الضعفاء» من طريق حماد بن شعيب الحماني عن أبي الزبير، وهو ضعيف كما في «اللسان» (٢/ ٣٤٨)، وتابعه زهير هنا، وعند ابن خزيمة في «صحيحه» (٢٤٩)، لكن الحسن الراوي عنه مختلف فيه، وعليه فالحديث حسن بطريقيه، وله لفظ من طريق ثالث يأتي عند الحاكم (٤/ ٢٨٨).

(٥٩٩) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٦/ ١٥٢)، وأبو داود في «السنن» (٣٤٨)، وقال: حديث مصعب ضعيف، وليس العمل عليه. قلت: مصعب لين، وقد أخرج له مسلم، والموجود هنا في النسخة أنه توبع بزكريا، وهو تصحيف، فإنهم رووه عن زكريا عن مصعب عن طلق.

(٦٠٠) في «المجمع» (٨/ ٢٢٨)، أورده بهذا اللفظ، وقال: أخرجه أحمد بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح.

بالكوفة، ثنا أحمد بن حازم بن أبي عروة، ثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني، ثنا يحيى بن سليم، ثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: دخلت فاطمة على رسول الله ﷺ وهي تبكي فقال: «يا بُنَيّةُ ما يُبْكيكِ؟» قالت: يا أبتِ ما لي لا أبكي وهؤلاء الملأ من قريش في الحجر يتعاقدون باللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى لو قد رأوك لقاموا إليك فيقتلونك، وليس منهم رجل إلا وقد عرف نصيبه من دمك، فقال: «يا بُنَيّة ائتيني بِوَضوءٍ»، فتوضأ رسول الله ﷺ ثم خرج إلى المسجد، فلما رأوه قالوا: ها هو ذا فطأطأوا رؤوسهم وسقطت أذقانهم بين يديهم فلم يرفعوا أبصارهم، فتناول رسول الله ﷺ قبضة من تراب فَحَصَبهُمْ بها وقال: «شاهَتِ الْوُجوهُ». فما أصاب رجلاً منهم حصاة من حصاته إلا قتل يوم بدر كافراً.

هذا حديث صحيح قد احتجا جميعاً بيحيى بن سليم، واحتج مسلم بعبد الله بن عثمان بن خثيم، ولم يخرجاه ولا أعرف له علّة، وأهل السنّة من أحوج الناس لمعارضة ما قيل أن الوضوء لم يكن قبل نزول المائدة، وإنما نزول المائدة في حجة الوداع، والنبيّ ﷺ بعرفات.

وله شاهد صحيح ناطق بأن النبيّ ﷺ كان يتوضأ ويأمر بالوضوء قبل الهجرة، ولم يخرجاه.

٢٤٦ ـ أول من تبع النبيّ ﷺ أبو بكر وبلال رضي الله عنهما

٦٠١ * ـ **أخبرناه** أبو محمد عبد الله بن جعفر بن درستويه الفارسي، ثنا يعقوب بن سفيان الفارسي، ثنا أبو توبة الربيع بن نافع [١/ ١٦٣]، ثنا محمد بن المهاجر عن العباس بن سالم، عن أبي سلام، عن أبي أمامة، عن عمرو بن عبسة قال: أتيت رسول الله ﷺ في أوّل ما بعث وهو بمكة وهو حينئذ مستخف فقلت: ما أنت؟ قال: «أنا نَبِيٌّ»، قلت: وما نبي؟ قال: «رَسولُ الله»، قلت: الله أرسلك؟ قال: «نَعَمْ»، قلت: بما أرسلك؟ قال: «أَنْ تَعْبُدَ الله وَتَكْسِرَ الأَوْثانَ والأديانَ وتوصلَ الأَرْحامَ»، قلت: نِعمَ ما أرسلك به،

(٦٠١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٨٣٢) بتمامه إلا قوله: «رأيتني وأنا ربع الإسلام»، وسؤاله: «أي الليل أسمع... مكتوبة»، وقد تقدم طرف من هذا الحديث، وسيأتي له أطراف.

قلت: فمن يتبعك على هذا؟ قال: «عَبْدٌ وحُرٌّ»، يعني أبا بكر وبلالاً، فكان عمرو يقول: لقد رأيتني وأنا ربع أو رابع الإسلام، قال: فأسلمت قلت: أتبعك يا رسول الله قال: «لا، وَلٰكِن الحَق بِقَوْمِكَ فَإذا أُخْبِرْتَ أَنّي قَدْ خَرَجْتُ فاتَّبِعْنِي». قال: فلحقت بقومي وجعلت أتوقع خبره وخروجه، حتى أقبلت رفقة من يثرب فلقيتهم فسألتهم عن الخبر فقالوا: قد خرج رسول الله ﷺ من مكة إلى المدينة فقلت: وقد أتاها؟ قالوا: نعم، قال: فارتحلت حتى أتيته، قلت: أتعرفني يا رسول الله؟ قال: «نَعَمْ أَنْتَ الرَّجلُ الّذي أتاني بمَكّةَ». فجعلت أتجسس خلوته فلما خلا قلت: يا رسول الله علّمني مما علمك الله وأجمل، قال: «فسِلْ عمَّ شِئتَ». قلت: أي الليل أسمع؟ قال: «جَوْفُ اللّيلِ الآخِرِ فَصَلِّ ما شئتِ فَإنّ الصلاةَ مشهودَةٌ مَكتوبةٌ حتى تُصَلّيَ الصُّبحَ. ثُمّ أَقصرْ حتى تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَتَرْفَع قَدْرَ رُمْحٍ أَوْ رُمحَينِ. فَإنّها تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَي شَيطان وَتُصَلّي لها الْكُفّارُ، ثُمّ صلِّ ما شِئتَ فَإن الصّلاةَ مَشهُودَةٌ مَكْتُوبَةٌ حتى يَعْدِلَ الرُّمحُ ظِلّهُ، ثُمّ أَقصرْ فَإنَّ جهَنَّمَ تُسجَرُ وَتُفتَحُ أَبوابَها، فَإذا زالتِ الشّمسُ فَصَلِّ ما شِئتَ فَإنّ الصّلاةَ مَشهُودَةٌ مَكتوبَةٌ، ثُمّ صلِّ حتى تُصلّيَ الْعَصْرَ ثُمّ أَقصِرْ حتَى تَغْرُبَ الشّمسُ، فَإنّهَا تَغرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيطانٍ وتُصلّي لَها الْكفّارُ، وَإذا تَوَضّأْتَ فاغْسِلْ يَدَيْكَ فَإنّكَ إذا غَسلْتَ يَدَيكَ خَرَجَتْ خطَاياكَ مِنْ ذِراعَيكَ ثُمّ إذا مَسَحْتَ بِرَأْسِكَ خَرَجَتْ خطاياكَ مِنْ أَطْرافِ شَعْرِكَ، ثُمّ إذا غَسلْتَ [١/ ١٦٤] رِجلَيكَ خَرَجَتْ خطاياكَ مِنْ رِجلَيكَ، فَإنْ ثَبَتَّ في مَجْلِسِكَ كان لكَ حَظّاً مِنْ وُضوئِكَ، وَإنْ قُمتَ فَذَكَرْتَ رَبّكَ وَحَمِدْتَهُ وَرَكَعْتَهُ(*) رَكْعَتَيْنِ مُقْبِلاً عَلَيْهِما بِقَلْبِكَ كُنتَ مِنْ خَطاياكَ كَيَومِ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ». قال: قلت: يا عمر واعلم ما تقول فإنك تقول أمراً عظيماً. فقال: والله لقد كبرت سني ودنا أجلي، وإني لغنيٌّ عن الكذب، ولو لم أسمعه من رسول الله ﷺ إلا مرة أو مرتين ما حدثته، ولكن قد سمعته أكثر من ذلك. هكذا حدّثني أبو سلام عنه عن أبي أمامة إلا أن أخطىء شيئاً أو أزيده، فأستغفر الله وأتوب إليه.

قد خرج مسلم بعض هذه الألفاظ من حديث النضر بن محمد الجرشي عن عكرمة بن عمار، عن شداد بن عبد الله، عن أبي أمامة قال: قال عمرو بن عبسة:

(*) كذا بالأصل، وقد يصح هذا على معنى «وركعت له».

وحديث العباس بن سالم هذا أشفى وأتمّ من حديث عكرمة بن عمار.

٢٤٧ ـ التيمم للجنابة في الشتاء إن كان به الجراحة أو القروح

٦٠٢ * ـ **حدّثنا** أبو جعفر محمد بن صالح بن هانىء، ثنا السري بن خزيمة، ثنا عمر بن حفص بن غياث، حدّثني أبي، أخبرني الوليد بن عبيد الله بن رباح أن عطاء حدّثه عن ابن عباس: أن رجلاً أجنب في شتاء، فسأل، فَأُمِرَ بالغسل، فاغتسل فمات، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: **«ما لَهُمْ قَتَلوهُ قَتَلَهُمُ الله»**. ثلاثاً **«قَدْ جَعَلَ الله الصَّعيدَ أوِ التَّيَمُّمَ طَهوراً»**.

هذا حديث صحيح فإن الوليد بن عبيد الله هذا ابن أخي عطاء بن أبي رباح، وهو قليل الحديث جداً، وقد رواه الأوزاعي عن عطاء وهو مخرج بعد هذا.

وله شاهد آخر عن ابن عباس:

٦٠٣ * ـ **حدّثناه** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ عبد الله بن محمد، ثنا إسحاق بن إبراهيم، أنبأ جرير عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رفعه في قوله عزّ وجلّ: **﴿وإنْ كُنْتُمْ مَرضَى أوْ عَلَى سَفَرٍ﴾**. قال: إذا كان بالرجل الجراحة في سبيل الله أو القروح أو الجدري فيجنب فيخاف إن اغتسل أن يموت، فليتيمم.

٢٤٨ ـ ينضح بول الغلام ويغسل بول الجارية

٦٠٤ ـ **حدّثنا** أبو عمر وعثمان بن أحمد بن السماك ببغداد، ثنا عبد الرحمٰن بن محمد بن منصور الحارثي، ثنا معاذ بن هشام، حدّثني أبي عن قتادة، عن أبي حرب بن

---

(٦٠٢) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣٣٣)، وابن ماجه في «السنن» (٥٧٢)، والدارمي في «السنن» (٧٥٨)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٢٨)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢٧٣)، والإمام أحمد في «المسند» (٣٠٥٧)، وابن حبان في «صحيحه» (١٣٠٤)، والطبراني في «الكبير» (١١٤٧٢)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٣/ ٣١٧)، والدارقطني في «السنن» (١/ ١٩٠)، وانظر الحاكم في «المستدرك» (١/ ١٧٨)، وهو حديث حسن.

وقالا بدل زيادته «قد جعل... طهوراً»: «إنما شفاء العيّ السؤال»، فلذلك أوردته في «الزوائد».

(٦٠٣) عطاء اختلط.

(٦٠٤) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٥٢٥)، وأبو داود في «السنن» (٣٧٨)، والترمذي في «الجامع» (٦١٠)، وابن حبان في «صحيحه» (١٣٧٥)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

أبي الأسود، عن علي بن أبي طالب: أن رسول الله ﷺ قال في بول [١/ ١٦٥] الرضيع: **«يُنْضَحُ بَوْلُ الْغُلامِ وَيُغْسَلُ بَوْلُ الجارِيَةِ»**.

هذا حديث صحيح فإن أبا الأسود الديلي سماعه من علي وهو على شرطهما صحيح ولم يخرجاه.

٦٠٥ ـ **وله شاهدان صحيحان: أما أحدهما: فحدّثناه** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ الربيع بن سليمان، ثنا أسد بن موسى، ثنا أبو الأحوص عن سماك بن حرب، عن قابوس بن أبي المخارق، عن لبابة بنت الحارث قالت: بال الحسين في حجر النبيّ ﷺ، فقلت: هات ثوبك حتى أغسله، فقال: **«إِنَّمَا يُغْسَلُ بَوْلُ الأُنْثَى وَيُنْضَحُ بَوْلُ الذَّكَرِ»**.

٦٠٦ ـ **والشاهد الثاني، أخبرنا** أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، ثنا يحيى بن الوليد، حدّثني محل بن خليفة الطائي، حدّثني أبو السمح، قال: كنت خادم النبيّ ﷺ فجيء بالحسن والحسين فبال على صدره، فأرادوا أن يغسلوه، فقال: **«رُشُّوهُ رَشّاً فَإِنَّهُ يُغْسِلُ بَوْلُ الجارِيَةِ وَيُرَشُّ بَوْلُ الغُلامِ»**.

قد خرج الشيخان في بول الصبي حديث عائشة وأم قيس بنت محصن أن النبيّ ﷺ أمر بماء فصبّ على بول الصبي، فأما ذكر بول الصبية فإنهما لم يخرجاه.

٢٤٩ ـ إذا وطىء أحدكم بنعليه في الأذى فإن التراب لهما طهور

٦٠٧ ـ **أخبرنا** أبو الحسين أحمد بن عثمان بن يحيى البزاز وأبو عبد الله محمد بن

---

(٦٠٥) أخرجه أبو داود في «السنن»، وابن ماجه في «السنن»، وانظر تخريجه (٣/ ١٨٠).

(٦٠٦) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣٧٦)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ١٥٨)، وابن ماجه في «السنن» (٥٢٢)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢٨٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٩٥٨)، والدولابي في «الكنى» (١/ ٣٧)، وهو حديث حسن.

(٦٠٧) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣٨٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٤٣٠)، وابن حبان في «صحيحه» (١٤٠٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٠)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢٩٢)، وهو حديث حسن صحيح.

علي بن مخلد الجوهري قالا: ثنا إبراهيم بن الهيثم البلدي، ثنا محمد بن كثير المصيصي، ثنا الأوزاعي، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ قال: «**إِذا وَطِئَ أَحَدُكُمْ بِنَعْلَيْهِ في الأَذى فَإِنَّ التراب لَهُ طَهورٌ**».

٦٠٨ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن الوليد بن مزيد البيروتي، أنبأ أبي قال: سمعت الأوزاعي قال: أنبئت أن سعيد بن أبي سعيد المقبري حدّث عن أبيه، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**إِذا وَطِئَ أَحَدُكُمْ بِنَعْلَيْهِ في الأَذى فَإِنَّ التّرابَ لَهُ طَهورٌ**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فإن محمد بن كثير الصنعاني هذا صدوق، وقد حفظ في إسناده ذكر ابن عجلان ولم يخرجاه .[١/١٦٦]

٢٥٠ ـ ذكر احترام ذكر الله عزّ وجل

٦٠٩ * ـ **حدّثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا محمد بن غالب، ثنا عبد الله بن خيران، ثنا شعبة. قال: وحدّثنا محمد بن غالب، ثنا عباس بن الوليد الرقام، ثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، ثنا شعبة، عن قتادة، عن الحسن، عن حضين بن المنذر، عن المهاجر بن قنفذ أنه أتى النبيّ ﷺ وهو يبول، فسلم عليه، فلم يرد عليه، حتى توضأ، ثم اعتذر إليه وقال: «**إِنّي كَرِهْتُ أَنْ أَذْكُرَ الله إِلاّ على طُهْرٍ أَوْ قالَ على طهارَةٍ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما أخرج مسلم حديث الضحاك بن عثمان، عن نافع، عن ابن عمر أن رجلاً مرّ على النبيّ ﷺ وهو يبول، فسلّم عليه، ولم يرد عليه، حتى توضأ، ثم اعتذر إليه وقال: «**إِنّي كَرِهْتُ أَنْ أَذْكُرَ الله إِلاّ على طُهْرٍ أَوْ قالَ على طهارَةٍ**». هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ.

---

(٦٠٨) طريق أخرى.

(٦٠٩) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٧)، والنسائي في «الصغرى» (١/٣٧)، وابن ماجه في «السنن» (٣٥٠)، والدارمي في «السنن» (٢/٢٨٧)، وابن حبان في «صحيحه» (٨٠٣)، والطبراني (٧٨١). وهو حديث حسن صحيح. وحديث ابن عمر أخرجه مسلم في «صحيحه» (٣٧٠)، وأبو داود في «السنن» (١٦)، والترمذي في «الجامع» (٩٠)، والنسائي في «الصغرى» (١/٣٦). وليس عندهم فيه: «إني كرهت... طهارة».

٢٥١ ـ البول في القدح بالليل

٦١٠ ـ **حدّثنا** أبو بكر إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الفقيه بالري، ثنا محمد بن الفرح الأزرق، ثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج، عن حكيمة بنت أميمة بنت رقيقة، عن أمّها أنها قالت: كان للنبيّ ﷺ قَدَحٌ من عِيْدان تحت سريره، يبول فيه بالليل.

هذا حديث صحيح الإسناد، وسنّة غريبة، وأميمة بنت رقيقة صحابية مشهورة مخرّج حديثها في الوحدان للأئمة، ولم يخرجاه.

٢٥٢ ـ اتقوا الملاعن الثلاث
البراز في الموارد وقارعة الطريق والظل للخرأة

٦١١ * ـ **حدّثنا** إسماعيل بن محمد بن الفضل الشعراني، ثنا جدي أنا سعيد بن أبي مريم، أخبرني نافع بن يزيد، حدّثني حيوة بن شريح أن أبا سعيد الحميري حدّثه عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: **«اتَّقوا الملاعنَ الثلاثَ: البرازَ في الموارِدِ، وقارعَةِ الطّريقِ، والظّلِّ لِلْخرأةِ»**.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، إنما تفرد مسلم بحديث العلاء عن أبيه، عن أبي هريرة **«اتَّقوا اللاعنَيْن»** قالوا: وما اللاعنان؟ قال: **«الذي يتخلّى في الطريق»**.

٦١٢ ـ **أخبرنا** أبو العباس القاسم بن القاسم السياري، أنبأ أبو الموجه محمد بن عمرو الفزاري، أنبأ عبدان، أنبأ عبد الله بن المبارك، أنبأ معمر:

---

(٦١٠) أخرجه أبو داود في «السنن» (٢٤)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٣١)، وابن حبان في «صحيحه» (١٤٢٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٩٩)، والطبراني في «الكبير» (١٤/ ٤٧٧)، والبغوي في «شرح السنّة» (١٩٤)، وقد حسّن هذا الحديث النووي وابن حجر.

(٦١١) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٣٢٨)، وأبو داود في «السنن» (٢٦)، قال المزي: منقطع، لأن أبا سعيد لم يدرك معاذاً، وهو في نفسه مجهول، وشاهده عن مسلم في «صحيحه» (٢٦٩)، كما قال الحاكم.

(٦١٢) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢١)، وابن ماجه في «السنن» (٣٠٤)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٣٤)، وأبو داود في «السنن» (٢٦)، وابن حبان في «صحيحه» (١٢٥٥)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (١/ ٤٢٩)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٩٧٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٩٨)، ولفظ الوضوء في هذا الحديث جاء عند أبي داود كما هو هنا عند الحاكم من رواية الإمام أحمد رحمهم الله تعالى أجمعين. والحديث جاء موقوفاً عند البيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٩٨)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ١١٢)، عن عقبة بن صهبان عن ابن مغفل. فهذه علته، لا علة له غيرها، لكن له شاهد في المرفوع.

وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي واللفظ له، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا عبد الرزاق، أنبأ معمر، أخبرني أشعث عن الحسن، عن ابن مغفل قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي مُسْتَحَمِّهِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ أَوْ يَتَوَضَّأُ فيهِ، فإن عَامّة الوَسْوَاسِ مِنْهُ»**. واللفظ لحديث أحمد.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين [١/ ١٦٧] ولم يخرجاه.

٢٥٣ ـ نهى رسول الله ﷺ أن يمتشط أحدنا كل يوم أو يبول في مغتسله

٦١٣ ـ **وله شاهد** حدّثنا أبو العباس السياري، ثنا أبو الموجه، ثنا أحمد بن يونس، ثنا زهير عن داود بن عبدالله، عن حميد بن عبد الرحمٰن الحميري أظنه عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ أن يمتشط أحدنا كل يوم، أو يبول في مغتسله.

٢٥٤ ـ إذا أراد أحدكم أن يذهب إلى الخلاء وقامت الصلاة فليبدأ بالخلاء

٦١٤ ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ علي بن الحسين بن الجنيد، ثنا المعافى بن سليمان، ثنا زهير، ثنا هشام بن عروة عن عروة، عن عبد الله بن أرقم أنه خرج حاجاً أو معتمراً ومعه الناس وهو يؤمّهم، فلما كان ذات يوم أقام الصلاة صلاة الصبح ثم قال: ليتقدم أحدكم، وذهب إلى الخلاء ثم قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إِذا أَرادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَذْهَبَ إِلى الْخَلاءِ وَقامَتِ الصَّلاةُ فَلْيَبْدَأْ بالخَلاءِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وله شهود بأسانيد صحيحة:

---

(٦١٣) أخرجه أبو داود في «السنن» (١/ ١١٠)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٢٥٩)، لكن في لفظهما: لقيت رجلاً صحب النبيّ ﷺ كما صحبه أبو هريرة.

(٦١٤) أخرجه أبو داود في «السنن» (٨٨)، والترمذي في «الجامع» (١٤٢)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ١١٠)، وابن ماجه في «السنن» (٦١٦)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٠٧١)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٣٨٣)، وسيأتي (٣/ ٣٣٥) عند الحاكم.

٢٥٥ـ لا يحل لرجل مؤمن أن يصلي وهو حقن

٦١٥ ـ **حدّثنا** أبو الفضل محمد إبراهيم المزكي، ثنا يوسف بن موسى المروزي، ثنا محمود بن خالد الدمشقي، ثنا شعيب بن إسحاق، عن ثور بن يزيد، عن يزيد بن شريح الحضرمي، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ قال: **«لا يَحِلُّ لِرَجُلٍ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَومِ الآخِرِ أَنْ يُصَلِّيَ وَهُوَ حَقِنٌ حتّى يُخَفِّفَ»**.

٦١٦ ـ **أخبرنا** أو عبد الله محمد بن يعقوب، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا مسدد:

وأخبرنا أحمد بن جعفر، ثنا عبد الله بن أحمد، حدّثني أبي **قالا**: حدّثنا يحيى بن سعيد، عن أبي حرزة، ثنا عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن القاسم بن محمد قال: كنا عند عائشة، فجيء بطعامها، فقام القاسم بن محمد يصلّي، فقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لا يُصلّى بِحَضرَةِ الطّعامِ، ولا وَهُوَ يُدافِعُ الأَخْبَثَينِ»**.

٦١٧ ـ **أخبرنا** أهز بن أحمد بن حمدون المناوي ببغداد، ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي، ثنا أبو عتاب سهل بن حماد، ثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن عبد الله بن زيد قال: جاءنا رسول الله ﷺ فأخرجنا له [١/ ١٦٨] ماء في تورٍ مِنْ صُفْرٍ فتوضأ.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٦١٨ ـ **وله شاهد** من حديث عائشة **حدّثناه** علي بن عيسى الحيري، ثنا الحسين بن محمد بن زياد، ثنا أبو كريب، ثنا إسحاق بن منصور عن حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ في تَوْرٍ من شَبَه.

---

(٦١٥) هو لفظ أبي داود في «السنن» (٩١)، وهو عند ابن ماجه في «السنن» (٦١٨).

(٦١٦) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٥٦٠)، وأبو داود في «السنن» (٨٩). ووهم فيه الحاكم، فهو عند مسلم.

(٦١٧) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٠٠)، وابن ماجه في «السنن» (٤٧١)، وقد تقدم مختصراً ومطوّلاً.

(٦١٨) أخرجه أبو داود في «السنن» (٩٨ـ ٩٩)، وذكر غسلها معه في إناء واحد عند البخاري في «صحيحه» (٢٤٧)، ومسلم في «صحيحه» (٣١٩)، وأبي داود في «السنن» (٢٣٨)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ١٢٧) وغيرهم.

٢٥٦ ـ المسح على العصائب والتساخين والعمامة

٦١٩ ـ **أخبرنا** أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا يحيى بن سعيد، عن ثور، عن راشد بن سعد، عن ثوبان رضي الله عنه قال: بعث رسول الله ﷺ سرية فأصابهم البَرْد، فلما قدموا على رسول الله ﷺ أمرهم أن يمسحوا على العصائب والتساخين.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما اتفقا على المسح على العمامة بغير هذا اللفظ.

٦٢٠ ـ **وله شاهد، حدّثناه** أبو النضر الفقيه، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا أحمد بن صالح، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني معاوية بن صالح، عن عبد العزيز بن مسلم، عن أبي معقل، عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ يتوضأ وعليه عمامة قطرية، فأدخل يده من تحت العمامة فمسح مقدم رأسه ولم ينقضِ العمامة.

هذا الحديث وإن لم يكن إسناده من شرط الكتاب، فإن فيه لفظة غريبة وهي أنه مسح على بعض الرأس ولم يمسح على عمامته.

٢٥٧ ـ المسح على الخفين

٦٢١ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أبو الحسن محمد بن غسان القزاز، ثنا عبد الله بن داود:

وحدّثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أنبأ جعفر بن أحمد بن نصر، ثنا علي بن الحسين الدرهمي، ثنا عبد الله بن داود عن بكير بن عامر، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير أن جريراً بال ثم توضأ ومسح على الخفين، وقال: ما يمنعني أن أمسح وقد رأيت

---

(٦١٩) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٤٨).

(٦٢٠) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٤٧)، وابن ماجه في «السنن» (٥٦٤)، وأبو معقل مجهول.

(٦٢١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٨٠)، ومسلم في «صحيحه» (٢٧٢)، وأبو داود في «السنن» (١٥٤)، والترمذي في «الجامع» (٩٣)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٨١)، وابن ماجه في «السنن» (٥٤٣)، لكن ليس عندهم مناقشة جرير، وهي عند أبي داود.

رسول الله ﷺ يمسح، قالوا: إنما كان ذلك قبل نزول المائدة، قال: ما أسلمت إلا بعد نزول المائدة.

هذا حديث صحيح ولم يخرجاه بهذا اللفظ المحتاج إليه، إنما اتفقا على حديث الأعمش عن إبراهيم بن همام، عن جرير، وفيه: قال [١/ ١٦٩] إبراهيم: كان يعجبهم حديث جرير لأنه أسلم بعد نزول المائدة. وبكير بن عامر البجلي كوفي ثقة عزيز الحديث يجمع حديثه في ثقات الكوفيين.

٢٥٨ ـ المسح على عمامته وموقيه

٦٢٢ ـ **أخبرنا** عبد الرحمٰن بن حسن الأسدي بهمدان، ثنا إبراهيم بن الحسين، ثنا آدم بن أبي إياس، ثنا شعبة:

وأخبرنا محمد بن جعفر العدل، ثنا يحيى بن محمد، ثنا عبيد الله بن معاذ العنبري، ثنا أبي، ثنا شعبة، عن أبي بكر بن حفص بن عمر بن سعد سمع أبا عبد الله مولى بني تيم بن مرة يحدّث عن أبي عبد الرحمٰن أنه شهد عبد الرحمٰن بن عوف يسأل بلالاً عن وضوء النبيّ ﷺ، فقال: كان يخرج يقضي حاجته فآتيه بالماء، فيتوضأ ويمسح على عِمَامَتِهِ ومُوْقَيْهِ.

هذا حديث صحيح، فإن أبا عبد الله مولى بني تيم معروف بالصحة والقبول. وأما الشيخان فإنهما لم يخرجا ذكر المسح على الموقين.

٢٥٩ ـ المسح على الخفين

٦٢٣ ـ **حدثنا** أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا يحيى بن محمد بن

---

(٦٢٢) هذا لفظ أبي داود في «السنن»، وأصله عند مسلم بدون ذكر ذلك، فإنه قال: «مسح على الخفين والخمار»، وانظر مسلما في «صحيحه» (٢٧٥)، وأبا داود في «السنن» (١٥٣)، والترمذي في «الجامع» (١٠١)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٧٥)، وابن ماجه في «السنن» (٥٦١).

(٦٢٣) نعم، كما قال الحاكم، لكن هذه عند أبي داود في «السنن»، وانظر البخاري في «صحيحه» (٢٠٠)، ومسلم في «صحيحه» (٢٧٤)، والإمام مالك في «الموطأ» (١/ ٣٦)، وأبا داود في «السنن» (١٤٩)، (١٥٠)، (١٥١)، والترمذي في «الجامع» (٩٧)، (٩٨)، (٩٩)، (١٠٠)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٨٢)، وابن ماجه في «السنن» (٣٨٩)، (٥٤٥).

يحيى، ثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، ثنا الحسن بن صالح بن حي عن بكير بن عامر البجلي، عن عبد الرحمن بن أبي نعم، عن المغيرة بن شعبة: أن رسول الله ﷺ مسح على الخفين، فقلت: يا رسول الله نسيت؟ قال: **«لا بَلْ أَنْتَ نَسِيتَ، بهذا أَمَرَنِي رَبِّي عزّ وجَلّ»**.

قد اتفق الشيخان على إخراج طرق حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه في المسح، ولم يخرجا قوله ﷺ: **«بِهذا أَمَرَني رَبّي»** وإسناده صحيح.

٦٢٤ ـ **أخبرنا** أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي، ثنا يحيى بن عثمان بن صالح السهمي، ثنا عمرو بن الربيع بن طارق:

وحدّثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا أبو المثنى العنبري، ثنا يحيى بن معين، ثنا عمرو بن الربيع بن طارق، أنبأ يحيى بن أيوب عن عبد الرحمن بن رزين، عن محمد بن يزيد بن أبي زياد قال: قال يحيى شيخ من أهل مصر عن عبادة بن نسي، عن أبي، عن أبيّ بن عمارة، وقد كان صلّى مع رسول الله ﷺ القبلتين أنه قال: يا رسول الله أمسح على الخفين؟ قال: **«نَعَمْ»**، قال: يوماً؟ قال: **«وَيَوْمَيْن»**، قال: وثلاثة؟ قال: **«نَعَمْ ما شِئْتَ»**.

أبيّ بن عمارة صحابي معروف وهذا إسناد مصري [١/ ١٧٠] لم ينسب واحد منهم إلى جرح، وإلى هذا ذهب مالك بن أنس ولم يخرجاه.

٦٢٥ ـ **أخبرنا** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي، ثنا أبو نعيم:

---

(٦٢٤) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٥٨)، وابن ماجه في «السنن» (٥٧٧)، وفي رواته مجهول كما نبّه الذهبي، وقد قال أبو داود: ليس بالقوي، وضعفه البخاري فقال: لا يصح، وقال أبو داود: اختلف في إسناده وليس بالقوي، وقال أبو زرعة الدمشقي عن أحمد: رجاله لا يعرفون، وقال أبو الفتح الأزدي: هو حديث ليس بالقائم، وقال ابن حبان: لست اعتمد على إسناد خبره، وقال الدارقطني: لا يثبت، وقد اختلف فيه على يحيى بن أيوب اختلافاً كثيراً، وقال ابن عبد البر: لا يثبت وليس له إسناد قائم، ونقل النووي في «شرح المهذب» اتفاق الأئمة على ضعفه. وقال ابن حجر: هو شبه الموضوع.

(٦٢٥) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٦٦)، (١٦٧)، (١٦٨)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٤١)، وابن ماجه في «السنن» (٤٦١)، والحديث ضعيف.

وأخبرني أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي، ثنا أحمد بن يسار، ثنا محمد بن كثير **قالا**: ثنا سفيان عن منصور، عن مجاهد، عن سفيان بن الحكم أو الحكم بن سفيان قال: كان رسول الله ﷺ إذا بال توضأ وينتضح.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وإنما تركاه للشك فيه، وليس ذلك مما يوهنه. وقد رواه جماعة عن منصور عن مجاهد عن الحكم بن سفيان. وقد تابع ابن أبي نجيح منصور بن المعتمر على روايته أيضاً بالشك.

٦٢٦ ـ **حدّثناه** علي بن عيسى، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا ابن أبي عمر، ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن رجل من ثقيف، عن أبيه قال: رأيت النبيّ ﷺ بال ثم نضح فرجه.

٦٢٧ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أحمد بن عبد الجبار، ثنا أبو معاوية:

وأخبرنا أبو يحيى السمرقندي، ثنا محمد بن نصر، ثنا هناد بن السري، ثنا عبد الله بن إدريس:

وحدّثنا أبو بكر بن إسحاق واللفظ له، أنبأ موسى بن إسحاق الأنصاري، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا شريك وجرير **كلهم**: عن الأعمش عن شقيق قال: قال عبد الله كنا لا نتوضأ من موطىء ولا نكف شعراً ولا ثوباً.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجا ذكر الموطىء.

٢٦٠ ـ لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة ولا كلب ولا جنب

٦٢٨ ـ **وأخبرنا** أبو عمر وعثمان بن أحمد بن السماك، ثنا علي بن إبراهيم الواسطي، ثنا وهب بن جرير:

---

(٦٢٦) هو الذي قبله.

(٦٢٧) أخرجه أبو داود في «السنن» (٢٠٤)، وابن ماجه في «السنن» (١٠٤١)، وهو حديث صحيح.

(٦٢٨) أخرجه أبو داود في «السنن» (٤١٥٢)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ١٤١)، وابن ماجه في «السنن» (٣٦٥٠)، وابن حبان في «صحيحه» (١٢٠٥)، والإمام أحمد في «المسند» (١/ ٨٣)، (١/ ١٠٤)، (١/ ١٣٩)، (١/ ١٥٠)، والدارمي في «السنن» (٢/ ٢٨٤).

وأخبرنا عبد الرحمٰن بن الحسن القاضي بهمدان، ثنا إبراهيم بن الحسين، ثنا آدم بن أبي إياس **قالا**: ثنا شعبة عن علي بن مدرك، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن عبد الله بن يحيى، عن أبيه، عن علي، عن النبيّ ﷺ قال: «**لا تَدْخُلُ الْملائِكَةُ بَيْتاً فِيهِ صُورةٌ ولا كَلْبٌ ولا جُنُبٌ**».

هذا حديث صحيح، فإن عبد الله بن يحيى من ثقات الكوفيين، ولم يخرجا فيه ذكر الجنب.

٢٦١ ـ الذي يأتي امرأته وهي حائض يتصدق بدينار أو بنصف دينار

٦٢٩ ـ **أخبرنا** أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى:

وأخبرنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ أبو المثنى **قالا**: ثنا مسدد، ثنا يحيى عن شعبة، عن الحكم، عن عبد الحميد بن عبد الرحمٰن، عن مقسم، عن ابن عباس، عن النبيّ ﷺ[١/ ١٧١] عليه في الذي يأتي امرأته وهي حائض قال: «**يَتَصَدَّقُ بِدينارٍ أَوْ بِنِصْفِ دينارٍ**».

هذا حديث صحيح، فقد احتجا جميعاً بمقسم بن نجدة، فأما عبد الحميد بن عبد الرحمٰن فإنه أبو الحسن عبد الحميد بن عبد الرحمٰن الجزري ثقة مأمون.

٦٣٠ ـ **وشاهده** ودليله **ما حدّثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا أبو ظفر عبد السلام بن مطهر، ثنا جعفر بن سليمان عن علي بن الحكم

(٦٢٩) أخرجه الترمذي في «الجامع» (١٣٦ـ ١٣٧)، وأبو داود في «السنن» (٢٦٤ـ ٢٦٥ـ ٢٦٦)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ١٥٣)، وابن ماجه في «السنن» (٦٤٠)، والدارمي في «السنن» (١١١١)، وابن الجارود في «المنتقى» (١١١)، والإمام أحمد في «المسند» (١/ ٢٧٢)، وهو حديث حكم عليه غير واحد بأنه ضعيف منهم ابن الصلاح والنووي وابن حجر، كما في «التلخيص» (١/ ١٦٤)، وقد نقل تصحيحه كذلك عن ابن القطان وغيره، وقد اختلف في وقفه ورفعه. كما في الذي بعده.

(٦٣٠) هو الذي قبله، وهذا من عجائب صنيع الأئمة في سائر الدنيا، أن يورد الحديث المرفوع، ثم يورد الموقوف على أنه حجة له وشاهد ودليل، فهذا القول غريب عجيب، ضعيف جداً، نعم هو على أصله في زيادة الثقة، هذا مبحث آخر له وجهه.

البناني، عن أبي الحسن الجزري، عن مقسم، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إذا أصابها في الدم فدينار، وإذا أصابها في انقطاع الدم فنصف دينار.

قد أرسل هذا الحديث وأوقف أيضاً، ونحن على أصلنا الذي أصّلناه أن القول قول الذي يُسْنِدُ وَيَصِلُ إذا كان ثقة.

٦٣١ ـ **حدّثني** علي بن عيسى، ثنا مسدد بن قطن، عن عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير عن الشيباني، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يأمرنا في فَوْرِ حيضتنا أن نتّزر، ثم يباشرنا، وأيّكم يملك إِرْبَهُ كما كان رسول الله ﷺ يملك إربه.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرّجاه بهذا اللفظ، إنما أخرجا في هذا الباب حديث منصور عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يأمر إحدانا إذا كانت حائضاً أن تتزر ثم يضاجعنا.

٢٦٢ ـ أحكام الاستحاضة

٦٣٢ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو العقدي، ثنا زهير بن محمد، ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل:

وأخبرنا عبد الله بن الحسين القاضي، ثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا زكريا بن عدي، ثنا عبد الله بن عمرو الرقي عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن إبراهيم بن محمد بن طلحة، عن عمه عمران بن طلحة، عن أمّه حمنة بنت جحش قالت: كنت أستحاض حيضة كبيرة شديدة فأتيت رسول الله ﷺ أستفتيه وأخبره، فوجدته في بيت

---

(٦٣١) هذا لفظ ابن ماجه، أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٩٣)، والبخاري في «صحيحه» (٣٠٠)، وابن حبان في «صحيحه» (١٣٦٤).

(٦٣٢) أخرجه أبو داود في «السنن» (٢٨٧)، والترمذي في «الجامع» (١٢٨)، وابن ماجه في «السنن» (٦٢٢)، (٦٢٧)، وعبد الرزاق في «المصنف» (١١٧٤)، والشافعي في «مسنده» (١١٧)، والإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٤٣٤)، والطبراني في «الكبير» (٢٤/ ٥٥١) وما بعده، والدارقطني في «السنن» (١/ ٢١٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٣٣٨)، وقال الترمذي: حسن صحيح مع أن ابن عقيل فيه لين.

أختي زينب بنت جحش فقلت: يا رسول الله إني امرأة أستحاض حيضة كبيرة شديدة فما ترى فيها قد منعتني الصلاة والصوم، قال: «أَنْعَتُ لكِ الكُرْسُفَ فَإِنَّهُ يُذْهِبُ الدَّمَ». قالت: هو أكثر من ذلك إنما أثجّ ثجًا، قال رسول الله [١/ ١٧٢] ﷺ: «سَآمُرُكِ بِأَمْرَيْنِ أَيُّهُما فَعَلْتِ أَجْزَأَ عَنْكِ مِنَ الأَخرِ وَإِنْ قَوِيتِ عَلَيْهِما فَأَنْتِ أَعْلَمُ». قال رسول الله ﷺ: «إنما هٰذِهِ رَكْضَةٌ مِنْ رَكَضاتِ الشَّيطانِ فَتَحيضُ سِتَّةَ أيام أَو سَبْعَةَ أَيامٍ في عِلْمِ الله عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ اغْتَسِلي حتى إذا رَأَيْتِ أَنَّكِ قَدْ طَهُرْتِ وَاسْتَنْقَأْتِ فَصلِّي ثلاثاً وَعِشْرِينَ لَيْلَةً أَوْ أَرْبَعاً وَعِشْرِينَ لَيْلَةً وَأَيَّامَها، وَصومي فَإِنَّ ذٰلِكَ يُجْزِئُكِ، وَكَذٰلِكَ فافْعلي كلَّ شَهْرٍ كما تَحيضُ النِّساءُ وَكَما يَطْهُرْنَ لِميقاتِ حَيْضِهِنَّ وَطُهْرِهِنَّ، وَإِنْ قَوِيتِ على أَنْ تُؤَخِّري الظُّهْرَ وَتُعَجِّلي الْعَصْرَ فَتَغْتَسِلِينَ وَتَجْمعينَ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ الظُّهرِ وَالْعَصْرِ، وَتُؤَخِّرينَ الْمَغْرِبَ وَتُعَجِّلينَ العِشاءَ ثُمَّ تَغْتَسِلِينَ وَتَجْمَعينَ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ فافْعَلِي، وَصومي إِنْ قَدِرْتِ على ذٰلِكَ». قال رسول الله ﷺ: «وَهٰذا أَعْجَبُ الأَمْرَيْنِ إِلَيَّ».

قد اتفق الشيخان على إخراج حديث الاستحاضة من حديث الزهري وهشام بن عروة عن عائشة أن فاطمة بنت أبي حبيش سألت النبيّ ﷺ. وليس فيه هذه الألفاظ التي في حديث حمنة بنت جحش ورواية عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب، وهو من أشراف قريش وأكثرهم رواية، غير أنهما لم يحتجا به.

٦٣٣ ـ **وشواهده** حديث الشعبي عن قمير امرأة مسروق، عن عائشة رضي الله عنها، وحديث أبي عقيل يحيى بن المتوكل عن بهية عن عائشة، وذكرها في هذا الموضع يطول.

٦٣٤ ـ **وقد حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الربيع بن سليمان، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير وعمرة عن عائشة: أن أمّ حبيبة بنت جحش كانت تحت عبد الرحمٰن بن عوف وأنها استحيضت سبع سنين، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ هٰذا لَيْسَ بالْحَيْضَةِ وَلٰكِنَّها عِرْقٌ فاغْتَسِلي».

---

(٦٣٤) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٣٣٤)، وأبو داود في «السنن» (٢٨٥)، (٢٨٨)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ١١٩)، وابن حبان في «صحيحه» (١٣٥٢)، وانظر الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٦٢).

٦٣٥ ـ **أخبرنا** أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا أبو المغيرة عن الأوزاعي، عن الزهري [١/ ١٧٣]، عن عروة وعمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت: استحاضت أمّ حبيبة وهي تحت عبد الرحمٰن بن عوف سبع سنين، فأمرها النبيّ ﷺ قال: «**إذا أقبَلَتِ الحَيضَةُ فَدَعي الصَّلاة، فإذا أدبَرَت فاغتَسِلي وَصَلّي**».

حديث عمرو بن الحارث والأوزاعي صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، إنما خرج مسلم حديث سفيان بن عيينة وإبراهيم بن سعد عن الزهري. وقد تابع محمد بن عمرو بن علقمة الأوزاعي على روايته هذه عن الزهري على هذه الألفاظ، وهو صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٦٣٦ ـ **أخبرناه** أبو الفضل محمد بن إبراهيم المزكي، ثنا الحسين بن محمد بن زياد، ثنا محمد بن المثنى، ثنا ابن أبي عدي، ثنا محمد بن عمرو، حدّثني ابن شهاب عن عروة بن الزبير، عن فاطمة بنت أبي حبيش أنها كانت تستحاض فقال لها النبيّ ﷺ: «**إذا كانَ دَمُ الحَيضَةِ فَإِنَّهُ دَمٌ أَسوَد يُعرَفُ، فَإذا كان ذٰلِكَ فامسِكي عَنِ الصَّلاةِ، وَإِذا كان الآخر فَتَوَضّئي وَصَلّي فإنَّما هُو عِرقٌ**».

٦٣٧ ـ **وأخبرنا** أبو سهل بن زياد القطان ببغداد، ثنا يحيى بن جعفر، ثنا عدي بن عاصم، ثنا سهيل بن أبي صالح:

وحدّثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا محمد بن بشر بن مطر، ثنا وهب بن بقية، ثنا خالد بن عبد الله، عن سهيل بن أبي صالح، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن أسماء بنت عميس قالت: قلت لرسول الله ﷺ أن فاطمة بنت أبي حبيش استحاضت من منذ كذا وكذا فلم تصل، فقال رسول الله ﷺ: «**فَسُبحانَ الله هٰذا مِنَ الشَّيطانِ لِتَجلِس**

---

(٦٣٥) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٢١)، ومسلم في «صحيحه» (٣٣٤)، وأبو داود في «السنن» (٢٨٨)، (٢٨٩)، (٢٩٠)، (٢٩١)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ١٨١)، وابن ماجه في «السنن» (٦٢٦). ولفظ الشيخين نحو هذا. وهذا لفظ الترمذي (١٢٩).

(٦٣٦) أخرجه أبو داود في «السنن» (٢٨٦)، (٣٠٤)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ١٨٥)، وابن حبان في «صحيحه» (١٣٤٨)، وأصله عند مسلم (٣٣٣).

(٦٣٧) أخرجه أبو داود في «السنن» (٢٩٦).

في مِرْكَنٍ، فَإذا رَأَتْ صُفرَةً فَوْقَ الْماءِ فَلْتَغْتَسِلْ للظّهْرِ وَالْعَصْرِ غُسْلاً واحِداً، وَتَغْتَسِلُ لِلْمَغْرِبِ وَالعِشاءِ غُسلاً واحِداً، وَتَغْتَسِلُ لِلْفَجْرِ وَتَتَوَضأُ فِيما بَيْنَ ذٰلِكَ».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذه الألفاظ.

٦٣٨ ـ **حدثنا** الحسن بن يعقوب العدل، ثنا يحيى بن أبي طالب، ثنا عبد الوهاب بن عطاء، ثنا هشام بن حسان:

وأخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ أبو المثنى، ثنا مسدد، ثنا إسماعيل بن علية عن أيوب جميعاً، عن محمد بن سيرين، عن أمّ عطية رضي الله عنها قالت: **كنّا لا نَعُدُّ الْكُدْرَةَ والصُفْرَةَ شَيْئاً.**

٦٣٩ ـ **أخبرنا** محمد بن محمد بن الحسن، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا حجاج بن منهال، ثنا حماد بن سلمة عن قتادة، عن أمّ الهذيل، عن أم عطية وكانت بايعت النبيّ ﷺ قالت: كنا لا نعد الكدرة والصفرة بعد الطهر شيئاً.

هذا حديث [١/ ١٧٤] صحيح على شرط الشيخين ولم يَخرجاه، وأم الهذيل هي حفصة بنت سيرين، فإن اسم ابنها الهذيل، واسم زوجها عبد الرحمٰن، وقد أسند الهذيل بن عبد الرحمن عن أمّه.

٢٦٣ ـ لا تقضي النفساء والحائض صلاة أيام الحيض والنفاس

٦٤٠ ـ **أخبرنا** الحسن بن حليم المروزي، ثنا أبو الموجه، أنبأ عبدان، أنبأ عبد الله بن المبارك عن يونس بن نافع، عن كثير بن زياد أبي سهل قال: حدّثتني مسة الأزدية قالت: حججت فدخلت على أم سلمة فقلت: يا أمّ المؤمنين إن سمرة بن جندب يأمر النساء يقضين صلاة الحيض، فقالت: لا يقضين، كانت المرأة من نساء النبيّ ﷺ تقعد في النفاس أربعين ليلة لا يأمرها النبيّ ﷺ بقضاء صلاة النفاس.

---

(٦٣٨) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣٠٧ـ ٣٠٨)، هو عند النسائي في «الصغرى» (١/ ١٨٦)، وهذا لفظ البخاري (١/ ١١٥)، وابن ماجه في «السنن» (٦٤٧)، وانظر ما بعده. وقد وهم الحاكم في هذه الرواية.

(٦٣٩) هذا لفظ أبو داود في «السنن»، والنسائي في «الصغرى»، وانظر ما قبله، وهو حديث صحيح.

(٦٤٠) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣١٢)، وهو قول عامة الفقهاء. وانظر ما بعده.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ولا أعرف في معناه غير هذا.

٦٤١ ـ **وشاهده ما حدثناه** أبو جعفر محمد بن صالح بن هانىء، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا أحمد بن يونس، ثنا زهير، ثنا علي بن عبد الأعلى عن أبي سهل، عن مسة، عن أمّ سلمة قالت: كانت النفساء على عهد رسول الله ﷺ تقعد بعد نفاسها أربعين يوماً أو أربعين ليلة، وكنا نطلي على وجوهنا الورس يعني من الكلف.

٦٤٢ * ـ **أخبرنا** أبو الحسين محمد بن أحمد بن تميم القنطري ببغداد، ثنا أبو قلابة الرقاشي، ثنا أبو عاصم النبيل، ثنا عثمان بن سعد القرشي، ثنا ابن أبي مليكة قال: جاءت خالتي فاطمة بنت أبي حبيش إلى عائشة فقالت: إني أخاف أن أقع في النار إني أدع الصلاة السنة والسنتين لا أصلّي، فقالت: انتظري حتى يجيء النبيّ ﷺ فجاء، فقالت عائشة: هذه فاطمة تقول كذا وكذا، فقال لها النبيّ ﷺ: **«قُولي لَها فَلْتَدَعِ الصَّلاةَ فِي كُلِّ شَهرٍ أَيَّامَ قَرْئِها، ثُمَّ لِتَغْتَسِلْ في كُلِّ يَوْم غُسلاً واحداً، ثُمَّ الطُّهور عِنْدَ كلِّ صَلاةٍ، وَلْتُنَظِّفْ وَلْتَحْتَشِ، فَإِنَّما هُوَ داءٌ عَرَضَ، أَوْ رَكْضَةٌ مِنَ الشَّيطانِ، أَوْ عِرْقٌ انْقَطَعَ»** [١/ ١٧٥].

هذا حديث صحيح ولم يخرجاه بهذا اللفظ، وعثمان بن سعد الكاتب بصري ثقة عزيز الحديث يجمع حديثه.

---

(٦٤١) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣١١)، والترمذي في «الجامع» (١٣٩)، وابن ماجه في «السنن» (٦٤٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٣٤١)، والدارقطني في «السنن» (١/ ٢٢١)، قال الترمذي: غريب، واختلف العلماء في صحته، كما في «التلخيص» (١/ ١٧١)، لكن الجمهور على ضعفه.

(٦٤٢) ظاهره أنه عن ابن أبي مليكة فيكون مرسلاً، إلا أن يكون أظهره كذلك لكن حقيقته أنه عن فاطمة بنت أبي حبيش، وقد جاء حديث عائشة وسؤال النبيّ ﷺ عن فاطمة بنت أبي حبيش عند البخاري في «صحيحه» (٣١٤)، ومسلم في «صحيحه» (٣٣٣)، (٣٣٤)، والإمام مالك في «الموطأ» (١/ ٦١)، والترمذي في «الجامع» (١٢٥)، وأبو داود في «السنن» (٢٨٢)، (٢٨٩)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ١٨٣)، وابن ماجه في «السنن» (٦٢١)، (٦٢٤)، وليس عندهم هذا اللفظ بعينه. فعلى الأول من الزوائد، وعلى الثاني كذلك لأن حديث فاطمة قد رواه أبو داود في السنن» (٢٨٠)، (٢٨١)، (٢٨٦)، بغير هذه السياقة، وكذلك رواه النسائي في «الصغرى» (١/ ١٨١)، وابن ماجه في «السنن» (٦٢٠) دون هذا اللفظ.

٢٦٤ ـ وقت النفاس أربعون يوماً

٦٤٣ * ـ **أخبرنا** أبو بكر بن أبي دارم الحافظ، ثنا أحمد بن موسى التميمي، ثنا أبو بلال الأشعري، ثنا أبو شهاب، عن هشام بن حسان، عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**وَقت لِلنساءِ في نِفاسِهنَّ أربعينَ يَوماً**».

هذه سنَّةٌ عزيزة، فإن سَلِمَ هذا الإسناد من أبي بلال فإنه مرسل صحيح، فإن الحسن لم يسمع من عثمان بن أبي العاص.

وله شاهد بإسناد مثله:

٦٤٤ ـ **أخبرناه** أبو بكر محمد بن عبد الله بن الجنيد، ثنا موسى بن زكريا التستري، وثنا عمرو بن الحصين، ثنا محمد بن عبد الله بن علاثة، عن عبدة بن أبي لبابة، عن عبد الله بن باباه، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «**تَنتَظِرُ النُّفَساءُ أَرْبَعِينَ لَيلَةَ، فَإنْ رَأَتِ الطُّهرَ قَبْلَ ذْلِكَ فَهِيَ طاهِرٌ، وَإنْ جاوَزَتِ الأرْبَعِينَ فَهِيَ بِمَنْزِلَةِ المُسْتَحاضَةِ، تَغتَسِلُ وَتُصَلّي، فَإنْ غَلَبَها الدَّمُ تَوَضَّأَتْ لِكُلِّ صَلاةٍ**».

عمرو بن الحصين ومحمد بن علاثة ليسا من شرط الشيخين، وإنما ذكرت هذا الحديث شاهداً متعجّباً.

٦٤٥ * ـ **أخبرنا** أبو سهل أحمد بن محمد بن زياد النحوي ببغداد، ثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل السلمي، ثنا عبد السلام بن محمد الحمصي وبقية بن سليم، ثنا بقية بن الوليد، أخبرني الأسود بن ثعلبة عن عبادة بن نسي، عن عبد الرحمٰن بن عثمان،

---

(٦٤٣) في «المجمع» (١/ ٢٨١): رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف. قلت: ليس هو في سند الحاكم، وقد عرفت من قول الحاكم ما في سنده. وانظر ما بعده.

(٦٤٤) في «المجمع» (١/ ٢٨٠): وأخرجه الطبراني في «الأوسط»، وفيه عمرو بن الحصين، وهو ضعيف، وقد نبّه الحاكم على ذلك.

(٦٤٥) هو في «فوائد تمّام» (٢٣١)، والدارقطني في «السنن» (١/ ٢٢١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٣٤٢)، وقال: ليس إسناده بالقوي. وقد أجاب ابن التركماني بجواب من لا يعلم حقيقة قول المخالف، وذلك أن البيهقي لم يقوّه لأجل الأسود، ففي «التقريب» مجهول، وقال ابن المديني: لا يعرف.

عن معاذ بن جبل، عن النبيِّ ﷺ قال: **«إِذا مَضَى للنُّفَساءِ سَبْعٌ ثُمَّ رَأَتِ الطُّهرَ فَلْتَغْتَسِلْ وَلْتُصَلِّ»**.

وقد استشهد مسلم ببقية بن الوليد. وأما الأسود بن ثعلبة فإنه شامي معروف، والحديث غريب في الباب.

٢٦٥ ـ عدم الغسل للجنابة في شدة البرد

٦٤٦ ـ **أخبرنا** أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أنبأ أبو المثنى، ثنا مسدد، ثنا خالد عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن عمرو بن بجدان، عن أبي ذر قال: اجتمعت غنيمة عند رسول الله ﷺ فقال: يا أبا ذرّ ابدِ فيها فبدوت إلى الربذة فقلت: تصيبني الجنابة فأمكث الخمسة والستة فأتيت رسول الله ﷺ قال أبو ذر: فسكت فقال: **«ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ أَبا ذَرٍّ لِأُمِّكَ الْوَيْلُ، فَدَعا بِجارِيةٍ فَجاءَتْ بِعِسٍّ مِنْ ماءٍ فَسَتَرَتْني بِثَوْبٍ واسْتَتَرْتُ بالرّاحِلَةِ** [١/ ١٧٦] **فاغْتَسَلْتُ فَكَأَنّي أَلْقَيتُ عَنّي جَبَلاً»** فقال: **«الصَّعيدُ الطيبُ وَضوءُ الْمُسْلِمِ وَلَوْ إلى عَشرِ سِنينَ، فَإذا وَجَدْتَ الْماءَ فَأَمسهُ جِلْدَكَ فَإنَّ ذٰلِكَ خَيرٌ»**.

هذا حديث صحيح ولم يخرجاه، إذ لم يجدا لعمرو بن بجدان راوياً غير أبي قلابة الجرمي، وهذا مما شرطت فيه، وثبت أنهما قد خرجا مثل هذا في مواضع من الكتابين.

٦٤٧ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأ ابن وهب، حدّثني عمرو بن الحارث ورجل آخر عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمران بن أبي أنس، عن عبد الرحمٰن بن جبير، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص: أن

---

(٦٤٦) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣٣٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٢٢٠)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٩١٣)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ١٥٥)، وابن حبان في «صحيحه» (١٣١١)، والترمذي في «الجامع» (١٢٤)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ١٧١)، والدارقطني في «السنن» (١/ ١٨١)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ١٥٦)، والطبراني في «الأوسط» (٤٨٤)، وقد صحّح هذا الحديث الدارقطني وأبو حاتم والنووي وغيرهم.

(٦٤٧) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣٣٥)، وابن حبان في «صحيحه» (١٣١٥)، والدارقطني (١/ ١٧٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٢٢٦)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٢٠٣)، وهو سند قوي ـ هذا الذي أخرجه منه الحاكم.

عمرو بن العاص كان على سرية وإنهم أصابهم برد شديد لم يرَ مثله، فخرج لصلاة الصبح فقال: والله لقد احتلمت البارحة ولكني والله ما رأيت برداً مثل هذا، هل مرّ على وجوهكم مثله؟ قالوا: لا، فغسل مغابنه وتوضأ وضوءه للصلاة ثم صلى بهم، فلما قدم على رسول الله ﷺ سئل رسول الله ﷺ: «كَيفَ وَجَدْتُمْ عَمراً وَصَحابَتَهُ لَكُمْ؟» فأثنوا عليه خيراً وقالوا: يا رسول الله صلّى بنا وهو جنب، فأرسل رسول الله ﷺ إلى عمرو فسأله فأخبره بذلك، وبالذي لقي من البرد، فقال: يا رسول الله إن الله قال: ﴿ولا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾. ولو اغتسلت متّ، فضحك رسول الله ﷺ إلى عمرو.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، والذي عندي أنهما علّلاه بحديث جرير بن حازم عن يحيى بن أيوب عن يزيد بن أبي حبيب الذي:

٦٤٨ ـ **أخبرناه** أحمد بن سلمان الفقيه قال: قرىء على عبد الملك بن محمد وأنا أسمع قال: ثنا وهب بن جرير بن حازم، ثنا أبي قال: سمعت يحيى بن أيوب يحدّث عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمران بن أبي أنس، عن عبد الرحمٰن بن جبير، عن عمرو بن العاص قال: احتلمت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك فتيممت، ثم صلّيت بأصحابي الصبح، فذكروا للنبيّ ﷺ فقال: «يا عَمْرُو صَلَّيتَ بِأَصْحابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ». فأخبرته بالذي منعني من الاغتسال وقلت: إني سمعت أن الله يقول: ﴿وَلا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً﴾ [١/ ١٧٧] فضحك رسول الله ﷺ ولم يقل شيئاً.

حديث جرير بن حازم هذا لا يعلّل حديث عمرو بن الحارث الذي وصله بذكر أبي قيس، فإن أهل مصر أعرف بحديثهم من أهل البصرة.

٢٦٦ ـ كيف يفعل من احتلم وبه جراحة

٦٤٩ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أبو عثمان سعيد بن عثمان

---

(٦٤٨) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣٣٤)، بمثل اللفظ الذي هنا، وانظر ما قبله.

(٦٤٩) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣٣٣)، وابن ماجه في «السنن» (٥٧٢). هذا لفظ ابن ماجه، وانظر ابن حبان في «صحيحه» (١٣١٤) وما بعده.

التنوخي، ثنا بشر بن بكر، حدّثني الأوزاعي، ثنا عطاء بن أبي رباح أنه سمع عبد الله بن عباس يخبر أن رجلاً أصابه جرح على عهد رسول الله ﷺ ثم أصابه احتلام فاغتسل فمات، فبلغ ذلك النبيّ ﷺ فقال: «**قَتَلوهُ قَتَلَهُمُ الله أَلَمْ يَكُنْ شِفاءُ الْعيّ السّؤالُ**»، فبلغنا أن رسول الله ﷺ سئل عن ذلك فقال: «**لَوْ غَسَلَ جَسَدَهُ وَتَرَكَ رَأْسَهُ حَيثُ أَصابَهُ الْجُرْحُ**».

وقد رواه الهقل بن زياد وهو من أثبت أصحاب الأوزاعي، ولم يذكر سماع الأوزاعي من عطاء.

٦٥٠ * ـ **أخبرنا** عبد الله بن محمد بن أحمد بن علي بن مخلد الجوهري ببغداد، ثنا إبراهيم بن الهيثم البلدي، ثنا عبد الله بن صالح، ثنا هقل بن زياد:

وأخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ الحسن بن سفيان، ثنا الحكم بن موسى، ثنا هقل قال: سمعت الأوزاعي قال: قال عطاء عن ابن عباس: أن رجلاً أصابته جراحة على عهد رسول الله ﷺ فأصابته جنابة، فاستفتى فأمر بالغسل فاغتسل فمات، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «**قَتَلوهُ قَتَلَهُمُ الله، أَلَمْ يَكُنْ شِفاءُ الْعيّ السّؤالُ**». قال عطاء فبلغني أن رسول الله ﷺ سئل بعد ذلك فقال: «**لَوْ غَسَلَ جَسَدَهُ وَتَرَكَ حَيثُ أَصابَهُ الجراحُ**».

٦٥١ ـ **حدثنا** أبو القاسم عبد الرحمٰن بن حسن بن أحمد بن محمد بن عبيد الأسدي بهمدان، ثنا عمير بن مرداس، ثنا عبد الله بن نافع، ثنا الليث بن سعد عن بكر بن سوادة، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: خرج رجلان في سفر فحضرت الصلاة وليس معهما ماء، فتيمما صعيداً طيباً فصلّيا، ثمّ وجدا الماء في الوقت فأعاد أحدهما الصلاة والوضوء، ولم يعد الآخر، ثم أتيا رسول الله ﷺ فذكرا ذلك له، فقال للذي لم يعد: «**أَصَبْتَ السُّنَّةَ وَأَجزَأَتْكَ صَلاتُكَ**»، [١/ ١٧٨] وقال للذي توضأ: «**وَعادَ لَكَ الأَجرُ مَرَّتَينِ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فإن عبد الله بن نافع ثقة.

---

(٦٥٠) وهذا مثله إلا قوله: «أجزاء»، انظر الحاكم في «المستدرك» (١/ ١٦٥)، فقد تقدم تخريجه هناك.

(٦٥١) أخرجه النسائي في «الصغرى» (١/ ٢١٣)، وأبو داود في «السنن» (٣٣٨)، (٣٣٩)، وهذا لفظ أبي داود في «السنن». وقال أبو داود عقبه ذكر أبي سعيد في هذا الحديث، ليس بمحفوظ وهو مرسل، انتهى، قلت: قد نبّه الحاكم على هذا، فانظر ما بعده.

وقد وصل هذا الإسناد عن الليث، وقد أرسله غيره.

٦٥٢ ـ **أخبرناه** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ أحمد بن إبراهيم بن ملحان، ثنا يحيى بن بكير، ثنا الليث عن عميرة بن أبي ناجية، عن بكر بن سوادة، عن عطاء بن يسار، عن النبيّ ﷺ نحوه والله أعلم.

٢٦٧ ـ أحكام التيمم

٦٥٣ * ـ **حدّثنا** علي بن عيسى الحيري، ثنا محمد بن عمرو الحرشي، ثنا محمد بن يحيى، ثنا علي بن ظبيان عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ قال: «**التَّيَمُّمُ ضَرْبَتَانِ: ضَرْبَةٌ لِلْوَجْهِ، وَضَرْبَةٌ لِلْيَدَيْنِ إِلى الْمِرْفَقَيْنِ**».

قد اتفق الشيخان على حديث الحكم عن ذر عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه عن عمر في التيمم، ولم يخرجاه بهذا اللفظ، ولا أعلم أحداً أسنده عن عبيد الله غير علي بن ظبيان وهو صدوق، وقد أوقفه يحيى بن سعيد وهشيم بن بشير وغيرهما، وقد أوقفه مالك بن أنس عن نافع في الموطأ بغير هذا اللفظ، غير أن شرطي في سند الصدوق الحديث إذا وقفه غيره.

٦٥٤ * ـ **حدّثناه** أبو جعفر عبد الله بن إبراهيم بن إسماعيل بن منصور أمير المؤمنين في دار المنصور ببغداد، ثنا الهيثم بن خالد، ثنا أبو نعيم، ثنا سليمان بن أرقم عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال: تيممنا مع رسول الله ﷺ فضربنا بأيدينا على

---

(٦٥٢) أخرجه أيضاً أبو داود في «السنن»، وانظر ما قبله.

(٦٥٣) أخرجه في «المجمع» (١/ ٢٦٢)، رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه علي بن ظبيان، ضعفه يحيى بن معين فقال: كذاب خبيث، وضعفه جماعة، وقال أبو علي النيسابوري: لا بأس به. وقال الذهبي في التلخيص: بل واهٍ، وعلي قال ابن معين: ليس بشيء، وقال النسائي: ليس بثقة وأوقفه يحيى بن سعيد وهشيم وغيرهما، قلت: والوقف الصواب.

وقد بيّن الحاكم علة من أعله وبيان شرط الحاكم، وحديث عمر في التيمم عند البخاري في «صحيحه» (٣٣١)، ومسلم في «صحيحه» (٣٦٨) وغيرهما.

(٦٥٤) هو كما قال الحاكم، سليمان، ليس من شرط هذا الكتاب، فهو ضعيف، واعتذر الحاكم بأنه أخرجه شاهداً. وانظر ما بعده.

الصعيد الطيّب، ثم نفضنا أيدينا فمسحنا بها وجوهنا، ثم ضربنا ضربة أخرى الصعيد الطيب، ثم نفضنا أيدينا فمسحنا بأيدينا من المرفق إلى الكف على منابت الشعر من ظاهر وباطن.

هذا حديث مفسّر، وإنما ذكرته شاهداً لأن سليمان بن أرقم ليس من شرط هذا الكتاب، وقد اشترطنا إخراج مثله في الشواهد.

٦٥٥ * ـ **أخبرنا** حمزة بن العباس العقبي ببغداد، ثنا محمد بن عيسى المدائني، ثنا شبابة بن سوار:

وحدّثنا محمد بن [١/١٧٩] صالح بن هانىء، ثنا إبراهيم بن إسحاق، ثنا هارون بن عبد الله، ثنا شبابة عن سليمان بن أبي داود الحراني، عن سالم ونافع عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ أنه قال في التيمم: **«ضَرْبتانِ ضَرْبَةٌ لِلْوَجْهِ وَضَرْبَةٌ لِلْيَدَيْنِ إِلى الْمِرْفَقَيْنِ»**.

سليمان بن أبي داود أيضاً لم يخرجاه، وإنما ذكرناه في الشواهد.

وقد روينا معنى هذا الحديث عن جابر بن عبد الله عن النبيّ ﷺ بإسناد صحيح:

٦٥٦ * ـ **حدّثنا** علي بن حمشاذ العدل وأبو بكر بن بالويه **قالا**: ثنا إبراهيم بن إسحاق الحربي، ثنا أبو نعيم عن عزرة بن ثابت، عن أبي الزبير، عن جابر قال: جاء رجل فقال: أصابني جنابة وإني تمعّكت في التراب، فقال: اضرب هكذا، وضرب يديه الأرض فمسح وجهه، ثمَّ ضرب بيديه فمسح بهما إلى المرفقين.

٦٥٧ * ـ **وحدّثنا** علي بن حمشاذ وأبو بكر بن بالويه **قالا**: ثنا إبراهيم بن إسحاق،

---

(٦٥٥) انظر ما تقدم، وسليمان المذكور هنا واهٍ جداً، له ترجمة في «اللسان» (٣/ ٩٠)، والحديث عند البزار (٣١٢)، كما في «الكشف» من طريق سليمان به، قال البزار: والحفاظ يوقفونه على قول ابن عمر على أن محمد بن ثابت العصري قد رواه عن نافع عن ابن عمر عن النبيّ ﷺ. انتهى. وقد أورده الهيثمي في «المجمع» (١/ ٢٦٢)، وقال: قال أبو زرعة: سليمان متروك.

(٦٥٦) لا علة له سوى تدليس أبي الزبير ولم يصرح بالسماع، وانظر ما بعده.

(٦٥٧) انظر ما قبله.

ثنا عثمان بن محمد الأنماطي، ثنا حرمي بن عمارة عن عزرة بن ثابت، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبيّ ﷺ قال: **«التَّيَمُّمُ ضَرْبَتَانِ ضَرْبَةٌ لِلْوَجْهِ، وَضَرْبَةٌ لِلْيَدَيْنِ إلى الْمِرْفَقَيْنِ»**.

٦٥٨ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن سنان القزاز، ثنا عمرو بن محمد بن أبي رزين، ثنا هشام بن حسان عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: رأيت النبيّ ﷺ تيمم بموضع يقال له مربد النعم، وهو يرى بيوت المدينة.

هذا حديث صحيح، تفرد به عمرو بن محمد بن أبي رزين وهو صدوق، ولم يخرجاه، وقد أوقفه يحيى بن سعيد الأنصاري وغيره عن نافع عن ابن عمر.

٦٥٩ * ـ **أخبرناه** أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا محمد بن هيثم عن سفيان الثوري، عن يحيى بن سعيد، عن نافع قال: تيمم ابن عمر على رأس ميل أو ميلين من المدينة، فصلّى العصر فقدم والشمس مرتفعة ولم يُعد الصلاة.

٦٦٠ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني، ثنا بشر بن بكر، ثنا موسى بن علي بن رباح عن أبيه، عن عقبة بن عامر الجهني قال: خرجت من الشام إلى المدينة يوم الجمعة فدخلت المدينة يوم الجمعة، فدخلت [١/ ١٨٠] على عمر بن الخطاب فقال لي: متى أولجت ـ خفيك في رجليك؟ قلت: يوم الجمعة، قال: فهل نزعتهما؟ قلت: لا، فقال: أصبت السنّة.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

وله شاهد آخر عن عقبة بن عامر.

٦٦١ ـ **حدّثنا** آخر عن عقبة بن عامر **حدّثنا** أبو محمد الحسن بن محمد بن إسحاق

(٦٥٨) علقه البخاري مرفوعاً، وكذا «الموطأ» (١/ ٥٦). وانظر ما بعده.

(٦٥٩) وليس هذا اللفظ عندهما وإنما نحوه. والصواب: وقفه، كما ذكر الحاكم، وهو الذي صوّبه الدارقطني في العلل.

(٦٦٠) انظر ما بعده.

(٦٦١) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٥٥٨)، من طريق يزيد به. وعلة هذا الخبر الاختلاف فيه على علي بن رباح، فتارة يقول: عن أبيه، وتارة يسقطه، وانظر ما قبله.

الأسفرائيني، ثنا الحسين بن إسحاق التستري، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، ثنا المفضل بن فضالة قال: سألت يزيد بن أبي حبيب عن المسح على الخفين فقال: أخبرني عبد الله بن الحكم البلوي عن علي بن رباح، عن عقبة بن عامر أنه أخبره أنه وفد إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه عاماً، قال عقبة: وعليّ خفاف من تلك الخفاف الغلظ، فقال لي عمر: متى عهدك بلباسهما فقلت: لبستهما يوم الجمعة، وهذا يوم الجمعة، فقال لي: أصبت السنة.

٦٦٢ ـ **وقد صحت** الرواية عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يؤقّت في المسح على الخفين وقتاً.

وقد روي هذا الحديث عن أنس بن مالك، عن رسول الله ﷺ بإسناد صحيح رواته عن آخرهم ثقات، إلا أنه شاذ بمرّة.

٦٦٣ ـ **حدثناه** أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي، ثنا المقدام بن داود عن تليد الرعيني، ثنا عبد الغفار بن داود الحراني، ثنا حماد بن سلمة عن عبيد الله بن أبي بكر وثابت عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: **«إِذا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ وَلَبِسَ خُفَّيْهِ فَلْيُصَلِّ فِيهما، وَلْيَمْسَحْ عَلَيْهِمَا، ثُمَّ لا يَخْلَعْهُما إِنْ شاءَ إِلاَّ مِنْ جَنَابَةٍ»**.

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم وعبد الغفار بن داود ثقة غير أنه ليس عند أهل البصرة عن حماد.

٢٦٨ ـ البول قائماً وقاعداً

٦٦٤ ـ **حدثنا** أبو الحسن محمد بن علي بن بكر العدل وأبو منصور محمد بن القاسم العتكي قالا: ثنا أحمد بن نصر، ثنا أبو نعيم، ثنا سفيان:

---

(٦٦٣) هو معلول بما ذكر الحاكم من الشذوذ فيه.

أخرجه الترمذي في «الجامع» (١٢)، وابن ماجه في «السنن» (٣٠٧)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٢٦)، وقد أخرجوه بغير هذا اللفظ، وهو عند أبي داود الطيالسي في «مسنده» (١/ ٤٥)، وابن حبان في «صحيحه» (١٤٣٠)، والإمام أحمد في «المسند» (٢٥٦٥٣)، وأبي عوانة في «المسند» (١/ ١٩٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ١٠١)، وهو حديث قال فيه الترمذي: أحسن شيء في الباب وأصحّ، وانظر من وافق الحاكم على هذا اللفظ (١/ ١٨٥)، وحديث حذيفة عند البخاري في «صحيحه» (٢٢٢)، ومسلم في «صحيحه» (٢٧٣)، وأبي داود في «السنن» (٢٣)، والترمذي في «الجامع» (١٣)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٣٥)، وابن ماجه في «السنن» (٣٠٥).

٦٦٥ ـ **وأخبرنا** أبو الحسن أحمد بن محمد بن سلمة العنزي، ثنا معاذ بن نجدة القرشي، ثنا قبيصة بن عقبة، ثنا سفيان:

٦٦٦ * ـ **وأخبرنا** أبو النضر الفقيه، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا محمد بن كثير، ثنا سفيان عن المقدام بن شريح بن هانىء، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما بالَ رسول الله ﷺ قائماً منذ أنزل عليه الفرقان.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقد اتفقا على إخراج حديث الأعمش عن أبي وائل، عن حذيفة قال: أتى رسول الله ﷺ سباطة قوم فبال قائماً .[١/ ١٨١]

٦٦٧ * ـ **وقد روي** عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال عمر: ما بلت قائماً منذ أسلمت.

٦٦٨ * ـ **وعن** إبراهيم عن علقمة عن عبد الله رضي الله عنه قال: من الجفاء أن تبول وأنت قائم.

٦٦٩ * ـ **وقد روي** عن أبي هريرة العذر، عن رسول الله ﷺ في بوله قائماً:

حدّثناه أبو عمران موسى بن سعيد الحنظلي بهمدان، ثنا يحيى بن عبد الله بن ماهان الكرابيسي، ثنا حماد بن غسان الجعفي، ثنا معن بن عيسى، ثنا مالك بن أنس عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة أن النبيّ ﷺ بال قائماً من جرح كان بمأبضه.

هذا حديث صحيح تفرد به حماد بن غسان، ورواته كلهم ثقات.

---

(٦٦٧) علقه الترمذي كذلك. قال الترمذي: هذا أصح من حديث عبد الكريم ـ المرفوع ـ ثم ذكر حديث ابن مسعود الآتي (١٢)، قلت: وسيأتي حديث ابن عمر عن عمر المرفوع الذي من طريق عبد الكريم، والكلام عليه (١/ ١٨٥).

(٦٦٨) انظر ما قبله.

(٦٦٩) أخرجه البغوي في «شرح السنّة» (١/ ٣٨٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ١٠١). قال الذهبي: حماد ضعفه الدارقطني.

٦٧٠ ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ الحسن بن علي بن زياد، ثنا إبراهيم بن موسى، ثنا خالد بن عبد الله عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن عبد الله بن زيد قال: رأيت النبيّ ﷺ مضمض واستنشق من كف واحد، فعل ذلك ثلاثاً.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ.

٦٧١ ـ **وقد حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب عن الربيع، عن الشافعي رحمة الله عليه قال: إن جمعهما من كف واحد فهو جائز، وإن فرقهما فهو أحبّ إلينا.

٢٦٩ ـ تخليل الأصابع في الوضوء

٦٧٢ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أسد بن عاصم، ثنا الحسين بن حفص عن سفيان:

وأخبرنا أبو بكر بن محمد الصيرفي، ثنا عبد الصمد بن الفضل، ثنا قبيصة، ثنا سفيان:

وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا وكيع، ثنا سفيان عن أبي هاشم، عن عاصم بن لقيط ين صبرة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا تَوَضَّأْتَ فَخَلِّلِ الأَصابِعِ»**.

هذا حديث قد احتجا بأكثر رواته، ثم لم يخرجاه لتفرد عاصم بن لقيط بن عامر بن صبرة عن أبيه بالرواية، وقد قدّمنا القول فيه.

٦٧٣ ـ **وله شاهد** أخبرنا عبد الصمد بن علي بن مكرم البزار، ثنا جعفر بن محمد بن شاكر، ثنا سعيد بن عبد الحميد بن جعفر، ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن موسى بن عقبة، عن صالح، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال: **«إِذا تَوَضَّأْتَ فَخَلِّلْ أَصابِعَ يَدَيْكَ وَرِجلَيكَ»**.

---

(٦٧٠) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢٨)، وقد تقدم تخريج حديث عبد الله بن زيد (١/ ١٥١).

(٦٧٢) تقدم أنه أخرجه أبو داود في «السنن» (١٤٢)، (١٤٣)، (١٤٤)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٦٦)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٣٣)، وابن ماجه في «السنن» (٤٠٧)، وانظر (١/ ١٤٧)، فقد تقدم تخريجه مطوّلاً.

(٦٧٣) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٣٩)، وابن ماجه في «السنن» (٤٤٦). وصالح اختلط، لكن ابن عقبة روى عنه قبل ذلك، ولذلك قال الترمذي: حديث حسن غريب.

صالح هذا أظنه مولى التوأمة، فإن كان كذلك فليس من شرط هذا [١/ ١٨٢] الكتاب، وإنما أخرجته شاهداً.

٦٧٤ * ـ **أخبرنا** عبد الله بن الحسين القاضي، ثنا الحارث بن أسامة، ثنا أبو النضر هاشم بن القاسم، ثنا عيسى بن المسيب، ثنا أبو زرعة عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يأتي دار قوم من الأنصار ودونهم دور لا يأتيها، فشقّ ذلك عليهم فقالوا: يا رسول الله تأتي دار فلان ولا تأتي دارنا، فقال النبيّ ﷺ: «**إِنَّ فِي دَارِكُمْ كَلْباً**». قالوا: إن في دارهم سنَّوراً، فقال النبيّ ﷺ: «**السنَّورُ سبُعٌ**».

٦٧٥ ـ **حدثنا** عمرو بن محمد بن منصور، ثنا محمد بن سليمان بن الحارث، ثنا أبو نعيم، ثنا عيسى بن المسيب:

وأخبرني يحيى بن منصور القاضي، ثنا محمد بن عبد السلام، ثنا يحيى بن يحيى، أنبأ وكيع عن عيسى بن المسيب بنحوه.

هذا حديث صحيح ولم يخرجاه. وعيسى بن المسيب تفرد عن أبي زرعة، إلا أنه صدوق ولم يجرح قط.

٦٧٦ * ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا الحسن بن الربيع، ثنا أبو الأحوص عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة قال: كنا مع سلمان الفارسي في سفر، فقضى حاجته، فقلنا له: توضأ حتى نسألك عن آية من القرآن، فقال: سلوني إني لست أمسّه، فقرأ علينا ما أردنا، ولم يكن بيننا وبينه ماء.

---

(٦٧٤) قال في «المجمع» (١/ ٢٩٦): رواه أحمد وفيه عيسى بن المسيب، وهو ضعيف. وقال الذهبي: قال أبو داود: عيسى ضعيف، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي.

(٦٧٥) هو الذي قبله، والحاكم واهم فيما قال: فقد ضعفه أبو حاتم الرازي وأبو داود وغيرهما، وقال ابن أبي حاتم في «العلل»: سألت أبا زرعة عنه فقال: لم يرفعه أبو نعيم وهو أصح، وعيسى ليس بالقوي، قال العقيلي: لا يتابعه على هذا الحديث إلا من هو مثله أو دونه، وقال ابن حبان: خرج عن حد الاحتجاج به. من «تلخيص الحبير» (٢/ ١١٣).

(٦٧٦) موقوف صحيح، لا علة له.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه لتوقيفه، وقد رواه أيضاً جماعة من الثقات عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن سلمان.

٦٧٧ ـ **حدثناه** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا أحمد بن يونس الضبي، ثنا أبو بدر شجاع عن الأعمش:

٦٧٨ ـ **وأخبرنا** أبو الوليد الفقيه، ثنا الحسن بن سفيان، ثنا محمد بن عبد الله بن نمير، ثنا أبي وأبو معاوية عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن سلمان فذكره بنحوه.

٢٧٠ ـ عامة عذاب القبر من البول

٦٧٩ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن علي الوراق ولقبه حمدان، ثنا عفان، ثنا أبو عوانة عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**أَكْثَرُ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولا أعرف له علّة، ولم يخرجاه.

٦٨٠ * ـ **وله شاهد** من حديث أبي يحيى القتات **أخبرناه** علي بن عيسى، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا محمد بن رافع، ثنا إسحاق [١/ ١٨٣] بن منصور، ثنا إسرائيل عن أبي يحيى، عن مجاهد، عن ابن عباس رفعه إلى النبيّ ﷺ قال: «**عَامَّةُ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ**».

---

(٦٧٩) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٣٤٨) من طريق عفان به، وصححه البوصيري في «المصباح» (١٤١).

(٦٨٠) قال في «المجمع» (١/ ٢٠٧)، رواه البزار (٢٤٣) كما في زوائده، والطبراني في «الكبير» (١١١٢٠)، وفيه أبو يحيى القتات وثقه يحيى بن معين في رواية وضعّفه الباقون. قلت: وهو كذلك عند الدارقطني في «السنن» (١/ ١٢٨)، لكن أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١١٠٤) من وجه آخر عن العوام بن حوشب عن مجاهد به. لكن في السند إليه عبد الله بن خراش ضعفه البخاري وجماعة، فقد يكون وهم فيه. لكنه يشتد بهذه المتابعة. وقد صح عند الشيخين من حديث ابن عباس في قصة اللذين يعذبان في قبورهما أن النبيّ ﷺ قال: «أما أحدهما فكان لا يستنزه من بوله». فظهر أن الحديث ثابت عن ابن عباس، والله أعلم.

٢٧١ ـ إذا أحدث أحدكم في صلاته فليأخذ بأنفه ولينصرف وليتوضأ وكل من أفتى بالحيل احتج به

٦٨١ ـ **أخبرنا** أبو بكر إسماعيل بن محمد الفقيه بالري، ثنا محمد بن الفرج الأزرق، ثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج، أخبرني هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنهما قالت: قال رسول الله ﷺ: **«إذا أَحْدَثَ أَحَدُكُمْ في صلاتِهِ فَلْيأْخُذْ بِأَنْفِهِ ثُمَّ لِيَنْصَرِفْ»**.

تابعه عمر بن علي المقدمي ومحمد بن بشر العبدي وغيرهما عن هشام بن عروة. وهو صحيح على شرطهما ولم يخرجاه.

٦٨٢ ـ **وحدّثناه** إسماعيل بن محمد بن الفضل الشعراني، ثنا جدي، ثنا نعيم بن حماد، ثنا الفضل بن موسى عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها أن النبيّ ﷺ قال: **«إذا أَحْدَثَ أَحَدُكُمْ في صلاتِهِ فَلْيأْخُذْ بِأَنْفِهِ وَلْيَنْصَرِفْ وَلْيَتَوَضَّأْ»**.

سمعت علي بن عمر الدارقطني الحافظ يقول: سمعت أبا بكر الشافعي الصيرفي يقول: كل من أفتى من أئمة المسلمين من الحيل إنما أخذه من هذا الحديث.

٦٨٣ ـ **أخبرنا** أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي، ثنا سعيد بن مسعود، ثنا عبيد الله بن موسى، ثنا الأعمش:

وحدّثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ بشر بن موسى، ثنا الحميدي، ثنا سفيان، ثنا الأعمش عن زيد بن وهب، عن عبد الرحمٰن ابن حسنة قال: انطلقت أنا وعمرو بن

---

(٦٨١) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (١٢٢٢)، وأبو داود في «السنن» (١١١٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٠١٨)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٢٣٨)، والدارقطني في «السنن» (١/ ١٥٧) وغيرهم، وقد اختلف في وصله وإرساله، ورجح غير واحد من الحفاظ أن الصواب هو المرسل، وانظر الحاكم في «المستدرك» (١/ ٢٦٠).

(٦٨٢) طريق آخر. وانظر ما قبله.

(٦٨٣) أخرجه النسائي في «الصغرى» (١/ ٢٦)، وابن ماجه في «السنن» (٣٤٦)، وأبو داود في «السنن» (٢٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٣١٢٧)، وأبو يعلى في «المسند» (٩٣٢)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ١٢٢)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ١٩٦)، والحميدي في «مسنده» (٨٨٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ١٠٤)، والفسوي (١/ ٢٨٤)، وهو حديث صحيح.

=

العاص، فخرج علينا رسول الله ﷺ وبيده درقة أو شبية بالدرقة، فاستتر بها فبال وهو جالس، فقلت لصاحبي: ألا ترى إلى رسول الله ﷺ كيف يبول كما تبول المرأة، قال: فأتانا فقال: «**أَلا تَدرونَ ما لَقِيَ صاحبُ بَنِي إسرائيلَ، كانَ إذا أَصابَ أحداً شَيْءٌ مِنَ الْبَوْلِ قَرَضَهُ بالْمِقْراضِ**». قال: «**فَنهاهُمْ عَنْ ذٰلِكَ فَعُذِّبَ في قَبْرِهِ**».

٦٨٤ ـ **أخبرنا** علي بن عيسى بن إبراهيم، ثنا محمد بن عمرو الحرشي، ثنا يحيى بن يحيى، أنبأ أبو معاوية:

وحدثني أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا محمد بن أحمد بن النضر، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا زائدة:

وأخبرنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ أبو المثنى، ثنا مسدد، ثنا عبد الواحد بن زياد **كلهم** عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبد الرحمٰن ابن حسنة قال: بال رسول الله ﷺ وهو مستتر بجحفة فقالوا: تبول كما تبول المرأة، فقال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ بَنِي إسرائيلَ كانَ إذا أَصابَ أَحَدَهُمُ البولُ قَرَضَهُ بالمقاريضِ**» [. . . .] «**وَنَهَاهُمْ عَنْ ذٰلِكَ فَهُوَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ**».

هذا حديث صحيح [١/ ١٨٤] الإسناد ومن شرط الشيخين إلى أن يبلغ. تفرد زيد بن وهب بالرواية عن عبد الرحمن بن حسنة ولم يخرجاه بهذا اللفظ.

٦٨٥ * ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أسيد بن عاصم، ثنا الحسين بن حفص عن سفيان:

وأخبرنا أبو منصور محمد بن القاسم العتكي، ثنا أحمد بن نصر، ثنا أبو نعيم، ثنا سفيان:

---

(٦٨٤) طريق آخر.

(٦٨٥) قد تقدم (١/ ١٨١)، وهو عند الترمذي في «الجامع» (١٢)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٢٦)، وابن ماجه في «السنن» (٣٠٧)، وابن حبان في «صحيحه» (١٤٣٠)، وهو عندهم بغير هذا اللفظ، ووافق الحاكم عليه، والإمام أحمد في «المسند» (٦/ ١٩٢)، وأبو عوانة (١/ ١٩٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ١٠١).

وأخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد العنزي، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا محمد بن كثير، ثنا سفيان عن المقدام بن شريح، حدّثني أبي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: ما بال رسول الله ﷺ قائماً منذ أنزل عليه الفرقان.

٦٨٦ * ـ **أخبرنا** أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي، ثنا سعيد بن مسعود، ثنا عبيد الله بن موسى، أنبأ إسرائيل عن المقدام بن شريح، عن أبيه قال: سمعت عائشة تقسم بالله ما رأى أحد رسول الله ﷺ يبول قائماً منذ أنزل عليه الفرقان.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه والذي عندي أنهما لما اتفقا على حديث منصور عن أبي وائل، عن حذيفة: أن رسول الله ﷺ أتى سباطة قوم فبال قائماً. وجدا حديث المقدام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها معارضاً له فتركاه، والله أعلم.

٦٨٧ ـ **وله شاهد من حديث المكيين، حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني محمد بن مهدي، ثنا عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عبد الكريم بن أبي المخارق، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر رضي الله عنه قال: رآني رسول الله ﷺ وأنا أبول قائماً فقال: **«يا عُمَرُ لا تَبُلْ قائِماً»**، قال: فما بلت قائماً بعد.

٢٧٢ ـ لا يبولن أحدكم في مستحمه

وروي عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ في النهي عنه.

٦٨٨ ـ **أخبرنا** الحسن بن حليم المروزي، أنبأ أبو الموجه، أنبأ عبدان، أنبأ عبد الله، أنبأ معمر، عن أشعث، عن الحسن، عن عبد الله بن مغفل: أن رسول الله ﷺ قال: **«لا يبولَنَّ أَحَدُكُمْ في مُسْتَحَمِّهِ فَإِنَّ عامَّةَ الوسْواسِ مِنْه»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

---

(٦٨٦) نعم، هو كما قال في حديث حذيفة، وقد تقدم تخريجه (١/ ١٨١).

(٦٨٧) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٣٠٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ١٠٢)، والترمذي في «الجامع» (١٢)، وتمّام في «فوائده» (١٤٨)، وقد تقدم تضعيف الترمذي له بعبد الكريم بن أبي المخارق، فهو مجمع على ضعفه، وانظر (١/ ١٨٢).

(٦٨٨) انظر الحاكم في «المستدرك» (١/ ١٦٧).

وله شاهد على شرطهما:

٦٨٩ ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ أبو المثنى، ثنا محمد بن المنهال، ثنا يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن عقبة بن صهبان، عن عبد الله بن مغفل قال: نهى أو زجر أن يبال في المغتسل.

٦٩٠ ـ **حدّثنا** عمرو بن محمد بن منصور العدل، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا إسماعيل بن أبي أويس، ثنا سليمان بن بلال:

وحدّثني محمد بن صالح بن هانىء، ثنا محمد بن نعيم، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا إسماعيل بن جعفر **كلاهما** عن العلاء بن عبد الرحمٰن [١/ ١٨٥] عن أبيه، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «**اتّقوا اللاعِنَيْنِ**». فقالوا: وما اللاعنان يا رسول الله؟ قال: «**الّذي يَتَخَلّى في طَرِيقِ المُسْلِمِينَ وفي ظِلِّهِمْ**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم. وقد أخرجه عن قتيبة.

وله شاهد عن محمد بن سيرين بإسناد صحيح، واللفظ غير هذا ولم يخرجه.

٢٧٣ ـ التشديد في البراز على الطريق

٦٩١ * ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق، ثنا المثنى، ثنا كامل بن طلحة، ثنا محمد بن عمرو الأنصاري، ثنا محمد بن سيرين قال: قال رجل لأبي هريرة: أفتيتنا في كل شيء حتى يوشك أن تفتينا في الخراء، قال: فقال أبو هريرة: كل شيء سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**مَنْ سَلَّ سَخِيمَتَهُ على طَرِيقٍ عامرٍ مِنْ طُرُقِ المُسْلِمِينَ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ الله وَالْمَلائِكَةِ والنّاسِ أجْمَعِينَ**».

ومحمد بن عمرو الأنصاري ممن يجمع حديثه في البصريين، وهو عزيز الحديث جداً.

---

(٦٨٩) لفظ آخر، وانظر الحاكم في «المستدرك» (١/ ١٦٧).

(٦٩٠) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٦٩)، وأبو داود في «السنن» (٢٥)، وابن حبان في «صحيحه» (١٤١٥).

(٦٩١) هو بهذا اللفظ زائد، كما قال أبو عبد الله رحمه الله تعالى، وانظر ما قبله.

٢٧٤ ـ النهي عن البول في الجحر، تأكيد إطفاء السراج وتخمير الشراب وغلق الأبواب

٦٩٢ * ـ **حدّثنا** علي بن حمشاذ، ثنا محمد بن عيسى بن السكن الواسطي، ثنا المثنى بن معاذ العنبري، ثنا معاذ بن هشام:

وحدّثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا إسحاق بن إبراهيم وعبيد الله بن سعيد ومحمد بن المثنى ومحمد بن بشار وعباس العنبري وإسحاق بن منصور. قال إسحاق بن إبراهيم أنبأ، وقال الآخرون: حدّثنا معاذ بن هشام، حدّثني أبي عن قتادة، عن عبد الله بن سرجس أن النبيّ ﷺ قال: **«لا يَبولَنَّ أَحَدُكُمْ في الجُحْرِ، وَإِذا نِمْتُمْ فَأَطْفِئوا السِّراجَ فَإِنَّ الفارةَ تَأْخُذُ الفَتيلَةَ فَتَحْرِقُ على أَهْلِ البَيْتِ، وَأَوْكوا الأَسْقِيَةَ، وَخَمِّرُوا الشَّرابَ، وَأَغْلِقوا الأَبوابَ»**. فقيل لقتادة: وما يكره من البول في الجحر؟ فقال: إنها مساكن الجن.

٦٩٣ ـ **سمعت** أبا زكريا العنبري يحيى بن محمد يقول: سمعت محمد بن إسحاق بن خزيمة يقول: أنهي عن البول في الأجحرة لخبر عبد الله بن سرجس: أن النبيّ ﷺ قال: **«لا يَبولَنَّ أَحَدُكُمْ في الجُحْرِ»**. وقال قتادة: أنها مساكن الجن، ولست أبت القول أنها مسكن الجن لأن هذا من قول قتادة.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد احتجا بجميع رواته، ولعلّ متوهماً يتوهم أن قتادة لم يذكر سماعه من عبد الله بن سرجس، وليس هذا بمستبدع، فقد سمع قتادة من جماعة من الصحابة لم يسمع منهم عاصم بن سليمان الأحول، وقد احتج مسلم بحديث عاصم عن عبد الله بن سرجس وهو من ساكني البصرة والله أعلم .[١/ ١٨٦]

---

(٦٩٢) أخرجه أبو داود في «السنن» (٢٩)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٣٣)، منه النهي عن البول في الجحر. وانظر ما بعده.

(٦٩٣) قال في «التلخيص» (١/ ١١٦)، صححه ابن خزيمة وابن السكن، وانظر ما قبله.

٢٧٥ ـ إذا دخل أحدكم الغائط فليقل أعوذ بالله من الرجس النجس الشيطان الرجيم

٦٩٤ * ـ **أخبرنا** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي:

وحدّثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا محمد بن غالب **قالا**: ثنا عمرو بن مرزوق، أنبأ شعبة عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم: أن رسول الله ﷺ قال: «**إِنَّ هٰذِهِ الحُشوشَ مُحْتَضَرَةٌ، فَإِذا أَحَدُكُمْ دَخَلَ الْغائِطَ فَلْيَقُلْ: أَعوذُ بِالله مِنَ الرِّجْسِ النَّجِسِ الشَّيطانِ الرَّجيمِ**».

قد احتج مسلم بحديث لقتادة عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، واحتج البخاري بعمرو بن مرزوق. وهذا الحديث مختلف فيه على قتادة، رواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن القاسم بن عوف الشيباني عن زيد بن أرقم:

٦٩٥ ـ **أخبرناه** أبو الفضل الحسن بن يعقوب العدل، ثنا يحيى بن أبي طالب، أنبأ عبد الوهاب بن عطاء، أنبأ سعيد:

وحدّثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ أبو المثنى، ثنا محمد بن المنهال، ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، عن القاسم بن عوف الشيباني، عن زيد بن أرقم قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ هٰذِهِ الْحُشوشَ مُحْتَضَرَةٌ، فإذا أَحَدُكُمْ دَخَلَها فَلْيَقُلْ: أَعوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبائِثِ**».

كلا الإسنادين من شرط الصحيح، ولم يخرجاه بهذا اللفظ، وإنما اتفقا على حديث عبد العزيز بن صهيب عن أنس بذكر الاستعاذة فقط.

---

(٦٩٤) هذا الحديث هو الذي بعده، لكن لم يرد عند ابن ماجه في «السنن»، وأبي داود في «السنن» بهذا اللفظ، فهو من الزوائد.

(٦٩٥) أخرجه أبو داود في «السنن» (٦)، وابن ماجه في «السنن» (٢٩٦)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٣٦٩)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٩٦)، وابن حبان في «صحيحه» (١٤٠٨)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٦٩). وهو حديث حسن صحيح.

٦٩٦ ـ **حدّثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا عبد الله بن أيوب بن زاذان الضرير:

وأخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل **قالا**: ثنا هدبة بن خالد، ثنا همام عن ابن جريج، عن الزهري قال: ولا أعلمه إلا عن الزهري، عن أنس: أن النبيّ ﷺ كان إذا دخل الخلاء وضع خاتمه.

٦٩٧ ـ **وحدّثنا** علي بن حمشاذ، ثنا عبيد بن عبد الواحد، ثنا يعقوب بن كعب الأنطاكي، ثنا يحيى بن المتوكل البصري عن ابن جريج، عن الزهري: أن رسول الله ﷺ لبس خاتماً نقشه: «محمد رسول الله» فكان إذا دخل الخلاء وَضَعَه.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، إنما خرّجا حديث نقش الخاتم فقط.

٦٩٨ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن خالد بن خلي، ثنا أحمد بن خالد الوهبي، ثنا محمد بن إسحاق عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبّونَ أَنْ يَتَطَهّرُوا﴾ قال: لما نزلت هذه الآية بعث رسول الله ﷺ إلى عويم بن ساعدة فقال: «**ما هٰذا الطّهورُ الّذي أثنى الله عَلَيْكُمْ بِهِ**»؟ فقالوا: يا نبيّ الله ما خرج منا رجل ولا امرأة من الغائط إلا غسل دُبُرَه أو قال مِقْعَدَته، فقال النبيّ ﷺ: «**فَفي هٰذا**».

هذا حديث صحيح على شرط [١/ ١٨٧] مسلم، وقد حدث به سلمة بن الفضل هكذا عن محمد بن إسحاق، وحديث أبي أيوب شاهده.

٦٩٩ * ـ **حدّثناه** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ محمد بن أيوب:

---

(٦٩٦) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٩)، والترمذي في «الجامع» (١٧٤٦)، والنسائي في «الصغرى» (٨/ ١٧٨)، وابن ماجه في «السنن» (٣٠٣)، وابن حبان في «صحيحه» (١٤١٣). وقال الترمذي: حسن صحيح غريب، وضعفه غيره، وانظر «التلخيص» (١/ ١٠٧) والذي بعده.

(٦٩٧) هو كما قال الحاكم أبو عبد الله رحمه الله. وهذا مرسل يعلّل الذي قبله.

(٦٩٨) تقدم نحوه عن عويم، انظر الحاكم في «المستدرك» (١/ ١٥٥)، وعزاه في «الدر المنثور» (٣/ ٤٩٧)، لأبي الشيخ وابن مردويه، وحديث ابن عباس رواه الطبراني في «الكبير» (١١٠٦٥)، وأورده الهيثمي في «المجمع» (١/ ٢١٢)، وقال: سنده حسن إلا أن ابن إسحاق مدلس، وقد عنعنه.

(٦٩٩) قال في «المجمع» (١/ ٢١٣) رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه واصل بن السائب، وهو ضعيف. وحديث أبي أيوب، رواه ابن ماجه دون قوله: «وكانوا لا ينامون بالليل».

وأخبرني عبد الله بن محمد بن موسى، ثنا إسماعيل بن قتيبة قالا: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن واصل بن السائب الرقاشي، عن عطاء بن أبي رباح وابن سورة عن عمه أبي أيوب قال: قالوا: يا رسول الله من هؤلاء الذين ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحبّونَ أَنْ يَتَطَهّروا وَالله يُحِبُّ المطَّهِّرين﴾. قال: «كانوا يَسْتَنْجونَ بالماءِ، وَكانوا لا يَنامونَ اللّيلَ كُلَّهُ».

هذا آخر ما انتهى إلينا من كتاب الطهارة

على شرط الشيخين رضي الله عنهما، مما لم يخرجاه

٤ ـ أول كتاب الصلاة

٢٧٦ ـ باب في مواقيت الصلاة

٧٠٠ * ـ **حدثنا** أبو عمر وعثمان بن أحمد بن عبد الله بن السماك الثقة المأمون ببغداد، ثنا الحسن بن مكرم، ثنا عثمان بن عمر، ثنا مالك بن مغول عن الوليد بن العيزار، عن أبي عمرو الشيباني، عن عبد الله قال: سألت رسول الله ﷺ: أيّ العمل أفضل؟ قال: **«الصَّلاةُ في أَوَّل وَقْتِها»**، قلت: ثم أيّ؟ قال: **«الجِهادُ في سَبيلِ الله»**، قلت: ثم أي؟ قال: **«بِرُّ الْوالِدَيْنِ»**.

هذا حديث يعرف بهذا اللفظ بمحمد بن بشار بندار، عن عثمان بن عمر، وبندار من الحفاظ المتقنين الأثبات.

٢٧٧ ـ أفضل الأعمال الصلاة في أول وقتها

٧٠١ * ـ **حدثنا** علي بن عيسى في آخرين قالوا: ثنا أبو بكر محمد بن إسحاق، ثنا بندار، ثنا عثمان بن عمر، ثنا مالك بن مغول عن الوليد بن العيزار، عن أبي عمرو الشيباني، عن عبد الله بن مسعود قال: سألت رسول الله ﷺ: أيّ العمل أفضل؟ قال: **«الصَّلاةُ في أَوَّلِ وَقْتِها»**.

فقد صحت هذه اللفظة باتفاق الثقتين بندار بن بشار والحسن بن مكرم على روايتهما عن عثمان بن عمر. وهو صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وله شواهد في هذا الباب.

---

(٧٠٠) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٧٨٢)، ومسلم في «صحيحه» (٨٥)، بلفظ: «الصلاة لوقتها»، أو «الصلاة لميقاتها»، أو «الصلاة على وقتها»، وليس عندهما هذا اللفظ، وانظر ابن حبان في «صحيحه» (١٤٧٥)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٣٢٧)، والطبراني في «الأوسط» (٢٢٤٩)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٣١٩)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٢١٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٣٦٦)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ١٥٠)، وابن حزم في «المحلى» (٣/ ١٦٦)، وغيرهم.

٧٠٢ * ـ **منها ما حدّثناه** أبو سعيد إسماعيل بن أحمد الجرجاني، ثنا محمد بن الحسن بن مكرم، ثنا حجاج بن الشاعر، ثنا [١/١٨٨] علي بن حفص المدائني، ثنا شعبة عن الوليد بن العيزار قال: سمعت أبا عمرو الشيباني قال: حدثنا صاحب هذه الدار وأشار إلى دار عبد الله بن مسعود ولم يسمّه، قال: سألت رسول الله ﷺ: أيّ الأعمال أفضل؟ قال: «**الصَّلاةُ في أَوَّلِ وَقْتِها**»، قلت: ثم ماذا؟ قال: «**الْجِهادُ في سَبِيلِ الله**»، قلت: ثم ماذا؟ قال: «**بِرُّ الْوَالِدَيْنِ**». ولو استزدته لزادني.

قد روى هذا الحديث جماعة عن شعبة، ولم يذكر هذه اللفظة غير حجاج بن الشاعر عن علي بن حفص، وحجاج حافظ ثقة وقد احتج مسلم بعلي بن حفص المدائني.

٧٠٣ * ـ **ومنها ما حدّثنا** أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي، ثنا الحسن بن علي بن شبيب المعمري، ثنا محمد بن المثنى، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، أخبرني عبيد المكتب قال: سمعت أبا عمرو الشيباني يحدّث عن رجل من أصحاب النبيّ ﷺ قال: سُئل رسول الله ﷺ: أيّ الأعمال أفضل؟ قال: «**الصَّلاةُ في أَوَّلِ وَقْتِها**».

الرجل هو عبد الله بن مسعود لإجماع الرواة فيه على أبي عمرو الشيباني.

٧٠٤ * ـ **ومنها ما أخبرناه** أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي، ثنا يحيى بن عثمان بن صالح السهمي بمصر، ثنا علي بن معبد، ثنا يعقوب بن الوليد عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**خَيرُ الأَعْمَالِ الصَّلاةُ في أَوَّلِ وَقْتِها**».

يعقوب بن الوليد هذا شيخ من أهل المدينة سكن بغداد، وليس من شرط هذا الكتاب، إلا أنه شاهد عن عبيد الله.

٧٠٥ * ـ **حدّثني** أبو عمرو محمد بن أحمد بن إسحاق العدل النحوي، ثنا

---

(٧٠٤) أخرج الترمذي «الوقت الأول من الصلاة رضوان الله، والآخر عفو الله»، وقد نبّه الحاكم على ضعف هذا الخبر بقوله: ليس يعقوب من شرط هذا الكتاب. وقد قال الذهبي: يعقوب كذاب. قلت: هو عند الترمذي من طريقه (١٧٢). وانظر ما بعده.

(٧٠٥) هو الذي قبله، وهذا سند ضعيف آخر. والحديث عند البيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٤٣٥)، والدارقطني في «السنن» (١/ ٢٤٩).

محمد بن علي بن الحسن الرقي، ثنا إبراهيم بن محمد بن صدقة العامري في كندة في مجلس الأشج، ثنا محمد بن حمير الحمصي عن عبد الله بن عمر العمري، عن نافع، عن ابن عمر قال: سُئل رسول الله ﷺ: أيّ العمل أفضل؟ قال: «**الصَّلاةُ في أوَّلِ وَقْتِها**».

٧٠٦ ـ **ومنها ما حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا أبو سلمة منصور بن سلمة الخزاعي، ثنا عبيد الله (*)بن عمر العمري عن القاسم بن غنام، عن جدته الدنيا، عن جدته أمّ فروة وكانت ممن بايعت النبيّ ﷺ وكانت من المهاجرات الأول أنها سمعت النبيّ ﷺ وسُئل عن بعض الأعمال فقال: «**الصَّلاةُ لِأوَّلِ وَقْتِها**».

هذا حديث رواه الليث بن سعد والمعتمر بن سليمان وقزعة بن سويد ومحمد بن بشر [١/ ١٨٩] العبدي، عن عبيد الله بن عمر، عن القاسم بن غنام.

٧٠٧ ـ **أما حديث** الليث بن سعد **فحدّثناه** أبو بكر محمد بن داود بن سليمان الزاهد، ثنا أحمد بن عبد الرحمٰن بن محمد بن الحسن المعافري بمصر، ثنا علي بن عبد الرحمٰن علان، ثنا عمرو بن الربيع بن طارق، ثنا الليث بن سعد عن عبيد الله بن عمر، عن القاسم بن غنام الأنصاري، عن جدته أمّ أبيه الدنيا، عن أم فروة جدته، عن رسول الله ﷺ نحوه.

سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب يقول: سمعت العباس بن محمد الدوري يقول: سمعت يحيى بن معين يقول: قد روى عبد الله بن عمر عن القاسم بن غنام ولم يروِ عنه أخوه عبيد الله بن عمر.

---

(٧٠٦) أخرجه أبو داود في «السنن» (٤٢٦)، والترمذي في «الجامع» (١٧٠)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٣٧٥)، والدارقطني في «السنن» (١/ ٢٤٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٤٣٤)، والطبراني في «الكبير» (٢٥/ ٢٠٩)، (٢٥/ ٢١٠)، (٢٥/ ٢١١)، قال الترمذي: حديث غريب حسن لا يروى إلا من حديث عبد الله العمري، وهو ليس بالقوي عند أهل الحديث، واضطربوا عنه في هذا الحديث. قلت: والقاسم كذلك مضطرب الحديث، وإنما حسّنه الترمذي بشاهده المتقدم عن ابن مسعود.

(*) الصواب: عبد الله، فقد قال ابن معين: لم يرو عبيد الله بن عمر عن القاسم. وقد ثبت بالتصغير هكذا عند الإمام أحمد في «المسند»، والطبراني في «الكبير» (٢١٠)، والدارقطني في «السنن» (١/ ٢٤٨)، ولكنه هو عندهم أيضاً على الصواب كما ذكر الترمذي «عبد الله».

٧٠٨ * ـ **حدثنا** أبو جعفر محمد بن صالح بن هانىء، ثنا الحسين بن الفضل البجلي، ثنا هاشم بن القاسم، ثنا الليث بن سعد عن أبي النضر، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما صلّى رسول الله ﷺ الصلاة لوقتها الآخر حتى قبضه الله.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

وعند **الليث** فيه إسناد آخر.

٧٠٩ ـ **حدثنا** محمد بن صالح، ثنا أبو سعيد محمد بن شاذان، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الليث عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن هلال، عن إسحاق بن عمر، عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما صلّى رسول الله ﷺ الصلاة لوقتها الآخر مرتين حتى قبضه الله.

وله **شاهد** آخر من حديث الواقدي، وليس من شرط هذا الكتاب.

٧١٠ * ـ **حدثناه** أبو بكر إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الفقيه بالري، ثنا محمد بن علي الأزرق، ثنا محمد بن عمر، ثنا ربيعة بن عثمان عن عمران بن أبي أنس، عن أبي سلمة، عن عائشة قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ صلّى آخر صلاة إلى الوقت الآخر حتى قبضه الله.

٧١١ * ـ **وأخبرني** عبد الله بن الحسين القاضي بمرو، ثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ محمد بن إسحاق:

---

(٧٠٨) انظر الذي بعده.

(٧٠٩) هذا لفظ الترمذي (١٧٤)، وحسنه مع أنه عنده منقطع. وقد صرّح بذلك فقال: حسن غريب، وليس إسناده بمتصل. وذلك أن إسحاق لم يدرك عائشة، لكن الذي قبله موصول من طريق عمرة، فاستحق التحسين، والحديث عند الدارقطني في «السنن» (١٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٤٣٥)، وانظر ما بعده.

(٧١٠) هو الذي قبله، وعمران له مناكير. والواقدي متروك كما نبّه الحاكم.

(٧١١) أخرجه أبو داود في «السنن» (٤١٨)، والإمام أحمد في «المسند» (٧/ ١٤٧)، (٥/ ٤٢٢)، والطبراني في «الكبير» (٤/ ٢١٨)، وقد حسنه النووي في «المجموع» (٣/ ٣٥).

أخرجه أبو داود في «السنن» بتمامه إلا قول أبي أيوب: «أما والله ما آسى. . . هكذا»، ولأجلها أوردته في «الزوائد» لما لا يخفى من فائدتها، وانظر «فوائد تمام» (١/ ٢٨٣)، فقد ذكر له شاهداً ثالثاً غير الذي بعده.

وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي واللفظ له، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا إسماعيل وهو ابن علية عن محمد بن إسحاق قال: حدّثني يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني قال: قدم علينا أبو أيوب غازياً وعقبة بن عامر يومئذ على مصر، فأخّر المغرب، فقام إلينا أبو أيوب فقال: ما هذه الصلاة يا عقبة، فقال: شغلنا، فقال: أما والله ما آسى إلا أن يظن الناس أنك رأيت رسول الله ﷺ يصنع هكذا، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لا تَزَالُ أُمّتي** [١/ ١٩٠] **بِخَيرٍ، أَوْ على الفِطْرَةِ، مَا لَمْ يُؤَخّروا المَغْرِبَ حَتّى تَشْتَبِكَ النُّجُوم**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

وله شاهد صحيح الإسناد:

٧١٢ ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ الحسين بن علي بن زياد، ثنا إبراهيم بن موسى الفراء، ثنا عباد بن العوام عن عمر بن إبراهيم ومعمر عن قتادة، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس، عن العباس بن عبد المطلب، عن النبيّ ﷺ قال: «**لا يَزَالُ أَمْرُ أُمّتي على الفِطْرَةِ، مَا لَمْ يُؤَخّروا المَغْرِبَ حَتّى يَشْتَبِكَ النُّجُوم**».

٢٧٨ ـ قال الفجر فجران

٧١٣ * ـ **حدّثنا** أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه، حدّثني أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، ثنا محمد بن علي بن محرر أصله بغدادي بالفسطاط، ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا سفيان عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال: «**الفَجْرُ فَجْرَانِ، فَجْرٌ يَحْرُمُ فيهِ الطّعامُ وَتَحِلُّ فِيهِ الصّلاةُ، وَفَجْرٌ تَحْرُمُ فِيهِ الصّلاةُ وَيَحِلُّ فيهِ الطّعامُ**».

---

(٧١٢) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٦٨٩)، وهو في «فوائد تمّام» رقم (٢٤٨)، والدارمي في «السنن» (١/ ٢٧٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٤٤٨)، قال النووي في «المجموع» (٣/ ٣٥): سنده جيد. وقال البوصيري في «المصباح» (١/ ٨٧): سنده حسن.

(٧١٣) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» كما في «الجامع الصغير» رقم (٥٩٧٦) وصححه، مع أن ابن جريج لم يصرّح بالتحديث، ومع علّة الوقف إن صدق ظن الحاكم، وهو يشهد له ما بعده.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين في عدالة الرواة ولم يخرجاه، وأظن أني قد رأيته من حديث عبد الله بن الوليد عن الثوري موقوفاً، والله أعلم.

وله شاهد بلفظ مفسّر وإسناده صحيح.

٧١٤ * ـ **حدّثناه** أبو بكر محمد بن أحمد بن حاتم الداربردي بمرو، ثنا عبد الله بن روح المدائني، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ ابن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمٰن، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن ثوبان، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: **«الفَجْرُ فَجْرانِ: فَأَمَّا الفَجْرُ الّذي يَكونُ كَذَنَبِ السّرحانِ فلا تَحِلُّ الصَّلاةُ فِيهِ ولا يَحْرُمُ الطّعامُ، وَأَمَّا الّذي يَذْهَبُ مُسْتَطيلاً في الأُفُقِ فَإِنَّهُ يُحِلُّ الصَّلاةَ وَيُحَرِّمُ الطّعامَ»**.

٢٧٩ ـ فضيلة انتظار الصلاة بعد الصلاة

٧١٥ * ـ **أخبرنا** أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أنبأ علي بن العباس البجلي بالكوفة، ثنا أبو موسى محمد بن المثنى، ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد، ثنا سفيان، حدّثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: **«ألا أَدُلُّكُم على ما يُكَفِّرُ الله بِهِ الخطايا وَيَزِيدُ في الحسناتِ»**. قالوا: بلى يا رسول الله، قال: **«إِسْباغُ الْوُضوءِ في الْمكارِهِ، وَانْتِظارُ الصَّلاةِ بَعْدَ الصَّلاةِ، ما مِنْكُمْ مِنْ رَجُلٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ فَيُصَلّي مَعَ الإِمامِ** [١/ ١٩١] **ثُمَّ يَجْلِسُ يَنْتَظِرُ الصَّلاةَ الأُخرى إِلاّ وَالْملائِكَةُ تَقولُ: اللّهُمّ اغفِرْ لَهُ اللّهُمّ ارْحَمْهُ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وهو غريب من حديث الثوري، فإني سمعت أبا علي الحافظ يقول: تفرد به أبو عاصم النبيل عن الثوري.

---

(٧١٤) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» كما في «الجامع الصغير» رقم (٥٩٧٧) وصححه.

(٧١٥) ليس عند ابن ماجه من قوله: «ما منكم من رجل...» الحديث.

وقد أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٤٢٧)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٧)، والدارمي في «السنن» (١/ ١٧٨)، وابن حبان في «صحيحه» (٤٠٢)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١١٧)، (٣٥٧)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٣)، قال ابن خزيمة: هذا الخبر لم يروه عن سفيان غير أبي عاصم، فإن كان أبو عاصم قد حفظه، فهذا إسناد غريب، والمشهور في هذا المتن عبد الله بن محمد بن عقيل عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد. قد خرجه بعض من ذكرناهم من هذا الوجه عن ابن عقيل، وهذا غير مؤثر في الخبر، وأبو عاصم ثقة.

٧١٦ * ـ **حدّثنا** أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه الجلاب، ثنا محمد بن شاذان الجوهري، ثنا المعلى بن منصور، ثنا عبد الرحيم بن سليمان، ثنا أبو إسحاق الشيباني عن العباس بن ذريح، عن زياد بن عبد الرحمٰن النخعي قال: كنا جلوساً مع عليّ رضي الله عنه في المسجد الأعظم والكوفة يومئذ أخصاص، فجاءه المؤذن فقال: الصلاة يا أمير المؤمنين للعصر، فقال: اجلس، فجلس، ثم عاد فقال ذلك، فقال عليّ: هذا الكلْبُ يعلّمنا بالسنّة، فقام عليّ فصلّى بنا العصر، ثم انصرفنا فرجعنا إلى المكان الذي كنا فيه جلوساً فجثونا للركب فتزور الشمس للمغيب نتراءاها.

هذا حديث صحيح ولم يخرجاه بعد احتجاجهما برواته.

٧١٧ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن الوليد بن مزيد البيروتي، أخبرني أبي قال: سمعت الأوزاعي قال: حدّثني أبو النجاشي قال: حدّثني رافع بن خديج قال: كنا نصلّي مع رسول الله ﷺ العصر ثم نَنْحَرُ الجَزُوْرَ، فَنَقْسِمُ عَشْرَ قِسَم ثم نطبخ فنأكل لحماً نَضِيْجاً، قَبْلَ أن تغيب الشمسُ.

قد اتفق البخاري ومسلم على إخراج حديث الأوزاعي عن أبي النجاشي، عن رافع بن خديج قال: كنا نصلّي المغرب مع رسول الله ﷺ ثم ننصرف، وأحدنا يبصر مواقع نبله، وله شاهدان صحيحان في تعجيل الصلاة، ولم يخرجاه.

٧١٨ ـ **فالشاهد** الأول منهما **أخبرناه** أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس الغبري، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا عبد الله بن صالح، حدّثني الليث بن سعد عن

---

(٧١٦) أخرجه الدارقطني في «السنن» (١/ ٢٦٠)، وقال: زياد بن عبد الله النخعي، هو مجهول لم يرو عنه غير العباس.

(٧١٧) وهم فيه الحاكم فهو عند الشيخين هكذا.
أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٣٥٦)، ومسلم في «صحيحه» (٦٢٥) بهذا اللفظ، وقد أخرجا اللفظ الآخر كذلك البخاري في «صحيحه» (٥٣٤)، ومسلم في «صحيحه» (٦٣٧).

(٧١٨) هذا القدر جزء من حديث طويل أخرجه الشيخان وغيرهم من أصحاب السنن، وتفرد أبو داود منه بزيادة، فيها هذا القدر الذي أخرجه الحاكم هنا، فليس هو من الزوائد على الكتب الستة. وانظر البخاري في «صحيحه» (٤٤٩)، ومسلم في «صحيحه» (٦١٠)، والإمام مالك في «الموطأ» (١/ ٣)، وأبو داود في «السنن» (٣٩٤)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٢٤٥)، وابن ماجه في «السنن» (٦٦٨).

يزيد بن أبي حبيب، عن أسامة بن زيد، عن ابن شهاب، عن عروة قال: سمعت بشير بن أبي مسعود يحدّث عن أبي مسعود، عن النبيّ ﷺ: أنه كان يصلّي العصر والشمس بيضاء مرتفعة ثم يسير [١/ ١٩٢] الرجل حتى ينصرف منها إلى ذي الحليفة، وهي ستة أميال قبل غروب الشمس.

قد اتفقا على حديث بشير بن أبي مسعود في آخر حديث الزهري عن عروة بغير هذا اللفظ.

٢٨٠ ـ أوقات الصلاة الخمس

٧١٩ ـ **وأما الشاهد الثاني، فأخبرناه** أبو علي الحافظ، ثنا محمد بن بشار، ثنا أبو أحمد الزبيري ومؤمل بن إسماعيل **قالا**: ثنا سفيان عن عبد الرحمٰن بن الحارث بن أبي ربيعة، عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن ابن عباس قال: أمّ جبرئيل النبيّ ﷺ عند البيت مرتين، فصلى به الظهر حين زالت الشمس وكانت قدر الشراك، ثم صلّى به العصر حين كان ظل كل شيء بقدره، وصلّى به المغرب حين أفطر الصائم، ثم صلّى به العشاء حين غاب الشفق، ثم صلّى به الفجر حين حرم الطعام والشراب على الصائم، ثم صلّى به الظهر من الغد حين كان ظل كل شيء بقدره كوقت العصر بالأمس، ثم صلّى به العصر حين كان ظل كل شيء مثليه، ثم صلّى به المغرب حين أفطر الصائم، ثم صلّى به العشاء لثلث الليل الأول، ثم صلّى به الفجر حين أسفر، ثم قال: يا محمد هذا وقت الأنبياء من قبلك والوقت ما بين هذين الوقتين.

---

(٧١٩) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣٩٣) وهذا لفظه، والترمذي في «الجامع» (١٤٩)، والشافعي (١/ ٥٠)، وعبد الرزاق في «المصنف» (١/ ٥٣١)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١/ ٣١٧)، وتمّام في «فوائده» (٢٤٢)، والإمام أحمد في «المسند» (١/ ٣٣٣)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٣٢٥)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٤٩)، (١٥٠)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ١٤٦)، والطبراني في «الكبير» (١٠/ ٣٧٥)، (١٠/ ٣٧٦)، والدارقطني في «السنن» (١/ ٢٥٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٣٦٤)، وسيعيده الحاكم باختصار (١/ ١٩٦ـ ١٩٧)، وقد صححه غير من قدمنا الترمذي وحسنه، وصححه ابن عبد البر وأبو بكر بن العربي والنووي، وانظر «التلخيص» (١/ ١٣٧)، «عارضة الأحوذي» (١/ ٢٥٠)، «المجموع» (٣/ ٢٣) وغير ذلك.

٧٢٠ ـ **وأما حديث** عبد العزيز بن محمد **فأخبرنا** إسماعيل بن محمد بن الفضل الشعراني، ثنا جدي، ثنا إبراهيم بن حمزة الزبيري، ثنا عبد العزيز بن محمد عن عبد الرحمٰن بن الحارث بن أبي ربيعة، عن حكيم بن حكيم، عن نافع بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ فذكر نحوه.

٧٢١ * ـ **أخبرنا** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الزاهد الأصبهاني، ثنا الحسن بن علي بن يحيى البرني، ثنا أبو يعلى محمد بن الصلت التوزي، ثنا الوليد بن مسلم عن عبد الرحمٰن بن نمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن عبد الرحمٰن بن يزيد بن جارية، عن عمه مجمع بن جارية: أن النبيّ ﷺ سئل عن مواقيت الصلاة؟ فقدّم ثم أخّر وقال: «**بَيْنَهُما وَقْتٌ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وعبيد الله هذا هو ابن عبد الله بن ثعلبة بن أبي صعير العذري .[١/ ١٩٣]

٢٨١ ـ وقت صلاة المغرب

٧٢٢ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا أبو نعيم الفضل بن دكين، ثنا عمر بن عبد الرحمٰن بن أسيد، عن محمد بن عباد بن جعفر المؤذن أنه سمع أبا هريرة يخبر: أن رسول الله ﷺ حدّثهم أن جبرئيل أتاه فصلّى به الصلاة في وقتين إلا المغرب قال: «**فَجاءَني فَصَلّى بي ساعةَ غابَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ جاءَني مِنَ الغَدِ فَصَلّى بي ساعةَ غابَتِ الشَّمْسُ لَمْ يُغَيِّرْهُ**».

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، فإنهما لم يخرجا عن محمد بن عباد بن جعفر، وقد قدّمْتُ له شاهدين.

---

(٧٢٠) إسناد آخر.

(٧٢١) الوليد مدلّس، وقد عنعن، وشيخه عبد الرحمن، لا يروي عنه إلا الوليد، ومع ذلك أخرج الشيخان حديثه، وأما عبيد الله، فهو مجهول وما روى عنه غير الزهري. فالسند ضعيف.

(٧٢٢) أخرجه النسائي في «الصغرى» (١/ ٢٤٩)، والترمذي في «الجامع» (١٥١)، بغير هذه السياقة. والمعنى واحد وهو عند الإمام مالك في «الموطأ» (١/ ٨)، والإمام أحمد في «المسند» (٧١٧٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٣٧٥)، وهو حديث حسن بشواهده.

ووجدت له شاهداً آخر صحيحاً على شرط مسلم.

٧٢٣ ـ **أخبرنا** أبو العباس القاسم بن القاسم السياري، ثنا أبو الموجه محمد بن عمرو، ثنا يوسف بن عيسى، ثنا الفضل بن موسى، ثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**هٰذا جِبْرئيلُ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ**»، فذكر مواقيت الصلاة، ثم ذكر أنه صلّى المغرب حين غربت الشمس، ثم لما جاءه من الغد صلّى المغرب حين غربت الشمس في وقت واحد.

٢٨٢ ـ وقت صلاة العشاء

٧٢٤ ـ **أخبرنا** إسماعيل بن محمد بن الفضل الشعراني، ثنا جدي، ثنا عمرو بن عون الواسطي، ثنا هشيم، عن أبي بشر، عن حبيب بن سالم، عن النعمان بن بشير قال: إني لأعلم الناس بوقت هذه الصلاة صلاة العشاء الآخرة كان رسول الله ﷺ يصلّيها لسقوط القمر لثالثة.

تابعه رقبة بن مصقلة عن أبي بشر، هكذا اتفق رقبة وهشيم على رواية هذا الحديث عن أبي بشر، عن حبيب بن سالم، وهو إسناد صحيح، وخالفهما شعبة وأبو عوانة فقالا: عن أبي بشر عن بشر بن ثابت عن حبيب بن سالم.

٧٢٥ * ـ **أما حديث** شعبة **فأخبرناه** أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرو، ثنا سعيد بن مسعود، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ شعبة، عن أبي بشر، عن بشر بن ثابت، عن حبيب بن سالم، عن النعمان بن بشير قال: إني لأعلم الناس بوقت صلاة العشاء الآخرة، كان رسول الله ﷺ يصلّيها لسقوط القمر لثالثةٍ أو رابعةٍ. شك شعبة.

---

(٧٢٣) هو كالذي قبله من وجه آخر.

(٧٢٤) أخرجه أبو داود في «السنن» (٤١٩)، والترمذي في «الجامع» (١٦٥)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٢٦٤)، والطبراني في «الأوسط» (٧٩٧)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٣٣٠)، وابن حبان في «صحيحه» (١٥٢٦)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٢٧٢)، والدارمي في «السنن» (١/ ٢٧٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٤٤٨) وغيرهم، وقد أشار الترمذي لصحته مع الاختلاف الوارد فيه، وجزم بذلك القاضي أبو بكر بن العربي في «العارضة» (١/ ٢٧٧١)، وانظر ما بعده من الاختلاف.

(٧٢٥) أخرجه الدارقطني في «السنن» (١/ ٢٦٩)، (١/ ٢٧٠)، وانظر ما بعده وقبله.

٧٢٦ * ـ **وأما حديث** أبي عوانة **فأخبرناه** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ علي بن عبد العزيز، ثنا أبو النعمان محمد بن الفضل، ثنا أبو عوانة عن أبي بشر، عن بشر بن ثابت، عن حبيب بن سالم، عن النعمان بن بشير قال: إني لأعلم الناس بوقت [١/ ١٩٤] هذه الصلاة صلاة العشاء الآخرة، كان رسول الله ﷺ يصلّيها لسقوط القمر لثالثة.

٧٢٧ ـ **وحدّثنا** أبو بكر بن إسحاق، ثنا أبو المثنى، ثنا مسدد:

وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي **قالا**: ثنا عباد بن عباد، ثنا محمد بن عمرو عن سعيد بن الحارث الأنصاري، عن جابر بن عبد الله قال: كنت أصلّي الظهر مع رسول الله ﷺ فآخذ قَبْضَةً مِنَ الحصى ليبرُدَ في كفّي، أضعها لجبهتي أسجد عليها لشدة الحرّ.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم.

٧٢٨ ـ **أنبأ** الحسين بن عبد الله القطان، ثنا عبد السلام بن عبد الحميد، ثنا موسى بن أعين [عن الأوزاعي]، عن أبي النجاشي قال: سمعت رافع بن خديج يقول: قال رسول الله ﷺ: **«ألا أُخبِرُكُم بِصلاةِ الْمُنافِقِ أَنْ يُؤَخِّرَ الْعَصْرَ حتّى كانَتِ الشَّمْسُ كَثَرْبِ الْبَقَرَةِ صلاّها»**.

أخرج مسلم حديث العلاء بن عبد الرحمن عن أنس، عن النبيّ ﷺ قال: **«تِلْكَ صَلاةُ الْمُنافِقِ يَجْلِسُ أَحَدُهُمْ حتّى إِذا اصْفَرَّتِ الشَّمْسُ»**... الحديث.

٧٢٩ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي، ثنا أحمد بن خالد الوهبي، ثنا محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن أنس بن مالك قال: كان أبعد رجلين من أصحاب رسول الله ﷺ داراً أبو لبابة بن عبد

---

(٧٢٦) أخرجه الدارقطني في «السنن» (١/ ٢٩٦)، (١/ ٢٧٠)، وانظر ما قبله.

(٧٢٧) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣٩٩)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ٢٠٤)، وهو صحيح.

(٧٢٨) أخرجه الدارقطني في «السنن» (١/ ٢٦٢) من هذا الوجه، وهو حديث حسن.

(٧٢٩) في «المجمع» (١/ ٣٠٧): وله في «تعجيل العصر» حديث عند الستة غير هذا، وهذا الحديث عند الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجاله ثقات إلا أن ابن إسحاق مدلس، وقد عنعن.

المنذر وأهله بقباء، وأبو عبس بن جبر ومسكنه في بني حارثة، فكانا يصلّيان مع رسول الله ﷺ العصر ثم يأتيان قومَهُما وما صلوا، لتعجيل رسول الله ﷺ بها.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٧٣٠ ـ **أخبرنا** أبو العباس القاسم بن القاسم السياري وأبو محمد الحسن بن الحليم المروزيان بمرو **قالا**: ثنا أبو الموجه محمد بن عمرو الفزاري، أنبأ عبدان بن عثمان، ثنا عبد الله بن المبارك، أنبأ الحسين بن علي بن الحسين، حدّثني وهب بن كيسان، ثنا جابر بن عبد الله الأنصاري قال: جاء جبرئيل إلى النبيّ ﷺ حين زالت الشمس فقال: [١/ ١٩٥] قم يا محمد فصلّ الظهر، فقام فصلّى الظهر حين زالت الشمس، ثم مكث حتى كان فيء الرجل للعصر مثله فجاء فقال: قم يا محمد فصلّ العصر، فقام فصلّى العصر ثم مكث حتى غابت الشمس فقال: قم فصلّ المغرب فقام فصلاها حين غابت الشمس سواء ثم مكث حتى ذهب الشفق فجاءه فقال: قم فصلّ العشاء فقام فصلاّها، ثم جاءه حين صدع الفجر بالصبح فقال: قم يا محمد فصلّ فقام فصلّى الصبح، ثم جاءه من الغد حين كان فيء الرجل مثله فقال: قم يا محمد فصلّ الظهر فقام فصلّى الظهر، ثم جاءه حين كان فيء الرجل مثليه فقال: قم يا محمد فصلّ العصر، فقام فصلّى العصر، ثم جاءه المغرب حين غابت الشمس وقتاً واحداً لم يزل عنه فقال: قم فصلّ المغرب فصلّى المغرب ثم جاءه العشاء حين ذهب ثلث الليل الأول فقال: قم فصلّ فصلّى العشاء، ثم جاءه الصبح حين أسفر جداً فقال: قم فصلّ الصبح، ثم قال: ما بين هذين كله وقت.

هذا حديث صحيح مشهور من حديث عبد الله بن المبارك، والشيخان لم يخرجاه لعلّة حديث الحسين بن علي الأصغر، وقد روى عنه عبد الرحمٰن بن أبي الموال وغيره، وقد أخبرنا أبو محمد الحسن بن أبي محمد بن يحيى العقيلي، أخبرني أبي عن جدي، ثنا

---

(٧٣٠) أخرجه الترمذي في «الجامع» (١٥٠)، والدارقطني في «السنن» (١/ ٢٥٧)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٢٦٣)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٣٥١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٣٧٢)، وابن حبان في «صحيحه» (١٤٧٢)، وتمّام في «فوائده» (٢٤١)، والدارقطني في «السنن» (١/ ٢٥٦)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ١٤٧)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٣١٨) من طرق. هو حديث حسن صحيح.

موسى بن عبد الله بن الحسن، حدّثني أبي وغير واحد من أهل بيتنا قالوا: كان الحسين بن علي بن الحسين أشبه ولد علي بن الحسين به في التألّه والتعبد.

قال الحاكم لهذا الحديث شاهدان مثل ألفاظه عن جابر بن عبد الله.

٧٣١ ـ **أما الشاهد** الأول فحدّثني أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أنبأ عبدان الأهوازي، ثنا إسحاق بن إبراهيم الصواف، ثنا عمرو بن بشر الحارثي، ثنا برد بن سنان عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: أن جبرئيل أتى النبيّ ﷺ يعلمه الصلاة.

فساق المتن بمثل حديث وهب بن كيسان سواء.

٧٣٢ ـ **وأما الشاهد الثاني** فأخبرنا أبو أحمد بكر بن محمد الصيرفي بمرو، ثنا أبو الأحوص محمد بن الهيثم القاضي، ثنا سريج بن النعمان، ثنا عبد العزيز بن الماجشون عن عبد الكريم، عن عطاء، عن جابر قال: قال النبيّ ﷺ: «أَمّني جِبْرئيلُ بِمَكّةَ مَرّتَيْنِ».

فذكر الحديث بنحوه. عبد الكريم هذا هو ابن أبي المخارق بلا شك وإنما خرجته شاهداً.

٧٣٣ ـ **حدثنا** أبو أحمد بكر بن محمد الصيرفي، ثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل السلمي، ثنا أيوب بن سليمان بن بلال، حدّثني [١/١٩٦] أبو بكر بن أبي أويس عن سليمان بن بلال، عن عبد الرحمٰن بن الحارث ومحمد بن عمرو عن حكيم بن حكيم، عن نافع بن جبير، عن ابن عباس: أن جبرئيل أتى النبيّ ﷺ فصلّى به الصلوات وقتين إلا المغرب.

هذا حديث صحيح الإسناد.

وله شاهد عن سفيان الثوري وعبد العزيز بن محمد الدراوردي عن عبد الرحمن بن الحارث بطوله. واختصر سليمان بن بلال فائدة الحديث بهذا اللفظ.

---

(٧٣١) طريق آخر.

(٧٣٢) طريق ثالث وعبد الكريم واهٍ كما نبّه الحاكم والذهبي.

(٧٣٣) أخرجه أبو داود في «السنن»، والنسائي في «الصغرى» كما تقدم مطوّلاً مع تخريجه (١/١٩٣).

فأما عبد الرحمٰن بن الحارث فإنه ابن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي من أشراف قريش والمقبولين في الرواية، وحكيم بن حكيم هو ابن عباد بن حنيف الأنصاري، وكلاهما مدنيان.

٢٨٣ ـ أمر الصبيان بالصلاة لسبع سنين

٧٣٤ ـ **أما حديث** الثوري **فحدثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا يزيد بن الهيثم، ثنا إبراهيم بن أبي الليث، ثنا الأشجعي عن سفيان:

وحدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، ثنا أبو المثنى، ثنا مسدد، ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان:

حدثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا أبي هانيء، ثنا سهل بن مهران الدقاق، ثنا عبد الله بن بكر السهمي، ثنا سوار بن داود أبو حمزة، ثنا عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: **«مُروا الصِّبيانَ بالصَّلاةِ لِسَبْعِ سِنينَ، واضرِبوهُمْ عَلَيها في عَشْرِ سِنينَ، وَفَرِّقوا بَيْنَهُمْ في الْمَضاجِعِ»**.

٧٣٥ ـ **سمعت أبا العباس** محمد بن يعقوب يقول: سمعت العباس بن محمد الدوري يقول: سمعت يحيى بن معين يقول: عمرو بن شعيب ثقة.

قال الحاكم وإنما قالوا في هذه للإرسال، فإنه عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو، وشعيب لم يسمع من جده عبد الله بن عمرو. سمعت الأستاذ أبا الوليد يقول: سمعت الحسن بن سفيان يقول: سمعت إسحاق بن إبراهيم الحنظلي يقول: إذا كان الراوي عن عمرو بن شعيب ثقة فهو كأيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما.

---

(٧٣٤) أخرجه أبو داود في «السنن» (٤٩٥)، (٤٩٦). وهو حديث حسن.

أبواب الأذان والإقامة

٧٣٦ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي، ثنا محمد بن عيسى الطرسوسي، ثنا الربيع بن يحيى، ثنا شعبة:

وحدّثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أنبأ محمد بن غالب بن حرب، ثنا عبد الله بن خيران، ثنا شعبة:

وأخبرنا أبو بكر بن إسحاق أبي نصر الداربردي بمرو، ثنا أبو الموجه، أنبأ عبدان، أخبرني أبي عن شعبة:

وحدّثنا أبو بكر بن إسحاق وأبو بكر بن بالويه **قالا**: ثنا عبدُ الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا محمد وهو ابن جعفر، ثنا شعبة عن أبي جعفر المدائني، عن مسلم أبي [١/١٩٧] المثنى القاري قال: سمعت ابن عمر يقول: كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ مرتين مرتين، والإقامة مرة مرة، غير أنه يقول: قد قامت الصلاة مرتين، فإذا سمعنا الإقامة توضأنا ثم خرجنا إلى الصلاة.

هذا حديث صحيح الإسناد، فإن أبا جعفر هذا عمير بن يزيد بن حبيب الخطمي، وقد روي عن سعيد بن المسيب وعمارة بن خزيمة بن ثابت، وقد روى عنه سفيان الثوري وشعبة وحماد بن سلمة وغيرهم من أئمة المسلمين. وأما أبو المثنى القاري فإنه من أستاذي نافع بن أبي نعيم، واسمه مسلم بن المثنى، روى عنه إسماعيل بن أبي خالد وسليمان التيمي وغيرهما من التابعين.

---

(٧٣٦) أخرجه أبو داود في «السنن» (٥١٠)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٣٧٤)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٨٥)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٦)، والدولابي في «الكنى» (٢/ ١٠٦)، والدارمي في «السنن» (١/ ٢٧٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٤١٣)، وابن حبان في «صحيحه» (١٦٧٤)، والصواب أن أبا جعفر هو مسلم بن إبراهيم بن مسلم.

٢٨٤ ـ يشفع الأذان ويوتر الإقامة

٧٣٧ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا يحيى بن معين، ثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب السختياني، عن أبي قلابة، عن أنس: أن رسول الله ﷺ أمر بلالاً أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة.

هذا حديث أسنده إمام أهل الحديث ومزكي الرواة بلا مدافعة.

٧٣٨ ـ **وقد تابعه** عليه الثقة المأمون قتيبة بن سعيد كما **حدثنا** أبو الحسن أحمد بن الخضر الشافعي وأبو العباس محمد بن جعفر الهروي **قالا**: ثنا أبو علي عبد الله بن محمد بن علي الحافظ البلخي، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ أمر بلالاً أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة.

والشيخان لم يخرجاه بهذه السياقة وهو صحيح على شرطهما.

٢٨٥ ـ لا يرد الدعاء عند الأذان وعند البأس

٧٣٩ ـ **أخبرنا** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا أحمد بن مهدان، ثنا

---

(٧٣٧) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٣٧٨)، والبخاري في «صحيحه» (٦٠٥)، وأبو داود في «السنن» (٥٠٨)، وابن حبان في «صحيحه» (١٦٧٥)، وعبد الرزاق في «المصنف»، وابن خزيمة في «صحيحه» (٣٧٥)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٢٠٥)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ١٠٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٤١٣)، وأبو عوانة (١/ ٣٢٨)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ١٣٣).

ووهم فيه الحاكم فهو عندهما هكذا. لكن بلفظ أُمِرَ. إلا أن يكون الحاكم أراد التفرقة بين اللفظين، ولا فارق من حيث المعنى.

(٧٣٨) طريق آخر.

(٧٣٩) أخرجه أبو داود في «السنن» (٢٥٤٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٤٠٠)، والطبراني في «الكبير» (٥٧٥٦)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٦٥)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٦١)، وابن حبان في «صحيحه» (١٧٢٠)، والدارمي في «السنن» (١/ ٢١٧)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١/ ٤١٩)، والدولابي في «الكنى» (٢/ ٢٤)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٦/ ٣٤٣)، والشجري في «الأمالي» (١/ ٢٣٥)، وهو حديث صحيح بطرقه وشواهده.

سعيد بن أبي مريم، ثنا موسى بن يعقوب الزمعي، ثنا أبو حازم أن سهل بن سعد أخبره: أن رسول الله ﷺ قال: «ثِنْتانِ لا تُرَدَّان ـ أَوْ قَلَّما تُرَدَّان ـ الدُّعاءُ عِنْدَ النداءِ، وَعِنْدَ الْبأْسِ حِينَ يَلْحمُ بَعْضُهُمْ بَعْضاً».

هذا حديث ينفرد به موسى بن يعقوب وقد يروى عن مالك عن أبي حازم، وموسى بن يعقوب ممن يوجد عنه التفرد.

٧٤٠ ـ **وله شهود** منها حديث سليمان التيمي عن أنس وحديث معاوية بن قرة وحديث يزيد بن أبي مريم عن أنس، **وقد حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا إبراهيم بن منقذ الخولاني بمصر، حدّثني إدريس بن يحيى، ثنا الفضل بن المختار عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ قال: «**الدُّعاءُ مُستجابٌ ما بَيْنَ النّداءِ**». [١/١٩٨]

٢٨٦ ـ الدعاء عند أذان المغرب

٧٤١ ـ **حدّثنا** أبو عبد الله محمد بن يعقوب، ثنا علي بن الحسن الهلالي، ثنا عبد الله بن الوليد العدني، ثنا القاسم بن معن عن المسعودي، عن أبي كثير مولى أمّ سلمة، عن أمّ سلمة رضي الله عنها قالت: علّمني رسول الله ﷺ أن أقول عند أذان المغرب: «**اللّهُمّ هٰذا إقبالُ لَيْلِكَ، وَإِدْبارُ نَهارِكَ، وَأَصْواتُ دُعاتِكَ فاغْفِرْ لي**».

هذا حديث صحيح ولم يخرجاه، والقاسم بن معن بن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه من أشراف الكوفيين وثقاتهم ممن يجمع حديثه، ولم أكتبه إلا عن شيخنا أبي عبد الله رحمه الله.

---

(٧٤٠) أخرجه أبو داود في «السنن» (٥٢١)، والترمذي في «الجامع» (٢١٢)، (٣٥٨٨)، (٣٥٨٩)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» ص (٦٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٤١٠)، وعبد الرزاق في «المصنف» (١٩٠٩)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ١٥٥)، (٣/ ٢٢٥)، من أوجه، وهو حديث صحيح.

(٧٤١) هذا لفظ أبي داود في «السنن» (٥٣٠)، والحديث عند الترمذي في «الجامع» (٣٥٨٣)، وقال: غريب، وجعله من أذكار المساء، وفي سنده عندهم أبو كثير، وهو مجهول، كما قال الذهبي في «الميزان»، وقال الترمذي: لا يعرف، لكن قال الحافظ في «التقريب»: مقبول، يعني عند المتابعة.

٢٨٧ ـ الأمر باتخاذ المؤذن، لا يأخذ على أذانه أجراً

٧٤٢ ـ **أخبرنا** أحمد بن سلمان الفقيه ببغداد قراءة على عبد الملك بن محمد وأنا أسمع، ثنا سهل بن حماد وأبو ربيعة **قالا**: ثنا حماد بن سلمة عن سعيد الجريري:

وحدّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، ثنا سعيد بن إياس الجريري عن أبي العلاء، عن مطرف بن عبد الله، عن عثمان بن أبي العاص أنه قال: يا رسول الله اجعلني إمام قومي، قال: **«أَنْتَ إِمامُهُمْ واقْتَدِ بِأَضْعَفِهِمْ واتَّخِذْ مُؤَذِّناً لا يَأْخُذُ على أَذانِهِ أَجْراً»**.

على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٧٤٣ ـ **أخبرني** أبو جعفر محمد بن علي بن رحيم الشيباني، ثنا أحمد بن حازم بن أبي عزرة:

وحدّثني علي بن عيسى الحيري، ثنا مسدد بن قطن **قالا**: ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا عبيدة بن حميد عن أبي مالك الأشجعي سعيد بن طارق، عن كثير بن مدرك، عن الأسود بن يزيد أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: كان قدر صلاة رسول الله ﷺ في الصيف ثلاثة أقدام، وفي الشتاء خمسة أقدام إلى سبعة أقدام.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم فقد احتج بأبي مالك الأشجعي وكثير بن مدرك، ولم يخرجاه.

٢٨٨ ـ المحافظة على العصرين

٧٤٤ ـ **حدّثنا** علي بن عيسى، ثنا أبو منصور يحيى بن أحمد بن زياد، ثنا يحيى بن معين، ثنا هشيم، أنبأ داود بن أبي هند:

---

(٧٤٢) أصله عند مسلم بغير هذا السياق، وأخرجه الترمذي في «الجامع» (٢٠٩)، وقال: حسن صحيح، وأبو داود في «السنن» (٥٣١)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٢١)، (٤/ ٢١٧)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ٢٣)، وابن ماجه في «السنن» (٧١٤)، انظر الحاكم في «المستدرك» (١/ ٢٠١).

(٧٤٣) أخرجه النسائي في «الصغرى» (١/ ٢٥١)، وأبو داود في «السنن» (٤٠٠)، وقالا في «الصيف»: ثلاثة أقدام إلى خمسة أقدام.

(٧٤٤) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٣٤٤)، وابن حبان في «صحيحه» (١٧٣٢)، وأبو داود في «السنن» (٤٢٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٤٦٦)، وقد وقع في سنده عندهم اختلاف، =

وأخبرني أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي، ثنا محمد بن بشر بن مطر، ثنا وهب بن بقية، ثنا خالد بن عبد الله عن داود بن أبي هند، عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن عبد الله بن فضالة، عن أبيه قال: علّمني رسول الله ﷺ فكان مما علّمني: «**حافِظ على الصَّلواتِ الخَمْس**». فقلت: إن هذه ساعات لي فيها أشغال فمرني بأمر جامع إذا أنا فعلته أجزأ عني، فقال: «**حافِظْ على العَصْرَيْنِ**». وما كانت من لغتنا فقلت: وما العصران؟ قال: «**صلاةٌ قَبْلَ طُلوعِ الشَّمْسِ، وَصَلاةٌ قَبْلَ غُروبِها**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وعبد الله هو ابن فضالة بن عبيد، وقد خرج له في [١/ ١٩٩] الصحيح حديثان.

٢٨٩ ـ باب في فضل الصلوات الخمس

٧٤٥ * ـ **حدثنا** أبو جعفر محمد بن صالح بن هانىء، ثنا محمد بن إسماعيل بن مهران، ثنا أبو الربيع ابن أخي رشدين وأبو الطاهر قالا: أنبأ عبد الله بن وهب، أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص قال: سمعت سعداً وناساً من أصحاب رسول الله ﷺ يقولون: كان رجلان إخوان في عهد رسول الله ﷺ وكان أحدهما أفضل من الآخر، فتوفي الذي هو أفضلهما، ثم عمر الآخر بعده أربعين يوماً ثم توفي، فذكروا لرسول الله ﷺ فضيلة الأول على الآخر فقال: «**أَلَمْ يَكُنِ الآخَرُ يُصَلّي**»؟ قالوا: بلى يا رسول الله، وكان لا بأس به فقال رسول الله ﷺ: «**فَما يُدْرِيكُمْ ماذا بَلَغَتْ**

= وسيعيده الحاكم (٣/ ٦٢٨)، وقد علق الذهبي أن فضالة هو ابن عبيد. لكنه سيعيده الحاكم في مسند فضالة بن وهب (٣/ ٦٢٨)، مع أنه كان جزم (١/ ٢٠) أنه فضالة بن عبيد، وكذا أخرجه الطبراني (١٨/ ٨٢٦) من هذا الوجه، في مسند فضالة. ولم يذكر والده، وليس هو عنده فضالة الليثي، فإنه قد كان أورد مسند فضالة بن عبيد قبله، ويؤيد هذا ذكر ابن حجر له في مسند ابن وهب في «الإصابة»، وقد صحح هذا الخبر غير واحد من الحفاظ، مع وجود الاختلاف فيه، وانظر ما ذكره المزي في «التهذيب» (١/ ٢٥) وعندي أن تصحيحه لذاته بعيد، ولغيره أقرب. والله أعلم.

(٧٤٥) أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ١٧٤)، وليس عنده إلا ذكر سعد فيه، وهو عند الإمام أحمد في «المسند» (١٥٣٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١/ ١٦٠)، والضياء (٢/ ٣٣٠)، وانظر علل الدارقطني (١١٩ب)، و«المجمع» (١/ ٢٩٧)، و«الدر المنثور» (٤/ ٤٨٧)، والحديث بطرقه وشواهده ثابت.

بِهِ صَلاتُهُ، إِنَّما مَثَلُ الصَّلاةِ كَمَثَلِ نَهرٍ جارٍ ببابِ رَجُلٍ غَمرٍ عَذْبٍ، يَقتَحِمُ فيهِ كلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ فماذا تَرَوْنَ يَبْقى مِنْ دَرَنِهِ؟ لا تَدْرونَ ماذا بَلَغَتْ بِهِ صَلاتُهُ».

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، فإنهما لم يخرجا مخرمة بن بكير، والعلّة فيه أن طائفة من أهل مصر ذكروا أنه لم يسمع من أبيه لصغر سنه وأثبت بعضهم سماعه عنه.

٧٤٦ * ـ حدّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأ ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث بن أبي هلال حدّثه أن نعيماً المجمر حدّثه أن صهيباً مولى العتواريين حدّثه أنه سمع أبا سعيد الخدري وأبا هريرة يخبران عن النبيّ ﷺ: أنه جلس على المنبر ثم قال: «والّذي نَفْسي بِيَدِهِ» ثلاث مرات ثم سكت، فأكبَّ كل رجل منا يبكي حزيناً ليمين رسول الله ﷺ ثم قال: «ما مِنْ عَبْدٍ يَأْتي الصلواتِ الخَمسِ، ويَصومُ رمضانَ، ويَجْتَنِبُ الكَبائِرَ السَّبْعَ إلا فُتِحَتْ لَهُ أبوابُ الجَنَّةِ يَوم القِيامَةِ حتى أنها لَتَصْطَفِق»، ثم تلا: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنهونَ عَنْهُ نُكَفِّر عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ .[١/ ٢٠٠]

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، والذي عندي أنهما أهملاه لذكر صهيب مولى العتواري نعيم بن عبد الله [. . . .] وأبي هريرة فإنهما قد اتفقا على صحة رواية نعيم عن الصحابة رضي الله عنهم.

٧٤٧ ـ حدّثنا يحيى بن منصور القاضي، ثنا أحمد بن سلمة بن عبد الله، ثنا نصر بن علي الجهضمي، ثنا نوح بن قيس عن أخيه خالد بن قيس، عن قتادة، عن أنس قال: قال رجل: يا رسول الله كم افترض الله على عباده من الصلوات؟ قال: «خَمْس صَلواتٍ». قال: هل قبلهن أو بعدهن شيء؟ قال: «افْتَرَضَ الله على عِبادِهِ صلواتٍ خمساً». فحلف الرجل بالله لا يزيد عليهن ولا ينقص، فقال رسول الله ﷺ: «إِنْ صَدَقَ دَخَلَ الجَنَّةَ».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وقد حدث مسلم في الصحيح بثلاثة أصول بهذا الإسناد.

---

(٧٤٦) أخرجه النسائي في «الصغرى» (١/ ١١٣)، وليس عنده: «حتى إنها لتصطفق. . .».

(٧٤٧) وهم فيه الحاكم رحمه الله. فهو عند مسلم.

أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٢) بهذا اللفظ. وهو عند الترمذي في «الجامع» (٦١٩)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٢٢٨) وغيرهما.

٧٤٨ * ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، ثنا عبد الملك بن الربيع بن سبرة، عن أبيه، عن جده رفعه إلى النبيّ ﷺ قال: «**إذا بَلَغَ أَوْلادُكُمْ سَبْعَ سِنينَ فَفرِّقوا بَيْنَ فُرُشِهِمْ، وَإِذا بَلَغوا عَشر سِنينَ فاضرِبوهُمْ على الصَّلاة**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم فقد احتج بعبد الملك بن الربيع بن سبرة عن آبائه ثم لم يخرج واحد منهما هذا الحديث.

٧٤٩ ـ **حدثنا** أبو جعفر محمد بن صالح [. . . .].

٧٥٠ ـ **حدثنا** [. . . .] حماد بن سلمة عن الجريري، عن أبي العلاء، عن مطرف بن عبد الله، عن عثمان بن أبي العاص أنه قال: يا رسول الله اجعلني إمام قومي قال: «**أَنْتَ إِمامُهُمْ واقْتَدِ بِأَضْعَفِهِمْ، وَاتَّخِذْ مُؤَذِّناً لا يَتَّخِذُ على أَذانِهِ أَجْراً**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه هكذا. وإنما أخرج مسلم حديث شعبة، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن المسيب، عن عثمان بن أبي العاص أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا أَمَمْتَ قوماً**» الحديث.

٧٥١ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا إسحاق بن منصور السلولي:

وأخبرنا أبو جعفر محمد بن علي بن رحيم الشيباني بالكوفة، ثنا أحمد بن حازم بن أبي عزرة، ثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل **قالا**: ثنا إسرائيل عن سماك بن حرب، عن

---

(٧٤٨) أخرجه أبو داود في «السنن» (٤٩٤)، والترمذي في «الجامع» (٤٠٧)، وقال: حسن صحيح، وليس عندهما ذكر التفريق في الفرش.
وهو عند أبي داود في «السنن»، من حديث عمرو بن شعيب. . . وقد تقدم (١/١٩٧)، وهو حديث حسن.

(٧٥٠) نعم هو كما قال، وقد تقدم الحديث قبل ورقة (١/١٩٩).

(٧٥١) أخرجه أبو داود في «السنن» (٥٣٧)، والترمذي في «الجامع» (٢٠٢)، وابن ماجه في «السنن» (٧١٣).
وهو عند مسلم كما ذكر الحاكم بلفظ آخر، (٦٠٦) وتمامه عنده: «فلا يقيم حتى يخرج النبيّ ﷺ، فإذا خرج أقام الصلاة حين يراه».

جابر بن سمرة قال: كان بلال يؤذن ثم يمهل، فإذا رأى رسول الله ﷺ قد خرج [١/ ٢٠١] فأقام الصلاة.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، إنما ذكر مسلم حديث زهير عن سماك: «كان بلال يؤذن إذا دحضت الشمس».

٧٥٢ ـ **حدثنا** أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني، ثنا يوسف بن موسى، ثنا محمود بن خالد الدمشقي وداود بن رشيد **قالا**: ثنا الوليد بن مسلم، ثنا ابن جريج عن موسى بن عقبة، عن نافع بن جبير، عن مسعود الزرقي، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يكون في المسجد حين تقام الصلاة فإذا رآهم قليلاً جلس ثم صلّى، وإذا رآهم جماعة صلّى.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ومسعود هذا أبو الحكم الزرقي.

٧٥٣ ـ **حدثنا** الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ إملاء في شهر رجب سنة أربع وتسعين وثلاثمائة، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أسيد بن عاصم، ثنا الحسين بن جعفر عن سفيان:

وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي واللفظ له، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا عبد الرزاق، عن سفيان، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه قال: قال رأيت بلالاً يؤذن ويدور ويتبع فاه هاهنا وهاهنا وأصبعيه في أذنيه، ورسول الله ﷺ في قبة حمراء من آدم، فخرج بلال بين يديه بالعنزة فركزها بالبطحاء فصلّى إليها رسول الله ﷺ، يمر بين يديه الكلب والحمار، وعليه حلة حمراء كأني أنظر إلى بريق ساقيه.

---

(٧٥٢) سنده صحيح، لولا عنعنة ابن جريج، لكن له شاهد في الصحيح بذكر صلاة العشاء.

(٧٥٣) هذا الحديث عند الشيخين وغيرهما، أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٠٨)، ومسلم في «صحيحه» (٥٠٣)، وأبو داود في «السنن» (٥٢٠)، والترمذي في «الجامع» (١٩٧)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ١٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧١١)، وليس عند أحد منهم ذكر وضع الإصبعين في الأذنين، إلا الترمذي، وانظر ما بعده.

٧٥٤ ـ **حدثنا** أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله القطان ببغداد، ثنا علي بن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، ثنا إبراهيم بن بشار، ثنا إبراهيم بن عتبة، عن الثوري ومالك بن مغول، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ نزل بالأبطح، فذكر الحديث بنحوه.

وقد اتفق الشيخان على إخراج حديث مالك بن مغول وعمر بن أبي زائدة عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه في ذكر نزوله ﷺ الأبطح، غير أنهما لم يذكرا فيه إدخال الأصبع في الأذنين والاستدارة في الأذان. وهو صحيح على شرطهما جميعاً، وهما سنتان مسنونتان.

٧٥٥ * ـ **حدثنا** أبو بكر محمد بن عبد الله بن الجراح العدل بمرو، ثنا يحيى بن ساسويه، ثنا عبد الكريم بن محمد السكري قال: سمعت علي بن الحسن بن شقيق يقول: كان عبد الله بن المبارك إذا رأى المؤذن لا يدخل أصبعيه في أذنيه يصيح به: أنفست [١/ ٢٠٢] بكوش أنفست بكوش.

٢٩٠ ـ من قال حين سمع المؤذن وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله رضيت بالله رباً وبمحمد نبياً وبالإسلام ديناً غفر له ذنبه

٧٥٦ ـ **حدثنا** أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري، ثنا أبو عبد الله العبدي:

وحدثنا أبو الوليد حسان بن محمد، ثنا الحسن بن سفيان ومحمد بن نعيم **قالوا**: ثنا

---

(٧٥٤) هو كما يقول الحاكم، وهذه الزيادة المذكورة عند الترمذي، وانظر ما قبله.

(٧٥٥) وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٣١٥).

(٧٥٦) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٣٨٦)، وأبو داود في «السنن» (٥٢٥)، والترمذي في «الجامع» (٢١٠)، وابن ماجه في «السنن» (٧٠٦)، والإمام أحمد في «المسند» (١٥٦٥)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٠/ ٢٢٦)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١/ ٢٢٠)، وعبد بن حميد (٢٤أ)، والبزار في «مسنده» (ل ١٩٢)، وأبو يعلى في «المسند» (٢/ ٧٦)، والشاشي (٤/ب)، والطبراني في «الدعاء» (٤٢٩)، وأبو عوانة (١/ ٣٤٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٠/ ١٤٠)، والخطيب في «تلخيص المتشابه» (١/ ١٤٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٤١٠).

ووهم فيه الحاكم.

قتيبة، ثنا الليث بن سعد عن الحكم بن عبد الله بن قيس المدائني، عن عامر بن سعد، عن سعد بن أبي وقاص، عن رسول الله ﷺ قال: **«مَنْ قالَ حِينَ سَمِعَ المُؤَذِّنَ: وَأَنا أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ الله وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسولُهُ، رَضيتُ بِالله رَبّاً وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيّاً وبالإِسْلامِ دِيناً غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ»**.

صحيح ولم يخرجاه. والحكم بن عبد الله هو أخو محمد بن عبد الله بن قيس بن مخرمة القرشي، وفي الثبت فوق علي بن عباس الحمصي.

٧٥٧ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا عفان **وحدّثنا** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ أحمد بن عمرو بن جعفر، ثنا عبد الواحد بن غياث قالا: ثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«إِذا سَمِعَ أَحَدُكُمُ النِّداءَ والإِناءُ على يَدِهِ فلا يَضَعْهُ حتى يَقْضِي حاجَتَهُ مِنْهُ»**.

وفي حديث أبي بكر بن إسحاق قال: وحدّثنا حماد عن عمار عن أبي هريرة بمثله، هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٢٩١ ـ إمامة المرأة النساء في الفرائض

٧٥٨ * ـ **أخبرنا** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا أحمد بن يونس الضبي، ثنا عبد الله بن داود الخريبي، ثنا الوليد بن جميع عن ليلى بنت مالك وعبد الرحمٰن بن خالد الأنصاري عن أمّ ورقة الأنصارية: أن رسول الله ﷺ كان يقول: **«انْطَلِقوا بِنا إِلى الشَّهِيدَةِ فَنَزورُها»**. وأمر أن يؤذن لها وتقام وتؤمّ أهل دارها في الفرائض.

قد احتج مسلم بالوليد بن جميع، وهذه سنّة غريبة لا أعرف في الباب حديثاً مسنداً غير هذا، وقد روينا عن أمّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها أنها كانت تؤذن وتقيم وتؤمّ النساء.

---

(٧٥٧) أخرجه أبو داود في «السنن» (٢٣٥٠)، وسيعيده الحاكم (١/ ٤٢٦)، (١/ ٥٨٧).

(٧٥٨) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٥/ ١٣٤)، والإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٤٠٥)، والدارقطني في «السنن» (١/ ٤٠٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ١٣٠).

٧٥٩ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، ثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي، ثنا عبد الله بن إدريس عن ليث، عن [١/٢٠٣] عطاء، عن عائشة أنها كانت تؤذن وتقيم وتؤم النساء وتقوم وسطهن.

٢٩٢ ـ إذا أذّنت فترسل في أذانك وإذا أقمت فاحدر واجعل بين أذانك وإقامتك قدر ما يفرغ الآكل والشارب من شربه

٧٦٠ ـ **حدثنا** أبو بكر أحمد بن إسحاق، أنبأ علي بن عبد العزيز، ثنا علي بن حماد بن أبي طالب، ثنا عبد المنعم بن نعيم الرياحي، ثنا عمرو بن فائد الأسواري، ثنا يحيى بن مسلم عن الحسن وعطاء عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال لبلال: **«إذا أَذَّنْتَ فَتَرَسَّلْ في أذانِكَ وإذا أَقَمْتَ فاحدِرْ، واجْعَلْ بَيْنَ أذانِكَ وإقامَتِكَ قَدْرَ ما يَفْرُغُ الآكِلُ مِنْ أَكْلِهِ، والشّارِبُ مِنْ شُرْبِهِ، والمُعْتَصِرُ إذا دَخَلَ لِقَضاءِ حاجَتِهِ»**.

هذا حديث ليس في إسناده مطعون فيه غير عمرو بن فائد، والباقون شيوخ البصرة، وهذه سنة غريبة لا أعرف لها إسناداً غير هذا ولم يخرجاه.

٧٦١ * ـ **حدثنا** أبو عمر وعثمان بن أحمد بن السماك، ثنا أبو قلابة، ثنا وهب بن جرير:

وأخبرني عبد الرحمٰن بن الحسن الأسدي، ثنا إبراهيم بن الحسين، ثنا آدم بن أبي إياس:

وحدّثنا أحمد بن يعقوب الثقفي، ثنا محمد بن أيوب، ثنا أبو الوليد **قالوا**: ثنا شعبة عن أبي بشر قال: سمعت أبا المليح يحدث عن عبد الله بن عتبة عن أمّ حبيبة: أن رسول الله ﷺ كان إذا سمع المؤذن قال كما يقول حتى يسكت.

---

(٧٥٩) سند ضعيف.

(٧٦٠) أخرجه الترمذي في «الجامع» (١٩٥)، قال الذهبي: قال الدارقطني: عمرو بن فائد متروك.

(٧٦١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٣٢٦)، وابن ماجه في «السنن» (٧١٩)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٤٨٢)، وأبو يعلى في «المسند» (١/ ٣٣١)، والطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٤٢٨)، قال البوصيري في «المصباح»: إسناده صحيح، وعبد الله بن عتبة روى له النسائي وأخرج له ابن خزيمة في صحيحه، فهو عنده ثقة. قلت: عبد الله ليس بذاك القوي، لكن يمكن تحسين حديثه بشواهده.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وله شاهد بإسناد صحيح.

٢٩٣ ـ من قال مثل ما يقول المؤذن يقيناً دخل الجنة

٧٦٢ ـ **حدثنا** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ محمد بن أيوب، أنبأ سهل بن عثمان العسكري، ثنا حفص بن غياث عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان إذا سمع المؤذن قال: «**وَأَنا وَأَنا**».

٧٦٣ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا بحر بن نصر الخولاني، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج، عن علي بن خالد الدؤلي أنه حدّثه أنه سمع أبا هريرة يقول: كنا مع رسول الله ﷺ فقام بلال ينادي فلما سكت قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ قالَ مِثْلَ هٰذا يَقيناً دَخَلَ الْجَنَّةَ**».

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه هكذا.

٢٩٤ ـ مَن أذّن اثنتي عشرة سنة وجبت له الجنة وكتب له بكل أذان ستون حسنة وبكل إقامة ثلاثون حسنة

٧٦٤ ـ **أخبرنا** أبو الحسين أحمد بن عثمان بن يحيى الأودي ببغداد، ثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل السلمي، ثنا عبد الله بن صالح [١/ ٢٠٤] المصري، حدّثني يحيى بن أيوب عن ابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ قال: «**مَنْ أَذَّنَ**

---

(٧٦٢) أخرجه أبو داود في «السنن» (٥٢٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٤٠٩)، وابن حبان في «صحيحه» (١٦٨٣)، وهو حديث صحيح.

(٧٦٣) أخرجه النسائي في «الصغرى» (٢/ ٢٤)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٣٥٢)، وابن حبان في «صحيحه» (١٦٦٧).

(٧٦٤) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٧٢٨) من طريق عبد الله بن صالح به، قال في «المصباح» (٢٧٢)، سنده ضعيف لضعف عبد الله بن صالح. انتهى، قلت: بل فيه كلام، وهو ثبت في كتابه، ثم إنه توبع على الحديث من الوجه الآخر الذي أخرجه الحاكم عقبه، وهو مع ضعفه صالح للتقوية، فيتقوى به، بل قد صحح جماعة من العلماء رواية ابن لهيعة إن كان الراوي عنه ابن وهب كما هنا، فيصحح هذا الإسناد بمفرده، فكيف وقد جاء من طريق آخر.

اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَكُتِبَ لَهُ بِتَأْذِينِهِ فِي كُلِّ مَرَّةٍ سِتُّونَ حَسَنَةً، وبِإقامَتِهِ ثلاثونَ حَسَنَةً».

هذا حديث صحيح على شرط البخاري.

وله شاهد من حديث عبد الله بن لهيعة وقد استشهد به مسلم رحمه الله:

٧٦٥ ـ **حدّثنا** محمد بن صالح بن هانىء، ثنا محمد بن إسماعيل بن مهران، ثنا أبو الطاهر وأبو الربيع **قالا**: ثنا ابن وهب، أخبرني ابن لهيعة عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ قال: **«مَنْ أَذَّنَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَكُتِبَ لَهُ بِكُلِّ أَذانٍ سِتُّونَ حَسَنَةً وبِإقامَتِهِ ثلاثونَ حَسَنَةً».**

٧٦٦ * ـ **حدّثنا** إسماعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشعراني، ثنا جدي، ثنا نعيم بن حماد، ثنا عبد العزيز بن محمد عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان لا يؤذن في شيء من الصلوات في السفر ولا يقيم إلا للصبح، فإنه كان يؤذن ويقيم.

هذا حديث صحيح الإسناد فقد احتج مسلم بعبد العزيز بن محمد، واحتج البخاري بنعيم بن حماد، والمشهور من فعل ابن عمر به.

٧٦٧ * ـ **حدّثنا** أبو عبد الله بن محمد بن أحمد بن بطة الأصبهاني، ثنا عبد الله بن محمد بن زكريا الأصبهاني، ثنا محرز بن سلمة العدني، ثنا عبد العزيز بن محمد عن عبيد الله بن عمر، عن نافع: أن ابن عمر كان لا يؤذن في السفر ولا يقيم في شيء من صلواته.

٧٦٨ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا

---

(٧٦٥) انظر الذي قبله.

(٧٦٦) عبيد الله قد اختلف عليه فيه كما في الذي بعده، فإنه أوقفه، وهو الصواب كما سيأتي، وقد نبّه الحاكم على ذلك.

(٧٦٧) أخرجه الإمام مالك في «الموطأ» (١/ ٧٣)، عن نافع عن ابن عمر، وهذا موقوف صحيح.

(٧٦٨) تقدم أنه عند أبي داود (١/ ٢٠٣)، وسيأتي (١/ ٤٢٦).

عفان وأخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ أحمد بن عمرو بن حفص، ثنا عبد الواحد بن غياث قالا: ثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. قال حماد وحدّثنا عمار بن أبي عمار عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذا سَمِعَ أَحَدُكُمُ النِّداءَ والإِناءُ على يَدِهِ فَلا يَضَعْهُ حتى يَقْضِيَ حاجَتَهُ مِنه».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٢٩٥ ـ ما بين المشرق والمغرب قبلة

٧٦٩ * ـ **حدثنا** أبو علي محمد بن على الأسفرائني، ثنا أبو يوسف يعقوب بن يوسف الواسطي، ثنا شعيب بن أيوب، ثنا عبد الله بن نمير، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ قال: «ما بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فإن شعيب بن أيوب ثقة، وقد أسنده. ورواه محمد بن عبد الرحمٰن بن محبر ـ وهو ثقة ـ عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما مسنداً .[١/ ٢٠٥]

٧٧٠ * ـ **أخبرناه** أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرو، ثنا سعيد بن مسعود، ثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن عبد الرحمٰن بن محبر عن نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «ما بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ».

هذا حديث صحيح قد أوقفه جماعة عن عبد الله بن عمر.

---

(٧٦٩) علّقه الترمذي عن ابن عمر موقوفاً (٣٠٤٤)، وأخرجه مرفوعاً هكذا الدارقطني في «السنن» ص (١٠١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٩)، وقال البيهقي: المشهور رواية الجماعة حماد بن سلمة وزائدة بن قدامة ويحيى بن سعيد وغيرهم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر من قوله. قلت: فصحح الوقف، وقد توبع في الذي بعده بمحمد بن عبد الرحمن، وهو تالف، اتهمه غير واحد، وضعفه الباقون له ترجمة في «اللسان» (٥/ ٢٤٦)، فهو ضعيف مرفوعاً، لكن للحديث شاهد عن أبي هريرة، وغيره مرفوعاً.

(٧٧٠) هو الذي قبله.

٧٧١ * ـ **حدثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا أحمد بن علي الخراز، ثنا داود بن عمرو الضبي، ثنا محمد بن يزيد الواسطي، ثنا محمد بن سالم، عن عطاء، عن جابر قال: كنا نصلّي مع رسول الله ﷺ في مسير أو سير، فأظل لنا غيم فتحيرنا فاختلفنا في القبلة، فصلّى كل واحد منا على حدة، فجعل كل واحد منا يخط بين يديه لنعلم أمكنتنا، فذكرنا ذلك للنبيّ ﷺ فلم يأمرنا بالإعادة وقال: «**قَدْ أَجْزَأَتْ صَلاتُكُمْ**».

هذا حديث محتجٌ برواته كلهم غير محمد بن سالم فإني لا أعرفه بعدالة ولا جرح، وقد تأملت كتاب الشيخين فلم يخرجا في هذا الباب شيئاً.

---

(٧٧١) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ١٠)، قال الذهبي: هو أبو سهل واهٍ، قلت: لكن توبع بعبد الملك بن سليمان، كما عند البيهقي في «السنن الكبرى»، وأعلّ البيهقي هذه المتابعة بما في السند من الوجادة، وليس ذلك بعلّة، لكن في السند إليه من فيه كلام، وانظر «الإرواء» (١/ ٣٢٤).

٥ ـ ومن كتاب الإمامة وصلاة الجماعة

٢٩٦ ـ إذا توضأ أحدكم في بيته ثم أتى المسجد كان في صلاة

٧٧٢ * ـ **حدّثنا** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي، ثنا أبو معمر **وأخبرنا** الحسين بن الحسن بن أيوب، ثنا أبو حاتم الرازي، ثنا حرمي بن حفص **قالا**: ثنا عبد الوارث بن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال أبو القاسم ﷺ: «**إذا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ في بَيْتِهِ ثُمَّ أَتى الْمَسْجِدَ كانَ في صَلاةٍ حتّى يَرْجِعَ، فلا يَقُلْ هٰكذا**». وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصابِعِهِ.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقد تابعه محمد بن عجلان عن المقبري، وهو صحيح على شرط مسلم.

٢٩٧ ـ إذا توضأت ثم دخلت المسجد فلا تشبكن بين أصابعك

٧٧٣ * ـ **حدّثناه** أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا مسدد:

وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي **قالا**: ثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان، ثنا سعيد عن أبي هريرة أن [١/ ٢٠٦] النبيّ ﷺ قال لكعب بن عجرة: «**إذا تَوَضَّأْتَ ثُمَّ دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ فلا تَشبكَنَّ بَيْنَ أصابِعِكَ**».

رواه شريك بن عبد الله عن محمد بن عجلان فوهم في إسناده.

---

(٧٧٢) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٤٣٩ـ ٤٤٧)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٣٣٣٢)، والطبراني في «الأوسط» (١/ ٤ـ ٥)، وهو حديث صحيح.

(٧٧٣) طريق ولفظ آخر.

٧٧٤ * ـ **أخبرنا** أبو جعفر محمد بن علي الشيباني بالكوفة، ثنا أحمد بن حازم بن أبي عزرة، ثنا أبو غسان، ثنا شريك عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا كُنتَ في الْمَسْجِدِ فَلا تَجْعَلْ أَصابِعَكَ هٰكَذا»**. يعني شبكها.

٢٩٨ ـ إذا دخل أحدكم المسجد فليصلّ على النبيّ ﷺ

٧٧٥ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن سنان القزاز، ثنا أبو بكر عبد الكبير بن عبد المجيد الحنفي، ثنا الضحاك بن عثمان، حدّثني سعيد المقبري عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: **«إِذا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيُصَلِّ على النبيِّ ﷺ وَلْيَقُلْ: اللّٰهُمَّ أَجِرْني مِنَ الشَّيطانِ الرَّجيمِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٧٧٦ * ـ **أخبرنا** أبو محمد عبد العزيز بن عبد الرحمٰن بن سهل الدباس بمكة، ثنا محمد بن علي بن زيد المكي، ثنا إبراهيم بن حمزة الزبيري، ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن سهيل بن أبي صالح، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه سعد: أن رجلاً جاء إلى الصلاة والنبيّ ﷺ يصلّي بنا، فقال حين انتهى إلى الصف: **اللّهم آتني أفضل ما تؤتي عبادك الصالحين**. فلما قضى النبيّ ﷺ الصلاة قال: **«مَنْ الْمُتَكَلِّمُ آنِفاً»** فقال الرجل: أنا يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: **«إِذاً يُعْقَر جَوادُكَ وَتَسْتَشْهِدُ في سَبيلِ الله»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

---

(٧٧٤) طريق ولفظ آخر.

(٧٧٥) أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٠)، وابن ماجه في «السنن» (٧٧٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٥٠٤٧).

(٧٧٦) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٤٦٤٠)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (١/ ٢٢٢)، وأبو يعلى في «المسند» (٦٩٧)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥)، والنسائي وفي «عمل اليوم والليلة» (٩٣).

٢٩٩ ـ كان ﷺ إذا دخل في الصلاة يقول: «اللّهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم وهمزه ونفخه ونفثه»

٧٧٧ ـ **أخبرنا** عبد الله بن محمد بن موسى، ثنا محمد بن أيوب، أنبأ أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمٰن السلمي، عن ابن مسعود قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل في الصلاة يقول: **«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعوذُ بِكَ مِنَ الشّيطانِ الرَّجيمِ وَهَمْزِهِ وَنَفْخِهِ وَنَفْثِهِ»** قال: فهمزه الموتة ونفثه الشعر ونفخه الكبرياء.

هذا حديث صحيح الإسناد وقد استشهد البخاري بعطاء بن السائب.[١/ ٢٠٧]

٧٧٨ * ـ **أخبرنا** أبو محمد عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم العدل ببغداد، ثنا أحمد بن إسحاق بن صالح الوزان، ثنا عبد الله بن عمرو بن حسان، ثنا شريك عن سالم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يجهر ببسم الله الرحمٰن الرحيم.

قد احتج البخاري بسالم هذا وهو ابن عجلان الأفطس واحتج مسلم بشريك وهذا إسناد صحيح وليس له علّة ولم يخرجاه.

٧٧٩ ـ **أخبرنا** أبو جعفر محمد بن علي بن رحيم الشيباني [. . . .].

هذا صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٧٨٠ ـ **حدثنا** أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا يحيى بن محمد بن

---

(٧٧٧) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٨٠٨)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٤٧٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٣٩) هكذا، وحسنه الحافظ في المجلس (٨٧)، لكن عطاء قد اختلط، ومحمد سمع منه قبل الاختلاط وبعده. وقد رواه حماد بن سلمة عن عطاء فأوقفه كما عند الطبراني في «الكبير» (٩٣٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٣٩)، وقد ذكر بعض الحفاظ أن ابن سلمة ممن سمع منه قبل الاختلاط، فيكون هذا أولى، إلا عند من يقول أن ابن سلمة مثل محمد بن فضيل، والله أعلم.

(٧٧٨) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢٤٥) أحوذي، وليس عنده ذكر الجهر، وانظر «المجمع» (٢/ ١٠٩)، فقد عزاه للبزار ووثق رجاله، لكن قال الذهبي: ابن حسان كذبه غير واحد، ومثل هذا لا يخفى على «المصنف»، قلت: نعم هو واهٍ جداً، له ترجمة في «اللسان» (٣/ ٣٢٠).

(٧٨٠) أخرجه أبو داود في «السنن» (٥٥٦)، وابن ماجه في «السنن» (٧٨٢)، وعبد الرحمن بن مهران قال في «التقريب»: مجهول.

يحيى، ثنا مسدد، ثنا يحيى يعني ابن سعيد عن ابن أبي ذئب، عن عبد الرحمٰن بن مهران، عن عبد الرحمٰن بن سعد، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ قال: «**الأَبْعَدُ فَالأَبْعَدُ مِنَ الْمَسْجِدِ أَعْظَمُ أَجْراً**».

هذا حديث صحيح رواته مدنيون، ويحيى بن سعيد هو الإمام في انتقاد الرجال، ولم يخرجاه إذ لم يروه بغير هذا الإسناد.

٣٠٠ ـ الصلاة في الجماعة تعدل خمساً وعشرين صلاة فإذا صلاّها في الفلاة فأتم ركوعها وسجودها بلغت خمسين صلاة

٧٨١ ـ **أخبرنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ إسماعيل بن قتيبة، ثنا يحيى بن يحيى، ثنا أبو معاوية عن هلال بن أبي ميمونة ـ عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «**الصَّلاةُ في الْجَماعَةِ تَعْدِلُ خَمْساً وَعِشْرينَ صَلاةً، فإذا صَلاَّها في الْفَلاةِ فَأَتَمَّ رُكُوعها وَسُجُودَها بَلَغَتْ خَمْسِينَ صَلاةً**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد اتفقا على الحجة بروايات هلال بن أبي هلال، ويقال ابن أبي ميمونة ويقال ابن علي ويقال ابن أسامة وكلّه واحد.

٧٨٢ * ـ **أخبرنا** أبو نصر أحمد بن سهل الفقيه ببخارى، ثنا أبو عصمة سهل بن المتوكل البخاري، ثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، ثنا عبد العزيز بن محمد عن محمد بن طحلاء، عن محصن بن علي، عن عوف بن الحارث قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضوءَهُ ثُمّ راحَ فَوجدَ النّاسَ قَدْ صَلّوا أَعْطاهُ الله عَزَّ وَجَلَّ مِثْلَ أَجْرِ مَنْ صلاّها وَحَضَرَها لا يُنْقِصُ**[١/ ٢٠٨] **ذٰلِك مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

---

(٧٨١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٤٦)، وأبو داود في «السنن» (٥٦٠)، وابن ماجه في «السنن» (٧٨٨)، وابن حبان في «صحيحه» (١٧٤٩)، (٢٠٥٥). وقد وهم فيه الحاكم.

(٧٨٢) عوف بن الحارث ليس بصحابي، وهو تابعي كان رضيعاً لعائشة ولم يرسل شيئاً في الكتب الستة، وقد رووا عنه إلا مسلماً والترمذي، فهذا مرسل.

٣٠١ ـ لا تمنعوا نساءكم المساجد وبيوتهن خير لهن

٧٨٣ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرو، ثنا سعيد بن مسعود، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ العوام بن حوشب، حدّثني حبيب بن أبي ثابت عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تَمنَعوا نِساءَكُم المَساجِدَ وَبُيُوتُهُنَّ خَيرٌ لَهُنَّ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد احتجا جميعاً بالعوام بن حوشب، وقد صح سماع حبيب من ابن عمر، ولم يخرجا فيه الزيادة «وبيوتهن خير لهن».

٣٠٢ ـ خير مساجد النساء قعر بيوتهن

٧٨٤ * ـ **وشاهده، ما حدّثناه** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأ ابن وهب، أنبأ عمرو بن الحارث أن دراجاً أبا السمح حدّثه عن السائب مولى أمّ سلمة، عن أمّ سلمة زوج النبيّ ﷺ، عن النبيّ ﷺ: **«خَيرُ مَساجِدِ النّساءِ قَعرُ بُيُوتِهِنَّ»**.

٧٨٥ ـ **حدّثنا** أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أحمد ـ الزاهد الأصبهاني، ثنا أحمد بن مهدي بن رستم الأصبهاني، ثنا عمرو بن عاصم الكلابي، ثنا همام عن قتادة، عن مورق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، عن النبيّ ﷺ قال: **«صَلاةُ المَرأةِ فِي بَيتِها أَفضَلُ مِنْ صَلاتِها في حُجرَتِها، وَصَلاتُها في مَخدَعِها أَفضَلُ مِنْ صلاتِها في بَيتِها»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقد احتجا جميعاً بالمورق بن مشمرخ العجلي.

---

(٧٨٣) أخرجه أبو داود في «السنن» (٥٦٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ١٣١)، والإمام أحمد في «المسند» (٥٤٦٨)، وانظر «الإرواء» (٢/ ٢٩٤) وما بعده.

(٧٨٤) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٣٠١)، وأبو يعلى (١/ ٢٢٦)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٦٨٤)، والطبراني، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٥٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ١٣١) وغيرهم، وهو حديث حسن.

(٧٨٥) أخرجه أبو داود في «السنن» (٥٧٠)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٥١١٥)، والطبراني في «الكبير» (٩٤٨٢) مطوّلاً ومختصراً، وموقوفاً ومرفوعاً، فهذه علته.

٣٠٣ ـ إقامة الجماعة في المساجد مرتين

٧٨٦ ـ **حدثنا** أبو أحمد بكر بن محمد الصيرفي بمرو، ثنا أبو بكر بن أبي خيثمة، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا وهيب عن سليمان الأسود، عن أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري: أن النبيّ ﷺ أبصر رجلاً يصلّي وحده فقال: **«ألا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ على هٰذا فَيُصَلِّي مَعَهُ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. سليمان الأسود هذا هو سليمان بن سحيم قد احتج مسلم به وبأبي المتوكل، وهذا الحديث أصل في إقامة الجماعة في المساجد مرتين.

٣٠٤ ـ من أمّ قوماً فأصاب الوقت فله ولهم ومن انتقص من ذلك شيئاً فعليه ولا عليهم

٧٨٧ ـ **حدثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ عبيد بن شريك، ثنا ابن أبي مريم، أنبأ يحيى بن أيوب:

وأخبرني إسماعيل [١/ ٢٠٩] ابن أحمد التاجر واللفظ له، ثنا محمد بن الحسن العسقلاني، ثنا حرملة بن يحيى، ثنا ابن وهب، أخبرني يحيى بن أيوب عن عبد الرحمٰن بن حرملة، عن أبي علي الهمداني قال: سمعت عقبة بن عامر الجهني يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«مَنْ أَمَّ قَوماً فَأَصابَ الْوَقْتَ فَلَهُ وَلَهُمْ، وَمَنِ انْتَقَصَ مِنْ ذٰلِكَ شَيْئاً فَعَلَيْهِ ولا عَلَيْهِمْ»**.

---

(٧٨٦) أخرجه أبو داود في «السنن» (٥٧٤)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٦٤)، والدارمي في «السنن» (١/ ٣١٨)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٣٩٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٦٩)، والبغوي في «شرح السنّة» (٨٥٩)، وسليمان ليس هو ابن سحيم، وإنما هو الأسود أو ابن الأسود كما في سنده. والحديث عند أبي يعلى في «المسند» (١٠٥٧)، والترمذي في «الجامع» (٢٢٠)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٦٣٢)، وهو حديث حسن صحيح.

(٧٨٧) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ١٤٥)، وأبو داود في «السنن» (٥٨٠)، وابن ماجه في «السنن» (٩٨٣)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٣/ ٥٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٢٢١)، وابن الأعرابي في «معجمه» (١٠٣)، والطبراني في «الكبير» (١٧/ ٩١٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ١٢٧)، والطبراني في «الأوسط» (١٠٠٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٥١٣) وسنده حسن، وسيعيده الحاكم (١/ ٢١٣).

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه.

٣٠٥ ـ نهى النبي ﷺ أن يقوم الإمام فوق ويبقى الناس خلفه

٧٨٨ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا يعلى بن عبيد، ثنا الأعمش عن إبراهيم، عن همام: أنّ حذيفة أمَّ الناس بالمدائن على دكان، فأخذ أبو مسعود بقميصه فجبذه، فلما فرغ من صلاته قال: ألم تعلم أنهم كانوا ينهون عن ذلك أو قال: ألم تعلم أنه كان ينهى عن ذلك؟ قال: بلى قد ذكرت حين مددتني.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

٧٨٩ ـ **حدثنا** أبو بكر بن إسحاق، ثنا محمد بن غالب، ثنا زكريا بن يحيى، ثنا زياد بن عبد الله عن الأعمش، عن إبراهيم، عن همام قال: صلّى حذيفة بالناس بالمدائن فتقدم فوق دكان، فأخذ أبو مسعود بمجامع ثيابه ـ فمده فرجع فلما قضى الصلاة قال له أبو مسعود: ألم تعلم أن رسول الله ﷺ نهى أن يقوم الإمام فوق ويبقى الناس خلفه قال: فلم ترني أجبتك حين مددتني.

٧٩٠ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أسيد بن عاصم، ثنا الحسين بن جعفر ـ عن سفيان:

وأخبرنا أبو إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا محمد بن جعشم عن سفيان:

---

(٧٨٨) أخرجه أبو داود في «السنن» (٥٩٧)، وابن الجارود في «المنتقى» (٣١٣)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ٢٦٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٢١٤٣)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٥٢٣)، والشافعي (١/ ١٣٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ١٠٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٨٣١)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٣٩٠٥)، وهو حديث حسن صحيح، وله عندهم طرق وسياقات، لكنها بمعنى. وأما غمز أبي حاتم في «العلل» (٢٠٠) فيه، فليس من هذا الوجه.

(٧٨٩) لفظ آخر، وانظر ما قبله.

(٧٩٠) أخرجه أبو داود في «السنن» (٦٧٣)، والترمذي في «الجامع» (٢٢٩)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٢١٨)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٢٤٨٩)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٥٦٨)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ١٣١)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ٣٦٩)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ٩٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ١٠٤)، وسنده قويّ جيد، وسيعيده الحاكم (١/ ٢١٨).

وأخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ محمد بن غالب، ثنا أبو حذيفة، ثنا سفيان عن يحيى بن هانىء بن عروة المرادي، عن عبد الحميد بن محمود قال: صلّينا خلف أمير من الأمراء، فاضطرنا الناس، فصلّينا ما بين ساريتين، فلما صلّينا قال أنس بن مالك: كنا نتقي هذا على عهد رسول الله ﷺ.

هذا حديث صحيح ولم يخرجاه.

٧٩١ ـ **حدثنا** أبو عبد الله محمد بن الخليل الأصبهاني، ثنا موسى بن إسحاق القاضي، ثنا منجاب بن الحارث:

٧٩٢ ـ **وحدثنا** أبو بكر محمد بن جعفر المزكي في آخرين قالوا: ثنا محمد بن إسحاق، ثنا علي بن حجر **قالا**: ثنا علي بن [١/ ٢١٠] مسهر عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة وأبي سعيد عن النبيّ ﷺ في قوله عزّ وجل: **﴿إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُوداً﴾**. قال: **«تَشْهَدُهُ مَلائِكَةُ اللّيلِ وَملائِكَةُ النّهار تَجْتَمِعُ فيها»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٣٠٦ ـ كنا إذا فقدنا لإنسان في صلاة العشاء الآخرة والصبح أسأنا به الظن

٧٩٣ ـ **أخبرنا** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا سليمان بن حرب، ثنا وهيب بن خالد، ثنا يحيى بن سعيد:

٧٩٤ ـ **وأخبرنا** أبو الحسن أحمد بن محمد العنزي، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا نعيم بن حماد، ثنا عبد الله بن المبارك عن يحيى بن سعيد:

٧٩٥ * ـ **وأخبرنا** أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا محمد بن النضر الجارودي، ثنا بكر بن خلف، ثنا عبد الوهاب الثقفي قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول:

---

(٧٩٢) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣١٣٤)، وابن ماجه في «السنن» (٦٧٠)، وليس عندهما «تجتمع فيها»، لكن هذه الزيادة هي من معنى الحديث.

(٧٩٥) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٣٣٢)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٤٨٥)، والبزار في «مسنده» (٤٦٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٠٩٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٥٩)، والطبراني في «الكبير» (١٣٠٨٥)، وهو صحيح.

سمعت نافعاً يحدّث أن عبد الله بن عمر كان يقول: كنا إذا فقدنا لإنسان في صلاة العشاء الآخرة والصبح أسأنا به الظن.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٧٩٦ - **حدثنا** أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا محمد بن أحمد بن النضر الأزدي، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا زائدة، ثنا السائب بن حبيش الكلاعي عن معدان بن أبي طلحة اليعمري قال: قال أبو الدرداء: أين مسكنك؟ قال: قرية دون حمص قال أبو الدرداء: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ما مِنْ ثَلاثَةِ نَفَرٍ في قَرْيَةٍ ولا بَدْوٍ لا تُقامُ فِيهِمُ الصَّلاةُ إلا اسْتَحْوذَ عَلَيهِمُ الشَّيطانُ، فَعَلَيْكَ بالْجَماعَةِ فَإِنَّما يَأْكُلُ الذِّئْبُ مِنَ الْغَنَمِ القاصِيَةِ**».

هذا حديث صدُوقٌ رواته، شاهد لما تقدمه، متفق على الاحتجاج برواته إلا السائب بن حبيش، وقد عرف من مذهب زائدة أنه لا يحدث إلا عن الثقات.

٣٠٧ - فضيلة المشي إلى المسجد

٧٩٧ * - **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الربيع بن سليمان، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث عن أبي عشانة: أنه سمع عقبة بن عامر الجهني يحدّث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**إذا تَطَهَّرَ الرَّجُلُ ثُمَّ مَرَّ إلى الْمَسْجِدِ فَيَرْعى(*) الصَّلاةَ، كَتَبَ لَهُ كاتِبُهُ أَوْ كاتِباهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطوها إلى الْمَسْجِدِ عَشْرَ حَسناتٍ، والقاعِدُ يُراعِي الصَّلاةَ كالقانِتِ وَيُكْتَبُ مِنَ الْمُصَلِّينَ مِنْ حين يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حتّى يَرْجِعَ**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .[١/ ٢١١]

---

(٧٩٦) أخرجه أبو داود في «السنن» (٥٤٧)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ١٠٦)، وابن حبان في «صحيحه» (٢١٠١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٥٤)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ١٩٦)، (٦/ ٤٤٦)، والبغوي في «شرح السنّة» (٧٩٣)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٤٧٦)، وهو حديث حسن. وانظر الحاكم في «المستدرك» (١/ ٢٤٦)، (٢/ ٤٨٢).

(٧٩٧) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٧/ ٨٣١)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٤٩٢)، والبغوي في «شرح السنّة» (٤٧٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٠٣٨)، وإسناده جيّد.

(*) كذا بالاصل، والمعنى يراعي أحكام الصلاة وسننها.

٧٩٨ * ـ **حدّثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا عبيد بن شريك البزار، ثنا يحيى بن بكير، ثنا الليث بن سعد عن الحارث بن يعقوب، عن قيس بن رافع القيسي، عن عبد الرحمٰن بن جبير، عن عبد الله بن عمرو: أنه مرّ بمعاذ بن جبل وهو قاعد على بابه يشير بيده كأنه يحدّث نفسه، فقال له عبد الله: ما شأنك يا أبا عبد الرحمٰن تحدّث نفسك؟ قال: وما لي يريد عدو الله أن يلهيني عن كلام سمعته من رسول الله ﷺ قال: لا تكابد دهرك الآدمي ألا تخرج إلى المسجد فتحدث، وأنا سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«مَنْ جَاهَدَ فِي سَبيلِ اللهِ كَانَ ضَامِناً عَلىَ اللهِ، وَمَنْ جَلَسَ فِي بَيْتِهِ لا يَغْتَابُ أَحَداً بِسُوءٍ كَانَ ضَامِناً عَلى اللهِ، وَمَنْ عَادَ مَرِيضاً كَانَ ضَامِناً عَلى اللهِ، وَمَنْ غَدا إلى المَسجِدِ أَوْ رَاحَ كَانَ ضَامِناً عَلى اللهِ، وَمَنْ دَخَلَ عَلَى إِمَامٍ يَعْزِرُهُ ـ كَانَ ضَامِناً على اللهِ»** فيريد عدو الله أن يخرجني من بيتي إلى المجلس.

هذا حديث رواته مصريون ثقات ولم يخرجاه.

٣٠٨ ـ بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة

٧٩٩ ـ **حدّثنا** إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن يحيى، أنبأ أبو بكر محمد بن إسحاق، ثنا إبراهيم بن محمد البصري، أنبأ يحيى بن الحارث الشيرازي وكان ثقة وكان عبد الله بن داود يثني عليه قال: ثنا زهير بن محمد التميمي وأبو غسان المدني عن أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدي قال: قال رسول الله ﷺ: **«بَشِّرِ الْمَشَّائين في الظُّلَمِ إلى الْمَسَاجِدِ بالنّورِ التّام يَوْم الْقِيامَةِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وله شاهد في رواية مجهولة عن ثابت عن أنس:

---

(٧٩٨) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (١٥٩٥)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٥٤)، والطبراني في «الأوسط» كما في «مجمع البحرين» (٥٠٧)، وانظر الإمام أحمد في «المسند» (١٠/ ٣٠٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٩/ ١٦٦).

(٧٩٩) أخرجه تمّام في «فوائده» رقم (٢٧٨)، وابن ماجه في «السنن» (٧٨٠)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٤٩٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٦٣)، والطبراني في «الكبير» (٦/ ١٨١)، قال البوصيري: في سنده مقال، ثم نقل عن العراقي أنه حسن غريب (١/ ٩٩)، وانظر ما بعده.

٨٠٠ - **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ محمد بن أيوب، أنبأ داود بن سليمان بن مسلم، أنبأ أبي عن ثابت بن أسلم البناني، عن أنس: أن النبيّ ﷺ قال: **«بَشّرِ الْمشّائينَ في ظُلَمِ اللّيْلِ إلى الْمَساجِدِ بالنّورِ التّامّ يَوْم الْقِيامَةِ»**.

٨٠١ - **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ بحر بن نصر قال: قرىء على ابن وهب أخبرك عمرو بن الحارث:

وأخبرنا أبو النضر الفقيه، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا أصبغ بن الفرج، أنبأ عبد الله بن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث عن دراج حدّثه عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا رَأَيْتُمُ الرّجل يَعْتاد الْمَسْجِدَ** [١/ ٢١٢] **فاشهَدُوا عَلَيْهِ بِالإيمانِ، قالَ الله عزّ وَجَلّ: ﴿إِنّما يَعْمُر مَساجدَ الله مَن آمَنَ بِالله واليومِ الآخر﴾»**.

هذه ترجمة للمصريين لم يختلفوا في صحتها وصدق رواتها، غير أن شيخي الصحيح لم يخرجاه، وقد سقت القول في صحته فيما تقدم.

٨٠٢ * - **حدّثنا** عبدان بن يزيد الدقاق بهمدان، ثنا إبراهيم بن الحسين، ثنا آدم بن أبي إياس، ثنا ابن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن سعيد بن يسار، عن أبي

---

(٨٠٠) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٧٨١)، وابن الجوزي في «العلل» (٦٨٥)، والعقيلي في «الضعفاء» (٢/ ١٤٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٦٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١/ ٤٧٠/ أ)، وهو كما قال الحاكم في سليمان، ومثله قول ابن الجوزي وابن حجر، وقال البوصيري عن هذا الإسناد في «المصباح» (١/ ١٠٠) ضعيف، قلت: لكن له شواهد كثيرة منها المتقدم، وعن بريدة وأبي الدرداء وأبي سعيد وعائشة وأبي أمامة وأبي موسى وعمر، وابنه، وابن عباس وغيرهم، فالمتن ثابت.

(٨٠١) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٨٠٢)، وابن حبان في «صحيحه» (١٧٢١)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٣٣٢)، والترمذي في «الجامع» (٢٦١٧)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٥٠٢)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٦٨)، والدارمي في «السنن» (١/ ٢٧٨)، قال الذهبي: دراج كثير المناكير، قلت: عن أبي الهيثم خاصة كما هنا. إلا أن ابن معين كان يصحح روايته هذه، كما نقل الحاكم عنه في هذا الكتاب (٢/ ٢٤٦).

(٨٠٢) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٨٠٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٢٧٨)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٣٢٨)، والطبراني في «الأوسط» (٢٣٣٤)، ومسند ابن الجعد (٢٩٣٩)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٥٠٣)، وقال البوصيري في «المصباح» ص (٥٤) إسناده صحيح، ونسبه لابن أبي شيبة ومسدد وأحمد بن منيع.

هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: **«لا يُوَطِنُ أَحَدُكُمُ المساجِدَ للصَّلاةِ إلا تَبَشْبَشَ الله بِهِ مِنْ حَيثُ يَخرُجُ مِنْ بَيتِهِ، كَما يَتَبَشْبَشُ أَهْلُ الغائِبِ بِغائِبِهِمْ إِذا قَدِمَ عَلَيهِمْ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وقد خالف الليث بن سعد بن أبي ذئب فرواه عن المقبري، عن أبي عبيدة، عن سعيد بن يسار أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: **«لَمْ يَتَوَضَّأْ أَحَدُكُمْ فَيُحسِن وُضوءَهُ وَيُسبِغُهُ ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ لا يُريدُ إلا الصَّلاةَ فيهِ إلا تَبَشْبَشَ الله بِهِ، كَما يَتَبَشْبَشُ أَهْلُ الْغائِبِ بِغائِبِهِمْ»**.

٨٠٣ ـ **أخبرنا** أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه ببغداد، ثنا جعفر بن محمد بن شاكر، ثنا عفان، ثنا وهيب، ثنا عبد الرحمٰن بن حرملة **وأخبرنا** أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس الغزي واللفظ له، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا أحمد بن صالح المصري، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني يحيى بن أيوب عن عبد الرحمٰن بن حرملة، عن أبي علي الهمداني سمعت عقبة بن عامر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«مَنْ أَمَّ النّاس فَأَصابَ الْوَقْتَ فَلَهُ وَلَهُمْ، وَمَنْ أَنْقَصَ مِنْ ذٰلِكَ شَيْئاً فَعَلَيْهِ وَلا عَلَيْهِمْ»**.

هذا حديث صحيح فقد احتج مسلم بعبد الرحمٰن بن حرملة، واحتج البخاري بيحيى بن أيوب، ثم لم يخرجاه.

٨٠٤ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا إسحاق بن منصور السلولي، أنبأ إسرائيل عن سماك، عن جابر بن سمرة قال: كان مؤذن النبيّ ﷺ يؤذن ثم يمهل، فإذا رأى النبيّ ﷺ قد أقبل أخذ في الإقامة.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم بن الحجاج ولم يخرجاه.

٣٠٩ ـ من وصل صفاً وصله الله ومن قطع صفاً قطعه الله

٨٠٥ ـ **حدثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ إبراهيم بن يوسف بن حرملة، ثنا

---

(٨٠٣) تقدم (١/ ٢١٠).

(٨٠٤) تقدم (١/ ٢٠١).

(٨٠٥) أخرجه النسائي في «الصغرى» (٢/ ٩٣)، وأبو داود في «السنن» (٦٦٦)، وهو حديث حسن، وانظر ما بعده من الشاهد.

أحمد بن عمرو بن السراج، ثنا ابن وهب، أخبرني معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية، عن كثير بن مرة، عن عبد الله بن عمرو: أن رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ وَصَلَ صَفاً وَصَلَهُ الله، وَمَنْ قَطَعَ صَفاً قَطَعَهُ الله**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .[١/ ٢١٣]

٨٠٦ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ الربيع بن سليمان، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني أسامة بن زيد عن عثمان بن عروة بن الزبير، عن أبيه، عن عائشة، عن رسول الله ﷺ قال: «**إِنَّ الله وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ على الذِّينَ يَصِلونَ الصُّفوفَ**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٣١٠ ـ كان رسول الله ﷺ يستغفر للصف المقدم ثلاثاً وللثاني مرة

٨٠٧ ـ **أخبرنا** أبو الحسين أحمد بن عثمان الآدمي، ثنا أبو قلابة، ثنا سهل بن حماد، أنبأ هشام بن أبي عبد الله عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن خالد بن معدان، عن العرباض بن سارية قال: كان رسول الله ﷺ يستغفر للصف المقدم ثلاثاً وللثاني مرة.

وهذا حديث صحيح الإسناد وقد اتفقا على الاحتجاج برواية غير الصحابي على ما تقدم ذكري له من أفراد التابعين.

٨٠٨ * ـ **أخبرني** أبو الحسن عبيد الله بن محمد البلخي التاجر، ثنا سعيد بن

---

(٨٠٦) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٩٩٥)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٥٥٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ١٠١)، وابن حبان في «صحيحه» (٢١٦٣)، وهو حديث حسن.

(٨٠٧) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٩٩٦)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ٩٢)، والطبراني في «الأوسط» (١١٦٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٢١٥٨)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٥٥٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ١٠٢)، والدارمي في «السنن» (١/ ٢٩٠)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٣٧٩)، والطبراني في «الكبير» (١٨/ ٦٣٧)، والبغوي في «شرح السنّة» (٨١٦)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ١٢٦)، أخرجوه من طرق في بعضها اختلاف، لكن لا يقدح ذلك في ثبوته، والله أعلم. وسيعيده الحاكم (١/ ٢١٧).

(٨٠٨) له حكم الرفع، صحيح السند، لولا تدليس ابن جريج وعدم تصريحه بالسماع هنا.

الحكم بن أبي مريم، أخبرني عبد الله بن وهب، أخبرني ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح أنه سمع عبد الله بن الزبير على المنبر يقول للناس: إذا دخل أحدكم المسجد والناس ركوع فليركع حين يدخل، ثم ليدب راكعاً حتى يدخل في الصف فإن ذلك السنّة. قال عطاء: وقد رأيته هو يفعل ذلك.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٨٠٩ ـ **حدّثنا** علي بن عيسى الجنزي، ثنا الحسين بن محمد القباني، ثنا محمد بن عمر المقدمي، ثنا يوسف بن يعقوب السدوسي، ثنا سليمان التيمي عن أبي مجلز، عن قيس بن عباد قال: بينما أنا بالمدينة في المسجد في الصف المقدم قائم أصلي فجبذني رجل من خلفي جبذة فنحاني وقام مقامي قال: فوالله ما عقلت صلاتي، فلما انصرف فإذا هو أبي بن كعب فقال: يا فتى لا يسوؤك الله إن هذا عهد النبيّ ﷺ إلينا أن نليه ثم استقبل القبلة فقال: هلك أهل العقد ثلاثاً ورب الكعبة ثم قال: [١/ ٢١٤] والله ما عليهم آسي ولكني آسي على ما أضلوا قال: قلت: من تعني بهذا؟ قال: الأمراء.

هذا حديث صحيح على شرط البخاري فقد احتج بيوسف بن يعقوب السدوسي ولم يخرجاه.

٨١٠ * ـ **حدّثنا** أبو الحسن محمد بن أحمد الحنظلي ببغداد، ثنا أبو قلابة الرقاشي، ثنا أبو عاصم، ثنا سفيان بن عبد الله بن أبي بكر عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا قال الإمامُ: الله أكبَرُ فقولوا: الله أكبَرُ، فإذا قالَ: سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ فقولوا: ربَّنا وَلَكَ الْحَمْدُ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ، وفيه سنة عزيزة وهي أن يقف المأموم حتى يكبر الإمام ولا يكبر معه.

---

(٨٠٩) أخرجه النسائي في «الصغرى» (٢/ ٨٨)، وسنده قوي.

(٨١٠) في «المجمع» (٢/ ١٣٤)، أورده مطوّلاً وقال: روى ابن ماجه طرفاً منه، ورواه البزار وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وفيه كلام، ورواه أبو يعلى باختصار وأحمد بتمامه. قلت: قد توبع ابن عقيل بابن أبي بكر.

٨١١ ـ **أخبرنا** أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أنبأ أبو المثنى، ثنا مسدد:

وحدّثنا محمد بن صالح بن هانىء، ثنا محمد بن شاذان، ثنا محمد بن عبد الله بن بزيغ **قالا**: ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد عن قتادة، عن الحسن: أن سمرة بن جندب وعمران بن حصين تذاكرا، فحدث سمرة بن جندب أنه حفظ عن رسول الله ﷺ سكتتين: سكتة إذا كبر، وسكتة إذا فرغ من قراءته عند ركوعه.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما اتفقا على حديث عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال: كان النبيّ ﷺ إذا كبر سكت بين التكبير والقراءة.

وحديث سمرة لا يتوهم متوهم أن الحسن لم يسمع من سمرة فإنه قد سمع منه.

وله شاهد بإسناد صحيح:

٨١٢ * ـ **حدّثنا** أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي، ثنا يوسف بن يعقوب، ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا يحيى بن سعيد عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن سمعان قال: أتانا أبو هريرة في مسجد بني زريق فقال ثلاثاً: كان رسول الله ﷺ يفعلهن تركهن الناس: يرفع يديه حتى جاوزنا أذنيه ويسكت بعد القراءة هنية يسأل الله من فضله.

٣١١ ـ إذا نهض في الثانية استفتح بـ ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ ولم يسكت

٨١٣ ـ **حدّثنا** أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا عبد الوهاب بن عبد الوهاب الحجبي، ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا عمارة بن القعقاع، ثنا

---

(٨١١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٧ـ ١١ـ ١٥ـ ٢٠)، وأبو داود في «السنن» (٧٦٢)، (٧٦٣)، وابن ماجه في «السنن» (٨٤٥)، (٨٤٤)، وابن حبان في «صحيحه» (١٧٩٨)، والطبراني في «الكبير» (٦٨٧٥)، والترمذي في «الجامع» (٢١٥)، وقد حسنه الترمذي، وفي سنده اختلاف وسماع الحسن بن سمرة قال به غير واحد، وأنا أرجو أن يكون هذا الحديث حسناً. وانظر شاهده بعده.

(٨١٢) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٢٧)، وهذا إسناد جيد، وانظر ما قبله.

(٨١٣) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٥٩٩)، وابن ماجه في «السنن» (٨١٤).

ووهم فيه الحاكم.

أبو زرعة بن عمرو بن جرير، ثنا أبو هريرة قال: كان رسول الله ﷺ [١/ ٢١٥] إذا نهض في الثانية استفتح بالحمد لله رب العالمين ولم يسكت.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه هكذا.

٣١٢ ـ ومن أدرك ركعة فقد أدرك الصلاة

٨١٤ ـ **حدثنا** أبو جعفر محمد بن صالح بن هانىء، ثنا الفضل بن محمد الشعراني، ثنا سعيد بن أبي مريم، ثنا نافع بن يزيد، حدّثني يحيى بن أبي سليمان عن زيد أبي عتاب وسعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا جِئْتُمْ وَنَحْنُ سُجودٌ فاسْجُدوا ولا تَعُدّوها شَيْئاً وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعةً فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلاةَ»**.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ويحيى بن أبي سليمان من ثقات المصريين.

٨١٥ * ـ **أخبرنا** أبو جعفر محمد بن محمد البغدادي، ثنا يحيى بن أبي أيوب، ثنا سعيد بن أبي مريم، أنبأ عبد الله بن فروخ، أنبأ ابن جريج عن عطاء، عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ أخف الناس صلاة في تمام قال: وصلّيت مع رسول الله ﷺ فكان ساعة يسلم يقوم، ثم صليت مع أبي بكر فكان إذا سلم وثب مكانه كأنه يقوم عن رضف.

هذا حديث صحيح، رواته [على شرطهما] غير عبد الله بن فروخ فإنهما لم يخرجاه، لا لجرح فيه، وهذه سنة مستعملة لا أحفظ لها غير هذا الإسناد، وحديث هند بنت الحارث عن أمّ سلمة: كنّ النساء على عهد رسول الله ﷺ إذا صلّى المكتوبة قُمْنَ. قد أخرجه البخاري.

---

(٨١٤) هذا لفظ أبي داود في «السنن» (٨٩٣)، وأخرج البخاري في «صحيحه»، ومسلم في «صحيحه» آخره، البخاري في «صحيحه» (٥٥٥)، ومسلم في «صحيحه» (٦٠٧).

(٨١٥) أخرجه الطبراني في «الكبير» كما في «المجمع» (٢/ ١٤٦ـ ١٤٧). وقال: فيه عبد الله بن فروخ، قال الجوزجاني: أحاديثه مناكير، وقال ابن أبي مريم: هو أرضى أهل الأرض. ووثقه ابن حبان وقال: ربما خالف. والباقون ثقات. وأما الرواية عن أم سلمة فهي في صحيح البخاري (٨١٢) كما ذكر الحاكم.

٨١٦ - **حدثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ إسحاق بن الحسن الحربي، ثنا سريج بن النعمان، ثنا عبد الحميد بن سليمان عن أبي حازم، عن سهل بن سعد قال: كنت أراه يقدم فتياناً من فتيان قومه فيصلون به، فقلت: أنت صاحب رسول الله ﷺ ولك من الفضل والسابقة تقدم هؤلاء الصبيان فيصلون بك، أفلا تتقدم فتصلّي لقومك؟ فقال: إن رسول الله ﷺ قال: **«إنَّ الإمامَ ضامِنٌ فَإنْ أتَمَّ كانَ لَهُ وَلَهُمْ، وَإِنْ نَقَصَ كانَ عَلَيْهِ وَلا عَلَيهِمْ»**. فلا أريد أن أتحمّل ذلك.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذا اللفظ .[٢١٦/١]

٨١٧ * - **حدثنا** أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني، ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا أبو هشام الرفاعي، ثنا أبو خالد الأحمر عن الحسن بن عبيد الله النخعي، عن طلحة بن مصرف، عن عبد الرحمٰن بن عوسجة، عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ: **«تَراصّوا في الصّفِ لا يَتَخَلَّلُكُمْ أولادُ الْحَذفِ»**. قلت: يا رسول الله ما أولاد الحذف؟ قال: **«ضان جردٌ سودٌ تكونُ بأرْضِ الْيَمَنِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ.

٣١٣ - من حسن الصلاة إقامة الصف

٨١٨ * - **أخبرنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ الحسن بن علي بن زياد، ثنا إبراهيم بن موسى، ثنا وكيع عن شعبة، عن قتادة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: **«مِنْ حُسْنِ الصّلاةِ إِقامَةُ الصَّفِّ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وإنما اتفقا على غير هذا اللفظ وهو أن «تَسوية الصفّ من تَمام الصّلاة».

٨١٩ - **حدثنا** جعفر بن محمد بن نصر الخلدي، ثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا

---

(٨١٦) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٩٨١) بنحو هذا، وانظر ما تقدم من حديث عقبة بن عامر (١/ ٢١٠).

(٨١٧) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ١٠١).

(٨١٨) أخرجه الستة إلا الترمذي كما في «جامع الأصول» (٣٨٦٤)، وليس عندهم هذا اللفظ.

(٨١٩) أخرجه النسائي في «الصغرى» (١/ ٩٢)، وابن ماجه في «السنن» (٩٩٦)، وقد تقدم تخريجه (١/ ٢١٤).

عبد الله بن بكر السهمي، ثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن خالد بن معدان، عن العرباض بن سارية: أن رسول الله ﷺ كان يستغفر للصف المقدم ثلاثاً وللثاني مرة.

هذا حديث صحيح الإسناد على الوجوه كلها، إلا أن الشيخين لم يخرجاه لعلّة الرواية عن العِرْباض، وهو مما قدمت فيه القول.

٨٢٠ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا يحيى بن أبي طالب، ثنا أبو علي عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي، ثنا ابن أبي ذئب عن الأسود بن العلاء بن جارية الثقفي، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«مِنْ حين يَخْرُجُ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنْزِلِهِ إلى مَسْجِدِهِ فَرِجْلٌ تَكْتُبُ حَسَنَةً وَأُخْرَى تَمْحو سَيِّئَةً»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتج بحديث الأسود بن العلاء عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، «البير جبار»، ولم يخرجاه.

٨٢١ * ـ **حدّثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدّثني أخي عن سليمان بن بلال، عن كثير بن زيد، عن أبي عبد الله القراظ، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: **«إذا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ وُضوءَهُ ثُمَّ خَرَجَ إلى الصَّلاةِ لا يَنْزِعُهُ إلى الْمَسْجِدِ إلا الصَّلاةُ، لَمْ تَزَلْ رِجْلُهُ الْيُسْرَى إلا تَمْحُو عَنْهُ سَيِّئَةً وَتَكْتُبُ لَهُ لليُمنى حَسَنَةً حتّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ»**.

كثير بن زيد وأبو عبد الله القراظ مدنيان لا نعرفهما إلا بالصدق [١/ ٢١٧]، وهذا حديث صحيح ولم يخرجاه.

٣١٤ ـ من السنة إذا دخلت المسجد أن تبدأ برجلك اليمنى وإذا خرجت أن تبدأ برجلك اليسرى

٨٢٢ * ـ **حدّثنا** أبو حفص عمر بن جعفر المفيد المصري، ثنا أبو خليفة القاضي،

---

(٨٢٠) أخرجه النسائي في «الصغرى» (٢/ ٤٢)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٣١٩)، وابن حبان في «صحيحه» (١٦٢٢). وهو طرف من حديث في الصحيح.

(٨٢١) قال في «المجمع» (٢/ ٢٩)، رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله موثقون.

(٨٢٢) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٤٤٢)، وهو حسن.

ثنا أبو الوليد الطيالسي، ثنا شداد أبو طلحة قال: سمعت معاوية بن قرة يحدّث عن أنس بن مالك أنه كان يقول: من السنّة إذا دخلت المسجد أن تبدأ برجلك اليمنى، وإذا خرجت أن تبدأ برجلك اليسرى.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتج بشداد بن سعيد أبي طلحة الراسبي، ولم يخرجاه.

٨٢٣ ـ **حدّثنا** أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا محمد بن أحمد بن النضر الأزدي، ثنا أبو معاوية بن عمرو، ثنا زائدة عن المختار بن فلفل، عن أنس: أن النبيّ ﷺ حضّهم على الصلاة، ونهاهم أن ينصرفوا قبل انصرافه من الصلاة.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٨٢٤ ـ **حدّثنا** أبو علي الحسن بن محمد المقري بالكوفة، ثنا أبو عمر محمد بن جعفر القرشي، ثنا أبو نعيم:

وحدّثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا بشر بن موسى، ثنا خلاد بن يحيى:

وأخبرنا أبو بكر بن أبي نصر المروزي، ثنا محمد بن غالب، ثنا أبو حذيفة **قالوا**: حدّثنا سفيان، ثنا يحيى بن هانيء عن عبد الحميد بن محمود قال: كنت مع أنس بن مالك أصلي قال: فألقونا بين السواري، قال: فتأخر أنس، فلما صلّينا قال: إنا كنا نتقي هذا على عهد رسول الله ﷺ.

٨٢٥ ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ عبيد بن محمد بن خلف، ثنا عقبة بن مكرم، ثنا مسلم بن قتيبة عن هارون بن مسلم، عن قتادة، عن معاوية بن قرة، عن أبيه قال: كنا ننهى عن الصلاة بين السواري ونطرد عنها طرداً.

---

(٨٢٣) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٤٢٦)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ٨٣) بلفظ: «لا تسبقوني بالركوع ولا بالقيام ولا بالانصراف...»، وأبو داود في «السنن» (٦٢٤) بهذا اللفظ الذي للحاكم.

(٨٢٤) أخرجه أبو داود في «السنن» (٦٧٣)، والترمذي في «الجامع» (٢٢٩)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٢١٨)، وانظر بقية تخريجه (١/ ٢١٠).

(٨٢٥) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (١٠٠٢)، والطبراني في «الأوسط» (١٠٧٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٢١٩)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٥٦٧)، والطبراني في «الكبير» (١٩/ ٣٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ١٠٤)، والدولابي في «الكنى» (٢/ ١١٣)، وهو حديث حسن.

كلا الإسنادين صحيحان، ولم يخرجا في هذا الباب شيئاً.

٨٢٦ ـ **حدثنا** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ أبو المثنى، ثنا مسدد، ثنا يزيد بن زريع عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ يحب أن يليه المهاجرون والأنصار ليأخذوا عنه.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وله شاهد صحيح في الأخذ عنه:

٣١٥ ـ ليليني منكم أولو الأحلام والنهى

٨٢٧ * ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أسيد بن عاصم، ثنا الحسين بن جعفر عن [١/ ٢١٨] سفيان:

وأخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي، ثنا أبو حذيفة، ثنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت، عن عمارة بن عمير، عن أبي معمر، عن أبي مسعود الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: «**لِيَلِيني مِنكُمُ الذينَ تأْخُذونَ عَنّي**»، يعني الصلاة.

قد اتفق الشيخان على حديث أبي مسعود: «**ليليني منكم أولو الأحلام والنهى**» فقط. وهذه الزيادة بإسناد صحيح على شرطهما.

---

(٨٢٦) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٩٧٧)، وسنده صحيح.

(٨٢٧) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٩٧٦)، وأبو داود في «السنن» (٦٧٤)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ٩٠)، ومسلم في «صحيحه» (٤٣٢)، وليس عندهم هذا اللفظ. وقد وهم الحاكم فإن الحديث عند مسلم فقط دون البخاري.

باب التأمين

٨٢٨ ـ **حدّثنا** أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه ببغداد، ثنا الحسن بن مكرم البزار، ثنا روح بن عبادة، ثنا شعبة **وأخبرني** عبد الرحمٰن بن الحسن ـ القاضي بهمدان، ثنا إبراهيم بن الحسين بن ديزيل، ثنا آدم بن أبي إياس، ثنا شعبة عن عاصم بن سليمان: أن أبا عثمان النهدي حدّثه عن بلال: أن رسول الله ﷺ قال: **«لا تَسْبِقْني بآمين»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وأبو عثمان النهدي مخضرم قد أدرك الطائفة الأولى من الصحابة، وهذا بخلاف مذهب أحمد بن حنبل في التأمين لحديث أبي صالح عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ قال: **«إذا قالَ الإمامُ ولا الضالّين فَقولوا آمين»**.

وفقهاء أهل المدينة قالوا بحديث سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة **«إذا أمّن الإمام فأمّنوا»**.

٨٢٩ ـ **حدّثنا** علي بن حمشاذ، ثنا عبيد بن شريك، ثنا أبو الجماهر محمد بن عثمان التنوخي، ثنا عبد العزيز بن محمد عن مصعب بن ثابت، عن نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قرأ عام الفتح سجدة فسجد الناس كلهم منهم الراكب والساجد على الأرض حتى إن الراكب ليسجد على يده.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، فإنهما لم يخرّجا مصعب بن ثابت ولم يذكراه بجرح.

---

(٨٢٨) أخرجه أبو داود في «السنن» (٩٣٧)، والإمام أحمد في «المسند» (٦/ ١٢ـ ١٥)، والطبراني في «الكبير» (١١٢٤)، (١١٢٥)، وسنده صحيح.

(٨٢٩) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٤١١)، (١٤١٢)، (١٤١٣)، والحديث عند البخاري في «صحيحه» (١٠٢٦)، ومسلم في «صحيحه» (٥٧٥) بنحو هذا.

٣١٦ ـ حكاية سجدة الشجرة عند قراءة الصحابي آية السجدة

٨٣٠ ـ **أخبرنا** عبد الصمد بن علي بن مكرم البزاز، ثنا جعفر بن محمد بن شاكر، ثنا محمد بن يزيد بن خنيس، ثنا حسن بن محمد بن عبيد الله بن أبي يزيد قال: قال لي ابن جريج: يا حسن حدّثني جدك عبيد الله بن أبي يزيد قال: حدّثني ابن عباس قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إني رأيت في هذه الليلة فيما يرى النائم كأني أصلّي خلف [١/ ٢١٩] الشجرة، فرأيت كأني قرأت سجدة فسجدت فرأيت الشجرة كأنها تسجد بسجودي، فسمعتها وهي ساجدة وهي تقول: اللهمّ اكتب لي عندك بها أجراً واجعلها لي عندك ذخراً وضع عني بها وزراً واقبلها مني كما قبلت من عبدك داود، قال ابن عباس: فرأيت رسول الله ﷺ: قرأ السجدة ثم سجد فسمعته وهو ساجد يقول: مثل ما قال الرجل عن كلام الشجرة.

قال محمد بن يزيد بن خنيس: كان الحسن بن محمد بن عبيد الله بن أبي يزيد يصلي بنا في المسجد الحرام في شهر رمضان، فكان يقرأ السجدة فيسجد ويطيل السجود، فقيل له في ذلك فيقول: قال لي ابن جريج: أخبرني جدك عبيد الله بن أبي يزيد بهذا.

هذا حديث صحيح رواته مكيّون لم يذكر واحد منهم بجرح، وهو من شرط الصحيح، ولم يخرجاه.

٣١٧ ـ كان يقول في سجود القرآن بالليل: «سجد وجهي للذي خلقه فشق سمعه وبصره بحوله وقوته»

٨٣١ ـ **أخبرنا** أبو بكر محمد بن الحسين بن مصلح الفقيه بالري **وثنا** محمد بن أحمد بن يزيد الواسطي، ثنا وهيب بن خالد عن خالد الحذاء، عن أبي العالية، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان يقول في سجود القرآن بالليل: **«سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذي خَلَقَهُ فَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ»**.

تابعه وهيب عن خالد وعبد الوهاب الثقفي عن خالد بزيادة فيه:

---

(٨٣٠) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (١٠٥٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٧٦٨)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٥٦٢)، والترمذي في «الجامع» (٥٧٩)، وحسنه الحافظ كما في «الفتوحات الربانية» (٢/ ٢٧٦).

٨٣٢ ـ **أما حديث** وهيب **فأخبرناه** عبد الله بن محمد الصيدلاني، ثنا محمد بن أيوب، أنبأ سهل بن بكار، ثنا وهيب عن خالد الحذاء، عن أبي العالية، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ كان يقول في سجود القرآن: **«سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ»**.

٨٣٣ * ـ **وأما حديث** عبد الوهاب فحدّثناه أبو بكر محمد بن إسحاق الفقيه، أنبأ الحسين بن محمد بن زياد، ثنا محمد بن المثنى، ثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد عن خالد، عن أبي العالية، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يقول في سجود القرآن بالليل: **«سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ، فتباركَ الله أَحْسَنُ الخالِقِينَ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

٣١٨ ـ أول سورة نزلت فيها السجدة الحج

٨٣٤ * ـ **أخبرنا** أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي، ثنا سعيد بن مسعود، ثنا عبيد الله بن موسى، أنبأ إسرائيل عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عبد الله قال: أول سورة نزلت فيها السجدة: الحج، قرأها رسول الله ﷺ فسجد وسجد [١/ ٢٢٠] الناس إلا رجل أخذ التراب فسجد عليه فرأيته قتل كافراً.

تابعه زكريا بن أبي زائد عن أبي إسحاق هكذا.

---

(٨٣٣) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٤١٤)، والترمذي في «الجامع» (٥٨٠)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ٢٢٢)، وقال الترمذي: حسن صحيح. وليس عندهم آخره «فتبارك...».

(٨٣٤) أخرجه البخاري في «صحيحه»، ومسلم في «صحيحه»، وأبو داود في «السنن»، والنسائي في «الصغرى»، لكن قالوا: «النجم» بدل «الحج» كما نبّه الحاكم. البخاري في «صحيحه» (١٠٢٠)، ومسلم في «صحيحه» (٥٧٦)، وأبو داود في «السنن» (١٤٠٦)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ١٦٠)، وأما قول الحاكم أن هذا لا يعلّل لفظه، وما ذكره لجهة إسناده، فهو ربما يسلّم له لجهة الإسناد، وهو قول بعض الحفاظ دون بعض على مقتضى صنيعهم، إلا أنه من جهة المتن لا بدّ من إعلاله والحكم فيه بالوهم، لأنه لا يمكن أن يكون أول سورة نزل فيها سجدة: الحج والنجم كلاهما. وإنما لم يتنبه الحاكم لذلك للفظ الذي أورده، أما أن أحد ألفاظ البخاري: «أول سورة أنزلت فيها سجدة «النجم». والراجح عندي في هذا الوهم أنه من خطأ النساخ لتشابه رسم «الحج» و«النجم» والله أعلم.

٣١٩ ـ أول سورة قرأها النبي ﷺ على الناس سورة الحج حتى إذا قرأها سجد فسجد الناس

٨٣٥ * ـ **حدثنا** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ العباس بن الفضل الأسفاطي، ثنا منجاب بن الحارث، ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عبد الله قال: أول سورة قرأها رسول الله ﷺ على الناس: الحج، حتى إذا قرأها سجد فسجد الناس إلا رجل أخذ التراب فسجد عليه فرأيته قتل كافراً.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين بالإسنادين جميعاً، ولم يخرجاه، إنما اتفقا على حديث شعبة عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عبد الله: أن النبيّ ﷺ قرأ والنجم فذكره بنحوه، وليس يعلّل أحد الحديثين الآخر، فإني لا أعلم أحداً تابع شعبة على ذكره النجم غير قيس بن الربيع، والذي يؤدي إليه الاجتهاد صحة الحديثين، والله أعلم، وقد روي بإسناد رواية عبد الله بن لهيعة أن في سورة الحج سجدتين.

٣٢٠ ـ فضلت سورة الحج بسجدتين

٨٣٦ * ـ **وحدثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا بشر بن موسى، ثنا يحيى بن إسحاق السيلحيني، ثنا ابن لهيعة عن مشرح بن هاعان، عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: **«فَضُلَتْ سُورةُ الحجِّ بِسَجْدَتَيْنِ فَمَنْ لَمْ يَسْجُدْهُما فَلا يَقْرَأْهُما»**.

٨٣٧ ـ **حدثنا** أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي، ثنا يوسف بن يعقوب القاضي، ثنا محمد بن أبي بكر، ثنا يحيى بن سعيد عن سليمان التيمي، عن أبي مجلز، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ صلّى الظهر فظننا أنه قرأ تنزيل السجدة.

---

(٨٣٥) انظر ما قبله.

(٨٣٦) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٥٧٨)، وقال: ليس إسناده بذاك القوي، وأبو داود في «السنن» (١٤٠٢)، وانظر الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٣٩٠). ولم يقل أبو داود فضلت سورة الحج بسجدتين، ولكن عنده سئل: أفي الحج سجدتان؟ قال: «نعم، ومن لم يسجدهما...».

(٨٣٧) أخرجه أبو داود في «السنن» (٨٠٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٣٢٢)، ووقع عندهما زيادة أمية بعد سليمان من طريق معتمر عنه، فإن كان في السند محفوظاً، فهو ضعيف، وإن كان غير محفوظ، فهو حديث صحيح، ولذلك صححه الحافظ في «الفتح».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وهو سنّة صحيحة غريبة، أن الإمام يسجد فيما يسر بالقراءة مثل سجوده فيما يُعْلِن.

٨٣٨ ـ **أخبرنا** عبد الرحمن بن الحسين القاضي، ثنا إبراهيم، ثنا آدم بن أبي إياس، ثنا شعبة:

وأخبرني أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا محمد بن غالب، ثنا عبد الله بن خيران وعمرو بن مرزوق **قالا**: ثنا شعبة عن منصور، عن هلال بن يسار، عن عائشة قالت: بات رسول الله ﷺ ليلة عندي قالت: ففقدته فظننته أنه ذهب إلى بعض نسائه قالت: فالتمسته فانتهيت إليه وهو ساجد فوضعت يدي عليه فسمعته يقول: «**اغْفِر لي ما أَسْرَرْتُ وما أَعْلَنْتُ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .[١/ ٢٢١]

٨٣٩ ـ **أخبرنا** أبو بكر محمد بن عبد الله بن الحسن العدل بمرو، ثنا يحيى بن ساسويه الذهلي، ثنا أبو عمار الحسين بن حريث، ثنا عيسى بن يونس، ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع، عن ابن عمر قال: كنا نجلس عند النبيّ ﷺ فيقرأ القرآن فربما مرّ بسجدة فيسجد ونسجد معه.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وسجود الصحابة بسجود رسول الله ﷺ خارج الصلاة سنّة عزيزة.

٣٢١ ـ تطويل الدعاء في سجود تلاوة القرآن وتكراره ﷺ يا حيّ يا قيوم لا يزيد عليه شيئاً

٨٤٠ * ـ **حدّثنا** الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ إملاء في ذي القعدة

---

(٨٣٨) أصله عند مسلم إلاّ آخره: «اغفر . . .».

أخرجه النسائي في «الصغرى» (٢/ ٢٢٥)، والحديث أصله عند مسلم في «صحيحه»، والترمذي في «الجامع»، وأبو داود في «السنن»، وابن ماجه في «السنن» كما في «جامع الأصول» رقم (٢١٥٩).

(٨٣٩) سنده صحيح.

(٨٤٠) ذكره في «المجمع» (١٠/ ١٤٧)، وعزاه للبزار (٦٦٢) كما في «البحر الزخار»، ولأبي يعلى في=

سنة أربع وتسعين وثلاثمائة، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن سنان القزاز، ثنا أبو علي عبد الله بن عبد المجيد الحنفي، ثنا عبيد الله بن عبد الرحمٰن بن موهب، أخبرني إسماعيل بن عون بن عبيد الله بن أبي رافع عن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي، عن أبيه، عن جدّه، عن علي بن أبي طالب قال: لما كان يوم بدر قاتلت شيئاً من قتال ثم جئت مسرعاً لأنظر إلى رسول الله ﷺ ما فعل، فجئت فأجده وهو ساجد يقول: **«يا حيُّ يا قيُّوم»** لا يزيد عليها، فرجعت إلى القتال ثم جئت وهو ساجد يقول ذلك، ثم ذهبت إلى القتال ثم جئت وهو ساجد يقول ذلك، فلم يزل يقول ذلك حتى فتح الله عليه.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وليس في إسناده مذكور بجرح.

٣٢٢ ـ من سلم عليك سلمت عليه ومن صلّى عليك صليت عليه

٨٤١ * ـ **حدثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا عبيد بن شريك وأحمد بن إبراهيم بن ملحان **قالا**: ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، ثنا الليث عن أبي الهاد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عبد الرحمٰن بن الحويرث، عن محمد بن جبير، عن عبد الرحمٰن بن عوف قال: دخلت المسجد ورسول الله ﷺ خارج من المسجد فتبعته أمشي وراءه وهو لا يشعر حتى دخل نخلاً، فاستقبل القبلة فسجد فأطال السجود، وأنا وراءه، حتى ظننت أن الله قد توفّاه، فأقبلت أمشي حتى جئته فطأطأت رأسي أنظر في وجهه فرفع رأسه فقال: **«ما لَكَ يا عَبْد الرَّحْمٰن؟»** فقلت: لما أطلت السجود يا رسول الله خشيت أن يكون توفي نفسك فجئت أنظر فقال: **«إنِي لَمَا دَخَلْتُ النَّخْلَ لَقِيتُ جِبْرِئيلَ فَقالَ: إنِي أُبَشِّرُكَ أَنَّ الله يقولُ** [١/ ٢٢٢] **مَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ، وَمَنْ صَلّى عَلَيْكَ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ولا أعلم في سجدة الشكر أصح من هذا الحديث، وقد خرّجت حديث بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة بعد هذا.

= «المسند» (٥٣٠)، وقال إسناده حسن. وأما قول الذهبي: القزاز كذبه أبو داود، وأما ابن وهب فاختلف قولهم فيه، وإسماعيل فيه جهالة، فالجواب عليه أن القزاز قد توبع عندهما، وأما ابن وهب فالذي في الأصل: عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب، وكذا عند البزار وأبي يعلى، وهو الصواب، وهو ليس بالقوي ولعله هو مراد الذهبي، وإنما حرفه النساخ، وإسماعيل مقبول عند المتابعة، وقول الذهبي فيه غير بعيد، وإنما وثقه الهيثمي تبعاً لابن حبان.

(٨٤١) أخرجه في «المجمع» (٢/ ٢٨٧)، رواه أحمد ورجاله ثقات.

٣٢٣ ـ خمس عشرة سجدة في القرآن

٨٤٢ ـ **حدّثنا** أبو عبد الله محمد بن علي الجوهري ببغداد، ثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل السلمي، ثنا سعيد بن أبي مريم، ثنا نافع بن يزيد، حدّثني الحارث بن سعيد عن عبد الله بن منين، عن عمرو بن العاص: أن رسول الله ﷺ أقرأه خمس عشرة سجدة في القرآن ثلاثة في المفصّل وسورة الحج سجدتين.

هذا حديث رواته مصريون، قد احتج الشيخان بأكثرهم، وليس في عدد سجود القرآن أتمّ منه، ولم يخرجاه.

٣٢٤ ـ كان إذا فرغ من أمّ القرآن رفع صوته فقال: آمين

٨٤٣ * ـ **أخبرنا** أبو أحمد بكر بن محمد الصيرفي بمرو، ثنا أبو الأحوص محمد بن الهيثم القاضي، ثنا إسحاق بن إبراهيم بن العلاء الزبيدي، أخبرني عمرو بن الحارث عن عبد الله بن سالم، عن الزبيدي قال: أخبرني الزهري عن أبي سلمة وسعيد عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا فرغ من أمّ القرآن رفع صوته فقال: «**آمين**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ. واتفقا على تأمين الإمام وعلى تأمين المأموم وإن أخفاه الإمام، وقد اختار أحمد بن حنبل في جماعة من أهل الحديث بأن تأمين المأمومين [بعد الإمام] لقوله ﷺ: «**فإذا قالَ الإمامُ: ولا الضالّين فَقولوا: آمين**».

٨٤٤ * ـ **حدّثنا** علي بن عبد الله الحليمي ببغداد، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا أبو عامر العقدي، ثنا فليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث قال: اشتكى أبو هريرة أو غاب فصلّى لنا أبو سعيد الخدري فجهر بالتكبير حين افتتح الصلاة، وحين ركع، وحين قال: سمع الله لمن حمده، وحين رفع رأسه من السجود، وحين سجد، وحين رفع، وحين

---

(٨٤٢) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٤٠١)، وابن ماجه في «السنن» (١٠٥٧).

(٨٤٣) أخرجه الدارقطني في «السنن» (١/ ٣٣٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٥٨)، وابن حبان في «صحيحه» (١٨٠٦)، وقد حسّنه الدارقطني.

(٨٤٤) قال في «المجمع» (٢/ ١٠٣)، هو في الصحيح باختصار، وقد رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

قام من الركعتين، حتى قضى صلاته على ذلك، فقيل له: إن الناس قد اختلفوا في صلاتك فخرج فقام على المنبر وقال: أيها الناس إني والله ما أبالي اختلفت صلاتكم أو لم تختلف هكذا رأيت رسول الله ﷺ يصلي.

هذا حديث صحيح على [١/٢٢٣] شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة. إنما اتفقا على حديث غيلان بن جرير عن مطرف، عن عمران بن حصين مختصراً، وقد تفرّد البخاري بحديث عكرمة قال: قلت لابن عباس: صلّيت الظهر بالبطحاء خلف شيخ أحمق فكبّر ثنتين وعشرين تكبيرة... الحديث على الاختصار.

٣٢٥ ـ أن النبي ﷺ كان إذا ركع فرّج بين أصابعه

٨٤٥ * ـ **حدّثنا** أبو حفص عمر بن محمد بن صفوان الجمحي بمكة، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا عمرو بن عون، ثنا هشيم عن عاصم بن كليب، عن علقمة بن وائل، عن أبيه: أن النبيّ ﷺ كان إذا ركع فرج بين أصابعه.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٨٤٦ ـ **أخبرنا** أبو الحسن علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة، ثنا أبي أبو بكر بن أبي شيبة وثنا عبد الله بن إدريس، ثنا عاصم بن كليب عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن علقمة، عن عبد الله قال: علّمنا رسول الله ﷺ الصلاة قال: فكبّر فلما أراد أن يركع طبق يديه بين ركبتيه فركع قال: فبلغ ذلك سعداً فقال: صدق أخي كنا نفعل هذا ثم أمرنا بهذا يعني الإمساك بالركب.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذه السياقة، إنما اتفقا على حديث إسماعيل بن أبي خالد عن مصعب بن سعيد عن أبيه قال: «كنا نطبق ثم أمرنا بالإمساك بالرُّكَب».

---

(٨٤٥) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (١٩٢٠)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٥٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٢٢/٢٦)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/١٢٠)، والهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/١٣٥)، وحسنه الهيثمي. وهو طرف من الحديث الآتي عند الحاكم (١/٢٢٧).

(٨٤٦) أخرجه أبو داود في «السنن» (٨٦٨)، والنسائي في «الصغرى» (٢/١٤٢).

٨٤٧ ـ **أخبرنا** عبد الله بن محمد بن موسى، ثنا محمد بن أيوب، أنبأ يحيى بن المغيرة:

وأخبرنا محمد بن صالح بن هانىء، ثنا محمد بن شاذان، ثنا قتيبة **وقالا**: ثنا جرير عن عطاء بن السائب، عن سالم البراد قال: أتينا عقبة بن عمرو أبا مسعود فقلنا: حدّثنا عن صلاة رسول الله ﷺ فقام بين أيدينا في المسجد فكبّر فلما ركع كبّر، ووضع راحتيه على ركبتيه وجعل أصابعه أسفل من ذلك، ثم جافى مرفقيه ثم قال: هكذا رأينا رسول الله ﷺ يفعل.

هذا حديث صحيح الإسناد، وفيه ألفاظ عزيزة، ولم يخرجاه لإعراضهما عن عطاء بن السائب، سمعت العباس بن محمد الدوري يقول: سألت يحيى بن معين عن عطاء بن السائب فقال: ثقة .[١/ ٢٢٤]

٨٤٨ ـ **حدّثنا** أبو محمد عبد الله بن محمد بن إسحاق الخزاعي بمكة، ثنا أبو يحيى بن أبي ميسرة، ثنا عبد الله بن يزيد المقري، ثنا موسى بن أيوب قال: سمعت عمي إياس بن عامر يقول: سمعت عقبة بن عامر الجهني يقول: لما نزلت **﴿فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾**، قال لنا رسول الله ﷺ: **«اجْعَلُوهَا فِي رُكوعِكُمْ»**.

٨٤٩ ـ **أخبرنا** الحسن بن محمد بن حليم المروزي، ثنا أبو الموجه، أنبأ عبدان،

---

(٨٤٧) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ١١٨)، (٤/ ١٢٠)، (٥/ ٢٧٤)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ١٨٦)، والطبراني في «الكبير» (١٧/ ٦٦٨)، وما بعده من طريق عطاء، وعطاء وثقوه لا كما يوهم قول الحاكم أن علته عدم توثيقه، وإنما علته اختلاطه، ولم أرَ أحداً ممن روى عنه هذا الخبر قد سمع منه قبل الاختلاط، فهذه علته.

(٨٤٨) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ١٥٥)، والدارمي في «السنن» (١/ ١٩٩)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ٢٣٥)، والفسوي (٥/ ٥٠٢)، والطبراني في «الكبير» (١٧/ ٨٨٩)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٦٠١ـ ٦٧٠) (٦٠٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٨٦)، والطبراني في «الأوسط» (١٠٠٠)، وأبو داود في «السنن» (٨٦٩)، وابن ماجه في «السنن» (٨٨٧)، وابن حبان في «صحيحه» (١٨٩٨)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٤٧٧)، وهو حديث حسن بشواهده، وذلك أن إياس بن عامر، لم يوثقه غير ابن حبان، وقال بعضهم: لا بأس به، وسكت عنه أبو حاتم وأبو زرعة، وقال الذهبي في «تلخيصه»: ليس بالمعروف.

(٨٤٩) طريق آخر، وانظر ما قبله، وهو كما قال في حديث حذيفة، لكنه عند مسلم فقط.

أنبأ عبد الله، أنبأ موسى بن أيوب عن عمه، عن عقبة بن عامر قال: لما نزلت ﴿فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾، قال لنا رسول الله ﷺ: «**اجعلوها في رُكوعِكُمْ**». فلما نزلت ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾، قال لنا رسول الله ﷺ: «**اجعلوها في سُجودِكُمْ**».

هذا حديث حجازي صحيح الإسناد، وقد اتفقا على الاحتجاج برواته غير إياس بن عامر، وهو عم موسى بن أيوب القاضي ومستقيم الإسناد، ولم يخرجاه بهذه السياقة، إنما اتفقا على حديث الأعمش عن سعيد بن عبيدة، عن المستورد بن الأحنف، عن صلة بن زفر، عن حذيفة قال: كان النبيّ ﷺ يقول في ركوعه: «**سُبْحان ربي الْعظيم**». وصلّى الله على مُحمّد وآلِهِ وسلّم.

٨٥٠ * ـ **أخبرنا** أبو بكر محمد بن أحمد المزني بمرو، ثنا أحمد بن محمد البرتي، ثنا القعنبي فيما قرىء على مالك:

وأخبرني أحمد بن محمد بن سلمة، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا يحيى بن بكير، ثنا مالك:

وأخبرنا أحمد بن جعفر، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي قال: قرأت على عبد الرحمٰن بن مهدي عن مالك، عن نعيم بن عبد الله المجمر، عن علي بن يحيى بن خلاد الزرقي، عن أبيه، عن رفاعة بن رافع الزرقي أنه قال: كنا يوماً نصلي مع رسول الله ﷺ فلما رفع رأسه من الركعة قال: «**سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ**»، قال رجل: ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه جزيلاً، فلما انصرف رسول الله ﷺ قال: «**مَن الْمُتَكَلِّم آنِفاً؟**» قال الرجل: أنا يا رسول الله، قال رسول الله ﷺ: «**لَقَدْ رَأَيْتُ بِضْعاً وَثلاثين مَلَكاً يَبْتَدِرونَها أَيُّهُم يَكْتُبُها**».

هذا حديث صحيح من حديث المدنيين، ولم يخرجاه.

---

(٨٥٠) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٧٩٩)، وأبو داود في «السنن» (٧٧٠)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ١٩٦)، والترمذي في «الجامع» (٤٠٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٦١٤)، وابن حبان في «صحيحه» (١٩١٠) وغيرهم.

وليس عندهم «جزيلاً». وقد وهم فيه الحاكم.

٣٢٦ - القنوت في الصلوات الخمس والدعاء فيه على الكفار

٨٥١ * - **حدّثنا** علي بن حمشاذ، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا عارم بن الفضل، ثنا ثابت بن يزيد، ثنا هلال بن خباب عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قنت رسول الله ﷺ شهراً متتابعاً في الظهر والعصر والمغرب والعشاء [١/ ٢٢٥] والصبح في دبر كل صلاة إذا قال: سمع الله لمن حمده صلّى الركعة الآخرة، يدعو على حيٍّ من بني سليم على رِعْل وَذَكْوَان وَعُصيَّة، ويؤمِّنُ مَنْ خَلْفَهُ، وكان أرسل إليهم يدعوهم إلى الإسلام فقتلوهم. قال عكرمة: هذا مفتاح القنوت.

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه بهذا اللفظ.

٨٥٢ * - **حدّثنا** أبو عبد الله محمد بن أحمد بن بطة الأصبهاني، ثنا عبد الله بن محمد بن زكريا الأصبهاني، ثنا محرز بن سلمة، ثنا الدراوردي عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: أنه كان يضع يديه قبل ركبتيه، وقال: كان النبيّ ﷺ يفعل ذلك.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

وله معارض من حديث أنس ووائل بن حجر:

٨٥٣ * - **أما حديث** أنس **فحدّثنا** أبو العباس بن محمد الدوري، ثنا العلاء بن إسماعيل العطار، ثنا حفص بن غياث عن عاصم الأحول، عن أنس قال: رأيت رسول الله ﷺ كبّر فحاذى بإبهاميه أذنيه، ثم ركع حتى استقر كل مفصل منه، وانحط بالتكبير حتى سبقت ركبتاه يديه.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، ولا أعرف له علّة، ولم يخرجاه.

---

(٨٥١) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٤٤٣)، وليس عنده آخره: «وكان أرسل إليهم...».

(٨٥٢) أخرجه الدارقطني في «السنن» (١/ ٣٤٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٦٢٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ١٠٠)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٢٦٣)، وقد اختلف الأئمة في صحة هذا الخبر، وقد أخرجه كذلك الطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ٢٥٤)، والحازمي في «الاعتبار» ص (٥٤).

(٨٥٣) أخرجه الدارقطني في «السنن» (١/ ٣٤٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٩٩)، وقال: تفرد به العلاء، وهو مجهول.

٨٥٤ ـ **وأما حديث** وائل بن حجر قال: كان النبيّ ﷺ إذا سجد يقع ركبتاه قبل يديه وإذا رفع رفع يديه قبل ركبتيه.

قد احتج مسلم بشريك وعاصم بن كليب، ولعلّ متوهماً يتوهم أن لا معارض لحديث صحيح الإسناد آخر صحيح، وهذا المتوهم ينبغي أن يتأمل كتاب الصحيح لمسلم حتى يرى من هذا النوع ما يملّ منه، فأما القلب في هذا فإنه إلى حديث ابن عمر أَمْيَلُ لروايات في ذلك كثيرة عن الصحابة والتابعين.

٨٥٥ ـ **أخبرنا** محمد بن يزيد العدل، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا المؤمل بن هشام، ثنا إسماعيل، ثنا أيوب عن نافع، عن ابن عمر رفعه قال: **«إِنَّ اليَدَيْنِ تَسْجدانِ كَما يَسْجُدُ الْوَجْهُ، فَإِذا وَضَعَ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ فَلْيَضَعْ يَدَيْهِ، وَإِذا رَفَعَهُ فَلْيَرْفَعْهما»**.

هذا حديث [١/ ٢٢٦] صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، إنما اتفقا على حديث محمد بن إبراهيم التيمي عن عامر بن سعد، عن العباس بن عبد المطلب أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: **«إذا سَجَدَ الْعَبْدُ سَجَدَ مَعَهُ سَبْعَةُ أَعْظُمٍ»**. الحديث.

٨٥٦ * ـ **أخبرنا** أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي، ثنا الفضل بن عبد الجبار، ثنا علي بن الحسن بن شقيق، ثنا الحسين بن واقد، حدّثني أبو إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي قال: سمعت البراء بن عازب يقول: كان النبيّ ﷺ يسجد على إليتي الكفّ.

---

(٨٥٤) أخرجه أبو داود في «السنن» (٨٣٨)، والترمذي في «الجامع» (٢٦٨)، وابن ماجه في «السنن» (٨٨٢)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ٢٠٦)، وابن حبان في «صحيحه» (١٩١٢)، والدارمي في «السنن» (١/ ٣٠٣)، والدارقطني في «السنن» (١/ ٣٤٥)، والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٩٧)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ٢٥٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٩٨)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٦٢٦)، (٦٢٩)، وفي هذا الحديث ومخالفه كلام طويل، انظره عند الطحاوي والبيهقي. وما يزال يختلف أهل العلم في هذه المسألة قديماً وحديثاً.

(٨٥٥) أخرجه أبو داود في «السنن» (٨٩٢)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ٢٠٧). وحديث العباس هذا عند الستة إلا البخاري.

(٨٥٦) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (١٩١٥)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٢٩٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ١٠٧)، وفي «المجمع» (٢/ ١٢٥)، رواه أحمد: ورجاله رجال الصحيح، قلت: لكن رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٢٦١) موقوفاً، من طريق شعبة عن أبي إسحاق، وهذا أصح وهو الأولى بالصواب، وهذه علته.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٨٥٧ ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ أبو المثنى، ثنا القعنبي، ثنا داود بن قيس عن عبيد الله بن عبد الله بن أقرم، عن أبيه: أنه كان مع أبيه بالقاع من نمرة، فإذا رسول الله ﷺ يصلّي، فكنت أنظر إلى عفرتي إبطي رسول الله ﷺ كلما سجد.

هذا حديث صحيح على ما أصّلته في تفرد الابن بالرواية عن أبيه.

٣٢٧ ـ كان ﷺ إذا سجد ضم أصابعه

٨٥٨ * ـ **حدّثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا أحمد بن علي الأبار، ثنا الحارث بن عبد الله الخازن، ثنا هشيم عن عاصم بن كليب، عن علقمة بن وائل، عن أبيه: أن النبيّ ﷺ كان إذا سجد ضم أصابعه.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٨٥٩ * ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، ثنا الحسين بن محمد بن زياد، ثنا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد الزهري، ثنا عمي، ثنا أبي عن محمد بن إسحاق قال: حدّثني مسعر بن كدام عن آدم بن علي البكري، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تَبْسُطْ ذِراعَيك، وادَّعِمْ على راحتَيك، وَتجافَ عَنْ ضِبْعَيكَ، فإنَّك إذا فَعَلْتَ ذٰلِكَ سَجَدَ كُلُّ عُضْوٍ مَعَكَ مِنْكَ»**.

قد احتج البخاري بآدم بن علي البكري، واحتج مسلم بمحمد بن إسحاق، وهذا صحيح ولم يخرجاه.

---

(٨٥٧) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢٧٤)، وحسنه، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ٢١٣)، وابن ماجه في «السنن» (٨٨١)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٣٥).

(٨٥٨) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٥٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٢٦)، وابن حبان في «صحيحه» (١٩٢٠)، وقد قدمنا (١/ ٢٢٤) أن الهيثمي في «المجمع» حسنه.

(٨٥٩) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٦٤٥)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٢٩٢٧)، وفي «المجمع» (١/ ٢٢٧)، رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله ثقات.

٨٦٠ ـ **حدثنا** أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري، ثنا محمد بن عمرو بن النضر الحرشي، ثنا إبراهيم بن نضر السوريني:

وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد الصيدلاني، ثنا محمد بن أيوب، أنبأ يحيى بن المغيرة وأحمد بن منصور **قالوا**: ثنا النضر بن [١/٢٢٧] شميل، ثنا يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلّى جَخَّ.

سمعت أبا زكريا العنبري يقول: جخ الرجل في صلاته إذا مد ضبعيه ويجافي في الركوع والسجود.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وهو أحد ما يعد في أفراد النضر بن شميل.

٨٦١ ـ وقد حدث به زهير بن معاوية عن أبي إسحاق عن أربد التميمي عن البراء عن ابن عباس**أخبرناه** أبو بكر محمد بن المؤمل، ثنا الفضل بن محمد الشعراني، ثنا النفيلي، ثنا زهير، ثنا أبو إسحاق عن التميمي الذي قد يحدث بالتفسير، عن ابن عباس قال: أتيت النبيّ ﷺ من خلفه فرأيت بياض إبطيه وهو مُجَخٌّ وخرج يديه.

٣٢٨ ـ كان رسول الله ﷺ إذا سجد رئي وضح إبطيه

٨٦٢ * ـ **حدثنا** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ أبو المثنى، ثنا مسدد، ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا عبيد الله بن عبد الله بن الأصم عن عمه يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا سجد رئي وضح إبطيه.

هذا حديث صحيح على شرطهما ولم يخرجاه.

ورواه ابن عيينة فخالف عبد الواحد فيه:

---

(٨٦٠) قال الزيلعي في «نصب الراية»: قال النووي: رواه ابن حبان والبيهقي، وهو حديث حسن انتهى. قلت: وهو عند أبو داود في «السنن» (٨٩٦)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ٢١٢).

(٨٦١) أخرجه أبو داود في «السنن» (٨٩٩). وانظر شاهده المتقدم.

(٨٦٢) أخرجه النسائي في «الصغرى» (٢/ ٢١٢) بغير هذا اللفظ، والصواب ما بعده. وهذا وهم.

٨٦٣ ـ **حدّثناه** علي بن عيسى، ثنا أحمد بن نجده، ثنا سعيد بن منصور، ثنا سفيان عن ابن الأصم، عن عمّه، عن ميمونة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا سجد لو شاءت بهيمة أن تمر بين يديه لمرّت.

٨٦٤ * ـ **أخبرنا** أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي، ثنا أبو بكر محمد بن عيسى الطرسوسي، ثنا سعيد بن أبي مريم، أنبأ يحيى بن أيوب، حدّثني عمارة بن غزية قال: سمعت أبا النضر يقول: سمعت عروة بن الزبير يقول: قالت عائشة زوج النبيّ ﷺ فقدت رسول الله ﷺ وكان معي على فراشي فوجدته ساجداً راصاً عقبيه مستقبلاً بأطراف أصابعه القبلة فسمعته يقول: «**أعوذُ بِرِضاكَ مِن سَخَطِكَ وَبِعَفوِكَ مِن عُقوبَتِكَ وَبِكَ مِنكَ أُثني عَلَيكَ لا أَبلُغُ** [١/٢٢٨] **كُلَّ ما فِيكَ**». فلما انصرف قال: «**يا عائِشَةَ أَخَذَكِ شَيطَانُكِ**». فقلت: أما لك شيطان؟ قال: «**ما مِن آدَميٍّ إلا لَهُ شَيطانٌ**». فقلت: وإياك يا رسول الله قال: «**وَإِيَّايَ لٰكِنِّي أعانَني الله عَلَيهِ ـ فَأَسْلَمَ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ، ولا أعلم أحداً ذكر ضم العقبين في السجود غير ما في هذا الحديث.

٣٢٩ ـ نهي رسول الله ﷺ عن نقرة الغراب وافتراش السبع وأن يوطن الرجل المكان كما يوطنه البعير

٨٦٥ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا أبو عاصم، ثنا عبد الحميد بن جعفر، حدّثني أبي عن تميم بن محمود، عن عبد الرحمٰن بن شبل قال: نهى رسول الله ﷺ عن نقرة الغراب، وافتراش السبع، وأن يوطّن الرجل المكان كما يوطنه البعير.

---

(٨٦٣) هو عند مسلم. أخرجه مسلم في «صحيحه» (٤٩٦)، وأبو داود في «السنن» (٨٩٨)، والنسائي في «الصغرى» (٢/٢١٣)، وابن ماجه في «السنن» (٨٨٠).

(٨٦٤) أخرجه الستة إلا البخاري، وليس عندهم: «راصاً عقبيه» ولا «لا أبلغ كل ما فيك...»، ومسلم في «صحيحه» (٤٨٦)، والإمام مالك في «الموطأ» (١/٢١٤)، وأبو داود في «السنن» (٨٧٩)، والترمذي في «الجامع» (٣٤٩١)، والنسائي في «الصغرى» (٢/٢٢٥)، وابن ماجه في «السنن» (٣٨٤١).

(٨٦٥) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (١٤٢٩)، وأبو داود في «السنن» (٨٦٢)، والنسائي في «الصغرى» (٢/٢١٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٢٧٧).

هذا حديث صحيح، ولم يخرجاه لما قدمت ذكره من التفرد عن الصحابة بالرواية.

٨٦٦ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الربيع بن سليمان، ثنا شعيب بن الليث بن سعد، ثنا أبي عن محمد بن عجلان، عن سمي مولى أبي بكر، عن أبي صالح، عن أبي هريرة أنه قال: شكا أصحاب رسول الله ﷺ مشقة السجود عليهم إذا انفرجوا فقال: «**اسْتَعينوا بالرُّكَبِ**». قال ابن عجلان: وذلك أن يضع مرفقيه على ركبتيه إذا أطال السجود ودعا(*).

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٨٦٧ * ـ **حدّثنا** أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري، ثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم العبدي، ثنا أبو صالح الحكم بن موسى القنطري، ثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «**أَسْوَءُ النّاس سَرِقَةً الّذي يَسْرِقُ صَلاتَه**» قالوا: يا رسول الله كيف يسرق صلاته؟ قال: «**لا يُتِمُّ رُكوعَها وَلا سُجُودَها**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، والذي عندي أنهما لم يخرجاه لخلاف فيه بين كاتب الأوزاعي والوليد بن مسلم.

٨٦٨ * ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق، ثنا عبيد بن عبد الواحد، ثنا هشام بن عمارة، ثنا عبد الحميد بن أبي العشرين عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، حدّثني أبو سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ أَسْوَءَ النّاسِ سَرِقَةً الّذي يَسْرِقُ صَلاتَهُ**». قالوا: يا رسول الله وكيف يسرق صلاته؟ قال: «**لا يُتِمُّ رُكوعَها وَلا سُجُودَها**».

---

(٨٦٦) أخرجه أبو داود في «السنن» (٩٠٢)، والترمذي في «الجامع» (٢٨٦)، وابن حبان في «صحيحه» (١٩١٨)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٣٣٩)، وفي سنده اختلاف.

(*) المحفوظ: «وأعيا».

(٨٦٧) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٣١٠)، والدارمي في «السنن» (١/ ٣٠٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٣٨٥)، وفي «المجمع» (٢/ ١٢٠)، رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجاله رجال الصحيح.

(٨٦٨) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (١٨٨٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٣٨٦)، وفي «المجمع» (٢/ ١٢٠) رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وفيه عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين، وثقه أحمد وأبو حاتم وابن حبان وضعفه دحيم، وقال النسائي: ليس بالقوي، وباقي رجاله ثقات.

كلا الإسنادين صحيحان ولم يخرجاه .[١/ ٢٢٩]

٣٣٠ ـ نهى رسول الله ﷺ إذا جلس الرجل في الصلاة أن يعتمد على يده اليسرى

٨٦٩ * ـ **أخبرنا** أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا عبد الرزاق:

وأخبرنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أنبأ عبد الله بن محمد، ثنا إسحاق بن إبراهيم، أنبأنا عبد الرزاق، أنبأ معمر عن إسماعيل بن أمية، عن نافع، عن ابن عمر قال: نهى النبيّ ﷺ إذا جلس الرجل في الصلاة أن يعتمد على يده اليسرى.

وفي حديث إسحاق أن يعتمد الرجل على يديه في الصلاة.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٣٣١ ـ من سنّة الصلاة أن يُخفِيَ التشهّد

٨٧٠ ـ **حدّثنا** أبو نصر أحمد بن سهل الفقيه ببخارى، ثنا سهل بن المتوكل البخاري، ثنا العلاء بن عبد الجبار العطار، ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا الحسن بن عبيد الله عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه، عن عبد الله رضي الله عنه قال: من سنّة الصلاة أن يخفي التشهّد.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وله شاهد بإسناد صحيح عن عائشة:

٨٧١ * ـ **حدّثنا** أبو الفضل محمد بن إبراهيم المزكي، ثنا إبراهيم بن أبي طالب،

---

(٨٦٩) حديث صحيح، وهو عند: عبد الرزاق في «المصنف» (٢/ ١٩٧)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ١٤٧)، وأخرجه أبو داود في «السنن» (٩٩٢)، وليس عنده تعيين اليسرى، وتمّام في «فوائده» رقم (٣٦٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ١٣٥).

(٨٧٠) أخرجه أبو داود في «السنن» (٩٨٦)، والترمذي في «الجامع» (٢٩١). وقال: حسن غريب.

(٨٧١) أخرجه الشيخان وقالا: «الدعاء»، بدل «التشهد»، البخاري في «صحيحه» (٤٤٤٦)، ومسلم في «صحيحه» (٤٤٧).

ثنا أبو كريب، ثنا حفص بن غياث عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: نزلت هذه الآية في التشهّد: ﴿ولا تَجهرْ بصَلاتِكَ ولا تُخافِتْ بِهَا﴾.

٣٣٢ ـ إذا صلّى أحدكم فليبدأ بتحميد ربه والثناء عليه وليصلّ على النبيّ ﷺ

٨٧٢ ـ **أخبرنا** أبو الفضل الحسين بن يعقوب العدل، ثنا السري بن خزيمة، ثنا عبد الله بن يزيد المقري، ثنا حيوة عن أبي هانىء، عن أبي علي الجنبي، عن فضالة بن عبيد الأنصاري: أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً صلّى لم يحمد الله، ولم يمجّد، ولم يصلّ على النبيّ ﷺ وانصرف، فقال رسول الله ﷺ: «**عَجّل هذا**». فدعاه، فقال له ولغيره: «**إذا صلّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَحْمِيدِ رَبِّهِ وَالثَّناءِ عَلَيهِ، وَلْيُصَلِّ على النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَدْعو بما شاء**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٨٧٣ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أحمد بن عيسى التنيسي، ثنا عمرو بن أبي سلمة، ثنا زهير بن محمد المكي عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان يسلم في الصلاة تسليمة واحدة تلقاء وجهه، يميل إلى [١/ ٢٣٠] الشق الأيمن شيئاً قليلاً.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٨٧٤ ـ **وقد رواه** وهيب بن خالد عن عبيد الله بن عمر، عن القاسم، عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تسلّم تسليمة واحدة.

---

(٨٧٢) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٤٦٨)، والترمذي في «الجامع» (٣٥٤٤)، وقال: حسن صحيح، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ٤٤)، وابن حبان في «صحيحه» (١٩٥١)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٧٠٩)، والطبراني في «الكبير» (١٨/ ٧٩١).

(٨٧٣) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢٩٦)، وابن ماجه في «السنن» (٩١٩)، وهذا لفظ الترمذي في «الجامع». وقال: لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه، والحديث رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ١٧٩)، وهو حسن إن شاء الله، وانظر ما بعده.

(٨٧٤) هذا لفظ ابن ماجه في «السنن»، وانظر ما قبله.

قد اتفق الشيخان على الاحتجاج بعمرو بن أبي سلمة وزهير بن محمد.

٣٣٣ ـ حذف السلام سنة

٨٧٥ ـ **حدّثنا** أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد، ثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن سعيد العبدي، ثنا يوسف بن عدي، ثنا مبشر بن إسماعيل الحلبي سنة خمس وسبعين عن الأوزاعي:

وحدّثنا أبو علي الحسين بن الحافظ، أنبأ محمد بن الحسين بن مكرم بالبصرة، ثنا عمرو بن علي، ثنا محمد بن يوسف، ثنا الأوزاعي عن قرة بن عبد الرحمٰن بن حيويل، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**حَذْفُ السَّلامِ سُنَّةٌ**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد استشهد بقرة بن عبد الرحمٰن في موضعين من كتابه، وقد أوقف عبد الله بن المبارك هذا الحديث عن الأوزاعي.

٨٧٦ ـ **أخبرنا** أبو العباس القاسم بن القاسم السياري، ثنا أبو الموجه، أنبأ عبدان، أنبأ عبد الله عن الأوزاعي، عن قرة بن عبد الرحمٰن، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: حذف السلام سنة.

٣٣٤ ـ كان النبي ﷺ لا يعلم ختم السورة حتى تنزل بسم الله الرحمٰن الرحيم

٨٧٧ ـ **سألت** أبو زكريا العنبري **وحدّثنا** به عن أبي عبد الله، ثنا أحمد بن حازم بن أبي عزرة، ثنا علي بن حكيم، أنبأ المعتمر بن سليمان عن مثنى بن الصباح، عن عمرو بن

---

(٨٧٥) روي مرفوعاً وموقوفاً، ورجح الدارقطني الوقف. وقد أخرجه أبو داود في «السنن» (١٠٠٤)، والترمذي في «الجامع» (٢٩٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ١٨٠)، والإمام أحمد في «المسند» (١٠٨٨٧)، وانظر ما بعده.

(٨٧٦) هو الذي قبله.

(٨٧٧) أخرجه أبو داود في «السنن» (٧٨٨)، وهذا السند فيه مثنى، قال النسائي: متروك، كما نبّه الذهبي، وانظر ما بعده.

دينار، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: أن النبيّ ﷺ كان إذا جاءه جبرئيل فقرأ: بسم الله الرحمن الرحيم علم أنها سورة.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

٨٧٨ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أبو بكر محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا معلى بن منصور:

وأخبرنا أبو قتيبة سالم بن الفضل الآدمي، ثنا القاسم بن زكريا المقري، ثنا الحسن بن الصباح البزار **قالا**: ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنها قال: كان النبيّ ﷺ لا يعلم ختم السورة حتى تنزل بسم الله الرحمٰن الرحيم.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٨٧٩ * ـ **حدثنا** أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أنبأ محمد بن سليمان، ثنا رحيم بن اليتيم:

وأخبرنا أبو عمر ومحمد بن [١/ ٢٣١] أحمد بن إسحاق العدل، ثنا محمد بن الحسن بن قتيبة، ثنا محمد بن عمرو الضرير **قالا**: ثنا الوليد بن مسلم، ثنا ابن جريج، ثنا عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان المسلمون لا يعلمون انقضاء السورة حتى تنزل بسم الله الرحمن الرحيم، فإذا نزلت بسم الله الرحمن الرحيم علموا أن السورة قد انقضت.

ولم يذكر رحيم سعيد بن جبير.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٨٨٠ ـ **حدثنا** أبو أحمد محمد بن محمد بن الحسين الشيباني، ثنا أبو العلاء

---

(٨٧٨) هو الذي قبله، لكن هذا إسناد صحيح، وقد قال الذهبي: أما هذا فثابت، وانظر الآتي.
(٨٧٩) هو عند أبو داود في «السنن»، كما في الذي قبله، لكن ليس بهذا اللفظ.
(٨٨٠) يأتي تخريجه (٢/ ٢٣١).

محمد بن أحمد بن جعفر الكوفي بمصر، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا حفص بن غياث عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن أمّ سلمة قالت: كان النبيّ ﷺ يقرأ ﴿بسم الله الرحمٰن الرحيم﴾. ﴿الحَمدُ لله رَبِّ العَالَمينَ﴾. يقطعها حرفاً حرفاً.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٣٣٥ - إن رسول الله ﷺ قرأ في الصلاة ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ فعدها آية

٨٨١ * - **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني:

وأخبرني أبو محمد بن زياد العدل في أول كتاب التفسير، ثنا أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، ثنا أبو بكر بن إسحاق الصغاني، ثنا خالد بن خداش، ثنا عمر بن هارون عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن أمّ سلمة أن رسول الله ﷺ قرأ في الصلاة: ﴿بسم الله الرحمٰن الرحيم﴾ فعدها آية، ﴿الحَمْدُ لله رَبِّ العَالَمينَ﴾، ثلاث آيات، ﴿مَالِكِ يَومِ الدّينِ﴾، أربع آيات، وقال: «هٰكذا» ﴿إيّاكَ نَعبُدُ وإيّاكَ نَستَعِينُ﴾ وجمع خمس أصابعه.

عمر بن هارون أصل في السنّة ولم يخرجاه، وإنما أخرجته شاهداً.

٨٨٢ - **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري، ثنا أبي وشعيب بن الليث **قالا**: ثنا الليث بن سعد:

وأخبرنا أحمد بن سلمان، ثنا محمد بن الهيثم، ثنا سعيد بن أبي مريم، ثنا الليث بن سعد، حدّثني خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال، عن نعيم المجمر قال: كنت وراء أبي هريرة فقرأ: ﴿بسم الله الرحمٰن الرحيم﴾ ثم قرأ بأمّ القرآن حتى بلغ ﴿ولا

---

(٨٨١) ليس عند النسائي في «الصغرى»، وأبي داود في «السنن»، والترمذي في «الجامع» هذا اللفظ، وسيأتي بسط تخريجه (٢/ ٢٣١)، وقد قال الذهبي عن هذه الرواية: أجمعوا على ضعف هارون، وقال النسائي: متروك.

(٨٨٢) أخرجه النسائي في «الصغرى» (٢/ ١٣٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٨٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٤٩٩)، وابن حبان في «صحيحه» (١٧٩٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٥٨)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٤٩٧)، وأصل الحديث عند الإمام مالك في «الموطأ» (١/ ٧٦)، والبخاري في «صحيحه» (٧٨٥)، ومسلم في «صحيحه» (٣٩٢)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٢٤٨٥)، وأبي داود في «السنن» (٨٣٦)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٢٤١) وغيرهم.

﴿الضَّالِّين﴾ قال: آمين. وقال الناس: آمين، ويقول كلما سجد: الله أكبر، ويقول إذا سلّم: والذي نفسي بيده إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٢٣٦ ـ حديث الجهر بـ﴿بسم الله الرحمٰن الرحيم﴾

٨٨٣ * ـ **وشاهده، ما حدّثنا** أبو محمد عبد الله بن إسحاق العدل ببغداد، ثنا إبراهيم بن إسحاق بن السراج، ثنا عقبة بن مكرم الضبي، ثنا يونس بن بكير، ثنا مسعر عن محمد بن قيس، عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يجهر [١/ ٢٣٢] بـ ﴿بسم الله الرحمٰن الرحيم﴾.

٨٨٤ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ الربيع بن سليمان، أنبأ الشافعي، أنبأ عبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج، أخبرني عبد الله بن عثمان بن خثيم أن أبا بكر بن حفص بن عمر أخبره أن أنس بن مالك قال: صلّى معاوية بالمدينة صلاة فجهر فيها بالقراءة، فقرأ فيها: بسم الله الرحمٰن الرحيم لأمّ القرآن، ولم يقرأ بسم الله الرحمٰن الرحيم للسورة التي بعدها، حتى قضى تلك القراءة. فلما سلّم ناداه من سمع ذلك من المهاجرين والأنصار من كل مكان: يا معاوية أسرقت الصلاة أم نسيت؟ فلما صلّى بعد ذلك قرأ: بسم الله الرحمٰن الرحيم للسورة التي بعد أمّ القرآن وكبر حين يهوي ساجداً.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتج بعبد المجيد بن عبد العزيز، وسائر الرواة متفق على عدالتهم، وهو علّة لحديث شعبة وغيره، وقتادة على علو قدره يدلّس ويأخذ عن كل أحد، وإن كان قد أدخل في الصحيح حديث قتادة فإن في ضده شواهد أحدها ما ذكرناه.

٨٨٥ ـ **ومنها** ما حدّثناه أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الحافظ، ثنا

---

(٨٨٣) أخرجه الدارقطني في «السنن» (١/ ٣٠١)، وابن عدي كما في «نصب الراية» (١/ ٣٤١)، قال الذهبي: محمد ضعيف.

(٨٨٤) أخرجه الدارقطني في «السنن» (١/ ٣٠٨)، وقد اختلف الأئمة في صحة هذا الخبر.

(٨٨٥) في الصحيح عند البخاري (٢/ ١١٢)، ولكن ليس فيه التصريح أن ذلك في الصلاة، ولا الذي بعده صريح، وانظر الكلام عليه.

علي بن الحسين بن أبي عيسى، ثنا عمرو بن عاصم الكلابي، ثنا همام وجرير **قالا**: ثنا قتادة قال: سُئل أنس بن مالك: كيف كانت قراءة رسول الله ﷺ؟ قال: كانت مداً، ثم قرأ: ﴿**بسم الله الرحمٰن الرحيم**﴾. يَمُدُّ الرحمٰن ويمدُّ الرحيم.

٨٨٦ * ـ **ومنها** ما حدّثناه أبو علي الحسين بن علي الحافظ، ثنا علي بن أحمد بن سليمان بن داود المهري، ثنا أصبغ بن الفرج، ثنا حاتم بن إسماعيل عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن أنس بن مالك قال: سمعت رسول الله ﷺ يجهر: ببسم الله الرحمٰن الرحيم.

رواة هذا الحديث عن آخرهم ثقات.

٨٨٧ * ـ **ومنها** ما حدّثناه أبو محمد عبد الرحمٰن بن حمدان الجلاب بهمدان، ثنا عثمان بن خرزاد الأنطاكي، ثنا محمد بن أبي السري [١/ ٢٣٣] العسقلاني قال: صليت خلف المعتمر بن سليمان ما لا أحصي صلاة الصبح والمغرب، فكان يجهر: بسم الله الرحمٰن الرحيم قبل فاتحة الكتاب وبعدها، وسمعت المعتمر يقول: ما آلو أن أقتدي بصلاة أبي، وقال أبي: ما آلو أن أقتدي بصلاة أنس بن مالك، وقال أنس بن مالك: ما آلو أن اقتدي بصلاة رسول الله ﷺ.

رواة هذا الحديث عن آخرهم ثقات.

٨٨٨ * ـ **ومنها** ما حدّثني أبو بكر مكي بن أحمد البردعي، ثنا أبو الفضل العباس بن عمران القاضي، ثنا أبو جابر سيف بن عمرو، ثنا محمد بن أبي السري، ثنا

---

(٨٨٦) رواه الخطيب في «نصب الراية» (١/ ٣٥٢)، وانظر المستخرج على «المستدرك»: المجلس الأول.

(٨٨٧) أخرجه الدارقطني في «السنن»، انظر «نصب الراية» (١/ ٣٢٦)، والمستخرج المجلس الأول.

(٨٨٨) هو في الصحيحين بلفظ: «لا يجهرون»، فهو من «الزوائد»، انظر «نصب الراية» (١/ ٣٤١)، وقد قال الذهبي هنا: أما استحيى المؤلف أن يورد هذا الموضوع، فأشهد بالله ولله بأنه كذب. انتهى. قلت: وقد رد العراقي في المجلس الأول كونه موضوعاً، وقال: نهاية ما يمكن أن يقال فيه أنه شاذ. وانظر المجلس الأول من المستخرج. وعلة هذا الخبر أن الثابت في الصحاح والسنن أنه كان لا يجهر بذلك، وانظر البخاري في «صحيحه» (٧٤٣)، ومسلم في «صحيحه» (٣٩٩)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ١٣٥)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٤٩٢)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٨٣)، والدارقطني في «السنن» (١/ ٣١٦)، وابن حبان في «صحيحه» (١٧٩٩)، وغيرهم.

إسماعيل بن أبي أويس، ثنا مالك عن حميد، عن أنس قال: صلّيت خلف النبيّ ﷺ، وخلف أبي بكر، وخلف عمر، وخلف عثمان، وخلف علي، فكلّهم كانوا يجهرون بقراءة بسم الله الرحمٰن الرحيم.

إنما ذكرت هذا الحديث شاهداً لما تقدمه، ففي هذه الأخبار التي ذكرناها معارضة لحديث قتادة الذي يرويه أئمتنا عنه، وقد بقي في الباب عن أمير المؤمنين عثمان، وعلي، وطلحة بن عبيد الله، وجابر بن عبد الله وعبد الله بن عمر، والحكم بن عمير الثمالي، والنعمان بن بشير، وسمرة بن جندب، وبريدة الأسلمي، وعائشة بنت الصديق رضي الله عنهم، كلها مخرّجة عندي في الباب تركتها إيثاراً للتخفيف، واختصرت منها ما يليق بهذا الباب، وكذلك قد ذكرت في الباب من جهر ببسم الله الرحمٰن الرحيم من الصحابة والتابعين وأتباعهم رضي الله عنهم.

٨٨٩ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا إبراهيم بن مرزوق البصري بمصر، ثنا أبو عامر العقدي، ثنا ابن أبي ذئب عن سعيد بن سمعان قال: دخل علينا أبو هريرة مسجد بني زريق فقال: ثلاث كان رسول الله ﷺ يعمل بهن تركهن الناس، كان إذا قام إلى الصلاة قال: هكذا وأشار أبو عامر بيده ولم يفرج بين أصابعه ولم يضمها.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .[١/ ٢٣٤]

٨٩٠ ـ **وشاهده** المفسر **ما أخبرناه** أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني، ثنا أبو جعفر الحضرمي وعبد الله بن غنام **قالا**: ثنا عبد الله بن سعيد الأشج، ثنا يحيى بن اليمان عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن سمعان، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ كان ينشر أصابعه في الصلاة نشراً.

---

(٨٨٩) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٤٥٩)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٤٣٤)، وأبو داود في «السنن» (٧٥٣)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ١٢٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٢٧)، والدارمي في «السنن» (١/ ٢٨١)، والترمذي في «الجامع» (٢٤٠)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ١٩٥)، والطبراني في «الأوسط» (٢٣٧٤)، وهو حديث صحيح وقد تقدم، وانظر ما بعده.

(٨٩٠) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢٣٩)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٤٥٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٢٧) وغيرهم، وقد تكلم عليه الترمذي بكلام لعله لا داعي إليه.

سعيد بن سمعان تابعي معروف من أهل المدينة.

٣٣٧ ـ دعاء افتتاح الصلاة

٨٩١ ـ **أخبرنا** أبو عمر وعثمان بن أحمد بن السماك ببغداد، ثنا علي بن إبراهيم الواسطي، ثنا وهب بن جرير، ثنا شعبة:

وأخبرنا عبد الرحمٰن بن الحسن الأسدي بهمدان، ثنا إبراهيم بن الحسين، ثنا آدم بن أبي إياس، ثنا شعبة:

وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا محمد، ثنا شعبة عن عمرو بن مرة، عن عاصم العنزي، عن ابن جبير وفي حديث وهب بن جرير عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه: أن النبيّ ﷺ كان إذا افتتح الصلاة قال: «**اللهُ أَكْبَرُ كَبِيراً والحَمْدُ لله كثيراً، وَسُبْحانَ الله بُكْرَةً وَأَصِيلاً**». ثلاث مرات. «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيطانِ الرّجيمِ، مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْثِهِ وَنَفْخِهِ**».

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

٨٩٢ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا طلق بن غنام، ثنا عبد السلام بن حرب الملائي عن بديل بن ميسرة، عن أبي الجوزاء، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا استفتح الصلاة قال: «**سُبحانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ وَتَبَارَكَ اسْمُكَ وَتعالىَ جَدُّكَ وَلا إِلَهَ غَيْرُكَ**».

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

---

(٨٩١) أخرجه أبو داود في «السنن» (٧٦٤)، وابن ماجه في «السنن» (٨٠٧)، والطبراني في «الأوسط» (٩٤٧)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٨٠)، والطبراني (١٥٦٨)، وابن حبان في «صحيحه» (١٧٧٩)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٢٨٥)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٤٦٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٣٥)، وانظر المستخرج للعراقي المجلس الثاني، فإنه قال فيه: هذا حديث حسن.

(٨٩٢) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢/ ١١)، وابن ماجه في «السنن» (٨٠٦)، وأبو داود في «السنن» (١/ ٢٨١)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ١١٧)، والدارقطني في «السنن» ص (١١٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٣٤)، وهو حديث حسن صحيح.

٨٩٣ ـ **وكان مالك** بن أنس رحمه الله لا يرضى حارثة بن محمد، وقد رضيه أقرانه من الأئمة، ولا أحفظ في قوله ﷺ عند افتتاح الصلاة: «**سُبحانَكَ اللّهُمَّ وبِحَمْدِكَ**» أصحّ من هذين الحديثين.

وقد صحّت الرواية فيه عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كان يقوله.

٨٩٤ * ـ **حدّثناه** محمد بن صالح بن هانىء، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا يحيى بن يحيى، أنبأ معاوية، ثنا الأعمش عن الأسود، عن عمر أنه كان إذا افتتح الصلاة قال: «**سُبحانَكَ اللّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ وَتَبارَكَ اسْمُكَ وَتعالى جَدُّك وَلا إِلَهَ غَيْرُكَ**».

وقد أُسْنِدَ هذا الحديث عن عمر ولا يصحّ.

٣٣٨ ـ إن أحدكم إذا قام يصلي إنما يقوم يناجي ربه فلينظر كيف يناجيه

٨٩٥ ـ **حدّثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا هشام بن علي، ثنا عياش بن الوليد الرقام، ثنا عبد الأعلى، ثنا محمد بن إسحاق أخبرني [١/ ٢٣٥] سعيد بن أبي سعيد عن أبيه، عن أبي هريرة قال: صلّى بنا رسول الله ﷺ الظهر، فلما سلّم نادى رجلاً كان في آخر الصفوف فقال: «**يا فلانُ ألا تَتَّقِي الله، ألا تَنْظُر كَيفَ تُصَلّي؟ إِنَّ أَحَدَكُمْ إذا قامَ يُصَلّي إِنَما يَقومُ يُناجِي ربَّه، فَلْيَنْظُرْ كَيفَ يُناجِيهِ، إِنَّكُمْ تَرَوْنَ إِنّي لا أَراكُمْ، إِنّي والله لأَرى مِنْ خَلْفِ ظَهرِي كَما أَرى مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه على هذه السياقة.

---

(٨٩٣) وانظر كلام الحافظ العراقي عليه في المجلس الثالث من المستخرج.

(٨٩٤) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢/ ١٢) بغير هذا اللفظ، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٩٢/ ١)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ١١٧).

(٨٩٥) أخرجه الدارقطني في «السنن» ص (١١٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٣٤)، والبخاري في «صحيحه» (١/ ٥١٢) بشرح العسقلاني، ومسلم في «صحيحه» (٤/ ١٤٩) بشرح النووي، وانظر كلام الحافظ العراقي عليه في المجلس الرابع، وبيان أن الحاكم وهم فيه استدراكه عليهما به.

٣٣٩ ـ لا يزال الله مقبلاً على العبد ما لم يلتفت فإذا صرف وجهه انصرف عنه

٨٩٦ * ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني، ثنا عبد الله بن وهب:

وأخبرنا أبو محمد بن القاسم العتكي، ثنا الفضل بن محمد بن المسيب، ثنا عبد الله بن صالح **قالا**: ثنا الليث، حدّثني يونس عن ابن شهاب قال: سمعت أبا الأحوص يحدّث عن سعيد بن المسيب أن أبا ذرّ قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يَزالُ الله مُقبلاً على العَبْدِ ما لَمْ يَلْتَفِتْ، فإذا صَرَفَ وَجْهَهُ انْصَرَفَ عَنْهُ»**.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأبو الأحوص هذا مولى بني الليث تابعي من أهل المدينة وثّقه الزهري وروي عنه، وجرت بينه وبين سعد بن إبراهيم مناظرة في معناه.

٨٩٧ ـ **أخبرنا** أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا أبو توبة الربيع بن نافع الحلبي، ثنا معاوية بن سلام عن زيد بن سلام أن أبا سلام حدّثه قال: حدّثني الحارث الأشعري أن النبيّ ﷺ حدّثهم قال: **«إنَّ الله تَباركَ وتَعَالى أَمَرَ يَحْيىٰ بْنَ زَكَرِيّا بِخَمْسِ كَلِماتٍ يَعْمَلُ بِهِنَّ فإذا نَصَبْتُمْ وُجُوهَكُمْ فلا تَلْتَفِتوا، فَإِنَّ الله تعالى يَنْصُبُ وَجْهَهُ لِوَجْهِ عَبْدِهِ حتّى يُصَلّيَ لَهُ فَلاَ يَصْرِفُ عَنْهُ وَجْهَهُ حتّى يَكونَ الْعَبْدُ هُوَ الّذي يَنْصَرِفُ»**.

وقد أخرج(*) الشيخان برواة هذا الحديث عن آخرهم، ولم يجدا للحارث الأشعري

---

(٨٩٦) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٤٨٢)، والإمام أحمد كما في «الفتح الرباني» (٤/ ٨٧)، وأبو داود في «السنن» (٩٠٩)، والنسائي في «الصغرى» (٨١٣)، والدارمي في «السنن» (١/ ٣٣١)، وانظر المجلس الرابع للحافظ العراقي، والكلام عليه، فقد حسّنه.

(٨٩٧) لينظر ما أخرج الترمذي منه. أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٤٣٠)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٤٨٣)، والترمذي في «الجامع» (٣٠٢٣)، وأبو يعلى في «المسند» (٢/ ٩٠)، والإمام أحمد في «المسند»، والطبراني في «الأوسط»، وابن حبان في «صحيحه»، والبيهقي في «السنن الكبرى» وغيرهم، والطبراني في «الكبير» (٣٤٢٧)، وقد تقدم (١/ ١١٧)، وسيأتي له تخريج (١/ ٤٢١)، وقد حسنه العراقي في المجلس الخامس، فانظره.

(*) كذا، والصواب: احتج.

راوياً غير ممطور أبي سلّام فتركاه، وقد تكلّمت على هذا النحو في غير موضع فأغني عن إعادته، والحديث على شرط الأئمة صحيح محفوظ.

٨٩٨ ـ **أخبرنا** أبو محمد الحسن بن حكيم المروزي، أنبأ أبو الموجه، أنبأ يوسف بن عيسى وأبو عمار قالا: ثنا الفضل بن موسى، ثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن ثور بن زيد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ[١/ ٢٣٦] يلتفت في صلاته يميناً وشمالاً، ولا يلوي عنقه خلف ظهره.

هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه.

٣٤٠ ـ الالتفات في الصلاة هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد

٨٩٩ ـ **وقد** اتفقا على إخراج حديث أشعث بن أبي الشعثاء عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة قالت: سألت رسول الله ﷺ عن الالتفات في الصلاة فقال: «**هُوَ اخْتِلاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيطانُ مِنْ صَلاةِ الْعَبْدِ**».

وهذا الالتفات غير ذلك فإن الالتفات المباح أن يلحظ بعينه يميناً وشمالاً.

وله شاهد بإسناد صحيح:

٩٠٠ * ـ **أخبرناه** أبو جعفر أحمد بن عبيد بن إبراهيم الحافظ بهمدان، ثنا إبراهيم بن الحسين، ثنا أبو توبة الربيع بن نافع، ثنا معاوية بن سلام أخبرني زيد بن سلام

---

(٨٩٨) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٥٨٨)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ٩)، وتمّام في «فوائده» رقم (٣٥٩)، والإمام أحمد في «المسند» (١/ ٢٧٥)، والنسائي في «الصغرى» (١٢٠١)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٨٧١)، وابن حبان في «صحيحه» (٥٣١)، والدارقطني في «السنن» (٢/ ٨٣)، وصححه النووي في «المجموع» (٤/ ٩٦)، وحسنه الحافظ العراقي في «المجلس الخامس» فانظره.

(٨٩٩) هو عند البخاري فقط.

أخرجه البخاري في «صحيحه» (١/ ١٩٤)، وأبو داود في «السنن» (٩١٠)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ١٧٧)، والترمذي في «الجامع» (٢/ ٤٨٤).

(٩٠٠) أخرجه أبو داود في «السنن» (٩١٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٣٤٨)، (٩/ ١٤٩)، وانظر الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٨٣)، والكلام عليه. وقد اختصره أبو داود في «السنن» ثم إنه عاد فأخرجه كما سيأتي (٢/ ٨٣) بطوله.

أنه سمع أبا سلام يقول: حدّثني أبو كبشة السلولي أنه حدّثه عن سهل ابن الحنظلية، قال: لما سار رسول الله ﷺ إلى حنين قال: «أَلا رَجُلٌ يَكْلأُنا اللّيلَةَ»؟ فقال أنس بن أبي مرثد الغنوي: أنا يا رسول الله قال: «انْطَلِقْ». فلما كان الغد خرج النبيّ ﷺ فقال: «هَلْ حَسَسْتُمْ فارِسَكُمْ»؟ قالوا: لا فجعل النبيّ ﷺ يصلّي ويلتفت إلى الشعب فلما سلّم قال: «إِنَّ فارِسَكُمْ قَدْ أَقْبَلَ». فلما جاء قال: «لَعَلَّكَ نَزَلْتَ». قال: لا إلا مصلياً أو قاضياً حاجة، ثم قال: إني اطلعت الشعبين. فإذا هوازن بظعنهم وشائهم ونَعَمِهم متوجّهون إلى حنين، فقال رسول الله ﷺ: «غَنيمَةٌ لِلْمُسلِمين غَداً إِنْ شاءَ الله».

٩٠١ ـ **أخبرنا** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا أحمد بن يونس الضبي البغدادي بأصبهان، ثنا محاضر بن المورع، ثنا هشام بن عروة عن أبيه، عن زيد بن ثابت: أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في المغرب بسورة الأعراف في الركعتين كلتيهما.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين إن لم يكن فيه إرسال، ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما اتفقا على حديث ابن جريج عن ابن أبي مليكة، عن عروة، عن مروان، عن زيد بن ثابت كان النبيّ ﷺ يقرأ في صلاة المغرب يطوّل الركعتين(*). وحديث محاضر هذا مفسّر ملخص، وقد اتفقا على الاحتجاج بمحاضر .[١/ ٢٣٧]

٣٤١ ـ أم القرآن عوض من غيرها وليس غيرها منها عوض

٩٠٢ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرو لفظاً غير مرة، ثنا أبو الحسن أحمد بن سيار المروزي، ثنا محمد بن خلاد الإسكندراني، ثنا أشهب بن عبد العزيز، حدّثني سفيان بن عيينة عن ابن شهاب، عن محمود بن الربيع، عن عبادة بن

---

(٩٠١) في «المجمع» (١/ ١١٧) بلفظ: «قرأ في المغرب بالأعراف فرقها في الركعتين»، وقال: رواه أحمد والطبراني، وهو في الصحيح خلا قوله: «فرقها في ركعتين» ورجال أحمد رجال الصحيح. قلت: نعم هو كما قال، وحديث البخاري مثل لفظ الحاكم الثاني، وانظر البخاري في «صحيحه» (٧٣٠)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ١٧٠)، وأبا داود في «السنن» (٨١٢).

(*) كذا في النسخ، والمحفوظ: «طولى الطوليين» وكذا وقع في تلخيص الذهبي.

(٩٠٢) أخرجه أبو داود في «السنن» (٨٢٣)، والترمذي في «الجامع» (٣١١)، والنسائي في الصغرى» (٢/ ١٤١)، والبخاري في «صحيحه» (٧٥٦)، ومسلم في «صحيحه» (٣٩٤)، وابن ماجه في «السنن» (٨٣٧). ولم يخرجه لا الشيخان ولا الأربعة بهذا اللفظ.

الصامت: أن النبيّ ﷺ قال: «أُمُّ الْقُرآنِ عِوَضٌ مِنْ غَيرِها وَلَيسَ غَيرُها مِنها عِوَضٌ».

قد اتفق الشيخان على إخراج هذا الحديث عن الزهري من أوجه مختلفة بغير هذا اللفظ، ورواة هذا الحديث أكثرهم أئمة، وكلهم ثقات على شرطهما.

ولهذا الحديث شواهد بألفاظه مختلفة لم يخرجاها وأسانيدها مستقيمة.

٩٠٣ * ـ **فمنها، ما حدّثناه** علي بن حمشاذ العدل، ثنا محمد بن موسى النهريزي، ثنا أيوب بن محمد الوزان، ثنا فيض بن إسحاق الرقي، ثنا محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي عن عطاء، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ صَلّى صَلاةً مَكْتوبَةً مَعَ الإمامِ فَلْيَقْرَأْ فاتِحةَ الْكتابِ في سَكَتاتِهِ، وَمَنِ انْتَهى إلى أُمِّ الْكِتابِ فَقَدْ أَجْزَأَهُ»**.

٩٠٤ ـ **ومنها ما حدّثناه** أبو الفضل محمد بن إبراهيم المزكي، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا المؤمل بن هشام اليشكري، ثنا إسماعيل بن علية عن محمد بن إسحاق، عن مكحول، عن محمود بن الربيع الأنصاري، وكان يسكن إيلياء، عن عبادة بن الصامت قال: ﷺ الصبح فثقلت عليه القراءة فلما انصرف قال: **«إنّي لأَرَاكُمْ تَقرَؤُونَ مِنْ وَراءِ إمامِكُمْ»**، قلنا: أجل والله يا رسول الله هذا، قال: **«فَلا تَفعَلوا إلاّ بِأُمِّ الْقُرآنِ فَإِنَّهُ لا صَلاةَ لِمَنْ لا يَقرَؤُها»**.

وقد أدخل محمود بن الربيع بينه وبين عبادة وهب بن كيسان.

٩٠٥ ـ **حدّثناه** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أبو زرعة عبد الرحمٰن بن عمرو الدمشقي، ثنا الوليد بن عتبة، ثنا الوليد بن مسلم، حدّثني غير واحد منهم سعيد بن عبد العزيز التنوخي عن مكحول، عن محمود، عن أبي نعيم أنه سمع عبادة بن الصامت عن النبيّ ﷺ قال: **«هَلْ تَقرَؤُونَ في الصَّلاةِ مَعي؟»** قلنا: نعم، قال: **«فَلا تَفعَلوا إلاّ بِفاتِحَةِ الْكِتابِ»**.

---

(٩٠٣) انظر ما بعده. وهذا الحديث عند الأربعة بغير هذه السياقة.

(٩٠٤) أخرجه أبو داود في «السنن» (٨٢٣)، (٨٢٤)، والدارقطني في «السنن» (١/ ٣١٩)، والترمذي في «الجامع» (٣١١)، وقال: حسن، وابن حبان في «صحيحه» (١٧٨٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٣٧)، وانظر ما بعده.

(٩٠٥) طريق آخر، ولفظ بمعناه، وانظر ما بعده.

٣٤٢ ـ إذا قرأ الإمام فلا تقرؤوا إلا بأم القرآن فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها

٩٠٦ ـ **منها ما أخبرناه** أبو محمد عبد الرحمٰن بن حمدان الجلاب، ثنا إسحاق بن أحمد بن مهران الخزاز، ثنا إسحاق بن سليمان الرازي، ثنا معاوية بن يحيى عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، عن عبد الله بن عمرو بن الحارث، عن محمود بن [١/ ٢٣٨] الربيع الأنصاري قال: قام إلى جنبي عبادة بن الصامت، فقرأ مع الإمام وهو يقرأ، فلما انصرف، قلت: يا أبا الوليد تقرأ وتسمع وهو يجهر بالقراءة، قال: نعم إنّا قرأنا مع رسول الله ﷺ فغلط رسول الله ﷺ ثم سبّح، فقال لنا حين انصرف: **«هَلْ قَرأ معي أَحدٌ؟»** قلنا: نعم. قال: **«قَدْ عَجِبْتُ قُلْت: مَنْ هٰذا الّذي يُنازعني الْقرآنَ، إذا قَرَأَ الإمامُ فلا تَقرؤوا إلاّ بِأُمّ الْقُرْآنِ، فَإنَّهُ لا صَلاةَ لِمَنْ لَمْ يَقرَأْ بِها»**.

هذا متابع لمكحول في روايته عن محمود بن الربيع، وهو عزيز وإن كان من رواية إسحاق بن أبي فروة، فإني ذكرته شاهداً.

٩٠٧ ـ **حدّثنا** أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، ثنا أحمد بن سلمة، ثنا عبد الرحمٰن بن بشر العبدي، ثنا يحيى بن سعيد القطان، ثنا جعفر بن ميمون، ثنا أبو عثمان النهدي عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ أمره أن يخرج ينادي في الناس أن **«لا صلاةَ إلاّ بِقراءَةِ فاتِحَةِ الْكِتابِ فَما زَادَ»**.

هذا حديث صحيح لا غبار عليه، فإن جعفر بن ميمون العبدي من ثقات البصريين ويحيى بن سعيد لا يحدّث إلا عن الثقات.

وقد صحّت الرواية عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما، وأنهما كانا يأمران بالقراءة خلف الإمام.

---

(٩٠٦) قال الذهبي: ابن أبي فروة هالك، وانظر المجلس السادس من المستخرج للحافظ العراقي، وهذه الرواية كرواية أبي داود، وانظر ما تقدم.

(٩٠٧) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٣٩٥)، وأبو داود في «السنن» (٨١٩)، (٨٢٠)، (٨٢١)، والترمذي في «الجامع» (٢٩٥٤)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ١٣٥)، وابن ماجه في «السنن» (٨٣٨)، أخرجه مسلم لكن ليس بهذا السياق، وهي كرواية لأبي داود. وانظر الكلام عليه وعلى الأثرين بعد في المجلس السادس من مجالس الحافظ العراقي.

٩٠٨ ـ **أما حديث عمر، فحدثناه** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أحمد بن عبد الجبار، ثنا حفص بن غياث **وأخبرنا** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ إبراهيم بن أبي طالب، ثنا أبو كريب، ثنا حفص عن أبي إسحاق الشيباني، عن جواب التيمي **وإبراهيم** بن محمد بن المنتشر عن الحارث بن سويد، عن يزيد بن شريك: أنه سأل عمر عن القراءة خلف الإمام؟ فقال: اقرأ بفاتحة الكتاب، قلت: وإن كُنْتَ أَنْتَ؟ قال: وإنْ كُنْتُ أَنا، قلتُ: وإنْ جَهَرْتُ؟ قال: وإنْ جَهَرْتُ.

٣٤٣ ـ كان علي يأمر أن يقرأ خلف الإمام في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة وفي الأخريين بفاتحة الكتاب

٩٠٩ ـ **وأما حديث** علي بن أبي طالب **فحدثناه** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا الأسود بن عامر، ثنا شعبة:

وحدثني علي بن حمشاذ، ثنا محمد بن غالب، ثنا عبد الصمد بن النعمان، ثنا شعبة عن سفيان بن حسين قال: سمعت الزهري يحدّث عن ابن أبي رافع، عن أبيه، عن علي: أنه كان يأمر أن يقرأ خلف الإمام في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة، وفي الأخريين بفاتحة الكتاب .[١/ ٢٣٩]

٣٤٤ ـ كان النبيّ ﷺ يقرأ في صلاة الفجر بالواقعة ونحوها من السور

٩١٠ * ـ **أخبرنا** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الزاهد الأصبهاني، ثنا إسحاق بن أحمد بن مهران بن خالد الأصبهاني، ثنا عبد الله بن موسى، ثنا إسرائيل عن سماك، عن جابر بن سمرة قال: كان النبيّ ﷺ يصلّي نحواً من صلاتكم، ولكنه كان يخفف الصلاة، كان يقرأ في صلاة الفجر «بالواقعة» ونحوها من السور.

---

(٩٠٨) صححه الدارقطني كما في المجلس السادس للعراقي.

(٩٠٩) ذكره الحافظ العراقي في المجلس السادس في آخره. قلت: وسفيان بن حسين في الزهري ضعيف.

(٩١٠) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٧٢٠)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ١٠٤)، والطبراني (١٩١٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ١١٩)، وابن حبان في «صحيحه» (١٨٢٣). قلت في قوله التعليق على الخبر: «بالواقعة» من تحريف النساخ، إذ لو كان كذلك لم يخرج الحديث في المستدرك، والصواب بـ«ق»، وهو الذي في صحيح مسلم.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وإنما خرج مسلم بإسناده كان يقرأ في صلاة الفجر «بالواقعة».

٩١١ ـ **حدّثنا** أبو الحسن علي بن محمد بن عبيد القرشي بالكوفة، ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري، ثنا أبو أسامة، ثنا سفيان عن معاوية بن صالح، عن عبد الرحمٰن بن جبير بن نفير الحضرمي، عن أبيه، عن عقبة بن عامر قال: سألت رسول الله ﷺ عن المعوذتين أَمِنَ القرآن هُما؟ فأمّنا بهما رسول الله ﷺ في صلاة الفجر.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقد تفرد به أبو أسامة عن الثوري وأبو أسامة ثقة معتمد.

وقد رواه عبد الرحمٰن بن مهدي وزيد بن الحباب عن معاوية بن صالح بإسناد آخر.

٩١٢ ـ **أما حديث** عبد الرحمٰن بن مهدي **فأخبرناه** أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، حدّثني عبد الرحمٰن عن معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن القاسم مولى معاوية، عن عقبة بن عامر قال: كنت أقود برسول الله ﷺ راحلته في السفر فقال: «**يا عقبة ألا أُعَلّمُكَ خيرَ سُورَتَينِ قُرِئَتا**». قلت: بلى، قال: ﴿**قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ**﴾ ﴿**وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ**﴾، فلما نزل صلّى بهما صلاة الغداة ثم قال: «**كَيفَ تَرى يا عُقْبَةُ؟**».

أما حديث زيد بن الحباب عن معاوية بن صالح نحو هذا الإسناد، وهذا الإسناد لا يعلّل الأول، فإن هذا إسناد لمتن آخر، والله أعلم.

٣٤٥ ـ فضيلة سورة الإخلاص

٩١٣ ـ **حدّثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا علي بن الصفر السكري، ثنا إبراهيم بن

---

(٩١١) أخرجه النسائي في «الصغرى» (٢/١٥٨)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٥٣٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٣٩٤)، وابن حبان في «صحيحه» (١٨١٨). وانظر ما بعده.

(٩١٢) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٤٦٢) بهذا اللفظ. وانظر ما قبله.

(٩١٣) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ١٥٠)، (٣/ ١٤١)، والترمذي في «الجامع» (٢٩٠١)، والدارمي في «السنن» (٢/ ٤٦٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٧٩٢)، (٧٩٤)، وابن خزيمة في «صحيحه»=

حمزة الزبيري، ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن عبيد الله بن عمر، عن ثابت البناني، عن أنس: أن رجلاً كان يؤمهم بقباء، فكان إذا أراد أن يفتتح سورة يقرأ بها قرأ: ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحدُ﴾، ثم يقرأ بالسورة يفعل ذلك في صلاته كلها، فقال له أصحابه: أما تدع هذه السورة أو تقرأ بـ ﴿قل هو الله أحد﴾ فتتركها، فقال لهم: ما أنا بتاركها إن أحببتم أن أؤمكم بذلك فعلت وإلا فلا، وكان من أفضلهم وكانوا يكرهون أن يؤمهم غيره فأتوا رسول الله [١/ ٢٤٠] ﷺ فذكروا ذلك له، فدعاه رسول الله ﷺ فقال: يا فلان: **«ما يَمْنَعُكَ أَنْ تَفْعَلَ ما يَأْمُرُكَ بِهِ أَصْحابُك، وما يَحْمِلُكَ على لُزومِ هٰذِهِ السّورة»**. فقال: أحبها يا رسول الله فقال رسول الله ﷺ: **«حبُها أَدْخَلَكَ الْجَنّة»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وقد احتج البخاري أيضاً مستشهداً بعبد العزيز بن محمد في مواضع من الكتاب.

٣٤٦ ـ قام النبيّ ﷺ بآية حتى أصبح يردّدها

٩١٤ ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ أبو المثنى، ثنا مسدد، ثنا يحيى بن سعيد، ثنا قدامة بن عبد الله العامري قال: حدّثنا جسرة بنت دجاجة قالت: سمعت أبا ذرّ يقول: قام النبيّ ﷺ بآية حتى أصبح يرددها والآية **﴿إِن تُعَذِبهمْ فإنَهُمْ عِبادُكَ وإِن تَغفِرْ لَهُمْ فإنّكَ أنتَ العَزيزُ الحَكِيمُ﴾**.

هذا حديث صحيح ولم يخرجاه.

= (٢٦٩١١)، والبغوي في «شرح السنّة» (١٢١٠)، وعلقه البخاري (٢/ ٢٥٥)، وهو عند البيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٦٠)، وأبي يعلى في «المسند» (٦/ ٨٣)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٥/ ٢٦٣)، وقد قال الحافظ العراقي في المجلس السابع من المستخرج، هذا حديث صحيح غريب، فانظره، وانظر «الفتح» (٢/ ٢٥٧).

(٩١٤) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (١/ ٤٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (١٨١)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ١٧٠)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ١٣٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ١٣)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ٤٧٧)، والمروزي في قيام الليل ص (٦٣)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ٣٤)، والبزار في «مسنده» (١/ ٣٥٠)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١/ ٢٧١)، وقال إن صح الخبر، وهو عند البغوي في «شرح السنّة» (٩١٥)، وقد حسّنه العراقي في المجلس السابع.

٩١٥ ـ **حدّثنا** أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني، ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء، أنبأ جعفر بن عون، أنبأ مسعر:

وحدّثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ بشر بن موسى، ثنا الحميدي، ثنا سفيان، ثنا مسعر عن إبراهيم السكسكي، عن عبد الله بن أبي أوفى قال: جاء رجل إلى النبيّ ﷺ فقال: يا رسول الله علّمني شيئاً يجزئني من القرآن فإني لا أقرأ، قال: **«قُلْ سُبْحان الله وَالْحَمْدُ لله وَلا إِلٰهَ إلاّ الله والله أَكْبَرُ ولا حَوْلَ ولا قُوّةَ إِلاّ بالله»** قال: فضمّ عليها الرجل بيده وقال: هذا لربي فماذا لي؟ قال: **«قُلْ اغْفِرْ لي وارْحَمْني واهْدِني وارْزُقْني وعافِنِي»** قال: فضمّ عليها بيده الأخرى وقام، زاد جعفر بن عون في حديثه: قال مسعر: كنت عند إبراهيم وهو يحدّث بهذا الحديث فاستثبته من غيره.

هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه.

٣٤٧ ـ الأمر بالاطمئنان واعتدال الأركان في الصلاة

٩١٦ * ـ **حدّثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا حجاج بن منهال، ثنا همام، ثنا إسحاق بن عبد الله بن طلحة، ثنا علي بن يحيى بن خلاد عن أبيه، عن عمه رفاعة بن رافع: أنه كان جالساً عند رسول الله ﷺ إذ جاء رجل فدخل المسجد فصلّى، فلما قضى صلاته جاء فسلّم على رسول الله ﷺ وعلى القوم فقال له رسول الله [١/ ٢٤١] ﷺ: **«وَعَلَيْكَ ارجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»**، وذكر ذلك إما مرتين أو ثلاثة ـ

---

(٩١٥) أخرجه أبو داود في «السنن» (٨٣٢)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ١٤٣)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٥٤٤)، والدارقطني في «السنن» (١/ ٣١٣)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٢٧٤٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٣٨١)، وابن حبان في «صحيحه» (١٨٠٨)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٣٥٣)، وعبد بن حميد (٥٢٤)، والحميدي في «مسنده» (٧١٧)، والطبراني في «الأوسط» (٨١٣)، قال المنذري في «الترغيب»: إسناده جيد (٢/ ٤٣٠)، وحسنه الحافظ العراقي في آخر المجلس السابع من المستخرج.

(٩١٦) أخرجه الدارقطني في «السنن» (١/ ٩٦)، وقال في التعليق المغني رجاله ثقات. وأخرجه الترمذي في «الجامع» (٣٠٢)، وقال: حسن، وأبو داود في «السنن» (٨٥٧)، (٨٥٨)، (٨٥٩)، (٨٦٠)، (٨٦١)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ١٩٣)، وابن ماجه في «السنن» (٤٦٠) وغيرهم، ولم يذكروا فيه صفة الوضوء.

فقال الرجل: ما أدري ما عبت علي من صلاتي، فقال رسول الله ﷺ: **«إنها لا تَتِمُّ صَلاةُ أَحدِ حتى يُسبِغَ الوُضوءَ كما أَمَرَهُ الله عَزَّ وَجَلَّ، يَغسِلُ وَجهَهُ وَيَدَيهِ إلى المِرفَقَين، وَيَمسَحُ رَأسهُ وَرِجلَيهِ إلى الكَعبَين، ثُمَّ يُكَبِّرُ وَيَحمَدُ الله وَيُمَجِّدُهُ وَيَقرَأُ مِنَ القُرآنِ ما أَذِنَ الله لَهُ فيهِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ وَيَركَعُ وَيَضَعُ كَفَّيهِ عَلى رُكبَتَيهِ حتى تَطمَئِنَّ مفاصِلُهُ، وَيَستَوي ثُمَّ يقولُ: سَمِعَ الله لِمَن حَمِدَهُ وَيَستَوي قائِماً حتى يَأخُذَ كُلُّ عَظمٍ مَأخَذَهُ ثُمَّ يُقِيمُ صُلبَهُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ فَيَسجُدُ فَيُمَكِّنُ جَبهَتَهُ مِنَ الأَرضِ حتّى تَطمَئِنَّ مَفاصِلُهُ وَيَستَوِي، ثُمَّ يُكَبِّرُ فَيَرفَعُ رَأسَهُ وَيَستَوي قاعِداً على مَقعَدَتِهِ وَيُقِيمُ صُلبَهُ»**. فوصف الصلاة هكذا حتى فرغ ثم قال: **«لا تَتِم صلاةُ أَحَدِكُم حتّى يَفعَلَ ذٰلِكَ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين بعد أن أقام همام بن يحيى إسناده، فإنه حافظ ثقة، وكل من أفسد قوله فالقول قول همام، ولم يخرجاه بهذه السياقة، إنما اتفقا فيه على عبيد الله بن عمر عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، وقد روى محمد بن إسماعيل هذا الحديث في التاريخ الكبير عن حجاج بن منهال وحكم له بحفظه ثم قال: لم يقمه حماد بن سلمة.

٩١٧ ـ **حدّثنا** بصحة ما ذكره البخاري أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا موسى بن الحسن بن عباد، ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه: أن رجلاً دخل المسجد وقد صلّى النبيّ ﷺ، فصلّى، ثم ذكر الحديث.

وقد أقام هذا الإسناد داود بن قيس الفراء ومحمد بن إسحاق بن يسار وإسماعيل بن جعفر بن أبي كثير.

٩١٨ ـ **أما حديث** داود بن قيس **فحدّثناه** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا بحر بن نصر الخولاني قال: قرىء على ابن وهب، أخبرك داود بن قيس:

وأخبرنا الحسن بن حكيم المروزي، أنبأ أبو الموجه، أنبأ عبدان، أنبأ عبد الله، أنبأ داود بن قيس، ثنا علي بن يحيى بن خلاد، حدّثني أبي عن عمه وكان بدرياً قال: كنت مع

---

(٩١٧) طريق أخرى.

(٩١٨) طريق أخرى.

رسول الله ﷺ جالساً في المسجد، فدخل [١/ ٢٤٢] رجل فصلّى ركعتين ثم جاء فسلّم، وذكر الحديث بطوله.

٩١٩ ـ **وأما حديث** محمد بن إسحاق بن يسار **فأخبرناه** أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا إسماعيل بن إبراهيم عن محمد بن إسحاق، حدّثني علي بن يحيى بن خلاد بن رافع الأنصاري، حدّثني زريق عن أبيه، عن عمّه رفاعة بن رافع قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ في المسجد، إذ أقبل رجل من الأنصار بعد أن فرغ رسول الله ﷺ من الصلاة فصلّى، ثم أقبل حتى قام على رسول الله ﷺ فسلّم عليه فقال: **«وَعَلَيْكَ ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»**. فذكر الحديث.

٩٢٠ ـ **وأما حديث** إسماعيل بن جعفر **فأخبرناه** أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرو، ثنا أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، ثنا قتيبة بن سعيد الثقفي وعلي بن حجر السعدي **قالا**: ثنا إسماعيل بن جعفر عن يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد بن رافع الزرقي، عن أبيه، عن جدّه، عن رفاعة بن رافع: أن رسول الله ﷺ بينما هو جالس في المسجد يوماً، قال رفاعة: ونحن معه إذ جاء رجل كالبدوي فصلّى ثم ذكر الحديث بطوله.

٣٤٨ ـ يؤم القوم أكثرهم قرآناً

٩٢١ * ـ **أخبرنا** أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي، ثنا يحيى بن عثمان بن صالح السهمي، ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، ثنا الليث عن جرير بن حازم، عن الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء، عن أوس بن ضمعج، عن أبي مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: **«يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَكْثَرُهُمْ قُرآناً، فَإِنْ كانوا في الْقُرْآن واحداً فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فإِنْ كانوا في الْهِجْرَةِ واحداً فَأَفْقَهُهُمْ فِقْهاً، فَإِنْ كانوا في الْفِقْهِ واحداً فَأَكْبَرُهُمْ سِنّاً»**.

---

(٩١٩) طريق أخرى.

(٩٢٠) طريق أخرى.

(٩٢١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٦٧٣)، والترمذي في «الجامع» (٢٣٥)، وأبو داود في «السنن» (٥٨٤)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ٧٦)، وابن ماجه في «السنن» (٩٨٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٠٢٧)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٣٨٠٨)، (٣٨٠٩)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ١١٨)، والحميدي في «مسنده» (٤٥٧)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٣٤٣)، والطبراني في «الكبير» (١٧/ ٦٠١).

قد أخرج مسلم حديث إسماعيل بن رجاء هذا ولم يذكر فيه «أفقههم فقهاً». وهذه لفظة غريبة عزيزة بهذا الإسناد الصحيح.

وله شاهد من حديث الحجاج بن أرطاة:

٩٢٢ * ـ حدثنا أبو أحمد الحسين بن علي التميمي رحمه الله، ثنا أبو حامد محمد بن هارون الحضرمي، ثنا المنذر بن الوليد الجارودي، ثنا يحيى بن زكريا بن دينار الأنصاري، ثنا الحجاج عن إسماعيل بن رجاء، عن أوس بن ضمعج، عن عقبة بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: **«يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً فَإِنْ كانوا في الْهِجْرَةِ سواءً فَأَفْقَهُهُمْ في الدِّينِ، فَإِنْ كانوا في الدِّينِ سواءً فَأَقْرَأُهُمْ لِلْقُرْآنِ، ولا يُؤُمُّ الرَّجُلُ في سُلْطانِهِ، ولا يُقْعَدُ على تَكْرِمَتِهِ إِلاّ بِإِذْنِهِ»**.

٣٤٩ ـ لم يمت نبيّ حتى يؤمه رجل من قومه

٩٢٣ * ـ أخبرنا العباس عبد الله بن الحسين القاضي بمرو، ثنا الحارث بن محمد بن أبي أسامة، ثنا عبد الله بن عمر بن أبي أمية، ثنا [١/ ٢٤٣] فليح بن سليمان عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن عروة بن المغيرة بن شعبة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: **«لَمْ يَمُتْ نَبِيٌّ حتى يَؤُمَّهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقد اتفقا جميعاً على صلاة رسول الله ﷺ خلف أبي بكر الصدّيق رضي الله عنه.

٣٥٠ ـ اعتدال الصفوف

٩٢٤ * ـ أخبرنا أبو أحمد محمد بن محمد بن الحسين الشيباني، ثنا أبو العلاء

---

(٩٢٢) ابن أرطاة كثير الخطأ والتدليس.

(٩٢٣) نسبه السيوطي في «الجامع الصغير» إلى الحاكم في «المستدرك» فقط، وهو عند الدارقطني في «السنن» (١/ ٢٨٢).

(٩٢٤) ليس عندهم بهذا اللفظ بعينه، وعندهم معناه، وانظر البخاري في «صحيحه» (٦٨٦)، ومسلم في «صحيحه» (٤٣٣)، (٤٣٤)، وأبا داود في «السنن» (٦٦٧ـ ٦٦٨ـ ٦٦٩ـ ٦٧٠ـ ٦٧١)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ٩١)، وابن ماجه في «السنن» (٩٩٣) وغيرهم.

محمد بن أحمد الكوفي بمصر، ثنا محمد بن سوار أبو خالد الأحمر عن حميد، عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام في الصلاة قال: هكذا وهكذا عن يمينه وعن شماله ثم يقول: **«اسْتَوُوا وَتَعادَلوا»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذا اللفظ.

٣٥١ ـ إذا صلّى أحدكم في رحله ثم أدرك الصلاة مع الإمام فليصلّها فإنها له نافلة

٩٢٥ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني قال: قرىء على عبد الله بن وهب، أخبرك مالك بن أنس:

وأخبرنا عبد الرحمٰن بن همدان الهمداني بها، ثنا إسحاق بن الجزار، ثنا إسحاق بن سليمان قال: سمعت مالك بن أنس يحدّث عن زيد بن أسلم، عن بسر بن محجن رجل من بني الديل عن أبيه: أنه كان جالساً مع رسول الله ﷺ فأوذن بالصلاة، فقام رسول الله ﷺ فصلّى ثم رجع ومحجن في مجلسه كما هو، فقال له رسول الله ﷺ: **«ما مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَ النّاسِ، أَلَسْتَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ؟»** قال: بلى يا رسول الله ولكني يا رسول الله كنت قد صليت في أهلي، قال: **«فَإِذا جِئْتَ فَصَلِّ مَع النّاسِ وَإِنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ»**.

٩٢٦ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ الربيع بن سليمان، أنبأ الشافعي، أنبأ عبد العزيز بن محمد عن زيد بن أسلم، فذكره بنحوه.

هذا حديث صحيح، ومالك بن أنس الحكم في حديث المدنيين، وقد احتج به في الموطأ، وهو من النوع الذي قدمت ذكره أن الصحابي إذا لم يكن له راويان لم يخرجاه.

---

(٩٢٥) أخرجه النسائي في «الصغرى» (٢/ ١١٢)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٣٤)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٦٩٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٣٠٠)، والشافعي (١/ ١٠٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٤٠٥)، والإمام مالك في «الموطأ» (٤/ ٣٤)، والبغوي في «شرح السنّة» (٨٥٦)، وحسّنه، وأخرجه كذلك عبد الرزاق في «المصنف» (٣٩٣٢)، (٣٩٣٣).

(٩٢٦) طريق آخر.

٩٢٧ ـ حدّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أسيد بن عاصم، ثنا الحسين بن حفص عن سفيان:

وأخبرنا أحمد بن سليمان الفقيه ببغداد، ثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي، ثنا أبو حذيفة، ثنا سفيان:

وحدّثنا علي بن حمشاذ، ثنا يزيد بن [١/ ٢٤٤] الهيثم، ثنا إبراهيم بن أبي الليث، ثنا الأشجعي عن سفيان، عن يعلى بن عطاء، عن جابر بن يزيد بن الأسود، عن أبيه قال: صلّيت مع رسول الله ﷺ بمنى، فلما سلّم أبصر رجلين في أواخر الناس فدعاهما فقال: **«ما مَنَعَكما أَنْ تُصَلِّيا مَعَ النّاسِ؟»** فقالا: يا رسول الله صلّينا في الرحال، قال: **«فَلا تَفْعَلا إِذا صَلّى أَحَدُكُمْ في رِحله ثُمَّ أَدْرَكَ الصلاةَ مَعَ الإِمامِ فَلْيُصَلِّها مَعَهُ فَإِنَّها لَهُ نَافِلَة»**.

هذا حديث رواه شعبة وهشام بن حسان وغيلان بن جامع وأبو خالد الدالاني وأبو عوانة وعبد الملك بن عمير ومبارك بن فضالة وشريك بن عبد الله وغيرهم عن يعلى بن عطاء. وقد احتج مسلم بيعلى بن عطاء.

٣٥٢ ـ من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له

٩٢٨ * ـ حدّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا عبد الرحمن بن غزوان، ثنا شعبة:

وحدّثنا علي بن حمشاذ العدل، ثنا محمد بن عيسى بن السكن الواسطي، ثنا عمرو بن عون وعبد الحميد بن بيان **قالا**: ثنا هشيم بن بشير، ثنا شعبة، ثنا عدي بن

---

(٩٢٧) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٣٩٣٤)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ١٦٠)، والطبراني في «الأوسط» (١٢٤٧)، وأبو داود في «السنن» (٥٧٥)، (٥٧٦)، والترمذي في «الجامع» (٢١٩)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ١١٢)، وابن حبان في «صحيحه» (١٥٦٤)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ٣٦٣)، والدارقطني في «السنن» (١/ ٤١٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٦١٠)، وما بعده، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٢٧٩)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٩٢٨) أخرجه أبو داود في «السنن» (٥٥١)، وابن ماجه في «السنن» (٧٩٣)، وزادوا فيه: «إلا من عذر» كما هو في اللفظ الآتي، وقد أوقفه سليمان بن حرب كما عند الطبراني في «الكبير» (١٢٣٤٤)، وقال الطبراني: هكذا رواه عنه القطراني، ورواه إسماعيل القاضي عن سليمان بن حرب مرفوعاً، وانظر من وافقه في الذي بعده.

ثابت، ثنا سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن النبيّ ﷺ قال: **«مَنْ سَمِعَ النّداءَ فَلَمْ يُجِبْ فلا صَلاةَ لَهُ»**.

هذا حديث قد أوقفه غندر وأكثر أصحاب شعبة، وهو صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وهشيم وقراد أبو نوح ثقتان، فإذا وصلاه فالقول فيه قولهما.

وله في سنده عن عدي بن ثابت شواهد.

٣٥٣ ـ من سمع النداء فلم يأته فلا صلاة له إلا من عذر

٩٢٩ ـ **فمنها ما حدثناه** أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أنبأ أبو محمد إسماعيل بن يعقوب بن إسماعيل الصفار بالبصرة، ثنا سوار بن سهل البصري، ثنا سعيد بن عامر عن شعبة، عن عدي بن ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ سَمِعَ النّداءَ فَلَمْ يَأْتِهِ فلا صَلاةَ لَهُ إلاّ مِنْ عُذرٍ»**.

٩٣٠ ـ **ومنها ما حدثناه** أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي، ثنا الحسن بن علي بن شبيب المعمري، ثنا أبو غسان مالك بن الخليل، ثنا أبو سليمان داود بن الحكم، ثنا شعبة عن عدي بن ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ سَمِعَ النّداءَ فَلَمْ يَأْتِهِ فلا صَلاةَ لَهُ إلاّ مِنْ عُذرٍ»**.

وفي الشواهد لشعبة فيه متابعات مسندة.

٩٣١ ـ **فمنها ما حدثناه** أبو نصر أحمد بن سهل الفقيه ببخارى، ثنا قيس بن أنيف، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا جرير عن أبي جناب، عن مغراء العبدي، عن عدي بن ثابت، عن سعيد بن جبير، عن [١/ ٢٤٥] ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ**

---

(٩٢٩) طريق ولفظ آخر.

(٩٣٠) طريق ولفظ آخر.

(٩٣١) زيادة عند أبي داود في «السنن»، وانظر ما تقدم، والحديث عند البغوي في «شرح السنّة» (٧٩٤)، والدارقطني في «السنن» (١/ ٤٢٠)، والطبراني في «الكبير» (١٢٢٦٥)، كلهم رفعوه. ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٣٤٥)، عن وكيع عن شعبة فأوقفه. ولفظ الحاكم الأخير هذا ضعيف لأجل أبي جناب، والله أعلم.

سَمِعَ الْمُنادي فَلَمْ يَمْنَعْهُ مِنَ اتّباعِهِ عُذْرٌ فلا صَلاةَ لَهُ» قالوا: وما العذر؟ قال: **«خَوْفٌ أَوْ مَرَضٌ»**.

٣٥٤ ـ من سمع الصلاة ينادَى بها صحيحاً من غير عذر فلم يأتها لم يقبل الله له صلاة في غيرها

٩٣٢ ـ **حدّثنا** أبو علي الحسين بن علي الحافظ، ثنا أبو الفضل جعفر بن محمد بن إبراهيم الصيدلاني ببغداد، ثنا الحسن بن عبد العزيز الجروي، ثنا يحيى بن حسان، ثنا سليمان بن قرم عن أبي جناب، عن عدي بن ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ سَمِعَ الصَّلاةَ يُنَادَى بها صَحيحاً مِنْ غَيرِ عُذرٍ، فَلَمْ يَأْتِها لَمْ يَقْبَلِ الله لَهُ صَلاةً في غَيرِها»**. قيل: وما العذر؟ قال: **«الْمَرَضُ أَو الْخَوفُ»**.

٣٥٥ ـ لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد

٩٣٣ * ـ **ومنها ما أخبرناه** أبو بكر إسماعيل بن محمد الفقيه بالري، ثنا محمد بن الفرج الأزرق، ثنا يحيى بن إسحاق، ثنا سليمان بن داود اليمامي عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: **«لا صَلاةَ لِجارِ الْمَسْجِدِ إلاّ في الْمَسْجِدِ»**.

وقد صحت الرواية فيه عن أبي موسى عن أبيه: «من سمع النداء فلم يجب...» الحديث.

٩٣٤ * ـ **حدّثناه** أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي، ثنا إسماعيل القاضي، ثنا أحمد بن يونس، ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين، عن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ سَمِعَ النِّداءَ فارِغاً صَحيحاً فَلَمْ يُجِبْ فلا صَلاةَ لَهُ»**.

---

(٩٣٢) هذا اللفظ لأبي داود في «السنن»، وهو لفظ ضعيف، كما تقدم في الذي قبله.

(٩٣٣) أخرجه الدارقطني في «السنن» ص (١٦١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٥٧)، وضعّفه فأصاب، فإن سليمان ضعيف.

(٩٣٤) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ١٧٤)، انظر صحيح ابن حبان (٥/ ٤١٧)، لتجد الكلام على هذا الحديث.

٣٥٦ ـ ما من ثلاثة في قرية ولا في بدو لا تقام فيهم الصلاة إلا قد استحوذ عليهم الشيطان فعليك بالجماعة

٩٣٥ ـ **أخبرنا** أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أنبأ العباس بن الفضل الأسفاطي، ثنا أحمد بن يونس، ثنا زائدة، ثنا السائب بن جبير عن معدان بن أبي طلحة اليعمري، عن أبي الدرداء قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«ما مِنْ ثَلاثَةٍ في قَرْيَةٍ وَلا في بَدْوٍ لا تُقامُ فِيهِمُ الصَّلاةُ إِلاّ قَدِ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيطانُ فَعَلَيْكَ بِالْجَماعَةِ»**.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

٩٣٦ ـ **حدثني** أحمد بن منصور بن عيسى الحافظ المزني بالطابران، ثنا أبو بكر محمد بن إسحاق، ثنا علي بن سهل الرملي، ثنا زيد بن أبي الزرقاء عن سفيان، عن عبد الرحمٰن بن عابس، عن ابن أمّ مكتوم قال: قلت: يا رسول الله إن المدينة كثيرة [١/ ٢٤٦] الهوام والسباع قال: **«أَتَسْمَعُ حَيَّ عَلى الصَّلاةِ حَيَّ عَلى الْفَلاحِ»** قال: نعم، قال: **«فحيّ هلاّ»**.

هذا حديث صحيح الإسناد ـ ولم يخرجاه ـ إن كان ابن عابس سمع من ابن أمّ مكتوم.

وله شاهد بإسناد صحيح:

٣٥٧ ـ تأكيده ﷺ في صلاة العشاء

٩٣٧ * ـ **أخبرناه** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا محمد بن يونس الضبي، ثنا يحيى بن أبي بكير ـ ، ثنا أبو جعفر الرازي، ثنا حصين بن عبد الرحمٰن عن عبد الله بن شداد، عن ابن أمّ مكتوم: أن رسول الله ﷺ استقبل الناس في صلاة العشاء

---

(٩٣٥) أخرجه أبو داود في «السنن»، والنسائي في «الكبرى»، وقد تقدم (١/ ٢١١)، وسيأتي (٢/ ٤٨٢).

(٩٣٦) لفظ أبي داود في «السنن»، والنسائي في «الصغرى»، وانظر ما بعده.

(٩٣٧) لم يخرجه أبو داود في «السنن»، وابن ماجه في «السنن»، والنسائي في «الصغرى» بهذه الزيادة في أوله، وانظر ما بعده.

فقال: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَن آتِي هٰؤُلاءِ الَّذِينَ يَتَخَلَّفونَ عَنْ هٰذِهِ الصَّلاةِ فأُخرِق عَلَيهِمْ بُيوتَهُمْ». فقام ابن أمّ مكتوم فقال: يا رسول الله لقد علمت ما بي وليس لي قائد، قال: «أتَسْمَعُ الإِقامةَ؟» قال: نعم، قال: «فاحْضَرْها»، قال: يا رسول الله إن بيني وبينها نخلاً وشجراً وليس لي قائد؟ قال: «أتَسْمَعُ الإِقامَةَ؟» قال: نعم، قال: «فاحْضَرْها» ولم يرخص له.

وله شاهد آخر من حديث عاصم بن بهدلة:

٩٣٨ ـ **أخبرناه** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي:

وحدّثنا أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني، ثنا أبو خليفة **قالا**: ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد عن عاصم بن بهدلة، عن أبي رزين، عن ابن أمّ مكتوم: أنه سأل النبيّ ﷺ فقال له: يا رسول الله إني رجل ضرير البصر، شاسع الدار، وليس لي قائد يلائمني، فهل لي رخصة أن أصلي في بيتي؟ قال: «هَلْ تَسْمَعُ النداءَ؟» قال: نعم، قال: «لا أَجدُ لَكَ رُخصَةً».

٣٥٨ ـ أثقل الصلوات على المنافقين العشاء والصبح

٣٥٩ ـ عليكم بالصف المقدم فإنه مثل صف الملائكة

٩٣٩ ـ **حدثنا** أبو الفضل الحسن بن يعقوب العدل، ثنا يحيى بن أبي طالب، ثنا عبد الوهاب بن عطاء:

---

(٩٣٨) أخرجه أبو داود في «السنن» (٥٥٣)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ١١٠)، وابن ماجه في «السنن» (٧٩٢)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٣٤٥)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٤٧٨)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٤٢٣)، والبغوي في «شرح السنة»، وهو حديث حسن صحيح، له شاهد عند مسلم (٦٥٣) عن أبي هريرة.

(٩٣٩) أخرجه أبو داود في «السنن» (٥٤٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٤٧٧)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٠٥٦)، والطبراني في «الأوسط» (٥٥٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٦٧)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ١٤٠)، والدارمي في «السنن» (١/ ٢٩١)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٠٤)، وقد وقع في السند اختلاف ردّه شعبة، كما في سند ابن حبان رقم (٢٠٥٧)، وسيأتي، وسينقل الحاكم ذكر من صححه من الفطاحل.

وأخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار وأبو العباس عبد الله بن الحسين القاضي **قالا**: ثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا سعيد بن عامر **قال**: ثنا شعبة:

وحدّثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أنبأ علي بن الحسين بن بيان، ثنا عبد الله بن رجاء، ثنا شعبة:

وأخبرنا إبراهيم بن إسماعيل القاري، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا محمد بن كثير، ثنا شعبة عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن أبي بصير، عن أبيّ بن كعب قال: صلّى رسول الله ﷺ صلاة الصبح فقال: «**أَشاهِد فُلانٌ**» لنفر من المنافقين لم يشهدوا الصلاة، ثم قال: «**إِنَّ هاتَينِ الصَّلاتَينِ مِنْ أَثْقَلِ الصَّلواتِ على الْمُنافِقِينَ، وَلَوْ يَعْلَمونَ ما فِيهما لأَتَوْهُما وَلَوْ حَبْواً**». يعني صلاة العشاء والصبح [١/ ٢٤٧]، ثم قال رسول الله ﷺ: «**عَلَيكُمْ بِالصَّفِّ الْمُقَدَّمِ فَإِنَّهُ مِثْلُ صَفِّ الْملائِكَةِ، وَلَوْ تَعْلَمُونَ ما فِيهِ لابْتَدَرْتُموهُ**»، وقال: «**صَلاتُكَ مَعَ الرَّجُلِ أَزْكَى مِنْ صَلاتِكَ وَحْدَكَ، وَصلاتُكَ مَعَ الرَّجُلَيْنِ أَزْكَى مِنْ صَلاتِكَ مَعَ الرَّجُلِ، وما كَثُرَتَ فَهُوَ أَحَبُّ إِلى الله عزَّ وَجَلَّ**».

هكذا رواه الطبقة الأولى من أصحاب شعبة يزيد بن زريع ويحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن جعفر وأقرانهم، وهكذا رواه سفيان بن سعيد عن أبي إسحاق.

٩٤٠ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أسيد بن عاصم، ثنا الحسين بن حفص عن سفيان:

وأخبرنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ محمد بن غالب، ثنا أبو حذيفة، ثنا سفيان:

وحدّثنا أحمد بن سهل الفقيه ببخارى، ثنا إبراهيم بن علي الترمذي، ثنا عبد الصمد بن حسان، ثنا سفيان:

٩٤١ ـ **وحدّثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا يزيد بن الهيثم، ثنا إبراهيم بن أبي الليث، ثنا الأشجعي عن سفيان:

وحدّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أسيد بن عاصم، ثنا أبو سفيان صالح بن مهران، ثنا النعمان بن عبد السلام عن سفيان:

أخبرنا أبو زكريا العنبري، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا إسحاق بن إبراهيم، أنبأ وكيع عن سفيان:

وأخبرنا أبو بكر بن أبي دارم الحافظ بالكوفة، ثنا أحمد بن علي بن بشر، ثنا لوين، ثنا عبد الرزاق عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن أبي بصير، عن أبيّ بن كعب، قال: ﷺ: صلاة الفجر، فلما صلّى قال: **«أَشاهِد فُلانٌ»**؟ فذكروا الحديث نحو حديث شعبة.

وهكذا رواه زهير بن معاوية ورقبة بن مصقلة ومطرف وإبراهيم بن طهمان وغيرهم عن أبي إسحاق، **ورواه** عبد الله بن المبارك عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي بصير، عن أبيّ بن كعب.

٩٤٢ ـ **أخبرناه** الحسن بن حليم، أنبأ أبو الموجه، أنبأ عبدان، أنبأ عبد الله فذكره.

وهكذا قال إسرائيل بن يونس وأبو حمزة السكري وعبد الرحمٰن بن عبد الله المسعودي وجرير بن حازم كلهم **قالوا**: عن أبي إسحاق، عن أبي بصير، عن أبيّ.

وقال أبو بكر بن عياش وخالد بن ميمون وزيد بن أبي أنيسة وزكريا بن أبي زائدة ويونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق، عن عبد الله.

٩٤٣ ـ **أما حديث** الثوري عن أبي بصير، عن أبيّ بن كعب وقيل عن سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث، عن أبي بصير، عن أبيّ بن كعب.

٩٤٤ ـ **أما حديث الثوري، فحدثناه** أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أنبأ جعفر بن موسى النيسابوري ببغداد، ثنا علي بن بكار المصيصي، ثنا أبو إسحاق الفزاري عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث، عن أبي بصير قال: قال أبيّ بن كعب: صلّى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم الغداة فلما سلّم قال: **«أَشاهِد فُلانٌ»**؟ فذكر الحديث.

٩٤٥ ـ **وأما حديث** أبي الأحوص **فأخبرناه** عبد الله بن محمد الصيدلاني، ثنا إسماعيل بن قتيبة، ثنا أبو بكر بن [١/٢٤٨] أبي شيبة، ثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق،

عن العيزار بن حريث، عن أبي بصير قال: قال أبيّ بن كعب صلّى بنا رسول الله ﷺ صلاة الفجر... ثم ذكر الحديث.

فقد اختلفوا في الحديث على أبي إسحاق من أربعة أوجه، والرواية فيها عن أبي بصير وابنه عبد الله كلها صحيحة، والدليل عليه رواية خالد بن الحارث، ثنا شعبة عن أبي إسحاق ومعاذ بن معاذ العنبري ويحيى بن سعيد عن شعبة.

٩٤٦ ـ **أما حديث** خالد بن الحارث **فحدّثناه** أبو عبد الله محمد بن [....]، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي، ثنا خالد بن الحارث، ثنا شعبة عن أبي إسحاق أنه أخبرهم عن عبد الله بن أبي بصير عن أبيه قال شعبة: قال أبو إسحاق وقد سمعته منه وعن أبيه قال: سمعت أبيّ بن كعب يقول: صلّى بنا رسول الله ﷺ وذكر الحديث.

٩٤٧ ـ **وأما** معاذ بن معاذ **فأخبرني** أبو بكر بن عبد الله بن قريش، أنبأ الحسن بن سفيان، ثنا عبيد الله بن معاذ، ثنا أبي، ثنا شعبة عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن أبي بصير قال شعبة: قال أبو إسحاق قد سمعته منه ومن أبيه عن أبيّ بن كعب قال: صلّى رسول الله ﷺ صلاة الصبح فذكر الحديث.

٩٤٨ ـ **وأما حديث** يحيى بن سعيد **فأخبرني** أبو عبد الله محمد بن أحمد بن موسى الخازن، ثنا إبراهيم بن يوسف الهسنجاني، ثنا محمد بن خلاد، ثنا يحيى بن سعيد، ثنا شعبة، ثنا أبو إسحاق عن عبد الله بن أبي بصير قال شعبة قال أبو إسحاق قد سمعته منه ومن أبيه عن أبي قال: صلّى رسول الله ﷺ الصبح وذكر الحديث.

وقد حكم أئمة الحديث يحيى بن معين وعلي بن المديني ومحمد بن يحيى الذهلي وغيرهم لهذا الحديث بالصحة.

٩٤٩ ـ **سمعت** أبا العباس محمد بن يعقوب يقول: سمعت العباس بن محمد الدوري يقول: سمعت يحيى بن معين يقول حديث أبي إسحاق عن أبي بصير، عن أبيّ بن كعب هذا يقوله زهير بن معاوية وشعبة يقول عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن أبي بصير وعن أبيه عن أبيّ بن كعب، فالقول قول شعبة وهو أثبت من زهير.

٩٥٠ ـ **أنبأ الحسن** بن محمد المهرجاني، ثنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن البراء، ثنا علي بن المديني في حديث أبيّ بن كعب: أن النبيّ ﷺ صلّى الصبح فقال: «**أشاهِد فُلانٌ**». رواه أبو إسحاق عن شيخ لم يسمع منه غير هذا وهو عبد الله بن أبي بصير، وقد قال شعبة عن أبي إسحاق أنه سمع من أبيه ومنه، وقال أبو الأحوص: عن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث، وما أرى الحديث إلا صحيحاً.

وسمعت أبا بكر بن إسحاق الفقيه يقول: سمعت إبراهيم بن إسحاق الحربي يقول: سمعت علي بن المديني يقول: قد سمع أبو إسحاق من عبد الله بن أبي بصير ومن أبيه أبي بصير .[١/ ٢٤٩]

٩٥١ ـ **حدثنا** أبو بكر بن إسحاق قال: سمعت عبد الله بن محمد المديني يقول: سمعت محمد بن يحيى يقول رواية يحيى بن سعيد وخالد بن الحارث عن شعبة، وقول أبي الأحوص عن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث كلها محفوظة.

فقد ظهر بأقاويل أئمة الحديث صحة الحديث.

وأما الشيخان فإنهما لم يخرجاه لهذا الخلاف.

٩٥٢ ـ **أخبرني** أبو الحسن إسماعيل بن محمد بن الفضل الشعراني، ثنا جدي، ثنا إبراهيم بن حمزة، ثنا عبد العزيز بن محمد عن موسى بن إبراهيم قال: سمعت سلمة بن الأكوع يقول: سألت النبيّ ﷺ فقلت: أكون في الصيد وليس عليّ إلا قميص واحد أو جبة واحدة فأشده أو قال فأزره، قال: «**نَعَمْ وَلَوْ بِشَوْكَةٍ**».

هذا حديث مدني صحيح، فإن موسى هذا هو ابن إبراهيم بن عبد الله المخزومي.

---

(٩٥٢) أخرجه أبو داود في «السنن» (٦٣٢)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٧٧٧)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ٧٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٢٩٤)، والشافعي (١/ ٦٣)، والبغوي في «شرح السنّة» (٥١٧)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٤٩)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ٣٨٠)، وقد اختلف على عبد العزيز فيه، فمرة يقول كما هنا، ومرة يقول عن موسى بن محمد عن أبيه عن سلمة، قال الحافظ في التعليق: إن كان حفظه الدراوردي فله فيه شيخان (٢/ ٢٠١)، ورجح في «الفتح» الذي هنا (١/ ٤٦٦)، والحديث حسنه النووي.

٣٦٠ ـ نهى أن يصلى في لحاف لا يتوشح به ونهى أن يصلّي الرجل في سراويل وليس عليه رداء

٩٥٣ ـ **حدّثنا** [....]، ثنا سعيد بن محمد الجرمي، ثنا أبو تميلة يحيى بن واضع، ثنا أبو المنيب عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال: نهى رسول الله ﷺ: أن يُصلّى في لحاف لا يتوشح به، ونهى أن يصلّي الرجل في سراويل وليس عليه رداء.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، واحتجا بأبي تميلة، وأما أبو المنيب المروزي فإنه عبيد الله بن عبد الله العتكي من ثقات المراوزة وممن يجمع حديثه في الخراسانيين.

٣٦١ ـ تصلي المرأة في درع وخمار ليس عليها إزار إذا كان الدرع سابغاً يغطي ظهور قدميها

٩٥٤ ـ **أخبرنا** أبو الوليد الفقيه، ثنا محمد بن نعيم، ثنا مجاهد بن موسى، ثنا عثمان بن عمر، ثنا عبد الرحمٰن بن عبد الله بن دينار عن محمد بن زيد بن قنفذ، عن أبيه، عن أمّ سلمة: أنها سألت النبيّ ﷺ: أتصلّي المرأة في درع وخمار ليس عليها إزار؟ قال: «**إِذا كَانَ الدِّرْعُ سَابِغاً يُغَطِّي ظُهُورَ قَدَمَيها**».

هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه.

٩٥٥ * ـ **أخبرنا** يحيى بن منصور القاضي، ثنا أبو بكر محمد بن محمد بن رجاء، ثنا صفوان بن صالح الدمشقي، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا زهير بن محمد التميمي، ثنا زيد بن أسلم قال: رأيت ابن عمر يصلّي محلول إزاره ـ فسألته عن ذلك فقال: رأيت رسول الله ﷺ يفعله.

---

(٩٥٣) أخرجه أبو داود في «السنن» (٦٣٦) من هذا الوجه من طريق سعيد به، وقد سقط أول السند عند الحاكم، وسنده قوي جيد.

(٩٥٤) أخرجه أبو داود في «السنن» رقم (٦٣٩)، (٦٤٠)، والإمام مالك في «الموطأ» (١/ ١٤٢)، وقد روي الحديث موقوفاً ومرفوعاً كما نبّه أبو داود وجنح لذلك، والله أعلم.

(٩٥٥) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٥٤٥٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٢٤٠)، والبزار في «مسنده» (١٢٧)، وزهير بن محمد رواية الشاميين عنه غير مستقيمة والوليد دمشقي، فالسند ضعيف.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .[١/ ٢٥٠]

٣٦٢ ـ لا تقبل صلاة حائض إلا بخمار

٩٥٦ ـ **حدّثنا** علي بن حمشاذ، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا حجاج بن المنهال، ثنا حماد عن قتادة، عن محمد بن سيرين، عن صفية بنت الحارث، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ أنه قال: **«لا تُقْبَلُ صَلاةُ حائِضٍ إلاّ بِخمارٍ»**

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وأظن أنه لخلاف فيه على قتادة.

٩٥٧ ـ **أخبرنا** الحسن بن يعقوب العدل، ثنا يحيى بن أبي طالب، ثنا عبد الوهاب بن عطاء، أنبأ سعيد عن قتادة، عن الحسن: أن رسول الله ﷺ قال: **«لا تُقبَلُ صَلاةُ حائِضٍ إلاّ بِخمارٍ»**.

٣٦٣ ـ الأرض كلها مسجد إلا الحمام والمقبرة

٩٥٨ ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ محمد بن غالب، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا عمرو بن يحيى الأنصاري عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: **«الأَرْضُ كُلُّها مَسْجِدٌ إلاّ الْحمَّامُ والْمَقْبَرَةُ»**.

تابعه عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن يحيى:

---

(٩٥٦) قال الترمذي: حديث حسن، قلت: وهو عند الإمام أحمد في «المسند» (٦/ ١٥٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٢٣٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٥٢٧)، وابن الأعرابي في «معجمه» (ق ١٩٧/ ١)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ٢٢٩)، وأبو داود في «السنن» (٦٤١)، وابن ماجه في «السنن» (٦٥٥)، والترمذي في «الجامع» (٣٧٧)، وابن حبان في «صحيحه» (١٧١١). وقد حسّنه الترمذي، قلت: والمرسل أقوى.

(٩٥٧) علّقه أبو داود في «السنن» رقم (٦٤١)، وهو مرسل صحيح.

(٩٥٨) أخرجه أبو داود في «السنن» (٤٩٢)، والترمذي في «الجامع» (٣١٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٤٣٤)، وابن حبان في «صحيحه» (١٦٩٩)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٩٦)، والدارمي في «السنن» (١/ ٣٢٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٥٠٦)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٧٩٢)، وقد أعلّ الترمذي هذا الخبر بالإرسال. ولعل الصواب قبوله موصولاً، إذ الزيادة من الثقة مقبولة، لا سيّما عند كثرة العدد، وانظر ما بعده.

٩٥٩ ـ **أخبرنا** عبد الله بن محمد الصيدلاني، ثنا محمد بن أيوب، أخبرنا إبراهيم بن موسى، ثنا عبد العزيز بن محمد، ثنا عمرو بن يحيى بن عمارة عن أبيه يحيى بن عمارة:

حدّثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ أبو المثنى، ثنا مسدد، ثنا بشر بن المفضل، ثنا عمارة بن غزية عن يحيى بن عمارة الأنصاري، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: **«الأَرْضُ كُلُّها مَسْجِدٌ إِلاّ الْحَمّامُ وَالْمَقْبَرَةُ»**.

هذه الأسانيد كلها صحيحة على شرط البخاري ومسلم ولم يخرجاه.

٣٦٤ ـ لا تصلوا إلا إلى سترة ولا تدع أحداً يمر بين يديك

٩٦٠ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا أبو بكر الحنفي، ثنا الضحاك بن عثمان، حدّثني صدقة بن يسار سمعت ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: **«لا تُصَلّوا إِلاّ إِلى سُتْرَةٍ، ولا تَدَعْ أَحداً يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْك، فَإِنْ أَبَى فَقاتِلْهُ، فَإِنّ مَعَهُ الْقرينُ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٩٦١ ـ **حدّثنا** أبو علي الحسين بن علي الحافظ، ثنا عمران بن موسى الجرجاني، ثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، ثنا سفيان بن عيينة:

وحدّثني علي بن عيسى، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا ابن أبي عمر، ثنا سفيان، حدّثني صفوان بن سليم عن نافع بن جبير بن مطعم، عن سهل بن أبي حثمة قال: قال

---

(٩٥٩) طريق أخرى، وانظر ما قبله.

(٩٦٠) وهم فيه الحاكم رحمه الله. فقد أخرجه مسلم في «صحيحه» (٥٠٦)، ولم يقل في أوله: «لا تصلوا إلا إلى سترة».

(٩٦١) أخرجه أبو داود في «السنن» (٦٩٥)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ٦٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٣٧٣)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٢)، والحميدي في «مسنده» (٤٠٦)، والطبراني في «الأوسط» (١٣٤٢)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٢٧٩)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ٤٥٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٢٧٢)، وقد أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٣٠٣) عن نافع مرسلاً. لكن لا يعلّ بهذا، فإن سفيان قد أقام إسناده ومن مثل سفيان.

رسول الله ﷺ: «**إذا صَلَّى أَحَدُكُم فَلْيُصَلِّ إِلى سُتْرَةٍ وَلْيَدْنُ مِنها [١/ ٢٥١] لا يَقْطع الشَّيطانُ عَلَيْهِ صَلاتَهُ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٣٦٥ ـ لا يصلى في شعرنا ولحفنا

٩٦٢ ـ **حدّثني** أبو الحسن محمد بن الحسن المنصوري، ثنا يحيى بن محمد بن البختري، ثنا عبيد الله بن معاذ بن معاذ، ثنا أبي، ثنا الأشعث عن محمد، عن عبد الله بن شقيق، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ لا يصلّي في شُعُرِنَا وَلُحُفِنَا.

٣٦٦ ـ يجزىء من السترة مثل مؤخرة الرحل ولو بدقة شعرة

٩٦٣ * ـ **حدّثني** أبو الحسن محمد بن الحسن المنصوري، حدّثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا إبراهيم بن عبد الله، ثنا محمد بن القاسم الأسدي، حدّثنا ثور بن يزيد عن يزيد بن جابر، عن مكحول، عن يزيد بن حارثة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ قال: «**يُجْزِىءُ مِنَ السُّتْرَةِ مِثْلُ مُؤَخِّرَةِ الرَّحْلِ وَلَوْ بِدِقَّةِ شَعْرَةٍ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه مفسّراً بذكر دقة الشعر.

٣٦٧ ـ ليستر أحدكم صلاته ولو بسهم

٩٦٤ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، ثنا حرملة بن عبد العزيز بن الربيع بن سبرة بن معبد عن أبيه، عن جدّه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لِيَسْتُرْ أَحَدُكُمْ صلاتَهُ وَلَوْ بِسَهْمٍ**».

---

(٩٦٢) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣٦٨)، والنسائي في «الصغرى» (٨/ ٢١٧)، والإمام أحمد في «المسند» كما في «الفتح الرباني» (٣/ ١١٣)، والترمذي في «الجامع» (٦٠٠). وقال: حسن صحيح.

(٩٦٣) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٥١١)، وأبو داود في «السنن» (٦٨٩)، وابن ماجه في «السنن» (٩٤٣)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ٦٣)، وليس عندهم اللفظ المذكور.

(٩٦٤) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٥٣٩)، (٦٥٤٠)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٤٠٤)، وأبو يعلى في «المسند» (٢/ ٥٩). وسنده صحيح، وانظر «مجمع الزوائد» (٢/ ٨٥) وما بعده.

٩٦٥ * ـ **حدّثنا** أبو الحسن أحمد بن محمد العنزي، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا أحمد بن يونس:

وأخبرنا أبو العباس السياري بمرو وأبو إسحاق إبراهيم بن محمد البخاري بنيسابور **قالا**: ثنا أبو الموجه، أنبأ عبدان:

وحدّثنا أحمد بن الليث الكرميني، ثنا محمد بن الصنوع، ثنا محمد بن أبي رجاء ومحمد بن عثمان العثماني **قالوا**: ثنا إبراهيم بن سعيد عن عبد الملك بن عبد العزيز بن الربيع بن سبرة الجهني، عن أبيه، عن جدّه قال: قال رسول الله ﷺ: «**اسْتَتِروا بِصلاتِكُمْ وَلَوْ بِسَهمٍ**».

٩٦٦ ـ **حدّثنا** أبو الحسن محمد بن أحمد بن الأصم ببغداد، ثنا أبو قلابة، ثنا أبو عاصم، ثنا عثمان الشحام عن مسلم بن أبي بكرة، عن أبيه: أن النبيّ ﷺ كان يقول في دبر الصلاة: «**اللَّهُمَّ إنِّي أعوذُ بِكَ مِنَ الْكُفرِ وَالفقرِ وَعَذابِ الْقَبْرِ**». [١/ ٢٥٢]

هذا حديث صحيح على شرط مسلم فقد احتج بإسناده سواء. «**سَتَكُونُ فِتْنَةٌ القَاعِدُ فيها خَيْرٌ مِنَ القَائِمِ**»، ولم يخرجاه.

٣٦٨ ـ أمرنا أن نسبح في دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين ونحمد ثلاثاً وثلاثين ونكبر أربعاً وثلاثين

٩٦٧ ـ **أخبرنا** أبو بكر أحمد بن سلمان، ثنا الحسن بن مكرم، ثنا عثمان بن عمر، ثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين، عن كثير بن أفلح، عن زيد بن ثابت أنه قال: أمرنا أن نسبح في دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين، ونحمد ثلاثاً وثلاثين، ونكبّر أربعاً وثلاثين، قال: فأتي رجل من الأنصار في نومه فقيل له: أمركم رسول الله ﷺ أن تسبحوا في دبر

---

(٩٦٥) طريق أخرى عند البيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٢٧٠). وانظر ما قبله.

(٩٦٦) وحسّنه الترمذي في «الجامع» (٣٤٩٨)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ٧٣)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٤٤)، وقد تقدم (١/ ٣٥) مع مزيد تخريج.

(٩٦٧) أخرجه النسائي في «الصغرى» (٣/ ٧٦)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ١٨٤)، والدارمي في «السنن» (١/ ٢١٣)، والطبراني (٤٨٩٨)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٧٥٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٠١٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٥٧).

كل صلاة كذا وكذا؟ قال: نعم، قال: فاجعلوها خمساً وعشرين واجعلوا فيها التهليل، فلما أصبح أتى النبيّ ﷺ فأخبره، فقال رسول الله ﷺ: «**فافعلوا**».

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما اتفقا على حديث سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة «ذهب أهل الدثور بالأجور». وليس فيها الرؤيا وهذه الزيادة.

٣٦٩ ـ اقرؤوا المعوذات في دبر كل صلاة

٩٦٨ * ـ **حدثنا** أبو سعيد عمرو بن محمد بن منصور العدل، ثنا عمر بن حفص السدوسي، ثنا عاصم بن علي، ثنا الليث بن سعد عن حنين بن أبي حكيم الأموي، عن علي بن رباح، عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «**اقْرَؤوا المعوِّذاتِ في دُبُرِ كُلِّ صلاةٍ**».

صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٣٧٠ ـ إذا صلّى أحدكم في ثوب واحد فليشدّه على حقوه ولا تشتملوا كاشتمال اليهود

٩٦٩ * ـ **أخبرنا** الحسن بن يعقوب العدل، ثنا يحيى بن أبي طالب، ثنا عبد الوهاب بن عطاء، ثنا سعيد بن أبي عروبة عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا صَلّى أَحَدُكُمْ في ثَوْبٍ واحِدٍ فَلْيَشُدَّهُ على حِقْوِه، ولا تَشْتَمِلوا كاشْتِمالِ اليهودِ**».

---

(٩٦٨) عندهم: «أمرني أن أقرأ...». وقد أخرجه أبو داود في «السنن» (١٥٢٣)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ٦٨)، والترمذي في «الجامع» (٢٩٠٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٠٠٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٧٥٥)، وهو حديث حسن.

(٩٦٩) قال أبو داود في «السنن»: «فليتزر»: أخرجه أبو داود في «السنن» (٦٣٥)، وابن حبان في «صحيحه» (١٧١٣)، وعبد الرزاق في «المصنف» (١٣٩٠)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ١٤٨)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ٣٧٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٢٣٦)، وقد اختلف في هذا الحديث كثيراً كما نبّه الطحاوي (١/ ٣٧٨) على أكثر من ستة أوجه، مع أن أكثرها صحيح، كما هو سند الحاكم هنا، فإنه صحيح صحيح.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجا كيفية الصلاة في الثوب الواحد.

٣٧١ - نهى عن السدل وأن يغطي الرجل فاه

٩٧٠ - **أخبرنا** الحسن بن حليم المروزي، أنبأ أبو الموجه، أنبأ عبدان، أنبأ عبد الله، أنبأ الحسين(*) بن ذكوان عن سليمان الأحول، عن عطاء، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ نهى عن السدل، وأن يغطي الرجل فاه.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجا فيه تغطية الرجل فاه في الصلاة. [١/ ٢٥٣]

٩٧١ - **حدّثنا** أبو جعفر - محمد بن صالح بن هانىء، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي، ثنا حاتم بن إسماعيل:

وحدّثنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن إسماعيل، ثنا مهران، ثنا أبي، ثنا هشام بن عمار، ثنا حاتم بن إسماعيل، ثنا أبو حرزة يعقوب بن مجاهد عن عبادة بن الوليد قال: أتينا جابر بن عبد الله فقال: سرت مع رسول الله ﷺ في غزوة فقام يصلّي وكانت علي بردة فذهبت أخالف بين أطرافها ثم تواثقت عليها لا تسقط، ثم جئت عن يسار رسول الله ﷺ فأخذ بيدي فأدارني حتى أقامني عن يمينه، فجاء ابن صخر حتى قام عن يساره فأخذنا بيديه جميعاً حتى أقامنا خلفه، قال: وجعل رسول الله ﷺ يرمقني وأنا لا أشعر، ثم

---

(٩٧٠) أخرجه أبو داود في «السنن» (٦٤٣)، والنسائي في «الصغرى» (٣٨٧)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٣٥٣)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٧٧٢)، (٩١٨)، والبغوي في «شرح السنّة» (٥١٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٢٤٢)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٣٤١)، والترمذي في «الجامع» (٣٧٨)، والدارمي في «السنن» (١/ ٣٢٠)، وهو حديث حسن صحيح بطرقه وشواهده، لأن الحسن ليس بذاك القوي، لكنه توبع بعسل بن سفيان ضعيف، إلا أن الحسن لما كان وثقه جماعة وضعفه آخرون يمكن اعتبار حديثه في الحسن. أما إن كان الحسين بن ذكوان، فهو صحيح.

(*) وقع في بعض النسخ «الحسن بن ذكوان»، ولعله هو الصواب.

(٩٧١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٣٠١٠)، وهو حديث جابر الطويل جداً في قصة أبي اليسر، وبعضه عند أبي داود في «السنن» (٦٣٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٢١٩٧).
ووهم فيه أبو عبد الله الحاكم.

فطنت به فأشار إلي أن أتزر بها فلما فرغ رسول الله ﷺ قال: «**يا جابر**» قلت: لبّيك يا رسول الله، قال: «**إِذا كانَ وَاسِعاً فَخالِفْ بَيْنَ طَرَفَيهِ، وَإِذا كانَ ضَيِّقاً فاشدُدْهُ عَلَى حِقْوِكَ**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٣٧٢ ـ ركعتين بعد الطواف

٩٧٢ ـ **حدّثنا** أبو عبد الله محمد بن يعقوب، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا مسدد، ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج، عن كثير بن كثير، عن أبيه، عن المطلب بن أبي وداعة قال: رأيت النبيّ ﷺ خرج حين فرغ من طوافه إلى حاشية المطاف فصلّى ركعتين وليس بينه وبين الطوافين أحد.

هذا حديث صحيح وقد ذكر البخاري في التاريخ رواية المطلب.

٩٧٣ * ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ علي بن عبد العزيز، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا جرير بن حازم عن يعلى بن حكيم والزبير بن الخريت عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبيّ ﷺ كان يصلّي، فمرّت شاة بين يديه، فساعاها إلى القبلة، حتى ألزق بطنه بالقبلة.

هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه.

٣٧٣ ـ الهرة لا تقطع الصلاة

٩٧٤ ـ **حدّثنا** أبو نعيم عبد الرحمٰن بن محمد الغفاري بمرو، ثنا عبدان بن محمد بن عيسى الحافظ، ثنا محمد بن بشار، ثنا عبيد الله بن عبد الحميد الحنفي، ثنا عبد الرحمٰن بن أبي الزناد عن أبيه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ[١/ ٢٥٤] قال: «**الهِرَّةُ لا تَقْطَعُ الصَّلاةَ لِأَنَّها مِنْ مِتاعِ الْبَيْتِ**».

---

(٩٧٢) أخرجه النسائي في «الصغرى» (٢/ ٦٧)، وابن ماجه في «السنن» (٢٩٥٨)، وأبو داود في «السنن» (٢٠١٦).

(٩٧٣) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٨٢٧)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٣٧١)، والطبراني في «الكبير» (١١٩٣٧)، وسنده قوي.

(٩٧٤) لأبي هريرة في سترة المصلي عندهم غير هذا، أما بهذا اللفظ فهو عند ابن ماجه فقط. أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٣٦٩)، وهو في «مصباح الزجاجة» (١٥١) وعزاه لابن خزيمة في «صحيحه».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم لاستشهاده بعبد الرحمٰن بن أبي الزناد مقروناً بغيره من حديث ابن وهب، ولم يخرجاه.

٩٧٥ * - **أخبرنا** أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا إسماعيل وهو ابن إبراهيم، ثنا محمد بن إسحاق، حدّثني عبد الواحد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير عن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول في بعض صلاته: **«اللّهُمّ حاسِبْني حِساباً يَسيراً»**، فلما انصرف قلت: يا رسول الله ما الحساب اليسير؟ قال: **«يُنظَرُ في كِتابِهِ وَيُتجاوَزُ لَهُ عَنْهُ، إنَّهُ مَنْ نُوقِشَ الحِسابَ يَوْمَئِذٍ يا عائشةَ هَلَكَ، فَكُلُّ ما يُصِيبُ المُؤْمِنَ يُكَفِّرُ الله عَنْهُ حتّى الشَّوْكَةَ تَشوكُهُ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه بهذه السياقة.

٣٧٤ - سبح واحمد وكبر الله عشراً عشراً ثم سل الله ما شئت

٩٧٦ - **حدّثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا إسماعيل بن قتيبة، ثنا محمد بن مقاتل المروزي، ثنا ابن المبارك، ثنا عكرمة بن عمار، حدّثني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال: جاءت أمّ سليم إلى النبيّ ﷺ فقالت: يا رسول الله علّمني شيئاً أدعو به في صلاتي، فقال: **«سَبِّحي الله عَشراً، واحْمدي الله عَشراً، وَكَبِّري الله عَشراً، ثُمّ سِلي الله ما شئتِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

---

(٩٧٥) هو كما ذكر الحاكم، فهو عند البخاري في «صحيحه»، ومسلم في «صحيحه»، وأبي داود في «السنن»، والترمذي في «الجامع»، ولكن ليس بهذا اللفظ، وانظر الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٢٤٩)، وابن حبان في «صحيحه» (٧٣٧٢)، وابن جرير (٣٠/ ١١٥)، والإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٤٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٨٥)، فهو عندهم كالذي هنا، وبنحو هذا هو عند الحميدي في «مسنده» (٧٣٩)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٧٧)، وابن ماجه في «السنن» (٤٠١٧)، وأبي يعلى في «المسند» (١٠٨٩)، والبخاري في «صحيحه» (٤٩٣٩)، ومسلم في «صحيحه» (٢٨٧٦)، والترمذي في «الجامع» (٣٣٣٧)، وأبي داود في «السنن» (٣٠٩٣) وغيرهم.

(٩٧٦) أخرجه النسائي في «الصغرى» (٣/ ٥١)، والترمذي في «الجامع» (٤٨١)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٠١١)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ١٢٠)، وإسناده جيد.

٩٧٧ ـ **أخبرنا** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، ثنا الأزرق بن قيس: أنه رأى أبا برزة الأسلمي يصلّي وعنان دابته في يده، فلما ركع انفلت العنان من يده فانطلقت الدابة، فنكص أبو برزة على عقبه ولم يلتفت حتى لحق الدابة وأخذها، ثم مشى كما هو، ثم أتى مكانه الذي صلّى فيه فقضى صلاته فأتمها ثم سلم ثم قال: إني قد صحبت رسول الله ﷺ في غزو كثير ـ حتى عدَّ غزوات ـ فرأيت من رخصته وتيسيره فأخذت بذلك، فلو إني تركت دابتي حتى تلحق بالصحراء ثم انطلقت شيخاً كبيراً أتخبط الظلمة كان أشد عليّ .[١/ ٢٥٥]

هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه.

٣٧٥ ـ يقتل الأسودين في الصلاة الحية والعقرب

٩٧٨ ـ **أخبرنا** أبو بكر أحمد بن إسحاق وعلي بن حمشاذ **قالا**: ثنا بشر بن موسى، ثنا الحميدي، ثنا سفيان عن معمر:

وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، ثنا معمر عن يحيى بن أبي كثير، عن ضمضم بن جوس، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الأسودين في الصلاة الحيّة والعقرب.

هذا حديث صحيح ولم يخرجاه، وضمضم بن جوس من ثقات أهل اليمامة، سمع من جماعة من الصحابة، وروى عنه يحيى بن أبي كثير، وقد وثقه أحمد بن حنبل.

٩٧٩ ـ **أخبرني** أبو بكر بن أبي نصير الدرابردي بمرو، ثنا أبو الموجه، ثنا أبو

---

(٩٧٧) أخرجه البخاري في «صحيحه» (١١٥٣)، ولفظه نحو هذا. وقد وهم الحاكم بقوله ولم يخرجاه.

(٩٧٨) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٣٩٠)، وابن ماجه في «السنن» (١٢٤٥)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ١٠)، وأبو داود في «السنن» (٩٢١)، والطبراني في «الأوسط» (٢٥٣٨)، والدارمي في «السنن» (١/ ٣٥٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٣٥١)، وعبد الرزاق في «المصنف» (١٧٥٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢١٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٢٦٦)، والبغوي في «شرح السنّة» (٧٤٥)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٨٦٩)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٢٥٥)، وهو حديث صحيح.

(٩٧٩) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٥٨٧)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ٩)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٢٣٦) فانظره.

عمار، ثنا الفضل بن موسى، ثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن ثور بن زيد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يلتفت في صلاته يميناً وشمالاً ولا يلوي عنقه خلف ظهره.

هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه.

٩٨٠ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا مسدد، ثنا يحيى عن سفيان:

وحدّثني علي بن حمشاذ، ثنا يزيد بن الهيثم، ثنا إبراهيم بن أبي الليث، ثنا الأشجعي عن سفيان، عن منصور، عن ربعي بن حراش، عن طارق بن عبد الله المحاربي قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا كُنتَ في الصّلاةِ فلا تَبْزُقْ بَيْنَ يَدَيْكَ ولا عن يَمينِكَ، وَلٰكِنِ ابْصُقْ تِلْقاءَ شِمالِكَ إنْ كان فارِغاً، أَوْ تَحتَ قَدَمَيكَ»**، وقالَ: بِرِجْلِهِ كأَنَّهُ يَحُطُّهُ بِقَدَمِه.

هذا اللفظ حديث أبي العباس، هذا حديث صحيح على ما أصّلته من تفرّد التابعي عن الصحابي، ولم يخرجاه.

٩٨١ ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ أبو المثنى، ثنا مسدد، ثنا يزيد بن زريع، ثنا الجريري:

وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا إسماعيل، ثنا الجريري عن أبي العلاء بن الشخير، عن أبيه: أنه صلّى مع رسول الله ﷺ فتنخع فدلكها بنعله اليسرى.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقد اتفقا على أبي العلاء فإنه يزيد بن عبد الله بن الشخير، وقد أخرج مسلم عن عبد الله بن الشخير الصحابي، والحديث صحيح على شرطهما .[١/٢٥٦]

---

(٩٨٠) أخرجه أبو داود في «السنن» (٤٧٨)، والترمذي في «الجامع» (٥٧١)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ٥٢)، وابن ماجه في «السنن» (١٠٢١)، وقال الترمذي في «الجامع»: حسن صحيح.

(٩٨١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٥٤٤)، وأبو داود في «السنن» (٤٨٢)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ٥٢).
وقد وهم فيه الحاكم، فهو عند مسلم، وظاهر كلام الحاكم أنه أخرج من حديثه لا هذا الحديث بعينه، والله أعلم.

٣٧٦ ـ لا يجوز التبصق إلى جهة القبلة ولا عن يمينه

٩٨٢ ـ **أخبرنا** أبو النضر الفقيه، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا علي بن المديني، ثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان، عن عياض بن عبد الله بن سعد، عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ كان تعجبه العراجين أن يمسكها بيده، فدخل المسجد ذات يوم وفي يده واحد منها، فرأى نخامات في قبلة المسجد فحتهن حتى أنقاهن، ثم أقبل على الناس مغضباً فقال: **«أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَسْتَقْبِلَهُ رَجُلٌ فَيَبْصُق في وَجْهِهِ، إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذا قامَ إِلى الصَّلاةِ فَإِنَّمَا يَسْتَقْبِلُ رَبَّهُ، وَالْمَلَكَ عَنْ يَمِينِهِ، فلا يَبْصُقْ بَيْنَ يَدَيْهِ ولا عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ تَحتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى أَوْ عَنْ يَسارِهِ، وَإِنْ عَجِّلَتْ بِهِ بادِرَةٌ فَلْيَتْفُلْ هٰكذا في طَرَفِ ثَوْبِهِ»**. ورد بعضه على بعض.

هذا حديث صحيح مفسّر في هذا الباب على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

٣٧٧ ـ إذا حضرت الصلاة والغائط فابدؤوا بالغائط

٩٨٣ ـ **أخبرنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ بشر بن موسى، ثنا الحميدي، ثنا سفيان عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الأرقم: أنه كان يؤم قومه فجاء وقد أقيمت الصلاة فقال: ليصلّ أحدكم فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إذا حَضَرَتِ الصَّلاةُ وَحَضَرَتِ الْغائِطُ فَابْدَؤُوا بالغائِطِ»**.

هذا حديث صحيح من جملة ما قدمت ذكره من تفرد التابعي عن الصحابي ولم يخرجاه.

٩٨٤ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا

---

(٩٨٢) أخرجه أبو يعلى في «المسند» (٦٤/أ)، والحميدي في «مسنده» (٧٢٩)، وأبو داود في «السنن» (٤٨٠)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٨٨٠)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ٣٦٣)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٩)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٢٧١)، وهو حديث حسن.

(٩٨٣) تقدم (١/ ١٦٨).

(٩٨٤) تقدم عند الحاكم في «المستدرك» (١/ ٣٠)، وقد أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٣٣٧٧)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ١٧٦)، والدارمي في «السنن» (٢/ ١١١)، والنسائي في «الصغرى» (٨/ ٣١٧)، والبزار في «مسنده» (٢٩٣٦)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٤٦).

عبد الله بن يوسف التنيسي، ثنا محمد بن مهاجر عن عروة بن رويم، عن ابن الديلمي الذي كان يسكن بيت المقدس: أنه ركب في طلب عبد الله بن عمرو بن العاص بالمدينة فسأل عنه فقالوا: قد سار إلى مكة، فاتبعه، فوجده قد سار إلى الطائف فأتبعه، فوجده في زرعه الذي يسمى الوهط، قال ابن الديلمي: فدخلت عليه فوجدته يمشي محاضراً رجلاً من قريش والقرشي يزن بالخمر، فلقيته فسلّمت عليه وسلّم عليّ، قال: ما غدا بك اليوم ومن أين أقبلت؟ فأخبرته، ثم سألته هل سمعت يا عبد الله بن عمرو رسول الله ﷺ يقول: **«لا يَشْرَبُ** [١/ ٢٥٧] **الْخَمْرَ رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِي فَتُقْبَلَ لَهُ صلاةٌ أَرْبَعِينَ صَباحاً»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٣٧٨ ـ إن الله بعث إلينا محمداً ﷺ ولا نعلم شيئاً فإنما نفعل كما رأينا محمداً يفعل

٩٨٥ ـ **حدّثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا عبيد بن شريك، ثنا يحيى بن بكير، حدّثني الليث عن ابن شهاب، عن عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن أمية بن عبد الله بن خالد: أنه قال لعبد الله بن عمر: إنا نجد صلاة الحضر وصلاة الخوف في القرآن ولا نجد صلاة السفر في القرآن، فقال عبد الله: يا ابن أخي إن الله بعث إلينا محمداً ﷺ ولا نعلم شيئاً فإنما نفعل كما رأينا محمداً يفعل.

هذا حديث رواته مدنيون ثقات ولم يخرجاه.

٩٨٦ ـ **أخبرني** محمد بن صالح بن هانيء، ثنا السري بن خزيمة، ثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني، ثنا حفص بن غياث عن حميد بن قيس، عن عبد الله بن شقيق، عن عائشة قالت: رأيت رسول الله ﷺ يصلّي متربعاً.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

---

(٩٨٥) أثر وسنده جيد.

(٩٨٦) أخرجه الدارقطني في «السنن» (١/ ٣٩٧)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ٢١٩)، (٣/ ٢٢٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» وغيرهم، وأصل الحديث عند الجماعة، وإسناده قوي. وانظر بقية تخريجه (١/ ٢٧٥) وإعلال النسائي له.

٣٧٩ ـ علّموا الصبي الصلاة ابن سبع

٩٨٧ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، ثنا حرملة بن عبد العزيز بن الربيع بن سبرة عن عمه عبد الملك بن الربيع، عن أبيه، عن جدّه قال: قال رسول الله ﷺ: **«عَلِّموا الصَّبِيَّ الصّلاةَ ابنَ سَبْعِ سِنِينَ، واضْرِبوهُ عَلَيها ابنَ عَشْرٍ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٣٨٠ ـ رفع القلم عن ثلاث عن المجنون المغلوب على عقله وغيره

٩٨٨ ـ **حدثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه وعبد الله بن محمد بن موسى **قالا**: أنبأ محمد بن أيوب، أنبأ أحمد بن عيسى المصري، أنبأ ابن وهب، أخبرني جرير بن حازم عن سليمان بن مهران، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس قال: مرّ علي ابن أبي طالب بمجنونة بني فلان وقد زنت وأمر عمر بن الخطاب برجمها فردّها علي، وقال لعمر: يا أمير المؤمنين أترجم هذه؟ قال: نعم، قال: أو ما تذكر أن رسول الله ﷺ قال: **«رُفِعَ القَلَمُ عَنْ ثَلاثٍ عَنِ المَجْنونِ المَغْلُوبِ على عَقْلِهِ، وَعَنِ النّائِمِ حتّى يَسْتَيقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حتّى يَحْتَلِمَ»**. قال: صدقت فخلّى عنها.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين [١/٢٥٨] ولم يخرجاه.

٣٨١ ـ كان رسول الله ﷺ يصلي على الحصير

٩٨٩ ـ **حدثنا** مكرم بن أحمد القاضي ببغداد، ثنا يحيى بن جعفر بن الزبرقان، ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا يونس بن الحارث عن أبي عون محمد بن عبيد الله الثقفي، عن أبيه، عن المغيرة بن شعبة: أن رسول الله ﷺ كان يصلّي على الحصير والفروة المدبوغة.

---

(٩٨٧) أخرجه أبو داود في «السنن» (٤٩٠)، والترمذي في «الجامع» (٤٠٥)، وأبو يعلى في «المسند» (٢/ ٥٩)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٤٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٤٦)، وقد تقدم.

(٩٨٨) انظر الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٥٩).

(٩٨٩) أخرجه أبو داود في «السنن» (٦٥٩)، وفي سنده جهالة.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بذكر الفروة، وإنما أخرجه مسلم من حديث أبي سعيد في الصلاة على الحصير.

٣٨٢ - صلّى رسول الله ﷺ على بساط

٩٩٠ - **حدّثنا** عمرو بن محمد بن منصور العدل، ثنا محمد بن سليمان بن الحارث الواسطي، ثنا أبو عاصم النبيل، ثنا زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس: أنه صلّى على بساط ثم قال: صلّى رسول الله ﷺ على بساط.

هذا حديث صحيح، وقد احتج البخاري بعكرمة، واحتج مسلم بزمعة، ولم يخرجاه.

٩٩١ - **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني عياض بن عبد الله القرشي عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا صلّى أَحَدُكُمْ فَلْيَلْبَسْ نَعْلَيهِ أوْ لِيَخْلَعْهُما بَيْنَ رِجْلَيهِ، ولا يُؤذي بِهِما غَيرَهُ**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٩٩٢ - **حدّثنا** أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه، ثنا الحسن بن مكرم، ثنا عثمان بن عمر، ثنا ابن جريج عن محمد بن عباد بن جعفر، عن أبي سلمة بن سفيان، عن

---

(٩٩٠) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (١٠٣٠) وهو لفظه، والترمذي في «الجامع» (٣٣١). وقال: حسن صحيح، وقال الذهبي في تلخيصه: رفعه قرنه مسلم بآخر، وسلمه ضعفه أبو داود. قلت: لكن قد توبع سلمة بسماك بن حرب عند الترمذي، ورواية سماك عن عكرمة وإن كان فيها اضطراب، لكنها عند المتابعة تصلح للحجة.

(٩٩١) أخرجه أبو داود في «السنن» (٦٥٥)، وابن حبان في «صحيحه» (٢١٨٣)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٠٠٩)، وعبد الرزاق في «المصنف» (١٥١٩)، وانظر الحديث الآتي بعد خبر.

(٩٩٢) أخرجه أبو داود في «السنن» (٦٤٨)، وابن ماجه في «السنن» (١٤٣١)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ٧٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٢١٨٩)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٤١١)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ٤١٨)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٠١٤)، (١٠١٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٤٣٢) وغيرهم، وسنده قوي.

عبد الله بن السائب قال: حضرت مع رسول الله ﷺ عام الفتح فصلّى الصبح فخلع نعليه فوضعهما عن يساره.

هذا حديث يعرف بمحمد بن عباد بن جعفر، أخرجته شاهداً ولم يخرجاه.

٣٨٣ ـ لا يضع نعليه عن يمينه ولا عن يساره وليضعهما بين رجليه

٩٩٣ ـ **حدّثنا** أحمد بن سلمان الفقيه، ثنا الحسن بن مكرم، ثنا عثمان بن عمر، ثنا أبو عامر الخراز عن يوسف بن ماهك، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا صَلّى أَحَدُكُمْ فلا يَضَعْ نَعْلَيهِ عَنْ يَمِينِهِ ولا عَنْ يَسارِهِ إلا أن لا يَكونَ عن يسارِهِ أَحَدٌ وَلْيَضَعْهُما بَيْنَ رِجلَيهِ**».

صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .[١/٢٥٩]

٩٩٤ ـ **أخبرنا** أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرو، ثنا سعيد بن مسعود، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ حماد بن سلمة عن أبي نعامة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ صلّى فخلع نعليه، فخلع الناس نعالهم، فلما انصرف قال: «**لِمَ خَلَعْتُمْ نِعالَكُم؟**» قالوا: يا رسول الله رأيناك خلعت فخلعنا، قال: «**إنَّ جِبْرئيلَ أتاني فَأَخبَرَني أَنَّ بِهِما خَبَثاً، فإذا جاءَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَقْلِبْ نَعْلَيهِ فَلْيَنْظُرْ فِيهِما خَبَثٌ، فإِنْ وَجَدَ فِيهِما خَبَثاً فَلْيَمْسَحْهما بِالأَرْضِ ثُمَّ لِيُصَلِّ فِيهِما**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٩٩٥ ـ **حدّثنا** محمد بن صالح، ثنا أبو سعيد محمد بن شاذان، ثنا قتيبة بن سعيد،

---

(٩٩٣) أخرجه أبو داود في «السنن» (٦٥٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٠١٦)، وابن حبان في «صحيحه» (٢١٨٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٤٣٢)، والبغوي في «شرح السنّة» (٣٠٢)، وهو حديث حسن صحيح بطرقه وشواهده.

(٩٩٤) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٢٠ـ ٩٢)، والطبراني في «الأوسط» (٢١٥٤)، وعبد الرزاق في «المصنف» (١٥١٦)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ٤١٧)، وأبو داود في «السنن» (٦٥٠)، والدارمي في «السنن» (١/ ٣٢٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٤٣١)، وأبو يعلى في «المسند» (١١٩٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٠١٧)، وابن حبان في «صحيحه» (٢١٨٥)، وهو حديث صحيح.

(٩٩٥) أخرجه أبو داود في «السنن» (٦٥٢)، والبغوي في «شرح السنّة» (٥٣٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٢١٨٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٤٣٢)، والطبراني في «الكبير» (٧١٦٤)، (٧١٦٥). وهو حديث حسن صحيح.

ثنا مروان بن معاوية الفزاري عن هلال بن ميمون الرملي، عن يعلى بن شداد بن أوس، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: **«خالِفوا الْيهودَ فإنَّهُمْ لا يُصلّونَ في خِفافِهِمْ ولا نِعالِهِمْ»**.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

٣٨٤ ـ إذا صلّى أحدكم فليخلع نعليه بين رجليه أو ليصلّ فيهما

٩٩٦ ـ **حدّثنا** يوسف بن يعقوب السوسي، ثنا محمد بن إسماعيل بن مهران، ثنا عبد الوهاب بن نجدة الحوطي، ثنا شعيب بن إسحاق وبقية **قالا**: ثنا الأوزاعي، حدّثني محمد بن الوليد عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: **«إذا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَخْلَعْ نَعْلَيْهِ بَيْنَ رِجْلَيْهِ، أَوْ لِيُصَلِّ فِيهِما»**.

٣٨٥ ـ الحدث في الصلاة

٩٩٧ * ـ **حدّثنا** أبو العباس القاسم بن القاسم السياري، ثنا عبد الله بن علي العدل، ثنا علي بن الحسن بن شقيق، ثنا الفضل بن موسى عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: **«إذا أَحْدَثَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ في الصَّلاةِ، فَلْيَضَعْ يَدَهُ على أَنْفِهِ ثُمَّ لِيَنْصَرِفْ»**.

تابعه محمد بن علي المقدمي عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: **«إذا أَحْدَثَ أَحَدُكُمْ وهُوَ فِي الصَّلاةِ، فَلْيَقُلْ بِيدِهِ عَلَى وَجْهِهِ ولْيَنْصَرِفْ»**. هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه لأن بعض أصحاب هشام بن عروة أوقفه عنه.

٣٨٦ ـ السهو في الصلاة

٩٩٨ * ـ **أخبرنا** أبو الحسن أحمد بن عثمان البزار ببغداد، ثنا أبو إسماعيل

---

(٩٩٦) أخرجه أبو داود في «السنن» (٦٥٤ـ ٦٥٥)، وابن ماجه في «السنن» (١٤٣٢)، وهو حديث حسن.

(٩٩٧) تقدم (١/ ١٨٤).

(٩٩٨) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٠١٧)، وابن ماجه في «السنن» (١٢١٣)، وليس لفظهما كذلك، وأخرجه مالك (١/ ٩٥) بغير هذا أيضاً.

محمد بن إسماعيل السلمي، ثنا أيوب بن سليمان بن بلال، حدّثني أبو بكر بن أبي أويس عن سليمان بن بلال، عن عمر بن محمد بن زيد، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن عبد الله [١/ ٢٦٠] ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا صَلّى أَحَدُكُمْ فلا يَدْرِي كَمْ صلّى ثلاثاً أَوْ أَرْبعاً، فَلْيَرْكَعْ رَكْعَةً يُحْسِنُ رُكوعَها وَسُجودَها وَيَسْجِدُ سَجْدَتَيْنِ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه الزيادة من ذكر الركعة.

وله شاهد ولم يخرجاه وهو قوله ﷺ: «**إذا شَكَّ أَحَدُكُمْ في النُّقصانِ فَلْيُصَلِّ حتى بينك**(*) **في الزِّيادَةِ**».

٩٩٩ ـ **أخبرنا** أبو عمر وعثمان بن أحمد بن سماك ببغداد، ثنا علي بن إبراهيم الواسطي، ثنا وهب بن جرير بن حازم قال: سمعت يحيى بن أيوب يحدّث عن يزيد بن أبي حبيب، عن سويد بن قيس، عن معاوية بن خديج قال: صلّيت مع رسول الله ﷺ المغرب فسها فسلّم في ركعتين ثم انصرف، فقال له رجل: يا رسول الله إنك سهوت فسلّمت في ركعتين، فأمر بلالاً فأقام الصلاة ثم أتمّ تلك الركعة، فسألت الناس عن الرجل الذي قال: يا رسول الله إنك سهوت، فقيل لي: تعرفه؟ قلت: لا، إلا أن أراه، فمرّ بي رجل، فقلت: هو هذا. فقالوا: هذا طلحة بن عبيد الله.

اختصره الليث بن سعد عن ابن أبي حبيب.

١٠٠٠ ـ **حدّثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا عبيد بن شريك، ثنا يحيى بن بكير، ثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب أن سويد بن قيس أخبره عن معاوية بن خديج: أن رسول الله ﷺ صلّى يوماً فسلّم وانصرف، وقد بقي من الصلاة ركعة.

هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين، وهو من النوع الذي يطلبان للصحابي متابعاً في الرواية، على أنهما جميعاً قد خرجا مثل هذا.

(*) كذا في الأصول، ولعلها: يدرك.

(٩٩٩) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٠٢٣)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ١٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٣٥٩)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٦٧٤)، والإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٤٠١)، وسيعيده الحاكم (١/ ٣٢٣)، وانظر الذي بعده، وهو حديث حسن.

(١٠٠٠) طريق آخر.

٣٨٧ ـ سجدتي السهو تُسمى المرغمتين

١٠٠١ ـ **حدّثنا** أبو بكر بن أبي نصر الدرابردي، ثنا أبو الموجه، ثنا يوسف بن عيسى، ثنا الفضل بن موسى عن عبد الله بن كيسان، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبيّ ﷺ سمّى سجدتي السهو «المرغّمتين».

هذا حديث صحيح الإسناد محتج بجميع رواته، وأبو مجاهد عبد الله بن كيسان من ثقات المراوزة يجمع حديثه ولم يخرجاه.

١٠٠٢ ـ **أخبرنا** أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، حدّثنا عبد الرزاق، أنبأ ابن جريج، حدّثني عمران بن موسى عن سعيد بن أبي سعيد المقبري أنه حدّثه عن أبيه: أنه رأى أبا رافع مولى النبيّ ﷺ[١/ ٢٦١] مرّ بالحسن بن علي وهو يصلّي قائماً، وقد غرز ضفره في قفاه، فحلّها أبو رافع فالتفت الحسن إليه مغضباً، فقال أبو رافع: أقبل على صلاتك ولا تغضب، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ذَلِكَ كِفْلُ الشَّيطانِ**»، يعني مقعد الشيطان، يعني مغرز ضفره.

هذا حديث صحيح الإسناد وقد احتجا بجميع رواته غير عمران، قال علي بن المديني: عمران بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص القرشي أخو أيوب بن موسى روى عنه ابن جريج وابن علية أيضاً.

١٠٠٣ ـ **أخبرنا** أبو بكر بن أبي دارم الحافظ بالكوفة، ثنا عبد الله بن غنام، ثنا أبو كريب، ثنا زيد بن الحباب، ثنا كامل بن العلاء، حدّثني حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: أن النبيّ ﷺ كان يقول بين السجدتين: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي وَارْحَمْني واهْدِني وعافِني وارْزُقْني**».

(١٠٠١) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٠٢٥).

(١٠٠٢) أخرجه أبو داود في «السنن» (٦٤٦)، والترمذي في «الجامع» (٣٨٢)، وقال: حسن، وابن ماجه في «السنن» (١٠٤٢)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٢٩٩١)، والطبراني في «الكبير» (١/ ٩٩٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى».

(١٠٠٣) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٨٩٨)، وأبو داود في «السنن» (٨٥٠)، والترمذي في «الجامع» (٢٨٤)، قال البوصيري: حبيب يدلس.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وكامل بن العلاء التميمي ممن يجمع حديثه.

٣٨٨ ـ أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة

١٠٠٤ ـ **أخبرني** محمد بن يزيد العدل، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، ثنا إسماعيل بن علية، ثنا يونس عن الحسن، عن أنس بن حكيم الضبي: أنه خاف من زياد فأتي المدينة فلقي أبا هريرة قال: فاستنسبني، فانتسبت له، فقال: يا فتى ألا أحدثك حديثاً، قال: قلت: بلى رحمك الله، قال يونس: احسبه ذكر عن النبيّ ﷺ قال: **«أَوَّلُ ما يُحاسَبُ النّاسُ بِهِ يَوْمَ الْقِيامَةِ مِنْ أَعمالِهِمْ الصَّلاةُ»**. قال: **«يَقولُ رَبُّنا عَزَّ وَجَلَّ لِلْمَلائِكَةِ وَهُوَ أَعْلَمُ: انظُرُوا في صَلاةِ عَبْدِي أَتَمَّها أَوْ نَقَصَها، فَإِنْ كانَتْ تامَّةً كُتِبَتْ لَهُ تامَّةً، وَإِنْ كانَ انْتَقَصَ مِنْها شَيْئاً قالَ: انظُروا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ، فَإِنْ كانَ لَهُ تَطَوُّعٌ قال: أَتِمّوا لِعَبْدِي فَرِيضَتَهُ مِنْ تَطَوُّعِهِ، ثُمَّ تُؤْخَذُ الأَعْمالُ على ذٰلِكَ»**.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وله شاهد بإسناد صحيح على شرط مسلم:

١٠٠٥ ـ **أخبرنا** أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي، ثنا إبراهيم بن إسحاق الحربي ومحمد بن غالب **قالا**: ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد بن سلمة عن داود بن أبي هند، عن زرارة بن أوفى، عن تميم الداري: أن رسول الله ﷺ[١/ ٢٦٢] قال: **«أَوَّلُ ما يُحاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيامَةِ الصّلاةُ، فَإِنْ كانَ أَكْمَلَها كُتِبَتْ لَهُ كامِلَةً، وَإِنْ لَمْ يُكْمِلْها قالَ الله تَبارَكَ وَتَعالَى لِمَلائِكَتِهِ: هَلْ تَجِدُونَ لِعَبْدِي تَطَوُّعاً تُكْمِلوا بِهِ ما ضَيَّعَ مِنْ فَرِيضَتِهِ، ثُمَّ الزَّكاةُ مِثْلَ ذٰلِكَ، ثُمَّ سائِرِ الأَعْمالِ على حَسَبِ ذٰلِكَ»**.

قصّر به بعض أصحاب حماد بن سلمة، وموسى بن إسماعيل الحَكَم في حديثه.

(١٠٠٤) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٤١٣)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٢٣٢)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٧٢) وغيرهم. وقد حسّنه الترمذي وغيره. وانظر ما بعده.

(١٠٠٥) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ١٠٣)، وأبو داود في «السنن» (٨٦٦)، وابن ماجه في «السنن» (١٤٢٦)، وعبد الرزاق في «المصنف» (١١/ ٤٢)، (١١/ ٤١)، والطبراني في «الكبير» (١٢٥٥)، (١٢٥٦)، وهو حديث حسن صحيح.

١٠٠٦ - **حدّثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن سلمة:

وأخبرني أبو بكر الشافعي، ثنا حمدون بن أحمد السمسار، ثنا إبراهيم بن الحجاج، ثنا حماد بن سلمة:

وأخبرني عبد الرحمٰن بن الحسن القاضي، ثنا إبراهيم بن الحسين، ثنا الربيع بن يحيى، ثنا حماد بن سلمة عن الأزرق بن قيس، عن رجل من أصحاب النبيّ ﷺ وعن داود بن أبي هند، عن زرارة بن أوفى، عن تميم الداري: أن رسول الله ﷺ قال: «**إنَّ أولَ ما يُحاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيامَةِ صَلاتُهُ**». وذكر الحديث بنحوه.

١٠٠٧ - **حدّثنا** أبو الحسن محمد بن الحسن، أنبأ علي بن عبد العزيز، ثنا حجاج بن المنهال، ثنا حماد بن سلمة عن حميد، عن الحسن، عن رجل من بني سليط، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ نحوه.

قد ذكرت هذا الخلاف فيه على حماد بن سلمة، ليعلم المتأمّل أن الذي صحّحناه حديث داود بن أبي هند ليس فيه خلاف على حماد، وسائر الروايات فيه أسانيد لحماد عن غير داود.

صلّى الله على محمد وآله أجمعين.

٣٨٩ ـ دعاء السجدة اللّهم اغفر لي ذنبي كله جله ودقه أوله وآخره علانيته وسرّه

١٠٠٨ - **حدّثني** أحمد بن محمد بن إسماعيل بن مهران، حدّثني أبي، ثنا أبو

(١٠٠٦) عن رجل عند الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٧٢). وحديث تميم عند أبي داود في «السنن» (٨٦٦) وغيره كما تقدم.

(١٠٠٧) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٤١٣)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٢٣٢)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٣٧٧)، (٢/ ٧٢)، وهو الحديث رقم (١٠١١).

(١٠٠٨) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٤٨٣)، وأبو داود في «السنن» (٨٧٨). وقد وهم فيه الحاكم، فهو عند مسلم، وكذا الحديث المذكور هو عند مسلم فقط دون البخاري.

الطاهر، ثنا ابن وهب، أخبرني يحيى بن أيوب عن عمارة بن غزية، عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ كان يقول في سجوده: **«اللَّهُمَّ اغفِرْ لي ذَنْبي كُلَّهُ، جِلَّهُ وَدِقَّهُ، أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، علانِيَتَهُ وَسِرَّهُ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، إنما أخرجا بهذا الإسناد **«أَقْرَبُ ما يَكونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ ساجِدٌ»**.

٣٩٠ ـ سبحان ربي الأعلى

١٠٠٩ ـ **أخبرنا** إسماعيل بن أحمد، أخبرنا أبو يعلى، ثنا زهير بن حرب، ثنا وكيع عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: أن النبيّ ﷺ كان إذا قرأ: **﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعلَى﴾** قال: [١/ ٢٦٣] **«سُبْحانَ رَبِّيَ الأَعْلى»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١٠١٠ ـ **حدثنا** أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه، ثنا الحسن بن مكرم، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ حماد بن سلمة عن ثابت، عن مطرف، عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلّي وفي صدره أزيز كأزيز المرجل من البكاء.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٣٩١ ـ لا غرار في صلاة ولا تسليم

١٠١١ ـ **حدثنا** أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه وأبو بكر أحمد بن جعفر القطيعي **قالا**: ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، ثنا سفيان عن أبي مالك الأشجعي، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ قال: **«لا**

(١٠٠٩) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٣٣٥) من هذا الوجه، وأبو إسحاق يدلّس.

(١٠١٠) أخرجه أبو داود في «السنن» (٩٠٤)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ١٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٦٦٥)، وسند الحاكم صحيح.

(١٠١١) أخرجه أبو داود في «السنن» (٩٢٨)، (٩٢٩)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٢٦٠)، (٢/ ٢٦١)، وهو حديث حسن.

غِرارَ في صَلاةٍ ولا تَسْليم». قال أحمد بن حنبل: فيما أرى أنه أراد أن لا يسلّم ويسلّم عليك وتغرير الرجل بصلاته أن يسلّم وهو فيها شاك.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

وقد رواه معاوية بن هشام عن الثوري وشكّ في رفعه:

١٠١٢ - **أخبرني** محمد بن موسى بن عمران الفقيه، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا أبو بكر، ثنا معاوية بن هشام عن سفيان، عن أبي مالك الأشجعي، عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: أراه رفعه قال: **«لا غِرارَ في تَسْليمٍ ولا صَلاة»**.

٣٩٢ - نهى أن يصلي الرجل مختصراً

١٠١٣ - **حدّثنا** أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري، ثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم العبدي، ثنا يعقوب بن كعب الحلبي، ثنا محمد بن سلمة عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن الاختصار في الصلاة.

قال أبو عبد الله العبدي وهو أن يضع الرجل يده على خاصرته.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وهو رواه جماعة عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة أنه قال: نهى أن يصلّي الرجل مختصراً.

١٠١٤ - **أخبرنا** أبو الحسن علي بن محمد بن عقبة الشيباني، ثنا إبراهيم بن إسحاق الزهري، ثنا عبيد الله بن موسى، أنبأ شيبان بن عبد الرحمٰن عن حصين بن عبد الرحمٰن، عن هلال بن يساف قال: قدمت الرقة، فقال لي في بعض أصحابي: هل لك في رجل من أصحاب النبيّ ﷺ؟ قال: قلت: نعم غنيمة، فدفعنا إلى وابصة بن معبد، قلت لصاحبي: نبدأ فننظر إلى [١/ ٢٦٤] دلّه، فإذا عليه قلنسوة لاطية ذات أذنين، وبرنس

(١٠١٣) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٥٤٥)، والبخاري في «صحيحه» (١٢٢٠) وغيرهما. ووهم أبو عبد الله رحمه الله في هذا الحديث.

(١٠١٤) أخرجه أبو داود في «السنن» (٩٣٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٢٨٨)، والطبراني في «الكبير» (٢٥/ ٤٣٤).

خز أغبر، وإذا هو معتمد على عصا في صلاته، فقلنا له بعد أن سلّمنا، فقال: حدثتني أم قيس بنت محصن أن رسول الله ﷺ لما أسنّ وحمل اللحم اتخذ عموداً في الصلاة يعتمد عليه.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، غير أنهما لم يخرجا لوابصة بن معبد لفساد الطريق إليه.

١٠١٥ ـ **حدثني** علي بن عيسى، ثنا مسدد بن قطن، ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا يزيد بن هارون، ثنا كهمس بن الحسن عن عبد الله بن شقيق قال: سألت عائشة هل كان رسول الله ﷺ يقرأ السورة في الركعة قالت: من المفصل، قال: فقلت: أكان يصلي قاعداً؟ قالت: حين حطمه السن.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما أخرجه مسلم من حديث أيوب عن عبد الله بن شقيق عن عائشة: كان النبيّ ﷺ يصلّي ليلاً طويلاً قائماً، وليلاً طويلاً قاعداً.

٣٩٣ ـ الدعاء المباركة

١٠١٦ ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي دارم الحافظ، ثنا أحمد بن موسى بن إسحاق، ثنا تميم بن المنتصر، ثنا إسحاق بن يوسف، ثنا شريك، ثنا جامع بن أبي راشد عن أبي وائل، عن عبد الله قال: كنا لا ندري ما نقول إذا جلسنا في الصلاة، وكان رسول الله ﷺ قد علم جوامع الكلم وخواتمه، قال: فذكر التشهد وقال: كان رسول الله ﷺ يعلّمنا كلمات كما يعلّمنا التشهد: **«اللّهُمّ ألّفْ بَيْنَ قُلوبِنا، وَأَصْلِحْ ذاتَ بَيْنِنا، واهْدِنا سُبُلَ السّلامِ،**

(١٠١٥) عند بعض من خرجه: «الناس»: وأصل الحديث عند البخاري في «صحيحه» (١٠٦٧)، ومسلم في «صحيحه» (٧١٧)، (٧١٨)، (٧٣١)، (٧٣٢)، وأبي داود في «السنن» (٩٥٣) وما بعده، والترمذي في «الجامع» (٣٧٤) وما بعده، وابن ماجه في «السنن» (١٢٢٦) وما بعده، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ٢١٩) وما بعده. قلت: وقد وهم الحاكم، فهو عندهما كما في التخريج، وله ألفاظ يطول سوقها. نبهنا عليها للفائدة.

(١٠١٦) أخرجه أبو داود في «السنن» (٩٦٩)، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٢٦)، والهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ١٧٩)، فأخطأ فيه الهيثمي.

وَنَجِّنا مِنَ الظُّلُماتِ إلى النورِ، وَجَنِّبْنا الفواحِشَ ما ظَهَرَ مِنها وما بَطَنَ، وبارِكْ لنا في أسماعِنا وَأَبْصارِنا وَقُلوبِنا وَأَزْواجِنا وَذُرِّيّاتِنا، وَتُبْ عَلَيْنا إنَّكَ أَنْتَ التَوّابُ الرَّحيمُ، وَاجْعَلْنا شاكِرِينَ لِنِعَمِكَ مُثْنِينَ بِها عَلَيْكَ قابِلِينَ لَها وَأَتِمَّها عَلَيْنا».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

وله شاهد من حديث ابن جريج عن جامع:

١٠١٧ ـ **حدّثنا** أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أنبأ محمد بن جرير الطبري، ثنا عثمان بن يحيى القوفساني، ثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، ثنا ابن جريج عن جامع بن أبي راشد، عن أبي وائل، عن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ يعلّمنا فذكره مثله.

١٠١٨ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا بحر بن نصر قال: قرىء على ابن وهب، أخبرك مالك بن أنس ويونس بن يزيد [١/ ٢٦٥] وعمرو بن الحارث أن ابن شهاب حدّثهم عن عروة بن الزبير، عن عبد الرحمٰن بن عبد القاري: أنه سمع عمر بن الخطاب يعلّم الناس التشهد على المنبر، فيقول: التحيات لله الزاكيات لله الطيبيات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إلٰه إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

٣٩٤ ـ التشهد في الصلاة

١٠١٩ ـ **أخبرني** عبد الله بن محمد بن إسحاق الخزاعي بمكة من أصل كتابه، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا عبد الله بن سلمة القعنبي، ثنا عبد العزيز بن محمد عن هشام بن عروة، عن أبيه: أن عمر بن الخطاب كان يعلّم الناس التشهد في الصلاة وهو يخطب الناس على منبر رسول الله ﷺ، فيقول: إذا تشهد أحدكم فليقل: بسم الله خير الأسماء، التحيات الزاكيات الصلوات الطيبات لله، السلام عليك أيّها النبيّ ورحمة الله وبركاته،

(١٠١٧) طريق أخرى.

(١٠١٨) أخرجه مالك في «الموطأ» (١/ ٩٠)، وسنده صحيح، وله حكم الرفع.

(١٠١٩) هو الذي قبله باختلاف.

السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله، قال عمر: ابدؤوا بأنفسكم بعد رسول الله ﷺ وسلّموا على عباد الله الصالحين.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، وإنما ذكرته لأن له شواهد على ما شرطنا في الشواهد التي تشهد على سندها.

١٠٢٠ * ـ **حدّثنا** أبو علي الحسين بن علي الحافظ، ثنا محمد بن الحسن بن قتيبة العسقلاني، ثنا صفوان بن صالح، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا ابن لهيعة عن جعفر بن ربيعة، عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج، حدّثني عون بن عبد الله قال: أخذ بيدي عبد الله بن عباس فعد فيها التشهد فقال: أخذت بيدك كما أخذ بيدي عمر بن الخطاب وقال عمر: أخذت بيدك كما أخذ بيدي رسول الله ﷺ فعد فيها التشهد: «**التَّحيّاتُ الصَّلَواتُ الطّيّباتُ الزاكياتُ لله**».

وذكر الحديث بنحوه، فأما الزيادة في أول التشهد «باسم الله وبالله»، فإنه صحيح من شرط البخاري.

١٠٢١ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أسيد بن عاصم الأصبهاني، ثنا بكر بن بكار، ثنا أيمن بن نابل، ثنا أبو الزبير [١/٢٦٦] عن جابر قال: كان رسول الله ﷺ يعلّمنا التشهد كما يعلّمنا السورة من القرآن: «**بِاسْم الله، وَبِالله، التحيّاتُ لله**». قال أبو العباس فذكر الحديث وفي آخره: «**اللّهُمَّ إِنّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَأَعوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ**».

١٠٢٢ ـ **أخبرنا** أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه، ثنا أبو قلابة:

وحدّثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق في آخرين **قالوا**: ثنا أبو مسلم **قالا**: ثنا أبو عاصم، ثنا أيمن بن نابل، ثنا أبو الزبير عن جابر بن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ يعلّمنا

(١٠٢٠) هو الذي قبله باختلاف.

(١٠٢١) أخرجه النسائي في «الصغرى» (٢/٢٤٣)، وابن ماجه في «السنن» (٩٠٢)، وقد قال النسائي: لا نعلم أحداً تابع أيمن على هذا الحديث وخالفه الليث في إسناده، وأيمن لا بأس به. انظر شرح السيوطي على النسائي (٢/٢٤٣).

التشهد كما يعلّمنا السورة من القرآن: «**بِسْمِ الله وَبِالله، التَّحياتُ لله الصَّلواتُ الطَّيِّباتُ لله، السَّلامُ عَلَيْكَ أيها النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ الله وَبَرَكاتُهُ، السَّلامُ عَلَيْنا وعلى عِبادِ الله الصَّالِحينَ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاّ الله وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسولُهُ، نَسْأَلُ الله الْجَنَّةَ وَنَعوذُ بِهِ مِنَ النّارِ**».

قال الحاكم أيمن بن نابل ثقة قد احتج به البخاري. وقد سمعت أبا الحسن أحمد بن محمد بن سلمة يقول: سمعت عثمان بن سعيد الدارمي يقول: سمعت يحيى بن معين يقول: وسألته عن أيمن بن نابل فقال: ثقة.

١٠٢٣ ـ **فأما صحته على شرط** مسلم **فحدّثناه** أبو علي الحافظ، ثنا عبد الله بن قحطبة الصليحي، ثنا محمد بن عبد الأعلى، ثنا المعتمر بن سليمان، ثنا أبي عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبيّ ﷺ نحوه.

سمعت أبا علي الحافظ يوثق ابن قحطبة، إلا أنه أخطأ فيه، فإنه عند المعتمر عن أيمن بن نابل كما تقدم ذكرنا له.

وصلّى الله على محمد وآله أجمعين.

١٠٢٤ ـ **أخبرنا** عبد الصمد بن علي بن مكرمة البزاز ببغداد، ثنا جعفر بن محمد بن شاكر، ثنا أبو معمر عبد الله بن عمر، ثنا عبد الوارث بن سعيد، ثنا حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة، عن حنظلة بن علي، عن محجن بن الأدرع حدّثه **قال**: دخل رسول الله ﷺ المسجد فإذا هو برجل قد صلّى صلاته وهو يتشهد ويقول: اللهم إني أسألك بالله الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد أن تغفر لي ذنوبي ـ إنك أنت الغفور الرحيم فقال: «**قَدْ غُفِرَ لَهُ، قَدْ غُفِرَ لَهُ، قَدْ غُفِرَ لَهُ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(١٠٢٣) هو الذي قبله. ولم يذكر الحاكم لفظه، فإن كان فيه «بسم الله» فهو ردّ على النسائي فيما قال من التفرّد، لكن الظاهر أنه وهم كما نبّه الحاكم.

(١٠٢٤) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٧٠٣)، (٢٠/ ٧٠٤)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٣٣٨)، وأبو داود في «السنن» (٩٧٠)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ٥٢).

١٠٢٥ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا عبد الرحمٰن بن عمرو الدمشقي، ثنا أحمد بن خالد الوهبي، ثنا محمد بن إسحاق:

وأخبرني يحيى بن منصور القاضي، ثنا الحسين بن محمد بن زياد، ثنا عبد الله بن سعيد الكندي، ثنا يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه، عن عبد الله قال: من السنّة أن تخفي التشهد.

هذا حديث صحيح [١/ ٢٦٧] على شرط مسلم ولم يخرجاه.

١٠٢٦ ـ **حدثنا** أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى، ثنا الإمام أبو بكر محمد بن إسحاق، ثنا أبو الأزهر وكتبته من أصله، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، حدّثني أبي عن ابن إسحاق قال: ـ وحدّثني في الصلاة على النبيّ ﷺ إذ المرء المسلم صلّى عليه في صلاته ـ محمد بن إبراهيم عن محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربّه، عن أبي مسعود عقبة بن عمرو قال: أقبل رجل حتى جلس بين يدي رسول الله ﷺ ونحن عنده فقال: يا رسول الله أما السلام عليك فقد عرفناه، فكيف نصلّي عليك إذا نحن صلّينا عليك في صلاتنا صلّى الله عليك؟ قال: فصمت حتى أحببنا أن الرجل لم يسأله ثم قال: **«إذا أَنْتُمْ صَلَّيْتُمْ عَلَيَّ فَقولوا: اللَّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ وَعَلى آلِ مُحَمَّدٍ، كَما صَلَّيْتَ على إبْراهيمَ وَعَلى آلِ إبْراهيمَ، وَبارِكْ على مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ وَعَلى آلِ مُحَمَّدٍ، كَما بَارَكْتَ على إبْراهيمَ وَعَلى آلِ إبْراهيمَ إنَّكَ حَميدٌ مَجيدٌ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بذكر الصلاة على النبيّ ﷺ في الصلوات.

(١٠٢٥) أخرجه أبو داود في «السنن» (٩٨٦)، والترمذي في «الجامع» (٢٩١). وقد تقدم (١/ ٢٣٠).

(١٠٢٦) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٤٠٥)، وأبو داود في «السنن» (٩٨٠)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ٤٥)، والترمذي في «الجامع» (٣٢٢٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ١٤٦)، وابن حبان في «صحيحه» (١٩٥٨)، وهو عند مسلم لكن ليس بلفظ «النبي الأميّ»، وهذا لفظ أبي داود. وأما أنه في الصلاة فلا، كما ذكر.

٣٩٥ ـ أدب الدعاء بعد الصلاة

١٠٢٧ ـ **أخبرنا** أبو أحمد بكر بن محمد الصيرفي، ثنا عبد الصمد بن الفضل، ثنا عبد الله بن يزيد المقري، ثنا حيوة عن أبي هانىء، عن أبي علي عمرو بن مالك، عن فضالة بن عبيد الأنصاري: أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً صلّى لم يحمد الله، ولم يمجّده، ولم يصلّ على النبيّ ﷺ وانصرف، فقال رسول الله ﷺ: **«عَجِّل هٰذا»**. فدعاه، فقال له ولغيره: **«إذا صَلّى أحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأ بِتَحْمِيدِ رَبِّهِ والثَّناءِ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيُصَلِّ عَلى النَّبِيّ ﷺ، ثُمَّ يَدْعو بِما شاءَ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولا نعرف له علّة ولم يخرجاه.

وله شاهد صحيح على شرطهما:

١٠٢٨ ـ **أخبرناه** أبو بكر بن أبي دارم الحافظ، ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن محمد الكندي، ثنا عون بن سلام بن سليم أبو جعفر عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، وأبي عبيدة قالا: قال عبد الله: يتشهد الرجل ثم يصلّي على النبيّ ﷺ ثم يدعو لنفسه.

قد أسند هذا الحديث عن عبد الله بن [١/٢٦٨] مسعود بإسناد صحيح:

٣٩٦ ـ صنيع الصلاة بعد التشهد

١٠٢٩ ـ **حدّثناه** الشيخ أبو بكر بن إسحاق، أنبأ محمد بن إبراهيم بن ملحان، ثنا يحيى بن بكير، ثنا الليث عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن يحيى بن السباق، عن رجل من بني الحارث، عن ابن مسعود، عن رسول الله ﷺ أنه قال: **«إذا تَشَهَّدَ أحَدُكُمْ في الصَّلاةِ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ وَعَلى آلِ مُحَمَّدٍ، وَبارِكْ عَلى مُحَمَّدٍ**

(١٠٢٧) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٤٨١)، والترمذي في «الجامع» (٣٤٧٧)، والطبراني في «الكبير» (١٨/ ٧٩١)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٧١٠)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ٤٤)، وابن حبان في «صحيحه» (١٩٦٠)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٢٣٠).

(١٠٢٨) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ١٥٣)، وهذا أثر جاء في المرفوع معناه.

(١٠٢٩) أخرجه الدارقطني في «السنن» (١/ ٣٥٤)، وأبو داود في «السنن» (٩٨٠)، والحديث هذا محفوظ أيضاً عن أبي مسعود.

وَعَلى آلِ مُحَمَّدٍ، وَارْحَمْ مُحَمَّداً وَآلَ مُحَمَّدٍ، كما صَلَّيْتَ وَبارَكْتَ وَتَرَحَّمْتَ على إِبراهيمَ وَعَلى آلِ إِبْراهيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

وأكثر الشواهد لهذه القاعدة لفروض الصلاة.

١٠٣٠ ـ **ما حدّثناه** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الأصبهاني، ثنا الحسن بن علي بن بحر بن البري، ثنا أبي، حدّثني عبد المهيمن بن عباس بن سهل الساعدي قال: سمعت أبي يحدّث عن جدي: أن النبيّ ﷺ كان يقول: «**لا صَلاةَ لِمَنْ لا وُضوءَ لَهُ، وَلا وُضوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ الله عَلَيْهِ، ولا صَلاةَ لِمَنْ لَمْ يُصَلِّ على نَبِيِّ الله في صلاتِهِ**».

لم يَخْرُجْ هذا الحديث على شرطهما، فإنهما لم يخرجا عبد المهيمن.

١٠٣١ ـ **حدّثنا** أحمد بن كامل القاضي، ثنا أبو قلابة، ثنا بشر بن عمر الزهراني، **وأخبرني** عبد الرحمٰن بن الحسن الأسدي بهمدان، ثنا إبراهيم بن الحسين، ثنا آدم بن أبي إياس **قالا**: ثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم، عن أبي عبيدة، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ: أنه كان في الركعتين الأولين كأنه على الرضف، قال: قلنا حتى يقوم؟ قال: حتى يقوم.

تابعه مسعر عن سعد بن إبراهيم:

١٠٣٢ ـ **حدّثنا** أبو الحسن علي بن عبد الرحمٰن السبيعي بالكوفة، ثنا أحمد بن حازم بن أبي عرزة، ثنا عثمان بن سعيد المري، ثنا مسعر عن سعد بن إبراهيم فذكره بنحوه.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقد اتفقا على إخراج حديث شعبة عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة، عن عبد الله أنه لم يكن مع النبيّ ﷺ ليلة الجن .[١/٢٦٩]

(١٠٣٠) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٤٠٠)، وقال البوصيري: ضعيف لأجل عبد المهيمن، وكذا قال الذهبي في «تلخيصه»، لكنه متابع عند الطبراني في «الكبير» (٥٦٩٩).

(١٠٣١) أخرجه أبو داود في «السنن» (٩٩٥)، والترمذي في «الجامع» (٣٦٦)، والنسائي في «الصغرى» (٢/٢٤٣)، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه، لكن له شاهد ذكره في التلخيص.

(١٠٣٢) هو الذي قبله. وقد قال الذهبي: ينظر، هل سمع سعد بن أبي عبيدة. قلت: نعم سمع، لكن أبو عبيدة، لم يروِ عن أبيه شيئاً عند الشيخين، ولا أحدهما، وروايته عنه في «السنن» فقط، وهي منقطعة.

٣٩٧ ـ أمرنا أن نرد على الإمام وأن نتحاب وأن يسلم بعضنا على بعض

١٠٣٣ ـ **حدثنا** أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا أبو الجماهير محمد بن عثمان التنوخي، ثنا سعيد بن بشير عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة قال: أمرنا النبيّ ﷺ أن نرد على الإمام، وأن نتحاب، وأن يسلم بعضنا على بعض.

هذا حديث صحيح الإسناد، وسعيد بن بشير إمام أهل الشام في عصره، إلا أن الشيخين لم يخرجاه بما وُصِفَهُ أبو مسهر من سوء حفظه، ومثله لا ينزل بهذا القدر.

٣٩٨ ـ لم يهلك أهل الكتاب إلا أنه لم يكن بين صلاتهم فصل

١٠٣٤ ـ **أخبرنا** جعفر بن محمد بن نصير الخلدي، ثنا أحمد بن علي الجزار، ثنا عبد الوهاب بن نجدة، ثنا أشعث بن شعبة، ثنا المنهال بن خليفة عن الأزرق بن قيس قال: صلّى بنا إمام لنا يكنى أبا رمثة قال: صليت هذه الصلاة ـ أو مثل هذه الصلاة ـ مع رسول الله ﷺ قال: وكان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما يقومان في الصف المقدم عن يمينه، وكان رجل قد شهد التكبيرة الأولى من الصلاة، فصلّى نبي الله ﷺ ثم سلّم عن يمينه وعن يساره حتى رأينا بياض خده، ثمّ انفتل كانفتال أبي رمثة، يعني نفسه، فقام الرجل الذي أدرك معه التكبيرة الأولى من الصلاة يشفع، فوثب إليه عمر فأخذ بمنكبه فهزه ثم قال: اجلس فإنه لم يهلك أهل الكتاب إلا أنه لم يكن بين صلاتهم فَصْلٌ، فرفع النبيّ ﷺ بصره فقال: «أَصابَ الله بِكَ يا ابْنَ الْخَطّاب».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٣٩٩ ـ لا صلاة لمن لم يمس أنفه الأرض

١٠٣٥ ـ **أخبرنا** أبو بكر بن إسحاق، ثنا إبراهيم بن عبد السلام الضرير، ثنا

(١٠٣٣) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٠٠١)، والطبراني في «الكبير» (٧/ ٧٠١٧)، والدارقطني في «السنن» (١/ ٣٦٠)، وهو عند أحمد بن حنبل، والبزار في «مسنده» وقد حسّنه الحافظ.

(١٠٣٤) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٧٢٧)، والطبراني في «الأوسط» كما في «مجمع البحرين» (٧٦) وضعفه الهيثمي في «المجمع» (٢٢/ ١٤٦)، وهو عند أبو داود في «السنن» (٩٩٤).

(١٠٣٥) أخرجه الدارقطني في «السنن» (١/ ٣٤٨)، (١/ ٣٤٩)، وقد روي مرفوعاً وموقوفاً، وانظر ما بعده.

الجراح بن مخلد، ثنا أبو قتيبة، ثنا سفيان الثوري عن عاصم الأحول، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبيّ ﷺ قال: «**لا صَلاةَ لِمَنْ لَمْ يَمَسّ أَنْفُهُ الأَرْضَ**».

هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه، وقد أوقفه شعبة عن عاصم:

١٠٣٦ ـ **أخبرنا** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ إبراهيم بن عبد السلام، ثنا الجراح بن مخلد، ثنا أبو قتيبة، ثنا شعبة عن عاصم الأحول، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لا صلاة لمن لم يمس أنفه الأرض .[١/ ٢٧٠]

٤٠٠ ـ وضع اليدين ونصب القدمين في الصلاة

١٠٣٧ ـ **حدثنا** أبو عبد الله محمد بن يعقوب، ثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى، ثنا معن، ثنا أسد، ثنا وهيب عن محمد بن عجلان، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: أمر رسول الله ﷺ بوضع اليدين ونصب القدمين في الصلاة.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وقد صحّ على شرطه بلفظ أشفى من هذا.

١٠٣٨ ـ **حدثنا** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ أبو المثنى، ثنا عبد الرحمٰن بن المبارك، ثنا وهيب عن محمد بن عجلان قال: أخبرني محمد بن إبراهيم التيمي عن عامر بن سعد بن مالك، عن أبيه قال: أمر رسول الله ﷺ بوضع الكفين ونصب القدمين في الصلاة.

١٠٣٩ * ـ **حدثنا** أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا محمد بن أحمد بن النضر

(١٠٣٦) هذا هو الذي قبله لكنه موقوف. فالحديث معلول بهذا الاختلاف، ورجح ابن الجوزي في التنقيح الرفع.

(١٠٣٧) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢/ ٧٢)، مسنداً ومرسلاً، وقال البغوي في «شرح السنّة» (٣/ ١٤٦) المرسل أصح.

(١٠٣٨) هو الذي قبله.

(١٠٣٩) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٣٨١)، وابن حبان في «صحيحه» (١٩١٣)، والإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٣٢٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٧٤٢)، ليس عند الترمذي إلا قولها: رأى النبيّ ﷺ . . .» الحديث، وسماه أفلحاً لا رباحاً كما هو هنا.

الأزدي، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا زائدة عن أبي حمزة، عن أبي صالح قال: كنت عند أمّ سلمة فدخل عليها ذو قرابة لها شاب ذو جمة فقام يصلّي فنفخ فقالت: يا بني لا تنفخ فإنه سمعت رسول الله ﷺ يقول لعبد لنا أسود: «أيْ رباح تَرِبَ وَجْهُكَ».

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

١٠٤٠ * ـ **أخبرنا** أبو عبد الرحمٰن محمد بن عبد الله التاجر، ثنا أبو حاتم الرازي:

وأخبرنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ محمد بن سليمان بن الحارث **قالا**: ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندب قال: نهى رسول الله ﷺ أن يستوفز الرجل في صلاته.

هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه.

١٠٤١ ـ **أخبرنا** أبو بكر بن إسحاق، ثنا يوسف بن يعقوب القاضي، ثنا نصر بن علي، ثنا يحيى بن علي، ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن العلاء بن المسيب، عن عمر بن مرة، عن طلحة بن يزيد، عن حذيفة: أن رسول الله ﷺ كان يقول إذا رفع رأسه من السجود: «ربِّ اغفِرْ لي».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٤٠١ ـ الدعاء بين السجدتين

اللّهم اغفر لي وارحمني واجبرني وارفعني واهدني وارزقني

١٠٤٢ ـ **أخبرني** عبيد الله بن محمد بن موسى، ثنا محمد بن أيوب، أنبأ عبد السلام بن عاصم، ثنا زيد بن الحباب، ثنا كامل أبو العلاء عن حبيب بن أبي ثابت، عن

(١٠٤٠) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٢٨١)، وسنده صحيح إن صح سماع الحسن من سمرة، وقدمنا الخلاف في هذا مراراً.

(١٠٤١) أصله عند الترمذي في «الجامع» (٢٦٢)، وأبو داود في «السنن» (٨٧١)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ٢٢٦)، وابن ماجه في «السنن» (٨٩٧ـ ٨٨٨)، وعند مسلم في «صحيحه» (٧٧٢).

(١٠٤٢) تقدم عند الحاكم في «المستدرك» (١/ ٢٦٢)، وهو عند أبي داود في «السنن» (٨٥٠)، والترمذي في «الجامع» (٢٨٤)، وابن ماجه في «السنن» (٨٩٨)، وهو حديث حسن لولا تدليس حبيب.

سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يقول بين السجدتين: **«اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاجْبُرْنِي وَارْفَعْنِي وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي»**.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وأبو العلاء كامل [١/ ٢٧١] ابن العلاء ممن يجمع حديثه في الكوفيين.

٤٠٢ـ النهي عن الاقعاء في الصلاة

١٠٤٣ ـ **أخبرنا** الحسن بن يعقوب العدل، ثنا يحيى بن أبي طالب، ثنا عبد الوهاب بن عطاء، أنبأ سعيد عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندب قال: نهى رسول الله ﷺ عن الاقعاء في الصلاة.

هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه. وله رواية في إباحة الاقعاء صحيح على شرط مسلم:

١٠٤٤ ـ **حدّثناه** أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري وعلي بن عيسى قالا: ثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم العبدي، ثنا يعقوب بن كعب الحلبي، ثنا مخلد بن يزيد عن ابن جريج، عن أبي الزبير: أنه سمع طاووساً يقول: قلت لابن عباس في الاقعاء قال: هي سنة، قلت: إنا نراه جفاء، فقال ابن عباس: إنها السنّة.

١٠٤٥ ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق وعبد الله بن محمد بن موسى **قالا**: ثنا محمد بن أيوب، ثنا إبراهيم بن موسى، ثنا هشام بن يوسف عن معمر، عن إسماعيل بن أمية، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ نهى رجلاً وهو جالس معتمد على يده اليسرى في الصلاة فقال: **«إِنَّهَا صَلاةُ اليَهُودِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(١٠٤٣) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٩٥٧) من وجه آخر ضعيف، وهو سند صحيح على ما قدمنا من صحة سماع الحسن عن سمرة.

(١٠٤٤) ابن جريج مدلّس.

(١٠٤٥) تقدم.

٤٠٣ ـ خطوتان أحدهما أحب إلى الله والأخرى أبغض الخطا إلى الله

١٠٤٦ * ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أبو عتبة أحمد بن الفرج، ثنا بقية بن الوليد، ثنا يحيى بن سعيد عن خالد بن معدان، عن معاذ بن جبل، عن النبيّ ﷺ قال: **«خُطوتانِ أَحَدُهُما أَحَبُّ إِلى الله، وَالأُخرى أَبْغَضُ الْخُطا إِلى الله، فَأَمّا الْخُطْوَةُ الّتي يُحِبُّها الله عَزَّ وَجَلَّ فَرَجُلٌ نَظَرَ إِلى خَلَلٍ في الصَّفِ فَسَدَّهُ، وَأَمّا الّتي يُبْغِضُ الله فإذا أَرادَ الرَّجُلُ أَنْ يَقومَ مَدَّ رِجْلَهُ الْيُمنى وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْها وَأَثْبَتَ الْيُسْرى ثُمّ قامَ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتج ببقية في الشواهد، ولم يخرجاه. فأما بقية بن الوليد فإنه إذا روي عن المشهورين فإنه مأمون مقبول .[١/ ٢٧٢]

١٠٤٧ ـ **حدثنا** عبد الرحمٰن بن الحسن القاضي بهمدان، ثنا إبراهيم بن الحسين، ثنا آدم بن أبي إياس، ثنا شعبة:

وأخبرنا أبو بكر بن بالويه، ثنا محمد بن غالب، ثنا عفان وأبو عمر ومسلم بن إبراهيم وعلي بن الجعد **قالوا**: ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل وزبيد عن ابن عبد الرحمٰن بن أبزى، عن أبيه: أن النبيّ ﷺ قال: **«سُبْحانَ الْمَلِكِ القدّوسِ»**. ثلاثاً، يرفع صوته.

عبد الرحمٰن بن أبزى ممن صحّ عندنا أنه أدرك النبيّ ﷺ، إلا أن أكثر روايته عن أبيّ بن كعب والصحابة، وهذا الإسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٤٠٤ ـ الدعاء بعد الصلاة

١٠٤٨ ـ **أخبرنا** أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن أيوب الطوسي، ثنا عبد الله بن أحمد بن أبي ميسرة، ثنا عبد الله بن يزيد المقري، ثنا حيوة بن شريح قال: سمعت

(١٠٤٦) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٢٨٨)، قال الذهبي: لا، فإن خالداً عن معاذ منقطع.

(١٠٤٧) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٤٠٦)، (٣/ ٤٠٧) من طرق كثيرة. وكذلك النسائي في كتاب الصلاة، باب التسبيح بعد الفراغ من الوتر، وباب الاختلاف على شعبة، وقد اختلف فيه كثيراً.

(١٠٤٨) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٥٢٢)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ٥٣)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٢٤٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٧٥١)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٠٢٠)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٢٥٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٩)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (١/ ٢٤١) وغيرهم، وهو حديث صحيح.

عقبة بن مسلم التجيبي يقول: حدّثني أبو عبد الرحمٰن الحبلي عن الصنابحي، عن معاذ بن جبل أنه قال: إن رسول الله ﷺ أخذ بيدي يوماً ثم قال: «يا مُعاذ والله إنّي لَأُحِبُّكَ». فقال معاذ: بأبي وأمي يا رسول الله ﷺ وأنا والله أحبك، فقال: «أُوصيكَ يا مُعاذ لا تَدَعَنَّ في دُبُرِ كُلِّ صلاةٍ أَنْ تَقولَ اللّهُمَّ أَعِنِّي على ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبادَتِكَ». قال: وأوصى بذلك معاذ الصنابحي، وأوصى الصنابحي أبا عبد الرحمن الحبلي وأوصى أبو عبد الرحمٰن عقبة بن مسلم.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١٠٤٩ ـ **أخبرنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ أبو مسلم، ثنا حجاج بن المنهال، ثنا حماد بن سلمة، ثنا هشام بن أبي عبد الله وعلي بن المبارك **قالا**: ثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يقول في دبر صلاته: «**اللّهُمّ إنِي أَعوذُ بِكَ مِنْ عَذابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ عَذابِ النّارِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيا وَالْمَماتِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمسيحِ الدَّجال**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٤٠٥ ـ الذي يدرك الإمام في الركوع أو السجود

١٠٥٠ ـ **أخبرنا** الحسين بن الحسن بن أيوب، ثنا أبو يحيى بن أبي ميسرة، ثنا ابن أبي مريم، أنبأ نافع بن يزيد، ثنا يحيى بن أبي سليمان عن زيد بن أبي عتاب وسعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا جِئْتُمْ إلى** [١/ ٢٧٣]

(١٠٤٩) أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٣١١)، ومسلم في «صحيحه» (٥٨٨)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ٥٨)، وأبو داود في «السنن» (٩٨٣)، وابن ماجه في «السنن» (٩٠٩) وغيرهم، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٣٣).

والمراد بالدبر: بعد التشهد، كما هو مصرح به في بعض روايات من ذكرناهم، ولعله لأجل هذا الفارق في ظاهره قال الحاكم ما قال من أنهما لم يخرجاه، وإلا فهو واهم. والله أعلم.

(١٠٥٠) راجع لفظه عند البخاري وغيره: أخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٥٥)، ومسلم في «صحيحه» (٦٠٧)، والإمام مالك في «الموطأ» (١/ ١١)، وأبو داود في «السنن» (٨٩٣)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٢٩١). وقد وهم فيه الحاكم إن ظن أنه ليس عندهما.

الصلاةِ وَنَحنُ سُجودٌ فَاسْجُدوا ولا تَعدّوها شَيئاً، وَمَنْ أَدرَكَ الرَّكْعَةَ فَقَدْ أَدرَكَ الصَّلاةَ».

هذا حديث صحيح، قد احتج الشيخان برواته عن آخرهم غير يحيى بن أبي سليمان، وهو شيخ من أهل المدينة سكن مصر ولم يُذْكَر بِجَرْح.

٤٠٦ ـ من أدرك ركعة من الصبح فقد أدرك الصلاة

١٠٥١ ـ **أخبرنا** أبو العباس محمد بن أحمد بن محبوب التاجر، ثنا أبو النضر أحمد بن عتيق المروزي، ثنا محمد بن سنان العوقي، ثنا همام، ثنا قتادة عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ قال: **«مَنْ صَلَّى رَكْعَةً مِنَ الصُّبحِ ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمسُ فَليُصَلِّ الصُّبحَ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين إن كان محفوظاً بهذا الإسناد، فإن أحمد بن عتيق المروزي هذا ثقة، إلا أنه حدَّث به مرة أخرى بإسناد آخر:

٤٠٧ ـ قضاء سنّة الفجر بعد طلوع الشمس

١٠٥٢ ـ **حدّثناه** أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى، ثنا عمر بن علي الجوهري، ثنا أبو النضر أحمد بن عتيق العتيقي، ثنا محمد بن سنان العوقي، ثنا همام عن قتادة، عن خلاس، عن أبي رافع، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ قال: **«مَنْ صَلَّى رَكْعَةً مِنْ صَلاةِ الصُّبحِ ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمسُ فَلْيُتِمَّ صَلاتَهُ»**.

كلا الإسنادين صحيحان، فقد احتجا جميعاً بخلاس بن عمرو شاهداً.

١٠٥٣ ـ **أخبرنا** أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا

(١٠٥١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٤٤)، ومسلم في «صحيحه» (٦٠٨)، والترمذي في «الجامع» (١٨٦)، وأبو داود في «السنن» (٤١٢)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٢٥٧)، وابن ماجه في «السنن» (٦٩٩). وقد وهم فيه الحاكم، فهو عندهما.

(١٠٥٢) لفظهما بنحوه.

(١٠٥٣) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٤٢٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٤٧٢)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٣٠٧)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١١١٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٤٨٤)، والدارقطني في «السنن» (١/ ٣٨٢)، وهو حديث صحيح.

أبو بدر عباد بن الوليد العنبري، ثنا عمرو بن عاصم، ثنا همام عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ قال: «**مَنْ لَمْ يُصَلِّ رَكْعَتَيِ الفَجْرِ حتى تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَلْيُصَلِّهِما**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١٠٥٤ ـ **حدّثنا** أبو أحمد الحسين بن علي التميمي، ثنا محمد بن المسيب، ثنا إسحاق بن شاهين، أنبأ خالد بن عبد الله عن يونس، عن الحسن، عن عمران بن حصين قال: كان رسول الله ﷺ في مسير له، فناموا عن صلاة الفجر، فاستيقظوا بحرّ الشمس، فارتفعوا قليلاً حتى استعلت، ثمّ أمر المؤذن فأذّن ثم صلّى الركعتين قبل الفجر، ثم أقام المؤذن فصلّى الفجر.

هذا حديث صحيح على ما قدمنا ذكره من صحة سماع الحسن عن عمران وإعادته الركعتين، ولم يخرجاه.

وله شاهد بإسناد صحيح:

٤٠٨ ـ قضاء سنة الفجر بعد الفرض

١٠٥٥ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الربيع بن سليمان، ثنا أسد بن موسى، ثنا الليث [١/ ٢٧٤] بن سعد، عن يحيى بن سعيد، عن أبيه، عن جده أنّه جاء والنبيّ ﷺ يصلّي صلاة الفجر فصلّى معه، فلما سلّم قام فصلّى ركعتي الفجر، فقال له النبيّ ﷺ: «**ما هاتانِ الرَّكعتانِ؟**» فقال: لَمْ أكن صليتهما قبل الفجر، فسكت ولم يقل شيئاً.

(١٠٥٤) وهم فيه الحاكم، فهو عندهما: أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٣٧)، ومسلم في «صحيحه» (٦٨٢)، وأبو داود في «السنن» (٤٤٣) وغيرهم.
وأما قهد، بالقاف، وهو الأبيض النقي اللون، وقيس بن قهد أو قيس بن عمرو، وقيل هما اثنان.

(١٠٥٥) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٢٦٧)، وابن ماجه في «السنن» (١١٥٤)، والترمذي في «الجامع» (٤٢٢)، وابن حبان في «صحيحه» (١٥٦٣)، (٢٤٧١)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٤٤٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٤٨٣)، وابن حزم في «المحلى» (٣/ ١١٢)، وغيرهم، وقد اختلف فيه كثيراً، كما بسط القول عليه الترمذي وغيره، وذهب إلى صحته غير واحد من الأئمة.

قيس بن قهد الأنصاري صحابي، والطريق إليه صحيح على شرطهما.

وقد رواه محمد بن إبراهيم التيمي عن قيس بن قهد:

١٠٥٦ ـ **أخبرناه** عبد الله بن محمد الصيدلاني، ثنا إسماعيل بن قتيبة السلمي، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا عبد الله بن نمير، ثنا سعد بن سعيد، **حدّثني محمد** بن إبراهيم التيمي عن قيس بن قهد، قال: رأى رسول الله ﷺ رجلاً يصلّي بعد صلاة الصبح ركعتين، فقال رسول الله ﷺ: **«أَصلاةُ الصُبحِ مَرَّتَينِ»**، فقال الرجل: لم أكن صلّيت الركعتين اللّتين قبلها فصلّيتها الآن قال: فسكت عنه رسول الله ﷺ.

٤٠٩ ـ الصلاة في السفينة

١٠٥٧ * ـ **أخبرنا** أبو الحسن علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة، ثنا محمد بن الحسين بن أبي الحسين، ثنا الفضل بن دكين، ثنا جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران، عن ابن عمر قال: سُئل النبيّ ﷺ عن الصلاة في السفينة، فقال: كيف أصلّي في السفينة؟ قال: **«صلِّ فِيها قائِماً إِلاّ أَنْ تَخافَ الْغَرَقَ»**.

هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه، وهو شاذ بمرة.

٤١٠ ـ الزجر عن الجمع بين الصلاتين بلا عذر

١٠٥٨ ـ **حدّثنا** زيد ـ بن علي بن يونس الخزاعي بالكوفة، ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا بكر بن خلف وسويد بن سعيد **قالا**: ثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه، عن حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فَقَدْ أَتى باباً مِنْ أَبْوابِ الْكَبائِرِ»**.

(١٠٥٦) طريق ولفظ بمعناه، وهو لفظ أبي داود في «السنن»، وابن ماجه في «السنن». والحديث أخرجه تمّام في «فوائده» (٣٧٨).

(١٠٥٧) أخرجه الدارقطني في «السنن» (١/ ٣٩٤) من أوجه كلها ضعيفة، لكن له شاهد ذكره في التعليق المغني فلينظر.

(١٠٥٨) أخرجه الدارقطني في «السنن» (١/ ٣٩٥)، والترمذي في «الجامع»، (١٨٨)، وأبو يعلى في «المسند» (١/ ١٣٩)، والبزار في «مسنده» (٢/ ١١١٦)، والطبراني في «الكبير» (١١٥٤٠)، والحديث ضعّفه الحافظ بحنش، وقال: لا أصل له. وقال الذهبي عن حنش: ضعفوه.

حنش بن قيس الرحبي يقال له أبو علي، من أهل اليمن سكن الكوفة، ثقة، وقد احتج البخاري بعكرمة، وهذا الحديث قاعدة في الزجر عن الجمع بلا عذر، ولم يخرجاه.

١٠٥٩ ـ **حدّثني** أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي، ثنا موسى بن هارون بن عبد الله، ثنا أبي، ثنا أبو داود الحفري، حدّثني حفص بن غياث عن حميد، عن عبد الله بن شقيق، عن عائشة أنها قالت: رأيت رسول الله ﷺ يصلّي متربّعاً .[١/ ٢٧٥]

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

إنما اتفقا على إخراج حميد عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلّي ليلاً طويلاً قائماً الحديث. وحميد هذا هو ابن تيرويه الطويل بلا شك فيه.

١٠٦٠ ـ **فقد حدّثنا** أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي، ثنا سعيد بن مسعود، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ حميد عن عبد الله بن شقيق، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلّي ليلاً طويلاً قائماً، وليلاً طويلاً قاعداً، فإذا صلّى قائماً ركع قائماً، وإذا صلّى قاعداً ركع قاعداً.

٤١١ ـ الفتح على الأئمة

١٠٦١ * ـ **أخبرنا** أبو الحسن عبد الصمد بن علي بن مكرم أخي الحسن بن مكرم البزار ببغداد، ثنا الفضل بن العباس الصيرفي، ثنا يحيى بن غيلان، ثنا عبد الله بن بزيع، ثنا حميد عن أنس قال: كنا نفتح على الأئمة على عهد رسول الله ﷺ.

يحيى بن غيلان وعبد الله بن بزيع التستريان ثقتان، هذا حديث صحيح. **وله شواهد** ولم يخرجاه.

(١٠٥٩) أخرجه النسائي في «الصغرى» (٣/ ٢٢٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٢٣١)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٥١٢)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٢٥٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٣٠٥)، قال النسائي: «لا أعلم أحداً روى هذا الحديث غير أبي داود الحفري، ولا أحسبه إلا خطأ». قلت: وقد اختلفوا في ضبط حميد هل هو الطويل أو هو ابن قيس، وانظر كلام الحاكم الآتي.

(١٠٦٠) هذا عند مسلم (٧٣٠).

(١٠٦١) أخرجه الدارقطني في «السنن» (٣/ ٢١٢)، وهو أثر ثابت، وانظر ما بعده.

١٠٦٢ * ـ **أخبرنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا علي بن عبد الصمد الطيالسي، ثنا زياد بن أيوب، ثنا جارية بن هرم، ثنا حميد الطويل عن أنس بن مالك قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يلقن بعضهم بعضاً في الصلاة.

٤١٢ ـ سجدة الشكر

١٠٦٣ ـ **أخبرنا** أبو الحسين محمد بن أحمد بن تميم القنطري ببغداد، ثنا أبو قلابة الرقاشي، ثنا أبو عاصم:

وحدّثني محمد بن صالح بن هانىء، ثنا السري بن خزيمة، ثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل:

وحدّثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا أحمد بن علي الجزار، ثنا خالد بن خداش **قالوا**: ثنا بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة عن أبيه، عن أبي بكرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتاه أمر يَسُرُّه أَو يُسَرُّ به خرَّ ساجِداً شكراً لله عزّ وجلّ.

هذا حديث صحيح وإن لم يخرجاه، فإن بكار بن عبد العزيز صدوق عند الأئمة، وإنما لم يخرجاه لشرطهما في الرواية كما ذكرناه فيما تقدم، وليس لعبد العزيز بن أبي بكرة رواة غير ابنه. [. . . .] فقال: صالح الحديث.

ولهذا الحديث شواهد يكثر ذكرها:

١٠٦٤ ـ **منها** أنه ﷺ رأى القِرْدَ فخرّ ساجداً.

ومنها أنه ﷺ رأى رجلاً به زمانة فخرّ ساجداً.

ومنها أنه ﷺ أتاه جعفر بن أبي طالب عند فتح خيبر فخرّ ساجداً.

ومنها أنه ﷺ رأى نغاشاً(*) فخرّ ساجداً .[١/٢٧٦]

(١٠٦٢) أخرجه الدارقطني في «السنن» (٣/ ٢١٢)، وقال الذهبي: جارية متروك.

(١٠٦٣) أخرجه أبو داود في «السنن» (٢٧٧٤)، والترمذي في «الجامع» (١/ ٢٩٩)، وابن ماجه في «السنن» (١٣٩٤)، وابن عدي (ق ٣٨/ ١)، والدارقطني في «السنن» (١٥٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٣٧٠)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٤٥)، وهو حسن.

(*) النغاش هو القصير الضعيف، كما في النهاية (٥/ ٨٦).

٦ ـ كتاب الجمعة

٤١٣ ـ سيد الأيام يوم الجمعة وفيه تقوم الساعة

٤١٤ ـ فضائل يوم الجمعة

١٠٦٥ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الربيع بن سليمان، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني ابن أبي الزناد عن أبيه، عن موسى بن أبي عثمان، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«سَيِّدُ الأَيَّامِ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْها، ولا تَقومُ السّاعَةُ إلاّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد استشهد بعبد الرحمٰن بن أبي الزناد ولم يخرجا «سَيِّدُ الأَيَّامِ».

٤١٥ ـ يبعث الأيام يوم القيامة على هيئاتها والجمعة زهراء

١٠٦٦ * ـ **أخبرنا** أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا أبو توبة الربيع بن نافع الحلبي، ثنا الهيثم بن حميد، حدّثني أبو معيد حفص بن غيلان عن طاووس، عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ

(١٠٦٥) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٨٥٤)، كما قال الحاكم ولم يقل: «سيد الأيام»، وإنما «خير الأيام»، وهو طرف من حديث يأتي بعد أحاديث قليلة. وليس هو من «الزوائد» وقد أخرجه أبو داود في «السنن»، والترمذي في «الجامع»، والنسائي في «الصغرى»، وابن ماجه في «السنن».

(١٠٦٦) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١٧٣٠)، وقال: «إن صح الخبر»، وتمّام في «فوائده» رقم (٤٣٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١/ق ٤٨٨/أ)، والطبراني في «الكبير» كما في «المجمع» (٢/ ١٦٤)، وقال: فيه الهيثم عن حفص، وقد وثقهما قوم وضعفهما آخرون، وهما محتج بهما. انتهى. وقال المنذري في «الترغيب»: إسناده حسن وفي متنه غرابة (١/ ٤٩٢)، وقال الحافظ الدمياطي في «المتجر الرابح» ص (١٥١): غريب سنده حسن.

الله يَبْعَثُ الأَيَّامَ يَوْمَ الْقِيامَةِ عَلَى هَيْئاتِها، وَيَبْعَثُ الْجُمُعَةَ زَهْراءَ مُنيرةً أَهلُها يُحِفُونَ بِها كالْعروسِ تُهدى إلى كَرِيمِها، تُضِيءُ لَهُمْ، يَمْشونَ في ضَوْئِها أَلوانُها كالثَّلجِ بَياضاً وَريحُهُمْ يَسطَعُ كالْمِسْكِ، يَخوضونَ في جِبالِ الْكافورِ، يَنْظُرُ إِلَيهِمْ الثَّقلانِ لا يطْرِفونَ تَعَجُّباً حتّى يَدْخُلونَ الْجَنَّةَ لا يُخالطِهُمْ أَحَدٌ إِلاَّ الْمُؤَذِّنونَ الْمُحْتَسِبون».

هذا حديث شاذ، صحيح الإسناد، فإن أبا معيد من ثقات الشاميين الذين يجمع حديثهم. والهيثم بن حميد من أعيان أهل الشام، غير أن الشيخين لم يخرجا عنهما.

١٠٦٧ ـ **أخبرنا** أبو عبد الله محمد بن أحمد بن موسى القاضي إملاء، ثنا محمد بن أيوب، أنبأ الربيع الزهراني ويحيى بن المغيرة **قالا**: ثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن علقمة، عن قرثع الضبي وكان قرثع من القراء الأولين عن سلمان قال: قال لي رسول الله ﷺ: **«يا سَلْمانُ ما يومُ الْجُمُعَةِ؟»** قلت: الله ورسوله أعلم، قال: **«يا سَلْمانُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فِيهِ جُمِعَ أَبوكَ ـ أَوْ أَبوكُمْ ـ وَأَنا أُحَدِّثُكَ عَنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ما مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كما أُمِرَ، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حتى يَأْتِيَ الْجُمُعَةَ فَيَقْعُد وَيَنْصُت حتى يَقْضِيَ صلاتَهُ إِلاَّ كان كفّارةً لما قَبْلَهُ مِنَ الْجُمُعَةِ».**

هذا حديث صحيح الإسناد، واحتج [١/ ٢٧٧] الشيخان بجميع رواته غير قرثع، سمعت أبا علي القاري يقول: أردت أن أجمع مسانيد قرثع الضبي فإنه من زهاد التابعين فلم يُسْنِدْ تَمام العَشَرَة.

٤١٦ ـ الأمر بكثرة الصلاة في الجمعة

٤١٧ ـ وما جاء أن الله حرّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء

١٠٦٨ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، حدّثنا أبو جعفر أحمد بن عبد الحميد الحارثي، ثنا الحسين بن علي الجعفي، ثنا عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أوس بن أوس الثقفي قال: قال لي رسول الله ﷺ: **«إِنَّ أَفضل**

(١٠٦٧) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٨٨٣)، وليس عنده أوله: «يوم الجمعة فيه جمع أبوك أو أبويكم».

(١٠٦٨) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٨)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣/ ٥١٦)، وابن ماجه في «السنن» (١٠٨٥)، وأبو داود في «السنن» (١٠٤٧)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ٩٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٩١٠). والحديث صحيح غير واحد من الأئمة.

أَيَامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فيهِ خُلِقَ آدمُ، وَفيهِ قُبِضَ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثِروا عليَّ مِنَ الصَّلاةِ فيهِ، فَإِنَّ صَلاتَكُم مَعْروضَةٌ عَلَيَّ». قالوا: وكيف صلاتنا تعرض عليك وقد أرمت؟ فقال: «إِنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ قَدْ حَرَّمَ على الأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسادَ الأَنْبِياءِ».

هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه.

١٠٦٩ ـ حدّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ الربيع بن سليمان، أنبأ الشافعي، أنبأ مالك:

وحدّثنا أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه، ثنا أحمد بن محمد بن عيسى البرقي وإسماعيل بن إسحاق القاضي قالا: ثنا القعنبي عن مالك:

وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا عبد الرحمٰن عن مالك، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فيهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فيهِ خُلِقَ آدمُ وَفيهِ أُهْبِطَ وَفيهِ تِيبَ عَلَيْهِ، وَفيهِ ماتَ، وَفيهِ تَقومُ السَّاعَةُ، وما من دابَّةٍ إِلاَّ وَهِيَ مصيخَةٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ حين يُصْبِحُ حتّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ شَفقاً مِنَ السَّاعَةِ، إِلاَّ الجنَّ والإِنس، وفيها ساعَةٌ لا يصادِفها عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلّي يَسْأَلُ الله شَيْئاً إِلاَّ أَعطاهُ إِيّاه».

قال كعب ذلك في كل سنة يوم، فقلت: بل في كل جمعة قال: فقرأ كعب التوراة فقال: صدق رسول الله ﷺ قال أبو هريرة: ثم لقيت عبد الله بن سلام فحدّثته بمجلس مع كعب، فقال عبد الله بن سلام: قد علمت أية ساعة هي؟ قال أبو هريرة: فقلت له: فأخبرني بها، فقال عبد الله بن سلام: هي آخر ساعة في يوم الجمعة، فقلت: كيف هي آخر ساعة في يوم الجمعة وقد قال رسول الله ﷺ: «لا يُصادِفُها [١/ ٢٧٨] عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلّي» وتلك الساعة لا يصلي فيها فقال عبد الله بن سلام: ألم يقل رسول الله ﷺ: «مَنْ جَلَسَ مَجْلِساً يَنْتَظِرُ الصلاةَ فَهُوَ في صَلاةٍ حتّى يُصَلّي».

(١٠٦٩) أخرجه الإمام مالك في «الموطأ» (١/ ١٠٨)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ١١٤)، وأبو داود في «السنن» (١٠٤٦)، والترمذي في «الجامع» (٤٩١)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٧٧٢)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٥٤٤)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٤٨٦)، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٥٠)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٥٥٨٣)، والدارمي في «السنن» (١/ ٣٦٨)، وأخرج مسلم طرفاً صغيراً منه (٨٥٤) من أوله، وابن ماجه في «السنن» (١١٣٩)، قال الترمذي: حديث حسن صحيح. وانظر ما بعده.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، إنما اتفقا على أحرف من أوله في حديث الأعرج عن أبي هريرة «**خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْس يَوْمُ الْجُمُعَةِ**». وقد تابع محمد بن إسحاق يزيد بن الهاد على روايته عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي بالزيادات فيه:

٤١٨ ـ ساعة الإجابة في يوم الجمعة

١٠٧٠ ـ **أخبرناه** أبو جعفر محمد بن علي الشيباني بالكوفة، ثنا أحمد بن حازم الغفاري، ثنا يعلى بن عبيد، ثنا محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن أبي هريرة قال: جئت الطور فلقيت هناك كعب الأحبار، فحدّثته عن رسول الله ﷺ وحدّث عن التوراة، فما اختلفا حتى مررت بيوم الجمعة قال: قلت قال رسول الله ﷺ: «**في كُلِّ يَوْمِ جُمُعَةٍ ساعَةٌ لا يُوافِقُها مُؤمِنٌ وَهُوَ يُصَلِّي يَسْأَلُ الله شَيْئاً إلاّ أَعْطاهُ إيّاهُ**». قال كعب: تلك في كل سنة، فقلت: ما كذلك قال رسول الله ﷺ، فرجع فتلا، ثم قال: صدق رسول الله ﷺ في كل جمعة، قال أبو هريرة: ثم لقيت عبد الله بن سلام فحدّثته بمجلسي مع كعب، فذكر الحديث بنحو من حديث مالك.

١٠٧١ ـ **أخبرنا** أبو النضر محمد بن محمد الفقيه، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث أن الجلاح بن كثير أخبره أن أبا سلمة بن عبد الرحمٰن حدّثه عن جابر بن عبد الله، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**يَوْمُ الْجُمُعَةِ ثِنْتا عَشْرَةَ ساعَةً، وَلا يُوجَدُ عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ الله شَيْئاً إلاّ آتاهُ الله، فالتَمِسوها آخِرَ السّاعَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتج بالجلاح بن كثير ولم يخرجاه.

١٠٧٢ ـ **أخبرنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن عبد الله بن أبي داود

(١٠٧٠) طرف مما قبله.

(١٠٧١) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٠٨٤)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ٩٩ـ ١٠٠)، وإسناده جيد.

(١٠٧٢) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (١١٣٩)، وصحح البوصيري في «الزوائد» إسناده قلت: والحديث لا يبلغ ذلك.

المنادي، ثنا يونس بن محمد المؤدب، ثنا فليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث، عن أبي سلمة قال: قلت والله لو جئت أبا سعيد الخدري فسألته عن هذه المسألة لعلّه أن يكون عنده منها علم، فأتيته فقلت: يا أبا سعيد إن أبا هريرة حدّثنا عن الساعة التي في يوم الجمعة فهل عندك منها علم؟ فقال: سألنا النبيّ ﷺ عنها فقال: **«إني كُنتُ أَعْلَمُها ثُمَّ أُنسيتُها كَما أُنسِيتُ لَيلَةَ القَدرِ»**، ثم خرجت من عنده فدخلت [١/ ٢٧٩] على عبد الله بن سلام ثم ذكر الحديث.

وهذا شاهد صحيح على شرط الشيخين لحديث يزيد بن الهاد ومحمد بن إسحاق، ولم يخرجاه.

٤١٩ ـ التشديد في ترك الجمعة

١٠٧٣ ـ **حدّثناه** أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أنبأ أبو المثنى، ثنا مسدد، ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو قال: حدّثني عبيدة بن سفيان الحضرمي عن أبي الجعد الضمري وكانت له صحبة أن رسول الله ﷺ قال: **«مَنْ تَرَكَ ثَلاثَ جُمَعٍ تَهاوُناً بِها طَبَعَ الله عَلى قَلْبِهِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

١٠٧٤ ـ **أخبرنا** أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرو، ثنا سعيد بن مسعود،

(١٠٧٣) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٠٥٢)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ٨٨)، والترمذي في «الجامع» (٥٠٠)، وقال: حسن، وابن حبان في «صحيحه» (٢٧٨٦)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٨٨)، والدارمي في «السنن» (١/ ٣٠٧)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٣/ ١٧٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ١٧٢)، وغيرهم كما سيأتي بقية تخريجه عند الحاكم في «المستدرك» (٣/ ٦٢٤).

(١٠٧٤) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٠٥٣)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ٨٩)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٨٦١)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٧٨٨)، قال ابن خزيمة: لست أعرف قدامة بعدالة ولا جرح، وسكت عليه الذهبي هنا، وقال في الميزان: لا يعرف. ومثله قول أبي حاتم. نعم قد وثقه ابن حبان، ونقل ذلك عن ابن معين. وأما الذي نقله الحاكم عن أحمد من ترجيح حديث همام، فإنه ليس تصحيحاً للحديث، فقد قال مسلم: قيل لأحمد: يصح حديث سمرة: «من ترك الجمعة...»؟؟ فقال: قدامة يرويه لا نعرفه. ثم للحديث علّة قادحة، فقد قال البخاري: لم يصح سماع قدامة من سمرة، فالسند ضعيف. لا سيّما إذا أضيف له الاختلاف المذكور. وانظر ما بعده.

ثنا يزيد بن هارون، أنبأ همام بن يحيى، ثنا قتادة عن قدامة بن وبرة الجعفي، عن سمرة بن جندب، عن النبيّ ﷺ قال: **«مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ مِنْ غَيرِ عُذْرٍ فَلْيَتَصَدَّقْ بِدينارٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَبِنِصْفِ دِينارٍ»**.

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخَرِّجْ لخلاف فيه لسعيد بن بشير وأيوب بن العلاء، فإنهما قالا عن قتادة عن قدامة بن وبرة، عن رسول الله ﷺ مرسلاً.

١٠٧٥ ـ **حدّثناه** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ عبيد بن عبد الواحد، حدّثنا أبو الجماهر، ثنا سعيد بن بشير عن قتادة:

وأخبرنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا أبو هشام محمد بن يزيد، ثنا إسحاق بن يوسف عن أيوب بن العلاء، عن قتادة، عن قدامة بن وبرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ فاتَتْهُ الْجُمُعَةُ مِنْ غَيرِ عُذْرٍ فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِرْهَمٍ أَوْ نِصْفِ دِرْهَمٍ أَوْ صاعِ حِنْطَةٍ أَوْ نِصْفِ صاعٍ»**.

هذا لفظ حديث العنبري، ولم يزدنا الشيخ أبو بكر فيه على الإرسال.

١٠٧٦ ـ **أخبرني** أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: سمعت أبي وسُئل عن حديث همام عن قتادة وخلاد بن العلاء إياه فيه؟ فقال: همام عندنا أحفظ من أيوب بن العلاء.

٤٢٠ ـ الغسل يوم الجمعة ومس الطيب

١٠٧٧ ـ **أخبرنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الربيع بن سليمان، ثنا ابن وهب، ثنا سليمان بن بلال عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رجلين من أهل العراق أتياه فسألا عن الغسل يوم الجمعة أواجب هو؟ فقال لهما ابن عباس: من اغتسل فهو أحسن وأطهر، وسأخبركما، لمّا بدأ الغسل كان الناس في عهد رسول الله ﷺ محتاجين، يلبسون الصوف يسقون النخل على ظهورهم، وكان المسجد

(١٠٧٥) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٠٥٤) وغيره، وانظر ما قبله.

(١٠٧٧) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٢٤١٩)، والطبراني في «الكبير» (١١٥٤٨)، والهيثمي ذكره في «مجمع الزوائد» (٢/ ١٧٢)، وقال: رجاله رجال الصحيح، وفي الصحيح بعضه.

ضيقاً مقارب السقف، فخرج رسول الله ﷺ [١/ ٢٨٠] يوم الجمعة في يوم صائف شديد الحر ومنبره قصير إنما هو ثلاث درجات، فخطب الناسَ، فعرق النّاسُ في الصوف، فثارت أبدانهم ريح العرق والصوف، حتى كاد يؤذي بعضهم بعضاً، حتى بلغت أرواحهم رسول الله ﷺ وهو على المنبر فقال: **«أيّها النّاسُ إذا كانَ هٰذا الْيَوْمُ فاغْتَسِلُوا، وَلْيَمَسَّ أَحَدُكُمْ أَطْيَبَ ما يَجِدُ مِنْ طِيبِهِ أَوْ دهْنِهِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط البخاري.

٤٢١ ـ أول جمعة بعد جمعة المدينة بجواثا عبد القيس

١٠٧٨ ـ **أخبرنا** أبو عمر وعثمان بن أحمد بن السماك ببغداد، ثنا علي بن إبراهيم الواسطي، ثنا وهب بن جرير، ثنا أبي عن محمد بن إسحاق قال: حدّثني محمد بن أبي أمامة بن سهل عن أبيه، عن عبد الرحمٰن بن كعب قال: كنت قائد أبي حين ذهب بصره فإذا خرجت به إلى الجمعة فسمع الأذان صلّى على أبي أمامة أسعد بن زرارة واستغفر له، فمكثت كثيراً لا يسمع أذان الجمعة إلا فعل ذلك، فقلت: يا أبت أرأيت استغفارك لأبي أمامة كلما سمعت الأذان للجمعة ما هو؟ قال: أي بني كان أول من جمع بنا بالمدينة في هزم النبت من حرة بني بياضة يقال لها نقيع الخضمات، قال: قلت: كم كنتم يومئذ قال: أربعين رجلاً.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وهو شاهد الحديث الذي تفرد بإخراجه البخاري من حديث إبراهيم بن طهمان عن أبي حمزة عن ابن عباس: أول جمعة في الإسلام بعد جمعة بالمدينة جمعة بجواثا عبد القيس.

٤٢٢ ـ من غسّل وغدا واستمع غفر له ما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلاثة أيام

١٠٧٩ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أبو جعفر أحمد بن عبد الحميد

(١٠٧٨) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (١٠٨٢)، وأبو داود في «السنن» (١٠٦٩)، وابن حبان في «صحيحه» (٧٠١٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ١٧٦)، والحاكم في «المستدرك» (٣/ ١٨٧).

(١٠٧٩) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣٤٥)، والترمذي في «الجامع» (٤٩٦)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ٩٥)، وابن ماجه في «السنن» (١٠٨٧) وهو بهذا اللفظ من «الزوائد». والمحفوظ كالرواية التي بعد هذه.

الحارثي، ثنا حسين بن علي الجعفي، ثنا عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أوس بن أوس قال: قال رسول الله ﷺ وذكر يوم الجمعة: **«مَنْ غَسَّلَ وَاغْتَسَلَ وَغدا وَابْتَكَرَ وَدنا وَأَنْصتَ وَاسْتَمَعَ، غُفِرَ لَهُ ما بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ وزيادَةُ ثَلاثَةِ أَيام، وَمَنْ مَسَّ الحصى فَقَدْ لَغا»**.

رواه يحيى بن الحارث الذماري وحسان بن عطية عن أبي الأشعث:

٤٢٣ ـ من غسل يوم الجمعة ودنا من الإمام وأنصت له بكل خطوة أجر صيام سنة وقيامها

١٠٨٠ ـ **أما حديث** يحيى بن الحارث **فحدّثني** [١/ ٢٨١] علي بن حمشاذ العدل، ثنا يزيد بن الهيثم القطيعي، ثنا إبراهيم بن أبي الليث، ثنا الأشجعي عن سفيان، عن عبد الله بن عيسى، عن يحيى، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أوس بن أوس الثقفي قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ غَسَّلَ وَاغْتَسَلَ ثُمَّ غَدا وَابْتَكَرَ فَجَلَسَ مِنَ الإمامِ قَريباً فاسْتَمَعَ وَأَنْصتَ، كانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ أَجْرُ سَنَةٍ صيامِها وَقيامِها»**.

١٠٨١ ـ **وأما** حديث حسان بن عطية **أخبرناه** الحسن بن حليم المروزي، أنبأ أبو الموجه، ثنا عبدان، أنبأ عبد الله، ثنا الأوزاعي، ثنا حسان بن عطية، حدّثني أبو الأشعث الصنعاني، حدّثني أوس بن أوس الثقفي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«مَنْ غَسَّلَ وَاغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ بَكَّرَ وَابْتَكَرَ فَدَنا واسْتَمَعَ. وَلَمْ يَلْغُ، كانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخطوها عَمَلُ سَنَةٍ قِيامِها وصيامِها»**.

قد صح هذا الحديث بهذه الأسانيد على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وأظنه لحديث واهٍ لا تُعَلَّلُ مثل هذه الأسانيد بمثله.

١٠٨٢ * ـ **وهو حديث حدثناه** أبو بكر أحمد بن كامل، ثنا أحمد بن الوليد

(١٠٨٠) هذا لفظ الأربعة. وقال الذهبي: تفرد به عن الأشجعي إبراهيم بن أبي الليث، وهو واهٍ ولفظه منكر، لكن تابعه عليه غيره!.

(١٠٨١) طريق أخرى.

(١٠٨٢) أخرجه الدارقطني في «السنن» (٣/ ٢٢٧)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٢٠٩)، وفي «المجمع» (٢/ ١٧١)، قال: له عند أبي داود حديثان غير هذا، رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أما الذهبي فقال: عثمان مجهول.

الفحام، ثنا روح بن عبادة، ثنا ثور بن يزيد عن عثمان الشيباني أنه سمع أبا الأشعث الصنعاني يحدّث عن أوس بن أوس الثقفي عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ غَسَّلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ وَدَنَا مِنَ الإِمامِ واقْتَرَبَ واسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ كانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطوها أَجْرُ صِيامِ سَنَةٍ وَقِيامِها»**.

هذا لا يعلّل الأحاديث الثابتة الصحيحة من أوجه، **أولها**: أن حسان بن عطية قد ذكر سماع أوس بن أوس من النبيّ ﷺ، **وثانيها**: أن ثور بن يزيد دون أولئك في الاحتجاج به، **وثالثها**: أن عثمان الشيباني مجهول.

١٠٨٣ * ـ **حدثنا** علي بن حمشاذ، ثنا موسى بن هارون وصالح بن محمد الرازي والحسين بن محمد بن زياد **قالوا**: ثنا سريج بن يونس، ثنا هارون بن مسلم العجلي، ثنا أبان بن يزيد عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة قال: دخل علي أبي وأنا أغتسل يوم الجمعة فقال: غسلٌ من جنابة أو للجمعة قال: قلت: من جنابة قال: أعد غسلاً آخر فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كانَ في طَهارَةٍ إِلى الْجُمُعَةِ الأُخْرى»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وهارون بن مسلم العجلي شيخ قديم للبصريين، يقال له الحنائي، ثقة، وقد روى عنه أحمد بن حنبل [١/ ٢٨٢] وعبد الله بن عمر القواريري.

١٠٨٤ ـ **أخبرنا** أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أنبأ علي بن عبد العزيز، ثنا حجاج بن المنهال، ثنا حماد بن سلمة عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة وأبي سعيد: أن رسول الله ﷺ قال: **«مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ**

(١٠٨٣) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١٧٦٠)، وابن حبان في «صحيحه» (١٢٢٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٢٩٩)، وسنده قوي.

(١٠٨٤) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣٤٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٢٤٣)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٨١)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٧٧٨)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٧٦٢)، والبغوي في «شرح السنّة» (١٠٦٠)، وسنده جيد، صرح فيه ابن إسحاق بالتحديث عند ابن حبان وغيره. وانظر ما بعده.

وَاسْتاكَ وَلَبِسَ أَحْسَنَ ثِيابِهِ وَتَطَيَّبَ بِطيبٍ إِنْ وَجَدَهُ، ثُمَّ جاءَ وَلَمْ يَتَخَطَّ النَّاسَ، فَصَلَّى ما شاءَ اللهُ أَنْ يُصَلِّيَ، فَإِذا خَرَجَ الإِمامُ سَكَتَ فَذٰلِكَ كفارةٌ إِلى الْجُمُعَةِ الأُخْرى».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

وقد رواه أيضاً إسماعيل بن علية عن محمد بن إسحاق مثل رواية حماد بن سلمة وقيده بأبي أمامة بن سهل مقروناً بأبي سلمة:

١٠٨٥ ـ **وأخبرنا** أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا إسماعيل بن إبراهيم عن محمد بن إسحاق، حدّثني محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن وأبي أمامة بن سهل عن أبي هريرة وأبي سعيد **قالا**: سمعنا رسول الله ﷺ يقول: **«مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاسْتَنَّ وَمَسَّ مِنْ طَيبٍ إِنْ كانَ عِنْدَهُ وَلَبِسَ أَحْسَنَ ثِيابِهِ، ثُمَّ جاءَ وَلَمْ يَتَخَطَّ رِقابَ النَّاسَ، ثُمَّ رَكَعَ ما شاءَ اللهُ أَنْ يَرْكَعَ ثُمَّ أَنْصَتَ إِذا خَرَجَ إِمامُهُ، حتى يُصَلِّي كانَتْ لَهُ كَفَّارَةٌ لِما بَيْنها وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الَّتي كانَتْ قَبْلَها»**. يقول أبو هريرة: وثلاثة أيام زيادة أن الله قد جعل الحسنة بعشر أمثالها.

إسماعيل ابن عُلية من الثقات الذي أجمعا على إخراجه.

٤٢٤ ـ الأذان للخطبة يوم الجمعة

١٠٨٦ * ـ **حدّثنا** الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ إملاء في شهر ربيع الأول سنة خمس وتسعين وثلاثمائة، أنبأ عبد الله بن الحسين القاضي، ثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا محمد بن عيسى بن الطباع، ثنا مصعب بن سلام عن هشام بن الغاز، عن نافع، عن ابن عمر قال: كان النبيّ ﷺ إذا خرج يوم الجمعة فقعد على المنبر أذّن بلال.

هذا حديث صحيح الإسناد، فإن هشام بن الغاز ممن يجمع حديثه، ولم يخرجاه.

١٠٨٧ ـ **حدّثنا** أبو الفضل محمد بن إبراهيم المزكي، ثنا محمد بن إسماعيل بن

(١٠٨٥) أخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٠٦٠). وهذا لفظ أبي داود في «السنن»، وانظر ما قبله.

(١٠٨٦) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٢٠٥)، قال الذهبي: مصعب ليس بحجة، قلت: هو ليس بضعيف، والحديث حسن.

(١٠٨٧) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٢٠٥)، وقد خرجه أبو داود عن مخلد بن يزيد عن ابن جريج عن عطاء عن جابر بنحوه رقم (١٠٩١).

مهران، ثنا هشام بن عمار، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس قال: استوى النبيّ ﷺ على المنبر يوم الجمعة فقال للناس: «اجْلِسوا». فسمعه ابن مسعود وهو على باب المسجد فجلس، فقال له النبيّ ﷺ: «تَعالَ يا ابْن مَسعود». [١/٢٨٣]

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١٠٨٨ * ـ **أخبرنا** أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا مسدد، ثنا إسماعيل، ثنا عبد الحميد صاحب الزيادي، ثنا عبد الله بن الحارث ابن عم محمد بن سيرين: أن ابن عباس قال لمؤذنه في يوم مطير: إذا قلت: أشهد أن محمداً رسول الله فلا تقل حيّ على الصلاة، قل: صلّوا في بيوتكم، فكأن الناس استنكروا ذلك، فقال: قد فعل ذا من هو خير مني، إن الجمعة عُزْمَةٌ وإني كرهت أن أخرجكم فتمشون في الطين والماء.

١٠٨٩ ـ **أخبرنا** عبد الرحمٰن بن الحسن القاضي، ثنا إبراهيم بن الحسين، ثنا آدم بن أبي إياس، ثنا شعبة:

وحدّثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة عن خبيب بن عبد الرحمٰن، عن عبد الله بن محمد بن معن، عن ابنة حارثة بن النعمان قالت: ما حفظت ﴿قٓ﴾ إلا من فيّ رسول الله ﷺ يقرأ بها في كل يوم جمعة، قالت: وكانت تنوّرنا وتنوّر رسول الله ﷺ واحداً.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وابنة حارثة بن النعمان قد سماها محمد بن إسحاق بن يسار في رواية.

١٠٩٠ ـ **حدّثناه** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ محمد بن أيوب، ثنا يحيى بن المغيرة،

(١٠٨٨) إسناده جيّد.

(١٠٨٩) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٨٧٣)، وأبو داود في «السنن» (١١٠٠)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ١٠٧). وقد وهم فيه الحاكم.

(١٠٩٠) هو الذي قبله.

ثنا جرير عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، عن يحيى بن عبد الله، عن أمّ هشام بنت حارثة بن النعمان قالت: قرأت ﴿قٓ وَالقُرآنِ المَجِيدِ﴾ من فيّ رسول الله ﷺ، كان يقرأها في كل جمعة إذا خطب الناس.

يحيى بن عبد الله هو ابن عبد الرحمٰن بن أسعد بن زرارة.

٤٢٥ ـ قراءة سورة صٓ في الخطبة والسجود فيها

١٠٩١ ـ حدّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، ثنا أبي وشعيب **قالا**: ثنا الليث، ثنا خالد بن يزيد عن أبي هلال، عن عياض بن عبد الله، عن أبي سعيد أنه قال: خطبنا رسول الله ﷺ يوماً فقرأ ﴿صٓ﴾، فلما مرّ بالسجدة نزل فسجد وسجدنا، وقرأها مرة أخرى فلما مرّ بالسجدة تبشرنا بالسجود، فلما رآنا قال: «**إِنَّمَا هِيَ تَوْبَةُ** [١/ ٢٨٤] **نَبِيٍّ وَلٰكِنِّي أَراكُمْ قَدِ اسْتَعْدَدْتُمْ لِلسُّجودِ**». فنزل، فسجد وسجدنا.

وهذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، فأما السجود في صٓ فقد أخرجه البخاري، وإنما الغرض في إخراجه هكذا في كتاب الجمعة الإمام إذا قرأ السجدة يوم الجمعة على المنبر فمن السنّة أن ينزل فيسجد.

١٠٩٢ * ـ حدّثنا حمزة بن العباس القعنبي، ثنا محمد بن عيسى بن حبان، ثنا شبابة بن سوار، ثنا يونس بن أبي إسحاق:

وأخبرني أبو بكر بن أبي نصر المروزي واللفظ له، ثنا أبو الموجه، ثنا أبو عمار، ثنا

(١٠٩١) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٤٣١)، وأبو داود في «السنن» (١٤١٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٧٩٩)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٧٩٥)، والدارقطني في «السنن» (١/ ٤٠٨)، والبخاري في «صحيحه» (١٠٦٧)، (١٠٧٠)، (٣٨٥٣)، (٣٩٧٢)، ومسلم في «صحيحه» (٥٧٦)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ١٦٠)، والدارمي في «السنن» (١/ ٣٤٢)، والإمام أحمد في «المسند» (١/ ٣٨٨) وغيرهم.

(١٠٩٢) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٧١٩٩)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٣٥٩)، والحميدي في «مسنده» (٨٠٠)، والنسائي في «الفضائل» (١٩٧ ـ ١٩٩)، والطبراني في «الكبير» (٢٢٥٨)، (٢٤٩٨) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٢٢٢)، وقد أورده الهيثمي في «المجمع» (٩/ ٣٧٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وأسانيد «الكبير» رجاله رجال الصحيح.

الفضل بن موسى، ثنا يونس بن أبي إسحاق السبيعي عن المغيرة بن شبل، عن جرير بن عبد الله قال: لما دنوت من مدينة رسول الله ﷺ، أنخت راحلتي، وسللت عيبتي، فلبست حلّتي فدخلت ورسول الله ﷺ يخطب، فسلّم عليّ رسول الله ﷺ، فرماني الناس بالحَدَق، فقلت لجليسي: يا عبد الله هل ذكر رسول الله ﷺ من أمري شيئاً قال: نعم ذكرك بأحسن الذكر قال: «**إِنَّهُ سَيَدْخُلُ عَلَيْكُمْ مِنْ هٰذا البابِ ـ أَوْ مِنْ هٰذا الفجّ ـ مِنْ خَيْرِ ذي يَمَنٍ، وَإِنَّ على وَجْهِهِ مَسْحَةُ مَلَكٍ**»، فحمدت الله على ما أبلاني.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وهو أصل في كلام الإمام في الخطبة فيما يبدو له في الوقت.

٤٣٦ ـ سلام الخطيب وقت قراءة الخطبة

١٠٩٣ ـ **أخبرنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ بشر بن موسى، ثنا الحميدي، ثنا سفيان عن ابن عجلان، عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح أن أبا سعيد الخدري دخل يوم الجمعة ومروان بن الحكم يخطب فقام يصلّي، فجاء الأحراس ليجلسوه فأبى حتى صلّى، فلما انصرف مروان أتيناه، فقلنا له: يرحمك الله إن كادوا ليفعلون بك قال: ما كنت أتركها بعد شيء رأيته من رسول الله ﷺ، ثمّ ذكر رجلاً جاء يوم الجمعة ورسول الله ﷺ يخطب، ثم جاء يوم الجمعة الأخرى ورسول الله ﷺ يخطب، فأمر رسول الله ﷺ الناس أن يتصدقوا، فألقى الرجل أحد ثوبيه فصلّى رسول الله ﷺ ثم زجره وقال: «**خُذْ ثَوْبَكَ**». ثم قال [١/ ٢٨٥] رسول الله ﷺ: «**إِنَّ هٰذا دَخَلَ في هَيْئَةٍ بَذَّةٍ فَأَمَرْتُ النّاس أَنْ يَتَصَدَّقوا فَأَلْقَى هٰذا أَحَدَ ثَوْبَيْهِ**». ثم أمره رسول الله ﷺ أن يصلي ركعتين.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، وهو شاهد للحديث الذي قبله.

وله شاهد آخر على شرط مسلم:

١٠٩٤ ـ **أخبرنا** أبو محمد عبد الله بن محمد الخزاعي بمكة، ثنا عبد الله بن

(١٠٩٣) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٢٥)، والترمذي في «الجامع» (٥١١)، وابن ماجه في «السنن» (١١١٣)، وهو عند النسائي وأبي داود باختصار، كما في «جامع المسانيد والسنن» (٣٣/ ٣٩٧)، وإسناده جيد قوي.

(١٠٩٤) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٨٧٦)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٦٤)، والنسائي في «الصغرى» (٨/ ٢٢٠). وقد وهم فيه الحاكم، فهو عند مسلم.

أحمد بن زكريا المكي، ثنا عبد الله بن يزيد المقري، ثنا سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال، عن أبي رفاعة العدوي قال: انتهيت إلى النبيّ ﷺ وهو يخطب، فقلت: يا رسول الله رجل غريب جاء يسأل عن دينه لا يدري ما دينه، فأقبل إليّ وترك خطبته، فأتي بكرسي خلت قوائمه حديد، فجعل يعلّمني مما علّمه الله، ثم أتى خطبته وأتمّ آخرها.

١٠٩٥ ـ **حدثنا** أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري، ثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم العبدي، ثنا يعقوب بن كعب الحلبي، ثنا مخلد بن يزيد، ثنا ابن جريج عن عطاء، عن جابر قال: لما استوى رسول الله ﷺ على المنبر قال: «**اجْلِسوا**». فسمع ابن مسعود فجلس على باب المسجد فرآه النبيّ ﷺ فقال: «**تَعالَ يا عَبْدَ الله بْنَ مَسْعودٍ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١٠٩٦ * ـ **حدثنا** أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا حامد بن محمد المقري، ثنا عبد الرحمٰن بن عبد الله بن سعد الدشتكي، ثنا عمرو بن أبي قيس عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة السوائي قال: من حدّثك أن رسول الله ﷺ كان يخطب جالساً على المنبر فكذّبه، فأنا شهدته كان يخطب قائماً ثم يجلس ثم يقوم فيخطب خطبة أخرى قال: قلت: كيف كانت خطبته؟ قال: كلام يعظ به الناس ويقرأ آيات من كتاب الله ثم ينزل، وكانت قصداً ـ يعني خطبته ـ وكانت صلاته قصداً بنحو ﴿**والشَّمْسِ وَضُحَاهَا**﴾ ﴿**والسَّمَاءِ والطَّارِقِ**﴾ إلا صلاة الغداة وصلاة الظهر كان يؤذن بلال حيث تدحض الشمس، فإن جاء رسول الله ﷺ أقام وإلا سكت حتى يخرج، والعصر نحواً مما تصلون، والمغرب نحواً مما [١/٢٨٦] تصلون، والعشاء الآخرة يؤخرها عن صلاتكم قليلاً.

(١٠٩٥) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٠٩١)، وتقدمت الإشارة إليه عند حديث ابن عباس قبل أحاديث، ولأبي داود عليه كلام.

(١٠٩٦) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٨٦٢)، أخرج منه كما قال الحاكم رحمه الله، وقد أخرجه أبو داود في «السنن» (١٠٩٤)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ١١٠)، وابن ماجه في «السنن» (١١٠٦)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٨٠٣)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٨٧ـ ٩٣)، (٥/ ٩٨ـ ١٠٠)، (٥/ ١٠٢ـ ١٠٧)، والدارمي في «السنن» (١/ ٣٦٦) وغيرهم، وليس عند أحد منهم بهذا التمام.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه بهذه السياقة، إنما خرّج لفظتين مختصرتين من حديث أبي لأحوص عن سماك: كان يخطب خطبتين بينهما جلسة وكانت صلاته قصداً.

١٠٩٧ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا إبراهيم بن مرزوق، ثنا أبو داود ووهب بن جرير الحافظ **قالا**: ثنا شعبة:

أخبرني أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة عن سماك بن حرب قال: سمعت النعمان بن بشير يقول: سمعت رسول الله ﷺ يخطب يقول: «**أَنْذَرْتُكُمُ النَارَ أَنْذَرْتُكُمُ النَارَ**». حتى لو أن رجلاً كان بالسوق لسمعه من مقامي هذا حتى وقعت خميصة كانت على عاتقه عند رجليه.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٤٢٧ ـ فضيلة الحسنين رضي الله عنهما

١٠٩٨ ـ **وأخبرنا** أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي، ثنا الفضل بن عبد الجبار:

وأخبرنا القاسم بن القاسم السياري، ثنا إبراهيم بن هلال **قالا**: ثنا علي بن الحسن بن شقيق، ثنا الحسين بن واقد، حدّثني عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ يخطب، فأقبل الحسن والحسين عليهما قميصان أحمران يعثران ويقومان فنزل فأخذهما فوضعهما بين يديه ثم قال: «**صَدَقَ الله وَرَسولُهُ ﴿إِنما أَموالُكُمْ وَأَوْلادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾، رَأَيتُ وَلَدَيَّ هٰذَيْنِ فَلَمْ أَصْبِرْ حتى نَزَلْتُ فَأَخَذْتُهُما**». ثم أخذ في خطبته.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وهو أصل في قطع الخطبة والنزول من المنبر عند الحاجة.

(١٠٩٧) أخرجه الإمام أحمد في «الفتح» (٢٤/ ١٦٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٢٠٧)، وسنده صحيح.

(١٠٩٨) أخرجه النسائي في «الصغرى» (٣/ ١٠٨)، وابن ماجه في «السنن» (٣٦٠٠)، والترمذي في «الجامع» (٣٧٧٤)، وأبو داود في «السنن» (١١٠٩)، وسنده صحيح.

١٠٩٩ ـ **أخبرنا** أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد، ثنا الفضل بن محمد الشعراني، ثنا سعيد بن أبي مريم، ثنا محمد بن جعفر بن أبي كثير، ثنا شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن عطاء بن يسار، عن أبي ذر قال: دخلت المسجد والنبيّ ﷺ يخطب، فجلست قريباً من أبيّ بن كعب، فقرأ النبيّ ﷺ سورة براءة فقلت لأبي: متى نزلت [١/ ٢٨٧] هذه السورة؟

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١١٠٠ * ـ **أخبرنا** أحمد بن إسحاق بن إبراهيم العدل الصيدلاني، ثنا إسماعيل بن قتيبة، ثنا يحيى بن يحيى، ثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، ثنا معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية قال: كنت جالساً مع عبد الله بن بسر يوم الجمعة فما زال يحدّثنا حتى خرج الإمام فجاء رجل يتخطى رقاب الناس ورسول الله ﷺ يخطب، فقال له: «**اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ وَآنَيْتَ**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٤٢٨ ـ من يجب عليه الجمعة

١١٠١ * ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، ثنا عبيد بن محمد العجلي، حدّثني العباس بن عبد العظيم العنبري، حدّثني إسحاق بن منصور، ثنا هريم بن سفيان عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن أبي

(١٠٩٩) قال الذهبي: ما أحسب عطاء أدرك أبا ذرّ. قلت: وهو الراجح، فإن عطاء لم يدرك جماعة ممن تأخرت وفاتهم عن أبي ذرّ.

(١١٠٠) أخرجه أبو داود في «السنن» (١١١٩)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ١٠٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٧٩٠)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ١٨٨)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٨١١)، ولفظ الحاكم هكذا وسياقته فيها إشكال بيّن، لأن ظاهره أن أبا الزاهرية أدرك الرسول ﷺ، وليس كذلك، ولفظ ابن خزيمة وأبي داود وأحمد من هذا الوجه: «عن أبي الزاهرية كنا مع عبد الله بن بسر، فجاء رجل يتخطى رقاب الناس، فقال عبد الله بن بسر: جاء رجل... وذكر الخبر. وبه علم أن هذا من تحريف النساخ. وقوله: «وآنيت» ليس عندهما.

(١١٠١) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٠٦٧) مرسلاً عن طارق، وقال طارق رأى النبيّ ﷺ، وهو يعد من الصحابة، ولم يسمع منه شيئاً. وهو في مسند الشافعي (١/ ١٥٢) موصولاً بسند فيه متروك.

موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «**الْجُمُعَةُ حَقٌ واجِبٌ على كلِّ مُسْلِمٍ في جَماعَةٍ، إلا أَرْبَعَةٌ عَبْدٌ مَمْلُوكٌ أَوِ امْرأَةٌ أَوْ صَبِيٌّ أَوْ مَريضٌ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد اتفقا جميعاً على الاحتجاج بهريم بن سفيان، ولم يخرجاه.

ورواه ابن عيينة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ولم يذكر أبا موسى في إسناده، وطارق بن شهاب مِمَّن يُعَدُّ في الصحابة.

٤٢٩ ـ كيف يصنع إذا اجتمع العيد والجمعة في يوم

١١٠٢ ـ **أخبرنا** علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة، ثنا إبراهيم بن إسحاق الزهري، ثنا مالك بن إسماعيل، ثنا إسرائيل، ثنا عثمان بن المغيرة الثقفي عن إياس بن أبي رملة الشامي قال: شهدت معاوية بن أبي سفيان وهو يسأل زيد بن أرقم: هل شهدت مع رسول الله ﷺ عيدين اجتمعا في يوم؟ قال: نعم، قال: كيف صنع؟ قال: صلّى العيد ثم رخص في الجمعة، فقال: «**مَنْ شاءَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيُصَلِّ**».

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وله شاهد على شرط مسلم:

١١٠٣ ـ **حدثنا** أبو علي الحافظ، ثنا محمد بن يحيى بن كثير الحمصي، ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا بقية، ثنا شعبة عن المغيرة بن مقسم الضبي، عن عبد العزيز بن رفيع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «**قَدِ اجْتَمَعَ في يَوْمِكُمْ هٰذا عيدانِ فَمَنْ شاءَ أَجْزَأَهُ مِنَ الْجُمُعَةِ وَإِنَّا مُجْمِعون**».

هذا [١/ ٢٨٨] حديث صحيح على شرط مسلم، فإن بقية بن الوليد لم يختلف في

(١١٠٢) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٠٧٠)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ١٩٤)، وابن ماجه في «السنن» (١٣١٠)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٣٧٢)، قلت: إياس مجهول.

(١١٠٣) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٠٧٣)، وابن ماجه في «السنن» (١٣١١). ولعلّه يكون حسناً.

صدقه إذا روى عن المشهورين. وهذا حديث غريب من حديث شعبة والمغيرة وعبد العزيز، وكلّهم مِمَّنْ يُجْمَعُ حديثه.

١١٠٤ ـ **حدثنا** أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا علي بن الحسن الهلالي، ثنا عبد الله بن الوليد العدني، ثنا سفيان **وأخبرنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ أبو المثنى، ثنا مسدد، ثنا يحيى عن سفيان، عن عبد العزيز بن رفيع، عن تميم الطائي، عن عدي بن حاتم: أن خطيباً خطب عند النبيّ ﷺ فقال: من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى قال: **«قُمْ أَوِ اذْهَبْ فَبِئْسَ الْخطيبُ أَنتَ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٤٣٠ ـ الأمر بإقصار الخطب

١١٠٥ ـ **أخبرنا** أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي، ثنا محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي، ثنا محمد بن عبد الله بن نمير، ثنا أبي، ثنا العلاء بن صالح عن عدي بن ثابت، عن أبي راشد، عن عمار بن ياسر قال: أمرنا رسول الله ﷺ بإقصار الخطب.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وله شاهد صحيح على شرط مسلم:

١١٠٦ ـ **حدثني** جعفر بن محمد بن الحارث، ثنا جعفر بن محمد الفريابي، ثنا محمود بن خالد الدمشقي، ثنا الوليد بن مسلم، أخبرني شيبان أبو معاوية عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة قال: كان رسول الله ﷺ لا يطيل الموعظة يوم الجمعة، إنما هن كلمات يسيرات.

(١١٠٤) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٨٧٠)، وأبو داود في «السنن» (١٠٩٩) لفظه، والنسائي في «الصغرى» (٦/ ٩٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٧٩٨). ووهم فيه الحاكم.

(١١٠٥) لفظ أبو داود في «السنن» (٨٦٩)، وهو عند مسلم (٨٦٩) بسياق آخر.

(١١٠٦) هذا اللفظ عند أبي داود في «السنن» (١١٠١)، وأصل الحديث بنحو هذا عند مسلم في «صحيحه» (٨٦٦)، والترمذي في «الجامع» (٥٠٧)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ١١٠)، وابن ماجه في «السنن» (١١٠٦)، وقد تقدم (١/ ٢٨٦) مطوّلاً.

٤٣١ ـ الأمر بحضور الذكر والدنو من الإمام

١١٠٧ ـ **أخبرنا** أبو بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي بمرو، ثنا إسماعيل بن إسحاق، ثنا علي بن المديني، حدّثني معاذ بن هشام، حدّثني أبي عن قتادة، عن يحيى بن مالك، عن سمرة بن جندب: أن نبيّ الله ﷺ قال: **«احْضَروا الذِّكْرَ وادْنوا مِنَ الإمامِ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لا يزالُ يَتَباعَدُ حتّى يُؤَخَّرَ في الْجَنَّةِ وَإِنْ دَخَلَها»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

١١٠٨ ـ **حدّثني** محمد بن صالح بن هانيء، ثنا السري بن خزيمة، ثنا عبد الله بن يزيد المقري، ثنا سعيد بن أبي أيوب، حدّثني أبو مرحوم عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ نهى عن الحبوة يوم الجمعة والإمام يخطب.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. [١/ ٢٨٩]

١١٠٩ ـ **أخبرنا** أبو بكر بن محمد الصيرفي بمرو، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا جرير بن حازم عن ثابت، عن أنس قال: رأيت رسول الله ﷺ ينزل عن المنبر ويعرض له الرجل في الحاجة، فيقوم معه حتى يقضي حاجته.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١١١٠ ـ **أخبرني** مخلد بن جعفر الباقرجي، ثنا جعفر بن محمد الفريابي، ثنا زهير بن حرب، ثنا هشيم، أنبأ يحيى بن سعيد عن عمرة، عن عائشة قالت: صلّى رسول الله ﷺ في حجرته، والناس يأتمّون به من وراء الحجرة.

(١١٠٧) أخرجه أبو داود في «السنن» (١١٠٨)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ١١).

(١١٠٨) أخرجه أبو داود في «السنن» (١١١٠)، والترمذي في «الجامع» (٥١٤). وقال: حسن.

(١١٠٩) نقل الترمذي عن البخاري أن جريراً قد وهم في هذا الحديث، وأن صوابه عن أنس: «أقيمت الصلاة فأخذ رجل بيد النبيّ ﷺ فما زال يكلمه حتى نعس بعض القوم» قال: وجرير صدوق ربما يهم في الشيء، انتهى، قلت: والحديث عند: الطبراني في «الأوسط» (٢٠٤٣)، والطيالسي في «المسند» (٢٠٤٣)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ١١٩)، وأبي داود في «السنن» (١١٢٠)، والترمذي في «الجامع» (٥١٧)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ١١٠)، وغيرهم.

(١١١٠) صحيح.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١١١١ ـ **أخبرني** أبو بكر أبي نصر الداربردي بمرو، ثنا أبو الموجه، ثنا يوسف بن عيسى، ثنا الفضل بن موسى، أنبأ عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب، عن عطاء، عن ابن عمر قال: كان إذا كان بمكة فصلّى الجمعة، تقدم فصلّى ركعتين، ثم تقدم فصلّى أربعاً، فإذا كان بالمدينة، صلّى الجمعة ثم رجع إلى بيته، فصلّى ركعتين، ولم يصلّ في المسجد، فقيل له، فقال: كان رسول الله ﷺ يفعل ذلك.

هذا حديث على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذه السياقة، وإنما اتفقا على حديث ابن عمر في الركعتين في بيته، ولمسلم وحده: كان يصلّي بعد الجمعة أربعاً، وقد تابع ابن جريج يزيد بن أبي حبيب على روايته عن عطاء هكذا:

١١١٢ ـ **أخبرنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، ثنا إبراهيم بن إسحاق الأنماطي، ثنا هارون بن عبد الله، ثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج، قال: أخبرني عطاء، أنه رأى ابن عمر يصلّي يوم الجمعة فيتقدم عن مصلاّه الذي صلّى فيه الجمعة قليلاً غير كثير، فيركع ركعتين، قال: ثم يمشي أَنْفَسَ من ذلك، فيركع أربع ركعات. قلت لعطاء: كم رأيت ابن عمر يصنع ذلك؟ قال: مراراً .[١/ ٢٩٠]

١١١٣ ـ **أخبرنا** أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا مسدد، ثنا يحيى بن سعيد، ثنا ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد، عن عبد الله بن وديعة، عن أبي ذر، عن النبيّ ﷺ: **«مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَأَحْسَنَ الغُسْلِ،**

(١١١١) أخرجه أبو داود في «السنن» (١١٣٠)، (١١٣٣)، والترمذي في «الجامع» (٥٢٣)، وابن ماجه في «السنن» (١١٣١)، وهو حسن، وأصله عند البخاري في «صحيحه» (٨٩٥)، ومسلم في «صحيحه» (٨٨٢)، وأبي داود في «السنن» (١١٢٧)، (١١٢٨)، والترمذي في «الجامع» (٥٢١)، (٥٢٢)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ١١٣)، وابن ماجه في «السنن» (١١٣٠)، في أنه كان يصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته.

(١١١٣) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ١٧٧)، وابن ماجه في «السنن» (١٠٩٧)، وعندهما عن سعيد عن أبيه به، وصححه البوصيري في «المصباح» (٣٩٤).

وَتَطَهَّرَ فَأَحْسَنَ الطَّهورَ، وَلَبِسَ مِنْ خَيْرِ ثِيابِهِ، وَمَسَّ مِمَّا كَتَبَ الله لَهُ مِنْ طيبٍ، أَوْ دهْنِ أَهْلِهِ، وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ إلا غَفَرَ الله لَهُ إِلى الْجُمُعَةِ الأُخْرَى».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

١١١٤ ـ **حدّثنا** أبو بكر بن أحمد بن سلمان الفقيه، ببغداد، ثنا الحسن بن مكرم، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ محمد بن إسحاق وحدّثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ الحسن بن علي بن زياد، ثنا إبراهيم بن موسى، ثنا عيسى بن يونس عن محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«إِذا نَعِسَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ في مَجْلِسِهِ فَلْيَتَحَوَّلْ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَٰلِكَ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

١١١٥ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا بكار بن قتيبة القاضي بمصر، ثنا أبو داود الطيالسي، ثنا ابن أبي ذئب عن مسلم بن جندب، عن الزبير بن العوام قال: كنا نصلّي الجمعة مع رسول الله ﷺ، فكنا نبتدر الفيء، فما يكون إلا قدر قدم أو قدمين.

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وإنما أخرج البخاري عن أبي خلدة عن أنس بغير هذا اللفظ.

١١١٦ ـ **حدّثني** علي بن العباس الاسكندراني بمكة، ثنا الفضل بن محمد الأنطاكي، ثنا محمد بن ميمون الإسكندراني، ثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي، حدّثني

(١١١٤) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٢٢)، وأبو داود في «السنن» (١١١٩)، والترمذي في «الجامع» (٥٢٦)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٨١٩)، والبغوي في «شرح السنّة» (١٠٨٧)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٧٩٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٢٣٧)، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(١١١٥) إسناده جيّد.

(١١١٦) تقدم أنه أصله عند الشيخين كما ذكر الحاكم (١/ ٢٧٣)، وهو بهذا اللفظ عند النسائي في «الصغرى» (٣/ ١١٢)، وابن ماجه في «السنن» (١١٢١)، وممن أخرج هذا الخبر: الإمام مالك في «الموطأ» (١/ ١٠)، وأبو داود في «السنن» (١١٢١)، والشافعي (١/ ٥١)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ١٥١)، والبغوي في «شرح السنّة» (٤٠٠)، والحميدي في «مسنده» (٩٤٦)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٢٤١)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٣٣٧٠)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٥٢)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٩٨٥)، والدارمي في «السنن» (١/ ٢٧٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٣٧٩)، وابن حبان في «صحيحه» (١٤٨٣) وغيرهم.

الزهري عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ: **«مَنْ أدرَكَ مِنْ صَلاةِ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَقَدْ أدرَكَ الصَّلاةَ»**.

١١١٧ ـ **حدّثنا** محمد بن صالح بن هانىء، ثنا الفضل بن محمد الشعراني، ثنا سعيد بن أبي مريم، ثنا يحيي بن أيوب، ثنا أسامة بن زيد الليثي عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: **«مَنْ أدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَلْيُصَلِّ إلَيْهَا أُخرَى»**، قال أسامة: وسمعت من أهل المجلس عن القاسم بن محمد وسالم أنهما كانا يقولان ذلك.

١١١٨ ـ **حدّثنا** علي بن حمشاذ، ثنا هشام بن علي، ثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي، ثنا حماد بن زيد عن مالك بن أنس، وصالح بن أبي الأخضر عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: **«مَنْ أدْرَكَ مِنَ الجُمُعَةِ رَكْعَةً فَلْيُصَلِّ إلَيْهَا أُخرَى»**.

كل هؤلاء الأسانيد الثلاثة صحاح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذا اللفظ، وإنما اتفقا على حديث الزهري عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: **«مَنْ أدرَكَ مِنَ الصَّلاةِ رَكْعَةً»**، [١/ ٢٩١] **«وَمَنْ أدرَكَ مِنْ صلاةِ العَصْرِ رَكْعَةً»**. ولمسلم فيه الزيادة **«فَقَدْ أدرَكَهَا كُلهَا»** فقط.

٤٣٢ ـ التشديد على التخلف عن الجمعة

١١١٩ ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ أحمد بن إبراهيم بن ملحان، ثنا عمرو بن خالد الحراني، ثنا زهير عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله: أن النبيّ ﷺ قال لقوم يتخلفون عن الجمعة: **«لَقَدْ هَمَمْتُ أنْ آمَرَ رَجُلاً يُصَلِّي بالنَاسِ، ثُمَّ أحْرِقَ علَى قَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ بُيوتَهُم»**.

وهكذا رواه أبو داود الطيالسي عن زهير، وهو صحيح على شرط الشيخين. ولم يخرجاه هكذا، إنما خرجا بذكر العتمة وسائر الصلوات.

(١١١٩) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٦٥٢)، ووهم فيه الحاكم.

١١٢٠ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري، ثنا ابن أبي فديك، ثنا ابن أبي ذئب عن أسيد بن أبي أسيد البراد، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن جابر بن عبد الله: أن رسول الله ﷺ قال: **«مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثلاثاً مِن غَيرِ ضرورةٍ طَبَعَ الله على قَلْبِهِ»**.

١١٢١ ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ الحسن بن علي بن زياد، ثنا ابن أبي أويس، حدّثني أخي عن سليمان بن بلال عن أسيد بن أبي أسيد فذكره بنحوه.

هذا حديث خرجته فيما تقدم من هذا الكتاب من حديث الثوري وغيره عن محمد بن عمرو بن علقمة عن عبيدة بن سفيان الحضرمي عن أبي الجعد الضمري وصححته على شرط مسلم، وهذا الشاهد العالي وجدته بعد.

وله شاهد آخر من حديث محمد بن عجلان صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه:

١١٢٢ ـ **حدّثناه** أبو القاسم عبد الله بن محمد الفقيه بنيسابور، ثنا الحسن بن سفيان، ثنا محمد بن بشار، ثنا معدي بن سليمان، ثنا ابن عجلان عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ قال: **«ألا هَلْ عَسى أَحَدُكُمْ أَنْ يَتَّخِذَ الصَّبةَ مِنَ الْغَنَم على رَأْسِ مِيلٍ أَوْ مِيلَينِ فَيَتَعَذَّرُ عَلَيهِ الْكلاءُ على رَأْسِ مِيلٍ أَوْ مِيلَينِ فَيَرْتَفِعُ حتى تَجيءَ الْجُمُعَةُ فلا يَشْهَدها حتى يُطْبَعَ علَى قَلْبِهِ»**.

١١٢٣ * ـ **حدّثنا** أبو بكر إسماعيل بن محمد الفقيه بالري، ثنا أبو حاتم محمد بن إدريس، ثنا أبو سلمة التبوذكي، ثنا ناصح بن العلاء، حدّثني عمار بن أبي عمار قال: مررت بعبد الرحمٰن بن سمرة يوم الجمعة وهو على نهر يسيل الماء على غلمانه ومواليه [١/ ٢٩٢] فقلت له: يا أبا سعيد الجمعة فقال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا كانَ مَطَرٌ وَابلٌ فَصَلّوا في رِحالِكُمْ»**.

(١١٢٠) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (١١٢٦)، وصححه البوصيري، وانظر «المجمع» (٢/ ١٩٣)، و«المطالب العالية» (٦٢٩).

(١١٢٢) معدي بن سليمان أحد الضعفاء. وقد جاء هذا اللفظ عن جابر عند أبي يعلى كما في «المجمع» (٢/ ١٩٣)، و«المطالب العالية» (٦٢٩)، ووثق الهيثمي رجاله.

(١١٢٣) قال الهيثمي: رواه عبد الله عن أبيه وجادة، وفيه ناصح بن العلاء، ضعفه ابن معين والبخاري في رواية، وذكر له هذا الحديث، وقال: ليس عنده غيره، ثم قال: وهو ثقة وثقه أبو داود. كذا في «المجمع» (٢/ ١٩٤)، وانظر شاهده بعده.

ناصح بن العلاء بصري ثقة، إنما المطعون فيه ناصح أبو عبد الله المحلمي الكوفي، فإنه روى عنه سماك بن حرب المناكير.

٤٣٣ ـ الصلاة في الرحال يوم الجمعة

١١٢٤ ـ **أخبرني** يحيى بن منصور القاضي، ثنا أبو بكر محمد بن النضر الجارودي، ثنا نصر بن علي الجهضمي، ثنا سفيان بن حبيب عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي المليح، عن أبيه: أنه شهد النبيّ ﷺ زمن الحديبية، وأصابهم مطر في يوم الجمعة لم يبل أسفل نعالهم، فأمرهم النبيّ ﷺ أن يصلّوا في رحالهم.

هذا حديث صحيح الإسناد، وقد احتج الشيخان برواته، وهو من النوع الذي طلبوا المتابع فيه للتابعي عن الصحابي ولم يخرجاه.

١١٢٥ ـ **أخبرنا** أبو الحسين محمد بن أحمد بن تميم الحنظلي ببغداد، ثنا أبو قلابة، ثنا أبو عاصم، أنبأ ابن جريج، أخبرني عمر بن عطاء بن أبي الخوار: أن نافع بن جبير أرسله إلى السائب بن يزيد ليسأله عن شيء رآه منه معاوية، فقال: صليت معه في المقصورة فقمت لأصلي في مكاني فقال: لا تصلّ حتى تمضي أمام ذلك أو تكلم، فإن رسول الله ﷺ أمرنا بذلك.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١١٢٦ ـ **أخبرنا** أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني

(١١٢٤) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٠٥٨)، (١٠٥٩)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ١١١)، وابن ماجه في «السنن» (٩٣٦)، وسنده صحيح.

(١١٢٥) سنده صحيح.

(١١٢٦) نعم أخرجاه بدون هذه الزيادة، أخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٩١٤)، ومسلم في «صحيحه» (٢١٧٧)، والترمذي في «الجامع» (٢٧٥٠)، (٢٧٥١)، وأبو داود في «السنن» (٤٨٢٨)، والإمام أحمد في «المسند» (٤٦٥٩)، (٤٧٣٥) وغيرهما، والطبراني في «الكبير» (١٣٦٣٧).

أبي، ثنا عبد الرزاق، أنبأ ابن جريج عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يُقِمْ أَحَدُكُمْ أخاهُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَخْلِفُهُ فِيهِ»**. فقلت له أنا: في يوم الجمعة؟ قال: **«في يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَغَيْرِها»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بزيادة ذكر الجمعة.

آخر كتاب الجمعة [١/ ٢٩٣]

٧ ـ كتاب صلاة العيدين

١١٢٧ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن محمد الدوري. وأنبأ بكر بن محمد الصيرفي بمرو، وثنا أبو قلابة الرقاشي:

وحدّثنا أبو بكر بن إسحاق، وعلي بن حمشاذ، وعبد الله بن الحسين القاضي قالوا: ثنا الحارث بن أبي أسامة قالوا: ثنا أبو عاصم، أنبأ ثواب بن عتبة عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه: قال: كان رسول الله ﷺ لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم، ولا يطعم يوم النحر حتى يرجع.

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وثواب بن عتبة المهري قليل الحديث، ولم يجرح بنوع يسقط به حديثه، وهذه سنّة عزيزة من طريق الرواية مستفيضة في بلاد المسلمين.

١١٢٨ ـ **أخبرني** أبو عون محمد بن أحمد بن ماهان الجزار، وعلي بن الحسين الصفار، ثنا علي بن عبد العزيز، عن عمرو بن عون، ثنا هشيم، عن محمد بن إسحاق، عن حفص بن عبيد الله بن أنس، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: **«يُفطِرُ يَوْمَ الفِطْرِ عَلَى تَمَراتٍ قَبْلَ أَنْ يَغْدُوَ»**.

(١١٢٧) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٣٥٢)، (٥/ ٣٦٠)، والدارمي في «السنن» (١/ ٣٧٥)، والترمذي في «الجامع» (٥٤٢)، وابن ماجه في «السنن» (١٧٥٦)، والدارقطني في «السنن» (٢/ ٤٥)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٤٢٦)، والبغوي في «شرح السنّة» (١١٠٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٨١٢)، قال الترمذي: لا أعرف لثواب غير هذا الحديث. قلت: قد وثق وتوبع، وهو حديث حسن صحيح.

(١١٢٨) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٥٤٣)، والدارمي في «السنن» (١/ ٣٧٥)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٤٢٨)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٨١٣)، قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب صحيح. قلت: وانظر ما بعده.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

وله شاهد صحيح على شرطه:

١١٢٩ * ـ **أخبرنا** أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه ببغداد، ثنا أحمد بن زهير:

١١٣٠ * ـ **وأخبرنا** أبو عون الجزار بمكة، ثنا علي بن عبد العزيز **قالا**: ثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل، ثنا زهير، ثنا عتبة بن الضبي، ثنا عبيد الله بن أبي بكر بن أنس قال: سمعت أنساً يقول: ما خرج رسول الله ﷺ يوم فطر حتى يأكل تمرات ثلاثاً أو خمساً أو سبعاً، أو أقل من ذلك، أو أكثر من ذلك، وتراً.

١١٣١ * ـ **أخبرني** أحمد بن محمد بن سلمة العنزي، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد عن حميد، عن أنس قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة ولهم يومان يلعبون فيهما، فقال: «ما هٰذانِ اليَوْمانِ؟» قالوا: يومان كنا نلعب فيهما في الجاهلية. فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الله قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِما خَيْراً مِنْهُما يَوْمَ الأَضْحىٰ وَيَوْمَ الفِطْرِ».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه .[١/ ٢٩٤]

١١٣٢ ـ **حدّثنا** أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا أبو المغيرة، ثنا صفوان بن عمرو، ثنا يزيد بن خمير الرحبي قال: خرج عبد الله بن بسر صاحب النبيّ ﷺ مع الناس في يوم عيد فطر أو أضحى، فأنكر إبطاء الإمام، وقال: إنا كنا مع النبيّ ﷺ قد فرغنا ساعتنا هذه، وذلك حين التسبيح.

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه.

(١١٣٠) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٩٥٣)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٤٢٩)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ١٢٦)، وابن ماجه في «السنن» (١٧٥٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٨١٤)، والدارقطني في «السنن» (٢/ ٤٥)، والبغوي في «شرح السنّة» (١١٠٥)، وليس هو عندهم بتمامه، وانتهى لفظ البخاري لقوله: «تمرات».

(١١٣١) سنده صحيح، رواه أبو يعلى في «المسند» (٦/ ٤٣٩)، وحماد وإن كان يدلس، فقد ذكر أن تدليسه عن أنس بواسطة ثابت، وثابت ثقة.

(١١٣٢) أخرجه أبو داود في «السنن» (١١٣٥)، وابن ماجه في «السنن» (١٣١٧).

١١٣٣ ـ **أخبرنا** أبو محمد الحسن بن محمد بن حليم المروزي، ثنا أبو الموجه، ثنا يوسف، عن عيسى، ثنا الفضل بن موسى، ثنا ابن جريج عن عطاء، عن عبد الله بن السائب قال: شهدت مع رسول الله ﷺ العيد فلما قضى الصلاة قال: **«إنّا نَخْطُبُ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَجْلِسَ لِلْخِطْبَةِ فَلْيَجْلِسْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَذْهَبَ فَلْيَذْهَبْ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وهو معنى الحديث الذي يسأل عنه في الأعياد، إلا أنه عن ابن عباس.

١١٣٤ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الربيع بن سليمان، ثنا عبد الله بن يوسف، ثنا الوليد بن مسلم، حدّثني عيسى بن عبد الأعلى، عن أبي فروة: أنه سمع أبا يحيى عبيد الله التيمي يحدّث عن أبي هريرة أنهم أصابهم مطر في يوم عيد فصلّى بهم النبيّ ﷺ العيد في المسجد.

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، أبو يحيى التيمي صدوق، إنما المجروح يحيى بن عبيد الله إبنه.

١١٣٥ ـ **حدّثنا** محمد بن صالح بن هانيء، ثنا أبو سعيد محمد بن شاذان، ثنا أبو عمار، ثنا وكيع عن إبان بن عبد الله البجلي، عن أبي بكر بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص، عن ابن عمر أنه خرج في يوم عيد إلى المصلّى فلم يصلّ قبلها ولا بعدها، وذكر أن النبيّ ﷺ فعله.

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهذا اللفظ، لكنهما قد اتفقا على حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس: أن النبيّ ﷺ لم يصلّ قبلها ولا بعدها.

(١١٣٣) تقدم.

(١١٣٤) أخرجه أبو داود في «السنن» (١١٦٠)، وابن ماجه في «السنن» (١٣١٣)، وهو ضعيف لأجل عيسى بن عبد الأعلى.

(١١٣٥) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (١/ ٢٩٥)، والترمذي في «الجامع» (٥٣٨)، والإمام مالك في «الموطأ» (١/ ١٨١)، وقال الترمذي: حسن صحيح، وانظر حديث ابن عباس في الذي بعده.

١١٣٦ ـ **أخبرنا** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الأصبهاني، الزاهد، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد:

١١٣٧ ـ **وأخبرني** الحسين بن علي، ثنا محمد بن إسحاق القاضي، ثنا أحمد بن عبدة، ثنا حماد بن زيد عن أيوب، عن عطاء، عن ابن عباس: أن النبيّ ﷺ صلّى قبل الخطبة في يوم عيد.

هذا لفظ حديث أحمد بن عبدة، وفي حديث سليمان تقصير .[١/ ٢٩٥] هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه هكذا.

١١٣٨ ـ **أخبرنا** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ أبو المثنى مسدد:

وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي **قالا**: ثنا يحيى بن سعيد، ثنا عبد الحميد بن جعفر الأنصاري، حدّثني وهب بن كيسان قال: شهدت ابن الزبير بمكة وهو أمير فوافق يوم فطر أو أضحى يوم الجمعة فأخر الخروج حتى ارتفع النهار، فخرج وصعد المنبر فخطب وأطال، ثم صلّى ركعتين ولم يصلّ الجمعة، فعاتبه عليه ناس من بني أمية بن عبد الشمس، فبلغ ذلك ابن عباس فقال: أصاب ابن الزبير السنّة، فبلغ ابن الزبير فقال: رأيت عمر بن الخطاب إذا اجتمع عيدان صنع مثل هذا.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١١٣٩ ـ **حدّثنا** أبو عبد الله محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن عبد الوهاب، ثنا مخلد بن خالد، ثنا عبد الله بن عمر عن نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ أخذ يوم عيد في طريق ثم رجع في طريق آخر.

(١١٣٧) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٩٢١)، ومسلم في «صحيحه» (٨٨٤)، وأبو داود في «السنن» (١١٥٩)، والترمذي في «الجامع» (٥٣٧)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ١٩٣)، وابن ماجه في «السنن» (١٢٧٣)، (١٢٩١).

(١١٣٨) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٠٧١)، (١٠٧٢)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ١٩٤)، وهو حديث حسن.

(١١٣٩) أخرجه أبو داود في «السنن» (١١٥٦)، وابن ماجه في «السنن» (١٢٩٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٣٠٩). وعبد الله ضعيف مع ورعه وزهده، لكن الحديث حسن بشواهده. وانظر ما بعده.

١١٤٠ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن عبيد الله بن أبي داود المنادي، ثنا يونس بن محمد المؤدب، ثنا فليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث، عن أبي هريرة قال: كان النبيّ ﷺ كان إذا خرج إلى العيدين رجع في غير الطريق الذي خرج فيه.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وشاهده الحديث الذي قبله وهو حديث عبد الله بن عمر.

١١٤١ ـ **أخبرنا** أبو عبد الله الصفار، ثنا أبو إسماعيل الترمذي، ثنا ابن أبي مريم، ثنا إبراهيم بن سويد، حدّثني أنيس بن أبي يحيى، حدّثني إسحاق بن سالم من بني نوفل بن عدي، حدّثني بكر بن مبشر قال: كنت أغدو مع أصحاب رسول الله ﷺ إلى المصلّى يوم الفطر فنسلك بطن بطحان حتى نأتي المصلّى فنصلّي مع النبيّ ﷺ [١/ ٢٩٦] ثم نرجع إلى بيوتنا.

٤٣٤ ـ الأمر بالصدقة بعد صلاة الفطر

١١٤٢ ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ محمد بن عيسى بن السكن، ثنا عبد الله بن مسلمة، ثنا داود بن قيس عن عياض بن عبد الله بن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ يخرج يوم الفطر فيصلي تينك الركعتين ثم يسلّم ثم يقوم فيستقبل

(١١٤٠) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٥٤١)، وابن ماجه في «السنن» (١٣٠١)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٨١٥)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٤٦٨)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٢٣٨)، والبغوي في «شرح السنّة» (١١٠٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٣٠٨)، والدارمي في «السنن» (١/ ٣٧٨).
قلت: وقد جاء الحديث بهذا الإسناد عن جابر كما عند البخاري (٩٨٦)، فهذا ترجيح منه إلى أن الحديث في مسند جابر، وتبعه على ذلك تلميذه الترمذي فقال: حديث جابر كأنه أصح. أما أبو مسعود والبيهقي فرجحا أنه عن أبي هريرة كما هنا. قال الحافظ في «الفتح»: ولم يظهر لي في ذلك ترجيح (٢/ ٤٧٤).

(١١٤١) أخرجه أبو داود في «السنن» (١١٥٨).

(١١٤٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٩١٣)، ومسلم في «صحيحه» (٨٨٩)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ١٨٧)، وابن ماجه في «السنن» (١٢٨٨)، وليس عندهم هذا اللفظ بعينه، وإنما عندهم معناه.

الناس وهم جلوس فيقول: «تَصَدَّقوا تَصَدَّقوا». فكان أكثر من يتصدق النساء بالقرط والخاتم.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٤٣٥ ـ الصلاة إذا رجع من المصلّى

١١٤٣ * ـ **حدثنا** أبو بكر بن أبي دارم الحافظ بالكوفة، ثنا محمد بن عبد الله بن سليمان، ثنا جندل بن والق، ثنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ إذا رجع من المصلّى صلّى ركعتين.

هذه سنّة عزيزة بإسناد صحيح ولم يخرجاه.

٤٣٦ ـ الإفطار بشهادة رجلين على رؤية الهلال

١١٤٤ * ـ **حدثنا** جعفر بن محمد بن نصير الخلدي، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني، ثنا سفيان بن عيينة عن منصور، عن ربعي بن حراش، عن أبي مسعود قال: أصبح الناس صياماً لتمام ثلاثين فجاء رجلان فشهدا أنهما رأيا الهلال بالأمس فأمر رسول الله ﷺ الناس فافطروا.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٤٣٧ ـ الأمر بصيام رمضان بشهادة رجل مسلم

١١٤٥ ـ **حدثنا** أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا محمد بن أحمد بن النضر

(١١٤٣) عبد الله فيه كلام، لكن للحديث شواهد.

(١١٤٤) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٧/ ٦٦٣)، وفي «المجمع» (٣/ ١٤٧)، لم يقل في هذا الحديث عن أبي مسعود إلا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني، وهو ثقة. قلت: وهذا سند صحيح، إلا أن يعلّ بالإرسال.

(١١٤٥) أخرجه أبو داود في «السنن» (٢٣٤٠ـ ٢٣٤١)، والترمذي في «الجامع» (٦٩١)، والنسائي في «الصغرى» (٤/ ١٣٢)، وابن ماجه في «السنن» (١٦٥٢)، اختلف في وصله وإرساله وسماك عن عكرمة مضطرب.

الأزدي، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا زائدة عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جاء أعرابي إلى النبيّ ﷺ فقال: أبصرت الهلال الليلة، فقال: «**أَتَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ الله وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؟**». فقال: نعم، قال: «**يا بِلالُ فَأَذِّنْ في النَّاسِ فَلْيَصوموا**».

قد احتج البخاري بعكرمة واحتج مسلم بسماك، وهذا حديث صحيح الإسناد متداول بين الفقهاء، ولم يخرجاه.

١١٤٦ ـ **أخبرنا** أبو جعفر محمد بن عبد الله البغدادي، ثنا عبد الله بن محمد بن حبيش الدمشقي، ثنا موسى بن محمد بن عطاء، ثنا الوليد بن محمد، ثنا الزهري، أخبرني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر أخبره: أن رسول الله ﷺ[١/٢٩٧] كان يكبّر يوم الفطر من حين يخرج من بيته حتى يأتي المصلّى.

هذا حديث غريب الإسناد والمتن، غير أن الشيخين لم يحتجا بالوليد بن محمد الموقري، ولا بموسى بن عطاء البلقاوي، وهذه سنة تداولها أئمة أهل الحديث، وصحت به الرواية عن عبد الله بن عمر وغيره من الصحابة.

١١٤٧ ـ **حدّثنا** أبو الوليد حسان بن محمد الفقيه، ثنا محمد بن نعيم، ثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، ثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر أنه كان يخرج في العيدين من المسجد فيكبّر حتى يأتي المصلّى.

١١٤٨ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا قبيصة بن عقبة، ثنا سفيان عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمٰن السلمي قال: كانوا في التكبير في الفطر أشدّ منهم في الأضحى.

١١٤٩ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا إسحاق بن عيسى، ثنا ابن لهيعة عن خالد بن يزيد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يكبّر في العيدين اثنتي عشرة سوى تكبير الافتتاح ويقرأ بـ ﴿**قٓ وَالقُرآنِ المَجِيدِ**﴾، و﴿**اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ**﴾.

(١١٤٩) انظر ما بعده.

هذا حديث تفرد به عبد الله بن لهيعة، وقد استشهد به مسلم في موضعين، وفي الباب عن عائشة، وابن عمر، وأبي هريرة، وعبد الله بن عمرو رضي الله عنهم والطرق إليهم فاسدة، وقد قيل عن ابن لهيعة عن عقيل:

١١٥٠ - **أخبرناه** أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي، ثنا عبيد بن شريك، ثنا عمرو بن خالد، ثنا ابن لهيعة عن عقيل، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة أنها قالت: كان النبيّ ﷺ يكبّر في العيدين: في الأولى سبع تكبيرات، وفي الثانية خمس تكبيرات قبل القراءة.

١١٥١ - **حدثنا** أبو القاسم عبد الرحمٰن بن الحسن القاضي بهمدان، ثنا محمد بن عبد الله بن ماهان، ثنا موسى بن حزام الترمذي، ثنا أبو أسامة عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ، وأبو بكر، وعمر يصلّون العيدين قبل الخطبة .[٢٩٨/١]

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما خرجا حديث عطاء، عن ابن عباس بغير هذا اللفظ.

١١٥٢ * - **أخبرنا** أبو الحسن علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة، ثنا إبراهيم بن أبي العنبس القاضي، ثنا سعيد بن عثمان الخراز، ثنا عبد الرحمٰن بن سعيد المؤذن، ثنا فطر بن خليفة عن أبي الطفيل، عن علي وعمار: أن النبيّ ﷺ كان يجهر في المكتوبات ببسم [الله] الرحمٰن الرحيم، وكان يقنت في صلاة الفجر، وكان يكبّر من يوم عرفة صلاة الغداة، ويقطعها صلاة العصر آخر أيام التشريق.

هذا حديث صحيح الإسناد، ولا أعلم في رواته منسوباً إلى الجرح، وقد روي في الباب عن جابر بن عبد الله وغيره، فأما من فعل عمر، وعلي، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن سعيد، فصحيح عنهم التكبير من غداة عرفة إلى آخر أيام التشريق.

(١١٥٠) أخرجه أبو داود في «السنن» (١١٤٩- ١١٥٠)، وابن ماجه في «السنن» (١٢٨٠)، وعندهم جميعاً ابن لهيعة، لكن له شواهد.

(١١٥١) وهم فيه الحاكم، فهو عندهما: أخرجه البخاري في «صحيحه» (٩٢٠)، ومسلم في «صحيحه» (٨٨٨)، والترمذي في «الجامع» (٥٣١)، والنسائي في «الصغرى» (١٨٣/٣)، وابن ماجه في «السنن» (١٢٧٦).

فأما الرواية فيه عن عمر:

١١٥٣ * ـ **فأخبرني** أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة بن الحجاج قال: سمعت عطاء يحدّث، عن عبيد بن عمير قال: كان عمر بن الخطاب يكبّر بعد صلاة الفجر من يوم عرفة إلى صلاة الظهر من آخر أيام التشريق.

وأما حديث علي:

١١٥٤ * ـ **فحدّثناه** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ عبد الله بن محمد، ثنا هناد، ثنا حسين بن علي عن زائدة، عن عاصم، عن شقيق قال: كان عليّ يكبّر بعد صلاة الفجر غداة عرفة، ثم لا يقطع حتى يصلّي الإمام من آخر أيام التشريق، ثم يكبّر بعد العصر.

وأما حديث ابن عباس:

١١٥٥ * ـ **فحدّثني** أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا يحيى بن سعيد، ثنا الحكم بن فروخ عن ابن عباس: أنه كان يكبّر عن غداة عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق.

وأما حديث عبد الله بن مسعود:

١١٥٦ * ـ **فأخبرناه** أبو يحيى أحمد بن محمد السمرقندي، ثنا محمد بن نصر، ثنا يحيى بن يحيى، [١/٢٩٩] أنبأ هشيم عن ابن جناب، عن عمير بن سعيد قال: قدم علينا ابن مسعود فكان يكبّر من صلاة الصبح يوم عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق.

١١٥٧ * ـ **فحدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ العباس بن الوليد بن مزيد، ثنا أبي قال: سمعت الأوزاعي وسئل عن التكبير يوم عرفة فقال: يكبّر من غداة عرفة إلى آخر أيام التشريق كما كبّر علي وعبد الله.

آخر كتاب العيدين

(١١٥٣) سنده صحيح، فإن سماع شعبة من عطاء قديم.

(١١٥٤) سنده حسن.

(١١٥٥) إسناده جيد.

٨ ـ كتاب الوتر

١١٥٨ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب إملاء، ثنا محمد بن سنان القزاز، ثنا عبد الله بن حمدان، ثنا عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم، حدّثني أبي جعفر بن عبد الله عن عبد الرحمٰن بن أبي عمرة النجاري أنه سأل عبادة بن الصامت عن الوتر، فقال: أمر حسن عمل به النبيّ ﷺ والمسلمون من بعده، وليس بواجب.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١١٥٩ ـ **وله شواهد** فمنها ما أخبرناه ميمون بن إسحاق الهاشمي ببغداد، ثنا أحمد بن عبد الجبار، ثنا أبو بكر بن عياش:

وحدّثنا أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني، ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا أحمد بن يونس والعلاء بن عمرو الحنفي ومحمد بن يزيد الرفاعي وعبد الله بن سعيد الكندي قالوا: ثنا أبو بكر بن عياش، ثنا أبو إسحاق عن عاصم بن ضمرة قال: قال عليّ (رضي الله عنه) أن الوتر ليس بحتم كصلاتكم المكتوبة، ولكن رسول الله ﷺ أوتر ثم قال: **«يا أَهْلَ القُرآنِ أَوْتِروا فإِنَّ الله وِتْرٌ يُحِبُّ الوِتْر»**.

١١٦٠ * ـ **ومن الشواهد** بهذا الحديث ما حدّثناه أبو عبد الله محمد بن عبد الله

(١١٥٨) أخرجه الإمام مالك في «الموطأ» (١/ ١٢٣)، وأبو داود في «السنن» (٤٢٥)، (١٤٢٠)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٢٣٠)، وابن ماجه في «السنن» (١٤٠١)، وصحّحوه لطرقه.

(١١٥٩) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٤١٦)، والترمذي في «الجامع» (٤٥٣)، والإمام أحمد في «المسند» (١/ ١١٠)، والنسائي في «الصغرى» (١٦٧٥)، وابن ماجه في «السنن» (١١٦٩)، وابن نصر في الوتر ص (١١٥)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٠٦٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٤٦٨)، والبغوي في «شرح السنّة» (٤/ ١٠٢)، أخرجوه من طرق عن أبي إسحاق به، وأبو إسحاق مختلط ومدلس، لكن للحديث شواهد يتقوى بها بهذا اللفظ وغيره، فهو حديث حسن.

(١١٦٠) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٢٠٥٠)، والدارقطني في «السنن» (٢/ ٢١)، وقال في «المجمع» =

الصفار، ثنا أحمد بن يونس الضبي، ثنا أبو بدر شجاع بن الوليد، ثنا يحيى بن أبي حية عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال: **«ثَلاثٌ هُنَّ عَلَيَّ فَرائِضُ وَلَكُمْ تَطَوّع: النَّحْرُ وَالْوِتْرُ وَرَكْعَتا الْفَجْرِ»**.

قال الحاكم: الأصل في هذا حديث الإيمان وسؤال الأعرابي [١/ ٣٠٠] النبيّ ﷺ عن الصلوات الخمس قال: هل علي غيرها؟ قال: **«لا إلاّ أنْ تَطَوّعَ»**. وحديث سعيد بن يسار عن ابن عمر في الوتر على الراحلة، وقد اتفق الشيخان على إخراجهما في الصحيح.

١١٦١ ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ بشر بن موسى، ثنا يحيى بن إسحاق السيلحيني، ثنا حماد بن سلمة عن ثابت، عن عبد الله بن رباح، عن أبي قتادة: أن النبيّ ﷺ قال لأبي بكر: **«مَتَى تُوتِر؟»** قال: أوتر قبل أن أنام، وقال لعمر: **«مَتَى تُوتِر؟»** قال: أنام ثم أوتر، فقال لأبي بكر: **«أَخَذْتَ بالحَزْمِ أوْ بالْوَثِيقَةِ»**، وقال لعمر: **«أَخَذْتَ بالْقُوَّةِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

وله شاهد بإسناد صحيح:

١١٦٢ ـ **حدّثنا** أبو جعفر محمد بن صالح بن هانيء، ثنا الحسين بن محمد بن زياد:

وحدّثنا علي بن عيسى، ثنا الحسين بن إدريس الأنصاري **قالا**: ثنا محمد بن عباد المكي، ثنا يحيى بن سليمان، ثنا يحيى بن سليم عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ قال لأبي بكر: **«مَتَى تُوتِر؟»** قال: أوتر ثم أنام، قال: **«بِالْحَزْمِ أَخَذْتَ»**.

= (٨/ ٢٦٤)، رواه كله أحمد والبزار بنحوه باختصار، والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وفي إسناده أبو جناب الكلبي وهو مدلس. انتهى. قلت: أبو جناب هو يحيى بن أبي حية، وقد ضعفوه لكثرة تدليسه، ولذلك سكت عليه الحاكم، وقال الذهبي: غريب منكر، ويحيى ضعفه النسائي والدارقطني، انتهى. قلت: وكان ذكر في «المجمع» أن له طريقاً آخر من طريق جابر الجعفي أحد الضعفاء ـ بل واتهمه بعضهم ـ فلا يتقوى بهذه المتابعة، وانظر البيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٤٦٨).

(١١٦١) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٤٣٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٠٨٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٣٥)، وسنده قوي.

(١١٦٢) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (١٢٠٢)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٠٨٥)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٤٤٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٣٦)، ويحيى بن سليم فيه كلام وخاصة عن عبيد الله بن عمر وهذا من ذلك، فالسند ضعيف، لكن يحسن بالذي قبله.

وسأل عمر، فقال: «مَتى تُوتِر؟» قال: أنام ثم أقوم من الليل فأوتر، قال: «فِعْلَ القَوِيّ فَعَلْتَ».

١١٦٣ ـ **أخبرنا** حمزة بن العباس العقبي ببغداد، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا أبو عامر العقدي، ثنا علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير قال: حدّثني أبو نضرة أن أبا سعيد الخدري أخبرهم: أنهم سألوا النبيّ ﷺ عن الوتر فقال: «**أَوْتِروا قَبْلَ الصُبْحِ**».

تابعه معمر بن راشد عن يحيى بن أبي كثير:

١١٦٤ ـ **أخبرنا** أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، حدثنا عبد الأعلى، ثنا معمر عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري: أن النبيّ ﷺ قال: «**أَوْتِروا قَبْلَ أَنْ تُصْبِحوا**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

وله شاهد صحيح:

١١٦٥ ـ **حدّثناه** علي بن حمشاذ، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثنا هارون بن معروف، ثنا ابن أبي زائدة، حدّثني عبيد الله بن عمر عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**بادِروا بِالْوِترِ قَبْلَ الصُبْحِ**».

١١٦٦ * ـ **أخبرني** عبدان بن يزيد الدقاق بهمدان، ثنا إبراهيم بن الحسين الكسائي، ثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل، ثنا هشام [١/ ٣٠١] ابن أبي عبد الله، عن قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد: أن رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ أَدْرَكَ الصُبْحَ وَلَمْ يُوتِرْ فَلا وِتْرَ لَهُ**».

(١١٦٣) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (١١٨٩)، وسنده صحيح، وانظر ما بعده.

(١١٦٤) طريق أخرى، وانظر ما قبله.

(١١٦٥) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٧٥٠)، وأبو داود في «السنن» (١٤٣٦)، والترمذي في «الجامع» (٤٦٧). وقد وهم فيه الحاكم.

(١١٦٦) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٢٤٠٨)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٠٩٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٤٧٨)، وسنده صحيح، وله عند مسلم في «صحيحه» (٧٥٤)، والطبراني في «الأوسط» (٢١٦٣)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ١٣)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٤٥٨٩)، حديث غير هذا.

وهذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

وله شاهد بإسناد صحيح:

١١٦٧ ـ **أخبرنيه** أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي، ثنا محمد بن الفرج الأزرق، ثنا حجاج بن محمد قال: قال ابن جريج، حدّثني سليمان بن موسى، ثنا نافع: أن ابن عمر كان يقول: من صلّى من الليل فليجعل آخر صلاته وتراً، فإن رسول الله ﷺ أمر بذلك، فإذا كان الفجر فقد ذهب كل صلاة الليل والوتر، فإن رسول الله ﷺ قال: **«أَوْتِروا قَبْلَ الْفَجْرِ»**.

١١٦٨ ـ **أخبرنا** أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار، ثنا أبو غسان محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ نامَ عَنْ وِتْرِهِ أَوْ نَسِيَهُ، فَلْيُصَلِّهِ إذا أَصْبَحَ أَوْ ذَكَرَهُ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

١١٦٩ ـ **أخبرني** أبو علي الحسين بن علي الحافظ، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ومحمد بن إسحاق قالا: ثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن يوسف، ثنا الأوزاعي، حدّثني الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي أيوب الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ:

(١١٦٧) انظر قبل حديث تخريج آخره، وأوله المرفوع عند مسلم كذلك (٧٥١).

(١١٦٨) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٤٣١)، والترمذي في «الجامع» (٤٦٥)، وابن ماجه في «السنن» (١١٨٨). وقد اختلف فيه على زيد بن أسلم فروي مرسلاً كذلك، وصحح الإرسال الترمذي، وابن نصر في «الوتر» ص (١٣٨)، وأما العراقي فرجح الوصل.

(١١٦٩) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٥/٤١٨)، والدارمي في «السنن» (١/٣٧١)، وأبو داود في «السنن» (١٤٢٢)، والطبراني في «الكبير» (٣٩٦٢)، (٣٩٦٣)، (٣٩٦٤)، (٣٩٦٧)، والدارقطني في «السنن» (٢/٢٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٤٠٧)، أخرجوه مرفوعاً، وأخرجه الحاكم كما سيأتي موقوفاً، وكذا عبد الرزاق في «المصنف» (٤٦٣٣) عن معمر، والنسائي في «الصغرى» (٣/٢٣٩) عن أبي معيد، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/٢٩١) عن ابن إسحاق، ثلاثتهم عن الزهري موقوفاً، ولعل الراجح الرفع، لكثرة من رفعه من وجه، ولجلالتهم من وجه آخر، فوق من أوقفه، وممن رفعه غير من ذكر الحاكم يونس عند ابن حبان (٢٤١١).

«الوِتْرُ حَقٌّ، فَمَنْ شاءَ فَلْيوتِرْ بِخَمْسٍ، وَمَنْ شاءَ فَلْيوتِرْ بِثلاثٍ، وَمَنْ شاءَ فَلْيوتِرْ بِواحِدَةٍ».

هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

وقد تابعه محمد بن الوليد الزبيدي، وسفيان بن عيينة، وسفيان بن حسين، ومعمر بن راشد، ومحمد بن إسحاق، وبكر بن وائل على رفعه.

أما حديث الزبيدي:

١١٧٠ ـ **فأخبرناه** أبو سهل أحمد بن محمد بن زياد النحوي ببغداد، ثنا عبد الكريم بن الهيثم، ثنا محمد بن عيسى بن الطباع، ثنا يزيد بن يوسف الحميري، ثنا محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب قال: قال رسول الله ﷺ: **«الوِتْرُ خَمسٌ أَوْ ثلاثٌ أَوْ واحِدَةٌ»**. [١/ ٣٠٢]

وأما حديث سفيان بن عيينة:

١١٧١ ـ **فحدثناه** أبو بكر محمد بن إسماعيل بن العباس المستملي، حدّثني أبي، ثنا محمد بن حسان الأزرق، ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب قال: قال رسول الله ﷺ: **«الوِتْرُ حَقٌّ، فَمَنْ شاءَ أَوْتَرَ بِثلاثٍ، وَمَنْ شاءَ أَوْتَرَ بِخَمْسٍ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتِرَ بِواحِدَةٍ فَلْيوتِرَ بِواحِدَةٍ»**.

وأما حديث سفيان بن حسين:

١١٧٢ ـ **فأخبرناه** أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرو، ثنا سعيد بن مسعود، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ سفيان بن حسين عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب قال: قال رسول الله ﷺ: **«الوِتْرُ بِخَمْسٍ، فَإِنْ لَمْ تَستَطِعْ فَبِثلاثٍ، فَإِنْ لَمْ تَستَطِعْ فَبِواحِدَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَستَطِعْ فَأَوْمِ إِيماءً»**.

وأما حديث معمر بن راشد:

١١٧٣ ـ **فحدثناه** أبو علي الحافظ، ثنا جعفر بن أحمد بن نصر، ثنا يحيى بن الورد، ثنا أبي، ثنا عدي بن الفضل عن معمر، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب: أن رسول الله ﷺ قال: **«الوِتْرُ حَقٌّ»**. فذكره بنحوه.

وأما حديث محمد بن إسحاق:

١١٧٤ ـ **فحدّثناه** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن خالد بن خلي، ثنا أحمد بن خالد الوهبي، ثنا محمد بن إسحاق عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب قال: الوتر حق.

فذكره موقوفاً على أبي أيوب.

وأما حديث بكر بن وائل:

١١٧٥ ـ **فحدّثناه** أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى عن عبد الرحمٰن بن المبارك، ثنا قريش بن حيان عن بكر بن وائل، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب قال: قال رسول الله ﷺ: «**الْوِتْرُ حَقٌّ**». فذكره بنحوه.

قال الحاكم: لست أشك أن الشيخين تركا هذا الحديث لتوقيف بعض أصحاب الزهري إياه، وهذا مما لا يعلِّل مثل هذا الحديث، والله أعلم.

١١٧٦ ـ **حدّثنا** الشيخ أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ محمد بن غالب، ثنا حاتم بن سالم البصري، ثنا عبد الوارث بن سعيد عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أمّ الدرداء، عن أبي الدرداء، قال: ربما رأيت النبيّ ﷺ يوتر وقد قام الناس لصلاة الصبح.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

١١٧٧ ـ **حدّثنا** عبد الباقي بن قانع الحافظ، ثنا زياد بن الخليل التستري، ثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، ثنا محمد بن فليح عن أبيه، عن هلال بن علي، عن عبد الرحمٰن بن أبي عمرة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِذا أَصْبَحَ أَحَدُكُمْ** [١/ ٣٠٣] **وَلَمْ يُوتِرْ فَلْيوتِرْ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١١٧٨ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا طاهر بن عمرو بن الربيع بن

(١١٧٨) أخرجه الدارقطني في «السنن» (٢/ ٢٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٣١)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٤٢٩)، وهو حديث صحيح.

طارق، وأخبرنا أبو يحيى أحمد بن محمد السمرقندي، ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر، ثنا طاهر بن عمرو بن الربيع بن طارق، ثنا أبي، ثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تُوتِروا بثلاثٍ، تَشَبَّهوا بِصلاةِ المَغرِبِ، ولٰكِنْ أَوْتِروا بِخَمسٍ، أَوْ بِسَبْعٍ، أَوْ بِتِسْعٍ، أَوْ بِإِحْدَى عَشرَةَ رَكعةً، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ**».

١١٧٩ * ـ **حدثنا** أبو علي الحافظ، أنبأ عبد الله بن سليمان، ثنا أحمد بن صالح، ثنا عبد الله بن وهب، ثنا سليمان بن بلال عن صالح بن كيسان، عن عبد الله بن الفضل، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن وعبد الرحمٰن الأعرج عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «**لا تُوتِروا بِثَلاثٍ، وَلا تَشَبَّهوا بِصلاةِ المَغرِبِ، أَوْتِروا بِخَمسٍ أَوْ بِسَبْعٍ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١١٨٠ ـ **أخبرنا** الحسن بن يعقوب بن يوسف العدل، ثنا يحيى بن أبي طالب، ثنا عبد الوهاب بن عطاء، أنبأ سعيد:

وحدثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ الحسن بن علي بن زياد، ثنا إبراهيم بن موسى، ثنا عيسى بن يونس، ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ لا يسلّم في الركعتين الأوليين من الوتر.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١١٨١ ـ **وله شواهد، فمنها** ما أخبرناه أبو نصر أحمد بن سهل الفقيه ببخارى، ثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ، ثنا شيبان بن فروخ أبي شيبة، ثنا أبان عن قتادة، عن

(١١٧٩) طريق ولفظ آخر، وانظر ما قبله.

(١١٨٠) أخرجه النسائي في «الصغرى» (٣/ ٢٣٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٢٣)، وهو حديث صحيح، وانظر ما بعده.

(١١٨١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٦/ ١٥٥)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٢٤٨)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ٥٣/ ١)، والدارقطني في «السنن» (١٧٥)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ١٩٥)، وانظر ما قبله.

زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يوتر بثلاث لا يسلّم ـ إلا في آخرهن.

وهذا وتر أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعنه أخذه أهل المدينة.

١١٨٢ ـ **أخبرنا** أحمد بن محمد بن صالح السمرقندي، ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر، ثنا أبو جعفر الدارمي، ثنا حبان بن هلال، ثنا يزيد بن زريع، ثنا حبيب المعلم قال: قيل للحسن: إن ابن عمر كان يسلّم في الركعتين من الوتر، فقال: كان عمر أفقه منه، كان ينهض في الثالثة بالتكبير .[١/ ٣٠٤]

١١٨٣ ـ **حدّثنا** محمد بن صالح بن هانيء، ثنا الحسن بن الفضل، ثنا مسلم بن إبراهيم وسليمان بن حرب **قالا**: ثنا جرير بن حازم عن قيس بن سعد، عن عطاء أنه كان يوتر بثلاث لا يجلس فيهن ولا يتشهد إلا في آخرهن.

١١٨٤ ـ **أخبرنا** الحسين بن الحسن بن أيوب، ثنا أبو حاتم الرازي، ثنا سعيد بن عفير، ثنا يحيى بن أيوب عن يحيى بن سعيد، عن عمرة بنت عبد الرحمٰن، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في الركعتين التي يوتر بعدهما: بـ **﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾**، و**﴿قُلْ يَا أَيُّها الكَافِرُونَ﴾**، ويقرأ في الوتر: بـ **﴿قُلْ هُوَ الله أَحَد﴾**، و**﴿قُلْ أَعُوذُ بِربِّ الفَلَقِ﴾**، و**﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾**.

تابعه سعيد بن أبي مريم عن يحيى بن أيوب:

١١٨٥ ـ **حدّثنا** أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي، ثنا أبو إسماعيل السلمي **وحدّثني** محمد بن صالح بن هانيء، ثنا الفضل بن محمد الشعراني **قالا**: ثنا سعيد بن أبي مريم، ثنا يحيى بن أيوب عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ كان يوتر بثلاث، يقرأ في الركعة الأولى بـ **﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾**، وفي

(١١٨٤) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٤٦٣)، والدارقطني في «السنن» (٢/ ٣٥)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٤٣٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٣٧)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ٢٨٥)، وحسن بعض طرقه الحافظ ابن حجر، كما في نتائج الأفكار ص (٥١٣).

(١١٨٥) طريق آخر، وانظر الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٥٢٠)، وما قال هناك.

الثانية: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الكَافِرُونَ﴾، وفي الثالثة: ﴿قُلْ هُوَ الله أحدٌ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاس﴾.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وسعيد بن عفير أمام أهل مصر بلا مدافعة، وقد أتى بالحديث مفسراً مصلحاً دالاً على أن الركعة التي هي الوتر ثانية غير الركعتين اللتين قبلها.

١١٨٦ ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ محمد بن أيوب، أنبأ أبو عمر، أنبأ همام، ثنا هشام بن عروة، حدّثني أبي أن عائشة حدّثته: أن رسول الله ﷺ كان يوتر بخمس ركعات، ولا يجلس إلا في الخامسة، ولا يسلّم إلا في الخامسة.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١١٨٧ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري، ثنا زيد بن الحباب، ثنا أبو المنيب عبيد الله بن عبد الله، حدّثني عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «**الوِترُ حَقٌّ فَمَنْ لَمْ يُوتِرْ فَلَيسَ مِنّا**». [١/٣٠٥]

١١٨٨ ـ **أخبرنا** الحسن بن حليم المروزي، أنبأ أبو الوجه، ثنا يوسف بن عيسى، ثنا الفضل بن موسى، ثنا عبد الله بن عبد الله العتكي فذكره بنحوه.

هذا حديث صحيح، وأبو المنيب العتكي مروزي ثقة يجمع حديثه، ولم يخرجاه.

١١٨٩ ـ **حدّثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا أبو المثنى، ثنا أبو الوليد الطيالسي:

وأخبرنا أحمد بن سهل الفقيه ببخارى، ثنا قيس بن أنيف، ثنا قتيبة بن سعيد **قالا**: ثنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبد الله بن راشد الزوفي، عن عبد الله بن أبي

(١١٨٦) أخرجه النسائي في «الصغرى» (٣/ ٢٣٩)، وسنده صحيح.

(١١٨٧) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٤١٩)، قال الذهبي: قال البخاري: أبو المنيب عنده مناكير.

(١١٨٨) طريق آخر.

(١١٨٩) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٤١٨)، والترمذي في «الجامع» (٤٥٢)، وابن ماجه في «السنن» (١١٦٨) وفيه ضعف، لكنه متابع عن جماعة كما في «التلخيص» (٢/ ١٦). فهو حسن، وانظر تفصيل الكلام عليه في «نصب الراية» (١/ ١٠٩).

مرة الزوفي، عن خارجة بن حذافة العدوي قال: خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: **«إنَّ الله قَدْ أَمَدَّكُمْ بِصلاةٍ هِيَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ حُمُرِ النَعَمِ وَهِيَ الوِتْرُ، فَجَعَلَها لَكُمْ فيما بَيْنَ صلاةِ العشاءِ إلى صَلاةِ الفَجْرِ»**.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. رواته مدنيون ومصريون، ولم يتركاه إلا لما قدمت ذكره من تفرد التابعي عن الصحابي.

١١٩٠ ـ **أخبرني** عبد الله بن محمد بن موسى، ثنا إسماعيل بن قتيبة، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا أبو معاوية، ثنا الأعمش عن عمرو بن مرة، عن يحيى بن الجزار، عن أمّ سلمة قالت: كان النبيّ ﷺ يوتر بثلاث عشرة فلما كبّر وضعف أوتر بسبع.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقد صح وتر النبيّ ﷺ بثلاث عشرة وإحدى عشرة وتسع وسبع وخمس وثلاث وواحدة، وأصحها وتره ﷺ بركعة واحدة.

١١٩١ ـ **وأخبرنا** أحمد بن محمد بن سلمة العنزي، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد عن هشام بن عمرو الفزاري قال الدارمي وهو أقدم شيخ لحماد بن سلمة عن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام، عن علي بن أبي طالب: أن رسول الله ﷺ كان يقول في آخر وتره: **«اللَّهُمَّ إنّي أَعُوذُ بِرِضاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمعافاتِكَ مِنْ عُقوبَتِكَ، وَأَعوذُ بِكَ مِنْكَ لا أُحْصي ثَناء عَلَيْكَ أَنْتَ كَما أَثْنَيْتَ على نَفْسِكَ»**.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

آخر كتاب الوتر

(١١٩٠) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٤٥٧)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ٢٣٧)، وابن ماجه في «السنن» (١١٩٢)، وقال الترمذي: حسن.

(١١٩١) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٣٥٦١)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ٢٤٩)، وأبو داود في «السنن» (١٤٢٧)، وابن ماجه في «السنن» (١١٧٩)، وقال الترمذي: حديث حسن.

٩ ـ من كتاب صلاة التطوع

٤٣٨ ـ فضيلة ركعتي سنّة الفجر

١١٩٢ ـ **أخبرنا** الحسن بن يعقوب بن يوسف العدل، ثنا يحيى بن أبي طالب، ثنا عبد الوهاب بن عطاء، أنبأ سعيد بن أبي عروبة:

وأخبرنا ابن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا يحيى وهو ابن سعيد عن سعيد:

وأخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ أبو المثنى، ثنا مسدد، ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد عن قتادة، عن زرارة بن أوفي، عن سعد بن [١/ ٣٠٦] هشام عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: **«رَكْعتا الفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيا جَميعاً»**. وفي حديث يزيد بن زريع: **«خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا ومَا فِيهَا»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

١١٩٣ ـ **حدّثنا** أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه، ثنا تميم بن محمد، ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا أبو خالد الأحمر، ثنا عثمان بن حكيم عن سعيد بن يسار، عن ابن عباس قال: أكثر ما كان رسول الله ﷺ يقرأ في ركعتي الفجر **﴿قُولُوا آمَنَّا بالله وَمَا أُنزِلَ إلَينا ومَا أُنزِلَ إلَى إبْراهِيمَ﴾**، إلى آخر الآية، وفي الركعة الثانية: **﴿قُلْ يَا أَهْلَ الكِتابِ تَعَالَوا إِلَى كَلِمَةٍ سَواءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾**، إلى قوله: **﴿واشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمونَ﴾**.

(١١٩٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٧٢٥)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ٢٥٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٤٥٨)، والإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٥٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٤٧٠)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١١٠٧)، وأبو عوانة (٢/ ٢٧٣)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ٢٤١)، والترمذي في «الجامع» (٤١٦)، والبغوي في «شرح السنّة» (٨٨١). وقد وهم فيه الحاكم رحمه الله.

(١١٩٣) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٧٢٧)، وأبو داود في «السنن» (١٢٥٩)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ١٥٥)، ووهم فيه الحاكم.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

١١٩٤ ـ **أخبرنا** أبو بكر أحمد بن كامل القاضي، ثنا أبو قلابة، ثنا عمرو بن عاصم، ثنا همام عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ قال: **«مَنْ نَسِيَ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ فَلْيُصَلِّهِما إذا طَلَعَتِ الشَّمْس»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١١٩٥ * ـ **أخبرنا** أبو الحسن علي بن عيسى بن إبراهيم، ثنا أحمد بن نجدة القرشي، ثنا سعيد بن منصور، ثنا وكيع، ثنا صالح بن رستم:

وحدّثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ واللفظ له، ثنا عبد الله بن محمد بن محمود المروزي، ثنا أبو عمار، ثنا النضر بن شميل عن أبي عامر الخزاز، عن أبي مليكة، عن ابن عباس قال: أقيمت الصلاة فقمت أصلي الركعتين فجذبني رسول الله ﷺ فقال: **«أَتُصَلّي الصُبحَ أَرْبَعاً؟»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

١١٩٦ ـ **أخبرنا** أبو الفضل محمد بن إبراهيم المزكي، ثنا أحمد بن سلمة، ثنا إسحاق بن إبراهيم، أنبأ جرير عن عبد الملك بن عمير، عن محمد بن المنتشر، عن حميد بن عبد الرحمٰن بن عوف، عن أبي هريرة يرفعه إلى النبيّ ﷺ أنه سُئل: أيّ الصلاة أفضل بعد المكتوبة وأيّ الصيام أفضل بعد شهر رمضان؟ وقال: **«أَفْضَلُ الصَّلاةِ بَعْدَ**

(١١٩٤) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٤٢٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٤٧٢)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٢٧٤)، وانظر الكلام عليه هناك.

(١١٩٥) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٢٤٦٩)، والإمام أحمد في «المسند» (١/ ٢٣٨)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١١٢٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٤٨٢)، وفي «المجمع» (٢/ ٧٥)، عزاه للطبراني (١١٢٢٧)، وللبزار (٥١٨)، ولأبي يعلى، وقال: رجاله ثقات.

(١١٩٦) أخرجه مسلم في «صحيحه» (١١٦٣)، وأبو داود في «السنن» (٢٤٢٩)، والترمذي في «الجامع» (٤٣٨)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ٢٠٨)، وابن ماجه في «السنن» (١٧٤٢)، والدارمي في «السنن» (١/ ٣٤٦)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/ ١٠١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٤)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٣٠٣)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١١٣٤). وقد وهم فيه الحاكم رحمه الله.

الْمَكْتُوبَةِ الصَّلاةُ في جَوْفِ اللَّيْلِ وَأَفْضَلُ الصِّيامِ بَعْدَ شَهْرِ رمضانَ شَهْرُ الله الْمُحَرَّمُ».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .[١/٣٠٧]

٤٣٩ ـ تحريص قيام الليل

١١٩٧ ـ **أخبرنا** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الزاهد، ثنا محمد بن إسماعيل السلمي، ثنا عبد الله بن صالح، حدّثني معاوية بن صالح عن ثور بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي أمامة الباهلي، عن رسول الله ﷺ قال: **«عَلَيْكُمْ بِقِيامِ اللَّيْلِ فَإِنَّهُ دأْبُ الصّالحينَ قَبْلَكُمْ وَهُوَ قُرْبَةٌ لَكُمْ إِلى رَبِّكُمْ وَمكفرَةٌ للسيئاتِ وَمنهاةٌ عَنِ الإِثْمِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه.

١١٩٨ * ـ **أخبرني** أبو تراب أحمد بن محمد المذكر بالنوفان، ثنا تميم بن محمد، ثنا محمد بن أسلم الزاهد، ثنا مؤمل بن إسماعيل، ثنا سليمان بن المغيرة، ثنا ثابت عن أنس قال: وجد رسول الله ﷺ ذات ليلة شيئاً، فلما أصبح قيلَ: يا رسول الله إن أثر الوجع عليك يتبين قال: **«إنّي إنّما عَلى ما تَرَوْنَ بِحَمْدِ الله قَدْ قَرَأْتُ السَّبْعَ الطِّوالَ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

١١٩٩ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا إبراهيم بن مرزوق، ثنا أبو داود، ثنا شعبة قال: سمعت يزيد بن خمير يقول: سمعت عبد الله بن أبي قيس يقول: قالت لي عائشة: لا تدع قيام الليل، فإن رسول الله ﷺ كان لا يذره، وكان إذا مرض أو كسل صلّى قاعداً.

(١١٩٧) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١١٣٥)، وابن نصر ص (١٨)، وابن عدي (ق ١/٢٢٠)، والترمذي في «الجامع» (٣٥٤٣)، (٣٥٤٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/٥٠٢)، وله شواهد عن بلال وأبي الدرداء وسلمان وجابر، فهو حديث صحيح بمجموع شواهده.

(١١٩٨) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١١٣٦)، وأبو يعلى كما في «المجمع» (٢/ ٢٧٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٣١٩)، ضعيف فيه مؤمل.

(١١٩٩) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٢٢٧)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١١٣٧)، والإمام أحمد في «المسند». وانظر ما بعده.

١٢٠٠ ـ **وأخبرنا** الحسين بن علي، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا بشر بن خالد العسكري، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة فذكره بمثله الإسناد والمتن جميعاً.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

١٢٠١ * ـ **أخبرنا** أبو الحسن محمد بن عبد الله السني بمرو، ثنا أبو الموجه، أنبأ عبدان، أنبأ أبو حمزة عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ حافَظَ على هٰؤُلاءِ الصَّلواتِ المَكْتوباتِ لَمْ يُكْتَبْ مِن الغافلين، وَمَنْ قَرَأَ في لَيلَةٍ مائةَ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقانِتِين»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١٢٠٢ * ـ **أخبرنا** جعفر بن محمد بن شاكر، ثنا سعد بن عبد الحميد بن جعفر، ثنا عبد الرحمٰن أبي الزياد عن موسى بن عقبة [٣٠٨/١]، عن عبيد الله بن سلمان، عن أبيه أبي عبد الله سلمان الأغر، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ صَلَّى في لَيلَةٍ بِمائَةِ آيَةٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغافِلينَ وَمَنْ صَلَّى في لَيلَةٍ بمائتَيْ آيَةٍ فَإِنَّهُ يُكْتَبُ مِن الْقانِتين الْمُخلَصِين»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

١٢٠٣ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني، ثنا ابن وهب، أخبرني معاوية بن صالح، حدّثني سليم بن عامر وضمرة بن حبيب ونعيم بن زياد عن أبي أمامة الباهلي قال: حدثني عمرو بن عبسة قال: أتيت رسول

(١٢٠٠) هو الذي قبله، وسنده صحيح.

(١٢٠١) أخرج البخاري بعضه، وابن خزيمة في «صحيحه» (١١٤٢)، وانظر الصحيحة (٦٤٣)، وسيأتي طرف له (٥٥٥/١).

(١٢٠٢) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١١٤٣)، والبزار كما في «المجمع» (٢٦٧/٢)، وقال: فيه يوسف بن خالد ضعيف، قلت ليس هو عند الحاكم من طريقه ولا في طريق ابن خزيمة، لكن عندهما سعد بن عبد الحميد، فهو بهذا اللفظ ضعيف.

(١٢٠٣) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٣٥٧٤)، وابن ماجه في «السنن» (١٣٦٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١١٤٧)، وسنده صحيح.

الله ﷺ وهو نازل بعكاظ فقلت: يا رسول الله هل من دعوة أقرب من أخرى أو ساعة تبقى أو ينبغي ذكرها؟ قال: **«نَعَمْ إِنَّ أَقْرَبَ ما يكونُ الرَّبُّ مِنَ الْعَبْدِ جَوْفُ اللَّيْلِ الآخِرِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تكونَ مِمَّنْ يَذْكُرُ الله في تِلْكَ السَّاعةِ فَكُنْ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

١٢٠٤ ـ **حدّثني** محمد بن صالح بن هانيء، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدّثني أبي، ثنا عبد القدوس بن الحجاج، ثنا أبو بكر بن أبي مريم عن عبد الله بن أبي قيس، عن أمهات المؤمنين أنهن حدثنه أن الله دل نبيّه على دليل فقال لهن: أدللنني على ما دل عليه نبيه ﷺ، فقلن: إن الله دلّه على قيام الليل.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

١٢٠٥ ـ **أخبرنا** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ أبو المثنى، ثنا مسدد، ثنا يحيى بن سعيد، ثنا ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«رَحِمَ الله امرأَةً قامَتْ مِنَ اللَّيلِ فَصَلَّتْ وَأَيْقَظَتْ زَوْجَها، فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ في وَجْهِهِ الماءَ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

١٢٠٦ ـ **حدّثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا عبيد بن شريك، ثنا يحيى بن بكير، ثنا الليث عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة [١/ ٣٠٩]، عن يعلى بن مملك أنه سأل أمّ سلمة عن قراءة رسول الله ﷺ وصلاته بالليل، فقالت: وما لكم وصلاته كان يصلّي

(١٢٠٤) قال الذهبي: أبو بكر مجمع على ضعفه.

(١٢٠٥) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٣٠٨)، وابن ماجه في «السنن» (١٣٣٦)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ٢٠٥)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٥٦٧)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٢٥٠ ـ ٤٣٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٥٠١)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١١٤٨)، وسنده قوي.

(١٢٠٦) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١١٥٨)، وأبو داود في «السنن» (١٤٦٦)، والترمذي في «الجامع» (٢٩٢٤)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ١٨١)، والإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٢٩٤). ويعلى بن مملك لم يوثقه إلا ابن حبان، وهو مجهول الحال.

ثم ينام قدر ما صلّى، ثم يصلّي بقدر ما نام، ثم ينام قدر ما صلّى، حتى يصبح، ونعتت له قراءته، فإذا هي تنعت قراءة مفسرة حرفاً حرفاً.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

١٢٠٧ ـ **أخبرني** عبد الله بن محمد الصيدلاني، ثنا محمد بن أيوب، أنبأ محمد بن عبد الله بن نمير، ثنا أبي، ثنا عمران بن زائدة بن نشيط عن أبيه، عن أبي خالد الوالبي، عن أبي هريرة: أنه كان إذا قام من الليل رفع صوته طوراً وخفضه طوراً، وكان يذكر أن رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

١٢٠٨ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا بحر بن نصر، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني معاوية بن صالح أن عبد الله بن أبي قيس حدّثه أنه سأل عائشة كيف كانت قراءة رسول الله ﷺ من الليل كان يجهر أم يسر، قالت: كل ذلك كان يفعل ربما يجهر وربما يسر، قال: قلت: الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، شاهد لحديث أبي خالد عن أبي هريرة.

١٢٠٩ ـ **أخبرني** أبو الحسين محمد بن أحمد بن تميم القنطري، ثنا جعفر بن محمد بن شاكر، ثنا يحيى بن إسحاق السيلحيني، ثنا حماد بن سلمة بن ثابت البناني عن عبد الله بن رباح، عن أبي قتادة: أن النبيّ ﷺ مرّ بأبي بكر وهو يصلّي يخفض من صوته، ومرّ بعمر وهو يصلّي رافعاً صوته، قال: فلما اجتمعا عند النبيّ ﷺ قال لأبي بكر: «**يا أَبا بَكرٍ مَرَرْتُ بِكَ وَأَنْتَ تُصَلِّي تَخْفِض مِنْ صَوْتِكَ**». فقال: قد أسمعت من ناجيت، فقال: «**مَرَرْتُ بِكَ يا عُمرُ وَأَنْتَ تَرْفَع صَوْتَكَ**»، فقال: يا رسول الله احتسب به أوقظ الوسنان، قال: فقال لأبي بكر: «**ارْفَعْ مِنْ صَوْتِكَ شَيْئاً**». وقال لعمر: «**اخْفِضْ مِنْ صَوْتِكَ**».

(١٢٠٧) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١١٥٩)، وأبو داود في «السنن» (١٣٢٨)، كلاهما عن زائدة، وهو مجهول.

(١٢٠٨) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١١٦٠)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ٣١١)، وسنده صحيح، وهو طرف من حديث عند مسلم تقدم.

(١٢٠٩) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٣٢٩)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١١٦١)، وسنده صحيح.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

١٢١٠ ـ **أخبرنا** الحسن بن يعقوب العدل، ثنا الحسين بن محمد بن زياد، ثنا محمد بن رافع ومحمد بن يحيى **قالا**: ثنا عبد الرزاق، أنبأ [١/ ٣١٠] معمر عن إسماعيل بن أمية، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن أبي سعيد الخدري قال: اعتكف النبيّ ﷺ في المسجد فسمعهم يجهرون بالقراءة وهو في قبة له فكشف الستور وقال: **«ألا كُلُّكُمْ يُناجي رَبَّه فلا يُؤْذِيَنَّ بَعْضُكُمْ بَعْضاً، ولا يَرْفَعَنَّ بَعْضُكُمْ على بَعْضٍ في الْقِراءَةِ في الصَّلاةِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١٢١١ ـ **حدثنا** يحيى بن منصور القاضي، ثنا أبو بكر محمد بن رجاء بن السندي، ثنا أبو كريب وموسى بن عبد الرحمٰن المسروقي **قالا**: ثنا الحسين بن علي الجعفي، ثنا زائدة عن سليمان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عبدة بن أبي لبابة، عن سويد بن غفلة، عن أبي الدرداء يبلغ به النبيّ ﷺ قال: **«مَنْ أتى فِراشَهُ وَهُوَ يَنْوي أَنْ يَقومَ بالليلِ فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهُ حتّى يُصْبِحَ كُتِبَ لَهُ ما نَوى، وكانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ صَدَقَةً مِنْ رَبِّهِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، والذي عندي أنهما علّلاه بتوقيف روي عن زائدة.

١٢١٢ ـ **حدثنا** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ محمد بن أحمد بن النضر، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا زائدة فذكره بإسناده من قول أبي الدرداء.

وهذا مما لا يوهن، فإن الحسين بن علي الجعفي أقدم وأحفظ وأعرف بحديث زائدة من غيره، والله أعلم.

(١٢١٠) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٣٣٢)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١١٦٢)، وسنده صحيح.

(١٢١١) أخرجه النسائي في «الصغرى» (٣/ ٢٥٨)، وابن ماجه في «السنن» (١٣٤٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١١٧٢)، وإسناده صحيح لولا تدليس حبيب بن أبي ثابت، وقد توقف ابن خزيمة في تصحيحه لأجل هذا الاختلاف في وقفه ورفعه.

١٢١٣ - **حدثنا** يحيى بن منصور القاضي، ثنا محمد بن محمد بن رجاء، ثنا موسى بن عبد الرحمٰن، ثنا حسين بن علي عن زائدة، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تَخُصّوا يَوْم الْجُمُعَةِ بِصيامٍ مِنْ بَيْنِ الأَيّامِ، ولا تَخُصّوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بقيامٍ مِنْ بَيْنِ اللّيالي»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٤٤٠ - من صلّى ثنتي عشرة ركعة في يوم بنى الله له بيتاً في الجنة

١٢١٤ - **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الربيع بن سليمان، ثنا شعيب بن الليث بن سعد، ثنا الليث:

وأخبرنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ عبيد بن عبد الواحد، ثنا يحيى بن بكير، ثنا الليث عن محمد بن عجلان، عن أبي إسحاق الهمداني، عن عمرو بن أويس الثقفي، عن عنبسة بن أبي سفيان، عن أخته أمّ حبيبة زوج النبيّ ﷺ، عن رسول الله ﷺ قال: **«مَنْ صَلّى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً في يَوْمٍ بَنى الله لَهُ بَيْتاً في الْجَنَّةِ، أَرْبَعاً قَبْلَ الظُّهرِ وَثِنْتَيْنِ بَعْدَها، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَصْرِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ»**.

كلا الإسنادين صحيحان على شرط مسلم، ولم يخرجاه [١/ ٣١١]، وشواهدها كلها صحيحة:

٤٤١ - من حافظ على أربع ركعات قبل الظهر وأربع بعدها حرّمه الله على النار

١٢١٥ - **فمنها** متابعة النعمان بن سالم ومكحول الفقيه والمسيب بن رافع:

(١٢١٣) أخرجه مسلم في «صحيحه» (١١٤٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١١٧٦) بهذا، والحديث بعضه عند البخاري في «صحيحه» (١٨٨٤)، وأبي داود في «السنن» (٢٤٢٠)، والترمذي في «الجامع» (٧٤٣)، وابن ماجه في «السنن» (١٧٢٣). وقد وهم فيه الحاكم، فهو عند مسلم.

(١٢١٤) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٧٢٨)، أخرجه إلى قوله: «الجنة»، وكذلك هو عند أبي داود في «السنن» (١٢٥٠)، وابن ماجه في «السنن» (١١٤١)، وأخرجه الترمذي في «الجامع» (٤١٥)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ٢٦١) بتمامه، كما هنا عند الحاكم، وهو عند الإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٤٢٦)، (٦/ ٤٢٧)، (٦/ ٤٢٨)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١١٨٨)، وأبي يعلى في «المسند» (٢/ ٣٣٠)، والدارمي في «السنن» (١٤٤٥)، وابن حبان في «صحيحه» (٦١٤) وغيرهم.

(١٢١٥) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٧٢٨) وغيره، وانظر ما قبله. وقد وهم فيه الحاكم.

أما حديث النعمان بن سالم فأخبرناه أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه، ثنا الحسن بن مكرم، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ داود بن أبي هند:

وأخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي، ثنا معاذ بن المثنى، ثنا مسدد، ثنا بشر بن المفضل، ثنا داود بن أبي هند عن النعمان بن سالم، عن عنبسة بن أبي سفيان، عن أمّ حبيبة بنت أبي سفيان قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ سَجْدَةً تَطَوّعاً بَنَى الله لَهُ بَيْتاً في الْجَنّةِ».

١٢١٦ ـ **وأما حديث** مكحول **فحدّثناه** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا عبد الله بن يوسف التنيسي، ثنا الهيثم بن حميد، ثنا النعمان بن المنذر عن مكحول، عن عنبسة بن أبي سفيان، عن أمّ حبيبة أنها أخبرته: أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حافَظَ على أَرْبَعِ رَكَعاتٍ قَبْلَ الظُّهرِ وَأَرْبَعٍ بَعْدَها حَرَّمَهُ الله عَلى النّارِ».

١٢١٧ * ـ **أخبرنا** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ أبو المثنى العنبري، ثنا مسدد:

وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي قالا: ثنا إسماعيل وهو ابن علية عن عيينة بن عبد الرحمٰن، عن أبيه قال: قال بريدة: خرجت ذات يوم أمشي في حاجة، فإذا أنا برسول الله ﷺ يمشي فظننته يريد حاجة، فجعلت أكف عنه فلم أزل أفعل ذلك حتى رآني، فأشار إليّ فأتيته فأخذ بيدي فانطلقنا نمشي جميعاً، فإذا أنا برجل بين أيدينا يصلّي يكثر الركوع والسجود، فقال رسول الله ﷺ: «تَرَى هٰذا يُرائي؟» فقلت: الله ورسوله أعلم، قال: فأرسل يده وطبق بين يديه ثلاث مرات

(١٢١٦) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٢٦٩)، وابن ماجه في «السنن» (١١٥٤)، وتمّام في «فوائده» (٣٧٩)، والإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٣٢٥)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١١٩٠)، (١١٩١)، وأبو يعلى في «المسند» (٢/ ٣٣٠)، والبغوي في «شرح السنّة» (٨٨٨)، والطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٤٤١) وغيرهم، رووه من طرق عن أمّ حبيبة.

(١٢١٧) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٣٥٠)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١١٧٩)، والروياني في «مسنده» (٩/ب)، وابن الأعرابي في «معجمه» (٢٢)، وأبو داود الطيالسي في «مسنده» (٨٠٩)، وابن أبي عاصم في «السنّة» (٩٥ـ ٩٧)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/ ٨٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ١٨)، «زوائد الزهد» للمروزي رقم (١١١٣)، وسنده صحيح. وسقط في روايات أخرى ذكر بريدة.

يرفع يديه ويصوبهما ويقول: «عَلَيْكُمْ هَدْياً قاصِداً عَلَيْكُمْ هَدْياً قاصِداً، فَإِنَّهُ مَنْ يُشادَّ هٰذا الدِّينَ يَغْلِبْهُ».

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

١٢١٨ * ـ **أخبرنا** أبو محمد عبد الله بن إسحاق العدل ببغداد، ثنا يحيى بن جعفر بن الزبرقان، ثنا زيد بن حباب، ثنا إسرائيل بن [١/ ٣١٢] يونس عن ميسرة بن حبيب، عن المنهال بن عمرو، عن زر، عن حذيفة أنه صلّى مع النبيّ ﷺ المغرب ثم صلّى حتى صلّى العشاء.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٤٤٢ ـ صلّوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً

١٢١٩ * ـ **أخبرنا** أبو جعفر محمد بن محمد البغدادي، ثنا يحيى بن عثمان بن صالح، ثنا ابن أبي مريم، أخبرني عبد الله بن فروخ عن ابن جريج، عن عطاء، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «أَكْرِمُوا بُيُوتَكُمْ بِبَعْضِ صلاتِكُمْ».

قد اتفق الشيخان على إخراج حديث عبد الله عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ أنه قال: «صَلّوا في بُيوتِكُمْ ولا تَتَّخِذوها قُبوراً».

فأما حديث عبد الله بن فروخ فإن لفظه عجب، وهو شيخ من أهل مكة صدوق سكن مصر وبها مات.

١٢٢٠ ـ **أخبرنا** أبو العباس القاسم بن القاسم السياري، ثنا عبد الله بن علي الغزال، ثنا علي بن الحسن بن شقيق، ثنا الحسين بن واقد، ثنا عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: أصبح رسول الله ﷺ يوماً فدعا بلالاً فقال: «يا بِلالُ بِمَ سَبَقْتَني إِلى الْجَنَّةِ؟ إِنّي

(١٢١٨) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١١٩٤)، والنسائي كما في «الفتح الرباني» (٤/ ٢١٥).

(١٢١٩) أورده السيوطي في «الجامع الصغير»، ورمز له بالصحة، (١٤٢٩)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١٢٠٧)، لكن قال ابن عدي: أحاديث ابن فروخ غير محفوظة.

(١٢٢٠) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٣٦٩٠)، وقال: حسن صحيح، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٢٠٩)، والإمام أحمد في «المسند» كما في «الفتح الرباني» (٥/ ٤١).

دَخَلْتُ البارِحَةَ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْخَشَتَكَ أَمامي»، فقال بلال: يا رسول الله ما أذنت قط إلا صلّيت ركعتين وما أصابني حدث قط إلا توضأت عنده فقال رسول الله ﷺ: **«بِهٰذا»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٤٤٣ ـ دعاء رد البصر

١٢٢١ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا عثمان بن عمر، ثنا شعبة عن أبي جعفر المديني قال: سمعت عمارة بن خزيمة يحدّث عن عثمان بن حنيف: أن رجلاً ضريراً أتى النبيّ ﷺ فقال: ادع الله أن يعافيني، فقال: **«إِنْ شِئْتَ أَخرت ذٰلِكَ وَهُوَ خَيْرٌ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ»**، قال: فادعه قال: فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويصلّي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء فيقول: **«اللّٰهُمَّ إِنّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، يا مُحَمَّدُ إِنّي تَوَجَّهتُ بِكَ إِلى رَبّي في حاجَتي هٰذِهِ فَتُقْضى لي، اللّٰهُمَّ شَفِّعْهُ فِيَّ وَشَفِّعْني فِيهِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .[١/ ٣١٣]

٤٤٤ ـ الاستخارة في خطبة النكاح

١٢٢٢ * ـ **أخبرنا** علي بن عيسى الحيري، ثنا أحمد بن نجدة، ثنا سعيد بن منصور، ثنا عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي، أخبرني حيوة بن شريح أن الوليد بن أبي الوليد أخبره: أن أيوب بن خالد بن أبي أيوب الأنصاري حدّثه عن أبيه عن جدّه: أن رسول الله ﷺ قال: **«اكْتُم الْخِطْبَةَ ثُمَّ تَوَضَّأْ فَأَحْسِنْ وُضوءَكَ، ثُمَّ صَلِّ ما كَتَبَ الله لَكَ، ثُمَّ احْمِدْ رَبَّكَ وَمَجِّدْهُ ثُمَّ قُلْ: اللّٰهُمَّ إِنَّكَ تَقْدِرُ ولا أَقْدِرُ وَتَعْلَمُ ولا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ علاّمُ الْغيوبِ، فَإِنْ رَأَيْتَ لي فلانَةَ تُسَمّيها باسْمِها خَيْراً لي في ديني وَدُنْيايَ وَآخِرَتي فاقْدِرْها لي،**

(١٢٢١) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٣٥٧٣)، وابن ماجه في «السنن» (١٣٨٥)، وهو حديث صححه جماعة من الحفاظ وضعفه آخرون، وانظر ابن خزيمة في «صحيحه» (١٢١٩)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٥١٩)، (١/ ٥٢٦).

(١٢٢٢) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٤٠٤٠)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٤٢٣)، والطبراني (٤/ ٣٩٠١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ١٤٧)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ١٦٥).

وإنْ كان غَيْرُها خيراً لي مِنها في دِيني وَدُنْياي وآخِرتي فاقْضِ لي بِها، وقال: فاقْدِرْها لي».

هذه سنّة صلاة الاستخارة عزيزة، تفرّد بها أهل مصر، ورواته عن آخرهم ثقات، ولم يخرجاه.

٤٤٥ ـ المحافظة على صلاة الضحى وهي صلاة الأوّابين

١٢٢٣ * ـ **أخبرنا** أبو النضر الفقيه، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا إسماعيل بن عبيد الله بن زرارة الرقي، ثنا خالد بن عبد الله، ثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يُحافِظ على صَلاةِ الضّحى إلا أوّاب»** قال: **«وَهي صَلاةُ الأوّابين»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذا اللفظ.

١٢٢٤ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا سعيد بن أبي مريم، ثنا بكر بن مضر، ثنا عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج، عن الضحاك بن عبد الله القرشي حدّثه عن أنس بن مالك قال: رأيت رسول الله ﷺ في سفر صلّى سبحة الضحى ثماني ركعات فلما انصرف قال: **«إني صَلّيتُ صلاةَ رَغْبَةٍ وَرَهْبَةٍ فَسَألْتُ رَبّي ثلاثاً فَأعْطاني اثْنَتَينِ وَمَنَعني واحِدَةً، سَألْتُهُ أنْ لا يَقْتُلَ أُمّتي بالسّنين فَفَعَلَ، وَسَألْتُهُ أنْ لا يُظْهِرَ عَلَيهِمْ عَدُوّاً فَفَعَلَ، وَسَألْتُهُ أنْ لا يَلْبِسَهُمْ شِيَعاً فَأبى عَلَيّ»**.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما اتفقا على حديث أمّ هانىء في ثمان ركعات الضحى فقط.

١٢٢٥ ـ **حدّثنا** أبو بكر أحمد بن محمد الصيرفي بمرو، ثنا أبو قلابة، ثنا أبو عاصم، أنبأ ابن جريج، أخبرني عثمان بن أبي [١/ ٣١٤] سليمان أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره أن عائشة أخبرته: أن رسول الله ﷺ لم يمت حتى كان أكثر صلاته جالساً.

(١٢٢٣) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١٢٢٤)، وابن عدي (ق ٣٠١/ ١)، والطبراني في «الأوسط» (٤٣٢٢)، واختلف في وصله فتردد في صحته جماعة، على أنه صح عند مسلم «صلاة الضحى صلاة الأوّابين».

(١٢٢٤) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١٢٢٨)، وأحمد بن حنبل كما في «الفتح الرباني» (٥/ ٣٥)، وفيه الضحاك بن عبد الله فلا يصح به الحديث.

(١٢٢٥) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١٢٣٩)، ومسلم في «صحيحه» (٧٣٢)، ووهم فيه الحاكم.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٤٤٦ ـ كان رسول الله ﷺ يصلّي قائماً وقاعداً

١٢٢٦ ـ **حدثني** علي بن حمشاذ، ثنا إبراهيم بن الحسين الكسائي، ثنا الربيع بن يحيى، ثنا يزيد بن إبراهيم التستري عن محمد بن سيرين، عن عبد الله بن شقيق العقيلي، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلّي قائماً وقاعداً، فإذا افتتح الصلاة قائماً ركع قائماً، وإذا افتتح الصلاة قاعداً ركع قاعداً.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ، وقد خرجته قبل هذا من حديث حميد عن عبد الله بن شقيق، وهذا موضعه، وحديث ابن سيرين هذا شاهد صحيح لما تقدم.

١٢٢٧ ـ **حدثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ إسماعيل بن قتيبة، ثنا يحيى بن يحيى، أنبأ وكيع عن إبراهيم بن طهمان، عن حسين المعلم، عن عبد الله بن بريدة أن عمران بن حصين قال: كان بي الناصور فسألت رسول الله ﷺ فقال: «**صَلِّ قائِماً، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَجالِساً، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنبٍ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما أخرجه البخاري من حديث يزيد بن زريع عن حسين المعلم مختصراً.

٤٤٧ ـ الركعتان قبل الظهر

١٢٢٨ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد

(١٢٢٦) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٧٢٢)، (٧٢٣)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٢٤٦)، (١٢٤٧)، وأصل الحديث عند الستة والموطأ، وقد وهم فيه الحاكم.

(١٢٢٧) أخرجه البخاري في «صحيحه» (١/ ٢٨٢)، وأبو داود في «السنن» (٩٥١)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٢٤٥)، والترمذي في «الجامع» (٢/ ٢٠٧)، وابن ماجه في «السنن» (١٢٣١)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٤٣٣).

(١٢٢٨) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٢٢٢)، والترمذي في «الجامع» (٢/ ٤٣٥)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٢٩٢)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٢٥٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ١٥٨)، وأبو بسرة قال في «التقريب»: مقبول، وعليه عهدة الخبر.

الحكم، ثنا أبي و شعيب بن الليث قالا: ثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب، عن صفوان بن سليم، عن أبي بسرة الغفاري، عن البراء بن عازب أنه قال: سافرت مع رسول الله ﷺ ثمانية عشر سفراً، فلم أرَ رسول الله ﷺ ترك الركعتين حين تزيغ الشمس.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وقد رواه فليح بن سليمان عن صفوان بن سليم، عن أبي بسرة الغفاري، عن البراء بن عازب قال: سافرت مع النبيّ ﷺ تسعة عشر سفراً لم أرَه ترك الركعتين قبل الظهر.

٤٤٨ ـ توديع المنزل بركعتين

١٢٢٩ ـ **حدثنا** أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى، ثنا محمد بن إسحاق الإمام، ثنا محمد بن أبي صفوان الثقفي، ثنا عبد السلام بن هاشم، ثنا عثمان بن سعد الكاتب وكانت له مروة وعقل، عن أنس بن مالك قال: كان النبيّ ﷺ[١/ ٣١٥] لا ينزل منزلاً إلا ودّعه بركعتين.

هذا حديث صحيح ولم يخرجاه، وعثمان بن سعد الكاتب ممن يجمع حديثه في البصريين.

١٢٣٠ ـ **حدثنا** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا أحمد بن مهران الأصبهاني، ثنا عبيد الله بن موسى، أنبأ شيبان، عن الأعمش، عن علي بن الأقمر، عن الأغر أبي مسلم، عن أبي سعيد وأبي هريرة قالا: قال رسول الله ﷺ: **«مَنِ اسْتَيقَظَ مِنَ اللَّيلِ وَأَيقَظَ أَهْلَهُ فَصَلَّيا رَكْعَتَيْنِ جَميعاً، كُتِبا من الذّاكرينَ الله كثيراً والذّاكرات»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(١٢٢٩) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١٢٦٠)، وانظر الضعيفة للألباني رقم (١٠٤٧)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٤٤٦)، (٢/ ١٠١).

(١٢٣٠) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٣٠٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٥٠١)، والنسائي في «الكبرى» (٣/ ٣٣١)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٥٦٨)، وأبو يعلى في «المسند» (١١١٢)، وهو حديث صحيح، وتقدم له شواهد.

٤٤٩ ـ صلاة حفظ القرآن ودعاؤه

١٢٣١ ـ أخبرنا أبو النضر محمد بن محمد الفقيه وأبو الحسن أحمد بن محمد العنزي **قالا**: ثنا عثمان بن سعيد الدارمي:

وحدّثني أبو بكر محمد بن جعفر المزكي، ثنا محمد بن إبراهيم العبدي **قالا**: ثنا أبو أيوب سليمان بن عبد الرحمٰن الدمشقي، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح وعكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس أنه بينما هو جالس عند رسول الله ﷺ، إذ جاءه علي بن أبي طالب فقال: بأبي أنت وأمي يا رسول الله تفلّت هذا القرآن من صدري فما أجدني أقدر عليه، فقال له رسول الله ﷺ: **«يا أبا الحَسنِ أفَلا أُعَلِّمُكَ كلماتٍ يَنْفَعُكَ الله بِهِنَّ وَيَنْفَعُ بِهِنَّ مَنْ عَلَّمْتَهُ وَيُثَبِّتُ ما عُلِّمْتَهُ في صَدْرِكَ؟»**. قال: أجل يا رسول الله فعلّمني قال: **«إذا كانَتْ لَيلَةُ الْجُمُعَةِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَقومَ في ثُلُثِ اللّيلِ الآخرِ، فَإِنَّها ساعةٌ مَشهودَةٌ والدعاءُ فيها مُستجابٌ، وَهِيَ قَوْل أخي يَعْقوبَ لِبَنيهِ: ﴿سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي﴾ حتى تَأْتِيَ لَيلَةُ الْجُمُعَةِ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقُمْ في وَسَطِها، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقُمْ في أَوَّلِها فَصَلِّ أَرْبَعَ رَكَعاتٍ تَقْرَأُ في الرَّكْعَةِ الأُولى بِفاتِحَةِ الْكِتابِ وَسورَةِ يسٓ، وَفي الرَّكْعَةِ الثانيةِ بِفاتِحَةِ الْكتابِ والٓم تَنْزيل السَّجدة، وفي الرَّكعةِ الثالِثَةِ بِفاتِحَةِ الْكتابِ وحمٓ الدخان، وفي الرَّكْعَةِ الرّابِعَةِ بِفاتِحَةِ الْكتابِ وَتَبارَكَ الْمُفَصّل، فَإِذا فَرَغْت مِنَ التَّشَهُّدِ فاحْمِدِ الله وَأَحْسِنِ الثَّناءَ على الله، وصلِّ عليَّ وعلى سائر النَّبِيّينَ، وَأَحْسِنْ واسْتَغْفِرْ لإخوانِكَ الَّذِينَ سَبَقوكَ بالإِيمانِ وَاسْتَغْفِرْ ـ لِلْمُؤْمِنينَ وَلِلْمُؤْمِناتِ ثُمَّ قُلْ آخِرَ ذٰلِكَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْني بِتَرْكِ الْمعاصي أَبداً ما**

(١٢٣١) أخرجه الطبراني في «الدعاء» رقم (١٣٣٣)، وابن السني (٥٧٩)، والعقيلي في «الضعفاء» رقم (١٥٨١)، والطبراني في «الكبير» (١١/ ٣٦٧)، والترمذي في «الجامع» (٣٥٧٠)، وقال: حسن غريب، وقال المنذري في «الترغيب» (٢/ ٢١٤)، غريب سنداً ومتناً. وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ١٣٨)، وقد تكلم الذهبي عليه فقال: «قلت: هذا حديث منكر شاذ أخاف لا يكون موضوعاً وقد حيرني والله جودة سنده، فإن الحاكم قال فيه: حدّثنا أبو النضر محمد بن محمد الفقيه وأحمد بن محمد العنزي قالا: ثنا عثمان بن سعيد الدارمي (ح)، وحدّثني أبو بكر بن محمد بن جعفر المزكي، ثنا محمد بن إبراهيم العبدي قالا: ثنا أبو أيوب سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، ثنا الوليد بن مسلم، فذكره مصرحاً بقوله، ثنا ابن جريج فقد حدث به سليمان قطعاً، وهو ثبت فالله أعلم». قلت: بقي في سند الحاكم عنعنة ابن جريج، أما متابعة ابن جريج بأبي صالح، فلا تنفع لضعف الآخر. والخبر عندي لا يثبت، والله أعلم.

أَبْقَيْتَنِي وارْحَمْنِي أن أتكلَّفَ ما لا يَعْنِينِي وارْزُقْنِي حُسْنَ النَّظَرِ فِيما يُرْضِيكَ عنِّي [١/ ٣١٦] **اللَّهُمَّ بَدِيعَ السَّمٰواتِ وَالأَرْضِ ذا الجلالِ وَالإِكْرامِ وَالعِزَّةِ الَّتي لا تُرام، أَسْأَلُكَ يا الله يا رَحْمٰنُ بِجلالِكَ وَنورِ وَجْهِكَ أَنْ تُلْزِمَ قَلْبِي حِفْظَ كِتابِك، كَما عَلَّمْتَنِي، وارْزُقْنِي أَنْ أَتْلوهُ على النَّحْوِ الَّذِي يُرْضِيكَ عنِّي، اللَّهُمَّ بَديعَ السَّمٰواتِ وَالأَرْضِ ذا الْجلالِ وَالإِكْرامِ والْعِزَّةِ الَّتي لا تُرام، أَسْأَلُكَ يا الله يا رَحْمٰنُ بِجلالِكَ وَنورِ وَجْهِكَ أَنْ تُنَوِّرَ بِكِتابِكَ بَصَرِي، وَأَنْ تُطْلِقَ بِهِ لِساني، وَأَنْ تُفَرِّجَ بِهِ عَنْ قَلْبِي، وَأَنْ تَشْرَحَ بِهِ صَدْرِي وَأَنْ تُشْغِلَ بِهِ بَدَنِي، فَإِنَّهُ لا يُعِينُنِي على الْحَقِّ غَيْرُكَ، وَلا يُؤْتِيهِ إِلاّ أَنْتَ ولا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلاّ بِاللهِ العَلِيِّ الْعظيم. أَبا الْحَسَنِ تَفْعَلُ ذٰلِكَ ثلاثَ جُمَعٍ أَوْ خَمْساً أَوْ سَبْعاً، يُجابُ بِإِذْنِ الله فَوالَّذي بَعَثَني بالْحَقِّ ما أَخْطَأَ مُؤْمِناً قطّ».** قال عبد الله بن عباس: فوالله ما لبث عليّ إلا خمساً أو سبعاً حتى جاء رسول الله ﷺ في مثل ذلك المجلس فقال: يا رسول الله إني كنت فيما خلا لا أتعلم أربع آيات أو نحوهن فإذا قرأتهن على نفسي يتفلتن، فأما اليوم فأتعلم الأربعين آية ونحوها، فإذا قرأتهن على نفسي فكما كتاب الله نصب عيني ولقد كنت أسمع الحديث، فإذا أردته تفلّت وأنا اليوم أسمع الأحاديث، فإذا حدثت بها لم أخرم منها حرفاً فقال له رسول الله ﷺ عن ذلك: **«مُؤْمِنٌ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ أَبا الْحَسَنِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١٢٣٢ ـ **أخبرنا** أبو بكر محمد بن أحمد بن حاتم بمرو، ثنا أبو الموجه، أنبأ عبدان، أنبأ عبد الله، أنبأ عكرمة بن عمار، أخبرني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك: أن أمّ سليم غدت على النبيّ ﷺ فقالت: علّمني كلمات [١/ ٣١٧] أقولهن في صلاتي فقال: **«كَبِّري الله عَشْراً، وَسَبِّحي الله عَشْراً، واحْمَديهِ عَشْراً، ثُمَّ صلّي ما شِئْتِ يقول: نَعَمْ نَعَمْ».**

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، وشاهده حديث اليمانيين في صلاة التسبيح.

(١٢٣٢) تقدم (١/ ٢٥٥).

٤٥٠ ـ صلاة التسبيح

١٢٣٣ ـ **أخبرنا** أبو بكر محمد بن داود بن سليمان الزاهد، ثنا جعفر بن محمد بن الحسين بن عبيد الله، ثنا بشر بن الحكم العبدي، ثنا موسى بن عبد العزيز القنباري بعدن. **وأخبرنا** أبو بكر أحمد بن إسحاق، أنبأ إبراهيم بن إسحاق بن يوسف، ثنا عبد الرحمٰن بن بشر بن الحكم بن حبيب الهلالي، ثنا موسى بن عبد العزيز أبو شعيب الذي يقال له القنباري بعدن، ثنا الحكم بن أبان، حدّثني عكرمة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال للعباس بن عبد المطلب: **«يا عبّاسُ يا عمّاهُ ألا أُعطِيكَ، ألا أحبوك، ألا أفعَل بِكَ عَشرَ خِصالٍ إذا أنْتَ فَعَلْتَ ذٰلِكَ غَفرَ الله لَكَ ذَنْبَكَ، أوّلَهُ وَآخِرَهُ، قَدِيمَهُ وَحَدِيثَهُ، خطَأَهُ وَعَمْدَهُ، صَغيرَهُ وَكَبِيرَهُ، سِرّهُ وعلانِيَتَهُ، أنْ تُصلّيَ أرْبَعَ رَكَعاتٍ تقرَأُ في كل رَكْعَةٍ بِفاتحَةِ الْكتابِ وسورةٍ، فَإذا فَرَغْتَ مِنَ الْقِراءَةِ فِي أوّلِ رَكْعَةٍ قُلْتَ وَأنْت قائِمٌ: سُبْحانَ الله والحَمْدُ لله ولا إلٰهَ إلاّ الله والله أكْبَرُ خَمس عَشرَةَ مَرّةً، ثُمّ تَرْكَعُ فَتقولُ وَأنْتَ راكِعٌ عَشراً، ثُمّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ فَتقولُها عَشراً، ثُمّ تَسْجُدُ فتقولُها عَشراً، ثُمّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ فَتقولُها عَشراً، ثُمّ تَسْجُدُ فتقولُها عَشراً ثم تَرْفَعُ رَأْسَكَ فَتقولُها عشراً فذٰلِكَ خَمْسةٌ وَسَبْعونَ في كُلِّ رَكْعَةٍ، تَفعَلُ في أرْبَعِ رَكَعاتٍ، إنِ اسْتَطَعْتَ أنْ تُصلّيها في كُلِّ يَوْمٍ فافعَلْ، فَإنْ لَمْ تَفعَلْ فَفِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرّةً، فَإنْ لَمْ تَفعَلْ فَفي كُلِّ شَهرٍ مَرّةً، فَإنْ لَمْ تَفعلْ فَفِي كُلِّ سَنَةٍ مَرّةً، فَإنْ لَمْ تَفعَلْ فَفِي عُمْرِكَ مَرّةً»**.

هذا حديث وصله موسى بن عبد العزيز عن الحكم بن أبان، وقد خرجه أبو بكر محمد بن إسحاق، وأبو داود سليمان بن الأشعث، وأبو عبد الرحمٰن أحمد بن شعيب في

(١٢٣٣) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٢٩٧)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٢١٦)، وقد روي هذا الحديث عن عكرمة مرسلاً، وعكرمة مضطرب في روايته عن ابن عباس أحياناً، لكن للحديث شواهد يرتقي بها الحسن عند بعض العلماء، والحديث عن الطبراني في «الكبير» بغير هذه السياقة، كما في «المجمع» (٢/ ٢٨١)، والحديث أخرجه الدارقطني من طريق الحكم بن أبان به، ثم ساقه من طريق آخر للعباس في مسنده، ومن حديث أبي رافع. وابن الجوزي أورد الحديث وطرق الدارقطني هذه في «الموضوعات» (١/ ١٤٤)، وتعقب ابن الجوزي جماعة من الحفاظ، منهم السيوطي وابن حجر، وقد صنّف فيه ابن منده وقوّاه. والآجري والخطيب، وأبو سعد السمعاني، وأبو موسى المديني وابن الصلاح والنووي حسنوه، وغيرهم، وانظر الترمذي في «الجامع» (٣٥٠)، وابن ماجه في «السنن» (١٣٨٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٥١)، و«الترغيب والترهيب» (١/ ٤٦٩)، مع مناقشة الحاكم لصحة هذا الخبر. وانظر ما بعده.

الصحيح، فرووه عن عبد الرحمن بن بشر، وقد رواه إسحاق بن أبي إسرائيل عن موسى بن عبد العزيز القنباري.

١٢٣٤ ـ **حدثناه** محمد بن هارون بن سليمان الحضرمي، ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا موسى بن عبد العزيز أبو شعيب القنباري [١/٣١٨] فذكر الحديث بمثله لفظاً واحداً.

فأما حال موسى بن عبد العزيز: فحدّثني أبو الحسن محمد بن محمد بن يعقوب، ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، ثنا محمد بن سهل بن عسكر قال: سمعت عبد الرزاق وسُئل عن أبي شعيب القنباري فأحسن عليه الثناء، وأما حال الحكم بن أبان: فأخبرني أحمد بن محمد بن واصل البيكندي، ثنا أبي، ثنا محمد بن إسماعيل البخاري، ثنا علي بن المديني عن ابن عينية قال: سألت يوسف بن يعقوب كيف كان الحكم بن أبان؟ قال ذاك سيدنا. وأما إرسال إبراهيم بن الحكم بن أبان هذا الحديث عن أبيه **فحدثنا** علي بن عيسى، ثنا إبراهيم بن أبي طالب ومحمد بن إسحاق **قالا**: ثنا محمد بن رافع، حدّثني إبراهيم بن الحكم بن أبان، حدّثني أبي، حدّثني عكرمة أن رسول الله ﷺ قال لعمّه العباس فذكر الحديث.

هذا الإرسال لا يوهن وصل الحديث، فإن الزيادة من الثقة أولى من الإرسال، على أن إمام عصره في الحديث إسحاق بن إبراهيم الحنظلي قد أقام هذا الإسناد عن إبراهيم بن الحكم بن أبان ووصله:

١٢٣٥ ـ **أخبرنا** أبو بكر بن قريش، أنبأ الحسن بن سفيان، ثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، أنبأ إبراهيم بن الحكم بن أبان عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبيّ ﷺ، بمثل حديث موسى بن عبد العزيز عن الحكم.

وقد صحّت الرواية عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ علم ابن عمّه جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه هذه الصلاة كما علّمها عمّه العباس رضي الله عنه.

١٢٣٦ ـ **حدثناه** أبو علي الحسين بن علي الحافظ إملاء من أصل كتابه، ثنا أحمد بن داود بن عبد الغفار بمصر، ثنا إسحاق بن كامل، ثنا إدريس بن يحيى عن حيوة بن شريح، عن يزيد بن أبي حبيب، عن نافع، عن ابن عمر قال: وجه رسول الله ﷺ جعفر بن أبي طالب إلى بلاد الحبشة، فلما قدم اعتنقه وقبل بين عينيه، ثم قال: **«ألا أَهَبُ لَكَ ألا أُبَشِّرُكَ ألا أَمنَحُكَ ألا أُتحِفُكَ؟»** قال: نعم يا رسول الله، قال: **«تُصلّي أَرْبَعَ رَكَعاتٍ تَقرَأُ في كُلِّ رَكْعَةٍ بالحَمْدِ وَسُورَةٍ، ثُمَّ تَقولُ بعد القِراءَةِ وَأَنْتَ قائِمٌ قَبْلَ الرّكوعِ سُبْحانَ الله والْحَمْدُ لله ولا إلٰهَ إلاّ الله والله أَكْبَرُ ولا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاّ بالله خَمس عَشرَةَ مَرَّةً، ثُمَّ تَرْكَعُ فَتَقُولُهُنَّ عَشراً تَمامَ هٰذِهِ الرَّكْعَةِ قَبْلَ أَنْ تَبْتَدِىءَ بالرّكْعَةِ الثّانِيَةِ، تَفْعَلُ في الثّلاثِ رَكَعاتِ كما وَصَفْتُ لَكَ حتّى تُتِمَّ أَرْبَعَ رَكَعاتٍ»**.

هذا إسناد صحيح لا غبار عليه، ومما يستدل به على صحة هذا الحديث استعمال الأئمة من أتباع التابعين إلى عصرنا هذا إياه، ومواظبتهم عليه، وتعليمه الناس منهم عبد الله بن المبارك رحمة الله عليه.

١٢٣٧ ـ **أخبرنا** أبو بكر محمد بن عبد الله بن الجراح العدل بمرو، ثنا يحيى بن ساسويه، ثنا عبد الكريم بن عبد الله السكري، ثنا [١/٣١٩] أبو وهب محمد بن مزاحم قال: سألت عبد الله بن المبارك عن الصلاة التي يسبّح فيها فقال: تكبّر ثم تقول سبحانك اللّهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدّك ولا إلٰه غيرك ثم تقول خمس عشرة مرة: سبحان الله، والحمد لله، ولا إلٰه إلا الله، والله أكبر، ثم تتعوّذ وتقرأ بسم الله الرحمن الرحيم وفاتحة الكتاب وسورة ثم تقول عشر مرات: سبحان الله والحمد لله ولا إلٰه إلا الله والله أكبر ثم تركع فتقولها عشراً، ثم ترفع رأسك فتقولها عشراً، ثم تسجد فتقولها عشراً، ثم ترفع رأسك فتقولها عشراً، ثم تسجد الثانية فتقولها عشراً، ثم ترفع رأسك فتقولها عشراً، تصلّي أربع ركعات على هذا فذلك خمس وسبعون تسبيحة في كل ركعة ذلك تمام الثلاثمائة، فإن صلاها ليلاً فأحب إليّ أن يسلم في الركعتين، فإن صلّى نهاراً فإن شاء سلّم، وإن شاء لم يسلّم.

(١٢٣٦) يزيد بن أبي حبيب مدلّس، ولم يصرح بالسماع.

رواة هذا الحديث عن ابن المبارك كلهم ثقات أثبات ولا يتهم عبد الله أن يعلّمه ما لم يصح عنده سنده.

٤٥١ ـ الركعتان قبل صلاة الفجر والركعتان بعد المغرب

١٢٣٨ ـ **حدثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، ثنا محمد بن أحمد بن هارون العودي، ثنا محمد بن يحيى بن أبي سمينة، ثنا محمد بن فضيل، ثنا رشدين بن كريب عن أبيه، عن ابن عباس، عن النبيّ ﷺ قال: **«الرَّكْعتانِ قَبْلَ صَلاةِ الْفَجْرِ إِدْبار النّجومِ، والرَّكْعتانِ بَعْدَ الْمَغْرِب إِدْبار السّجودِ»**.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وله شاهد من حديث حماد بن سلمة عن علي بن زيد، عن أوس بن خالد، عن أبي هريرة، وليس من شرط هذا الكتاب.

٤٥٢ ـ صلاة الحاجة

١٢٣٩ ـ **أخبرني** أحمد بن محمد بن سلمة العنزي، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي:

وأخبرني عبد الله بن محمد الصيدلاني، ثنا محمد بن أيوب **قالا**: ثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا فائد أبو الورقاء العطار عن عبد الله بن أبي أوفى قال: خرج علينا رسول الله ﷺ يوماً فقعد فقال: **«مَنْ كانَتْ لَهُ حاجَةٌ إِلى الله أَوْ إِلَى أَحَدٍ مِنْ بَنِي آدمَ فَلْيَتَوَضّأْ، وَلْيُحْسِنْ وُضوءَهُ ثُمّ لِيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ ثُمّ يُثْنِي على الله وَيُصَلِّي على النَّبِيِّ صلَّى الله عَلَيهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَلْيَقُلْ: لا إِلَهَ إِلاّ الله الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، سُبْحانَ الله رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيم، الْحَمْدُ لله رَبِّ العالَمِينَ، أَسْأَلُكَ عَزائِمَ مَغْفِرَتِكَ، والعِصْمَةِ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ والسّلامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ»**.

فائد بن عبد الرحمٰن أبو الورقاء كوفي، عداده في التابعين، وقد رأيت جماعة من أعقابه، وهو مستقيم الحديث، إلا أن الشيخين لم يخرجا عنه، وإنما جعلت حديثه هذا شاهداً لما تقدم .[١/ ٣٢٠]

(١٢٣٨) قال الذهبي: رشدين ضعفه أبو زرعة والدارقطني.

(١٢٣٩) قال الذهبي: فائد متروك. قلت: أخرجه الترمذي من هذا الوجه، باب ما جاء في صلاة الحاجة (٤٢٩)، وقال: هذا حديث غريب، وفي إسناده مقال. وفائد يضعف في الحديث، انتهى، قلت: ومن هذا الوجه أخرجه ابن ماجه في «السنن» (١٣٨٤).

١٢٤٠ * - **حدثنا** أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي، ثنا إبراهيم بن يوسف الهسنجاني، ثنا أبو الطاهر أحمد بن عمرو، ثنا ابن وهب، أخبرني حيي بن عبد الله عن أبي عبد الرحمٰن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو: أن رسول الله ﷺ قال: «**إنّ في الْجَنَّةِ غُرَفاً يُرَى ظاهِرُها مِنْ باطِنِها وباطُنها مِن ظاهِرِها**». قال أبو مالك الأشعري لمن هي يا رسول الله؟ قال: «**لِمَنْ أَطابَ الْكلامَ وَأَطْعَمَ الطَّعامَ وباتَ قائِماً والنّاس نِيامٌ**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

١٢٤١ - **حدثني** أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا محمد بن أحمد بن النضر، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا زهير عن العلاء بن المسيب، عن عمرو بن مرة، عن طلحة بن يزيد الأنصاري، عن حذيفة بن اليمان قال: صلّيت مع رسول الله ﷺ ليلة من رمضان في حجرة من جريد النخل قال: فقام فكبّر فقال: «**الله أَكْبَرُ ذو الْجَبروتِ والْمَلَكوتِ وَذو الْكِبْرِياءِ وَالْعَظَمَةِ**»، ثم افتتح البقرة فقرأ فقلت يبلغ رأس المائة ثم قلت يبلغ رأس المائتين قال: ثم ختمها ثم افتتح آل عمران فقرأها ثم افتتح النساء فقرأها لا يمر بآية التخويف إلا وقف فتعوّذ ثم ركع مثل ما قام يقول: «**سُبحانَ رَبِّيَ الْعَظيمِ**» يُرَدِّدُهُنَّ. ثم رفع رأسه فقال: «**سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ اللّهُمَّ رَبّنا لَكَ الْحَمْدُ**». مثل ما ركع ثم سجد مثل ما قام يقول: «**سُبْحانَ رَبِّي الْأَعْلى**». ويقول بين السجدتين: «**رَبِّ اغْفِرْ لي**» فما صلّى إلا أربع ركعات من صلاة العتمة من أول الليل إلى آخره حتى جاء بلال فأذنه بصلاة الغداة.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .[١/ ٣٢١]

(١٢٤٠) أخرج البخاري في «الأدب المفرد» (٩٨١)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٨/ ٦٢٤)، وابن ماجه في «السنن» (٣٦٩٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٤٨٩)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ١٧٠)، والترمذي في «الجامع» (١٨٥٥)، حديث عن عبد الله بن عمرو بلفظ: «اعبدوا الرحمن وأفشوا السلام وأطعموا الطعام تدخلوا الجنان»، وقد أخرج الذي هنا عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٨٨٣)، والطبراني (٣٤٦٦)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٣٤٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٣٠٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٥٠٩)، عن أبي مالك الأشعري، وهذا الخبر بهذا السياق عن ابن عمرو تقدم تخريجه (١/ ٨٠)، وهو حديث حسن بشواهده.

(١٢٤١) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٤٠٠) من هذا الوجه، وكذلك رواه من هذا الوجه النسائي وابن ماجه، كما في «جامع المسانيد والسنن» (٣/ ٣٦٤)، وقال النسائي طلحة لم يسمعه من حذيفة، وغير العلاء يرويه عن طلحة عن رجل عن حذيفة، انتهى. قلت: فهذه علّة هذا الخبر.

١٠ ـ كتاب السهو

١٢٤٢ ـ **حدثنا** الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ إملاء في رجب سنة خمس وتسعين وثلاثمائة، أخبرني محمد بن القاسم بن عبد الرحمٰن العتكي، ثنا إسماعيل بن قتيبة السلمي وأحمد بن محمد بن سيرين الجرجاني **قالا**: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا شَكَّ أَحَدُكُمْ في صَلاتِهِ فَلْيُلْقِ الشَّكَّ وَلْيَبْنِ على اليَقينِ، فَإِنِ اسْتَيقَنَ التَّمامَ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، فَإِنْ كانَتْ صلاتُهُ تامَّةً كانَتِ الرَّكْعَةُ نافِلَةً والسَّجْدتانِ، وَإِنْ كانَتْ ناقِصَةً كانَتِ الرَّكْعَةُ تَماماً لِصلاتِهِ والسَّجْدَتانِ يُرْغِمانِ أَنْفَ الشَّيطانِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذه السياقة.

١٢٤٣ ـ **أخبرنا** مكرم بن أحمد القاضي ببغداد، ثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل، ثنا أيوب بن بلال بن سليمان، حدّثني أبو بكر بن أبي أويس عن سليمان بن بلال، عن عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر، عن سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا صَلَّى أَحَدُكُمْ فلا يَدْرِي كَمْ صَلَّى ثَلاثاً أَمْ أَرْبعاً، فَلْيَرْكَعْ رَكْعَةً يُحْسِنُ سُجُودَها وَرُكوعَها ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ»**.

(١٢٤٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٥٧١)، والإمام مالك في «الموطأ» (١/ ٩٥)، وأبو داود في «السنن» (١٢٠٤) وما بعده، والترمذي في «الجامع» (٣٩٦)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ٢٧)، وابن ماجه في «السنن» (١٢٠٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٠٢٣)، (١٠٢٤). وهم فيه الحاكم، فقد أخرجه مسلم بهذه السياقة مع زيادة عنده.

(١٢٤٣) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١٠٢٦)، وذكر أنه روي موقوفاً أيضاً، فهذه علته، وهو عند الإمام مالك في «الموطأ» (١/ ٩٥) بغير هذا.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٤٥٣ ـ سجدة السهو قبل أن يسلّم

١٢٤٤ * ـ **حدثنا** محمد بن صالح بن هانيء، ثنا الحسين بن الحسن بن مهاجر، ثنا أبو الربيع سليمان بن داود المهري، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني عبد العزيز بن أبي حازم عن الضحاك بن عثمان، عن الأعرج، عن عبد الله بن بحينة أنه قال: صلّى لنا رسول الله ﷺ صلاة من الصلوات، فقام من اثنتين فسبّح به، فمضى حتى فرغ من صلاته ولم يبقَ إلاّ السلام سجد سجدتين وهو جالس قبل أن يسلّم.

هذا حديث مفسر صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١٢٤٥ ـ **أخبرنا** إبراهيم بن عصمة بن إبراهيم العدل، ثنا أبي، ثنا يحيى بن يحيى، أنبأ أبو معاوية، ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن [١/ ٣٢٢] قيس بن أبي حازم، عن سعد بن أبي وقاص: أنه نهض في الركعتين فسبّحوا به فاستتم ثم سجد سجدتي السهو حين انصرف وقال: أكنتم تروني كنت أجلس، إنما صنعت كما رأيت رسول الله ﷺ يصنع.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١٢٤٦ ـ **أخبرنا** أبو عمر وعثمان بن أحمد بن عبد الله الدقاق، ثنا علي بن إبراهيم الواسطي، ثنا وهب بن جرير بن حازم، ثنا أبي قال: سمعت يحيى بن أيوب يحدّث عن يزيد بن أبي حبيب، عن سويد بن قيس، عن معاوية بن خديج قال: صلّيت مع رسول الله ﷺ المغرب فسها فسلّم في ركعتين ثم انصرف، فقال له رجل: يا رسول الله إنك سهوت

(١٢٤٤) أخرجه البخاري في «صحيحه» (١١٦٦)، ومسلم في «صحيحه» (٥٧٠)، والإمام مالك في «الموطأ» (١/ ٩٦)، وأبو داود في «السنن» (١٠٣٤)، والترمذي في «الجامع» (٣٩١)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ١٩)، وابن ماجه في «السنن» (١٢٠٦)، (١٢٠٧)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٠٣٠). والحاكم قد وهم فيه، وقد أخرجاه، نعم ليس عندهم «فسبّح به».

(١٢٤٥) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١٠٣٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٣٤٤)، وسنده صحيح إن شاء الله.

(١٢٤٦) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٠٢٣)، والنسائي في «الصغرى» (٢/ ١٨ ـ ١٩)، والإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٤٠١)، وسنده حسن، وقد تقدم باقي تخريجه (١/ ٢٦١).

فسلّمت في ركعتين، فأمر بلالاً فأقام الصلاة ثم أتمّ تلك الركعة فسألت الناس عن الرجل الذي قال: يا رسول الله إنك سهوت فقيل لي: أتعرفه؟ قلت: لا إلا أن أراه، فمرّ بي رجل فقلت: هو هذا، قالوا: هذا طلحة بن عبيد الله.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

١٢٤٧ ـ **أخبرني** أبو عبد الرحمٰن محمد بن عبد الله بن أبي الوزير التاجر، ثنا أبو حاتم محمد بن إدريس الحنظلي، ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، ثنا أشعث بن عبد الملك الحمراني عن محمد بن سيرين، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين: أن النبيّ ﷺ تشهد في سجدتي السهو ثم سلّم.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، إنما اتفقا على حديث خالد الحذاء عن أبي قلابة وليس فيه ذكر التشهد لسجدتي السهو.

٤٥٤ ـ سجدة السهو بعد السلام

١٢٤٨ ـ **أخبرنا** أبو أحمد بن أبي الحسن، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، ثنا أشعث عن محمد بن سيرين عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين: أن النبيّ ﷺ صلّى بهم فسها في صلاته فسجد سجدتي السهو بعد السلام والكلام .[١/ ٣٢٣]

(١٢٤٧) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٠٣٩)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ٢٦)، والترمذي في «الجامع» (٣٩٥)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٦٧٠)، وتمّام في «فوائده» (٣٧٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٤٧)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٠٦٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٢٥٥)، والبغوي في «شرح السنّة» (٣/ ٢٩٧)، والطبراني في «الكبير» (١٨/ ١٩٥) وغيرهم. قلت: والحديث عند مسلم (١/ ٤٠٤ـ ٤٠٥)، وليس عنده ذكر التشهد، وكذا البخاري، وقد نقل الحافظ في «الفتح» (٣/ ٩٨) أن الحافظ وهموا أشعث في ذكره التشهد، منهم البيهقي وابن عبد البر، ومما يؤكد هذا أن السراج روى عن ابن سيرين أنه سئل في التشهد، فقال: لم أسمع به شيئاً، مما يدل على وهم أشعث، وقد حاول ابن التركماني التشويش على هذا، تأييداً لمذهبه ولولا الإطالة لذكرت كلامه والرد عليه، وكفى بشذوذ أشعث أن يذكر أمراً لم يذكره أمير المؤمنين شعبة، ولا ابن علية ولا حماد بن زيد، ولا هشيم وغيرهم ممن هم أحفظ منه ألف مرة، واعلم أنه لا يثبت في التشهد حديث.

(١٢٤٨) ليس عندهم هذا اللفظ، وهو لفظ مسلم في «صحيحه»، كما في الذي قبله، فانظره.

١٢٤٩ ـ **أخبرني** أبو بكر محمد بن أحمد بن حاتم العدل بمرو، ثنا محمد بن عمرو الفزاري، ثنا يوسف بن عيسى، ثنا الفضل بن موسى، ثنا عبد الله بن كيسان عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبيّ ﷺ سمّى سجدتي السهو المرغمتين.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأبو مجاهد عبد الله بن كيسان ثقة ممن يجمع حديثه في المراوزة.

٤٥٥ ـ سجدتا السهو إذا لم يدرِ كم صلّى

١٢٥٠ ـ **حدّثنا** أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، وأنبأ علي بن الحسن بن بيان، ثنا عبد الله بن رجاء، أنبأ حرب بن شداد، أنبأ يحيى بن أبي كثير، حدّثني عياض قال: سألت أبا سعيد الخدري فقلت: أحدنا يصلّي فلم يدرِ كم صلّى، قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا صَلّى أَحَدُكُمْ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلّى فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ، وَإِذا جاءَ أَحَدَكُمُ الشَّيطانُ فقال: إِنَّكَ قَدْ أَحْدَثْتَ فَلْيَقُلْ كَذَبْتَ إِلا ما وَجَدَ ريحاً بِأَنْفِهِ أَوْ سَمِعَ صَوْتاً بِأُذُنِهِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١٢٥١ * ـ **حدّثنا** أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد السلام، ثنا جعفر بن محمد بن الفضل ـ الراسبي، ثنا عمار بن مطر الرهاوي، ثنا عبد الرحمٰن بن ثابت عن أبيه، عن مكحول، عن كريب مولى ابن عباس، عن ابن عباس، عن عبد الرحمٰن بن عوف قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ سَهَا فِي صَلاتِهِ في ثلاثٍ وَأَرْبَعٍ ـ فَلْيُتِمّ، فَإِنَّ الزِّيادَةَ خَيرٌ مِنَ النُّقْصانِ»**.

هذا حديث مفسر صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(١٢٤٩) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٠٢٥)، وقد تقدم.

(١٢٥٠) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٠٢٧)، وأصل الحديث تقدم عند الجماعة إلا البخاري، كما في أول الباب.

(١٢٥١) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (١٢٠٩)، والترمذي في «الجامع» (٣٩٨)، لكن ليس عندهما آخره، وقد قال الذهبي: عمار تركوه، وانظر بعد حديث.

١٢٥٢ * ـ **أخبرني** أبو الحسن أحمد بن محمد العنزي، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا يحيى بن صالح الوحاظي، ثنا أبو بكر العنسي عن يزيد بن أبي حبيب، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ قال: «**لا سَهْوَ في وَثْبَةِ الصَّلاةِ إلاّ قِيامٌ عَنْ جُلوسٍ، وجلوسٌ عَنْ قيامٍ**».

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

١٢٥٣ ـ **حدثنا** أبو زكريا يحيى بن محمد العنزي وأبو بكر محمد بن جعفر المزكي **قالا**: ثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم العبدي، ثنا أحمد بن أبي شعيب الحراني، ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق، عن مكحول، عن كريب، عن ابن عباس قال: جلست إلى عمر بن الخطاب وهو خليفة فقال: يا ابن عباس ما سمعت من رسول الله ﷺ أو من [١/ ٣٢٤] أحد من أصحابه ما يذكر ما أمر به رسول الله ﷺ إذا سها المرء في صلاته قلت: لا أو ما سمعت يا أمير المؤمنين قال: لا فدخل علينا عبد الرحمٰن بن عوف فقال: فيما أنتما؟ فقال عمر: سألته هل سمع رسول الله ﷺ أو من أحد من أصحابه، يذكر ما أمر به رسول الله ﷺ إذا سها المرء في صلاته، فقال عبد الرحمٰن: عندي علم من ذلك، فقال عمر: هلم فأنت العدل الرضا، فقال عبد الرحمٰن: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إذا شَكَّ أَحَدُكُم في الاثْنَيْنِ فَلْيَجْعَلْهُما واحِدَةً، وَإِذا شَكَّ في الاثْنَيْنِ والثَّلاثِ فَلْيَجْعَلْهُما اثْنَيْنِ، وَإِذا شَكَّ في الثَّلاثِ وَالأَرْبَعِ فَلْيَجْعَلْهُما ثَلاثاً، ثُمَّ يُتِمّ ما بَقِيَ مِنْ صلاتِهِ حتّى يَكونَ الْوَهْمُ في الزِّيادَةِ، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جالِسٌ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم شاهد لحديث عبد الرحمٰن بن ثابت بن ثوبان الذي أمليت قبل هذين الحديثين.

(١٢٥٢) أخرجه الدارقطني في «السنن» (١/ ٣٧٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٣٤٥)، ويزيد لم يصرح بالسماع.

(١٢٥٣) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٣٩٨)، وابن ماجه في «السنن» (١٢٠٩)، والإمام أحمد في «المسند» (١/ ١٩٠)، (١/ ١٩٥)، والبغوي في «شرح السنّة» (٧٥٥)، قال الذهبي: هو شاهد لحديث عمار بن مطر المتقدم ـ قبل حديث ـ .

١٢٥٤ * - **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا إبراهيم بن منقذ الخولاني، ثنا إدريس بن يحيى، ثنا بكر بن مضر عن يزيد بن أبي حبيب: أنه سمع عبد الرحمٰن بن شماسة المهري يقول: صلّى بنا عقبة بن عامر الجهني فقام وعليه جلوس فقال الناس: سبحان الله سبحان الله فلم يجلس ومضى على قيامه فلما كان في آخر صلاته سجد سجدتين وهو جالس فلما سلّم قال: إني سمعتكم آنفاً تقولون: سبحان الله لكيما أجلس، لكن السنّة الذي صنعت.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(١٢٥٤) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٧/ ٨٦٨)، وابن حبان في «صحيحه» (١٩٤٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٣٤٤)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ٣٥)، وسنده قوي، وقد صرح يزيد فيه بالتحديث.

١١ ـ كتاب الاستسقاء

٤٥٦ ـ استجابة دعاء النملة في الاستسقاء

١٢٥٥ ـ **حدّثنا** أبو الحسن علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة، ثنا إبراهيم بن إسحاق الزهري، ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة العمري، ثنا محمد بن عون بن الحكم، عن أبيه قال: قال لي محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، أخبرني أبو سلمة أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**خَرَجَ نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ يَسْتَسْقي فَإذا هُوَ بِنَمْلَةٍ رافعَةً بَعْضَ قوائِمِها** [١/ ٣٢٥] **إلى السَّماءِ فقال: ارجِعوا فَقَدِ اسْتُجيبَ لَكُمْ مِنْ أَجْلِ شَأْنِ النَّملةِ**».

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

٤٥٧ ـ تقليب الرداء والتكبيرات والقراءة في صلاة الاستسقاء

١٢٥٦ * ـ **حدّثنا** أبو جعفر عبد الله بن إسماعيل بن إبراهيم بن المنصور في دار أمير المؤمنين المنصور إملاء، ثنا محمد بن يوسف بن عيسى بن الطباع، حدّثني عمي إسحاق بن عيسى، ثنا حفص بن غياث، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر قال: استسقى رسول الله ﷺ وحوّل رداءه ليتحول القحط.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(١٢٥٥) أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ٣٧٣)، والدارقطني في «السنن» (١٨٨)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (١٢/ ٦٥)، «تاريخ دمشق» (٧/ ٢٩٧/ ٢)، ومحمد بن عون وأبوه لم أعرفهما كما يجب.

(١٢٥٦) أخرجه الدارقطني في «السنن» (٢/ ٦٦)، لكن ليس عنده «عن جابر»، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٣٥٠)، ولأبي داود عن جابر حديث في الاستسقاء غير هذا.

١٢٥٧ * - **حدّثني** علي بن حمشاذ العدل، ثنا هشام بن علي السدوسي، حدّثني سهل بن بكار، ثنا محمد بن عبد العزيز بن عبد الملك عن أبيه، عن طلحة بن يحيى قال: أرسلني مروان إلى ابن عباس أسأله عن سنّة الاستسقاء فقال: سنّة الاستسقاء سنّة الصلاة في العيدين إلا أن رسول الله ﷺ قلب رداءه فجعل يمينه على يساره ويساره على يمينه، فصلّى الركعتين يكبّر في الأولى سبع تكبيرات وقرأ: ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾، وقرأ في الثانية: ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾، وكبّر فيها خمس تكبيرات.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

١٢٥٨ - **أخبرنا** أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي، ثنا يحيى بن عثمان بن صالح السهمي، ثنا عبد الله بن يوسف، ثنا إسماعيل بن ربيعة عن هشام بن إسحاق قال: سمعت أبي يحدّث عن أبيه إسحاق بن عبد الله أن الوليد أرسله إلى ابن عباس فقال: يا ابن أخي كيف صنع رسول الله ﷺ في الاستسقاء يوم استسقي بالناس فقال: خرج رسول الله ﷺ متخشعاً متذللاً متبذلاً، فصنع فيه كما يصنع في الفطر والأضحى.

هذا حديث رواته مصريون ومدنيون، ولا أعلم أحداً منهم منسوباً إلى نوع من الجرح، ولم يخرجاه، وقد رواه سفيان الثوري عن هشام بن إسحاق:

١٢٥٩ - **أخبرناه** أبو علي الحسين بن علي الحافظ، ثنا علي بن الحسين الصفار ببغداد، ثنا هارون بن إسحاق الهمداني، ثنا وكيع، ثنا سفيان عن هشام بن إسحاق بن عبد الله بن كنانة، عن أبيه قال: أرسلني أمير من الأمراء إلى ابن عباس أسأله عن [١/

(١٢٥٧) أخرجه الدارقطني في «السنن» (٢/ ٦٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٣٤٨)، وأخرجه الأربعة بغير هذه السياقة، كما هو آتٍ.

(١٢٥٨) أخرجه النسائي في «الصغرى» (٣/ ١٦٣)، والترمذي في «الجامع» (٥٥٩)، وقال: حسن صحيح، وأبو داود في «السنن» (١١٦٥)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٤١٩)، والإمام أحمد في «المسند» (١/ ٢٦٩)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٨٦٢). وانظر ما بعده.

(١٢٥٩) طريق ثانية وقد أخرجه الدارقطني في «السنن» (٢/ ٦٦)، (٣/ ١٥٦)، وابن ماجه في «السنن» (١٢٦٦)، والطبراني في «الكبير» (١٠٨١٨)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٢/ ١١٩/ ٢)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ١٩١)، والنسائي في «الكبرى» (٣/ ٣٤٧)، وهو حديث حسن صحيح، وانظر كتابنا «تقريب المدارك» ص (٤٤٤)، وما بعدها.

٣٢٦] الصلاة في الاستسقاء فقال ابن عباس: ما منعه أن يسألني خرج رسول الله ﷺ متواضعاً متبذلاً متخشعاً متضرعاً مترسلاً، فصلّى ركعتين كما يصلّي في العيد ولم يخطب خطبتكم.

١٢٦٠ ـ **أخبرنا** أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا محمد بن بشار، ثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، ثنا شعبة عن ثابت، عن أنس بن مالك قال: كان النبيّ ﷺ لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الاستسقاء وقال شعبة: فقلت لثابت: آأنت سمعته من أنس قال: سبحان الله قلت: آأنت سمعته من أنس قال: سبحان الله.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وقد خرجه مسلم من حديث يحيى بن أبي بكير عن شعبة.

١٢٦١ ـ **أخبرني** إسماعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشعراني، ثنا جدي، ثنا إبراهيم بن حمزة، ثنا عبد العزيز بن محمد عن عمارة بن غزية، عن عباد بن تميم، عن عبد الله بن زيد قال: استسقى رسول الله ﷺ وعليه خميصة سوداء، فأراد رسول الله ﷺ أن يأخذ بأسفلها فيجعله أعلاها فلما ثقلت عليه قلبها على عاتقه.

قد اتفقا على إخراج حديث عباد بن تميم، ولم يخرجاه بهذا اللفظ، وهو صحيح على شرط مسلم.

١٢٦٢ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري، ثنا محمد بن عبيد، ثنا مسعر بن كدام عن يزيد الفقير، عن جابر بن عبد الله

(١٢٦٠) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٩٦٢)، ومسلم في «صحيحه» (٢٧٩٨)، والترمذي في «الجامع» (٣٢٥١)، وأبو داود في «السنن» (١١٧٠)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٢٢٤)، والدارمي في «السنن» (١/ ٣٦١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٣٥٧)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ١٨١)، وغيرهم.

(١٢٦١) وهو عند أبي داود في «السنن» (١١٦٢)، وأصل الحديث عند الستة، أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٩٦)، ومسلم في «صحيحه» (٨٩٤)، وأبو داود في «السنن» (١١٦١)، والترمذي في «الجامع» (٥٥٦)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ١٥٥)، وابن ماجه في «السنن» (١٢٦٧).

(١٢٦٢) أخرجه أبو داود في «السنن» (١١٦٩)، والطبراني في «الدعاء» (٢١٩٧). وانظر شاهده بعد ثلاثة أحاديث.

قال: أتت النبيّ ﷺ بواكي فقال: «اللَّهُمَّ اسْقِنا غَيْثاً مُغِيثاً مَرِيئاً عاجِلاً غَيْرَ آجِلٍ نافِعاً غَيْرَ ضارٍ». فأطبقت عليهم السماء.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١٢٦٣ ـ حدّثنا علي بن حمشاذ العدل، ثنا عبيد بن شريك، ثنا يحيى بن بكير، ثنا الليث عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن يزيد بن عبد الله، عن عمير مولى آبي اللحم: أنه رأى رسول الله ﷺ عند أحجار الزيت يستسقي مقنعاً بكفيه يدعو هكذا هذا.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وعمير مولى آبي اللحم له صحبة.

١٢٦٤ ـ وبصحة ذلك، حدّثنا علي بن حمشاذ، ثنا محمد بن نعيم، ثنا قتيبة، ثنا بشر بن المفضل عن محمد بن زيد، عن عمير مولى آبي اللحم قال: شهدت خيبر مع سادتي فكلموا رسول الله ﷺ فيّ وأخبروه أني مملوك، فأمر لي فقلدت السيف، فإذا أنا أجره فأمر لي بشيء من خرثي المتاع، وعرضت عليه رقية كنت أرقي بها المجانين فأمرني بطرح بعضها وحبس بعضها .[١/ ٣٢٧]

٤٥٨ ـ دعاء الاستسقاء وصلاته

١٢٦٥ ـ حدّثني محمد بن صالح بن هانىء، ثنا محمد بن إسماعيل بن مهران، ثنا هارون بن سعيد الأيلي، حدّثني خالد بن نزار، ثنا القاسم بن مبرور عن يونس بن يزيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: شكا الناس إلى رسول الله ﷺ

(١٢٦٣) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٥٥٧)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ١٥٨)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٢٢٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٦٠١)، وأبو داود في «السنن» (١١٦٨)، والطبراني في «الدعاء» (٢١٧٧)، وسنده حسن.

(١٢٦٤) أخرجه الترمذي في «الجامع» (١٥٥٧)، وأبو داود في «السنن» (٢٧٣٠)، وابن ماجه في «السنن» (٢٨٥٥)، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(١٢٦٥) أخرجه أبو داود في «السنن» (١١٧٣)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ٣٢٥)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٨٦٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٣٤٩)، وقال أبو داود: هذا حديث غريب، إسناده جيد.

قحوط المطر، فأمر بمنبر فوضع له في المصلّى ووعد الناس يوماً يخرجون فيه، قالت عائشة: فخرج رسول الله ﷺ حين بدا حاجب الشمس، فقعد على المنبر فكبّر وحمد الله ثم قال: «إِنَّكُمْ شَكَوْتُمْ جَدْبَ دِيارِكُمْ واسْتِيخارَ الْمَطَرِ عَنْ أَوانِ زَمانِهِ، وَقَدْ أَمَرَكُمُ اللهُ أَنْ تَدْعُوهُ وَوَعَدَكُمْ أَنْ يَسْتَجِيبَ لَكُمْ»، ثم قال: ﴿الْحَمْدُ لله رَبِّ العالَمِينِ الرَّحْمٰنِ الرَّحيمِ * مالِكِ(*) يَوْمِ الدّينِ﴾ لا إِلٰهَ إِلاّ الله يَفْعَلُ ما يُرِيدُ اللَّهُمَّ أَنْتَ الله لا إِلٰهَ إِلاّ أَنْتَ الغَنِيُّ وَنَحْنُ الْفُقَراءُ أَنْزِلْ عَلَيْنا الْغَيْثَ واجْعَلْ ما أَنْزَلْتَ لَنا قُوَّةً وبلاغاً إِلَى حِينٍ»، ثم رفع يديه فلم يزل في الرفع حتى بدا بياض إبطيه، ثم حوّل إلى الناس ظهره وقلب أو حوّل رداءه وهو رافع يديه ثم أقبل على الناس ونزل فصلّى ركعتين، فأنشأ الله سحاباً فرعدت وبرقت ثم أمطرت بإذن الله، فلم يأتِ مسجده حتى سالتِ السيول، فلما رأى سرعتهم إلى الكن ضحك حتى بدت نواجذه فقال: «أَشْهَدُ أَنَّ الله عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنِّي عَبْدُ الله وَرَسُولُهُ».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١٢٦٦ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا إبراهيم بن مرزوق، ثنا وهب بن جرير، ثنا شعبة:

وأخبرني عبد الرحمٰن بن الحصين القاضي بهمدان، ثنا إبراهيم بن الحسين، ثنا آدم بن أبي إياس، ثنا شعبة عن عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن شرحبيل بن السمط أنه قال لكعب بن مرة أو مرة بن كعب: حدّثنا حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ، قال: سمعت رسول الله ﷺ دعا على مضر فأتيته فقلت: يا رسول الله إن الله قد أعطاك واستجاب لك وأن قومك قد هلكوا فادع الله لهم فقال: «اللَّهُمَّ اسْقِنا غَيْثاً مُغيثاً، مَرِيئاً سَرِيعاً، غَدَقاً طَبَقاً، عاجِلاً غَيْرَ رائِثٍ نافِعاً غَيْرَ ضارٍّ». فما كانت إلا جمعة أو نحوها حتى سقوا.

هذا حديث صحيح إسناده على شرط الشيخين بهز بن أسد العمي الثقة الثبت، قد رواه عن شعبة بإسناده عن مرة بن كعب ولم يشك فيه. مرة بن كعب البهزي صحابي مشهور.

(*) الصواب: «ملك» وهي قراءة مشهورة وقعت في هذا الحديث.

(١٢٦٦) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٣/٣٤٩)، وأبو داود في «السنن» (١١٧٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٩٩٢)، وانظر ما بعده.

١٢٦٧ ـ **حدثنا** أبو علي الحسين بن الحافظ، أنبأ محمد بن محمد بن سليمان، ثنا علي بن عبد الله المديني، ثنا بهز بن أسد، ثنا شعبة عن [١/٣٢٨] عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن شرحبيل بن السمط، عن مرة بن كعب: أن رسول الله ﷺ دعا في الاستسقاء فقال: «**اللَّهُمَّ اسْقِنا غَيْثاً مُغيثاً، مَريئاً سَريعاً، غَدَقاً طَبَقاً، عاجِلاً غَيرَ رائِثٍ نافِعاً غَيرَ ضارٍّ**». فما كانت إلا جمعة أو نحوها حتى سقوا.

(١٢٦٧) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (١٢٦٩)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٠/٢١٩)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/٢٣٥)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/٣١٨)، والطبراني في «الدعاء» (٢١٩١ـ ٢١٩٢)، وسنده حسن، وانظر ما قبله.

١٢ ـ كتاب الكسوف

١٢٦٨ ـ **أخبرنا** أبو قتيبة سالم بن الفضل الآدمي بمكة، ثنا أبو شعيب الحراني، ثنا [. . .] بن عبد الله المدائني، ثنا سالم بن نوح العطار، ثنا سعيد بن إياس الجريري عن حيان بن عمير، عن عبد الرحمٰن بن سمرة قال: بينما أرمي أسهماً إذا انكسفت الشمس فنبذتها وانطلقت إلى رسول الله ﷺ، فانتبهت إليه وهو قائم رافع يديه يسبّح ويكبّر ويحمد ربه ويدعو، حتى انجلت وقرأ سورتين في ركعتين.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

١٢٦٩ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا حميد بن عباس الرملي، ثنا مؤمل بن إسماعيل، ثنا سفيان عن يعلى بن عطاء، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو وعن عطاء بن السائب عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو قال: انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، فقام رسول الله ﷺ فأطال القيام حتى قيل لا يركع، ثم ركع فأطال الركوع حتى قيل لا يرفع، ثم رفع رأسه فأطال القيام حتى قيل لا يركع، ثم ركع فأطال الركوع حتى قيل لا يرفع، ثم رفع رأسه، فأطال القيام حتى قيل لا يسجد. . . وذكر باقي الحديث.

حديث الثوري عن يعلى بن عطاء غريب صحيح، فقد احتج الشيخان بمؤمل بن إسماعيل ولم يخرجاه، فأما عطاء بن السائب فإنهما لم يخرجاه.

(١٢٦٨) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٩١٣)، وأبو داود في «السنن» (١١٩٥)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ١٢٤)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ٤٦٩)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٨٤٨). وقد وهم فيه الحاكم، وهو عند مسلم بهذا اللفظ.

(١٢٦٩) أخرجه النسائي في «الصغرى» (٣/ ١٣٧)، وأبو داود في «السنن» (١١٩٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٨٣٨)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٣٨٩)، (١٣٩٢)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ١٥٩)، ومؤمل لم يحتجا به، وهو ضعيف لسوء حفظه، لكنه توبع بجرير في هذا الخبر عند ابن حبان في «صحيحه» وغيره.

٤٥٩ ـ صلاة الكسوف ركعتان
في كل ركعة ركوع وسجدتان وعدم الجهر بالقراءة

١٢٧٠ * ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الحسن بن مكرم، ثنا أبو النضر، ثنا زهير وثنا علي بن حمشاذ العدل، ثنا علي بن [١/ ٣٢٩] عبد العزيز، ثنا أبو نعيم، ثنا زهير عن الأسود بن قيس، حدّثني ثعلبة بن عباد العبدي من أهل البصرة أنه شهد خطبة يوم السمرة بن جندب فذكر في خطبته قال سمرة: بينما أنا يوماً وغلام من الأنصار نرمي غرضاً لنا على عهد رسول الله ﷺ حتى إذا كانت الشمس على قدر رمحين أو ثلاثة في عين الناظر من الأفق اسودت حتى آضت كأنها تَنُومة فقال أحدنا لصاحبه: انطلق بنا إلى المسجد فوالله ليحدثن شان هذه الشمس لرسول الله ﷺ في أمته حدثاً، فدفعنا إلى المسجد، فإذا هو بارز فوافقنا رسول الله ﷺ حين خرج إلى الناس قال: فتقدم وصلّى بنا كأطول ما قام بنا في صلاة قط، لا نسمع له صوته، ثم ركع بنا كأطول ما ركع بنا في صلاة قط لا نسمع له صوته، ثم سجد بنا كأطول ما سجد بنا في صلاة قط لا نسمع له صوته، قال: ثم فعل في الركعة الثانية مثل ذلك قال: فوافق تجلي الشمس جلوسه في الركعة الثانية قال: ثم سلّم فحمد الله وأثنى عليه وشهد أن لا إله إلا الله وشهد أنه عبده ورسوله ثم قال: **«يا أَيُّها النّاس إِنَّما أَنا بَشَرٌ وَرَسُولُ الله فَأُذَكِّرُكُمُ الله إِنْ كُنْتُمْ تَعْلمون أَنّي قَصَّرْتُ عَنْ شَيْءٍ مِنْ تَبْليغِ رسالاتِ ربّي لما أَخْبَرْتموني حتّى أُبَلِّغَ رسالاتِ ربّي كما يَنْبَغِي أَنْ تُبَلَّغَ وَإِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمونَ أَنّي قَدْ بَلَّغْتُ رسالاتِ ربّي لما أَخْبَرْتموني»**. قال فقام الناس فقالوا: نشهد أنك قد بلغت رسالات ربك ونصحت لأمتك وقضيت الذي عليك قال: ثم سكتوا فقال رسول الله

(١٢٧٠) أخرج أبو داود في «السنن» (١١٨٤)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ١٤٠)، أوله إلى قوله: «عبده ورسوله» ولم يذكرا ما بعده من الخطبة. وانظر ابن خزيمة في «صحيحه» (١٣٩٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٣٣٩)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢/ ٣٢٧)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٨٥٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٩٨)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ١٩)، وابن ماجه في «السنن» (١٢٦٤) وغيرهم، وجميع هذه الروايات من طريق ثعلبة بن عباد، ذكره ابن المديني في «المجاهيل»، وكذا قال ابن القطان، وابن حزم، والذهبي في «الميزان»، وفي التلخيص بعد أحاديث (١/ ٣٣٤). أما ابن حجر فقال: مقبول، كعادته فيمن يوثقهم ابن حبان. وأما الترمذي فصحح روايته، وهذا غير مقبول، والأولى بالصواب قول من ضعّف، فثعلبة لم ترتفع جهالته، حيث لم يرو عنه إلا الأسود.

ﷺ: «أما بَعْدُ فَإِنَّ رِجالاً يَزْعُمونَ أَنَّ كُسوفَ هٰذِهِ الشَّمْسِ وَكُسوفَ هٰذا الْقَمَرِ وَزَوالَ هٰذِهِ النُّجومِ عَنْ مطالِعِها لِمَوْتِ رِجالٍ عُظَماءَ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ وَأَنَّهُمْ كَذَبوا وَلٰكِن آياتٌ مِنْ آياتِ الله يفتِنُ بها عبادَهُ لِيَنْظُرَ مَنْ يُحدِثُ مِنهُمْ توبَةً والله لَقَدْ رَأَيْتُ مُنْذُ قُمْتُ أُصَلِّي ما أَنْتُمْ لاقونَ في دُنْياكُمْ وآخِرَتِكُمْ وَأَنَّهُ وَالله لا تقومُ السّاعةُ حتى يَخْرُجَ ثلاثونَ كذّاباً آخِرُهُمْ الأَعْوَرُ الدّجالُ مَمْسوحُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى كأنّها عَيْنُ أَبِي يَحْيىٰ [١/ ٣٣٠] لشيخٍ مِنَ الأَنْصارِ وَأَنَّهُ مَتى خَرَجَ فَإِنَّهُ يَزْعُمُ أَنَّهُ الله فَمَنْ آمَنَ بِهِ وَصَدَّقَهُ واتبعَهُ فَلَيس يَنفَعُهُ صالِحٌ مِنْ عَمَلٍ سَلَفَ وَمَنْ كَفَرَ بِهِ وَكَذَّبَهُ فَلَيسَ يُعاقَبُ بِشَيْءٍ مِنْ عَمَلِهِ سَلَفَ وَأَنَّهُ سَيَظْهَرُ على الأَرْضِ كلّها إلاّ الحَرَمَ وَبَيْتَ الْمَقْدِسِ وَأَنَّهُ يَحْصُرُ الْمُؤْمِنِينَ في بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَيَتَزَلْزَلُونَ زِلزالاً شَدِيداً فَيُصْبِحُ فِيهم عِيسى ابْنُ مَرْيَمَ فَيَهزِمُهُ الله وَجُنُودُهُ حتّى أَنَّ أَجْذَمَ الْحائِط وَأَصْلَ الشَّجَرِ لَيُنادِي يا مُؤْمِنُ هٰذا كافِرٌ يَسْتَتِرُ بي فَتَعالَ اقْتُلْهُ قال: فَلَنْ يَكونَ ذٰلِكَ حتّى تَرَوْنَ أُموراً يَتَفاقَمُ شَأْنُها في أَنْفُسِكُمْ تَساءَلونَ بَيْنَكُمْ هَلْ كانَ نَبِيُّكُمْ ﷺ ذَكَرَ لَكُمْ مِنْها ذِكْراً وحتّى تَزولَ جِبالٌ عَنْ مراسيها ثُمَّ على أَثَرِ ذٰلِكَ الْقَبْضُ» وأشار بيده قال: ثم شهدت خطبة أخرى قال: فذكر هذا الحديث ما قدمها ولا أخرها.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١٢٧١ ـ حدّثنا أبو محمد عبد الله بن جعفر بن درستويه الفارسي، ثنا يعقوب بن سفيان الفارسي، ثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي، ثنا مسلم بن خالد عن إسماعيل بن أمية، عن نافع، عن ابن عمر: أن الشمس كسفت يوم مات إبراهيم ابن رسول الله ﷺ، فظنّ الناس إنما انكسفت لموته، فقام النبيّ ﷺ فقال: «**أَيّها النّاسِ إِنّما الشَّمس والقَمَرُ آيتانِ مِنْ آياتِ الله لا يَنْكَسِفانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ ولا لِحياتِهِ، فإذا رَأَيْتُمْ ذٰلِكَ فَقوموا إِلى الصَّلاةِ وَإِلى ذِكْرِ الله وادْعوا وَتَصَدَّقوا**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

(١٢٧١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٠٤٢)، ومسلم في «صحيحه» (٩١٤)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ١٢٥)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٨٢٨)، أخرجا منه القدر المرفوع فقط.

٤٦٠ ـ الأمر بالعتاقة في كسوف الشمس

١٢٧٢ ـ **حدثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ محمد بن أحمد بن النضر، ثنا معاوية بن عمرو:

وأخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن عتاب العبدي ببغداد، ثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي، ثنا أبو حذيفة موسى بن مسعود **قالا**: ثنا زائدة عن هشام بن عروة، عن فاطمة، عن أسماء رضي الله عنها قالت: أمر رسول الله ﷺ بالعتاقة في كسوف الشمس.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد صحيح على شرط مسلم:

١٢٧٣ ـ **أخبرناه** إسماعيل بن محمد بن الفضل ومحمد الشعراني، ثنا جدي، ثنا إبراهيم بن [١/ ٣٣١] حمزة، ثنا عبد العزيز بن محمد عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: أمر رسول الله ﷺ بعتاقة حين كسفت الشمس.

١٢٧٤ ـ **حدثنا** عمرو بن محمد العدل وأحمد بن يعقوب الثقفي **قالا**: ثنا عمر بن حفص السدوسي، ثنا عاصم بن علي، ثنا الليث بن سعد عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة قالت: خسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ... فذكر الحديث، وقال فيه: **«فَإِذا رَأَيْتُمْ ذٰلِكَ فادْعوا الله وَصَلّوا وَتَصَدَّقوا واعْتِقوا»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

(١٢٧٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٥١٩)، وأبو داود في «السنن» (١١٩٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٨٥٥)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٤٠١). وقد وهم فيه الحاكم، وانظر ما بعده.

(١٢٧٣) طريق أخرى. وأصل الحديث بغير هذا عند مسلم في «صحيحه» (٩٠٥)، والإمام مالك في «الموطأ» (١/ ١٨٨)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ١٥١).

(١٢٧٤) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٩٩٧)، ومسلم في «صحيحه» (٩٠١، ٩٠٢)، وأبو داود في «السنن» (١٧٧) وما بعده، والترمذي في «الجامع» (٥٦١ـ ٥٦٣)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ١٢٧)، وابن ماجه في «السنن» (١٢٦٣)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٣٩٨). وقد وهم فيه الحاكم.

١٢٧٥ ـ حدّثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن دينار، ثنا زكريا بن داود أبو يحيى الخفاف، ثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة، ثنا معاذ بن هشام، حدّثني أبي عن قتادة، عن أبي قلابة، عن النعمان بن بشير: أن الشمس انكسفت فصلّى النبيّ ﷺ ركعتين حتى انجلت، ثم قال: **«إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لا يَنْكَسِفانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلٰكِنَّهُما خَلْقانِ مِنْ خَلْقِهِ، وَيُحْدِثُ الله في خَلْقِهِ ما شاءَ، ثُمَّ إِنَّ الله تَبارَكَ وَتَعالى إِذا تَجَلَّى لِشَيْءٍ مِنْ خَلْقِهِ خَشَعَ لَهُ فَأَيُّهُما انْخَسَفَ فَصَلّوا حَتّى يَنْجَلِيَ، أَوْ يُحْدِثَ الله أَمْراً»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ.

٤٦١ ـ ركعتان في كل ركعة ثلاث ركعات

١٢٧٦ * ـ حدّثنا علي بن عيسى الحيري، ثنا مسدد بن قطن، ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا إسماعيل بن علية عن ابن جريج، عن عطاء قال: أخبرني من أصدّق يريد عائشة قالت: كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، فقام رسول الله ﷺ قياماً شديداً، يقوم الناس ثم يركع ثم يقوم ثم يركع ثم يقوم ثم يركع فركع ركعتين في كل ركعة ثلاث ركعات فركع الثالثة ثم سجد حتى أن رجالاً يومئذ ليغشى عليهم مما قام بهم حتى إن سجال الماء لتصب عليهم يقول: إذا ركع قال: **«الله أَكْبَرُ»** وإذا رفع قال: **«سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ»**. حتى تجلت الشمس ثم قال: **«إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لا يَنْكَسِفانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ ولا لِحياتِهِ، وَلٰكِنَّهُما آيتانِ مِنْ آياتِ الله يُخَوِّفُ الله بِهِما عِبادَهُ، فإذا كسفا فافزعوا إلى الصَّلاة»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما أخرجه مسلم

(١٢٧٥) أخرجه النسائي في «الصغرى» (٣/ ١١٧)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٤٠٣)، وخرّجه أبو داود في «السنن» (١١٩٣)، وابن ماجه في «السنن» (١٢٦٢) بغير هذه السياقة، وهو حديث معلول كما أشار ابن خزيمة وأبو حاتم.

(١٢٧٦) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٩٩٧)، ومسلم في «صحيحه» (٩٠١ـ ٩٠٢)، والإمام مالك في «الموطأ» (١/ ١٨٦)، وأبو داود في «السنن» (١١٧٧) وما بعده، والترمذي في «الجامع» (٥٦١ـ ٥٦٣)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ١٢٧)، وابن ماجه في «السنن» (١٢٦٣)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٣٨٧)، وجميعهم ليس عندهم هذا اللفظ كما ذكر الحاكم، نعم هذا عند الطبراني في «الدعاء» (٢٢٣١)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٣٨٣).

من حديث معاذ بن هشام عن أبيه، عن قتادة، عن عطاء، عن [١/ ٣٣٢] عبيد بن عمير بغير هذا اللفظ.

٤٦٢ ـ في كل ركعة خمس ركوعات وسجدتان

١٢٧٧ ـ **أخبرنا** أبو عبد الله محمد بن أحمد بن موسى القاضي ببخارى، أنبأ محمد بن أيوب، أنبأ محمد بن عبد الله بن أبي جعفر الرازي، حدّثني أبي عن أبيه، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، عن أبيّ بن كعب قال: انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، وأن النبيّ ﷺ صلّى بهم فقرأ سورة من الطوال وركع خمس ركعات وسجد سجدتين، ثم قام الثانية فقرأ من الطوال ثم ركع خمس ركعات وسجد سجدتين، ثم جلس كما هو مستقبل القبلة يدعو حتى تجلى كسوفها.

الشيخان قد هجرا أبا جعفر الرازي ولم يخرجا عنه، وحاله عند سائر الأئمة أحسن الحال، وهذا الحديث فيه ألفاظ ورواته صادقون.

١٢٧٨ ـ **أخبرنا** أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا السري بن خزيمة، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا وهيب عن أيوب، عن أبي قلابة، عن قبيصة الهلالي قال: كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فخرج فزعاً يجر ثوبه وأنا معه يومئذ بالمدينة، فصلّى ركعتين فأطال فيهما القيام ثم انصرف وانجلت فقال: «**إنما هٰذِهِ الآياتُ يُخَوّفُ الله بِها، فَإِذا رَأَيْتُموها**»، يعني «**فَصَلُّوا كَأَحْدَثِ صَلاةٍ صَلَّيْتُموها مِنَ المَكْتوبَةِ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، والذي عندي أنهما علّلاه بحديث ريحان بن سعيد عن عباد بن منصور، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن هلال بن عامر، عن قبيصة، وحديث يرويه موسى بن إسماعيل عن وهيب لا يعلّله حديث ريحان وعباد.

(١٢٧٧) أخرجه أبو داود في «السنن» (١١٨٢)، والطبراني في «الأوسط» (٢/ ٦٣ـ أ)، والطبراني في «الدعاء» رقم (٢٢٣٧)، وفيه عندهم أبو جعفر الرازي سيىء الحفظ. وقد تكلم فيه الذهبي وفي ولده كما في «التلخيص».

(١٢٧٨) أخرجه أبو داود في «السنن» (١١٨٥ـ ١١٨٦)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ١٤٤)، وقد تقدم حديث أبي قلابة عن النعمان قبل حديثين، وهو مما أعل به، وقد ناقش الحاكم هنا اختلافاً غير ذلك. وانظر الطبراني في «الكبير» (١٨/ ٣٧٥).

١٢٧٩ ـ **أخبرني** أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي، ثنا الحسن بن أحمد بن الليث الرازي، ثنا عبيد الله بن سعيد، ثنا عمي، ثنا أبي عن ابن إسحاق، حدّثني هشام بن عروة وعبد الله بن أبي سلمة عن سليمان بن يسار، كل قد حدّثني عن عروة، عن عائشة قالت: كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، فخرج رسول الله ﷺ فصلّى بالناس قال: فحزرت قراءته، فرأينا أنه قرأ سورة البقرة ثم سجد سجدتين ثم قال: فأطال القراءة فحزرت قراءته [١/ ٣٣٣] فرأيت أنه قرأ سورة آل عمران.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، إنما اتفقا على حديث الزهري وهشام بن عروة بلفظ آخر.

١٢٨٠ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن الوليد بن مزيد، حدّثني أبي، حدّثنا الأوزاعي، أخبرني الزهري، أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قرأ قراءة طويلة يجهر بها في صلاة الكسوف.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه هكذا.

١٢٨١ ـ **حدّثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا عبيد بن محمد الحافظ، ثنا محمد بن أبي صفوان، ثنا حرمي بن عمارة عن عبيد الله بن النضر، حدّثني أبي قال: كانت ظلمة على عهد أنس بن مالك قال: فأتيت أنس بن مالك فقلت: يا أبا حمزة هل كان يصيبكم مثل هذا على عهد رسول الله ﷺ؟ فقال: معاذ الله إن كان الريح ليشتد فيبادر إلى المسجد مخافة القيامة.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وعبيد الله هذا هو ابن النضر بن أنس بن مالك، وقد احتجا بالنضر.

١٢٨٢ ـ **حدّثنا** أبو علي الحسين بن إدريس الأنصاري، ثنا محمود بن غيلان، ثنا

(١٢٧٩) هذا اللفظ عند أبي داود، وقد تقدم تخريجه قبل حديثين فلينظر.

(١٢٨٠) تقدم فيما قبل، ولكن ذكر الجهر فيه البخاري دون مسلم، والحديث عند الطبراني في «الأوسط» (٧١٤).

(١٢٨١) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٣٤٣). وللحديث شواهد.

(١٢٨٢) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (١٢٦٤)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ١٤٨)، والترمذي في «الجامع»، وابن حبان في «صحيحه» (٢٨٥١)، وقد تقدم الكلام عليه مطوّلاً (١/ ٣٣٠). وقال الذهبي هنا: ثعلبة مجهول وما أخرجا له شيئاً.

وكيع، ثنا سفيان عن الأسود بن قيس، عن ثعلبة بن عباد، عن سمرة بن جندب قال: صلّى بنا النبيّ ﷺ في كسوف لا نسمع له صوتاً.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١٢٨٣ ـ **حدثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه وأبو بكر بن بالويه الجلاب **قالا**: ثنا محمد بن أحمد بن النضر، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا زائدة عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: خسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فقال: «**إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيتانِ مِنْ آياتِ الله لا يُخسفانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ ولا لِحياتِهِ، فَإِذا رَأَيْتُموها فتَصَدَّقوا وَصَلّوا وَكَبِّروا واذعوا الله**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذا اللفظ.

١٢٨٤ ـ **أخبرني** أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي، ثنا يوسف بن يعقوب، ثنا محمد بن أبي بكر، ثنا خالد بن الحارث عن [١/ ٤٣٤] أشعث، عن الحسن، عن أبي بكرة: أن النبيّ ﷺ صلّى ركعتين بمثل صلاتكم هذا في كسوف الشمس والقمر.

ولم يخرجاه.

وصلّى الله على محمد وآله أجمعين.

(١٢٨٣) تقدم قبل ثمانية أحاديث تخريجه، وأن هذا اللفظ عند البخاري من طريق زائدة عن هشام به، وأنه وهم فيه الحاكم.

(١٢٨٤) أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٠٤٠)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ١٢٤)، (٣/ ١٤٦)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٨٣٧). وقد وهم فيه الحاكم، فهو عند البخاري أنه صلّى ركعتين، ولم يقل «مثل صلاتكم»، وهي عند النسائي.

١٣ ـ كتاب صلاة الخوف

٤٦٣ ـ صلاة الخوف ركعة ركعة

١٢٨٥ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أسيد بن عاصم، ثنا الحسين بن حفص عن سفيان:

وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي واللفظ له، حدّثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثنا أبي، ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان، حدّثني الأشعث بن سليم عن الأسود بن هلال، عن ثعلبة بن زهدم قال: كنا مع سعيد بن العاص بطبرستان فقال: أيكم صلّى مع رسول الله ﷺ صلاة الخوف؟ فقام حذيفة فصفّ الناس خلفه وصفاً موازي العدو، فصلّى بالذين خلفه ركعة ثم انصرف هؤلاء مكان هؤلاء، وجاء أولئك فصلّى بهم ركعة ولم يقضوا.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه هكذا.

١٢٨٦ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أسيد بن عاصم، ثنا الحسين بن جعفر ـ عن سفيان:

وأخبرنا إبراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد، أنبأ محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا محمد بن جعشم عن سفيان:

وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا

(١٢٨٥) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٢٤٦)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ١٦٧)، وابن حبان في «صحيحه» (١٤٥٢)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٤٠٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٢٦١)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٣٤٣).

(١٢٨٦) أخرجه النسائي في «الصغرى» (٣/ ١٦٩)، والطبراني (١٠٣٣٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٨٧١).

يحيى عن سفيان، حدّثني أبو بكر بن أبي الجهم عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ صلّى بذي قَرَد صلاة الخوف ركعة ركعة ولم يقضوا.

هذا شاهد للحديث الذي قبله، وهو صحيح الإسناد.

١٢٨٧ ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ محمد بن غالب، ثنا أبو حذيفة، ثنا سفيان:

وحدّثنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ أبو المثنى، ثنا مسدد، ثنا يحيى عن سفيان، عن أبي بكر بن أبي الجهم، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس قال: صلّى رسول الله ﷺ صلاة الخوف بذي قرد فصفّ خلفه صفاً وصفاً موازي العدو فصلّى معه ركعة، ثم ذهبوا إلى مصاف أولئك وجاء أولئك إلى مصاف هؤلاء وصلّوا مع النبيّ ﷺ ركعة ثم سلّم عليهم.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه الألفاظ.

١٢٨٨ * ـ **أخبرني** أبو عمرو بن أبي جعفر المقري، ثنا عبيد الله بن موسى، ثنا إسحاق بن إبراهيم، أنبأ عقبة بن خالد السكوني، ثنا موسى [١/ ٣٣٥] بن محمد بن إبراهيم عن أبيه، عن سلمة بن الأكوع: أنه سأل رسول الله ﷺ عن الصلاة في القوس فقال: **«صَلِّ في القَوْسِ وَاطْرَحِ القَرَنَ»**.

هذا حديث صحيح الإسناد إن كان محمد بن إبراهيم التيمي سمع من سلمة بن الأكوع أنه سأل رسول الله ﷺ عن الصلاة في القوس، فقال: **«صَلِّ في القَوْسِ وَاطْرَحِ القَرَنَ»**.

هذا ولم يخرجاه.

١٢٨٩ * ـ **أخبرنا** عبد الرحمٰن بن حمدان الجلاب بهمدان، ثنا أبو حاتم محمد بن

(١٢٨٧) طريق أخرى.

(١٢٨٨) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٢٧٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٢٥٥)، وفي «المجمع» (٢/ ٥٨)، وقال: فيه موسى بن محمد ضعيف.

(١٢٨٩) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١٣٥١)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ٣١٨)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٨٨٨) من هذا الوجه، وقال الذهبي: شرحبيل قال ابن أبي ذئب كان متهماً، وقال الدارقطني: ضعيف. قلت: وضعفه ابن معين وابن سعد وأبو زرعة والنسائي والدارقطني، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه فيه نكارة.

إدريس الرازي، ثنا سعيد بن أبي مريم، أنبأ يحيى بن أيوب، حدّثني يزيد بن الهاد، حدّثني شرحبيل أبو سعد عن جابر بن عبد الله، عن رسول الله ﷺ في صلاة الخوف قال: قام رسول الله ﷺ وطائفة من خلفه، وطائفة من وراء الطائفة التي خلف رسول الله ﷺ قعود، وجوههم كلهم إلى رسول الله ﷺ، فكبّر رسول الله ﷺ فكبّرت الطائفتان فركع فركعت معه الطائفة التي خلفه والآخرون ـ قعود، ثم سجد فسجدوا أيضاً والآخرون قعود، ثم قام فقاموا ونكصوا خلفه حتى كانوا مكان أصحابهم قعوداً، وأتت الطائفة الأخرى فصلّى بهم ركعة وسجدتين ثم سلّم والآخرون قعود، ثم سلّم فقامت الطائفتان كلتاهما فصلّوا لأنفسهم ركعة وسجدتين ركعة وسجدتين.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقد احتجا بجميع رواته غير شرحبيل، وهو تابعي مدني غير متّهم.

١٢٩٠ ـ **حدّثنا** أبو الحسين أحمد بن عثمان بن يحيى المقري ببغداد، ثنا العباس بن محمد بن حاتم الدوري، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، ثنا أبي عن ابن إسحاق، حدّثني محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة، عن عائشة قالت: صلّى رسول الله ﷺ صلاة الخوف قالت: فصدع رسول الله ﷺ الناس صدعتين، فصفّت طائفة وراءه وقامت طائفة وجاءه العدو قالت: فكبّر رسول الله ﷺ وكبّرت الطائفة الذين صفوا خلفه ثم ركع وركعوا، ثم سجد وسجدوا، ثم رفع رأسه فرفعوا، ثم مكث رسول الله ﷺ جالساً وسجدوا لأنفسهم السجدة [١/ ٣٣٦] الثانية، ثم قاموا، ثم نكصوا على أعقابهم يمشون القهقرى حتى قاموا من ورائهم وأقبلت الطائفة الأخرى، فصفوا خلف رسول الله ﷺ فكبّروا ثم ركعوا لأنفسهم، ثم سجد رسول الله ﷺ سجدته الثانية فسجدوا معه، ثم قام رسول الله ﷺ في ركعته وسجدوا لأنفسهم السجدة الثانية، ثم قامت الطائفتان جميعاً فصفوا خلف رسول الله ﷺ فركع بهم ركعة فركعوا جميعاً، ثم سجد فسجدوا جميعاً ثم رفع رأسه ورفعوا معه، كل ذلك من رسول الله ﷺ سريعاً جداً لا يألو أن يخفف ما

(١٢٩٠) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٢٤٢)، والإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٢٧٥)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٣٦٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٢٦٥)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٨٧٣)، وسنده قوي، وهو لفظ أبي داود.

استطاع، ثم سلّم رسول الله ﷺ فسلّموا ثم قام رسول الله ﷺ قد شركه الناس في صلاته كلها.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وهو أتم حديث وأشفاه في صلاة الخوف.

٤٦٤ ـ صلاة المغرب في الخوف مرتين مع كل طائفة مرة

١٢٩١ * ـ **أخبرني** أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أنبأ عبدان الأهوازي، ثنا محمد بن معمر بن ربعي القيسي، ثنا عمرو بن خليفة البكراوي، ثنا أشعث بن عبد الملك الحمراني عن الحسن، عن أبي بكرة: أن النبيّ ﷺ صلّى بالقوم في صلاة الخوف صلاة المغرب ثلاث ركعات ثم انصرف، وجاء الآخرون فصلّى بهم ثلاث ركعات.

سمعت أبا علي الحافظ يقول: هذا حديث غريب، أشعث الحمراني لم يكتبه إلا بهذا الإسناد. قال الحاكم: وإنه صحيح على شرط الشيخين.

١٢٩٢ ـ **أخبرنا** أبو محمد عبد العزيز بن عبد الرحمٰن بن سهل الدباس بمكة، ثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ، ثنا سعيد بن منصور، ثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور، عن مجاهد، عن أبي عياش الزرقي قال: كنا مع رسول الله ﷺ بعسفان وعلى المشركين خالد بن الوليد فصلينا الظهر فقال المشركون: لقد أصبنا غرة لقد أصبنا غفلة لو كنا حملنا عليهم وهم في الصلاة، فنزلت آية القصر بين الظهر والعصر، فلما حضرت العصر قام رسول الله ﷺ مستقبل القبلة والمشركين أمامه فصف خلف رسول الله ﷺ صف وصف بعد ذلك الصف صف آخر، فركع رسول الله ﷺ [١/ ٣٣٧] وركعوا

(١٢٩١) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١٣٦٨)، وفيه عنعنة الحسن، وتكلم الذهبي أن في حديث البكراوي بعض نكارة ولأبي بكرة حديث عند أبي داود في «السنن»، والنسائي في «الصغرى» غير هذا.

(١٢٩٢) أخرجه أبو داود في «السنن» (١٢٣٦)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ١٧٦)، والدارقطني في «السنن» (٣/ ٦٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٢٥٦)، والبغوي في «شرح السنّة» (١٠٩٦)، وابن جرير (١٠٣٢٣)، وقال الحافظ في «الإصابة» (٤/ ١٣٤): سنده جيد. قلت: وهو عند البيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٢٥٤)، وتمّام في «فوائده» (٤٣٤)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ٤٦٥)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٦٠)، والطبراني في «الأوسط» (١٣٤٧)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٨٧٦).

جميعاً، ثم سجد وسجد الصف الذين يلونه وقام الآخرون يحرسونهم، فلما صلّى هؤلاء السجدتين وقاموا سجد الآخرون الذين كانوا خلفهم، ثم تأخر الصف الذي يليه إلى مقام الآخرين وركعوا جميعاً، ثم سجد الصف الذي يليه وقام الآخرون يحرسونهم، فلما جلس رسول الله ﷺ والصف الذي يليه سجد الآخرون، ثم جلسوا جميعاً فسلّم عليهم جميعاً فصلاها بعسفان وصلاها يوم بني سليم.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١٢٩٣ ـ حدثنا محمد بن صالح بن هانىء، ثنا محمد بن أحمد بن أنس القرشي، ثنا عبد الله بن يزيد المقري، ثنا حيوة بن شريح، أنبأ أبو الأسود أنه سمع عروة بن الزبير يحدّث عن مروان بن الحكم أنه سأل أبا هريرة: هل صلّيت مع رسول الله ﷺ صلاة الخوف قال أبو هريرة: نعم، قال مروان: متى؟ فقال أبو هريرة: عام غزوة نجد قام رسول الله ﷺ إلى الصلاة صلاة العصر فقامت معه طائفة وطائفة أخرى مقابل العدو وظهورهم إلى القبلة، فكبّر رسول الله ﷺ فكبروا جميعاً الذين معه والذين مقابل العدو، ثم ركع رسول الله ﷺ ركعة واحدة وركعت الطائفة التي خلفه، ثم سجد فسجدت الطائفة التي تليه والآخرون قيام مقابل العدو، ثم قام رسول الله ﷺ وقامت الطائفة التي معه وذهبوا إلى العدو فقابلوهم، وأقبلت الطائفة التي مقابل العدو فركعوا وسجدوا ورسول الله ﷺ قائم كما هو، ثم قاموا فركع رسول الله ﷺ ركعة أخرى وركعوا معه وسجد وسجدوا معه، ثم أقبلت الطائفة التي كانت مقابل العدو فركعوا وسجدوا ورسول الله ﷺ قاعد ومن معه، ثم كان السلام فسلّم رسول الله ﷺ وسلّموا جميعاً فكان لرسول الله ﷺ ركعتان ولكل رجل من الطائفتين ركعة ركعة.

هذا حديث [١/٣٣٨] صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

آخر كتاب صلاة الخوف

(١٢٩٣) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٣٠٣٥)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ١٧٣)، وأبو داود في «السنن» (١٢٤١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٢٦٤)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٣٢٠)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ٣١٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٨٧٨)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٣٦١)، وسنده جيد.

١٤ ـ كتاب الجنائز

٤٦٥ ـ النهي عن تمني الموت

١٢٩٤ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، ثنا أبي وشعيب بن الليث **قالا**: أنبأ الليث بن سعد عن يزيد بن الهاد، عن هند بنت الحارث، عن أمّ الفضل: أن رسول الله ﷺ دخل عليهم وعبّاس عم رسول الله ﷺ يشتكي فتمنى عبّاس الموت، فقال له رسول الله ﷺ: **«يا عَمِّ لا تَتَمَنَّ الْمَوْتَ، فَإِنَّكَ إِنْ كُنتَ مُحْسِناً فَإِنْ تُؤَخِّر تزدادُ إِحْساناً إِلى إِحْسانِكَ خيراً لَكَ، وَإِنْ كُنتَ مُسيئاً فَإِنْ تُؤَخِّر فَتُسْتَعْتَب مِنْ إِساءَتِكَ خَيرٌ لَكَ، فَلا تَتَمَنَّ الْمَوْتَ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما اتفقا على حديث قيس عن خباب لولا أن رسول الله ﷺ نهانا أن نتمنى الموت لتمنيته.

٤٦٦ ـ خياركم أطولكم أعماراً وأحسنكم عملاً

١٢٩٥ * ـ **أخبرنا** مكرم بن أحمد القاضي، ثنا محمد بن إسماعيل السلمي، ثنا أيوب بن بلال بن سليمان، حدّثني أبو بكر عن سليمان بن بلال قال زيد بن أسلم قال محمد بن المنكدر: سمعت جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله ﷺ: **«أَلا أُنَبِّئُكُم بِخيارِكُمْ مِنْ شِرارِكُمْ قالوا: بلى، قال: خِيارُكُم أَطْوَلُكُمْ أَعْماراً وَأَحْسَنُكُمْ عَمَلاً»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(١٢٩٤) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٥/ ٤٤)، والإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٣٣٩)، وأبو يعلى في «المسند» (١/ ٣١٩)، وقال في «المجمع» (١٠/ ٢٠٢): رجال أحمد رجال الصحيح غير هند بنت الحارث، فإن كانت الفارسية فقد احتج بها في الصحيح، وإن كانت الخثعمية فلم أعرفها.

(١٢٩٥) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٣٧١)، وهو حديث حسن، له شواهد.

وله شاهد صحيح على شرط مسلم:

١٢٩٦ ـ **حدّثناه** أبو الحسن محمد بن محمد الكاتب، أنبأ علي بن عبد العزيز، ثنا حجاج بن منهال، ثنا حماد بن سلمة عن حميد ويونس وثابت عن الحسن، عن أبي بكرة: أن رجلاً قال رسول الله أيّ الناس خير؟ قال: «**مَنْ طالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ**». قال: فأيّ الناس شرّ؟ قال: «**مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَساءَ عَمَلُهُ**».

١٢٩٧ ـ **حدّثنا** أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا مسدد، ثنا المعتمر **وحدّثنا** محمد بن صالح بن [١/ ٣٣٩] هانيء، ثنا جعفر بن محمد بن سوار، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا إسماعيل بن جعفر جميعاً عن حميد، عن أنس: أن النبيّ ﷺ قال: «**إِذا أَرَادَ الله بِعَبْدٍ خَيْراً اسْتَعْمَلَهُ**». قال، فقيل: كيف يستعمله؟ قال: «**يُوَفِّقه لِعَمَلٍ صالِحٍ قَبْلَ المَوْتِ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وله شاهد بإسناد صحيح:

١٢٩٨ * ـ **أخبرناه** الحسن بن يعقوب العدل، ثنا يحيى بن أبي طالب، ثنا زيد بن الحباب، حدّثني معاوية بن صالح، حدّثني عبد الرحمٰن بن جبير بن نفير عن أبيه، عن عمرو بن الحمق قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِذا أَحبَّ الله عَبْداً عَسلهُ**»، قال: يا رسول الله وما عسله؟ قال: «**يُوَفِّقْ لَهُ عَمَلاً صالِحاً بَيْنَ يَدَيْ أَجَلِهِ حتّى يَرْضى عَنْهُ جِيرانُهُ**». أو قال: «**مَنْ حَوْلَهُ**».

(١٢٩٦) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢٣٣٠)، والدارمي في «السنن» (٣/ ٢١٧)، والطبراني في «الأوسط» (٨٦٤)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٤٠)، (٥/ ٤٣)، والبغوي في «شرح السنّة» (١٤/ ٢٨٨)، «الأربعون الصغرى» ص (٩٠). وفيه عنعنة الحسن، فلا أدري أسمعه من أبي بكرة، أم له فيه واسطة.

(١٢٩٧) أخرجه البغوي في «شرح السنّة» (٤٠٩٨)، والآجري ص (١٨٥)، وهو عند ابن حبان في «صحيحه» (٣٤١)، والترمذي في «الجامع» (٢٢٢٩)، وهذا لفظه، وانظر ابن أبي عاصم في «السنة» (٣٩٧) وما بعده، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ١٠٦)، وهو حديث صحيح.

(١٢٩٨) صحيح، وهو عند القضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٩٠)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٢٢٤)، والبزار في «مسنده» (٢١٥٥)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٤٢).

٤٦٧ ـ يبعث كل عبد على ما مات

١٢٩٩ ـ **أخبرنا** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الزاهد، ثنا أحمد بن يونس الضبي، ثنا محاضر بن المورع، ثنا الأعمش، **وأخبرني** علي بن عيسى الحيري، ثنا محمد بن عمرو الحرشي، ثنا يحيى بن يحيى، أنبأ جرير عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ على ما مات**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجه البخاري.

٤٦٨ ـ إن الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها

١٣٠٠ ـ **أخبرنا** أبو محمد عبد الله بن إسحاق بن الخراساني العدل، ثنا محمد بن الهيثم القاضي، ثنا ابن أبي مريم، أنبأ يحيى بن أيوب عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد الخدري: أنه لما حضره الموت دعا بثياب جدد فلبسها، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إِنَّ الْمَيِّتَ يُبْعَثُ في ثِيابِهِ الَّتي يَموتُ فِيها**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .[١/ ٣٤٠]

١٣٠١ ـ **أخبرنا** أحمد بن إسحاق الفقيه، أنبأ أبو المثنى، ثنا مسدد، ثنا هشيم عن إبراهيم بن عبد الرحمٰن السكسكي، عن أبي بردة، عن أبي موسى الأشعري قال: سمعت رسول الله ﷺ غير مرة ولا مرتين يقول: «**إذا كانَ الْعَبْدُ يَعْمَلُ عَمَلاً صالِحاً فَشَغَلَهُ عَنْ ذٰلِكَ مَرَضٌ أَوْ سَفَرٌ، كُتِبَ لَهُ كصالِحِ ما كانَ يَعْمَلُ وَهُوَ صَحِيحٌ مقيمٌ**».

هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه.

٤٦٩ ـ قصة موت عبد الله بن أُبَيّ المنافق

١٣٠٢ ـ **أخبرنا** أبو عمر وعثمان بن أحمد بن السماك ببغداد، ثنا أحمد بن حيان بن ملاعب، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ محمد بن إسحاق:

(١٢٩٩) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٨٧٨).

(١٣٠٠) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣١١٤).

(١٣٠١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٩٩٦)، وأبو داود في «السنن» (٣٠٩١)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٩٢٩). وقد وهم فيه الحاكم.

(١٣٠٢) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣٠٩٤)، ورجاله ثقات، ومعناه في الصحيحين البخاري في «صحيحه» (١٢١١)، ومسلم في «صحيحه» (٢٧٧٣) من حديث جابر بن عبد الله.

وحدّثنا محمد بن صالح بن هانىء بن سعيد، ثنا أبو الحسن بن عبد الصمد، ثنا عبد العزيز بن يحيى، ثنا محمد بن سلمة، ثنا محمد بن إسحاق عن الزهري، عن عروة، عن أسامة بن زيد قال: خرج رسول الله ﷺ يعود عبد الله بن أبيّ في مرضه الذي مات فيه، فلما دخل عليه عرف فيه الموت قال: **«قَدْ كُنْتُ أَنهاكَ عَنْ حُبِّ يَهود»**. فقال: قد أبغضهم سعد بن زرارة فمه، فلما مات أتاه ابنه فقال: يا رسول الله إن عبد الله بن أبيّ قد مات، فأعطني قميصك أكفنه فيه فنزع رسول الله ﷺ قميصه فأعطاه إياه.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

١٣٠٣ ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق وأبو بكر بن جعفر القطيعي **قالا**: ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا عبد الرحمٰن عن سفيان، عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: كان النبيّ ﷺ يعودني ليس براكب بغل ولا برذون.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٤٧٠ ـ ثواب عيادة المريض

١٣٠٤ ـ **حدّثني** علي بن عيسى، ثنا مسدد بن قطن، ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا أبو معاوية، ثنا الأعمش عن الحكم، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما مِنْ رَجُلٍ يَعُودُ مَريضاً مُمْسِياً إلاّ خَرجَ مَعَهُ سَبْعونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَسْتَغفِرونَ لَهُ حتّى يُصْبح، وَكان لَهُ خريفٌ في الْجَنَّةِ، وَمَنْ أَتاهُ مُصْبِحاً خَرَجَ مَعَهُ سَبْعونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَسْتَغْفِرونَ لَهُ حتّى يُمْسي، وكانَ لَهُ خَريفٌ في الْجَنَّةِ»**.

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، لأن جماعة من الرواة أوقفوه [١/ ٣٤١] عن الحكم بن عتيبة ومنصور بن المعتمر عن ابن أبي ليلى، عن علي رضي الله عنه من حديث شعبة عنهما، وأنا على أصلي في الحكم لراوي الزيادة.

(١٣٠٣) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٢٣٥)، والبخاري في «صحيحه» (٥٣٤٠)، وأبو داود في «السنن» (٣٠٩٦)، وابن ماجه في «السنن» (١٤٣٦). وقد وهم فيه الحاكم، فهو عند البخاري هكذا.

(١٣٠٤) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣٠٩٨)، (٣٠٩٩)، (٣١٠٠)، والترمذي في «الجامع» (٩٦٩)، وابن ماجه في «السنن» (١٤٤٢)، قال أبو داود: وأسند هذا عن يحيى رضي الله عنه من غير وجه صحيح عن النبيّ ﷺ. قلت: وهو الظاهر من ترجيح الوصل على الإرسال.

١٣٠٥ ـ **أخبرني** أبو بكر محمد بن المؤمل، ثنا الفضل بن محمد بن المسيب، ثنا عبد الله بن محمد النفيلي، ثنا حجاج بن محمد، ثنا يونس بن أبي إسحاق عن أبيه، عن زيد بن أرقم قال: عادني رسول الله ﷺ من وجع كان بعيني.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وله شاهد صحيح من حديث أنس بن مالك:

١٣٠٦ * ـ **حدثنا** أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أنبأ محمد بن يحيى بن كثير الحمصي، ثنا محمد بن المصفى، ثنا معاوية بن حفص، ثنا مالك بن مغول عن الزبير بن عدي، عن أنس قال: عاد رسول الله ﷺ زيد بن أرقم من رمد كان به.

١٣٠٧ * ـ **حدثنا** بكر بن محمد الصيرفي بمرو، ثنا عبد الصمد بن الفضل البلخي، ثنا مكي بن إبراهيم، ثنا الجعيد بن عبد الرحمن، عن عائشة بنت سعد أن أباها قال: اشتكيت بمكة فجاءني رسول الله ﷺ يعودني ووضع يده على جبهتي ثم مسح صدري وبطني ثم قال: **«اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْداً وَأَتِمِمْ لَهُ هِجْرَتَهُ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ.

٤٧١ ـ الدعاء الذي يشفي الله به مريضاً لم يحضر أجله

١٣٠٨ ـ **أخبرني** أبو بكر محمد بن أحمد بن حاتم العدل بمرو، ثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي بهمدان، ثنا إبراهيم بن الحسين، ثنا آدم بن أبي إياس، ثنا شعبة:

وأخبرنا عبد الرحمن بن الحسن، ثنا يزيد أبو خالد عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن

(١٣٠٥) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣١٠٢)، وهو حسن، وانظر شاهده الآتي.

(١٣٠٦) هو عند ابن عدي (٤/ ١٠٠)، حديث أنس بإسناد آخر مع زيادة في المتن، وانظر ما قبله.

(١٣٠٧) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٦)، ومسلم في «صحيحه» (١٦٢٨)، والإمام مالك في «الموطأ» (٢/ ٧٦٣)، والترمذي في «الجامع» (٩٧٥)، وأبو داود في «السنن» (٢٨٦٤)، والنسائي في «الصغرى» (٦/ ٢٤١)، وابن ماجه في «السنن» (٢٧٠٨). وليس عندهم بهذا اللفظ.

(١٣٠٨) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣١٠٦)، والترمذي في «الجامع» (٢٠٨٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٩٧٨)، والطبراني في «الكبير» (١٢٧٣١)، وعنده في آخره: قال شعبة رفعه مرة ولم يرفعه مرتين.

جبير، عن ابن عباس، عن النبيّ ﷺ قال: «**مَنْ عادَ مَريضاً لَمْ يَحْضِرْ أَجَلُهُ فقالَ عِنْدَهُ سَبْعَ مَرّاتٍ: أَسْأَلُ اللهَ الْعَظيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيَكَ، إلاّ عافاهُ اللهُ مِنْ ذٰلِكَ الْمَرَضِ**».

هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه .[١/ ٣٤٢]

١٣٠٩ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأ ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن عبد ربه بن سعيد، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ عادَ أَخاهُ الْمُسْلِمَ فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ ثُمَّ قال سَبْعَ مَرّاتٍ: أَسْأَلُ اللهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظيمِ أَنْ يَشْفِيَكَ، عُوفي إِنْ لَمْ يَكُنْ أَجَلُهُ حَضَرَ**».

هذا حديث شاهد صحيح، غريب من رواية المصريين عن المدنيين عن الكوفيين، لم نكتبه عالياً إلا عنه، وقد خالف الحجاج بن أرطاة الثقات في هذا الحديث عن المنهال بن عمرو:

١٣١٠ ـ **أخبرناه** أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرو، ثنا سعيد بن مسعود، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ الحجاج بن أرطاة، عن المنهال بن عمرو، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما مِنْ مُسْلِمٍ عادَ أَخاهُ فَدَخَلَ عَلَيْهِ وَلَمْ يَحْضِرْ أَجَلُهُ فَقالَ: أَسْأَلُ اللهَ الْعَظيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظيمِ أَنْ يَشْفِيَ فُلاناً مِنْ مَرَضِهِ سَبْعَ مَرّاتٍ، إلاّ شَفاهُ اللهُ مِنْهُ**».

هذا مما لا يعد خلافاً، فإن الحجاج بن أرطاة دون عبد ربه بن سعيد وأبي خالد الدالاني في الحفظ والإتقان، فإن ثبت حديث عبد الله بن الحارث من هذه الرواية، فإنه شاهد لسعيد بن جبير.

١٣١١ ـ **أخبرني** أبو بكر بن أبي نصر، ثنا أحمد بن محمد البريء، ثنا القعنبي فيما قرىء على مالك عن يزيد بن خصيفة:

(١٣٠٩) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٢١٣). فانظره هناك.

(١٣١٠) طريق آخر.

(١٣١١) هذا نحو لفظ الترمذي في «الجامع» (٢٠٨٠)، وأبي داود في «السنن» (٣٨٩١)، ولفظ مسلم: «قل بسم الله ثلاثاً، وقل سبع مرات: أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر».

وحدّثنا أبو الفضل محمد بن إبراهيم المزكي، ثنا أحمد بن سلمة، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا إسماعيل بن جعفر، ثنا يزيد بن خصيفة عن عمرو بن عبد الله بن كعب السلمي: أن نافع بن جبير أخبره أن عثمان بن أبي العاص قدم على رسول الله ﷺ، وقد أخذه وجع قد كاد يبطله، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فزعم أن رسول الله ﷺ قال: **«ضَعْ يَمِينَكَ على مَكانِكَ الّذِي تَشْتَكِي وامْسَحْ بِهِ سَبْعَ مَرّاتٍ وَقُلْ: أعوذُ بِعزَّةِ الله وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ ما أَجِدُ. في كُلِّ مَسْحَةٍ»**.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما أخرجه مسلم من حديث الجريري عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن عثمان بن أبي العاص بغير هذا اللفظ.

١٣١٢ * ـ **أخبرنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ أحمد بن إبراهيم بن ملحان، ثنا يحيى بن بكير، حدّثني الليث بن سعد عن [١/ ٣٤٣] زيادة بن محمد الأنصاري عن محمد بن كعب القرظي، عن فضالة بن عبيد: أن رجلين أقبلا يلتمسان الشفاء من البول فانطلق بهما إلى أبي الدرداء فذكرا وجع أنثييهما له فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«مَنْ اشْتَكَى مِنكُمْ شَيْئاً أَوِ اشْتكاهُ أَخٌ لَهُ فَلْيَقُلْ: رَبّنا الله الّذي في السّماءِ تَقَدَّس اسْمُكَ، أَمْرُكَ في السّماءِ وَالأَرْضِ كما رَحْمَتُكَ في السّماءِ، فاجْعَلْ رَحْمَتَكَ في الأَرْضِ وَاغْفِرْ لَنا ذُنُوبَنا وَخُطايانا إِنَّكَ رَبُّ الطَّيِّبين فَأَنْزِلْ رَحْمَةً مِنْ رَحْمَتِكَ وَشِفاءً مِنْ شِفائِكَ عَلَى هٰذا الْوَجَعِ فَيَبْرَأَ إِنْ شاءَ الله تَعالى»**.

قد احتج الشيخان بجميع رواة هذا الحديث، غير زيادة بن محمد، وهو شيخ من أهل مصر قليل الحديث.

١٣١٣ ـ **أخبرني** أحمد بن محمد بن إسماعيل بن مهران، حدّثني أبي، ثنا أبو الطاهر، أنبأ ابن وهب، ثنا حيي بن عبد الله عن أبي عبد الرحمٰن الحبلي، عن عبد الله بن

(١٣١٢) قال الذهبي: قال البخاري وغيره: زيادة منكر الحديث. انتهى. قلت: رواه ابن عدي (٣/ ١٩٧)، وذكر الاختلاف فيه، وذكر قول البخاري الذي قاله الذهبي في «التلخيص»، وكذا قال النسائي في زياد أو زيادة بتاء في آخره، كما في «اللسان» (٢/ ٤٩٦)، وسيعيده الحاكم (٤/ ٢١٨).

(١٣١٣) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣١٠٧)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٩٧٤)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ١٧٢)، وهو حديث حسن، وانظر الحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٤٩).

عمرو قال: قال رسول الله ﷺ، إذا عاد أحدكم مريضاً فليقل: «**اللّهمّ اشفِ عَبْدَكَ يَنكَأ لَكَ عَدُوّاً أَوْ يَمْشي لكَ إلى صَلاةٍ**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٤٧٢ ـ نيل المنزلة بابتلاء المكاره

١٣١٤ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أحمد بن عبد الجبار، ثنا يونس بن بكير، ثنا يحيى بن أيوب البجلي، أنبأ أبو زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنّ الرَّجُلَ تكونُ لَهُ الْمَنزِلَةُ عِنْدَ الله فَما يَبْلُغُها بِعَمَلٍ، فَلا يَزالُ يَبْتَلِيهِ بِما يَكْرَهُ حتّى يُبَلِّغَهُ ذٰلِكَ**».

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

٤٧٣ ـ قصة وفاة آدم عليه السلام

١٣١٥ * ـ **أخبرني** أبو بكر بن أبي نصر الداربردي بمرو، ثنا أبو الموجه، ثنا سعيد بن منصور وعلي بن حجر **قالا**: ثنا هشيم، أنبأ يونس بن عبيد **وأخبرنا** أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا إسماعيل عن يونس، عن الحسن، عن عتي، عن أبيّ بن كعب، عن النبيّ ﷺ قال: «**لما حَضَرَ آدم عَلَيْهِ السّلامُ قال لِبنيهِ: انْطَلِقوا فاجْنوا لي مِنْ ثِمارِ الْجَنّةِ، قال: فَخَرَجَ بَنوهُ فاسْتَقْبَلَتْهُمُ الْمَلائِكَةُ فَقالوا: أَيْنَ تُريدونَ يا بَني آدَمَ قالوا: بَعَثَنا أبونا لِنَجْنِيَ لَهُ مِنْ ثِمارِ الْجَنّةِ قال: ارْجِعوا فَقَدْ كُفيتُمْ قال: فَرَجعوا مَعَهُمْ حتّى دَخلوا عَلَى آدمَ فلمّا رَأَتْهُمْ حوّاءُ ذُعِرَتْ مِنْهُمْ وَجَعَلَتْ تَدْنو إلى آدمَ**

(١٣١٤) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٢٩٠٨)، وفي «المجمع» (٢/ ٢٩٢)، رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. لكن الذهبي قال: يحيى وأحمد ضعيفان، وليس يونس بحجة. قلت: أحمد توبع عند ابن حبان، ويحيى، ما بلغ الضعف، ويونس لا بأس به، وتحسينه غير بعيد. أما الصحة فلا.

(١٣١٥) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٤٠٤)، والدارقطني في «السنن» (٢/ ٧١)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣/ ٢٤٣)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٤٠٠)، وابن سعد (١/ ٣١)، والطبراني في «الأوسط» (٥٤٩)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (١/ ٢٥٤)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٥٤٥)، وذكر الدارقطني أنه روي موقوفاً على أبي، فإذا أضيف لما ذكره الحاكم، كان في الحديث اختلاف يوجب كلاماً في صحة الخبر مع سلامته من القدح في ظاهره. والله أعلم.

وَتَلصَقُ بِهِ [١/ ٣٤٤] **فقالَ لَها آدمُ إِلَيكِ عنّي إِلَيكِ عَنّي، فَمِنْ قِبَلِكِ أُتيتُ خلّ بَيني وَبَينَ مَلائِكَةِ رَبّي قالَ: فَقَبَضوا روحَهُ ثُمَّ غَسلوهُ وحنّطوهُ وَكَفَّنوه ثمّ صَلّوا عَلَيهِ ثُمَّ حَفروا لَهُ ثُمّ دَفنوه ثُمّ قالوا: يا بَني آدمَ هٰذِهِ سُنّتُكُمْ في مَوْتاكُمْ فَكَذاكُمْ فافْعَلوا».**

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وهو من النوع الذي لا يوجد للتابعي إلا الراوي الواحد، فإن عتي بن ضمرة السعدي ليس له راوٍ غير الحسن، وعندي أن الشيخين علّلاه بعلّة أخرى، وهو أنه روي عن الحسن عن أبيّ دون ذكر عتي.

١٣١٦ * ـ **أخبرناه** أبو بكر بن عبد الله، أنبأ الحسن بن سفيان، ثنا هارون بن سعيد الأيلي، ثنا ابن وهب، أخبرني عمر بن مالك المعافري عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، عن الحسن، عن أبيّ بن كعب: أن رسول الله ﷺ قال: **«كانَ آدمُ رَجُلاً طَوّالاً»**، فذكر حديثاً طويلاً وفي آخره أنه قال: **«خلوا بيني وبين رسل ربي، فإنك أدخلت لي هذا فقبضوا نفسه وغسلوه بالماء والسدر ثلاثاً وكفنوه وصلّوا عليه ودفنوه ثم قالوا: هذه سنّة بنيك من بعدك»**.

هذا لا يعلّل حديث يونس بن عبيد، فإنه أعرف بحديث الحسن من أهل المدينة ومصر، والله أعلم.

١٣١٧ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ الحسن بن علي بن عفان العامري، ثنا أبو أسامة، ثنا عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر عن إسماعيل بن عبيد الله، عن أبي صالح الأشعري، عن أبي هريرة قال: عاد رسول الله ﷺ مريضاً من وعك كان به ومعه أبو هريرة، فقال النبيّ ﷺ: **«أَبْشِرْ فَإِنَّ الله يَقولُ: هِيَ ناري أُسَلِّطها على عَبدِي المُؤمِنِ في الدُّنيا لِتكونَ حَظَّهُ مِنَ النّارِ في الآخِرَةِ»**.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(١٣١٦) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٤٠٤). وانظر الذي قبله.
(١٣١٧) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٤٤٠)، وابن ماجه في «السنن» (٣٤٧٠)، ووثق البوصيري رجاله، وقال أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» هكذا.

١٣١٨ * ـ **حدثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه وعلي بن حمشاذ العدل **قالا**: أنبأ هشام بن علي السيرافي، ثنا عبد الله بن رجاء، ثنا [١/ ٣٤٥] حرب بن شداد أن يحيى بن أبي كثير حدّثه أن أبا قلابة حدّثه عن عبد الرحمٰن بن شيبة، عن عائشة قالت: طرق رسول الله ﷺ وجع فجعل يتقلب على فراشه، فقلت: يا رسول الله لو صنع هذا بعضنا لخشي أن تجد عليه، فقال رسول الله ﷺ: **«إنَّ الْمُؤمِنَ لَيُشَدَّدُ عَلَيهِ، وَلَيسَ مِنْ مُؤمِنٍ يُصِيبُهُ نَكبَةٌ أَوْ وَجَعٌ إلاّ حَطَّ الله عَنْهُ خَطيئَةً وَرَفَعَ لَهُ دَرَجَةً»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٤٧٤ ـ الحمى تغسل الذنوب

١٣١٩ ـ **أخبرني** إسماعيل بن محمد الفقيه بالري، ثنا أبو حاتم الرازي، ثنا سعيد بن كثير بن عفير، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني يحيى بن أيوب عن خالد بن يزيد، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله: أن رسول الله ﷺ عاد امرأة من الأنصار فقال لها: **«أهِيَ أمُّ ملْدَم؟»** قالت: نعم، فلعنها الله. فقال رسول الله ﷺ: **«لا تَسبّيها فإنّها تَغسِلُ ذُنوبَ الْعَبْدِ كما يُذهِبُ الكيرُ خَبَثَ الحديدِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما أخرجه مسلم بغير هذا اللفظ من حديث حجاج بن أبي عثمان عن أبي الزبير.

٤٧٥ ـ أتت الحمى النبيّ ﷺ فاستأذنت عليه

١٣٢٠ * ـ **أخبرنا** أبو النضر الفقيه، ثنا تميم بن محمد، ثنا يحيى بن المغيرة، ثنا

(١٣١٨) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٢٣٣)، ومسلم في «صحيحه» (٢٥٧٠)، والترمذي في «الجامع» (٢٣٩٩)، وابن ماجه في «السنن» (١٦١٩)، (١٦٢٠)، والإمام أحمد في «المسند» (٦/ ١٧٣) بألفاظ غير هذا اللفظ، ودون مساءلة عائشة، وهذا في «المجمع» (٢/ ١٩٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٩١٩)، وسيأتي طرف منه بعد عند الحاكم (٤/ ٣١٩ـ ٣٢٠).

(١٣١٩) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٥٧٥)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٩٣٨)، وأبو يعلى في «المسند» (٢٠٨٣).

(١٣٢٠) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٣١٦)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٩٣٥)، ووثق رجاله الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ٣٠٥).

جرير عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: أتت الحمى النبيّ ﷺ فاستأذنت عليه فقال: «**مَنْ أَنْتِ؟**» قالت: أنا أمّ ملدم فقال: «**أتَهْدَيْنَ إِلى أَهْلِ قِباءِ**». قالت: نعم، قال: «**فأْتِيهِمْ**». فحمّوا ولقوا منها شدة فاشتكوا إليه فقالوا: يا رسول الله ما لقينا من الحمى قال: «**إِنْ شِئْتُمْ دَعَوْتُ الله فَكَشَفَها عَنْكُمْ، وَإِنْ شِئْتُمْ كانَتْ لَكُمْ طهوراً**»، قالوا: لا بل تكون لنا طهوراً.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٤٧٦ ـ لا يزال البلاء بالمؤمن في نفسه وماله وولده حتى يلقى الله وما عليه من خطيئة

١٣٢١ ـ **أخبرنا** أبو عمر وعثمان بن أحمد بن السماك ببغداد، ثنا علي بن إبراهيم الواسطي، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ محمد بن عمرو عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يَزالُ الْبلاءُ بالْمُؤْمِنِ في نَفْسِهِ ومالِهِ وَوَلَدِهِ حتى يَلْقَى الله وَما عَلَيْهِ مِنْ خَطيئةٍ**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه .[١/٣٤٦]

١٣٢٢ ـ **وله شاهد** صحيح، **أخبرنا** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الزاهد الأصبهاني، ثنا أحمد بن مهران، ثنا عبيد الله بن موسى، أنبأ إسرائيل عن عبد الله بن المختار، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**وَصَبُ الْمُؤْمِنِ كفارَةٌ لِخطاياهُ**».

٤٧٧ ـ قصة أعرابي لم تأخذه الحمى والصداع قط

١٣٢٣ * ـ **أخبرنا** عبد الله بن الحسين القاضي بمرو، ثنا الحارث بن أبي أسامة،

(١٣٢١) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢٤٠١)، وقال: حسن صحيح، والإمام مالك في «الموطأ» (١/ ٢٣٦)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٩١٣)، والإمام أحمد في «المسند» (٨٩١٨)، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٣٦).

(١٣٢٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٣١٨)، ومسلم في «صحيحه» (٢٥٧٣)، والترمذي في «الجامع» (٩٦٦)، وهو عندهم بمعنى هذا اللفظ.

(١٣٢٣) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٢٩١٦)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٣٣٢)، والبزار في «مسنده» (٧٧٨)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٩٥)، وفي «المجمع» (٢/ ٢٩٤). قال: إسناده حسن.

ثنا سعيد بن عامر، ثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ لأعرابي: «هَلْ أَخَذَتْكَ أُمُّ مُلْدم قَطّ؟» قال: وما أمّ ملدم؟ قال: «حرٌّ بَيْنَ الجِلْدِ وَاللَّحْمِ». قال: ما وجدت هذا قط، قال: «فَهَلْ أَخَذَكَ الصّداعُ قط؟» قال: وما الصداع؟ قال: «عِرْقٌ يَضْرِبُ على الإنسانِ في رَأْسِهِ». قال: ما وجدت هذا قط. فلما ولّى قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النارِ فَلْيَنْظُرْ هٰذا».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

١٣٢٤ * ـ حدّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الربيع بن سليمان، ثنا أسد بن موسى، ثنا عمران بن زيد التغلبي عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن سالم بن عبد الله، عن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما ضَرَبَ مِنْ مُؤْمِنٍ عِرْقٌ إلاّ حَطَّ الله لَهُ عَنْهُ بِهِ خَطِيئَةً، وَكَتَبَ لَهُ بِهِ حَسَنَةً وَرَفَعَ لَهُ بِهِ دَرَجَةً».

هذا حديث صحيح الإسناد، وعمران بن زيد التغلبي شيخ من أهل الكوفة.

٤٧٨ ـ ما من شيء يصيب المؤمن في جسده يؤذيه إلا كفّر عنه من سيئاته

١٣٢٥ * ـ حدّثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا محمد بن عبد الوهاب، أنبأ يعلى بن عبيد، ثنا طلحة بن يحيى عن ابن بريدة، عن معاوية قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ في جَسَدِهِ يُؤْذِيهِ إلاّ كَفَّرَ عَنْهُ مِنْ سَيِّئاتِهِ».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١٣٢٦ * ـ حدّثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ محمد بن أيوب، أنبأ أحمد بن

(١٣٢٤) ذكره السيوطي في «الجامع الصغير» (٧٩٣٣)، ونسبه الحاكم فقط وصححه، وقد أخرج الشيخان: البخاري في «صحيحه» (٥٣١٧)، ومسلم في «صحيحه» (٢٥٧٢) وغيرهما حديثاً لهما في كفارة المرض غير هذا، وعمران لين الحديث. والباقون ثقات.

(١٣٢٥) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» كما في «الفتح الرباني» (١٩/ ١٣٢)، وابن أبي الدنيا. وعزاه الهيثمي في «المجمع» (٢/ ٣٠١) للطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وقال: رجال أحمد رجال الصحيح.

(١٣٢٦) أخرجه تمّام في «فوائده» (٤٧٥)، ولأبي هريرة في كفارة المرض أحاديث كثيرة في الصحيحين وغيرهما بغير هذا اللفظ.

عيسى، ثنا ابن وهب، أخبرني عبد الرحمٰن بن سلمان [١/ ٣٤٧] الحجري، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المقبري، عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إنّ الله لَيَبْتلي عَبْدهُ بالسّقمِ حتّى يُكَفِّرَ ذٰلِكَ عَنْهُ كُلَّ ذَنْبٍ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٤٧٩ ـ المريض يكتب له من الخير ما كان يعمل في الصحة

١٣٢٧ * ـ **أخبرني** أبو النضر الفقيه، ثنا معاوية بن نجدة، ثنا قبيصة:

وحدّثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ محمد بن غالب، ثنا أبو حذيفة **قالا**: ثنا سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن القاسم بن مخيمرة، عن عبد الله بن عمرو قال: قال النبيّ ﷺ: «**ما مِنْ مُسْلِمٍ يُصابُ بِبَلاءٍ في جَسَدِهِ إلاّ أَمَرَ الله الْحَفَظَةَ الّذِينَ يَحْفظونَهُ أَنِ اكْتُبوا لِعَبْدِي في كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ مِنَ الْخَيرِ على ما كانَ يَعْمَلُ ما دامَ مَحْبوساً في وِثاقي**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١٣٢٨ * ـ **حدّثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا عبيد بن شريك، ثنا ابن أبي مريم عن نافع بن يزيد، حدّثني جعفر بن ربيعة عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن السائب: أن عبد الحميد بن عبد الرحمٰن بن أزهر حدّثه عن أبيه عبد الرحمٰن بن أزهر: أن رسول الله ﷺ قال: «**إنّما مَثَلُ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ حينَ يُصِيبُهُ الْوَعَكُ أَوِ الحُمّى كَمَثَلِ حديدةٍ تَدْخُلُ النّارَ فَيَذْهَبُ خَبَثُها وَيَبْقى طِيبُها**».

هذا حديث صحيح الإسناد، رواته مدنيون ومصريون، ولم يخرجاه.

١٣٢٩ * ـ **حدّثني** أبو منصور محمد بن القاسم بن عبد الرحمٰن العتكي، ثنا بشر بن

(١٣٢٧) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٦٨٧٠)، والبزار في «مسنده» (٧٥٩)، كما في «كشف الأستار»، وقال الهيثمي في «المجمع» (٢/ ٣٠٣)، رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير» ورجال أحمد ثقات.

(١٣٢٨) أخرجه الطبراني في «الكبير» (. . .)، والبزار في «مسنده» (٥٢٦)، وقال في «المجمع» (٢/ ٣٠٢): فيه من لا يعرف.

(١٣٢٩) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (١/ ٢٧٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٤/ ٢/ ٣٥٥)، والإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٤٥٠)، والبيهقي في «الأربعون الصغرى» حديث رقم (٤٧)، وأبو حلبس مجهول.

سهل اللباد، ثنا عبد الله بن صالح عن أبي حلبس يزيد بن ميسرة أنه سمع أمّ الدرداء تقول: سمعت أبا الدرداء يقول: سمعت أبا القاسم ﷺ يقول: «**إنّ الله قالَ: يا عيسى إنّي باعِثٌ مِنْ بَعْدِكَ أُمَّةً إنْ أصابَهُمْ ما يُحبّونَ حَمَدوا الله، وَإنْ أصابَهُمْ ما يَكْرهونَ احْتَسبوا وَصَبَروا، ولا حِلْمَ ولا عِلْمَ، فقالَ: يا ربِّ كَيفَ يَكونُ هٰذا لَهُمْ ولا حِلْمٌ ولا عِلْمٌ قالَ: أُعطيهم مِنْ حِلْمي وَعِلْمي**».

هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه.

١٣٣٠ * ـ **حدّثني** بكير بن محمد الصيرفي ـ بمكة، ثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله، ثنا علي بن المديني، ثنا أبو بكر الحنفي، ثنا [١/٣٤٨] عاصم بن محمد بن زيد عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**قالَ الله تَعالى: إذا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي الْمُؤمِنَ وَلَمْ يَشْكُني إلى عُوّادِهِ أَطْلَقْتُهُ مِنْ أساري ثُمَّ أَبْدَلْتُهُ لَحماً خَيْراً مِنْ لَحْمِهِ وَدَماً خَيْراً مِنْ دَمِهِ ثُمَّ يَسْتأْنِفُ الْعَمَلَ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١٣٣١ * ـ **حدّثنا** أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا إسحاق بن الحسن بن ميمون، ثنا عفان بن مسلم، ثنا حماد بن سلمة عن يونس، عن الحسن، عن عبد الله بن مغفل: أن امرأة كانت بغياً في الجاهلية، فمرّ بها رجل أو مرّت به فبسط يده إليها، فقالت: مه إن الله أذهب بالشرك وجاء بالإسلام فتركها وولى، وجعل ينظر إليها حتى أصاب وجهه الحائط، فأتى النبيّ ﷺ فذكر ذلك له فقال: «**أَنْتَ عَبْدٌ أَرادَ الله بِكَ خَيْراً إنَّ الله تبارك وَتَعالى إذا أَرادَ بِعَبْدٍ خَيْراً عَجَّلَ لَهُ عُقوبَةَ ذَنْبِهِ حتّى يُوافَى بِهِ يَوْمَ الْقِيامَةِ**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

(١٣٣٠) قال العراقي في «تخريج الإحياء»: إسناده جيد (٢/٢٠٨)، ووقع عزوه لمسلم في بعض الروايات، كما في «اللآلىء» (٢/٣٩٧)، والحديث أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» و«شعب الإيمان» (٣/٣٧٥)، (٣/٣٣٨) وصححه.

(١٣٣١) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٢٩١١)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/٨٧)، وانظر الكلام عليه (٤/٣٧٦).

٤٨٠ ـ للمسلم على المسلم أربع خلال منها عيادته إذا مرض ويشيعه إذ مات

١٣٣٢ ـ **أخبرنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ أبو المثنى، ثنا مسدد **وأخبرنا** أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي **قالا**: ثنا يحيى بن سعيد، ثنا عبد الحميد بن جعفر عن أبيه، عن حكيم بن أفلح، عن أبي مسعود الأنصاري، عن النبيّ ﷺ أنه قال: «**لِلْمُسْلِمِ عَلى الْمُسْلِمِ أَرْبَعُ خِلالٍ: يُجيبُهُ إذا دَعاهُ، وَيَعودُهُ إذا مَرِضَ، وَيُشَمِّتُهُ إذا عَطَسَ، وَيُشَيِّعُهُ إذا ماتَ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما أخرجاه من حديث الأوزاعي عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة: «**حق المسلم على المسلم خمس**».

٤٨١ ـ فضيلة عيادة المريض

١٣٣٣ ـ **حدثنا** أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني، ثنا أبو جعفر محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا محمد بن عبد الله بن نمير وأبو كريب **قالا**: ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن الحكم، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى قال: جاء أبو موسى الأشعري يعود الحسن بن علي فقال له علي: أجئت عائداً أم شامتاً؟ فقال: بل جئت عائداً، فقال علي: إن جئت عائداً فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**مَنْ أَتى أَخاهُ عائِداً فَهُوَ في خرافَةِ الْجَنَّةِ، فَإذا جَلَسَ غَمَرَتْهُ الرَّحْمَة، وَإنْ كانَ غدْوَةً صَلّى عَلَيهِ سَبْعونَ** [١/ ٣٤٩] **أَلْفَ مَلَكٍ حتّى يُمْسي، وَإِنْ كان مُمْسياً صَلّى عَلَيهِ سَبْعونَ أَلْفَ مَلَكٍ حتّى يُصبح**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه لخلاف على الحكم فيه.

١٣٣٤ ـ **أخبرنا** أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أنبأ علي بن العباس البجلي،

(١٣٣٢) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (١٤٣٤)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٢٧٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٠٦٤)، والطبراني في «الكبير» (١٧/ ٧٣٤)، وقال البوصيري: سنده صحيح.

(١٣٣٣) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣٠٩٩)، وابن ماجه في «السنن» (١٤٤٢)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣/ ٢٣٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٩٥٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٣٨٠)، والإمام أحمد في «المسند» (١/ ٩٧)، (١/ ١١٨)، وقد روي الحديث موقوفاً ومرفوعاً كما نبّه الترمذي وأبو داود، ولعل الراجح الوصل، وانظر الترمذي في «الجامع» (٩٦٩).

(١٣٣٤) طريق أخرى، فيها خلل، فهذه في الأصل موقوفة كما عند أبي داود في «السنن» (٣٠٩٨)، (٣١٠٠) وغيره، وكلام الحاكم بيّن في ذلك، ولكن أضافه النساخ جهلاً منهم أو سهواً، وانظر ما قدمنا.

ثنا محمد بن بشار، ثنا ابن أبي عدي، ثنا شعبة عن الحكم، عن عبد الله بن نافع قال: عاد أبو موسى الأشعري الحسن بن علي وعنده علي، فقال علي: أزائراً جئت أم عائداً؟ فقال علي: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما مِنْ مُسْلِمٍ يَعُودُ مَرِيضاً إلاّ خَرَجَ مَعَهُ سَبْعونَ أَلْفَ مَلَكٍ يُشَيِّعُونَهُ إنْ كانَ مُصْبِحاً حتى يُمْسِيَ وَكانَ لَهُ خَرِيفٌ مِنَ الْجَنَّةِ، وَإنْ كانَ مُمْسياً شَيَّعَهُ سَبْعونَ أَلْفَ مَلَكٍ حتّى يُصْبِحَ وكانَ لَهُ خَريفٌ مِنَ الْجَنَّةِ».

هذا من النوع الذي ذكرته غير مرة، إن هذا لا يعلّل ذلك، فإن أبا معاوية أحفظ أصحاب الأعمش، والأعمش أعرف بحديث الحكم من غيره.

١٣٣٥ * - **أخبرنا** إسماعيل بن إبراهيم القاري، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا عمرو بن عون، أنبأ هشيم عن عبد الحميد بن جعفر، عن عمر بن الحكم بن ثوبان، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ عادَ مَرِيضاً لَمْ يَزَلْ يَخوضُ الرَّحْمَةَ حَتّى يَجْلِسَ، فَإذا جَلَسَ اغْتَمَسَ فِيها».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٤٨٢ - لا تكرهوا مرضاكم على الطعام فإن الله يطعمهم

١٣٣٦ - **حدّثنا** يحيى بن منصور القاضي، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا أبو كريب، حدّثني يونس بن بكير، ثنا موسى بن علي بن رباح عن أبيه، عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُكْرِهوا مَرْضاكُمْ علَى الطّعامِ، فَإنّ الله يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

(١٣٣٥) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٢٩٥٦)، وفي «المجمع» (٢/ ٢٩٧)، رواه أحمد (٣/ ٣٠٤) والبزار، ورجال الصحيح رجال أحمد. قلت: والحديث عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣/ ٢٣٤)، والبزار في «مسنده» (٧٧٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٣٨٠)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٢٢)، وهو حديث صحيح.

(١٣٣٦) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢٠٤١)، وابن ماجه في «السنن» (٣٤٤٤)، وحسنه الحافظ كما قال ابن علان في «شرح الأذكار» (٤/ ٩٠) بشواهده.

٤٨٣ ـ فضيلة من قال لا إله إلا الله عند الموت

١٣٣٧ * ـ **أخبرنا** محمد بن الخليل الأصبهاني، ثنا موسى بن إسحاق القاضي، ثنا منجاب بن الحارث، ثنا علي بن مسهر عن مطرف بن طريف الحارثي، عن الشعبي، عن يحيى بن طلحة بن عبيد الله، عن أبيه: أن عمر رآه كئيباً فقال له: ما لك لعلّه ساءتك إمرة ابن عمك قال: لا وأثنى على أبي بكر، ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**كَلِمَةٌ لا يَقولُها عَبْدٌ عِنْدَ مَوْتِهِ إلاّ فَرَّجَ الله عَنْهُ كُرْبَتَهُ وَأَشْرَقَ لَوْنُهُ**»، فما منعني أن أسأله عنها إلا القدرة عليها حتى مات فقال عمر: إني لأعرفها فقال له طلحة: [١/ ٣٥٠] وما هي؟ فقال له عمر: هل تعلم كلمة هي أعظم من كلمة أمر بها عمه لا إله إلا الله، فقال له طلحة: هي والله هي.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، فأما الوهم الذي أتي به محمد بن عبد الوهاب عن مسعر [. . . .].

١٣٣٨ * ـ **أخبرنا** الحسن بن يعقوب العدل، ثنا يحيى بن أبي طالب:

وحدّثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار إملاء، ثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا عبد الوهاب بن عطاء، ثنا سعيد عن قتادة، عن مسلم بن يسار، عن حمران بن إبان، عن أبيه: أن عثمان بن عفان حدّث عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لا يَقولُها عَبْدٌ حَقاً مِنْ قَلْبِهِ فَيَموتُ إلاّ حُرِّمَ على النّارِ**». فقبض رسول الله ﷺ ولم يخبرناها، فقال عمر بن الخطاب: أنا أخبرك بها هي كلمة الإخلاص التي أمر بها رسول الله ﷺ عمه أبا طالب عند الموت، شهادة أن لا إله إلا الله، وهي الكلمة التي أكرم الله بها محمداً ﷺ وأصحابه.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة، إنما انفرد مسلم بإخراج حديث خالد الحذاء عن الوليد بن مسلم، عن حمران، عن عثمان: أن النبيّ ﷺ قال: «**مَنْ ماتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أنْ لا إلَهَ إلاّ الله دَخَلَ الْجَنَّةَ**».

(١٣٣٧) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (٣٧٩٥)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٠٥)، والمروزي في «مسند أبي بكر» (١١ـ ١٢ـ ١٣ـ ١٤)، وقد اختلف في وصله. ذكر ذلك البوصيري في «المصباح» رقم (١٣٢٥). ولعل هذا هو الذي أراد الحاكم ذكره، لكنه سقط من الأصول.

(١٣٣٨) أخرجه أبو يعلى كما في «المقصد العلي» (٣)، والبزار كما في «الكشف» (٩)، وانظر «مجمع الزوائد» (١/ ١٦ـ ١٧)، فقد جاء عن جماعة من الصحابة، وعن عمر من أوجه.

٤٨٤ ـ من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة

١٣٣٩ ـ **حدثنا** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الزاهد الأصبهاني، ثنا أحمد بن مهدي بن رستم، ثنا أبو عاصم النبيل، ثنا عبد الحميد بن جعفر، ثنا صالح بن أبي عريب عن كثير بن مرة، عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ كانَ آخِرُ كَلامِهِ لا إِلٰهَ إلاّ الله دَخَلَ الْجَنَّةَ»**.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقد كنت أمليت حكاية أبي زرعة، وآخر كلامه كان سياقة هذا الحديث.

٤٨٥ ـ رخصة البكاء قبل الموت ومنعه بعده

٤٨٦ ـ الشهادة سبع سوى القتل في سبيل الله

١٣٤٠ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا بحر بن نصر، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني مالك:

وأخبرنا أبو بكر بن أبي نصر المروزي، ثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي، ثنا القعنبي فيما قرىء على مالك عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن [١/ ٣٥١] عتيك أن عتيك بن الحارث بن عتيك وهو جد عبد الله بن عبد الله أبو أمه، أخبره أن جابر بن عتيك أخبره أن رسول الله ﷺ جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غلب فصاح به فلم يجبه، فاسترجع رسول الله ﷺ وقال: **«غُلِبْنا عَلَيْكَ يا أبا الرّبيع»**، فصاح النسوة وبكين فجعل ابن عتيك يسكتهن، فقال رسول الله ﷺ: **«دَعْهُنَّ فَإذا وَجَبَ فَلا تَبْكِيَنَّ باكِيَةٌ»**. قالوا: يا رسول الله وما الوجوب؟ قال: **«إذا ماتَ فقالتِ ابْنَتُهُ: والله إنّي كُنْتُ أَرْجو أَنْ تكونَ شَهيداً فَإنَّكَ قَدْ كُنتَ قَضَيتَ جِهازَكَ»**، فقال رسول الله ﷺ: **«قَدْ أَوْقَعَ الله أَجْرَهُ**

(١٣٣٩) أخرجه مسلم في «صحيحه» بغير هذا اللفظ (٣٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٠٠)، وأبو داود في «السنن» (٣١١٦)، وسيأتي عند الحاكم (١/ ٥٠٠) و (٣/ ٢٤٧) بلفظ آخر.

(١٣٤٠) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٥/ ٣٣٢)، والإمام مالك في «الموطأ» (١/ ٢٣٣)، والنسائي في «الصغرى» (٦/ ٥١)، (٤/ ١٣)، وأبو داود في «السنن» (٣١١١)، وابن ماجه في «السنن» (٢٧٠٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٣١٨٩)، والشافعي (١/ ١٩٩)، والطبراني في «الكبير» (١٧٧٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٦٩)، والبغوي في «شرح السنّة» (١٥٣٢). وقد صحح الحديث غير واحد من الحفاظ.

علَى قَدْرِ نِيَّتِهِ وَما تَعُدُّونَ الشهادَةَ؟» قالوا: القتل في سبيل الله، فقال رسول الله ﷺ: **«الشهادَةُ سَبْعٌ سِوى الْقَتْلِ في سبيلِ الله المَطْعونُ شَهيدٌ، وَالْغريقُ شَهيدٌ، وَصاحِبُ ذاتِ الْجَنْبِ شهيدٌ، وَالْمَبْطونُ شهيدٌ، وصاحِبُ الحَريقِ شهيدٌ، وَالَّذِي يموتُ تَحْتَ الهَدْمِ شهيدٌ، والْمَرْأَةُ تموتُ بِجُمْعٍ شَهيدَةٌ»**.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، رواته مدنيون قرشيون، وعندي حديث مالك جمع مسلم بن الحجاج بدأ بهذا الحديث من شيوخ مالك.

٤٨٧ ـ تغميض بصر الميت

١٣٤١ ـ **حدثنا** أبو الحسن علي بن محمد بن شاذان الجوهري ببغداد، ثنا أبي، ثنا معلى بن منصور، ثنا قزعة بن سويد عن حميد الأعرج، عن الزهري، عن محمود بن لبيد، عن شداد بن أوس قال: قال رسول الله ﷺ: **«إِذا حَضَرْتُمُ الْمَيِّتَ فَغَمِّضوا الْبَصَرَ، فَإِنَّ الْبَصَرَ يَتْبَعُ الرّوحَ وَقولوا خَيراً فَإِنَّ الْمَلائِكَةَ تُؤَمِّنُ على دُعاءِ أَهْلِ الْبَيْتِ»**.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

٤٨٨ ـ حال قبض روح المؤمن وقبض روح الكافر وما يقال له ويفعل به

١٣٤٢ ـ **أخبرنا** أبو عبد الله محمد بن علي الآدمي بمكة، ثنا إسحاق بن إبراهيم، أنبأ عبد الرزاق، أنبأ معمر عن قتادة، عن قسامة بن زهير، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ قال: **«إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذا احْتُضِرَ أَتَتْهُ مَلائِكَةُ الرَّحْمَةِ بِحريرَةٍ بَيْضاء** [١/ ٣٥٢] **فَيقولونَ: اخْرُجي راضيةً مَرْضِيَّةً عَنْكِ إِلى رَوْحِ الله وَرَيْحانٍ وَرَبٍّ غَيرِ غَضْبانَ فَتَخْرُجُ كَأَطْيَب ريحِ الْمِسْكِ حتّى أَنَّهُمْ لَيُناوِلُهُ بَعْضُهُمْ بَعْضاً يَشُمُّونَهُ حتّى يَأْتوا بِهِ بابَ السّماءِ فَيقولونَ: ما أَطْيَبَ هٰذِهِ الرّيحَ الّتي جاءَتْكُمْ مِنَ الأَرْضِ فَكُلَّما أَتَوا سماءً قالوا ذٰلِكَ حتّى يَأْتوا بِهِ أَرْواحَ الْمُؤْمِنِينَ قالَ: فَلَهُمْ أَفْرَحُ بِهِ مِنْ أَحَدِكُم بِغائِبِهِ إِذا قَدِمَ عَلَيْهِ قالَ: فَيَسْأَلُونَ ما فَعَلَ فلانٌ، قالَ:**

(١٣٤١) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (١٤٥٥)، وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٥٢٢): سنده حسن لأجل سويد.

(١٣٤٢) أخرجه النسائي في «الصغرى» (٤/ ٨ ـ ٩)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٠١٤)، والإمام أحمد في «المسند» وغيره، وهو حديث صحيح، وانظر ما بعده، وما ذكر له من الشاهد.

فَيقولونَ دَعوهُ حتى يَسْتَريحَ فَإنَّهُ كانَ في غَمِّ الدّنيا، فَإذا قالَ لَهُمْ: أَمَا أَتاكُمْ فَإنَّهُ قَدْ ماتَ، قالَ: فَيقولونَ ذُهِبَ بِهِ إلى أُمِّهِ الهاوِيَةِ قالَ: وَأَمّا الْكافِرُ فَإنَّ مَلائِكَةَ الْعَذابِ تَأْتِيهِ فَتقولُ: اخرُجي ساخِطَةً مَسْخوطاً عَلَيْكِ إلى عذابِ الله وَسَخَطِهِ فَيَخْرُجُ كَأَنْتَنِ رِيحِ جِيفَةٍ فَيَنْطَلِقونَ بِهِ إلى بابِ الأَرْضِ فَيقولونَ: ما أَنْتَنَ هٰذِهِ الرّيحَ كُلَّما أَتَوا عَلَى الأَرْضِ قالوا ذلك حتّى يَأْتوا بِهِ أَرْوَاحَ الكُفّارِ».

وقد تابع هشام بن عبد الله الدستوائي معمر بن راشد في روايته عن قتادة عن قسامة بن زهير:

١٣٤٣ ـ **أخبرنيه** أبو بكر بن عبد الله، أنبأ الحسن بن سفيان، ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا معاذ بن هشام، حدّثني أبي عن قتادة، عن قسامة بن زهير، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ نحوه.

وقال همام بن يحيى عن قتادة عن أبي الجوزاء عن أبي هريرة:

١٣٤٤ ـ **حدّثناه** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن سنان القزاز، ثنا عمرو بن عاصم الكلابي، ثنا همام، عن قتادة، عن أبي الجوزاء، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ قال: «**إنَّ الْمُؤمِنَ إذا حَضَرَهُ الْمَوْتُ حَضَرَهُ مَلائِكَةُ الرَّحْمَةِ**»... ثم ذكر الحديث بنحوه.

هذه الأسانيد كلها صحيحة. وشاهدها حديث البراء بن عازب وقد أمليته في كتاب الإيمان.

٤٨٩ ـ يوجه المحتضر إلى القبلة

١٣٤٥ * ـ **أخبرني** إسماعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشعراني، ثنا جدي، ثنا نعيم بن حماد، ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن يحيى بن عبد الله بن أبي

(١٣٤٣) طريق أخرى.

(١٣٤٤) طريق أخرى.

(١٣٤٥) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٣٨٤)، وانظر «ارواء الغليل» (٦٨٩)، و«نيل الأوطار» (٣/ ٢٤٩)، و«نصب الراية» (٢/ ٣٥٢)، و«الروضة الندية» (٢/ ٣٥٢).

قتادة، عن أبيه: أن النبيّ ﷺ حين قدم المدينة سأل عن البراء بن معرور، فقالوا: توفي وأوصى بثلثه لك يا رسول الله وأوصى أن يوجه إلى القبلة لما احتضر، فقال رسول الله ﷺ: **«أَصابَ الفِطرَةَ وَقَدْ رَدَدْتُ ثُلُثَهُ على وَلَدِهِ»**، ثم ذهب فصلّى عليه، فقال: **«اللّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَأَدْخِلْهُ جَنَّتَكَ** [١/ ٣٥٣] **وَقَدْ فَعَلْتُ»**.

هذا حديث صحيح، فقد احتج البخاري بنعيم بن حماد، واحتج مسلم بن الحجاج بالدراوردي، ولم يخرجا هذا الحديث ولا أعلم في توجه المحتضر إلى القبلة غير هذا الحديث.

١٣٤٦ ـ **أخبرني** أبو قتيبة سالم بن الفضل الآدمي بمكة، ثنا إبراهيم بن هاشم البغوي، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا أبو معاوية، ثنا أبو بردة بريد بن عبد الله، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه قال: لما أخذوا في غسل رسول الله ﷺ، فإذا هم بمناد من الداخل: لا تنزعوا عن رسول الله ﷺ قميصه.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٤٩٠ ـ فضيلة تغسيل الميت وتكفينه وحفر قبره

١٣٤٧ * ـ **أخبرنا** بكر بن محمد الصيرفي بمرو، ثنا عبد الصمد بن الفضل، ثنا عبد الله بن يزيد المقري، ثنا سعيد بن أبي أيوب، عن شرحبيل بن شريك المعافري، عن علي بن رباح اللخمي، عن أبي رافع قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ غَسَلَ مَيتاً فَكَتَمَ عَلَيْهِ غُفِرَ لَهُ أَرْبَعِينَ مَرَّةً، وَمَنْ كَفَّنَ مَيِّتاً كَساهُ الله مِنَ السُّنْدُسِ وَاسْتَبْرَقِ الْجَنَّةِ. وَمَنْ حَفَرَ لِمَيِّتٍ قَبْراً فَأَجَنَّهُ فِيهِ أُجْرِيَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ كَأَجْرِ مَسْكَنٍ أَسْكَنَهُ إِلى يَوْمِ الْقِيامَةِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

(١٣٤٦) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (١٤٦٦)، وضعفه البوصيري بأبي بردة، رقم (٥٢٧).

(١٣٤٧) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١/ ٩٢٩)، وأورده في «المجمع» (٣/ ٢١)، وقال: رجاله رجال الصحيح، وانظر الحاكم في «المستدرك» (١/ ٣٦٢).

١٣٤٨ ـ **أخبرنا** أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء، أنبأ جعفر بن عون، ثنا عبد الرحمٰن بن عبد الله المسعودي عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، **وحدّثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ إسماعيل بن قتيبة، ثنا يحيى بن يحيى، أنبأ يحيى بن سليم، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«خَيرُ ثِيابِكُمُ البَياضَ فالْبِسوها أَحياءَكُمْ وَكَفِّنوا فِيها مَوْتاكُمْ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

وشاهده صحيح عن سمرة بن جندب:

٤٩١ ـ الكفن في ثياب البيض أطهر وأطيب

١٣٤٩ ـ **حدثنا** محمد بن صالح بن هانىء، ثنا أحمد بن نصر، ثنا أبو نعيم، ثنا سفيان **وأخبرنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ محمد بن غالب، ثنا أبو حذيفة، ثنا سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شبيب، عن سمرة بن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: **«الْبَسُوا الثِّيابَ الْبِياضَ وَكَفِّنوا [١/ ٣٥٤] فِيها مَوْتاكُمْ فَإِنّها أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ»**.

٤٩٢ ـ إذا أجمرتم الميت فأوتروا

١٣٥٠ * ـ **حدثني** علي بن عيسى، ثنا أحمد بن نجدة، ثنا محمد بن عبد الله بن نمير، ثنا قطبة بن عبد العزيز، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: **«إِذا أَجْمَرْتُمُ الْمَيِّتَ فَأَوْتِروا»**.

(١٣٤٨) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣٨٦٠)، وابن ماجه في «السنن» (٣٤٩٧)، (٣٥٦٦)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٦٢٠٠)، ولفظ أبي داود في «السنن» كهذا وعنده زيادة. وسيعيده الحاكم بأطول مما هنا (٤/ ١٨٥).

(١٣٤٩) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢٨١١)، والنسائي في «الصغرى» (٨/ ٢٠٥)، وابن ماجه في «السنن» (٣٥٦٧)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وانظر الحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٨٥).

(١٣٥٠) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣/ ٢٦٥)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٠٣١)، وفي «المجمع» (٣/ ٢٦)، رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٣٣١)، والبزار في «مسنده» (٨١٣)، ورجاله رجال الصحيح، قلت: وهو عند البيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٤٠٥)، وسنده قوي.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٤٩٣ ـ الرمل بالجنازة

١٣٥١ ـ **وحدثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ إسماعيل بن قتيبة، ثنا يحيى بن يحيى، أنبأ هشيم، أنبأ عيينة بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن أبي بكرة قال: لقد رأيتنا مع رسول الله ﷺ وإنا لنكاد أن نرمل بالجنازة رملاً.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وشاهده بإسناد صحيح عن عبد الله بن جعفر الطيار:

١٣٥٢ * ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الربيع بن سليمان، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني ابن أبي الزناد عن أبيه، قال: كنت جالساً مع عبد الله بن جعفر بن أبي طالب بالبقيع فاطلع علينا بجنازة، فأقبل علينا ابن جعفر فتعجب من إبطاء مشيهم بها فقال: عجباً لما تغيّر من حال الناس، والله إنْ كان إلا الجَمْزُ وإن كان الرجُلُ لَيُلاحِي الرجلَ فيقول: يا عبد الله اتّق الله لكأنه قد جُمِزَ بِكَ، متعجباً لإبطاء مَشْيِهِم.

٤٩٤ ـ الماشي أمام الجنازة والراكب خلفها

١٣٥٣ * ـ **أخبرنا** أحمد بن سليمان الفقيه، ثنا الحسن بن مكرم، ثنا عثمان بن عمر، ثنا سعيد بن عبيد الله الثقفي، ثنا زياد بن جبير بن حية عن أبيه جبير بن حية، عن

(١٣٥١) أخرجه النسائي في «الصغرى» (٤/ ٢٤)، وأبو داود في «السنن» (٣١٨٢، ٣١٨٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٠٤٣)، والإمام أحمد في «المسند» (٣٦١٥)، والطبراني في «الأوسط» (٨٨٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٢٢)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ٤٧٧)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣/ ٢٨١)، وهو حديث صحيح.

(١٣٥٢) أثر، رجاله ثقات، وابن أبي الزناد فيه كلام. فإنه تغير.

(١٣٥٣) أخرجه الترمذي في «الجامع» (١٠٣١)، والنسائي في «الصغرى» (٤/ ٥٥)، وابن ماجه في «السنن» (١٤٨١)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٠٤٩)، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٥، ١٠٤٦)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣/ ٢٨٠)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ٢٤٧)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ٤٨٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٨)، (٤/ ٢٤)، وأبو داود الطيالسي في «المسند» (٧٠١)، (٧٠٢)، وهو حديث صحيح.

المغيرة بن شعبة قال: قال رسول الله ﷺ: **«الماشي أمامَ الجَنازَةِ وَالرّاكبُ خَلفَها والطّفل يُصلّى عَلَيهِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه.

١٣٥٤ ـ **أخبرنا** أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا عبد الرزاق، أنبأ معمر عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن ثوبان: أن النبيّ ﷺ شيّع جنازة فأتي بدابة فأبى أن يركبها، فلما انصرف أتي بدابة فركبها فقيل له: فقال: **«إنَّ المَلائِكَةَ كانَتْ تَمشي فَلَمْ أَكُنْ لِأَرْكَبَ وَهُمْ يَمشونَ فَلَمّا ذَهبوا ـ أَوْ قالَ: ـ عَرجوا رَكِبْتُ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .[١/ ٣٥٥]

وله شاهد بلفظ أشفى من هذا:

١٣٥٥ ـ **أخبرناه** أبو الفضل محمد بن إبراهيم المزكي وأبو نصر محمد بن أحمد الخفاف **قالا**: ثنا أحمد بن سلمة، ثنا إسحاق بن إبراهيم، أنبأ عيسى بن يونس عن أبي بكر بن أبي مريم، عن راشد بن سعد، عن ثوبان، قال: خرج رسول الله ﷺ في جنازة فرأى ناساً ركباناً فقال: **«ألا تَستَحيونَ أنَّ مَلائِكَةِ الله عَلى أَقدامِهِمْ وَأَنتُمْ على ظُهورِ الدّوابّ»**.

٤٩٥ ـ كراهة الركوب مع الجنازة

١٣٥٦ ـ **حدثنا** أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري، ثنا محمد بن عمرو الحرشي، ثنا يحيى بن يحيى، أنبأ أبو معاوية عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا كان مع الجنازة لم يجلس حتى يرفع أو يوضع.

(١٣٥٤) أخرجه الترمذي في «الجامع» (١٠١٢)، وأبو داود في «السنن» (٣١٧٧)، وابن ماجه في «السنن» (١٤٨٠) وغيرهم، وهو حديث صحيح.

(١٣٥٥) هو الذي قبله، وأبو بكر ضعيف. فليرجع للفظ السابق.

(١٣٥٦) أخرجه النسائي في «الصغرى» (٤/ ٤٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٣١٠٥)، وهو نحو لفظ النسائي، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٢٦)، وهو حديث صحيح.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٤٩٦ ـ إذا اتبعتم جنازة فلا تقعدوا حتى توضع

وله شاهد بمثل هذا الإسناد عن أبي سعيد.

١٣٥٧ ـ **حدثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا عارم بن الفضل، ثنا وهيب، ثنا سهيل بن أبي صالح عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري: أن النبيّ ﷺ قال: «**إِذا اتَّبَعْتُمْ جَنازَةً فلا تَقْعُدوا حتى توضَعَ**».

قد اتفق الشيخان على إخراج حديث ابن عمر عن عامر بن ربيعة: «**من تبعها فلا يجلس حتى توضع**». وهذا حديث غير ذاك لزيادة الدفن وغيره.

٤٩٧ ـ كان إذا رأى جنازة قام حتى يمرّ بها

١٣٥٨ * ـ **أخبرني** أبو أحمد بن أبي الحسن الدارمي، ثنا محمد بن سليمان بن فارس، ثنا محمد بن رافع، ثنا ابن أبي فديك، أنبأ ابن أبي ذئب عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ كان إذا مرّت به جنازة وقف حتى تمرّ به.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وليس هذا متن حديث ابن عمر عن عامر بن ربيعة، فإن ذلك المتن في تشييع الجنازة، وهذا في القيام للجنازة، على كثرة اختلاف الروايات فيه.

١٣٥٩ ـ **حدثنا** أبو سعيد أحمد بن يعقوب بن أحمد بن مهران الزاهد، ثنا

(١٣٥٧) أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٣١٠)، ومسلم في «صحيحه» (٩٥٩)، وغيرهما. وقد وهم الحاكم فيه.

(١٣٥٨) صحيح، ولابن عمر حديث في الوقوف للجنازة عند الطبراني في «الكبير» (١٣٤٨٣)، بسند ضعيف، من غير هذا الوجه.

(١٣٥٩) أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٢٤٨)، ومسلم في «صحيحه» (٩٥٩)، وأبو داود في «السنن» (٣١٧٣)، والنسائي في «الصغرى» (٤/ ٤٤)، والترمذي في «الجامع» (١٠٤٣)، ولفظهم نحو هذا، والحاكم يخرج الحديث إذا خالفهم فيه بحرف واحد.

موسى بن هارون، ثنا يحيى بن أيوب المقابري الزاهد وأبو مصعب أحمد بن أبي بكر قالا: ثنا إسماعيل بن جعفر، ثنا العلاء بن عبد الرحمٰن عن أبيه: أنه شهد جنازة صلّى عليها مروان بن الحكم، فذهب أبو هريرة مع مروان حتى جلسا في المقبرة، فجاء أبو سعيد الخدري فقال لمروان: أرني يدك [١/ ٣٥٦] فأعطاه يده، فقال: قم فقام، ثم قال مروان: لمَ أقمتني؟ فقال: كان رسول الله ﷺ إذا رأى جنازة قام حتى يمرّ بها ويقول: «إِنَّ الْمَوْتَ فَزَعٌ»، فقال مروان: أصدق يا أبا هريرة؟ قال: نعم، قال: فما منعك أن تخبرني؟ قال: كنت إماماً فجلست فجلست.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذه السياقة.

١٣٦٠ * ـ **أخبرنا** أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرو، ثنا أبو بكر محمد بن عيسى الطرسوسي، ثنا عبد الله بن يزيد المقري، ثنا سعيد بن أبي أيوب، حدّثني ربيعة بن سيف المعافري عن أبي عبد الرحمٰن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال: سأل رجل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله تمرّ بنا جنازة الكفار ـ فنقوم لها قال: «نَعَمْ قُوموا لَها فَإِنَّكُمْ لَسْتُمْ تَقومونَ لَها إِنَّما تَقومونَ إِعْظاماً للَّذي يَقْبِضُ النُّفوسَ».

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

١٣٦١ ـ **أخبرنا** أبو العباس القاسم بن القاسم السياري، ثنا أبو الموجه، ثنا أبو عمار، حدّثني النضر بن إسماعيل، ثنا حماد بن سلمة عن قتادة، عن أنس بن مالك: أن جنازة يهودي مرّت برسول الله ﷺ فقام فقالوا: يا رسول الله إنها جنازة يهودي، فقال: «إِنَّما قُمْتُ لِلْملائِكَةِ».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذا اللفظ، غير أنهما قد اتفقا على إخراج حديث عبيد الله بن مقسم عن جابر في القيام لجنازة اليهودي.

(١٣٦٠) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ١٦٨)، والبزار في «مسنده» (٨٣٦)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ٤٨٦)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٠٥٣)، قال الهيثمي في «المجمع» (٣/ ٢٧): رجاله ثقات.

(١٣٦١) أخرجه النسائي في «الصغرى» (٤/ ٤٧، ٤٨)، وسنده صحيح.

١٣٦٢ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا سريج بن النعمان، ثنا فليح بن سليمان عن سعيد بن عبيد بن السباق، عن أبي سعيد الخدري قال: كنا مقدم النبيّ ﷺ إذا حضر منا الميت آذنا النبيّ ﷺ فحضره واستغفر له، حتى إذا قدمنا انصرف النبيّ ﷺ ومن معه وربما قعدوا حتى يدفن وربما طال حبس ذلك على نبيّ ﷺ، فلما خشينا مشقة ذلك قال بعض القوم لبعض: لو كنا لا نؤذن النبيّ ﷺ بأحد حتى يقبض، فإذا قبض آذناه فلم يكن في ذلك مشقة ولا حبس فكنا نؤذنه بالميت بعد أن يموت فيأتيه فيصلّي عليه.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .[١/ ٣٥٧]

١٣٦٣ ـ **حدّثنا** علي بن عيسى، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا ابن أبي عمر، ثنا سفيان، ثنا ابن عجلان أنه سمع سعيد بن أبي سعيد يقول: صلّى ابن عباس على جنازة فجهر بالحمد لله، ثم قال: إنما جهرت لتعلموا أنها سنّة.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم وقد أجمعوا على أن قول الصحابي: سّنة، حديثٌ مُسْنَدٌ.

٤٩٨ ـ قراءة الفاتحة في صلاة الجنازة

وله شاهد بإسناد صحيح أخرجه البخاري:

١٣٦٤ ـ **أخبرنا** عبد الرحمٰن بن الحسن القاضي، ثنا إبراهيم بن الحسين، ثنا آدم بن أبي إياس، ثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال: صلّيت خلف ابن عباس على جنازة فسمعته يقرأ بفاتحة الكتاب، فلما انصرف أخذت بيده فسألته فقلت: أتقرأ؟ فقال: نعم إنه حق وسنّة.

(١٣٦٢) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٧٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٠٠٦)، وعزاه الهيثمي في «المجمع» (٣/ ٢٦)، للإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٦٦)، ووثق رجاله. قلت: وسيعيده الحاكم بعد أحاديث بأطول مما هنا (١/ ٣٦٤).

(١٣٦٣) أخرجه النسائي في «الصغرى» (٤/ ٧٤)، والبخاري في «صحيحه» (١٣٣٥)، وأبو داود في «السنن» (٣١٩٨)، وابن الجارود في «المنتقى» (٥٣٥)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٠٧١) وغيرهم.

هذا عند أصحاب السنن بذكر الجهر دون البخاري فإنه لم يذكر الجهر. كما في اللفظ الآتي الذي ساقه الحاكم.

وله شاهد مفسّر من حديث إبراهيم بن أبي يحيى:

١٣٦٥ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ الربيع بن سليمان، أنبأ الشافعي، ثنا إبراهيم بن أبي يحيى، ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر قال: كان رسول الله ﷺ يكبّر على جنائزنا أربعاً ويقرأ بفاتحة الكتاب في التكبيرة الأولى.

٤٩٩ ـ أدعية صلاة الجنازة

١٣٦٦ ـ **حدّثنا** أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا الحسن بن علي بن شبيب المعمري، ثنا الحكم بن موسى، ثنا هقل بن زياد، عن الأوزاعي، حدّثني يحيى بن أبي كثير، حدّثني أبو سلمة، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ كان إذا صلّى على جنازة قال: **«اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنا وَمَيِّتِنا، وَشاهِدِنا وَغائِبِنَا، وَصَغيرِنا وَكبيرِنا، وَذَكَرِنا وَأُنْثانا، اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنّا فَأَحْيِهِ عَلَى الإِسْلامِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنا فَتَوَفَّهُ على الإيمانِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وله شاهد صحيح على شرط مسلم:

١٣٦٧ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن سنان القزاز، ثنا عمر بن يونس بن القاسم اليمامي، ثنا عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، حدّثني أبو سلمة بن عبد الرحمٰن قال: سألت عائشة أمّ المؤمنين كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ على الميت؟ قالت: كان يقول: **«اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنا وَمَيِّتِنا وَذَكَرِنا** [١/ ٣٥٨] **وأُنْثانا، وَشاهِدِنا وَغائِبِنا، وَصَغيرِنا وَكَبِيرِنا، اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنّا فَأَحْيِهِ على الإِسْلامِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنّا فَتَوَفَّهُ على الإِيمانِ»**.

(١٣٦٥) هو في «مسند الشافعي» (١/ ٢١٣)، وضعفه العراقي كما ذكر الحافظ في «الفتح» (٣/ ٢٠٣). قلت: وذلك لأجل عبد الله بن محمد بن عقيل.

(١٣٦٦) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣٢٠١)، والترمذي في «الجامع» (١٠٢٤)، وابن ماجه في «السنن» (١٤٩٨)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٠٧٠)، والطبراني في «الدعاء» (١١٧٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٤١)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٣٦٨)، رووه من أوجه عن الأوزاعي، فصحّ السند. وانظر شاهده الذي بعده.

(١٣٦٧) روى الطبراني وغيره حديثاً عن عائشة في «الدعاء» للميت غير هذا، وهذا سند صحيح. انظر «المجمع» (٣/ ٣٣)، و«المطالب العالية» رقم (٧٦١)، وما قبله.

١٣٦٨ * ـ **حدّثنا** أبو محمد عبد العزيز بن عبد الرحمٰن الخلال بمكة، ثنا عبد الرحمٰن بن إسحاق الكاتب، ثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، ثنا الحسين بن زيد بن علي بن الحسين بن علي عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن يزيد بن عبد الله بن ركانة بن المطلب قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام للجنازة ليصلّي عليها قال: «**اللَّهُمَّ عَبْدُكَ وَابنُ أَمَتِكَ أَحْتاجُ إِلى رَحْمَتِكَ وَأَنْتَ غَنِيٌّ عَنْ عَذابِهِ إِنْ كانَ مُحْسِناً فَزِدْ في إِحْسانِهِ، وَإِنْ كان مُسيئاً فَتجاوَزْ عَنْهُ**».

هذا إسناد صحيح ويزيد بن ركانة وأبوه ركانة بن عبد يزيد صحابيان من بني المطلب بن عبد مناف ولم يخرجاه.

١٣٦٩ * ـ **أخبرنا** أبو النضر الفقيه، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا سعيد بن أبي مريم، ثنا موسى بن يعقوب الزمعي، حدّثني شرحبيل بن سعد، قال: حضرت عبد الله بن عباس صلّى بنا على جنازة بالأبواء وكبّر، ثم قرأ بأمّ القرآن رافعاً صوته بها، ثم صلّى على النبيّ ﷺ ثم قال: «**اللَّهُمَّ عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ وَابْنُ أَمَتِكَ يَشْهَدُ أَنْ لا إِلٰهَ إِلاّ أَنْتَ وَحْدَكَ لا شَرِيكَ لَكَ وَيَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُكَ وَرَسولُكَ، أَصْبَحَ فَقيراً إِلى رَحْمَتِكَ، وَأَصْبَحْتَ غَنِيّاً عَنْ عَذابِهِ، يُخْلى مِنَ الدُّنْيا وَأَهْلِها، إِنْ كانَ زاكِياً فَزَكِّهِ، وَإِنْ كانَ مُخطِئاً فَاغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ لا تَحْرِمْنا أَجْرَهُ وَلا تُضِلَّنا بَعْدَهُ**». ثم كبّر ثلاث تكبيرات ثم انصرف، فقال: «**يا أَيُّها النّاسُ إِنّي لَمْ أَقْرَأْ عَلَناً إِلاّ لِتَعْلَموا أَنّها السُّنَّةُ**».

لم يحتج الشيخان بشرحبيل بن سعد، وهو من تابعي أهل المدينة، وإنما أخرجت هذا الحديث شاهداً للأحاديث التي قدمنا، فإنها مختصرة مجملة وهذا حديث مفسّر.

١٣٧٠ ـ **حدّثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا محمد بن منده، ثنا بكر بن بكار:

(١٣٦٨) أخرجه الطبراني في «الكبير» كما في «مجمع الزوائد» (٣/ ٣٤)، وقال: فيه يعقوب بن حميد، وفيه كلام. انتهى. قلت: ليس هو من رجال الحاكم.

(١٣٦٩) وقد تقدم ما أخرج البخاري وغيره من حديث ابن عباس هذا، وهذا سند ضعيف، لأجل موسى بن يعقوب، فهو سيىء الحفظ، وشرحبيل صدوق، لكنه اختلط بآخره.

(١٣٧٠) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (١٥٠٣) بذكر الصلاة، وابن ماجه في «السنن» (١٥٩٢) بذكر النهي عن المراثي فقط. وأعلّه البوصيري بالهجري الذي أنكر الحاكم أن يكون ضعف بحجة، وكذا الذهبي في «التلخيص». وانظر الحاكم في «المستدرك» (١/ ٣٨٣).

وأخبرني عبد الرحمٰن بن الحسن القاضي، ثنا إبراهيم [١/ ٣٥٩] بن الحسين، ثنا آدم بن أبي إياس:

وحدّثنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا محمد بن جعفر قالوا: ثنا شعبة، عن إبراهيم الهجري، عن عبد الله بن أبي أوفى قال: توفيت بنت له فتبعها على بغلة يمشي خلف الجنازة ونساء يرثينها، فقال: يرثين أو لا يرثين، فإن رسول الله ﷺ نهى عن المراثي ولتفض إحداكن من عبرتها ما شاءت، ثم صلّى عليها فكبّر عليها أربعاً، ثم قام بعد الرابعة قدر ما بين التكبيرتين يستغفر لها ويدعو، وقال: كان رسول الله ﷺ يصنع هكذا.

هذا حديث صحيح ولم يخرجاه، وإبراهيم بن مسلم الهجري لم ينقم عليه بحجّة.

١٣٧١ * ـ أخبرنا إسماعيل بن أحمد التاجر، ثنا محمد بن الحسين العسقلاني، ثنا حرملة بن يحيى، ثنا ابن وهب، أخبرني يونس عن ابن شهاب قال: أخبرني أبو أمامة بن سهل بن حنيف وكان من كبراء الأنصار وعلمائهم وأبناء الذين شهدوا بدراً مع رسول الله ﷺ، أخبره رجال من أصحاب رسول الله ﷺ في الصلاة على الجنازة أن يكبّر الإمام، ثم يصلّي على النبيّ ﷺ ويخلص الصلاة ـ في التكبيرات الثلاث، ثم يسلّم تسليماً خفياً حين ينصرف، والسنّة أن يفعل مَنْ ورائه مثل ما فعل إمامه. قال الزهري: حدّثني بذلك أبو أمامة وابن المسيب يسمع فلم ينكر ذلك عليه، قال ابن شهاب: فذكرت الذي أخبرني أبو أمامة من السنّة في الصلاة على الميت لمحمد بن سويد قال: وأنا سمعت الضحاك بن قيس يحدّث عن حبيب بن مسلمة في صلاة صلاّها على الميت مثل الذي حدّثنا أبو أمامة.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وليس في التسليمة الواحدة على الجنازة أصحّ منه.

وشاهده حديث أبي العنبس سعيد بن كثير:

(١٣٧١) أخرجه الشافعي في «مسنده» (١/ ٢١٥)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٤/ ١١١)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٦٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٤٠)، وقد اختلف في متنه عندهم. وأخرج الطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ٢٨٨) بنحو لفظ الحاكم أيضاً، وانظر «الإرواء» رقم (٧٣٤).

١٣٧٢ * ـ **حدثناه** أبو بكر بن أبي دارم الحافظ، ثنا عبد الله بن غنام بن حفص بن غياث، حدثني أبي عن أبيه، عن أبي العنبس، عن أبيه، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ صلى على جنازة فكبّر عليها أربعاً وسلّم تسليماً.

التسليمة الواحدة على الجنازة قد صحّت الرواية فيه عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وجابر بن عبد الله وعبد الله بن أبي أوفى وأبي هريرة أنهم كانوا يسلمون على الجنازة تسليمة واحدة. [١/ ٣٦٠]

٥٠٠ ـ المؤمن يموت بعرق الجبين

١٣٧٣ ـ **حدثنا** أبو بكر أحمد بن إسحاق، ثنا أبو المثنى، ثنا مسدد:

وأخبرنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار وعبيد الله بن سعيد **قالوا**: ثنا يحيى بن سعيد، ثنا المثنى بن سعيد، عن قتادة، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**الْمُؤمِنُ يَموتُ بِعَرَقِ الْجَبِينِ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٥٠١ ـ تقبيل الميت

١٣٧٤ ـ **حدثنا** أبو عمر وعثمان بن أحمد بن السماك، ثنا الحسن بن سلام، ثنا قبيصة بن عقبة، ثنا سفيان:

(١٣٧٢) التكبيرات الأربع ذكرت عند الشيخين: البخاري في «صحيحه» (٣/ ١٦٠)، ومسلم في «صحيحه» (٩٥١)، وأما التسليم بمرة واحدة فهو عند الدارقطني في «السنن» (١/ ١٩١)، وسنده حسن، وكذا البيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٤٣).

(١٣٧٣) قال الترمذي: حديث حسن، وقال بعض أهل العلم: لا نعرف لقتادة سماعاً من عبد الله، انتهى. قلت: وهذه علة هذا الخبر، والمعني بقول الترمذي: هو الإمام البخاري، وانظر الحديث عند كل من: الطبراني في «الأوسط» (٨٠٨)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٣٥٠)، والترمذي في «الجامع» (٩٨٢)، والنسائي في «الصغرى» (٤/ ٥)، وابن ماجه في «السنن» (١٤٥٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٠١١)، والبغوي في «شرح السنة» (٥/ ٢٩٧)، وللحديث شاهد عن ابن مسعود، وانظر «المجمع» (٢/ ٣٢٥)، و«المطالب العالية» (٦٩٣)، (٦٩٤)، (٦٩٥).

(١٣٧٤) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٩٨٩)، وأبو داود في «السنن» (٣١٢٧)، وابن ماجه في «السنن» (١٤٥٦)، =

وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا عبد الرحمٰن عن سفيان، عن عاصم بن عبيد الله، عن القاسم بن محمد، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ قبّل عثمان بن مظعون وهو ميت وهو يبكي، قال: وعيناه تهرقان.

هذا حديث متداول بين الأئمة، إلا أن الشيخين لم يحتجا بعاصم بن عبيد الله، وشاهده الصحيح المعروف حديث عبد الله بن عباس وجابر بن عبد الله وعائشة أن أبا بكر الصدّيق قبّل النبيّ ﷺ وهو ميت.

٥٠٢ ـ المسك أطيب الطيب

١٣٧٥ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن سنان القزاز، ثنا أبو داود الطيالسي، ثنا شعبة:

وحدّثنا علي بن حمشاذ العدل، ثنا محمد بن غالب، ثنا أبو عمرو الحوضي ومسلم بن إبراهيم قالا: ثنا شعبة:

وأخبرنا أبو علي الحافظ، ثنا علي بن العباس البجلي، ثنا أبو كريب، ثنا وكيع عن شعبة، عن خليد بن جعفر، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «أَطْيَبُ الطِّيبِ الْمِسْكُ».

تابعه المستمر بن الريان عن أبي نضرة:

١٣٧٦ ـ **أخبرناه** عبد الصمد بن علي البزاز ببغداد، ثنا حامد بن سهل، ثنا أبو معمر، ثنا عبد الوارث عن المستمر بن الريان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري: أن النبيّ ﷺ سئل عن المسك، فقال: «هُوَ أَطْيَبُ طِيبِكُمْ».

= وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وانظر الإمام أحمد في «المسند» (٦/ ٤٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٣٦١)، والطبراني في «الأوسط» (١٤١٥).

(١٣٧٥) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٢٥٢)، والترمذي في «الجامع» (٩٩١)، والنسائي في «الصغرى» (٤/ ٤٠)، وأبو داود في «السنن» (٣١٥٨)، وابن حبان في «صحيحه» (١٣٧٨)، وغيرهم. قلت: وهم الحاكم في هذا الحديث، فقد أخرجه مسلم عن خليد وعن المستمر، لا كما زعم.

(١٣٧٦) طريق أخرى، وانظر ما قبله.

هذا حديث صحيح الإسناد، فإن خليد بن جعفر والمستمر بن ريان عدادهما في الثقات ولم يخرجا عنهما.

وله شاهد عن علي بن أبي طالب وإليه ذهب أحمد بن حنبل:

١٣٧٧ * ـ **أخبرنا** أبو بكر بن إسحاق، أنبأ محمد بن أيوب، ثنا إبراهيم بن موسى، ثنا حميد بن عبد الرحمٰن الرواسي، ثنا الحسن بن صالح عن هارون بن سعد، عن أبي وائل قال: كان عند عليّ مسك، فأوصى أن يحنط به، قال: وقال علي وهو فضل حنوط رسول الله ﷺ. [١/ ٣٦١]

١٣٧٨ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أحمد بن عبد الجبار، ثنا أبو معاوية:

وحدّثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا أبو معاوية، ثنا أبو بردة، عن علقمة بن مرثد، عن أبي بردة، عن أبيه قال: لما أخذوا في غسل رسول الله ﷺ ناداهم مناد من الداخل: لا تنزعوا عن رسول الله ﷺ قميصه.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وأبو بردة هذا بريد بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري محتج به في الصحيحين.

١٣٧٩ * ـ **أخبرنا** أبو عبد الله محمد بن يعقوب، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا مسدد، ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا معمر عن الزهري، عن سعيد بن المسيب قال: قال علي بن أبي طالب غسلت رسول الله ﷺ فذهبت أنظر ما يكون من الميت، فلم أرَ شيئاً وكان طيباً ﷺ حياً وميتاً، وليَ دفنه وأجنانه دون الناس أربعة: علي والعباس والفضل

(١٣٧٧) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٤٠٥).

(١٣٧٨) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (١٤٦٦)، وقد تقدم قبل واحد وثلاثين حديثاً على الصواب، وليس هذا أبو بردة، بل هو ابن بريدة، كما جاء قبل واحد وثلاثين حديثاً.

(١٣٧٩) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (١٤٦٧) أوله، وآخره عند مسلم في «صحيحه» (٩٦٦) من حديث سعد، وهذا سند صحيح، وقال الذهبي: منقطع، يعني بين علي وسعيد، أو أراد غير ذلك، لا أدري، وكل ذلك وهم، فالسند متصل.

وصالح مولى رسول الله ﷺ، ولحد رسول الله ﷺ لحداً ونصب عليه اللبن نصباً.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجا منه غير اللحد.

٥٠٣ ـ فضيلة ثلاثة صفوف في صلاة الجنازة

١٣٨٠ * ـ **أخبرنا** أبو محمد عبد الله محمد بن إسحاق الخزاعي بمكة، ثنا عبد الله بن أحمد بن أبي ميسرة، ثنا عبد الله بن يزيد المقري، ثنا سعيد بن أبي أيوب، عن شرحبيل بن شريك المعافري، عن علي بن رباح اللخمي، عن أبي رافع قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ غَسَّلَ مَيتاً فَكَتَمَ عَلَيْهِ غُفِرَ لَهُ أَرْبَعِينَ مَرَّةً، وَمَنْ كَفَّنَ مَيّتاً كَساهُ الله مِنَ سُنْدُسٍ وَاسْتَبْرَقِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ حَفَرَ لِمَيِّتٍ قَبْراً وَأَجَنَّهُ فِيهِ أُجْرِيَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ كَأَجْرِ مَسْكَنٍ سَكَنَهُ إِلى يَوْمِ الْقِيامَةِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

١٣٨١ ـ **أخبرنا** أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرو، ثنا سعيد بن مسعود، ثنا يزيد بن هارون، ثنا محمد بن إسحاق، **وأنبأ** يحيى بن منصور القاضي، ثنا محمد بن محمد بن رجل السندي، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا إسماعيل ابن عُلية عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبد الله اليزني، عن مالك بن هبيرة وكانت له صحبة قال: وكان إذا أتي بجنازة ليصلّي عليها فتقال أهلها جزأهم صفوفاً ثلاثة فصلّى بهم عليها ويقول إن رسول الله ﷺ قال: **«ما صُفَّ صُفوفٌ ثَلاثَةٌ مِنَ الْمُسْلِمينَ عَلَى جَنازَةٍ إِلاّ أَوْجَبَتْهُ»**.

هذا اللفظ حديث ابن عُلية، وفي لفظ المحبوبي «إلا غفر له». هذا [١/ ٣٦٢] حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

(١٣٨٠) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١/ ٩٢٩)، وقد تقدم عند الحاكم في «المستدرك» (١/ ٣٥٤).

(١٣٨١) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣١٦٦)، والترمذي في «الجامع» (١٠٢٨)، وابن ماجه في «السنن» (١٤٩٠)، وعنعن فيه محمد بن إسحاق. ويزيد بن أبي حبيب، وكلاهما مدلّس.

(١٣٨٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٦٥٧)، وأبو داود في «السنن» (٣٠٩٥)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٩٦٠)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٢٩١)، وهو عند الإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٢٨٠)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٢٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٣٨٣). وقد وهم الحاكم، فهو عند البخاري لكن لم يخرج قوله: «فلما مات. . .» لا هو ولا أبو داود.

١٣٨٢ ـ **حدّثنا** أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا بشر بن موسى، ثنا محمد بن سعيد ابن الأصبهاني، ثنا شريك، عن عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن عبد الله بن جبير، عن أنس بن مالك قال: كان غلام يهودي يخدم النبيّ ﷺ فمرض فعاده وقال: **«قُلْ أَشهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاّ الله وَإِنَّكَ رَسُولُ الله»**، فنظر الغلام إلى أبيه فقال: قل ما يقول لك محمد، قال: فلما مات قال رسول الله ﷺ: **«صَلّوا على أَخيكُمْ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

١٣٨٣ * ـ **أخبرنا** أحمد بن سلمان بن الحسن الفقيه، ثنا الحسن بن مكرم، ثنا روح بن عبادة، ثنا سعيد بن عبيد الله بن جبير بن حية، حدّثني عمي زياد بن جبير بن حية، حدّثني أبي جبير بن حية الثقفي أنه سمع المغيرة بن شعبة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«الرّاكِبُ خَلْفَ الْجَنازَةِ وَالماشي قَرِيباً مِنها وَالطّفلُ يُصَلّي عَلَيْهِ»**.

رواه يونس بن عبيد عن زياد بن جبير:

١٣٨٤ ـ **أخبرنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا محمد بن بشار، ثنا أبو همام محمد بن الزبرقان، ثنا يونس بن عبيد عن زياد بن جبير بن حية، عن أبيه، عن المغيرة بن شعبة، قال يونس: وحدّثني بعض أهله أنه رفعه إلى النبيّ ﷺ قال: **«الرّاكِبُ يَسيرُ خَلْفَ الْجَنازَةِ، وَالْماشِي عَنْ يَمينِها وَشِمالِها قَريباً، وَالسّقْطُ يصلّى عليه وَيُدْعى لِوَالِدَيْهِ بِالْعَافِيَةِ وَالرَّحْمَةِ»**.

قال إبراهيم بن أبي طالب في عقب هذا الحديث: قال يونس بن عبيد: وحدّثني بعض أهله أنه رفعه إلى النبيّ ﷺ رواية ليونس بن عبيد عن سعيد بن عبيد الله بن جبير بن حية.

(١٣٨٣) تقدم (١/ ٣٥٥)، وهو بهذا اللفظ ليس من «الزوائد».

(١٣٨٤) هذا لفظ أبي داود، وانظر أبا داود في «السنن» (٣١٨٠)، (١/ ١٩٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٨)، وأبو داود الطيالسي في «مسنده» (٧٠١، ٧٠٢)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٢٤٧)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٤/ ١٠١ـ ١٢٤)، وما قبله.

هذا حديث صحيح الإسناد على شرط البخاري، فقد احتج في الصحيح بحديث المعتمر عن سعيد بن عبيد الله عن زياد بن جبير عن جبير بن حية عن المغيرة الحديث الطويل.

وشاهده هذه الأحاديث حديث إسماعيل بن مسلم المكي عن أبي الزبير:

٥٠٤ ـ إذا استهل الصبي وُرِّث وصلّي عليه

١٣٨٥ ـ **أخبرناه** عبد الله بن الحسين القاضي بمرو، ثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ إسماعيل المكي، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِذا اسْتَهَلَّ الصَّبِيُّ وُرِّثَ وَصُلِّيَ عَلَيْهِ**».

الشيخان لم يحتجا بإسماعيل بن مسلم. [١/٣٦٣]

١٣٨٦ ـ **حدّثنا** أحمد بن إسحاق بن أيوب الفقيه، ثنا بشر بن موسى، ثنا الحميدي، ثنا سفيان، ثنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن أبي عمرة، عن زيد بن خالد الجهني قال: كنا مع النبيّ ﷺ بخيبر فمات رجل منا من أشجع، فقال رسول الله ﷺ: «**صَلّوا عَلَيْهِ**». فذهبنا ننظر. فوجدنا خرزاً من خرز يهود ما يساوي درهمين.

رواه الناس عن يحيى بن سعيد. وأبو عمرة هذا رجل من جهينة معروف بالصدق ولم يخرجاه.

١٣٨٧ ـ **أخبرنا** أبو العباس عبد الله الأصبهاني، ثنا أحمد بن مهران بن خالد

(١٣٨٥) أخرجه الترمذي في «الجامع» (١٠٣٢)، وابن ماجه في «السنن» (١٥٠٨)، وقال الترمذي عقبه: هذا حديث قد اضطرب الناس فيه فروي عن جابر موقوفاً ومرفوعاً، وكأن الموقوف أصح.

(١٣٨٦) أخرجه الإمام مالك في «الموطأ» (٢/٤٥٨)، وأبو داود في «السنن» (٢٧١٠)، والنسائي في «الصغرى» (٤/ ٦٤)، وابن ماجه في «السنن» (٢٨٤٨)، والإمام أحمد في «المسند» (٤/ ١١٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٨١)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٩٥٠١)، والإمام أحمد في «المسند» (٨٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٥١٧٤) وما بعده، وهو حديث صحيح.

(١٣٨٧) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٩٧٨)، وأبو داود في «السنن» (٣١٨٥)، والنسائي في «الصغرى» (٤/٦٦)، والترمذي في «الجامع» (١٠٦٨)، وابن ماجه في «السنن» (١٥٢٦)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٠٩٢). وقد وهم الحاكم، فهو عند مسلم بلفظ: «أتي النبيّ ﷺ برجل قتل نفسه بمشاقص فلم يصلّ عليه».

الأصبهاني، ثنا عبيد الله بن موسى، ثنا إسرائيل، عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة قال: مات رجل على عهد النبيّ ﷺ فأتاه رجل فقال: مات فلان، فقال له النبيّ ﷺ: «لَمْ يَمُتْ»، ثم أتاه الثانية فقال: مات فلان، فقال رسول الله ﷺ: «لَمْ يَمُتْ»، ثم أتاه الثالثة فقال: مات فلان، فقال رسول الله ﷺ: «كَيفَ ماتَ؟» قال: نحر نفسه بمشقص كان معه، فلم يصلّ عليه النبيّ ﷺ.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

١٣٨٨ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الربيع بن سليمان المرادي، ثنا أسد بن موسى، **وأخبرنا** جعفر بن محمد بن نصير الخلدي ببغداد، ثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا سليمان بن داود الهاشمي **قالا**: ثنا إبراهيم بن سعد، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه أبي قتادة قال: كان النبيّ ﷺ إذا دعي إلى جنازة سأل عنها، فإن أثنى عليها خيراً صلّى عليها، وإن أثنى عليها غير ذلك قال لأهلها: «شَأْنُكُمْ بِها». ولم يصلّ عليها.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١٣٨٩ ـ **حدّثنا** أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الحافظ إملاء، ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب، ثنا أبو الحسين سريج بن النعمان الجوهري، ثنا فليح بن سليمان عن سعيد بن عبيد بن السباق، عن أبي سعيد الخدري قال: قد كنا مقدم النبيّ ﷺ إذا حضر منا الميت آذناً النبيّ ﷺ فحضره واستغفر له حتى إذا قبض انصرف [١/ ٣٦٤] النبيّ ﷺ ومن معه حتى يدفن وربما طال حبس ذلك على النبيّ ﷺ فلما خشينا مشقة ذلك عليه قال بعض القوم لبعض: لو كنا لا نؤذن النبيّ ﷺ بأحد حتى يقبض فإذا قبض آذناه فلم يكن عليه في ذلك مشقة ولا حبس، ففعلنا ذلك وكنا نؤذنه بالميت بعد أن يموت فيأتيه فيصلّى عليه، فربما انصرف وربما مكث حتى يدفن الميت، فكنا على ذلك حيناً، ثم قلنا: لو لم يشخص النبيّ ﷺ وحملنا جنازتنا إليه حتى يصلّي عليه عند بيته لكان ذلك أرفق به ففعلنا، فكان ذلك الأمر إلى اليوم.

(١٣٨٨) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٢٩٩)، كما في «المجمع» (٣/ ٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٠٥٧)، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.

(١٣٨٩) تقدم (١/ ٣٥٧).

هذا حديث صحيح عند الشيخين، ولم يخرجاه وقد أمليته فيما مضى مختصراً.

٥٠٥ ـ صلاة الجنازة في البيت

١٣٩٠ * ـ **حدثنا** ـ أبو جعفر محمد بن صالح بن هانىء، ثنا الحسين بن الحسن بن مهاجر، ثنا أبو الطاهر وهارون بن سعيد **قالا**: ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث عن عمارة بن غزية، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أبيه ـ أن أبا طلحة دعا رسول الله ﷺ إلى عمير بن أبي طلحة حين توفي فأتاهم رسول الله ﷺ فصلّى عليه في منزلهم، فتقدم رسول الله ﷺ وكان أبو طلحة وراءه، وأمّ سليم وراء أبي طلحة، ولم يكن معهم غيرهم.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وسنّة غريبة في إباحة صلاة النساء على الجنائز، ولم يخرجاه.

٥٠٦ ـ ذكر شهادة حمزة والصلاة عليه

١٣٩١ ـ **أخبرنا** أبو محمد عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم العدل ببغداد، ثنا عبد الله بن روّاح المدائني، ثنا عثمان بن عمر:

وأخبرنا عبد الله بن الحسين القاضي بمرو، ثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا روح بن عبادة **قالا**: ثنا أسامة بن زيد، عن الزهري، عن أنس قال: لما كان يوم أحد مرّ رسول الله ﷺ بحمزة بن عبد المطلب وقد جدع ومثّل به فقال: **«لَوْلا أَنْ تَجِدَ صَفِيَّةُ تَرَكْتُهُ حتّى يَحْشُرَهُ الله مِن بُطونِ الطَّيرِ والسِّباعِ»**، فكفّنه في نمرة إذا خمّر رأسه بدت رجلاه، وإذا خمّرت رجلاه بدا رأسه، فخمّر رأسه ولم يصلّ على أحد من الشهداء غيره، وقال: **«أنا شاهد عليكم اليوم»** وكان يجمع الثلاثة والاثنين في قبر واحد ويسأل أيهم أكثر قرآناً فيقدمه في اللحد، وكفن الرجلين والثلاثة في الثوب الواحد.

(١٣٩٠) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٣٠ـ ٣١)، وسنده قوي.

(١٣٩١) أخرجه الدارقطني في «السنن» (٤/ ١١٦)، وسيأتي له مزيد تخريج (٢/ ١٢٠)، وهو حديث صحيح، وانظر كذلك (٣/ ١٩٦).

٥٠٧ ـ الصلاة على شهداء أحد

١٣٩٢ ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأ ابن وهب، أخبرني أسامة بن زيد الليثي [١/ ٣٦٥] أن ابن شهاب حدّثه أن أنس بن مالك حدّثه: أن شهداء أحد لم يغسلوا ودفنوا بدمائهم ولم يصلّ عليهم.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. وقد أخرج البخاري وحده حديث الزهري عن عبد الرحمٰن بن كعب بن مالك، عن جابر أن النبيّ ﷺ لم يصلّ عليهم. ليس فيه هذه الألفاظ المجموعة التي تفرد بها أسامة بن زيد الليثي عن الزهري. قد اتفقا جميعاً على إخراج حديث الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير عن عقبة بن عامر الجهني: أن النبيّ ﷺ صلّى على قتلى أحد صلاته على الميت، والله أعلم.

٥٠٨ ـ إذا وضعتم موتاكم في قبورهم فقولوا: بسم الله وعلى ملة رسول الله

١٣٩٣ ـ **حدّثنا** الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ إملاء في شوال سنة خمس وتسعين وثلاثمائة، حدّثني علي بن حمشاذ العدل، ثنا هشام بن علي السدوسي، ثنا عبد الله بن رجاء، ثنا همام، وحدّثني علي بن حمشاذ قال: وحدّثنا موسى بن هارون، ثنا زهير بن حرب، ثنا وكيع، ثنا همام عن قتادة، عن أبي الصدّيق الناجي، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«إِذا وَضَعْتُمْ مَوْتاكُمْ في قُبورِهِمْ فَقولُوا: بِسْمِ الله وَعلَى مِلَّةِ رَسولِ الله»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وهمام بن يحيى ثبت مأمون إذا أسند مثل هذا الحديث، ولا يعلّل بأحد إذ أوقفه شعبة:

(١٣٩٢) سنده صحيح.

(١٣٩٣) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣٢١٣)، والترمذي في «الجامع» (١٠٤٦)، وابن ماجه في «السنن» (١٥٥٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٣١١٠)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٢٧ـ ٤٠ـ ٥٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٥٥). وقد اختلف فيه كما ذكر الحاكم، ونبّه عليه الترمذي، وسكت عن الترجيح.

١٣٩٤ ـ **أخبرنا** عبد الرحمٰن بن الحسن القاضي بهمدان، ثنا إبراهيم بن الحسين، ثنا آدم بن أبي إياس، ثنا شعبة:

وأخبرني الحسين بن علي، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا بندار، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن قتادة، عن أبي الصدّيق الناجي، عن ابن عمر أنه كان إذا وضع الميت في قبره، قال: بسم الله وعلى سنّة رسول الله.

٥٠٩ ـ إذا وضع الميت في قبره قال: بسم الله وعلى سنّة رسول الله

حديث البياضي وهو مشهور في الصحابة شاهد لحديث همام عن قتادة مسنداً.

١٣٩٥ * ـ **حدّثناه** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل، ثنا سعيد بن أبي مريم وابن بكير **قالا**: ثنا الليث بن سعد، حدّثني ابن الهاد عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي حازم مولى الغفاريين قال: حدّثني البياضي عن رسول الله ﷺ أنه قال: **«المَيِّت إِذا وُضِعَ في قَبْرِهِ فَلْيَقُلْ الّذِينَ يَضعونَهُ حينَ يُوضَعُ في اللّحْدِ: باسْمِ الله وَبِالله وَعَلى مِلّةِ رَسولِ الله ﷺ»**.

٥١٠ ـ لا إله إلا الله سيق من أرضه وسمائه إلى تربته التي منها خلق

١٣٩٦ * ـ **أخبرنا** أبو النضر الفقيه وأحمد بن محمد العنزي **قالا**: ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا يحيى بن صالح الوحاظي، ثنا [١/٣٦٦] عبد العزيز بن محمد، حدّثني أنيس بن أبي يحيى مولى الأسلميين، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري قال: مرّ النبيّ ﷺ بجنازة عند قبر فقال: **«قبر من هذا؟»** فقالوا: فلان الحبشي يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: **«لا إِلٰهَ إِلاّ الله لا إِلٰهَ إِلاّ الله سِيقَ مِن أَرْضِهِ وَسَمائِهِ إِلى تُرْبَتِهِ الّتي مِنها خُلِقَ»**.

(١٣٩٤) لفظ آخر موقوف، وقد رجح الحاكم الرفع. وليس الترجيح بيّن.

(١٣٩٥) البياضي مختلف في صحبته.

(١٣٩٦) مختصر زوائد البزار، أخرجه البزار في «مسنده» (٥٩١) من غير هذه الطريق عن أنس به. وانظر «المجمع» (٣/٤٢). وأما ما ادعى الحاكم أنها شواهد للحديث، فليست كذلك، والمعنى الذي في حديث أبي سعيد ليس فيها لمن تأمل. وهذا الحديث لو ثبت عرف به عظيم فضل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأنيس بن أبي يحيى الأسلمي هو عم إبراهيم بن أبي يحيى، وأنيس ثقة معتمد، ولهذا الحديث شواهد وأكثرها صحيحة:

٥١١ ـ إذا أراد الله قبض عبد بأرض جعل له فيها حاجة

١٣٩٧ * ـ **فمنها ما حدثنا** أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه ببغداد، ثنا الحسين بن بشار الخياط، ثنا إسحاق بن يوسف الأزرق، ثنا داود بن أبي هند، عن الحسن، عن جندب بن سفيان قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِذا أَرادَ الله قَبْضَ عَبْدٍ بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ فِيها أَوْ بِها حاجَةً**».

١٣٩٨ * ـ **ومنها ما أخبرني** علي بن العباس الاسكندراني العدل بمكة، ثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن عبد الواحد الحمصي، ثنا كثير بن عبيد المذحجي، ثنا محمد بن خالد الوهبي، ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم، عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: «**إِذا كانَتْ مَنِيَّةُ أَحَدِكُمْ بِأَرْضٍ أُتيحَتْ لَهُ الحاجَةُ فَيَقْصِدُ إِلَيْها، فَيكونُ أَقْصى أَثَرٍ مِنْهُ، فَيَقْبِضُ رَوحَهُ فِيها، فَتقولُ الأَرْضُ يَوْمَ القِيامَةِ رَبِّ هٰذا ما اسْتَوْدَعْتَني**».

١٣٩٩ ـ **ومنها ما حدثناه** أبو العباس القاسم بن القاسم السياري بمرو، ثنا محمد بن موسى الباشاني، ثنا علي بن الحسن بن شقيق، ثنا أبو حمزة السكري عن أبي إسحاق، عن مطر بن عكامس العبدي قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما جُعِلَ أَجَلُ رَجُلٍ في أَرْضٍ إِلاّ جُعِلَتْ لَهُ فِيها حاجَةٌ**».

(١٣٩٧) سنده صحيح إن سمع الحسن من جندب، والحديث ثابت بشواهده كما سيأتي.

(١٣٩٨) سنده صحيح.

(١٣٩٩) أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٩٦)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٢٢٧)، والترمذي في «الجامع» (٢٢٣٥)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٤/ ١/ ٤٠٠)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٨٠٧ـ ٨٠٨)، والحاكم في المستدرك (١/ ٤٢)، وهذا الحديث بمجموع طرقه وشواهده صحيح مقطوع بصحته، فقد روي عن غير من ذكر الحاكم عن أبي هريرة عند القضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٩١)، وعن رجل لم يسمّ من الصحابة عنده (١٣٩٤) وعن أبي عزة يسار بن عبد، عند الترمذي وآخرين.

١٤٠٠ * ـ **ومنها ما حدثناه** أبو علي الحافظ غير مرة، أنبأ الحسين بن نهار العسكري، ثنا زيد بن الحرشي، ثنا عمران بن عيينة عن [١/٣٦٧] إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن عروة بن مضرس قال: قال رسول الله ﷺ: **«إِذا أَرادَ الله قَبضَ عَبْدٍ بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ إِلَيها حاجَةً»**.

٥١٢ ـ فضيلة رفع الصوت بالذكر

١٤٠١ * ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أحمد بن عبد الحميد أبو جعفر الحارثي، ثنا إسحاق بن منصور السلولي، ثنا محمد بن مسلم الطائفي، عن عمرو بن دينار، عن جابر أن رجلاً كان يرفع صوته بالذكر، فقال رجل: لو أن هذا خفض من صوته، فقال رسول الله ﷺ: **«فَإِنَّهُ أَوَّاهٌ»**، قال: فمات فرأى رجل ناراً في قبره فأتاه، فإذا رسول الله ﷺ فيه وهو يقول: **«هَلُمّوا إِلى صاحِبِكُمْ»**، فإذا هو الرجل الذي كان يرفع صوته بالذكر.

١٤٠٢ ـ **أخبرنا** علي بن عيسى، ثنا محمد بن عمرو الحرشي، ثنا إبراهيم بن نصر، ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا محمد بن مسلم الطائفي، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله قال: رأيت ناراً في المقابر فأتيتهم، فإذا رسول الله ﷺ في القبر وهو يقول: **«ناوِلوني صاحِبَكُمْ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

وله شاهد بإسناد معضل:

١٤٠٣ * ـ **أخبرنا** أبو الحسن علي بن محمد بن عقبة الشيباني، حدّثني أبي، ثنا

(١٤٠٠) زيد، قال ابن حبان في الثقات ربما أخطأ، وقال ابن القطان: مجهول الحال. قلت: هو كما قال، ولا يغتر بتوثيق ابن حبان، وقد ذكر ابن أبي حاتم في الرواة عنه إبراهيم بن يوسف، وذكر الحافظ في «اللسان» (٢/٥٠٣) عنه عبدان الأهوازي، وهنا في هذا السند ثالث.

(١٤٠١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٧٤٣)، وأبو داود في «السنن» (٣١٦٤)، وليس عنده: «فإنه أواه»، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/٥٣)، قال النووي في «المجموع» (٥/١٦٩) على شرط البخاري ومسلم. قلت: الطائفي في حفظه شيء، وإنما علق له البخاري واستشهد به مسلم، وانظر ما بعده.

(١٤٠٢) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣١٦٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/٣١)، وسيأتي (٢/٣٤٥).

(١٤٠٣) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٤/٣١) معلقاً، وهو معضل كما ذكر الحاكم.

وكيع عن شعبة وأخبرني الحسين بن علي، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا بندار، ثنا محمد، ثنا شعبة، عن أبي يونس، وهو حاتم بن أبي صغيرة قال: سمعت رجلاً كان بمكة وكان رومياً وفي حديث شعبة اسمه وقاص يحدّث عن أبي ذرّ قال: كان رجل يطوف بالبيت وهو يقول في دعائه: أوه أوه، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّهُ لأَوّاه»، قال أبو ذر: فخرجت ذات ليلة، فإذا النبيّ ﷺ في المقابر يدفن ذلك الرجل ومعه المصباح.

٥١٣ ـ تحسين الكفن

١٤٠٤ ـ **أخبرنا** أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي **وأخبرنا** أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع **قالوا**: أنا عبد الرزاق، أنبأ ابن جريج، أخبرني أبو الزبير [١/ ٣٦٨] أنه سمع جابر بن عبد الله يحدّث: أن النبيّ ﷺ خطب يوماً فذكر رجلاً من أصحابه قبض وكفن في كفن غير طائل وقبر ليلاً، فزجر النبيّ ﷺ أن يقبر الرجل بالليل حتى يصلّى عليه إلا أن يضطر إنسان إلى ذلك، وقال: **«إِذا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَخاهُ فَلْيُحَسِّنْ كَفَنَهُ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

وله شاهد من حديث وهب بن منبه عن جابر:

١٤٠٥ ـ **أخبرناه** أبو عبد الله محمد بن علي بن عبد الله الصنعاني ـ بمكة، ثنا علي بن المبارك، ثنا عبد الكريم بن إسماعيل الصنعاني أبو هشام، ثنا إبراهيم بن عقيل بن معقل بن منبه، عن أبيه عقيل، عن وهب بن منبه قال: هذا ما سألت عنه جابر بن عبد الله الأنصاري، فأخبرني أن النبيّ ﷺ خطب يوماً فذكر رجلاً من أصحابه قبض فكفن في كفن غير طائل وقبر ليلاً، فزجر النبيّ ﷺ أن يقبر الرجل ليلاً ولا يصلّى عليه إلا أن يضطر إنسان إلى ذلك، وقال: **«إِذا وَلِي أَحَدُكُمْ أَخاهُ فَلْيُحَسِّنْ كَفَنَهُ»**.

(١٤٠٤) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٩٤٣) وغيره من أصحاب السنن. وقد وهم الحاكم في هذا الحديث.

(١٤٠٥) طريق أخرى.

١٤٠٦ ـ **أخبرني** أحمد بن محمد بن سلمة العنزي، ثنا معاذ بن نجدة القرشي، ثنا خلاد بن يحيى، ثنا سفيان:

وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، ثنا عبد الرحمٰن وهو ابن مهدي، عن سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت أن علياً قال لأبي هياج: أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ أن لا تدع تمثالاً إلا طمسته، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وأظنه لخلاف فيه عن الثوري، فإنه قال مرة عن أبي وائل، عن أبي الهياج، وقد صحّ سماع أبي وائل من علي رضي الله عنه.

١٤٠٧ ـ **أخبرنا** أبو حفص عمر بن أحمد الجمحي بمكة، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا محمد بن سعيد ابن الأصبهاني:

وأخبرني عبد الله بن محمد بن موسى، أنبأ إسماعيل بن قتيبة، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة **قالا**: ثنا وكيع، ثنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي وائل، عن أبي الهياج قال: قال لي علي: ألا أبعثك على ما بعثني عليه النبيّ ﷺ، فذكر الحديث بنحوه.

٥١٤ ـ صفة قبر النبي ﷺ وصاحبيه رضي الله عنهما

١٤٠٨ * ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا بحر بن نصر الخولاني قال: قرىء على عبد الله بن وهب، أخبرك محمد بن إسماعيل بن أبي فديك المدني عن عمرو بن هانىء، عن القاسم بن محمد قال: دخلت على عائشة، فقلت: يا أمّاه اكشفي

(١٤٠٦) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٣/ ٦١)، وأبو داود في «السنن» (٨/ ٣٢)، والنسائي في «الصغرى» (١/ ٢٨٥)، والترمذي في «الجامع» (١/ ١٩٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٣)، والطبراني في «الأوسط» (١٥٥)، والإمام أحمد في «المسند» (١/ ٩٦). وقد وهم فيه الحاكم.

(١٤٠٧) هو الذي قبله.

(١٤٠٨) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣٢٣٠)، أخرجه إلى قوله: «الحمراء»، والزيادة لرزين كما في «جامع الأصول» رقم (٨٥٤٨)، وعزاه المحقق فيه للبيهقي في «دلائل النبوة».

لي عن قبر النبيّ ﷺ وصاحبيه، فكشفت لي عن ثلاثة قبور لا مشرفة ولا لاطئة مبطوحة ببطحاء العرصة الحمراء، فرأيت رسول الله ﷺ مقدماً وأبا بكر رأسه بين كتفي النبيّ ﷺ وعمر رأسه عند رجلي [١/ ٣٦٩] النبيّ ﷺ.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

٥١٥ ـ النهي عن تجصيص القبور والكتاب فيها والبناء عليها

١٤٠٩ ـ **حدثنا** أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي، ثنا محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي، ثنا سلم بن جنادة بن سلم القرشي، ثنا حفص بن غياث النخعي، ثنا ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ أن يبنى على القبر ويجصص أو يقعد عليه ونهى أن يكتب عليه.

هذا حديث على شرط مسلم وقد خرج بإسناده غير الكتابة، فإنها لفظة صحيحة غريبة، وكذلك رواه أبو معاوية عن ابن جريج:

٥١٦ ـ عمل السلف والخلف في الكتابة على القبور

١٤١٠ ـ **حدثناه** أبو الحسن أحمد بن محمد العنزي، ثنا محمد بن عبد الرحمٰن الشامي، ثنا سعيد بن منصور، ثنا أبو معاوية، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ عن تجصيص القبور والكتاب فيها والبناء عليها والجلوس عليها.

هذه الأسانيد صحيحة، وليس العمل عليها، فإن أئمة المسلمين من الشرق إلى الغرب مكتوب على قبورهم، وهو عمل أخذ به الخلف عن السلف.

(١٤٠٩) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣٢٢٦)، والنسائي في «الصغرى» (٤/ ٨٦)، وابن ماجه في «السنن» (١٥٦٣)، والترمذي في «الجامع» (١٠٥٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٣١٦٤)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣/ ٣٣٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٤)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٢٩٥)، وبعض الحديث عند مسلم في «صحيحه» (٩٧٠) في النهي عن التجصيص، وانظر عبد الرزاق في «المصنف» (٦٤٨٨) وما بعده.

(١٤١٠) طريق آخر، وانظر ما قبله.

١٤١١ * ـ **أخبرنا** عبد الله بن محمد بن موسى، ثنا إسماعيل بن قتيبة، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا وكيع عن الصلت بن بهرام، عن الحارث بن وهب، عن الصنابحي قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تَزالُ أُمتي أَوْ هٰذِهِ الأُمَّةُ في مسكة مِنْ دِينِها ما لَمْ يَكِلوا الْجَنائِزَ إِلى أَهْلِها»**.

هذا حديث صحيح الإسناد إن كان الصنابحي هذا عبد الله، فإن كان عبد الرحمٰن بن عسيلة الصنابحي، فإنه يختلف في سماعه من النبيّ ﷺ، ولم يخرجاه.

٥١٧ ـ الاستغفار وسؤال التثبيت للميت عند الدفن

١٤١٢ ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا يحيى بن معين، ثنا هشام بن يوسف الصنعاني، ثنا عبد الله بن بحير، عن هانيء مولى عثمان قال: سمعت عثمان بن عفان يقول: مرّ رسول الله ﷺ بجنازة عند قبر وصاحبه يدفن، فقال رسول الله ﷺ: **«استَغفِروا لِأَخِيكُمْ وَسَلوا الله لَهُ التَّثبيتَ فَإِنَّهُ الآنَ يُسْأَلُ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الإسناد ولم يخرجاه. [١/ ٣٧٠]

٥١٨ ـ إن القبر أول منازل الآخرة

١٤١٣ ـ **وقد حدثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ الحسن بن علي بن زياد، ثنا إبراهيم بن موسى، ثنا هشام بن يوسف الصنعاني، ثنا عبد الله بن بحير قال: سمعت هانيء مولى عثمان بن عفان يقول: كان عثمان بن عفان إذا وقف على قبر بكى حتى يبل لحيته، فيقال له: قد تذكر الجنة والنار فلا تبكي وتبكي من هذا، فيقول: إن رسول الله ﷺ قال: **«إِنَّ الْقَبرَ أَوَّلُ مَنازِلِ الآخِرَةِ فَإِنْ نَجا مِنْهُ فَما بَعْدَهُ أَيسَرُ مِنْهُ، وَإِنْ لَمْ يَنْجُ مِنْهُ فَما**

(١٤١١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (...)، سقط من سنده شيء، والحديث في «المجمع» (٣/ ٣٢)، وقال: رجاله ثقات، وسنده صحيح إلى الصنابحي.

(١٤١٢) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣٢٢١)، وسنده حسن.

(١٤١٣) أخرجه الترمذي في «الجامع» (٢٤١٠)، وابن ماجه في «السنن» (٤٢٦٧)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٤٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٤/ ٢/ ٢٢٩)، عبد الله في زيادات المسند (٤٥٤)، والخطيب في «تاريخه» (٦/ ٨٩)، وقال الترمذي: حسن غريب، قلت: وسيعيده الحاكم (٤/ ٣٣٠). وقد قال الذهبي: ابن بحير ليس بالعمدة ومنهم من يقويه، وهانيء روى عنه جماعة ولا ذكر له في الكتب الستة.

بَعْدَهُ أَشَدُّ مِنْهُ»، وقال رسول الله ﷺ: **«ما رَأَيْتُ مَنْظراً إلاّ وَالقَبْرُ أَفْزَعُ مِنْهُ»**.

١٤١٤ * ـ **حدّثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا العباس بن الفضل الأسفاطي، ثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدّثني أبي، ثنا المفضل بن محمد الضبي، عن عمر بن يعلى بن مرة، عن أبيه قال: سافرت مع النبيّ ﷺ غير مرة، فما رأيته مرّ بجيفة إنسان إلا أمر بدفنه لا يسأل أمسلم هو أم كافر.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٥١٩ ـ مثل الإنسان وأهله وماله وعمله

١٤١٥ * ـ **أخبرنا** أبو أحمد حمزة بن العباس بن الفضل بن الحارث العقبي ببغداد، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا أبو داود سليمان بن داود الطيالسي، ثنا عمران بن داود القطان عن قتادة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: **«لِكُلِّ إِنْسانٍ ثَلاثَةُ أَخِلّاء (أَمّا خليل) فيقولُ: ما أَنفَقْتَ فَلَكَ وَما أَمسَكْتَ فَلَيسَ لَكَ وَذٰلِكَ مالُهُ. (وَأَمّا خليلٌ) فَيقولُ: أَنا مَعَكَ فَإذا أَتَيتَ بابَ الْمَلِكِ تَرَكْتُكَ وَرَجَعتُ فَذاكَ أَهلُهُ وَحَشَمُهُ. (وَأَمّا خليلٌ) فَيقولُ: أَنا مَعَكَ حَيثُ دَخَلْتَ وَحَيثُ خَرَجْتَ فَذاكَ عَمَلُهُ، فَيقولُ: إنْ كُنتَ لأَهْوَنَ الثَّلاثَةِ عليّ»**.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه هكذا بتمامه لانحرافهما عن عمران القطان، وليس بالمجروح الذي يترك حديثه، وقد اتفقا على حديث سفيان بن عيينة عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أنس: أن النبيّ ﷺ قال: **«إذا ماتَ الْمَيِّتُ تَبِعَهُ ثَلاثَةٌ»**. [١/ ٣٧١]

(١٤١٤) أخرجه الدارقطني في «السنن» (٤/ ١١٦)، وفيه ضعفاء كما في «التعليق المغني»، وكما في «تلخيص الذهبي». فإنه قال: ضعيف منكر، فإن عمر مجمع على ضعفه، وأبوه تابعي. ولم يلق عمر جده رضي الله عنه.

(١٤١٥) أخرجه أبو داود الطيالسي في «مسنده» (٢٠١٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٣١٠٨)، وسنده حسن لأجل عمران. وقد ذكر له الحاكم شاهداً.

١٤١٦ * ـ **أخبرني** أبو جعفر أحمد بن عبيد بن إبراهيم الحافظ بهمدان، ثنا إبراهيم بن الحسين، ثنا أبو سلمة التبوذكي موسى بن إسماعيل، ثنا حماد بن سلمة، عن سماك بن حرب، عن النعمان بن بشير قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَثَلُ الرَّجُلِ وَمَثَلُ الْمَوْتِ كَمَثَلِ رَجُلٍ لَهُ ثَلاثَةُ خِلاّنٍ فَقالَ (أَحَدُهُمْ): هٰذا مالي فَخُذْ مِنْهُ ما شِئْتَ، (وقالَ الآخَرُ): أَنا مَعَكَ حياتَكَ فَإِذا مِتَّ تَرَكْتُكَ. و(قالَ الآخَرُ): أَنا مَعَكَ أَدْخُلُ وَأَخْرُجُ مَعَكَ إِنْ مِتَّ وَإِنْ حَيِيتَ. (فَأَمّا) الَّذي قالَ خُذْ مِنْهُ ما شِئْتَ وَدَعْ ما شِئْتَ فَإِنَّهُ مالُهُ (وَأَمّا الآخَرُ) عَشِيرَتُهُ، (وَأَمّا الآخَرُ) فَهُوَ عَمَلُهُ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٥٢٠ ـ ترسيل الطعام لأهل الميت

١٤١٧ ـ **أخبرنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ بشر بن موسى، ثنا الحميدي، ثنا سفيان، ثنا جعفر بن خالد بن سارة المخزومي، أخبرني أبي وكان صديقاً لعبد الله بن جعفر أنه سمع عبد الله بن جعفر قال: لما نعي جعفر قال النبيّ ﷺ: **«اصْنَعوا لآلِ جَعْفَرَ طَعاماً فَقَدْ أَتاهُمْ أَمْرٌ يَشْغَلُهُمْ»**.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وجعفر بن خالد بن سارة من أكابر مشايخ قريش، وهو كما قال شعبة: اكتبوا عن الأشراف فإنهم لا يكذبون، وقد روي غير هذا الحديث مفسراً.

(١٤١٦) أخرجه أبو الشيخ في «الأمثال» (٣٠٨)، والبزار كما في «المختصر» رقم (٢٢٠٢)، وقال الحافظ في «المختصر»: سنده حسن، مع أن البزار كان قال: رواه غير واحد موقوفاً على النعمان، والطبراني في «الكبير»، و«الأوسط» كما في «المجمع» (١٠/ ٢٥٢)، وقال: وأسانيد «الكبير» رجال الصحيح.

(١٤١٧) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣١٣٢)، والترمذي في «الجامع» (٩٩٨)، وابن ماجه في «السنن» (١٦١٠)، والإمام أحمد في «المسند» (١/ ١٧٥)، والشافعي (١/ ٢٤٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٦١)، والطبراني في «الكبير» (١٤٧٢)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٣/ ٥٥٠)، والدارقطني في «السنن» (٢/ ٨٧)، والبغوي في «شرح السنّة» (٥/ ٤٦٠)، وقال الترمذي: حسن صحيح. وحسنه البغوي، وصححه ابن السكن كما في «تلخيص الحبير» (٢/ ١٣٨).

١٤١٨ * ـ **أخبرناه** أبو الحسين محمد بن أحمد بن تميم الحنظلي ببغداد، ثنا عبد الله بن محمد الرقاشي، ثنا أبو عاصم، أخبرني جعفر بن خالد بن سارة، وقد حدّثنا ابن جريج عنه قال: حدّثني أبي أن عبد الله بن جعفر قال: لو رأيتني وقثم وعبيد الله بن العباس نلعب إذ مرّ رسول الله ﷺ على دابة فقال: «**احمِلوا هٰذا لي**». فجعلني أمامه، ثم قال لقثم: «**احمِلوا هٰذا لي**». فجعله وراءه ما استحيي من عمه العباس أن حمل قثم وترك عبيد الله ثم مسح برأسي ثلاثاً، فلما مسح قال: «**اللّٰهُمَّ اخلِفْ جَعْفَراً في وَلَدِهِ**»، قلت لعبد الله بن جعفر ما فعل قثم؟ قال: استشهد. قلت لعبد الله: الله ورسوله كان أعلم بخبره، قال: أجل.

١٤١٩ * ـ **حدّثنا** علي بن حمشاذ العدل، ثنا الحارث بن أبي أسامة أن روح بن عبادة حدّثهم أن ابن جريج قال: أخبرني جعفر بن خالد عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر قال: مسح رسول الله ﷺ بيده على رأسي قال: أظنه قال ثلاثاً فلما مسح قال: «**اللّٰهُمَّ اخلِفْ جَعْفَراً في وَلَدِهِ**».

قد أتى جعفر بن خالد بشيئين عزيزين، أحدهما: مسح رأس اليتيم، والآخر: تفقد أهل المصيبة بما يتقوّتون ليلتهم، وفقنا الله لاستعماله عنه .[١/ ٣٧٢]

٥٢١ ـ الأمر بخلع النعال في القبور

١٤٢٠ ـ **أخبرنا** أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله النحوي، ثنا أبو قلابة، ثنا أبو عاصم، ثنا الأسود بن شيبان، ثنا خالد بن سمير، حدّثني بشير بن نهيك، حدّثني بشير رسول الله ﷺ وكان اسمه في الجاهلية زحم بن معبد، وقال له رسول الله ﷺ: «**ما اسْمُكَ؟**» قال: زحم بن معبد، فقال: «**أَنْتَ بَشيرٌ**». فكان اسمه، قال: بينا أنا أماشي رسول الله ﷺ فقال: «**يَا ابْنَ الخَصَاصِيَةِ مَا تَنْقُمُ عَلَى الله أَصْبَحْتَ تُمَاشِي رَسُولَ الله ﷺ**»

(١٤١٨) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٦٠).

(١٤١٩) سنده صحيح على مقتضى من صحح حديث: «اصنعوا لآل...» المتقدم قبل حديث.

(١٤٢٠) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣/ ٣٩٦)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٨٣ ـ ٢٢٤)، وأبو داود الطيالسي في «المسند» (١١٢٣)، (١١٢٤)، وأبو داود في «السنن» (٣٢٣٠)، والنسائي في «الصغرى» (٤/ ٩٦)، وابن ماجه في «السنن» (١٥٦٨)، وابن حبان في «صحيحه» (٣١٧٠)، وإسناده جيد.

فقلت: ما أنقم على الله شيئاً كل خير فعل بي الله، فأتى على قبور من المشركين فقال: «لَقَدْ سُبِقَ هٰؤُلاءِ بِخَيْرٍ كَثِيرٍ»، ثلاث مرار، ثم أتى على قبور المسلمين فقال: «لَقَدْ أَدْرَكَ هٰؤُلاءِ خَيْراً كَثِيراً». ثلاث مرات، فبينما هو يمشي إذ حانت منه نظرة، فإذا هو برجل يمشي بين القبور عليه نعلان فقال: «يا صاحِبَ السِّبْتِيَّيْنِ وَيْحَكَ أَلْقِ سِبْتِيَّتَيْكَ»، فنظر فلما عرف الرجل رسول الله ﷺ خلع نعليه فرمى بهما.

١٤٢١ ـ **حدثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ إسماعيل بن قتيبة، ثنا يحيى بن يحيى، أنبأ وكيع عن الأسود بن شيبان، عن خالد بن سمير، عن بشير بن نهيك، عن بشير رسول الله ﷺ: أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يمشي في نعلين بين القبور فقال: «يا صاحِبَ السِّبْتِيَّيْنِ أَلْقِهِما».

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه في النوع الذي لا يشتهر الصحابي إلا بتابعيين.

١٤٢٢ ـ **أخبرنا** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل، ثنا سعيد بن أبي مريم، أنبأ نافع بن يزيد، أخبرني ربيعة بن سيف، حدّثني أبو عبد الرحمٰن الحبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قبرنا مع رسول الله ﷺ رجلاً فلما رجعنا وحاذينا بابه إذا هو بامرأة لا نظنه عرفها فقال: «يا فاطِمَةُ مِنْ أَيْنَ جِئْتِ؟» قالت: جئت من أهل الميت رحمت إليهم ميتهم وعزيتهم، قال: «فَلَعَلَّكِ بَلَغْتِ مَعَهُمُ الْكِدَى» ـ قالت: معاذ الله أن أبلغ معهم الكدى وقد سمعتك تذكر فيه ما تذكر قال: «لَوْ بَلَغْتِ مَعَهُمُ الْكِدَى ما رَأَيْتِ الْجَنَّةَ حتّى يُرى جَدُّ أَبيكِ».

والكدى: المقابر، رواه حيوة [١/ ٣٧٣] ابن شريح الحضرمي عن ربيعة بن سيف:

(١٤٢١) طريق وتعليل، وانظر ما قبله.

(١٤٢٢) أخرجه أبو داود في «السنن» (٣١٢٣)، والنسائي في «الصغرى» (٤/ ٢٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٦٠)، (٤/ ٧٧)، وابن حبان في «صحيحه» (٣١٧٧)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ١٦٩)، وابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص (٢٥٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٦٠)، (٤/ ٧٧)، والطبراني في «الكبير» (٤٥)، في الجزء المفرد كلهم من طريق ربيعة، قال ابن حبان يخطىء كثيراً، وقال البخاري وابن يونس: عنده مناكير، وضعفه النسائي في السنن (٤/ ٢٨)، فالحديث ضعيف، وانظر ما بعده.

١٤٢٣ ـ **حدّثناه** بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي، ثنا عبد الصمد بن الفضل البلخي، ثنا عبد الله بن يزيد المقري، ثنا حيوة، أخبرني ربيعة بن سيف المعافري، عن أبي عبد الرحمٰن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو: أن رسول الله ﷺ أبصر امرأة منصرفة من جنازة فسألها: «مِنْ أَيْنَ جِئْتِ؟» فقالت: من تعزية أهل هذا الميت، فقال رسول الله ﷺ: «وَاللهِ لَوْ بَلَغْتِ مَعَهُمُ الْكِدَى ما رَأَيْتِ الْجَنَّةَ حتّى يريها جَدُّ أَبِيكِ».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١٤٢٤ ـ **أخبرني** أبو بكر أحمد بن كامل بن خلف القاضي، ثنا أحمد بن عيسى القاضي، ثنا أبو الوليد ومسلم بن إبراهيم **قالا**: ثنا شعبة:

وحدّثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن بالويه، ثنا أبو المثنى العنبري، ثنا يحيى بن معين، ثنا يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر **قالا**: ثنا شعبة عن محمد بن جحادة، عن أبي صالح، عن ابن عباس قال: لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرج.

قال الحاكم أبو صالح هذا ليس بالسمّان المحتج به، إنما هو باذام، ولم يحتج به الشيخان، لكنه حديث متداول فيما بين الأئمة، ووجدت له متابعاً من حديث سفيان الثوري في متن الحديث فخرجته:

٥٢٢ ـ الرخصة في زيارة القبور

١٤٢٥ ـ **حدّثناه** أبو العباس أحمد بن هارون الفقيه إملاء، ثنا علي بن عبد العزيز،

(١٤٢٣) طريق آخر.

(١٤٢٤) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (١٥٧٥)، والنسائي في «الصغرى» (٤/ ٩٤)، والترمذي في «الجامع» (٣٢٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٣١٧٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٧٨)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٤/ ١٤٠)، والإمام أحمد في «المسند» (١/ ٢٢٩)، وأبو داود الطيالسي في «المسند» (٢٧٣٣)، والذي جزم به الحاكم جزم به جمهور الحفاظ من كون باذام وهو ضعيف، وشذ ابن حبان كما في «صحيحه» فقال: هو أبو صالح السمان.

(١٤٢٥) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (١٥٧٤)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٤/ ١٤١)، والطبراني في «الكبير» (٣٥٩١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٧٨)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٢٤٢)، وقد وثق رجاله، وصحح سنده البوصيري مع أن فيهم عبد الرحمن بن بهمان، قال ابن المديني: لا نعرفه. حديث: «كنت نهيتكم...» وحديث زيارة النبيّ ﷺ قبر أمه، كلاهما عند مسلم فقط في «صحيحه» (٣/ ٦٥) ووافقه عليهما بعض أصحاب السنن، وسيأتي حديث الزيارة وغيره بعد أحاديث.

ثنا أبو حذيفة، ثنا سفيان عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن عبد الرحمٰن بن بهمان، عن عبد الرحمٰن بن حسان بن ثابت، عن أبيه قال: لعن رسول الله ﷺ زوّارات القبور.

وهذه الأحاديث المروية في النهي عن زيادة القبور منسوخة، والناسخ لها حديث علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ: **«قَدْ كُنتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيارَةِ القبورِ ألا فزوروها»**. فَقَدْ أَذِنَ الله تعالى لِنَبِيِّهِ ﷺ في زِيارَةِ قَبْرِ أُمِّهِ.

وهذا الحديث مخرج في الكتابين الصحيحين للشيخين رضي الله عنهما.

١٤٢٦ * ـ **وقد حدّثناه** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الربيع بن سليمان، **وحدّثنا** أبو العباس، أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال: أنبأ عبد الله بن وهب، أخبرني أسامة بن زيد أن محمد بن يحيى بن حبان الأنصاري أخبره أن واسع بن حبان حدّثه [١/ ٣٧٤] أن أبا سعيد الخدري حدّثه أن رسول الله ﷺ قال: **«نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيارَةِ القُبُورِ فزوروها، فَإِنَّ فِيها عِبْرَةً، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ ألا فانتَبِذوا وَلا أُحِلُّ مُسْكِراً، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحومِ الأَضاحي فَكُلوا وادَّخِروا»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

١٤٢٧ * ـ **وحدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأ ابن وهب، أخبرني ابن جريج عن أيوب بن هانىء، عن مسروق بن الأجدع، عن عبد الله بن مسعود: أن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم قال: **«إنّي**

(١٤٢٦) الحديث روي مرسلاً عند الحارث، عن محمد بن يحيى كما في «المطالب العالية» رقم (٨٠٠)، وروي موصولاً عند: البيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٧٧)، والإمام أحمد في «المسند» كما في «الفتح الرباني» (٢٢/ ٢٨١)، وقال في «المجمع» (٣/ ٥٨) رجاله رجال الصحيح. والبزار في «مسنده» كما في «المختصر» (٦٠١)، وقال عنه في «المجمع» (٣/ ٥٨)، إسناد رجاله رجال الصحيح، مع أن البزار قال غير ذلك. وبالجملة فالحديث حسن لكثرة شواهده، أو صحيح.

(١٤٢٧) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (١٥٧١) أوله، والإمام أحمد في «المسند» (٤٣١٩)، وأخرجه ابن ماجه في «السنن» (٣٤٠٦)، وأبو يعلى في «المسند» (٢/ ٢٤٦)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٠٤) بذكر المسكر، والانتباذ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٧٧) بتمامه، وقال الذهبي: أيوب ضعفه ابن معين.

كُنتُ نَهَيتُكُم عَنْ زِيارَةِ القُبورِ، وَأَكْلِ لحُومِ الأَضاحي فَوقَ ثَلاثٍ، وَعَنْ نَبيذِ الأَوْعِيَةِ، ألا فَزوروا القبورَ، فَإنها تُزَهِّدُ في الدُّنيا وَتُذَكِّرُ الآخِرَةَ، وَكُلُوا لُحومَ الأَضاحي وَأَبقوا ما شِئتُم، فَإنَّما نَهَيتُكُمْ عَنهُ إذا الخَيرُ قَليلٌ تَوسِعَةً عَلَى النّاسِ، ألا إنَّ وِعاءً لا يُحَرِّم شَيئاً، فَإنَّ كُلَّ مُسْكِرٍ حَرامٌ».

١٤٢٨ * ـ **حدثنا** أبو بكر محمد بن عبد الله بن عمر البزار ـ ببغداد، ثنا محمد بن شاذان الجوهري، ثنا زكريا بن عدي، ثنا سلام بن سليم عن يحيى الجابر، عن عمرو بن عامر، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: **«نَهَيتُكُم عَنْ زِيارَةِ القُبورِ فَزوروها فَإنها تُذَكِّرُكُم المَوتَ»**.

٥٢٣ ـ زيارة النبيّ ﷺ قبر أمه

١٤٢٩ * ـ **أخبرنا** أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا أبو بكر بن أبي الدنيا، ثنا أحمد بن عمران الأخنسي، ثنا يحيى بن يمان عن سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه قال: زار النبيّ ﷺ قبر أمه في أَلْفِ مُقَنَّعٍ فلم يرَ باكياً أكثر من يومئذ.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١٤٣٠ ـ **حدثنا** أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ وأبو الفضل الحسن بن يعقوب العدل **قالا**: ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء، أنبأ يعلى بن عبيد، ثنا أبو منين

(١٤٢٨) ذكره السيوطي في «الجامع الصغير» (٩٢٨٥)، وحسّنه، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/٧٧)، وقد قال الذهبي: الجابر ضعيف. لكن للحديث شواهد كثيرة.

(١٤٢٩) ذكر هذا اللفظ رزين كما في «الجامع» (٨٦٦٧) من حديث أبي هريرة، والحديث عند: مسلم في «صحيحه» (٩٧٧)، وأبي داود في «السنن» (٣٢٣٥)، والترمذي في «الجامع» (١٠٥٤)، والنسائي في «الصغرى» (٤/ ٨٩) بغير هذه السياقة، وسيعيده الحاكم بعد (٢/ ٦٠٥) من طريق يحيى بن يمان به. وهو وإن كان على شرط مسلم، فهو يخطىء كثيراً وقد تغيّر.

(١٤٣٠) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٩٧٦)، والنسائي في «الصغرى» (٤/ ٩٠)، وأبو داود في «السنن» (٣٢٣٤)، وابن ماجه في «السنن» (١٥٧٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٠٦٩)، وقد وهم فيه الحاكم، فهو عند مسلم بحروفه.

يزيد بن كيسان عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: زار رسول الله ﷺ قبر أمه فبكى وأبكى من حوله، ثم قال: «**اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي أَنْ أَزورَ قَبْرها فَأَذِنَ لي، وَاسْتَأْذَنْتُهُ أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَها فَلَمْ يُؤْذَنْ** [١/ ٣٧٥] **لي، فَزوروا الْقُبورَ فَإِنَها تُذَكِّرُ الْمَوْتَ**».

وهذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

١٤٣١ * ـ **أخبرنا** أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي، ثنا أبو شعيب عبد الله بن الحسن الحراني، ثنا عبد الله بن محمد النفيلي، ثنا زهير، ثنا زبيد، عن محارب بن دثار، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: كنا مع رسول الله ﷺ قريباً من ألف راكب فنزل بنا وصلّى بنا ركعتين ثم أقبل علينا بوجهه وعيناه تذرفان، فقام إليه عمر ففداه بالأم والأب يقول: ما لك يا رسول الله؟ قال: «**إِنّي اسْتَأْذَنْتُ رَبّي في الاسْتِغْفارِ لأُمّي فَلَمْ يَأْذَنْ لي، فَدَمَعَتْ عَيْنايَ رَحْمَةً لَها، وَاسْتَأْذَنْتُ رَبّي في زِيارَتِها فَأَذِنَ لي، وَإِنّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيارَةِ الْقُبورِ فَزوروها، وَلْتَزِدْكُمْ زِيارَتُها خَيْراً**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١٤٣٢ ـ **حدّثنا** أبو بكر محمد بن إسحاق الفقيه، أنبأ أبو المثنى معاذ بن المثنى، ثنا محمد بن المنهال الضرير، ثنا يزيد بن زريع، ثنا بسطام بن مسلم عن أبي التياح يزيد بن حميد، عن عبد الله بن أبي مليكة: أن عائشة أقبلت ذات يوم من المقابر فقلت لها: يا أمّ المؤمنين من أين أقبلت؟ قالت: من قبر أخي عبد الرحمٰن بن أبي بكر، فقلت لها: أليس كان رسول الله ﷺ نهى عن زيارة القبور؟ قالت: نعم، كان نهى ثم أمر بزيارتها.

١٤٣٣ * ـ **حدّثنا** أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أنبأ عبدان الأهوازي، ثنا بشر بن معاذ العقدي، ثنا عامر بن يساف، ثنا إبراهيم بن طهمان عن يحيى بن عباد، عن

(١٤٣١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٩٧٧)، وأبو داود في «السنن» (٣٢٣٥)، والنسائي في «الصغرى» (٤/ ٨٩)، والترمذي في «الجامع» (١٠٥٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٣١٦٨)، والذي عند مسلم، فيه النهي عن زيارة القبور ثم الرخصة، وأوله ليس عندهم جميعاً.

(١٤٣٢) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (١٥٧٠)، وقال البوصيري في «المصباح» (٥٦٩): إسناده صحيح.

(١٤٣٣) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٧٧)، وانظر ما بعده.

أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «**كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيارَةِ القُبورِ ألا فزوروها، فإِنَّهُ يَرِقُّ الْقَلْبُ، وَتَدْمَعُ الْعَيْنِ، وَتُذْكَرُ الآخِرَةُ، ولا تقولوا هَجْراً**».

١٤٣٤ * ـ **أخبرنا** أحمد بن عثمان بن يحيى المقري ببغداد، ثنا سعيد بن عثمان الأهوازي، ثنا الربيع بن يحيى، ثنا عبد العزيز بن مسلم، وحدّثني يحيى بن عبد الله التيمي، عن عمرو بن عامر الأنصاري، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيارَةِ القُبورِ فَمَنْ شاءَ أَنْ يَزورَ قَبْراً فَلْيَزُرْهُ، فإِنَّهُ يَرِقُّ الْقَلْب وَيَدْمَعُ الْعَيْنِ وَيَذْكُرُ الآخِرَة**» .[١/ ٣٧٦]

٥٢٤ ـ الحزين في ظل الله

١٤٣٥ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا موسى بن داود الضبي، ثنا يعقوب بن إبراهيم عن يحيى بن سعيد، عن أبي مسلم الخولاني، عن عبيد بن عمير، عن أبي ذر قال: قال لي رسول الله ﷺ: «**زُرِ الْقبورَ تَذْكُر بِها الآخِرَةَ وَاغْسِلِ الْمَوْتى، فَإِنَّ معالَجَةَ جَسَدٍ وَمَوْعِظَةٌ بَليغَةٌ، وَصَلِّ على الْجنائِزِ لَعَلَّ ذٰلِكَ أَنْ يُحْزِنَكَ، فَإِنَّ الْحَزِينَ في ظِلِّ الله يَتَعَرَّضُ كُلَّ خَيْرٍ**».

هذا حديث رواته عن آخرهم ثقات.

٥٢٥ ـ كانت فاطمة رضي الله عنها تزور قبر عمها حمزة كل جمعة، وسنّية زيارة القبور

١٤٣٦ * ـ **حدّثنا** أبو حميد أحمد بن محمد بن حامد العدل بالطابران، ثنا تميم بن محمد، ثنا أبو مصعب الزهري، حدّثني محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، أخبرني سليمان بن داود، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن الحسين، عن أبيه: أن

(١٤٣٤) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٧٧)، وهو حديث حسن صحيح.

(١٤٣٥) ذكره السيوطي في «الجامع الصغير» رقم (٤٥٥٤)، وقال: صحيح، وقال الذهبي: منكر، كما في «التلخيص»، وقال أيضاً: يعقوب هو القاضي أبو يوسف حسن الحديث، ويحيى لم يدرك أبا مسلم أو أن أبا مسلم رجل مجهول، انتهى. ونقل المناوي كلام الذهبي وسكت عليه.

(١٤٣٦) قال الذهبي: منكر جداً، وسليمان ضعيف.

فاطمة بنت النبيّ ﷺ كانت تزور قبر عمها حمزة كل جمعة، فتصلّي وتبكي عنده.

هذا الحديث رواته عن آخرهم ثقات، وقد استقصيت في الحث على زيارة القبور تحرياً للمشاركة في الترغيب، وليعلم الشحيح بذنبه أنها سنّة مسنونة، وصلّى الله على محمد وآله أجمعين.

١٤٣٧ * ـ **أخبرنا** أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه ببغداد، ثنا الحسن بن سلام، ثنا يونس بن محمد، ثنا حرب بن ميمون عن النضر بن أنس، عن أنس قال: كنت قاعداً مع النبيّ ﷺ فمرّ بجنازة فقال: ما هذه الجنازة؟ قالوا: جنازة فلان الفلاني كان يحب الله ورسوله ويعمل بطاعة الله ويسعى فيها، فقال رسول الله ﷺ: «**وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ**»، ومرّ بجنازة أخرى قالوا: جنازة فلان الفلاني كان يبغض الله ورسوله ويعمل بمعصية الله ويسعى فيها، فقال: «**وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ**». فقالوا: يا رسول الله قولك في الجنازة والثناء عليها، أثني على الأول خير وعلى الآخر شر، فقلت فيها: «**وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ**»، فقال: «**نَعَمْ يا أبا بَكْرٍ إنَّ لله ملائِكَةً تَنْطِقُ على أَلْسِنَةِ بَني آدمَ بما في الْمَرْءِ مِنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذا اللفظ .[١/ ٣٧٧]

٥٢٦ ـ المغفرة بشهادة الجيران

١٤٣٨ * ـ **حدّثنا** محمد بن صالح بن هانىء، ثنا إبراهيم بن إسماعيل العنبري وتميم بن محمد قالا: حدّثنا محمد بن أسلم العابد، ثنا مؤمل بن إسماعيل، ثنا حماد بن سلمة عن ثابت، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما مِنْ مُسْلِمٍ يموتُ فَيَشْهَدُ لَهُ أَرْبَعَةٌ مِنْ أَهْلِ أَبْياتِ جيرانِهِ الأَدْنَيْنِ أَنَّهُمْ لا يَعلمونَ مِنْهُ إلاّ خَيْراً، إلاّ قالَ الله تَعالى وتبارك: قَدْ قَبِلْتُ قَوْلَكُمْ أَوْ قالَ: شَهادَتَكُمْ وَغَفَرْتُ لَهُ ما لا تَعْلَمونَ**».

(١٤٣٧) أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٣٠١)، ومسلم في «صحيحه» (٩٤٩)، والترمذي في «الجامع» (١٠٥٨)، والنسائي في «الصغرى» (٤/ ٤٩)، وابن ماجه في «السنن» (١٤٩١)، وليس عندهم هذا اللفظ، وانظر «المجمع» (٣/ ٥).

(١٤٣٨) أخرجه في «المطالب العالية» (٧٥٠)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٢٤٢)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٧/ ٤٥٥)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٠٢٦)، وأبو يعلى في «المسند» (٣٤٩١)، ومؤمل ضعيف، لكن عند الخطيب هو من وجه آخر، وقال: «رجلان»، وللحديث شواهد، وله سياق عن أنس في الصحيحين غير هذا، ولفظه: «أنتم شهداء الله في الأرض»، وانظر البخاري في «صحيحه» (١٣٠١)، ومسلم في «صحيحه» (٩٤٩) وغيرهما.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٥٢٧ ـ دلالة العمل الذي يستحق به الجنة

١٤٣٩ ـ **أخبرنا** أبو العباس قاسم بن قاسم السياري بمرو، ثنا محمد بن موسى بن حاتم، ثنا علي بن الحسن بن شقيق، أنبأ الحسين بن واقد، ثنا الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله دلّني على عمل إذا أنا عملت به دخلت الجنة، قال: **«كُنْ مُحْسناً»**، قال: كيف أعلم أني محسن؟ قال: **«سَلْ جِيرانَكَ، فَإِنْ قالوا أَنَّكَ مُحْسِنٌ فَأَنْتَ مُحْسِنٌ وَإِنْ قالوا إِنكَ مُسيءٌ فَأَنْتَ مُسِيءٌ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١٤٤٠ ـ **حدثنا** عبد الرحمٰن بن الحسن بن أحمد بن محمد بن عبيد الأسدي بهمدان، ثنا إبراهيم بن الحسين بن ديزيل، ثنا آدم بن أبي إياس، ثنا حماد بن سلمة، ثنا ثابت البناني، عن أنس بن مالك قال: قيل يا رسول الله من أهل الجنة؟ قال: **«مَنْ لا يَموتُ حتّى تُمْلأَ أُذُناهُ مِمّا يُحِبُّ»**، قيل: مَن أهل النار؟ قال: **«مَنْ لا يَموتُ حتّى تَمْلأَ أُذناهُ مِمّا يَكْرَهُ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

١٤٤١ ـ **أخبرني** أبو الحسن أحمد بن محمد بن سلمة العنزي، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا أصبغ بن الفرج المصري، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب أن خارجة بن زيد أخبره: أن أمّ العلاء امرأة من الأنصار قد بايعت رسول الله ﷺ أخبرته أنهم اقتسموا للمهاجرين قرعة فطار لنا عثمان بن مظعون، فأنزلناه في أبياتنا فوجع وجعه الذي مات فيه، فلما توفي غُسّل وكفن في أثوابه دخل رسول الله ﷺ فقلت: يا عثمان بن مظعون رحمة الله عليك أبا السائب فشهادتي عليك لقد أكرمك الله، فقال

(١٤٣٩) صحيح.

(١٤٤٠) صحيح.

(١٤٤١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٩٢٩)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٤٢٢)، وأخرجه النسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» في حديث أم العلاء الأنصارية رضي الله عنها، وقد وهم فيه الحاكم.

رسول الله ﷺ: [١/ ٣٧٨] «وَما يُدْرِيكَ أَنَّ الله أَكْرَمَهُ؟» فقالت: بأبي أنت وأمي يا رسول الله فمن يكرمه الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «أَما هُوَ فَقَدْ جاءَهُ الْيَقِينُ، فَوالله إِنِّي لأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ، وَالله ما أَدْرِي وَأَنا رسولُ الله ماذا يُفْعَلُ بِي». قالت: فوالله ما أزكي بعده أحداً أبداً.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١٤٤٢ ـ **أخبرنا** أبو عبد الله محمد بن علي الصنعاني ـ بمكة، ثنا إسحاق بن إبراهيم بن عباد الصنعاني، أنبأ عبد الرزاق:

وحدّثنا أبو محمد أحمد بن عبد الله إملاء، ثنا أحمد بن نجدة القرشي، ثنا سعيد بن منصور، ثنا عبد الرزاق، أنبأ ابن جريج، أخبرني ابن طاووس عن أبيه: أنه كان يقول بعد التشهد كلمات كان يعظمهن جداً، قلت: في الثنتين كلاهما، قال: بل في المثنى الآخر بعد التشهد قلت: ما هو قال: «أَعوذُ بِالله مِنْ عَذابِ جَهَنَّمَ، وَأَعوذُ بِالله مِنْ عَذابِ الْقَبْرِ، وَأَعوذُ بِالله مِنْ شَرِّ الْمسيحِ الدَّجَّالِ، وَأَعوذُ بِالله مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيا وَالْمَماتِ». قال: وكان يعظمهن. قال ابن جريج: أخبرنيه عبد الله بن طاووس عن أبيه، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين في التعوذ من عذاب القبر ولم يخرجاه، وقد أمليت ما صحّ على شرطهما في هذا الباب مما لم يخرجاه في كتاب الإيمان ولم أُمْلِ هذا الحديث.

٥٢٨ ـ الميت يسمع خفق نعالهم

١٤٤٣ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا

(١٤٤٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٧٩٨)، ومسلم في «صحيحه» (٥٨٩)، وأبو داود في «السنن» (٨٨٠)، والنسائي في «الصغرى» (٣/ ٥٦) وغيرهم بنحو هذا اللفظ، ولم يقولوا: «وكان يعظمهن»، وقد وهم فيه الحاكم، فالحديث عند الشيخين.

(١٤٤٣) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٦٧٠٣)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣/ ٣٨٧)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٤٤٥)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٧/ ١١٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٣١١٣)، وانظر «البعث والنشور» لابن أبي داود رقم (٦)، وهناد في «الزهد» (٣٣٨)، وابن جرير (١٣/ ٢١٥)، والبيهقي في «الاعتقاد» ص (٢٢٠)، وفي «إثبات عذاب القبر» (٦٧)، وفي «المجمع» عزاه للطبراني في «الأوسط»، وحسّن إسناده (٣/ ٥١). قلت: وسنده عنده مثل سند الحاكم، وقد جاء عند بعض من عزوناه لهم من غير هذه الطريق بسند آخر فيه ضعف يقوي هذا. لكن قد جاء ـ

سعيد بن عامر، ثنا محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ قال: «إنَّ الْمَيْتَ يَسْمَعُ خَفْقَ نِعالِهِمْ إذا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ، فَإِنْ كانَ مُؤْمِناً كانَتِ الصَّلاةُ عِنْدَ رَأْسِهِ، وَكانَ الصَّوْمُ عَنْ يَمِينِهِ، وَكانَتِ الزَّكاةُ عَنْ يَسارِهِ، وكانَ فِعْلُ الْخَيْرَاتِ مِنَ الصَّلاةِ وَالصدقة والصِّلَةِ وَالْمَعْرُوفِ وَالْإِحْسانِ إِلى النّاسِ عِنْدَ رِجْلَيْهِ، فَيُؤْتَى مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ فَتَقولُ الصَّلاةُ ما قِبَلِي مَدْخَلٌ، وَيُؤْتَى مِنْ عَنْ يَمِينِهِ فَيقولُ الصَّوْمُ ما قِبَلِي مَدْخَلٌ، وَيُؤْتَى مِنْ عَنْ يَسارِهِ فَتقولُ الزَّكاةُ: ما قِبَلِي مَدْخَلٌ، وَيُؤْتى مِنْ قِبَلِ رِجْلَيْهِ فيقولُ فِعْلُ الْخَيراتِ: ما قِبَلِي مَدْخَلٌ، فَيُقالُ لَهُ: اقْعُدْ فَيَقْعُدُ وَتُمَثَّلُ لَهُ الشَّمْسُ قَدْ دَنَتْ لِلْغروبِ فَيُقالُ لَهُ: ما تَقولُ في هٰذا الرَّجُلِ الَّذي [١/ ٣٧٩] كانَ فِيكُمْ وما تَشْهَدُ بِهِ فَيقولُ: دَعوني أُصَلِّي فيقولونَ: إِنَّكَ سَتَفْعَلُ وَلٰكِنْ أَخْبِرْنَا عَمَّا نَسْأَلُكَ عَنْهُ قالَ: وَعَمَّ تَسْأَلُوني عَنْهُ فيقولون: أَخْبِرْنا عمّا نَسْأَلُكَ عَنْهُ فيقولُ: دَعوني أُصَلِّي فيقولونَ: إِنَّكَ سَتَفْعَل وَلٰكِنْ أَخْبِرْنا عَمّا نَسْأَلُكَ عَنْهُ قالَ: وَعَمَّ تَسْأَلوني فَيقولونَ:(*) أَخْبِرْنا ما تَقول في هٰذا الرَّجُلِ الَّذِي كان فيكم وما تَشْهَدُ بِهِ عَلَيْهِ فَيقولُ مُحَمَّداً أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللهِ وَأَنَّهُ جاءَ بِالْحَقِّ مِنْ عِنْدِ اللهِ فَيُقالُ لَهُ على ذٰلِكَ حَيِيتَ وَعَلى ذٰلِكَ مِتَّ وَعلى ذٰلِكَ تُبْعَثُ إِنْ شاءَ اللهُ ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بابٌ مِنْ قِبَلِ النّارِ، فَيُقالُ لَهُ: انْظُرْ إِلى مَنْزِلِكَ وَإِلى ما أَعَدَّ اللهُ لَكَ لَوْ عَصَيْتَ فَيَزْدادُ غِبْطَةً وَسُروراً، ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بابٌ مِنْ قِبَلِ الْجَنَّةِ فَيُقالُ لَهُ: انْظُرْ إِلى مَنْزِلِكَ وَإِلى ما أَعَدَّ اللهُ لَكَ فَيَزْدادُ غِبْطَةً وَسُروراً وَذٰلِكَ قَوْلُ اللهِ تَبارَكَ وَتَعالى: ﴿يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَياةِ الدُّنيا وَفِي الآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللهُ مَا يَشَاءُ﴾». قال: وقال أبو الحكم عن أبي هريرة فيقال له: «ارْقُدْ رَقْدَةَ الْعَروسِ الَّذِي لا يُوقظه إِلاَّ أَعَزُّ أَهْلِهِ إِلَيْهِ أَوْ أَحَبُّ أَهْلِهِ إِلَيْهِ». ثم رجع إلى حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال: «وَإِنْ كان كافِراً أُتِيَ مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ فَلا يُوجَدُ شَيْءٌ وَيُؤْتَى عَنْ يَمِينِهِ فَلا يُوجَدُ شَيْءٌ ثُمَّ يُؤْتَى عَنْ يَسارِهِ فَلا يُوجَدُ شَيْءٌ ثُمَّ يُؤْتَى مِنْ قِبَلِ رِجْلَيْهِ فَلا يُوجَدُ شَيْءٌ فَيُقالُ لَهُ: اقْعُدْ فَيَقْعُدُ خائِفاً مَرْعوباً فَيُقالُ لَهُ: ما تَقولُ في هٰذا الرَّجُلِ الَّذِي كانَ فِيكُمْ وَماذا تَشْهَدُ بِهِ عَلَيْهِ فَيقولُ: أَيُّ رَجُلٍ؟

= الحديث موقوفاً من طريق يزيد بن زريع عن محمد بن عمرو به، كما عند ابن جرير (١٣/ ١٤٣)، إلا أن هذا لا يعلّ الخبر فهاهنا خالفه سعيد، وفي السند الآخر حماد، ومعتمر بن سليمان عند ابن حبان، وهو مختصر لفظه عند الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٤٤٥)، والبزار في «مسنده» (١/ ٤١٣)، وأبي نعيم في «حلية الأولياء» (٧/ ١١٣)، وهناد في «الزهد» (١/ ٢٠٤)، ومطوّلاً عند ابن جرير (١٣/ ١٤٣)، والبيهقي في «الاعتقاد» رقم (٢٢١).

(*) كذا هو مكرر بالأصل.

فَيقولونَ: الرَّجُل الّذي كان فِيكُمْ قَالَ: فلا يَهْتَدي لَهُ قَالَ: فَيقولون: مُحَمَّدٌ فَيقولُ سَمِعْتُ النَّاسَ قالوا فَقُلْتُ كَما قالوا، فَيقولونَ على ذٰلِكَ حَيِيتَ وَعلى ذٰلِكَ مِتَّ وَعَلى ذٰلِكَ تُبْعَثُ إنْ شاءَ الله، ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بابٌ مِنْ قِبَلِ الْجَنَّةِ فَيقالُ لَهُ: انْظُرْ إلى مَنْزِلِكَ وَإِلى ما أَعَدَّ الله لَكَ لَوْ كُنْتَ أَطَعْتَهُ فَيَزْدادُ حَسْرَةً وَثُبوراً قالَ: ثُمَّ يَضيقُ عَلَيهِ قَبْرُهُ حتى تَخْتَلِفَ أَضْلاعُهُ قالَ: وَذٰلِكَ قَوْلُهُ تَبارَكَ وَتَعالى: ﴿وإنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكاً ونَحْشُرُهُ يَوْمَ القِيامَةِ أَعْمى﴾.

١٤٤٤ ـ **علي** بن حمشاذ العدل، ثنا إبراهيم بن إسحاق الحربي، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ قال: «وَالّذِي نَفْسي بِيَدِهِ إنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفْقَ نِعالِهِم حينَ يُوَلّونَ عَنْهُ»، ثم ذكر [١/ ٣٨٠] الحديث بنحوه.

إلا أن حديث سعيد بن عامر أتم.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

١٤٤٥ ـ **حدثنا** أبو بكر بن سليمان الفقيه، ثنا أبو داود سليمان بن الأشعث، ثنا أبو داود الطيالسي، ثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، في قوله عزّ وجلّ: ﴿مَعِيشَةً ضَنْكاً﴾، قال: عذاب القبر.

١٤٤٦ ـ **حدثنا** أبو بكر أحمد بن إبراهيم الفقيه الاسماعيلي، ثنا أبو جعفر محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا هارون بن إسحاق الهمداني، ثنا عبدة بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن أبي هريرة قال: خرج النبيّ ﷺ على جنازة ومعه عمر بن الخطاب فسمع نساء يبكين فزبرهن عمر، فقال رسول الله ﷺ: «يا عُمَرُ دَعْهُنَّ فَإِنَّ الْعَيْنَ دامِعَةٌ، وَالنَّفْسَ مُصابَةٌ، وَالْعَهْدُ قَرِيبٌ».

(١٤٤٤) طريق، وانظر ما قبله.

(١٤٤٥) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٣١١٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥٨) في «إثبات عذاب القبر»، وهو حديث حسن، وانظر لمن عزاه في «الدر المنثور» (٥/ ٦٠٨)، وانظر شاهده (٢/ ٣٨١).

(١٤٤٦) أخرجه النسائي في «الصغرى» (٤/ ١٩)، وابن ماجه في «السنن» (١٥٨٧)، ونقل البوصيري عن الحافظ في «الفتح» قوله: «رجاله ثقات».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٥٢٩ ـ البكاء على الميت

١٤٤٧ * ـ **أخبرنا** أبو عمر عثمان بن أحمد بن السماك، ثنا الحسن بن مكرم، ثنا عثمان بن عمر، ثنا أسامة بن زيد، حدّثني الزهري، عن أنس بن مالك قال: لما رجع رسول الله ﷺ من أحد سمع نساء الأنصار يبكين فقال: **«لَكِنْ حَمْزَةَ لا بَواكِيَ لَهُ»**، فبلغ ذلك نساء الأنصار فبكين لحمزة فنام رسول الله ﷺ ثم استيقظ وهنّ يبكين، فقال: **«يا وَيْحَهُنَّ ما زِلْنَ يَبْكِينَ مُنْذُ الْيَوْمِ فَلْيَسْكُتْنَ وَلا يَبْكِينَ على هالِكٍ بَعْدَ الْيَوْمِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. وهو أشهر حديث بالمدينة، فإن نساء المدينة لا يندبن موتاهن حتى يندبن حمزة وإلى يومنا هذا. وقد اتفق الشيخان على إخراج حديث أيوب السختياني عن عبد الله بن أبي مليكة مناظرة عبد الله بن عمر وعبد الله بن العباس في البكاء على الميت ورجوعهما فيه إلى أمّ المؤمنين عائشة وَقولها: والله ما قال رسول الله ﷺ إن الميت يعذب ببكاء أحد، ولكن رسول الله ﷺ قال: **«إِنَّ الْكافِرَ يَزِيدُهُ عِنْدَ الله بُكاءُ أَهْلِهِ عَلَيْهِ عَذاباً شَديداً، وَإِنَّ الله هُوَ أَضْحك وَأَبْكَى ﴿ولا تَزِرُ وازِرةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾»**.

١٤٤٨ ـ **حدّثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ إسماعيل بن القاضي، ثنا سليمان بن داود، ثنا أبو أسامة، حدّثني حماد بن زيد، وأنبأ علي بن أحمد السجزي، ثنا بشر بن موسى، ثنا سعيد بن منصور، ثنا أبو أسامة حماد بن أسامة، ثنا حماد بن زيد عن ثابت، عن أنس قال: قالت [١/ ٣٨٠] فاطمة: يا أنس أطابت أنفسكم أن تحثوا التراب على رسول الله ﷺ، قال: وقالت فاطمة: يا أبتاه أجاب رباً دعاه: يا أبتاه من ربه ما أدناه، يا أبتاه جنّة الفردوس مأواه، يا أبتاه إلى جبرئيل أنعاه.

(١٤٤٧) أخرجه أبو يعلى في «المسند» (٦/ ٣٥٧٦)، ووثق الهيثمي رجاله كما في «المجمع» (٦/ ١٢١)، وله شواهد عن ابن عمر عند ابن ماجه في «السنن» (١٥٩١)، وعن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١١/ ١٢٠٩٦)، وحديث المناظرة عند البخاري في «صحيحه» (١٢٢٦)، ومسلم في «صحيحه» (٩٢٨).

(١٤٤٨) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤١٩٣)، والنسائي في «الصغرى» (٤/ ١٣)، وابن ماجه في «السنن» (١٦٢٩)، (١٦٣٠)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ١٩٧)، والدارمي في «السنن» (١/ ٤٠، ٤١). وقد وهم فيه الحاكم.

زاد سعيد بن منصور في حديثه عن أبي أسامة قال: سمعت حماد بن زيد يقول: رأيت ثابت البناني حين حدثنا بهذا الحديث بكى حتى رأيت أضلاعه تضطرب.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١٤٤٩ ـ **أخبرني** أزهر بن أحمد المنادي ببغداد، ثنا جعفر بن محمد الصائغ، ثنا عفان بن مسلم وأبو الوليد **قالا**: ثنا شعبة:

وحدّثنا محمد بن موسى الصيدلاني، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار **قالا**: ثنا شعبة، سمعت قتادة يحدّث عن مطرف بن عبد الله بن الشخير، عن حكيم بن قيس بن عاصم، عن أبيه: أنه أوصاهم عند موته فقال: إذا أنا مت فلا تنوحوا عليّ، فإن رسول الله ﷺ لم يُنح عليه.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقيس بن عاصم المقري سيد بني تميم، وليس له عن رسول الله ﷺ مسند غير هذا الحرف، فإنه أملى وصيته: **«لا تنوحوا عليّ»**، فإني سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن النوح. وشاهد هذا الحديث حديث حسن البصري عن قيس بن عاصم في ذكر وصيته بطولها.

وله شاهد عن أبي هريرة:

١٤٥٠ * ـ **أخبرناه** إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل القاري، ثنا السري بن خزيمة، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: لما مات إبراهيم ابن رسول الله ﷺ صاح أسامة بن زيد، فقال رسول الله ﷺ: **«لَيسَ هٰذا مِنِي وَلَيسَ بِصائِحٍ حَقُّ القَلْبِ يَحزنُ، وَالْعَيْنُ تَدمَعُ، ولا يَغْضَبُ الرَّبُّ»**.

١٤٥١ * ـ **حدّثنا** أبو إسحاق المزكي إملاء، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا عقبة بن

(١٤٤٩) أخرجه النسائي في «الصغرى» (٤/ ١٦)، وتفرد بهذا القدر، والوصية لقيس أخرجها الطبراني في «الكبير» كما في «المجمع» (٣/ ١٠٧)، والإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٦١)، ومسدد كما في «المطالب العالية» (٧٧٧)، (٨٥٠)، (٨٥١) وغيرها.

(١٤٥٠) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٣١٦٠)، وسنده حسن، وله شواهد.

(١٤٥١) قلت: عثمان بن عثمان خير من كثير كثير أخرج لهم الحاكم، وهو يعتذر هنا عن الإخراج له!! وهذا إسناد حسن.

سنان البصري، ثنا عثمان بن عثمان الغطفاني، ثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة قال: قال أبو هريرة: إذا أنا مت فلا تنوحوا عليّ، فإن رسول الله ﷺ لم يُنح عليه.

هذه الزيادة عن أبي هريرة غريبة جداً إلا أن عثمان الغطفاني ليس من شرط كتابنا هذا.

١٤٥٢ ـ **حدثنا** أبو الفضل محمد بن أحمد الحاكم الوزير إملاء، ثنا حماد بن أحمد القاضي ومحمد بن حمدويه السبخي **قالا**: ثنا [١/ ٣٨٢] علي بن حجر، ثنا شريك وعلي بن مسهر **قالا**: ثنا أبو إسحاق الهجري عن عبد الله بن أبي أوفى قال: كان رسول الله ﷺ ينهى عن المراثي.

إبراهيم بن مسلم الهجري ليس بالمتروك إلا أن الشيخين لم يحتجا به، وهذا الحديث شاهد لما تقدمه وهو غريب صحيح، فإن مسلماً قد احتج بشريك بن عبد الله.

١٤٥٣ * ـ **حدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن سنان القزاز، ثنا أبو عامر العقدي، ثنا علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام قال: قال أبو مالك الأشعري أن رسول الله ﷺ قال: **«إنَّ فِي أُمَّتِي أَرْبَع مِنْ أَمْرِ الجاهِلِيَّةِ لَيسوا بتاركيهِنَّ ـ الفَخرُ في الأحسابِ ـ والطَّعْنُ في الأَنسابِ ـ والاستِسْقاءُ بالنُّجوم ـ وَالنِّياحَةُ على المَيّتِ ـ فَإِنَّ النائِحَةَ إذا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ أَنْ تَقومَ فَإِنّها تَقومُ يَوْمَ القِيامَةِ عَلَيْها سَرَابيلُ مِنْ قَطِرانٍ، ثُم يُغلَى عَلَيهِنَّ دُروعٌ مِنْ لَهَبِ النّارِ»**.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وقد أخرج مسلم حديث أبان بن زيد عن يحيى بن أبي كثير وهو مختصر، ولم يخرجاه بالزيادات التي في حديث علي بن المبارك، وهو من شرطهما.

٥٣٠ ـ استثناء النياحة

١٤٥٤ ـ **أخبرنا** أبو الفضل محمد بن إبراهيم المزكي، ثنا جعفر بن محمد بن

(١٤٥٢) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (١٥٩٢)، وانظر الحاكم في «المستدرك» (١/ ٣٦٠)، وإعلال البوصيري للحديث بالهجري المذكور.

(١٤٥٣) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٩٣٤)، وقال في آخره: «ودرع من جرب».

(١٤٥٤) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٩٣٦)، والبخاري في «صحيحه» (٤٨٩٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٦٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٣١٤٥). قلت: وهذا لفظ مسلم.

الحسن، ثنا يحيى بن يحيى، أنبأ أبو معاوية، ثنا عاصم بن سليمان عن حفصة بنت سيرين، عن أمّ عطية قالت: لما نزلت ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ﴾ إلى قوله: ﴿وَلاَ يَعْصِينَكَ﴾ كانت منه النياحة، فقلت: يا رسول الله إلا آل فلان، فإنهم كانوا أسعدوني في الجاهلية فلا بدّ لي من أن أسعدهم فقال: «إلاّ آلَ فُلان».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

١٤٥٥ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا سعيد بن عثمان التنوخي، ثنا بشر بن بكر عن الأوزاعي، حدّثني إسماعيل بن عبيد الله قال: حدّثتني كريمة المزنية قالت: سمعت أبا هريرة وهو في بيت أمّ الدرداء يقول: قال رسول الله ﷺ: «**ثَلاثَةٌ مِنَ الْكُفرِ بِالله: شَقُّ الْجَيْبِ، والنِّياحَةُ، والطَّعْنُ في النَّسَبِ**».

صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

٥٣١ ـ من مات له ولد أو ولدين أو ثلاث

١٤٥٦ * ـ **حدّثنا** أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا بشر بن موسى، ثنا خلاد بن يحيى، ثنا بشير بن مهاجر **وحدّثنا** بكير بن [١/ ٣٨٣] محمد بن الحداد الصوفي بمكة، ثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، ثنا واصل بن عبد الأعلى، ثنا محمد بن فضيل، ثنا بشير بن المهاجر عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ يتعهد الأنصار ويعودهم ويسأل عنهم فبلغه عن امرأة من الأنصار مات ابنها وليس لها غيره، وأنها جزعت عليه جزعاً شديداً، فأتاها النبيّ ﷺ فأمرها بتقوى الله وبالصبر فقالت: يا رسول الله إني امرأة رقوب لا ألد ولم يكن لي غيره، فقال رسول الله ﷺ: «**الرَّقوبُ الّذي يَبْقى**

(١٤٥٥) أخرجه مسلم في «صحيحه» (٦٧)، والترمذي في «الجامع» (١٠٠١)، وابن حبان في «صحيحه» (١٤٦٥)، ولفظ مسلم في «صحيحه»، والترمذي في «الجامع» مغاير لما هنا، وليس عندهما ذكر: «شق الجيب»، وانظر الحديث عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣/ ٣٩٠)، والإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٣٧٧)، (٢/ ٤٤١)، (٢/ ٤٩٦)، وأبي داود الطيالسي في «مسنده» (٢٣٩٥)، وسند الحاكم حسن.

(١٤٥٦) أورده في «المطالب العالية» (٧٠٦)، وقال في «مختصر زوائد البزار» رقم (٥٥٤): سنده حسن، والحديث عند البزار في «مسنده» كما في «كشف الأستار» (٨٥٧)، وقال الهيثمي في «المجمع» (٣/ ٨): رجاله رجال الصحيح، ونسبه الحافظ في «المطالب» لأبي يعلى كذلك.

وَلَدُها»، ثم قال: «ما مِن امْرِيءٍ أوِ امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ يَموتُ لَها ثلاثَةُ أولادٍ إلاّ أَدْخَلَهُمُ الله بِهِمُ الْجَنَّةَ»، فقال عمر: يا رسول الله بأبي أنت وأمي واثنان، قال: «واثْنانِ».

صحيح الإسناد ولم يخرجاه بذكر الرقوب.

١٤٥٧ ـ **حدّثنا** أبو الصفر أحمد بن الفضل الكاتب بهمدان، ثنا إبراهيم بن الحسين، ثنا آدم بن أبي إياس، ثنا شعبة عن معاوية بن قرة، **وحدّثنا** أحمد بن جعفر، ثنا عبد الله بن أحمد، ثنا أبي، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة عن معاوية بن قرة يحدّث عن أبيه أن رجلاً كان يأتي النبيّ ﷺ ومعه ابن له، فقال له النبيّ ﷺ: «أَتُحِبُّهُ؟» فقال: أحبك الله كما أحبه، ففقده النبيّ ﷺ فقال: «ما فَعل فُلانٌ؟» قالوا: مات ابنه، فقال النبيّ ﷺ: «أَما يَسُرُّكَ أَنْ لا تَأْتِي باباً مِنْ أَبوابِ الْجَنَّةِ إلاّ وَجَدْتَهُ يَنْتَظِرُكَ»، فقال رجل: أله خاصة أو لكلنا؟ قال: «بَلْ لِكُلِّكُمْ».

هذا حديث صحيح الإسناد، لما قدمت الذكر من تفرد التابعي الواحد بالرواية عن الصحابي.

٥٣٢ ـ أولاد المؤمنين يكفلهم إبراهيم وسارة عليهما السلام

١٤٥٨ * ـ **حدّثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا حميد بن عياش الرملي، حدّثنا مؤمل بن إسماعيل، ثنا سفيان عن عبد الرحمٰن بن الأصبهاني، عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أَوْلادُ الْمُؤْمِنينَ في جَبَلٍ في الْجَنَّةِ يَكْفُلُهُمْ إِبراهيمَ وسارَةُ، حتّى يَرُدَّهُمْ إِلى آبائِهِمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(١٤٥٧) أخرجه النسائي في «الصغرى» (٤/ ٢٢)، (٤/ ١١٨)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٩٤٧)، وأبو داود الطيالسي في «مسنده» (١٠٧٥)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٤٣٦)، (٥/ ٣٤)، والطبراني في «الكبير» (١٩/ ٥٤)، وهو حديث صحيح.

(١٤٥٨) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٧٤٤٦)، وسيعيده الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٣٧٠)، وهو عند الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٣٢٦)، وأبي نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/ ٢٦٣)، والبيهقي في «البعث»، ومؤمل ضعيف لسوء حفظه، لكنه توبع كما في سند الحاكم الآتي، فهو به حسن.

٥٣٣ ـ النهي عن سب الأموات

١٤٥٩ * ـ **حدّثنا** أبو بكر محمد بن داود بن سليمان، ثنا عبد الله بن محمد بن ناجية، ثنا رجاء بن محمد العذري، ثنا عمرو بن محمد بن [١/ ٣٨٤] أبي رزين، ثنا شعبة، عن مسعر، عن زياد بن علاقة، عن عمّه: أن المغيرة بن شعبة سبّ علي بن أبي طالب فقام إليه زيد بن أرقم فقال: يا مغيرة ألم تعلم أن رسول الله ﷺ نهى عن سبّ الأموات، فلم تسبّ علياً وقد مات.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. هكذا إنما اتفقا على حديث الأعمش عن مجاهد، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ قال: «**لا تَسبُوا الأَموات فإنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوا إلى ما قَدّموا**».

١٤٦٠ * ـ **أخبرنا** علي بن أحمد بن قرقوب التمار بهمدان، ثنا إبراهيم بن الحسين، ثنا أبو اليمان، أخبرني شعيب بن أبي حمزة عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي حسين، حدّثني نوفل بن مساحق، عن سعيد بن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تُؤذوا مُسلِماً بِشَتْمِ كافِرٍ**».

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

١٤٦١ ـ **حدّثنا** أبو بكر بن جعفر المزكي، ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا أبو كريب، [قال: حدثنا معاوية بن هشام عن عمران بن أنس، عن عطاء، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ:] «**اذْكُروا مَحاسِنَ مَوْتاكُمْ وَكُفُّوا عَنْ مَساوِئِهِمْ**».

(١٤٥٩) قال في «المجمع» (٨/ ٧٦): أحد أسانيد الطبراني رجاله ثقات، وانظر الطبراني في «الكبير» (٤٩٧٤)، (٤٩٧٥)، (٤٩٧٣)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣/ ٣٦٦). وأما حديث عائشة المذكور فهو عند البخاري (١٣٢٩) دون مسلم.

(١٤٦٠) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٧٥)، وإسناده جيد.

(١٤٦١) أخرجه أبو داود في «السنن» (٤٩٠٠)، والترمذي في «الجامع» (١٠١٩)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٠٢٠)، والطبراني في «الكبير» (١٣٥٩٩)، والطبراني في «الصغير» (٤٦١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٧٥)، وقال الترمذي: هذا حديث غريب، وسمعت البخاري يقول: عمران بن أنس المكي: منكر الحديث. قلت: لكن النهي عن سب الأموات ثابت في الصحاح والسنن.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وهذه الأحاديث وجدتها في الباب بعد نقل كتاب الجنائز، وسبيلها أن تكون مخرجة في مواضعها قبل هذا.

١٤٦٢ * ـ **أخبرنا** إبراهيم بن عصم بن إبراهيم العدل، ثنا أبو مسلم المسيب بن زهير البغدادي، ثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة **قالا**: ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تُنَجِّسوا مَوْتاكم، فَإِنَّ الْمُسْلِمَ لا يَنجسُ حياً ولا ميتاً»**.

صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

٥٣٤ ـ التكبير على الجنائز أربعاً

١٤٦٣ * ـ **أخبرنا** أبو محمد عبد الرحمٰن بن حمدان الجلاب بهمدان، ثنا أبو الوليد محمد بن أحمد بن برد الأنطاكي، ثنا الهيثم بن جميل، ثنا مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن أنس قال: كبّرت الملائكة على آدم أربعاً، وكبّر أبو بكر على النبيّ ﷺ أربعاً، وكبّر عمر على أبي بكر أربعاً، وكبّر صهيب على عمر أربعاً، وكبّر الحسن على علي أربعاً، وكبّر الحسين على الحسن أربعاً.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، والمبارك بن فضالة من أهل الزهد والعلم بحيث لا يجرح مثله، إلا أن الشيخين [١/ ٣٨٥] ولم يخرجاه لسوء حفظه.

١٤٦٤ * ـ **ولهذا الحديث شاهد، أخبرناه** أبو أحمد بكر بن محمد الصيرفي بمرو، ثنا جعفر بن محمد بن شاكر، ثنا خنيس بن بكر بن خنيس، ثنا الفرات بن السائب

(١٤٦٢) أخرجه الدارقطني في «السنن» (٢/ ٧٠)، وأخرجه سعيد بن منصور موقوفاً، وصحح الحافظ إسناده، كذا في «التعليق المغني».

(١٤٦٣) أخرجه الدارقطني في «السنن» (٢/ ٧١)، وقال: محمد بن الوليد ضعيف، انتهى. قلت: هو الراوي عن الهيثم عنده. وكان ذكر لأوله شاهداً عن ابن عباس، وآخر عن أبيّ تقدم عند الحاكم قبل أحاديث. وسيأتي بعد هذا حديث ابن عباس مع اختلاف عما عند الدارقطني في رواية، وموافقه في أخرى. وقد قال الذهبي: مبارك ليس بالحجة.

(١٤٦٤) أخرجه الدارقطني في «السنن» (٢/ ٧٢)، وضعف الحديث بفرات، وقال: متروك الحديث، وقد اعتذر الحاكم عن هذا لكونه من الشواهد. والحديث أخرجه ابن الأعرابي من طريق فرات، وجعله من سند ابن عمر رقم (٥٦)، وانظر «حلية الأولياء» (٤/ ٩٦).

الجزري عن ميمون بن مهران، عن عبد الله بن عباس قال آخر: ما كبّر رسول الله ﷺ على الجنائز أربعاً، وكبّر عمر على أبي بكر أربعاً، وكبّر عبد الله بن عمر على عمران أربعاً، وكبّر الحسن بن علي على علي أربعاً، وكبّر الحسين بن علي على الحسن أربعاً، وكبّرت الملائكة على آدم أربعاً.

لست ممن يخفى عليه أن الفرات بن السائب ليس من شرط هذا الكتاب، وإنما أخرجته شاهداً.

٥٣٥ ـ قراءة الفاتحة في صلاة الجنازة من السنّة

١٤٦٥ ـ **أخبرنا** أبو علي محمد بن علي الواعظ ببخارى، ثنا علي بن عبد الله بن مبشر الواسطي، ثنا أحمد بن سنان، ثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، ثنا سفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال صلّى ـ ابن عباس على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب، فقلت له: فقال: إنه من السنّة أو من تمام السنّة.

هذا حديث صحيح على شرطهما ولم يخرجاه.

٥٣٦ ـ من غسل ميتاً فليغتسل

١٤٦٦ * ـ **حدّثنا** أبو علي الحسين بن علي الحافظ، ثنا أبو العباس أحمد بن محمد الهمداني، ثنا أبو شيبة إبراهيم بن عبد الله، ثنا خالد بن مخلد، ثنا سليمان بن بلال، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«لَيسَ عَلَيكُمْ في غُسْلِ مَيّتِكُم غُسْلٌ إذا غَسلْتموهُ، فَإنَّ مَيّتَكُم لَيسَ بِنَجِسٍ فَحَسْبُكُمْ أنْ تَغسِلوا أيْدِيَكُمْ»**.

هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه. وفيه رفض لحديث مختلف فيه على محمد بن عمرو بأسانيد «من غسل ميتاً فليغتسل».

تم المجلد «الأول» من المستدرك

وسيتلوه المجلد «الثاني» وأوله كتاب: الزكاة

(١٤٦٥) أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٣٣٥)، وتقدم باقي تخريجه من قبل، فلينظر، وقد وهم فيه الحاكم.

(١٤٦٦) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٣٩٨)، وقد اختلف في وقفه ورفعه. والراجح عندي الوقف.

فهرس المستدرك على الصحيحين
المجلد الأول

- بين يدي الكتاب: ٣
- الفصل الأول: في ترجمة الحاكم ٥
- الفصل الثاني: المدخل إلى المستدرك ... ٧٣
- الفصل الثالث: في ما أورده الحاكم من قواعد الاصطلاح ١٢١
- الفصل الرابع: منهج الذهبي في «التلخيص» ١٣٨
عملي في هذا الكتاب ١٤٤
مقدمة المؤلف ١٤٥

١ ـ كتاب: الإيمان ١٤٧

١ ـ صفة أولياء الله تعالى والتحذير عن معاداتهم ١٤٨
٢ ـ الأمر بسؤال تجديد الإيمان ١٤٩
٣ ـ صقل القلب بالتوبة ١٤٩
٤ ـ فضيلة شهادة لا إله إلا الله وثقلها في الميزان ١٥١
٥ ـ تفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة ١٥١
٦ ـ التشديد في ترك الصلاة ١٥٢
٧ ـ فائدة تعجيل العقوبة الحدود ١٥٣
٨ ـ التشديد في إتيان الكاهن وتصديقه ١٥٣
٩ ـ مغفرة من مات لا يشرك بالله شيئاً ١٥٤
١٠ ـ الخصال الموجبة لدخول الجنة ١٥٥
١١ ـ بيان تسع آيات بينات ١٥٦
١٢ ـ لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه ١٥٧
١٣ ـ صفة المسلم والمؤمن ١٥٧
١٤ ـ تعريف أكمل المؤمنين ١٥٨
١٥ ـ الظلم ظلمات يوم القيامة وإياكم والفحش والتفحش والشح ١٥٩
١٦ ـ ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذي ١٦٠
١٧ ـ الدعوة إلى الإسلام قبل القتال ١٦٤
١٨ ـ حسن العهد من الإيمان ١٦٥
١٩ ـ إن لله تسعة وتسعين اسماً من أحصاها دخل الجنة ١٦٦
٢٠ ـ الطيرة شرك ١٦٨
٢١ ـ من حلف بغير الله فقد كفر ١٦٩
٢٢ ـ كل يمين يحلف بها دون الله شرك ١٦٩
٢٣ ـ التشديد في قتل المؤمن ١٧٠
٢٤ ـ شدة الاهتمام بصلاة الفجر والعصر ١٧٢
٢٥ ـ الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة ١٧٤
٢٦ ـ لا حول ولا قوة إلا بالله من كنز الجنة ١٧٤
٢٧ ـ إذا زنى العبد خرج منه الإيمان ١٧٥
٢٨ ـ الله جميل يحبّ الجمال ١٨١
٢٩ ـ حفت الجنة بالمكاره ١٨٢
٣٠ ـ تفسير آية ﴿وإذْ أخذ ربّك من بني آدم من ظهورهمْ ذرّيتهم﴾ ١٨٣
٣١ ـ فضيلة لباس الصوف ١٨٤
٣٢ ـ بعث الجنة وبعث النار ١٨٥
٣٣ ـ اتقوا دعوات المظلوم ١٨٦
٣٤ ـ لواء الحمد يوم القيامة معه ﷺ ١٨٧
٣٥ ـ إنه من شرب الخمر شربة لم تقبل توبته أربعين صباحاً ١٨٧
٣٦ ـ هؤلاء للجنة ولا أبالي وهؤلاء للنار ولا أبالي ١٨٩
٣٧ ـ إن الله خالق كل صانع وصنعته ١٨٩

٣٨ ـ الرقى والأدوية من قدر الله تعالى ١٩٠
٣٩ ـ الطير تجري بقدر ١٩٠
٤٠ ـ لا يؤمن العبد حتى يؤمن بأربع ١٩١
٤١ ـ التكلم في الولدان والقدر ١٩٢
٤٢ ـ إن الله لا يعطي الإيمان إلا من يحب ١٩٢
٤٣ ـ هل للإسلام من منتهى ١٩٣
٤٤ ـ فضيلة كفاف العيش والقناعة ١٩٤
٤٥ ـ التعوذ من الكفر والفقر وعذاب القبر ١٩٥
٤٦ ـ هو ﷺ رحمة مهداة ١٩٥
٤٧ ـ كيف يتعلم القرآن ١٩٦
٤٨ ـ ستة لعنهم الله، وكل نبي مجاب ١٩٦
٤٩ ـ جواب من سأل أين النار ١٩٧
٥٠ ـ تُبَّع وذو القرنين أكانا نبيَّيْن أم لا؟ ١٩٧
٥١ ـ مقولة إبليس حين رأى صورة آدم عليه السلام ١٩٨
٥٢ ـ اتباع هذه الأمة سنن من قبلهم ١٩٨
٥٣ ـ مجيء ملك الموت عند قبض الروح وذكر ما يكون بعد ذلك في القبر للمؤمن والكافر ١٩٨
٥٤ ـ أشد الناس بلاء الأنبياء ثم العلماء ثم الصالحون ٢٠٣
٥٥ ـ إذا كان أجل أحد بأرض أثبت الله له إليها حاجة ٢٠٥
٥٦ ـ طريق فيها اسم أبي عزة ٢٠٧
٥٧ ـ المؤمن غرٌّ كريم والفاجر خبٌّ لئيم ٢٠٧
٥٨ ـ من قتل نفساً معاهدة بغير حقها حرّم الله عليه الجنة ٢١٠
٥٩ ـ ويل للذي يحدِّث فيكذب ويُضحك به القوم ٢١٣
٦٠ ـ لا ينبغي للمؤمن أن يكون لعاناً ٢١٥
٦١ ـ لا يجتمع أن تكونوا لعانين صديقين ٢١٥
٦٢ ـ قال: «لا تلاعنوا بلعنة الله ولا بغضب الله ولا بالنار» ٢١٦
٦٣ ـ إن الله كريم يحب الكرم ومعالي الأخلاق ويبغض سفسافها ٢١٦
٦٤ ـ عذاب هذه الأمة جعل في دنياها ٢١٨
٦٥ ـ الطاعون شهادة ٢١٩
٦٦ ـ من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله ٢٢٠
٦٧ ـ إن خيار عباد الله الذين يراعون الشمس والقمر والنجوم والأظلة لذكر الله ٢٢٠
٦٨ ـ من حلف بشيء دون الله فقد أشرك ٢٢٢
٦٩ ـ الحياء من الإيمان ٢٢٣
٧٠ ـ من أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً والطفهم بأهله ٢٢٤
٧١ ـ خالق الناس بخلق حسن ٢٢٦
٧٢ ـ الوصية لمن أراد سفراً ٢٢٦
٧٣ ـ كل الأمة يدخل الجنة إلا من أبى ٢٢٧
٧٤ ـ إن لله مائة رحمة قسم منها رحمة بين أهل الدنيا ٢٢٨
٧٥ ـ إن جبرئيل كان يدس في فم فرعون الطين ٢٢٩
٧٦ ـ من نوقش الحساب هلك ٢٣٠
٧٧ ـ الكيِّس من دان لنفسه وعمل لما بعد الموت ٢٣٠
٧٨ ـ المؤمن مكفر ٢٣١
٧٩ ـ تحشر هذه الأمة على ثلاثة أصناف ٢٣١
٨٠ ـ الله لا يلقي حبيبه في النار ٢٣٢
٨١ ـ إن أولياء الله المصلون ٢٣٣
٨٢ ـ الكبائر تسع ٢٣٣
٨٣ ـ أي آية في كتاب الله أرجى؟ ٢٣٣
٨٤ ـ إن الله ليبلغ العبد بحسن خلقه درجة الصوم والصلاة ٢٣٤
٨٥ ـ من يتعاظم في نفسه ويختال في مشيته لقي الله وهو عليه غضبان ٢٣٤
٨٦ ـ أهل الجنة المغلوبون الضعفاء وأهل النار كل جعظري جواظ مستكبر ٢٣٥
٨٧ ـ كان رسول الله ﷺ يركب الحمار ويلبس الصوف ٢٣٥
٨٨ ـ من ترك اللباس وهو قادر عليه تواضعاً لله خيّره الله في حُلَلِ الإيمان ٢٣٦
٨٩ ـ قصة خروج عمر إلى الشام وقوله إنا قوم أعزّنا الله بالإسلام فلن نبتغي العزَّ بغيره ٢٣٦
٩٠ ـ ليس منّا مَن لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا ٢٣٧
٩١ ـ البركة مع أكابركم ٢٣٨

٩٢ ـ إني أحرّج عليكم حق الضعيفين اليتيم والمرأة ٢٣٨
٩٣ ـ التؤدة في كل شيء خير إلا في عمل الآخرة ٢٣٩
٩٤ ـ قصة خلق آدم وجعله من عمره ستين سنة لداود عليهما السلام ٢٤٠
٩٥ ـ هل رأى محمد ﷺ ربّه ٢٤١
٩٦ ـ للأنبياء منابر من ذهب ٢٤٢
٩٧ ـ الشفاعة لكل مسلم ٢٤٣
٩٨ ـ اختار النبيّ ﷺ الشفاعة على أن يدخل شطر أمته الجنة ٢٤٤
٩٩ ـ إن النبيّ ﷺ اختبأ دعوته شفاعة لأمته يوم القيامة ٢٤٥
١٠٠ ـ شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي ٢٤٦
١٠١ ـ شفاعتي لمن شهد أن لا إله إلا الله مخلصاً يُصدّق قلبُه لسانَه ولسانُه قلبَه . ٢٤٨
١٠٢ ـ يقول الله تعالى أخرجوا من النار من ذكرني أو خافني في مقام ٢٤٩
١٠٣ ـ ليدخلن الجنة بشفاعة رجل من أمتي أكثر من بني تميم ٢٥٠
١٠٤ ـ ما من مسلمين يعدمان ثلاثة لم يبلغوا الحنث إلا أدخلهما الله الجنة بفضل رحمة الله ٢٥٠
١٠٥ ـ إذا كان يوم القيامة كان النبيّ ﷺ إمام النبيين وخطيبهم ٢٥١
١٠٦ ـ مَن قال لا إله إلا الله حقاً من قلبه حرّمه الله على النار ٢٥١
١٠٧ ـ مَن علم أن الصلاة عليه حق واجب دخل الجنة ٢٥٢
١٠٨ ـ ثلاثة لا يدخلون الجنة العاق بوالديه والديوث ورجلة النساء ٢٥٢
١٠٩ ـ مثل الإسلام وحدود الله ٢٥٣
١١٠ ـ مثل العبد المؤمن حين يصيبه الحمى ٢٥٣
١١١ ـ الحمّى تذهب الذنوب ٢٥٤
١١٢ ـ الأخلاء ثلاثة ٢٥٤
١١٣ ـ يتبع المؤمن بعد موته ثلاثة ٢٥٥
١١٤ ـ جواز تعلم كتابة اليهود ٢٥٦
١١٥ ـ صفة حوضه ﷺ وعلامات الساعات . ٢٥٦
١١٦ ـ من خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه حتى يراجعه ٢٥٩
١١٧ ـ مَن دخل على أمراء فصدّقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم ليس بوارد على الحوض ٢٦٠
١١٨ ـ الجنة مائة درجة والفردوس من أعلاها درجة فاسألوه الفردوس ٢٦٢
١١٩ ـ ذكر سدرة المنتهى وأنهار الجنة ٢٦٣
١٢٠ ـ أهل الجنة عشرون ومائة صف هذه الأمة منها ثمانون صفاً ٢٦٤
١٢١ ـ يذبح الموت على الصراط ٢٦٦
١٢٢ ـ ﴿ولمن خاف مقام ربه جنتان﴾: من ذهب، ومن فضة ٢٦٨
١٢٣ ـ يوم القيامة كقدر ما بين الظهر والعصر للمؤمنين ٢٦٨
١٢٤ ـ سيكون في أمتي أقوام يكذبون بالقدر ٢٦٩
١٢٥ ـ القدرية مجوس هذه الأمة ٢٦٩
١٢٦ ـ لا تجالسوا أهل القدر ٢٧٠
٢ ـ كتاب العلم ٢٧١
١٢٧ ـ مذمة تعلم علم الدين لغرض الدنيا ٢٧١
١٢٨ ـ لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء ٢٧٢
١٢٩ ـ ثلاث لا يغل عليهن قلب مؤمن ٢٧٣
١٣٠ ـ نضّر الله عبداً سمع مقالتي فوعاها ٢٧٤
١٣١ ـ ربَّ حامل فقه لا فقه له ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ٢٧٥
١٣٢ ـ في فضل طلاب الحديث ٢٧٦
١٣٣ ـ مَن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله طريقاً إلى الجنة ٢٧٧
١٣٤ ـ اعرفوا أنسابكم تصلوا أرحامكم ٢٧٧
١٣٥ ـ الأصل في قول العالم لا أدري ٢٧٨
١٣٦ ـ خير البقاع المساجد وشر البقاع الأسواق ٢٧٩
١٣٧ ـ يوشك الناس أن يضربوا أكباد الإبل فلا يجدوا عالماً أعلم من عالم المدينة ٢٨٠

١٣٨ ـ من جاء المسجد لتعلّم الخير ٢٨١
١٣٩ ـ منهومان لا يشبعان ٢٨٢
١٤٠ ـ فضل العلم أحب من فضل العبادة وخير الدين الورع ٢٨٢
١٤١ ـ خطبته ﷺ في حجة الوداع ٢٨٤
١٤٢ ـ إن الله إذا ذكر شيئاً تعاظم ذكره ٢٨٥
١٤٣ ـ فضيلة مذاكرة الحديث ٢٨٦
١٤٤ ـ عليكم بسنّتي وسنّة الخلفاء الراشدين ٢٨٨
١٤٥ ـ كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة ٢٨٩
١٤٦ ـ التمسوا العلم عند أربعة ٢٩١
١٤٧ ـ العلم والإيمان مكانهما من ابتغاهما وجدهما ٢٩١
١٤٨ ـ هذا أوانُ يختلس العلم من الناس وأول علم يرفع من الناس الخشوع ٢٩٢
١٤٩ ـ ما من رجل يخرج في طلب العلم إلا بسطت له الملائكة أجنحتها رضى بما يفعل حتى يرجع ٢٩٤
١٥٠ ـ من سئل عن علم فكتمه جيء به يوم القيام وقد الجم بلجام من نار ٢٩٥
١٥١ ـ أمر عمر رضي الله عنه بتجريد القرآن وتقليل الرواية ٢٩٧
١٥٢ ـ رخصة الغناء في العرس والبكاء عند الميت ٢٩٧
١٥٣ ـ من قال علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار ٢٩٨
١٥٤ ـ سيكون في آخر الزمان ناس من أمتي يحدثونكم بما لم تسمعوا ٢٩٨
١٥٥ ـ الكلام كلام الله وأحسن الهدي هدي محمد ﷺ ٢٩٩
١٥٦ ـ التعوّذ من علم لا ينفع ٢٩٩
١٥٧ ـ الأمر بكتابة الحديث ٣٠١
١٥٨ ـ قيدوا العلم بالكتاب ٣٠٣
١٥٩ ـ الأصل في طلب الحديث وتوقير المحدّث ٣٠٤
١٦٠ ـ إن أول الناس يقضي فيه يوم القيامة ثلاثة ٣٠٤
١٦١ ـ كان أبو هريرة يقوم يوم الجمعة إلى جانب المنبر فيحدث ٣٠٦
١٦٢ ـ إنما حرّم رسول الله ﷺ كما حرّم الله . ٣٠٧
١٦٣ ـ حبس عمر رضي الله عنه ابن مسعود وغيره على كثرة الرواية ٣٠٩
١٦٤ ـ التوقي عن كثرة رواية الحديث ٣٠٩
١٦٥ ـ كفى بالمرء إثماً أن يحدث بكل ما سمع . ٣١١
١٦٦ ـ آخر ما عهد رسول الله ﷺ ٣١٢
١٦٧ ـ الأمر بلزوم جماعة المسلمين وإمامهم . ٣١٣
١٦٨ ـ الأحاديث الدالة على أن الإجماع حجة ٣١٤
١٦٩ ـ خطبة عمر رضي الله عنه بالجابية ٣١٤
١٧٠ ـ لا يجمع الله هذه الأمة على الضلالة أبداً . ٣١٦
١٧١ ـ من شذ شذ في النار ٣١٦
١٧٢ ـ من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه ٣١٩
١٧٣ ـ من فارق الجماعة واستذل الإمارة لقي الله ولا حجة له عند الله ٣٢١
١٧٤ ـ الصلاة المكتوبة إلى الصلاة المكتوبة والجمعة إلى الجمعة والشهر إلى الشهر كفارة لما بينهما ٣٢٣
١٧٥ ـ أنتم شهداء بعضكم على بعض ٣٢٤
١٧٦ ـ الأمر بتوقير العالِم ٣٢٤
١٧٧ ـ إن الله تعالى لم يضع داء إلا وضع له دواء ٣٢٥
١٧٨ ـ الرحمة تنزل على جماعة يذكرون الله ٣٢٦
١٧٩ ـ الدنيا كالثغب شرب صفوه وبقي كدره . ٣٢٧
١٨٠ ـ ليس منا من لم يجلّ كبيرنا ويرحم صغيرنا ويعرف لعالمنا ٣٢٧
١٨١ ـ قول حفصة لعمر رضي الله عنهما وجوابه لها في شدة عيشه ٣٢٨
١٨٢ ـ كرم المؤمن دينه ومروته عقله وحسبه خلقه ٣٢٩
١٨٣ ـ ليسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق ٣٢٩
١٨٤ ـ المعروف إلى الناس يقي صاحبها مصارع السوء والآفات والهلكات ٣٣٠
١٨٥ ـ خذوا العفو من أخلاق الناس ٣٣٠
١٨٦ ـ ﴿خذ العفو وأمر بالعرف﴾ ٣٣١

١٨٧ ـ ثلاثة من كن فيه آواه الله في كنفه ٣٣٢
١٨٨ ـ خطبة عمر رضي الله عنه بعدما ولي على الناس ٣٣٢
١٨٩ ـ من أفتى الناس بغير علم كان إثمه على من أفتاه ٣٣٣
١٩٠ ـ الناس كانوا لا يكذبون في عهد النبيّ ﷺ ٣٣٤
١٩١ ـ إن الكذب لا يصلح منه جد ولا هزل ولا أن يَعِدَ الرجل ابنه ثم لا ينجز له ٣٣٥
١٩٢ ـ تفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين ملة كلها في النار إلا واحدة ٣٣٥
١٩٣ ـ منع معاوية قاصّاً كان يقصّ بمكة بغير إذن، وذكر أقوام تتجارى بهم تلك الأهواء كما يتجارى الكلب بصاحبه ٣٣٦
١٩٤ ـ لتسلكن سنن من قبلكم حذو النعل بالنعل ٣٣٧

٣ ـ كتاب الطهارة ٣٣٨

١٩٥ ـ خروج الخطايا بالوضوء ٣٣٨
١٩٦ ـ لا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن ٣٣٩
١٩٧ ـ فضيلة تحية الوضوء ٣٤١
١٩٨ ـ مفتاح الصلاة الوضوء وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم ٣٤٢
١٩٩ ـ إذا كان الماء قلتين لم ينجسه شيء ٣٤٣
٢٠٠ ـ ذكر اختلاف الرواة والألفاظ في حديث القلتين ٣٤٣
٢٠١ ـ الدليل على أن اللمس ما دون الجماع والوضوء منه ٣٤٦
٢٠٢ ـ الوضوء من مس الذكر وتحقيق حديث بسرة ٣٤٨
٢٠٣ ـ حكاية اجتماع الحفاظ يحيى بن معين وأحمد بن حنبل وابن المديني ومناظرتهم في حديث الوضوء من مسّ الذكر ٣٥٣
٢٠٤ ـ لا يتوضأ من موطىء ٣٥٣
٢٠٥ ـ خلع النعال في الصلاة ٣٥٤
٢٠٦ ـ كان رسول الله ﷺ إذا ذهب المذهب أبعد ٣٥٤
٢٠٧ ـ البحر هو الطهور ماؤه الحل ميتته ٣٥٦
٢٠٨ ـ استعمال آنية أهل الكتاب والمشركين ٣٥٩
٢٠٩ ـ النهي عن جلود السباع ٣٦١
٢١٠ ـ الوضوء بثلثي مد من ماء ٣٦١
٢١١ ـ استنانه عليه الصلاة والسلام في مرض موته ٣٦٢
٢١٢ ـ فضيلة السواك ٣٦٣
٢١٣ ـ لولا أن أشق على أمتي لفرضت عليهم السواك عند كل صلاة كما فرضت عليهم الوضوء ٣٦٤
٢١٤ ـ التسمية عند الوضوء ٣٦٥
٢١٥ ـ صفة وضوئه ﷺ ٣٦٦
٢١٦ ـ الأمر بإسباغ الوضوء وتخليل الأصابع ٣٦٦
٢١٧ ـ الأمر بإسباغ الوضوء وتخليل الأصابع والمبالغة في الاستنشاق ٣٦٧
٢١٨ ـ تخليل اللحية ثلاثاً ٣٦٨
٢١٩ ـ مسح باطن أذنيه وظاهرهما ٣٧٠
٢٢٠ ـ الوضوء مرتين مرتين ومرة مرة ٣٧٠
٢٢١ ـ المسح على الخفين ٣٧١
٢٢٢ ـ أبواب الغسل من الجنابة ٣٧٣
٢٢٣ ـ معاودة الوضوء عند معاودة الأهل ٣٧٤
٢٢٤ ـ ربما اغتسل للجنابة قبل أن ينام وربما نام قبل أن يغتسل ٣٧٤
٢٢٥ ـ كان لا يتوضأ بعد الغسل ٣٧٥
٢٢٦ ـ أن النبيّ ﷺ كان له خرقة ينشف بها بعد الوضوء ٣٧٧
٢٢٧ ـ النهي عن البول مستقبل القبلة والرخصة فيه ٣٧٧
٢٢٨ ـ ثمن الكلب خبيث وهو أخبث منه ٣٧٧
٢٢٩ ـ الاستنجاء بالماء إذا خرج من الغائط ٣٧٨
٢٣٠ ـ عدم انتقاض الصلاة من سيلان الدم ٣٧٩
٢٣١ ـ نهى النبيّ ﷺ المتغوطين أن يتحدثا ٣٨١
٢٣٢ ـ لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ولا تنظر المرأة إلى عورة المرأة ٣٨١

٢٣٣ ـ من استجمر فليوتر ٣٨٢
٢٣٤ ـ ما يقول إذا خرج من الغائط ٣٨٣
٢٣٥ ـ الوضوء أو الغسل من فضل غسل المرأة ٣٨٣
٢٣٦ ـ معجزة النبيّ ﷺ في نزول الماء من السماء ٣٨٤
٢٣٧ ـ أحكام سؤر الهرة ٣٨٥
٢٣٨ ـ طهور الإناء من ولوغ الكلب سبع مرات أولاهن بالتراب ٣٨٦
٢٣٩ ـ يذهب الدباغ بخبث السقاء ٣٨٧
٢٤٠ ـ ما يجزىء من الماء للوضوء والغسل ٣٨٨
٢٤١ ـ كان الرجال والنساء يتوضئون من إناء واحد ٣٨٨
٢٤٢ ـ إن للوضوء شيطاناً يقال له الولهان ٣٨٩
٢٤٣ ـ سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطهور والدعاء ٣٨٩
٢٤٤ ـ نهى أن يدخل الرجل الماء إلا بميزر ... ٣٩٠
٢٤٥ ـ يغتسل من أربع من الجنابة ويوم الجمعة ومن غسل الميت والحجامة ٣٩٠
٢٤٦ ـ أول من تبع النبيّ ﷺ أبو بكر وبلال رضي الله عنهما ٣٩١
٢٤٧ ـ التيمم للجنابة في الشتاء إن كان به الجراحة أو القروح ٣٩٣
٢٤٨ ـ ينضح بول الغلام ويغسل بول الجارية ٣٩٣
٢٤٩ ـ إذا وطىء أحدكم بنعليه في الأذى فإن التراب لهما طهور ٣٩٤
٢٥٠ ـ ذكر احترام ذكر الله عزّ وجل ٣٩٥
٢٥١ ـ البول في القدح بالليل ٣٩٦
٢٥٢ ـ اتقوا الملاعن الثلاث البراز في الموارد وقارعة الطريق والظل للخراءة ٣٩٦
٢٥٣ ـ نهى رسول الله ﷺ أن يمتشط أحدنا كل يوم أو يبول في مغتسله ٣٩٧
٢٥٤ ـ إذا أراد أحدكم أن يذهب إلى الخلاء وقامت الصلاة فليبدأ بالخلاء ٣٩٧
٢٥٥ ـ لا يحل لرجل مؤمن أن يصلي وهو حقن ٣٩٨
٢٥٦ ـ المسح على العصائب والتساخين والعمامة ٣٩٩
٢٥٧ ـ المسح على الخفين ٣٩٩
٢٥٨ ـ المسح على عمامته وموقيه ٤٠٠
٢٥٩ ـ المسح على الخفين ٤٠٠
٢٦٠ ـ لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة ولا كلب ولا جنب ٤٠٢
٢٦١ ـ الذي يأتي امرأته وهي حائض يتصدق بدينار أو بنصف دينار ٤٠٣
٢٦٢ ـ أحكام الاستحاضة ٤٠٤
٢٦٣ ـ لا تقضي النفساء والحائض صلاة أيام الحيض والنفاس ٤٠٧
٢٦٤ ـ وقت النفاس أربعون يوماً ٤٠٩
٢٦٥ ـ عدم الغسل للجنابة في شدة البرد ٤١٠
٢٦٦ ـ كيف يفعل من احتلم وبه جراحة ٤١١
٢٦٧ ـ أحكام التيمم ٤١٣
٢٦٨ ـ البول قائماً وقاعداً ٤١٦
٢٦٩ ـ تخليل الأصابع في الوضوء ٤١٨
٢٧٠ ـ عامة عذاب القبر من البول ٤٢٠
٢٧١ ـ إذا أحدث أحدكم في صلاته فليأخذ بأنفه ولينصرف وليتوضأ وكل من أفتى بالحيل احتج به ٤٢١
٢٧٢ ـ لا يبولن أحدكم في مستحمه ٤٢٣
٢٧٣ ـ التشديد في البراز على الطريق ٤٢٤
٢٧٤ ـ النهي عن البول في الجحر، تأكيد إطفاء السراج وتخمير الشراب وغلق الأبواب . ٤٢٥
٢٧٥ ـ إذا دخل أحدكم الغائط فليقل أعوذ بالله من الرجس النجس الشيطان الرجيم ... ٤٢٦

٤ ـ أول كتاب الصلاة ٤٢٩

٢٧٦ ـ باب في مواقيت الصلاة ٤٢٩
٢٧٧ ـ أفضل الأعمال الصلاة في أول وقتها ٤٢٩
٢٧٨ ـ قال الفجر فجران ٤٣٣
٢٧٩ ـ فضيلة انتظار الصلاة بعد الصلاة ٤٣٤
٢٨٠ ـ أوقات الصلاة الخمس ٤٣٦
٢٨١ ـ وقت صلاة المغرب ٤٣٧
٢٨٢ ـ وقت صلاة العشاء ٤٣٨
٢٨٣ ـ أمر الصبيان بالصلاة لسبع سنين ٤٤٢

أبواب الأذان والإقامة ٤٤٣
٢٨٤ ـ يشفع الاذان ويوتر الإقامة ٤٤٤
٢٨٥ ـ لا يرد الدعاء عند الاذان وعند الباس ٤٤٤
٢٨٦ ـ الدعاء عند اذان المغرب ٤٤٥
٢٨٧ ـ الامر باتخاذ المؤذن، لا يأخذ على اذانه اجراً ٤٤٦
٢٨٨ ـ المحافظة على العصرين ٤٤٦
٢٨٩ ـ في فضل الصلوات الخمس ٤٤٧
٢٩٠ ـ من قال حين سمع المؤذن وأنا اشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله رضيت بالله رباً وبمحمد نبياً وبالإسلام ديناً غفر له ذنبه ٤٥١
٢٩١ ـ إمامة المرأة النساء في الفرائض ٤٥٢
٢٩٢ ـ إذا أذّنت فترسل في اذانك وإذا اقمت فاحدر واجعل بين اذانك وإقامتك قدر ما يفرغ الآكل والشارب من شربه ٤٥٣
٢٩٣ ـ من قال مثل ما يقول المؤذن يقيناً دخل الجنة ٤٥٤
٢٩٤ ـ مَن أذّن اثنتي عشرة سنة وجبت له الجنة وكتب له بكل أذان ستون حسنة وبكل إقامة ثلاثون حسنة ٤٥٤
٢٩٥ ـ ما بين المشرق والمغرب قبلة ٤٥٦

٥ ـ ومن كتاب الإمامة وصلاة الجماعة ٤٥٨
٢٩٦ ـ إذا توضأ أحدكم في بيته ثم أتى المسجد كان في صلاة ٤٥٨
٢٩٧ ـ إذا توضأت ثم دخلت المسجد فلا تشبكن بين أصابعك ٤٥٨
٢٩٨ ـ إذا دخل أحدكم المسجد فليصلّ على النبيّ ﷺ ٤٥٩
٢٩٩ ـ كان ﷺ إذا دخل في الصلاة يقول: «اللّهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم وهمزه ونفخه ونفثه» ٤٦٠
٣٠٠ ـ الصلاة في الجماعة تعدل خمساً وعشرين صلاة فإذا صلاّها في الفلاة فأتم ركوعها وسجودها بلغت خمسين صلاة ٤٦١
٣٠١ ـ لا تمنعوا نساءكم المساجد وبيوتهن خير لهن ٤٦٢
٣٠٢ ـ خير مساجد النساء قعر بيوتهن ٤٦٢
٣٠٣ ـ إقامة الجماعة في المساجد مرتين ٤٦٣
٣٠٤ ـ من أمّ قوماً فأصاب الوقت فله ولهم ومن انتقص من ذلك شيئاً فعليه ولا عليهم ... ٤٦٣
٣٠٥ ـ نهى النبيّ ﷺ أن يقوم الإمام فوق ويبقى الناس خلفه ٤٦٤
٣٠٦ ـ كنا إذا فقدنا لإنسان في صلاة العشاء الآخرة والصبح أسأنا به الظن ٤٦٥
٣٠٧ ـ فضيلة المشي إلى المسجد ٤٦٦
٣٠٨ ـ بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة ٤٦٧
٣٠٩ ـ من وصل صفاً وصله الله ومن قطع صفاً قطعه الله ٤٦٩
٣١٠ ـ كان رسول الله ﷺ يستغفر للصف المقدم ثلاثاً وللثاني مرة ٤٧٠
٣١١ ـ إذا نهض في الثانية استفتح بـ ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ ولم يسكت .. ٤٧٢
٣١٢ ـ ومن أدرك ركعة فقد أدرك الصلاة ٤٧٣
٣١٣ ـ من حسن الصلاة إقامة الصف ٤٧٤
٣١٤ ـ من السنة إذا دخلت المسجد أن تبدأ برجلك اليمنى وإذا خرجت أن تبدأ برجلك اليسرى ٤٧٥
٣١٥ ـ ليليني منكم أولو الاحلام والنهى ٤٧٧

باب التامين ٤٧٨
٣١٦ ـ حكاية سجدة الشجرة عند قراءة الصحابي آية السجدة ٤٧٩
٣١٧ ـ كان يقول في سجود القرآن بالليل: «سجد وجهي للذي خلقه فشق سمعه وبصره بحوله وقوته» ٤٧٩
٣١٨ ـ أول سورة نزلت فيها السجدة الحج ... ٤٨٠
٣١٩ ـ أول سورة قرأها النبيّ ﷺ على الناس سورة الحج حتى إذا قرأها سجد فسجد الناس ٤٨١

٣٢٠ ـ فضلت سورة الحج بسجدتين ٤٨١
٣٢١ ـ تطويل الدعاء في سجود تلاوة القرآن وتكراره ﷺ يا حيّ يا قيوم لا يزيد عليه شيئاً ٤٨٢
٣٢٢ ـ من سلم عليك سلمت عليه ومن صلّى عليك صليت عليه ٤٨٣
٣٢٣ ـ خمس عشرة سجدة في القرآن ٤٨٤
٣٢٤ ـ كان إذا فرغ من أمّ القرآن رفع صوته فقال: آمين ٤٨٤
٣٢٥ ـ أن النبيّ ﷺ كان إذا ركع فرّج بين أصابعه ٤٨٥
٣٢٦ ـ القنوت في الصلوات الخمس والدعاء فيه على الكفار ٤٨٨
٣٢٧ ـ كان ﷺ إذا سجد ضم أصابعه ٤٩٠
٣٢٨ ـ كان رسول الله ﷺ إذا سجد رئي وضح إبطيه ٤٩١
٣٢٩ ـ نهى رسول الله ﷺ عن نقرة الغراب وافتراش السبع وأن يوطن الرجل المكان كما يوطنه البعير ٤٩٢
٣٣٠ ـ نهى رسول الله ﷺ إذا جلس الرجل في الصلاة أن يعتمد على يده اليسرى ٤٩٤
٣٣١ ـ من سنّة الصلاة أن يُخْفِيَ التشهّد ٤٩٤
٣٣٢ ـ إذا صلّى أحدكم فليبدأ بتحميد ربه والثناء عليه وليصلّ على النبيّ ﷺ ٤٩٥
٣٣٣ ـ حذف السلام سنّة ٤٩٦
٣٣٤ ـ كان النبيّ ﷺ لا يعلم ختم السورة حتى تنزل بسم الله الرحمٰن الرحيم ٤٩٦
٣٣٥ ـ إن رسول الله ﷺ قرأ في الصلاة ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ فعدها آية ٤٩٨
٣٣٦ ـ حديث الجهر بـ﴿بسم الله الرحمٰن الرحيم﴾ ٤٩٩
٣٣٧ ـ دعاء افتتاح الصلاة ٥٠٢
٣٣٨ ـ إن أحدكم إذا قام يصلي إنما يقوم يناجي ربه فلينظر كيف يناجيه ٥٠٣
٣٣٩ ـ لا يزال الله مقبلاً على العبد ما لم يلتفت فإذا صرف وجهه انصرف عنه ٥٠٤
٣٤٠ ـ الالتفات في الصلاة هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد ٥٠٥
٣٤١ ـ أم القرآن عوض من غيرها وليس غيرها منها عوض ٥٠٦
٣٤٢ ـ إذا قرأ الإمام فلا تقرؤوا إلا بأمّ القرآن فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها ٥٠٨
٣٤٣ ـ كان علي يأمر أن يقرأ خلف الإمام في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة وفي الأخريين بفاتحة الكتاب ٥٠٩
٣٤٤ ـ كان النبيّ ﷺ يقرأ في صلاة الفجر بالواقعة ونحوها من السور ٥٠٩
٣٤٥ ـ فضيلة سورة الإخلاص ٥١٠
٣٤٦ ـ قام النبيّ ﷺ بآية حتى أصبح يردّدها ٥١١
٣٤٧ ـ الأمر بالاطمئنان واعتدال الأركان في الصلاة ٥١٢
٣٤٨ ـ يؤم القوم أكثرهم قرآناً ٥١٤
٣٤٩ ـ لم يمت نبيّ حتى يؤمه رجل من قومه ٥١٥
٣٥٠ ـ اعتدال الصفوف ٥١٥
٣٥١ ـ إذا صلّى أحدكم في رحله ثم أدرك الصلاة مع الإمام فليصلّها فإنها له نافلة ٥١٦
٣٥٢ ـ من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له .. ٥١٧
٣٥٣ ـ من سمع النداء فلم يأته فلا صلاة له إلا من عذر ٥١٨
٣٥٤ ـ من سمع الصلاة ينادَى بها صحيحاً من غير عذر فلم يأتها لم يقبل الله له صلاة في غيرها ٥١٩
٣٥٥ ـ لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد ٥١٩
٣٥٦ ـ ما من ثلاثة في قرية ولا في بدو لا تقام فيهم الصلاة إلا قد استحوذ عليهم الشيطان فعليك بالجماعة ٥٢٠
٣٥٧ ـ تأكيده ﷺ في صلاة العشاء ٥٢٠
٣٥٨ ـ أثقل الصلوات على المنافقين العشاء والصبح ٥٢١
٣٥٩ ـ عليكم بالصف المقدم فإنه مثل صف الملائكة ٥٢١
٣٦٠ ـ نهى أن يصلى في لحاف لا يتوشح به

ونهى أن يصلّي الرجل في سراويل وليس عليه رداء ٥٢٦
٣٦١ ـ تصلي المرأة في درع وخمار ليس عليها إزار إذا كان الدرع سابغاً يغطي ظهور قدميها ٥٢٦
٣٦٢ ـ لا تقبل صلاة حائض إلا بخمار ٥٢٧
٣٦٣ ـ الأرض كلها مسجد إلا الحمام والمقبرة ٥٢٧
٣٦٤ ـ لا تصلوا إلا إلى سترة ولا تدع أحداً يمر بين يديك ٥٢٨
٣٦٥ ـ لا يصلي في شعرنا ولحفنا ٥٢٩
٣٦٦ ـ يجزىء من السترة مثل مؤخرة الرحل ولو بدقة شعرة ٥٢٩
٣٦٧ ـ ليستر أحدكم صلاته ولو بسهم ٥٢٩
٣٦٨ ـ أمرنا أن نسبح في دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين ونحمد ثلاثاً وثلاثين ونكبّر أربعاً وثلاثين ٥٣٠
٣٦٩ ـ اقرؤوا المعوذات في دبر كل صلاة ٥٣١
٣٧٠ ـ إذا صلّى أحدكم في ثوب واحد فليشدّه على حقوه ولا تشتملوا كاشتمال اليهود ٥٣١
٣٧١ ـ نهى عن السدل وأن يغطي الرجل فاه ٥٣٢
٣٧٢ ـ ركعتين بعد الطواف ٥٣٣
٣٧٣ ـ الهرة لا تقطع الصلاة ٥٣٣
٣٧٤ ـ سبّح واحمد وكبّر الله عشراً عشراً ثم سل الله ما شئت ٥٣٤
٣٧٥ ـ يقتل الأسودين في الصلاة الحية والعقرب ٥٣٥
٣٧٦ ـ لا يجوز التبصق إلى جهة القبلة ولا عن يمينه ٥٣٧
٣٧٧ ـ إذا حضرت الصلاة والغائط فابدؤوا بالغائط ٥٣٧
٣٧٨ ـ إن الله بعث إلينا محمداً ﷺ ولا نعلم شيئاً فإنما نفعل كما رأينا محمداً يفعل ٥٣٨
٣٧٩ ـ علّموا الصبي الصلاة ابن سبع ٥٣٩
٣٨٠ ـ رفع القلم عن ثلاث عن المجنون المغلوب على عقله وغيره ٥٣٩
٣٨١ ـ كان رسول الله ﷺ يصلي على الحصير ٥٣٩
٣٨٢ ـ صلّى رسول الله ﷺ على بساط ٥٤٠
٣٨٣ ـ لا يضع نعليه عن يمينه ولا عن يساره وليضعهما بين رجليه ٥٤١
٣٨٤ ـ إذا صلّى أحدكم فليخلع نعليه بين رجليه أو ليصلّ فيهما ٥٤٢
٣٨٥ ـ الحدث في الصلاة ٥٤٢
٣٨٦ ـ السهو في الصلاة ٥٤٢
٣٨٧ ـ سجدتي السهو تُسمى المرغمتين ٥٤٤
٣٨٨ ـ أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة ٥٤٥
٣٨٩ ـ دعاء السجدة اللّهم اغفر لي ذنبي كله جله ودقه أوله وآخره علانيته وسرّه ... ٥٤٦
٣٩٠ ـ سبحان ربي الأعلى ٥٤٧
٣٩١ ـ لا غرار في صلاة ولا تسليم ٥٤٧
٣٩٢ ـ نهى أن يصلي الرجل مختصراً ٥٤٨
٣٩٣ ـ الدعاء المباركة ٥٤٩
٣٩٤ ـ التشهد في الصلاة ٥٥٠
٣٩٥ ـ أدب الدعاء بعد الصلاة ٥٥٤
٣٩٦ ـ صنيع الصلاة بعد التشهد ٥٥٤
٣٩٧ ـ أمرنا أن نرد على الإمام وأن نتحاب وأن يسلم بعضنا على بعض ٥٥٦
٣٩٨ ـ لم يهلك أهل الكتاب إلا أنه لم يكن بين صلاتهم فصل ٥٥٦
٣٩٩ ـ لا صلاة لمن لم يمس أنفه الأرض ٥٥٦
٤٠٠ ـ وضع اليدين ونصب القدمين في الصلاة ٥٥٧
٤٠١ ـ الدعاء بين السجدتين اللّهم اغفر لي وارحمني واجبرني وارفعني واهدني وارزقني ٥٥٨
٤٠٢ ـ النهي عن الاقعاء في الصلاة ٥٥٩
٤٠٣ ـ خطوتان أحدهما أحب إلى الله والأخرى أبغض الخطا إلى الله ٥٦٠
٤٠٤ ـ الدعاء بعد الصلاة ٥٦٠
٤٠٥ ـ الذي يدرك الإمام في الركوع أو السجود ٥٦١
٤٠٦ ـ من أدرك ركعة من الصبح فقد أدرك الصلاة ٥٦٢

٤٠٧ ـ قضاء سنّة الفجر بعد طلوع الشمس ٥٦٢
٤٠٨ ـ قضاء سنة الفجر بعد الفرض ٥٦٣
٤٠٩ ـ الصلاة في السفينة ٥٦٤
٤١٠ ـ الزجر عن الجمع بين الصلاتين بلا عذر ٥٦٤
٤١١ ـ الفتح على الائمة ٥٦٥
٤١٢ ـ سجدة الشكر ٥٦٦

٦ ـ كتاب الجمعة ٥٦٧

٤١٣ ـ سيد الايام يوم الجمعة وفيه تقوم الساعة ٥٦٧
٤١٤ ـ فضائل يوم الجمعة ٥٦٧
٤١٥ ـ يبعث الايام يوم القيامة على هيئاتها والجمعة زهراء ٥٦٧
٤١٦ ـ الامر بكثرة الصلاة في الجمعة ٥٦٨
٤١٧ ـ وما جاء أن الله حرّم على الأرض أن تأكل أجساد الانبياء ٥٦٨
٤١٨ ـ ساعة الإجابة في يوم الجمعة ٥٧٠
٤١٩ ـ التشديد في ترك الجمعة ٥٧١
٤٢٠ ـ الغسل يوم الجمعة ومس الطيب ٥٧٢
٤٢١ ـ أول جمعة بعد جمعة المدينة بجواثا عبد القيس ٥٧٣
٤٢٢ ـ من غسّل وغدا واستمع غفر له ما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلاثة أيام ٥٧٣
٤٢٣ ـ من غسّل يوم الجمعة ودنا من الإمام وانصت له بكل خطوة أجر صيام سنة وقيامها ٥٧٤
٤٢٤ ـ الاذان للخطبة يوم الجمعة ٥٧٦
٤٢٥ ـ قراءة سورة صّ في الخطبة والسجود فيها ٥٧٨
٤٢٦ ـ سلام الخطيب وقت قراءة الخطبة ٥٧٩
٤٢٧ ـ فضيلة الحسنين رضي الله عنهما ٥٨١
٤٢٨ ـ من يجب عليه الجمعة ٥٨٢
٤٢٩ ـ كيف يصنع إذا اجتمع العيد والجمعة في يوم ٥٨٣
٤٣٠ ـ الامر بإقصار الخطب ٥٨٤
٤٣١ ـ الامر بحضور الذكر والدنو من الإمام .. ٥٨٥
٤٣٢ ـ التشديد على التخلف عن الجمعة ٥٨٨
٤٣٣ ـ الصلاة في الرحال يوم الجمعة ٥٩٠

٧ ـ كتاب صلاة العيدين ٥٩٢

٤٣٤ ـ الامر بالصدقة بعد صلاة الفطر ٥٩٦
٤٣٥ ـ الصلاة إذا رجع من المصلّى ٥٩٧
٤٣٦ ـ الإفطار بشهادة رجلين على رؤية الهلال ٥٩٧
٤٣٧ ـ الامر بصيام رمضان بشهادة رجل مسلم ٥٩٧

٨ ـ كتاب الوتر ٦٠١

٩ ـ من كتاب صلاة التطوع ٦١١

٤٣٨ ـ فضيلة ركعتي سنّة الفجر ٦١١
٤٣٩ ـ تحريض قيام الليل ٦١٣
٤٤٠ ـ من صلّى ثنتي عشرة ركعة في يوم بنى الله له بيتاً في الجنة ٦١٨
٤٤١ ـ من حافظ على أربع ركعات قبل الظهر وأربع بعدها حرّمه الله على النار ٦١٨
٤٤٢ ـ صلّوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً ٦٢٠
٤٤٣ ـ دعاء رد البصر ٦٢١
٤٤٤ ـ الاستخارة في خطبة النكاح ٦٢١
٤٤٥ ـ المحافظة على صلاة الضحى وهي صلاة الأوّابين ٦٢٢
٤٤٦ ـ كان رسول الله ﷺ يصلّي قائماً وقاعداً ٦٢٣
٤٤٧ ـ الركعتان قبل الظهر ٦٢٣
٤٤٨ ـ توديع المنزل بركعتين ٦٢٤
٤٤٩ ـ صلاة حفظ القرآن ودعاؤه ٦٢٥
٤٥٠ ـ صلاة التسبيح ٦٢٧
٤٥١ ـ الركعتان قبل صلاة الفجر والركعتان بعد المغرب ٦٣٠
٤٥٢ ـ صلاة الحاجة ٦٣٠

١٠ ـ كتاب السهو ٦٣٢

٤٥٣ ـ سجدة السهو قبل أن يسلّم ٦٣٣
٤٥٤ ـ سجدة السهو بعد السلام ٦٣٤
٤٥٥ ـ سجدتا السهو إذا لم يدرِ كم صلّى ٦٣٥

١١ ـ كتاب الاستسقاء ٦٣٨

٤٥٦ ـ استجابة دعاء النملة في الاستسقاء ٦٣٨
٤٥٧ ـ تقليب الرداء والتكبيرات والقراءة في صلاة الاستسقاء ٦٣٨
٤٥٨ ـ دعاء الاستسقاء وصلاته ٦٤١

١٢ ـ كتاب الكسوف ٦٤٤

٤٥٩ ـ صلاة الكسوف ركعتان في كل ركعة ركوع وسجدتان وعدم الجهر بالقراءة ٦٤٥
٤٦٠ ـ الأمر بالعتاقة في كسوف الشمس ٦٤٧
٤٦١ ـ ركعتان في كل ركعة ثلاث ركعات ٦٤٨
٤٦٢ ـ في كل ركعة خمس ركوعات وسجدتان ٦٤٩

١٣ ـ كتاب صلاة الخوف ٦٥٢

٤٦٣ ـ صلاة الخوف ركعة ركعة ٦٥٢
٤٦٤ ـ صلاة المغرب في الخوف مرتين مع كل طائفة مرة ٦٥٥

١٤ ـ كتاب الجنائز ٦٥٧

٤٦٥ ـ النهي عن تمني الموت ٦٥٧
٤٦٦ ـ خياركم أطولكم أعماراً وأحسنكم عملاً . ٦٥٧
٤٦٧ ـ يبعث كل عبد على ما مات ٦٥٩
٤٦٨ ـ إن الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها ٦٥٩
٤٦٩ ـ قصة موت عبد الله بن أُبَيّ المنافق ٦٥٩
٤٧٠ ـ ثواب عيادة المريض ٦٦٠
٤٧١ ـ الدعاء الذي يشفي الله به مريضاً لم يحضر أجله ٦٦١
٤٧٢ ـ نيل المنزلة بابتلاء المكاره ٦٦٤
٤٧٣ ـ قصة وفاة آدم عليه السلام ٦٦٤
٤٧٤ ـ الحمى تغسل الذنوب ٦٦٦
٤٧٥ ـ أتت الحمى النبيّ ﷺ فاستأذنت عليه . ٦٦٦
٤٧٦ ـ لا يزال البلاء بالمؤمن في نفسه وماله وولده حتى يلقى الله وما عليه من خطيئة ٦٦٧
٤٧٧ ـ قصة أعرابي لم تأخذه الحمى والصداع قط ٦٦٧
٤٧٨ ـ ما من شيء يصيب المؤمن في جسده يؤذيه إلا كفّر عنه من سيئاته ٦٦٨
٤٧٩ ـ المريض يكتب له من الخير ما كان يعمل في الصحة ٦٦٩
٤٨٠ ـ للمسلم على المسلم أربع خلال منها عيادته إذا مرض ويشيعه إذ مات ٦٧١
٤٨١ ـ فضيلة عيادة المريض ٦٧١
٤٨٢ ـ لا تكرهوا مرضاكم على الطعام فإن الله يطعمهم ٦٧٢
٤٨٣ ـ فضيلة من قال لا إله إلا الله عند الموت ٦٧٣
٤٨٤ ـ من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة ٦٧٤
٤٨٥ ـ رخصة البكاء قبل الموت ومنعه بعده ٦٧٤
٤٨٦ ـ الشهادة سبع سوى القتل في سبيل الله . ٦٧٤
٤٨٧ ـ تغميض بصر الميت ٦٧٥
٤٨٨ ـ حال قبض روح المؤمن وقبض روح الكافر وما يقال له ويفعل به ٦٧٥
٤٨٩ ـ يوجه المحتضر إلى القبلة ٦٧٦
٤٩٠ ـ فضيلة تغسيل الميت وتكفينه وحفر قبره ٦٧٧
٤٩١ ـ الكفن في ثياب البيض أطهر وأطيب ٦٧٨
٤٩٢ ـ إذا أجمرتم الميت فأوتروا ٦٧٨
٤٩٣ ـ الرمل بالجنازة ٦٧٩
٤٩٤ ـ الماشي أمام الجنازة والراكب خلفها ٦٧٩
٤٩٥ ـ كراهة الركوب مع الجنازة ٦٨٠
٤٩٦ ـ إذا اتبعتم جنازة فلا تقعدوا حتى توضع ٦٨١
٤٩٧ ـ كان إذا رأى جنازة قام حتى يمرّ بها ٦٨١
٤٩٨ ـ قراءة الفاتحة في صلاة الجنازة ٦٨٣
٤٩٩ ـ أدعية صلاة الجنازة ٦٨٤
٥٠٠ ـ المؤمن يموت بعرق الجبين ٦٨٧
٥٠١ ـ تقبيل الميت ٦٨٧
٥٠٢ ـ المسك أطيب الطيب ٦٨٨
٥٠٣ ـ فضيلة ثلاثة صفوف في صلاة الجنازة ٦٩٠
٥٠٤ ـ إذا استهل الصبي وُرِّث وصلّي عليه ٦٩٢
٥٠٥ ـ صلاة الجنازة في البيت ٦٩٤
٥٠٦ ـ ذكر شهادة حمزة والصلاة عليه ٦٩٤
٥٠٧ ـ الصلاة على شهداء أحد ٦٩٥
٥٠٨ ـ إذا وضعتم موتاكم في قبورهم فقولوا: بسم الله وعلى ملة رسول الله ٦٩٥

٥٠٩ ـ إذا وضع الميت في قبره قال: بسم الله وعلى سنّة رسول الله ٦٩٦
٥١٠ ـ لا إله إلا الله سيق من أرضه وسمائه إلى تربته التي منها خلق ٦٩٦
٥١١ ـ إذا أراد الله قبض عبد بأرض جعل له فيها حاجة ٦٩٧
٥١٢ ـ فضيلة رفع الصوت بالذكر ٦٩٨
٥١٣ ـ تحسين الكفن ٦٩٩
٥١٤ ـ صفة قبر النبيّ ﷺ وصاحبيه رضي الله عنهما ٧٠٠
٥١٥ ـ النهي عن تجصيص القبور والكتاب فيها والبناء عليها ٧٠١
٥١٦ ـ عمل السلف والخلف في الكتابة على القبور ٧٠١
٥١٧ ـ الاستغفار وسؤال التثبيت للميت عند الدفن ٧٠٢
٥١٨ ـ إن القبر أول منازل الآخرة ٧٠٢
٥١٩ ـ مثل الإنسان وأهله وماله وعمله ٧٠٣
٥٢٠ ـ ترسيل الطعام لأهل الميت ٧٠٤
٥٢١ ـ الأمر بخلع النعال في القبور ٧٠٥
٥٢٢ ـ الرخصة في زيارة القبور ٧٠٨
٥٢٣ ـ زيارة النبيّ ﷺ قبر أمه ٧٠٩
٥٢٤ ـ الحزين في ظل الله ٧١١
٥٢٥ ـ كانت فاطمة رضي الله عنها تزور قبر عمها حمزة كل جمعة، وسنّية زيارة القبور ٧١١
٥٢٦ ـ المغفرة بشهادة الجيران ٧١٢
٥٢٧ ـ دلالة العمل الذي يستحق به الجنة ٧١٣
٥٢٨ ـ الميت يسمع خفق نعالهم ٧١٤
٥٢٩ ـ البكاء على الميت ٧١٧
٥٣٠ ـ استثناء النياحة ٧١٩
٥٣١ ـ من مات له ولد أو ولدين أو ثلاث ٧٢٠
٥٣٢ ـ أولاد المؤمنين يكفلهم إبراهيم وسارة عليهما السلام ٧٢١
٥٣٣ ـ النهي عن سب الأموات ٧٢٢
٥٣٤ ـ التكبير على الجنائز أربعاً ٧٢٣
٥٣٥ ـ قراءة الفاتحة في صلاة الجنازة من السنّة ٧٢٤
٥٣٦ ـ من غسّل ميتاً فليغتسل ٧٢٤